T. C.
MİLLİ EĞİTİM BAKANLIĞI
RAGIP PAŞA KİTAPLIĞI
MÜDÜRLÜĞÜ
Sayı: 1377/9
62

الجلد التاسع

RAGIP P.-Y.T.
Ka. N.
1574

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب استتابة المرتدين والمعاندين بالنون بعد الالف اى المحاربين
عن القصد الباغين الذين يردون الحق مع العلم به وقتالهم كذا فى رواية الغربرى
وسقط لفظ كتاب من رواية المستملى وفى رواية النسفى كتاب المرتد ثم ذكر التسمية
ثم قال باب استتابة المرتدين والمعاندين واثم من اشرك بالله وعقوبته فى الدنيا
والاخرة وقوله والمعاندين كذا فى رواية الاكثرين بالنون وفى رواية الحجاني بالهاء
بدل النون والاول هو الصواب باب اثم من اشرك بالله وعقوبته فى الدنيا
والاخرة وفى رواية القابسى سقط لفظ باب وقوله اثم من اشرك بالله الى اخره بعد
قوله وقتالهم هكذا واثم من اشرك بالله الخ قال الله تعالى وفى رواية ابى ذر عن
ان الشرك لظلم عظيم لانه لا اثم اعظم من الشرك والظلم وضع الشئ فى غير موضعه فالمشرك
اضل من وضع الشئ فى غير موضعه لانه سوى بين الخالق الاوحد منه وبين ما لا نعمة منه اصلا
لان اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين ووقع فى بعض النسخ ولئن اشركت بالواو والواو
فيه لعطف هذه الآية على الآية التى قبلها تقديره وقال تعالى لئن اشركت وانما قال لئن
اشركت على التوحيد والموحى اليه جماعة فى قوله ولقد اوحى اليك والى الذين من قبلك مثله
وخوطب بذلك النبى صلى الله عليه وسلم ولكن المراد غيره اولانه على سبيل الفرض والمحالات يصح
فرضها واللام الاولى موطئة للقسم المحذوف وان بعدها لام الجواب وهذا الجواب ساد مسد
الجوابين اعنى جواب القسم والشرط والاحباط المذكور مقيد بالموت على الشرك لقوله
تعالى فيمت وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين قال
اخبرنا جرير بفتح الجيم هو ابن عبد الحميد الرازى الكوفى عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابى الضحى
النخعى عن علقمة اى ابن قيس عن عبد الله اى ابن مسعود رضى الله عنه انه قال لما نزلت هذه
الآية الذين امنوا ولم يلبسوا اى لم يخلطوا ايمانهم بظلم شق ذلك على اصحاب النبى وفى رواية
ابى ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا اينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه ليس بذاك وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى بذلك بزيادة لام قبل الكاف ليس بالظلم
مطلقا بل المراد به ظلم عظيم بدل عليه التنوين وهو الشرك الا بالتخفيف تسمعون الى قول
لقمن المذكور فى تصوره ان الشرك بالله لظلم عظيم قال البيضاوى رد اعلى من زعم ان اللبس
بالظلم بغير الظلم هنا بالشرك معللا بان اللبس الخلط ولا يصح هنا لان الكفر والايمان لا يجتمعان
فاجاب بان المراد بالذين امنوا عم من المؤمن الخالص وغيره واحتج بان اسم الاشارة
الواقع خبرا للموصول مع صلته يشير الى ان ما بعده ثابت لمن قبله لاكتسابه ما ذكر من الصفة
ولا ريب ان الامن المذكور ثانيا هو المذكور اولا وهو الامن الحاصل للموحدين فى قوله تعالى

احق

احق بالامن لان المعرف اذا اعيد كان الثانى عين الاول فيجب ان يكون الظلم عين
الشرك واما معنى اللبس فليس الايمان بالظلم ان يصدق بوجود الله ويخلط به عبادة غيره
ويؤيده قوله تعالى وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون وعرف بذلك من سبرها
وذكرها فى ابواب المرتد وكذا الاية التى صدرها واما الاية الاخرى فقالوا هى قضية
شرطية ولا تستلزم الوقوع وقد قرأ ان الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد غيره والله
تعالى اعلم حدثنا مسدد وهو ابن مسرهد قال حدثنا بشر بن المفضل بفتح الضاد المعجمة
المشددة قال حدثنا الجريرى بضم الجيم وفتح الراء نسبة الى جرير بن عباد بضم العين و
تخفيف الموحدة واسم سعيد بن اياس البصرى ح تحويل من سند الى اخر وحدثنى بالافراد قيس
بن حفص اى ابن محمد الدارمى مولاهم البصرى قال حدثنا اسمعيل بن ابرهيم المعروف بابن علية
قال اخبرنا سعيد الجريرى قال حدثنا عبد الرحمن بن ابى بكرة عن ابيه ابى بكرة نفيع بن الحارث
الثقفى رضى الله عنه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم اكبر الكبائر جمع كبيرة واصله وصف مؤنث
اى الفعلة الكبيرة ونحو ذلك وكبرها باعتبار شدة مفسدتها وعظم اثمها ويؤخذ منه
ان تعلم الذنوب الى كبائر وصغائر وفيه رد على من يجعل المعاصى كلها كبائر وبه قال ابن
عباس رضى الله عنه وابو اسحق الاسفرائينى والقاضى ابو بكر ابن القشيرى ونقله ابن فورك عن
الاشاعرة واختاره الشيخ تقى الدين السبكى وكانهم اخذوا الكبيرة باعتبار الوضع اللغوى
ونظروا فى ذلك الى عظم جلال من عصى بها وخلافه وهو نهيه لكن جمهور السلف والخلف وهو
يروى عن ابن عباس رضى الله عنهما ايضا الاتقسام المذكور الاشراك بالله بالرفع خبر مبتدا محذوف
والاشراك ان يجعل لله شريكا او هو مطلق الكفر على اى نوع كان وهو المراد هنا وعقوق
الوالدين عطف على سابقه مصدر عق يقال عق والده يعقه عقوقا فهو عاق اذا آذاه
وعصاه وهو ضد البر به واصله من العق الذى هو بمعنى الشق والقطع وشهادة الزور قال
ذلك ثلاثا او قال قول الزور شك من الراوى فما زال صلى الله عليه وسلم يكررها حتى
قلنا ليته سكت وليت حرف
تمنى يتعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا وانما قال ذلك لتعظيم ما حصل مرتكب هذا
الذنب من غضب الله ورسوله ولما حصل لسامعين من الرعب والخوف من هذا المجلس قيل
تمنوا سكوته وكلامه لاجل عنه واجيب بانهم ارادوا استراحته وما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم
القتل من الكبائر وكذا الزنى ونحوه فوارد فى كل مكان بمقتضى المقام ومطابقة الحديث للترجمة
فى قوله الاشراك بالله وقد مضى الحديث فى الشهادات وفى كتاب الادب فى عقوق الوالدين حدثنى
بالافراد وفى رواية ابى ذر حدثنا محمد بن الحسين بضم الحاء ابن ابرهيم المعروف بابن اشكاب
اخو على وهو من اقران البخارى لكنه سمع قبله قليلا ومات بعده قال اخبرنا عبيد الله بضم العين
بن موسى العبسى الكوفى وهو احد شيوخ البخارى روى عنه فى الايمان بلا واسطة وسقط
بن موسى فى رواية غير ابى ذر قال اخبرنا شيبان بالجر بدلا من ابن عبد الرحمن النحوى عن فراس
بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة هو ابن يحيى عن الشعبى عامر بن شراحيل
عن عبد الله بن عمرو بفتح العين اى ابن العاص رضى الله عنهما انه قال جاء اعرابى قال الحافظ
العسقلانى لم اقف على اسمه الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الكبائر اى من الذنوب
قال صلى الله عليه وسلم الاشراك بالله اى الكفر به تعالى قيل جحود مفرد كيف طابق السؤال بلفظ الجمع
واجيب بانه لما قال ثم ماذا علم انه سال عن اكثر من واحد وقيل فيه حذف مضاف تقديره

وشهادة الزور ح

يكررها اى يكرر شهادة الزور حتى
اى الى ان قلنا ليته صلى الله عليه وسلم
ح

ما اكبر الكبائر فافهم ﴿ قال اى الاعرابى ثم ماذا يا رسول الله قال ثم عقوق الوالدين باينهما
قال اى الاعرابى ثم ماذا يا رسول الله قال اليمين الغموس بفتح الغين المعجمة آخره سين مهملة
اى التى تغمس صاحبها فى الاثم او النار قلت الغائل اما عبد الله بن عمرو او اوعنه وما اليمين
الغموس قال صلى الله عليه وسلم الذى يقتطع بها مال امرئ مسلم اى ياخذ قصعة مثلا لنفسه
وهو على سبيل المثال هو فيها كاذب وقد تقدم فى اول كتاب الديات قريبا انه قال ثم ان
تقتل ولدك خشية ان يطعم معك ولعل حال ذلك السائل يقتضى تغليظ امر القتل والزجر
عنه وحال هذا تغليظ امر العقوق واليمين الغموس ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله
الاشراك بالله ايضا وقد مضى الحديث فى النذور والديات حدثنا خلاد بن يحيى هو
ابن صفوان ابو محمد السلمى الكوفى نزيل مكة قال حدثنا سفيان هو الثورى عن منصور هو ابن
المعتمر والاعمش سليمن بن مهران الكوفى عن ابى وائل شقيق بن سلمة عن ابن مسعود عبد الله
رضى الله عنه انه قال قال رجل يا رسول الله انواخذ بما عملنا فى الجاهلية يقال فلان اخذ بذنبه اى حبس وجوزى عليه
وعوقب به قال صلى الله عليه وسلم من احسن فى الاسلام بالاستمرار عليه وترك المعاصى لم يواخذ
بما عمل فى الجاهلية قال الله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف من الكفر
والمعاصى ويستدل ابو حنيفة على ان المرتد اذا اسلم لم يلزمه قضاء العبادات المتروكة
ومن اساء فى الاسلام بان ارتد عن الاسلام ومات على الكفر اخذ بالاول اى الذى عمله فى
الجاهلية والكفر والاخر بكسر الخاء اى الذى عمله فى الاسلام من الكفر وكانه لم يسلم فيعاقب على
جميع ما اسلفه ولذا اورده المؤلف هذا الحديث بعد حديث اكبر الكبائر الاشراك بالله
واورد هما فى ابواب المرتدين ونقل ابن بطال عن جماعة من العلماء ان الاساءة بنا لا تكون الا
بالكفر للاجماع على ان المسلم لا يواخذ بما عمل فى الجاهلية فان اساء فى الاسلام غاية الاساءة
وركب احد المعاصى وهو مستمر على الاسلام فانه انما يواخذ بما جناه من المعصية فى الاسلام
هذا وقال الخطابى ظاهره خلاف ما اجمعت عليه الامة ان الاسلام يجب ما قبله ووجه
هذا الحديث ان الكافر اذا اسلم لم يواخذ بما مضى فان اساء فى الاسلام غاية الاساءة وهو
مستمر على الاسلام فانه انما يواخذ بما جناه من المعصية فى الاسلام ويبكت بما كان منه فى
الكفر كما يقال له الست فعلت كذا وكذا وانت كافر فهلا منعك اسلامك من معاودة مثله
اذا اسلمت ثم يعاقب على المعصية التى اكتسبها فى الاسلام وحاصله انه اول المواخذة فى
الاولى بالتبكيت وفى الاخرة بالعقوبة والاولى قول غيره ان المراد بالاساءة الكفر لانه
غاية الاساءة واشد المعاصى فاذا ارتد ومات على كفره كانه لم يسلم ويعاقب على جميع
ذلك وبه جزم المحب الطبرى ونقل ابو الليث عن الداودى ان معنى من احسن من مات على
الاسلام ومن اساء مات على غير الاسلام وعن ابى عبد الملك البونى معنى من احسن فى الاسلام
اى اسلم اسلاما صحيحا لا نفاق فيه ولا شك ومن اساء فى الاسلام اى اسلم رياء وسمعة وبهذا
جزم القرطبى ولغيره معنى الاحسان الاخلاص حيث دخل فيه ودوامه عليه الى موته والاساءة
ضده وذلك فانه اذا لم يخلص اسلامه كان منافقا فلا يؤاخذ بما عمله فى الجاهلية فيضاف
نفاقه المتاخر الى كفره الماضى فيعاقب على جميع ذلك وادى حمل ان الخطابى حمل قوله فى الاسلام
على صفة خارجة عن ماهية الاسلام وحمل غيره على صفة فى نفس الاسلام ولعله اوجه والله تعالى اعلم

ثم ان

ثم ان حديث ابن مسعود رضى الله عنه هذا يقابل حديث ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه الماضى
فى كتاب الايمان معلقا عن مالك فان ظاهر هذا ان من تاب عن المعاصى بعد ان اسلم يكتب عليه
ما عمله من المعاصى قبل ان يسلم فيظهر ذلك ان من عمل الحسنات بعد ان اسلم يكتب له ما عمله من
الخيرات قبل ان يسلم وقد مضى القول فى توجيه الثانى عند شرحه ويحتمل ان يجئ بنا بعض ما ذكر
هناك لكن قال ان معنى كتابة ما عمله من الخير فى الكفر انه كان سببا لغلبة الخير فى الاسلام وفى
كتاب السنة لعبد العزيز بن جعفر وهو من رؤس الحنابلة ما يدفع وجوه تاويل الخطابى وابن بطال
الاجماع الذى نقلاه وهو ما نقل عن البويطى عن احمد ان ابا حنيفة رحمه الله يقول
ان من اسلم لا يواخذ بما كان فى الجاهلية ثم رد عليه بحديث ابن مسعود رضى الله عنه وفيه
ان الذنوب التى كان الكافر يفعلها فى الجاهلية اذا اصر عليها فى الاسلام فانه يؤاخذ بها لانه
باصراره لا يكون تائبا عنها والى هذا ذهب الحليمى من الشافعية وتاول بعض الحنابلة قوله
تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف ما انتهوا عنه قال والاختلاف فى
هذه المسئلة مبنى على ان التوبة هى الندم على الذنب والاقلاع عنه والعزم على عدم العود
والكافر اذا تاب من الكفر ولم يعزم على عدم العود الى الفاحشة لا يكون تائبا منها فلا تسقط
عنه المطالبة بها والجواب عن الجمهور ان هذا خاص بالمسلم واما الكافر فانه يكون باسلامه
كيوم ولدته امه والاخبار دالة على ذلك كحديث اسامة رضى الله عنه لما انكر عليه النبى صلى الله
عليه وسلم قتله الذى قال لا اله الا الله حتى قال فى اخره تمنيت انى كنت اسلمت يومئذ
ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله وان اساء فى الاسلام يؤاخذ بما عمل فى الجاهلية
لان منهم من اشرك وقد اخرجه مسلم فى الايمان

باب حكم المرتد والمرتدة

هل حكمهما سواء او لا وقال ابن عمر عبد الله رضى الله عنه والزهرى محمد بن مسلم وابو حنيفة اى
النخعى تقتل المرتدة ان لم تتب فعلى هذا لا فرق بين المرتد والمرتدة وان حكمهما سواء
وان ابن عمر رضى الله عنهما وافق صاحب التلويح بنظره فى جزم البخارى على قول من قال المجزوم
صحيح واثر الزهرى وصله عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى فى المراة تكفر بعد اسلامها قال
تستتاب فان تابت والا قتلت واثر ابرهيم اخرجه عبد الرزاق ايضا عن معمر عن سعيد
بن ابى عروبة عن ابى معشر عن ابرهيم مثله واختلف النقلة عن ابرهيم فقد اخرجه ابن ابى شيبة
عن حفص عن عبيدة عن ابرهيم لا تقتل فتيل عبيدة ضعيف وروى ابو حنيفة عن عاصم
عن ابى رزين عن ابن عباس رضى الله عنهما لا تقتل النساء اذا ارتددن اخرجه ابن ابى شيبة
والدارقطنى وخالفه جماعة من الحفاظ فى لفظ المتن واخرج الدارقطنى من طريق عن ابن
المنكدر عن جابر رضى الله عنه ان امراة ارتدت فامر النبى صلى الله عليه بقتلها قال الحافظ العسقلانى
وهو يعكر على ما نقله ابن الطلاع فى الاحكام انه لم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم انه قتل مرتدة
واستنابتهم كذا ذكر هذا بعد ذكر الاثار المذكورة وفى رواية ابى ذر ذكره قبلها وفى
رواية القابسى واستنابتهما بالتثنية على الاصل لان المذكور اثنان المرتد والمرتدة
واما وجه الجمع فقال الحافظ العسقلانى جمع على ارادة الجنس وتعقبه العينى بل هو على مذهب
من يرى باطلاق الجمع على التثنية كما فى قوله تعالى فقد صغت قلوبكما والمراد قلبا كما قال
ابن المنذر قال الجمهور تقتل المرتدة وقال على الستترى وقال عمر بن عبد العزيز تباع بارض
اخرى وقال النورى تحبس ولا تقتل واسنده الى ابن عباس رضى الله عنهما وهو قول عطاء

وقال ابو حنيفة يجبس المرة ويؤمر مولى الامة ان يجبرها وقال الله تعالى في سورة ال عمران
كيف يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم استبعاد لان يهديهم الله فانه الحائد عن الحق بعد
ما وضح له منهمك في الضلال بعيد عن الرشاد وقيل نفي وانكار له وذلك يقتضي انه لا تقبل
توبة المرتد والاية نزلت في رهط اسلموا ثم رجعوا عن الاسلام ولحقوا بمكة وعن ابن عباس
رضي الله عنهما كان رجل من الانصار اسلم ثم ارتد ثم ندم فارسل الى قومه فقالوا ايا رسول الله
هل لمرتد توبة فنزلت كيف يهدي الله قوما كفروا الى قوله الا الذين تابوا فاسلم رواه النسائي
وصححه ابن حبان والحاكم وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وتشهدوا ان الرسول حق الحال وقد مضمرة
اي كفروا وقد شهدوا ان الرسول ان محمدا صلى الله عليه وسلم حق او للعطف على ما في ايمانهم من
معنى الفعل لان معناه بعد ان امنوا وجاءهم البينات من الشواهد كالقرآن وسائر المعجزات
اي قامت عليهم الحجج والبراهين على ما جاء به الرسول ووضح لهم الامر ثم ارتدوا الى ظلمة الشرك
فكيف يستحق معذلك الهداية بعد ما تلبسوا به من العناية ولذلك قال والله لا يهدي القوم
الظالمين او ما داموا مختارين الكفر او لا يهديهم طريق الجنة اذا ماتوا على الكفر اولئك
مبتدأ جزاؤهم مبتدأ ثان خبره ان عليهم لعنة الله وصح خبرا ولئك او جزاؤهم بدل اشتمال
عن اولئك والملائكة والناس اجمعين خالدين حال من الهاء والميم في عليهم فيها اي في اللعنة
او العقوبة او النار وان لم يجر ذكرها لدلالة الكلام عليها وهو بدل بمنطوقه على جواز لعنهم
وبمفهومه ينفي جواز لعن غيرهم ولعل الفرقا نهم مطبوع عن على الكفر ممنوعون عن التوبة حتما
ما يوسون عن الرحمة بخلاف غيرهم والمراد بالناس المؤمنون او العموم فان الكافر ايضا يلعن
منكر الحق والمرتد عنه ولكن لا يعرف الحق بعينه قاله القاضي لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون
الا الذين تابوا من بعد ذلك الارتداد واصلحوا ما افسدوا او دخلوا في الصلاح فان الله غفور
لكفرهم رحيم بهم وهذا من لطفه ورحمته ورأفته وعادته على خلقه انه من تاب اليه تاب
عليه ان الذين كفروا بعيسى والانجيل بعد ايمانهم بموسى والتوراة ثم ازدادوا كفرا بجحد
القرآن وكفروا بالمجحد بعد ما كانوا به مؤمنين قبل مبعثه ثم ازدادوا كفرا باصرارهم على
ذلك وطعنهم فيه في كل وقت او نزل في الذين ارتدوا ولحقوا بمكة وازدياد هم الكفر
ان قالوا نقيم بمكة نتربص بمحمد ريب المنون لن تقبل توبتهم ايمانهم لانهم لا يتوبون اولا
يتوبون الا ان يشرفوا على الهلاك فكنى عن عدم توبتهم بعدم قبولها واولئك هم الضالون
الثابتون على الضلالة وسقط في رواية ابي ذر من قوله وجاءهم البينات الى آخر قوله
الضالون وقال بعد قوله حتى الى قوله غفور رحيم وفي رواية القابسي بعد قوله حتى الى قوله
لن تقبل توبتهم واولئك هم الضالون وساق في رواية كريمة والاصيلي الى الاولايات الخمس
وفي رواية النسفي كيف يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم الآيتين الى قوله كافرين
وكانه وقع عنده خلط هذه بالتي بعدها وقال جل وعلا يا ايها الذين امنوا ان
تطيعوا فريقا من الذين اوتوا الكتاب اي اليهود يردوكم بعد ايمانكم بمحمد صلى الله
عليه وسلم كافرين وفيه اشارة الى التحذير من مصادقة اهل الكتاب ان لا يؤمنوا
ان يفتنوا من صادقهم عن دينه حذر الله عباده عن ان يطيعوا طائفة من الذين اوتوا
الكتاب الذين يحسدون المؤمنين على ما اتاهم الله من فضله وما منحهم به من ارسال
رسوله وقال تعالى في سورة النساء ان الذين امنوا بموسى عليه السلام ثم كفروا

حين عبدوا العجل ثم امنوا بموسى بعد عوده ثم كفروا بعيسى عليه السلام ثم ازدادوا كفرا بكفرهم
بمحمد صلى الله عليه وسلم لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا الى النجاة او الى الجنة او هم
المنافقون امنوا في الظاهر وكفروا في السريرة بعد اخرى وازدياد الكفر منهم ثباتهم
عليه الى الموت وسقط في رواية ابي ذر من قوله ثم كفروا وقال الى سبيلا وفي رواية
النسفي ثم كفروا ثم ازدادوا الاية وسيقت بتمامها في رواية كريمة اخبر الله تعالى عمن دخل
في الايمان ثم رجع وتمادى على ضلاله وازداد حتى مات فانه لا يغفر الله له ولا يجعل له فرجا
ولا مخرجا ولا طريقا الى الهدى ولهذا قال لم يكن الله ليغفر لهم وقال تعالى في سورة المائدة
من يرتد بتشديد الدال بالادغام وفي رواية ابي ذر من يرتدد بالاظهار على الاصل الجزم وهي
هي قراءة نافع وابن عامر ويقال ان الادغام لغة تميم والاظهار لغة الحجاز واول الاية
يا ايها الذين امنوا من يرتد منكم عن دينه من يرجع منكم عن دين الاسلام الى ما كان عليه من
الكفر فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قال الحسن هم والله ابو بكر واصحابه رضي الله عنهم
رواه ابن ابي حاتم وقال ابو بكر بن ابي شيبة سمعت ابا بكر بن عياش يقول هم اهل القادسية اي
الذين جاهدوا يوم القادسية وعن مجاهد هم قوم من سبا وقال ابن ابي حاتم باسناده الى ابن
عباس رضي الله عنهما قال ناس من اهل اليمن ثم من كندة ثم من السكوك اي فسوف يأتي الله بقوم
مكانهم ومختبا لله تعالى للعباد ارادة الهدى والتوفيق لهم في الدنيا وحسن الثواب في الاخرة ومحبة
العباد له ارادة طاعته والتحرز عن معاصيه ذلة على المؤمنين عاطفين عليهم منقادين لهم على
سبيل التواضع جمع ذليل واستعماله مع على اما لتضمنه معنى العطف واكتفوا بالتبعية على انهم مع علو
طبقتهم وفضلهم على المؤمنين حافظون لهم اعزة على الكافرين شداء عليهم فهم على
المؤمنين كالولد لوالده والعبد لسيده وهو الكافرين كالسبع على فريسته وسيقت هذه الآية
الكريمة بتمامها في رواية كريمة وسقط في رواية ابي ذر من قوله ذلة الى آخر الآية ولكن وفي
رواية ابي ذر وقال اي الله جل وعلا ولكن من شرح بالكفر صدرا طاب به نفسا فعقده
فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم او لا اعظم من جرمه وذلك اشارة الى الوعيد وهو
لحوق الغضب والعذاب العظيم بانهم استحبوا اي اثروا الحيوة الدنيا على الاخرة اي
بسبب ايثارهم الدنيا على الاخرة وان الله لا يهدي القوم الكافرين ما داموا مختارين
للكفر اولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وابصارهم فلا يتدبرون ولا يصغون
الى المواعظ ولا يبصرون طريق الرشاد واولئك هم الغافلون الكاملون في الغفلة
لا احد اغفل منهم لان الغفلة عدم تدبر العواقب وهي غاية الغفلة ومنها لا جرم بمعنى
حقا وجرم فعل عند البصريين واسم عند الكوفيين بمعنى حقا وتدخل اللام في جوابه نحو
لا جرم لانيتك وقال تعالى لا جرم ان لهم النار فعلى قول البصريين لا رد لقول الكفار وجرم
معناه عندهم كسبهم كسبهم كفرهم النار انهم في الاخرة هم الخاسرون اذ ضيعوا ايمانهم
وصرفوها فيما افضى بهم الى العذاب المخلد وفي الاية وعيد شديد لمن ارتد مختارا للقوله
ولكن من شرح بالكفر صدرا الى اخره الا قوله ان ربك من بعدها اي من بعد الافعال
المذكورة قيل وهي الهجرة والجهاد والصبر حيث قال تعالى ثم ان ربك للذين هاجروا
من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا ان ربك من بعدها لغفور رحيم ولا يزالون
يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم الى الكفر وحتى معناها التعليل كخوفان يعيد الله حتى يدخل الجنة

اى يقاتلونكم كى يردوكم وقوله ان استطاعوا استبعاد لاستطاعتهم ومن يرتدد منكم عن دينه
ومن يرجع عن دينه الى دينهم فيمت وهو كافر اى فيمت على الردة فاولئك حبطت اعمالهم فى
الدنيا والاخرة سايقوتهم بالردة مما للمسلمين فى الدنيا من ثمرات الاسلام وفى الاخرة من الثواب
وحسن المآب واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون كسايرالكفر هذه الآية فى سورة البقرة
وسبقت بتمامها فى رواية كريمة وفى رواية ابى ذر سقط من قوله ومن يرتدد الى اخرها واحتج الامام
الشافعى بالتقييد فى الردة بالموت عليها ان الردة لاتحبط العمل الا بالموت عليها وقالت الحنفية
قد علق الحبط بنفس الردة بقوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله والاصل عندنا ان المطلق
لايحمل على المقيد وعندان فى يحمل عليه قال ابن بطال اختلف فى استتابة المرتد فقيل يستتاب
فان تاب والاقتل وهو قول الجمهور وقيل يجب قتله فى الحال جاء ذلك عن الحسن وطاوس وبه قال
اهل الظاهر قال الحافظ العسقلانى ونقله ابن المنذر عن معاذ وعبيد بن عمير وعليه يدل
تصرف البخارى فانه استظهر بالآيات التى لاذكر فيها للاستتابة والتى فيها ان التوبة لاتنفع
ولعدم قبول من بدل دينه فاقتلوه وبقصته معاذ التى بعدها ولم يذكر غير ذلك قال الطحاوى
ذهب هؤلاء الى ان حكم من ارتد عن الاسلام حكم الحربى الذى بلغته الدعوة فانه يقاتل ان
يدعى قالوا وانما تشرع الاستتابة لمن خرج عن الاسلام لاعن بصيرة فاما من خرج عن بصيرة
فلا ثم نقل عن ابى يوسف موافقتهم لكن قال ان جاء مبادرا بالتوبة خلى سبيله ووكل امره
الى الله تعالى وعن ابن عباس رضى الله عنهما وعطاء ان كان اصله مسلما استتيب واستدل به
ابو العباس لقول الجمهور بالاجماع يعنى السكوتى لان عمر رضى الله عنه كتب فى امرالمرتد هلا
حبستموه ثلثة ايام واطعمتموه فى كل يوم رغيفا لعله يتوب فيتوب الله عليه ولم ينكر ذلك
احد من الصحابة كانهم فهموا من قوله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه اى ان لم يسلم وقد
قال الله تعالى فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكوة فخلوا سبيلهم واختلف القائلون
بالاستتابة هل يكفى بالمرة اولابد من ثلاث وهل الثلاث فى مجلس او فى يوم او فى ثلاثة ايام
وعن على رضى الله عنه يستتاب شهرا وعن النخعى يستتاب ابدا كذا نقله عنه مطلقا والتحقيق
انه فى حق من تكررت منه الردة وسياتى مزيد فى الحديث الاول عند ذكر الزنادقة حدثنا
ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب السختيانى عن عكرمة مولى
ابن عباس رضى الله عنهما انه قال اتى عليا رضى الله عنه بزنادقة بفتح النون جمع زنديق بكسر
الزاى فارسى معرب اصله زنده كردار اى يقول بدوام الدهر لان زنده الحيوة وكرد العمل
وتطلق على من تكون دقيق النظر فى الامور وقال سيبويه الهاء فى زنادقة بدل من ياء زنديق
وقد تزندق والاسم الزندقة وقال ثعلب ليس فى كلام العرب زنديق وانما قالوا زندقى
لمن يكون شديد التخيل واذا اراد وا بريد العاقة قالوا ملحد وهرى بفتح الدال اى يقول
بدوام الدهر واذا قالوا بضم الدال اراد واكبر السن وقد اختلف فى تفسيره فقيل هو المبطن
للكفر المظهر للاسلام كالمنافق كما قاله النووى والرافعى فى كتاب الردة وياتى فى صفة الايمان
والفرايض وقيل من لايتحل دينا كما قاله فى اللغات وصوبه فى المهمات وقيل انهم طائفة
من الروافض يدعون السبائية ادعوا ان عليا رضى الله عنه اله وكان رئيسهم عبد الله بن سبا
بفتح السين المهملة وتخفيف الموحدة وكان اصله يهوديا وضرب بعض الشراح بانه الذى يدعى

هو ابن ابى طالب
صح

ان مع الله

ان الله الا آخر وتعقب بانه يلزم منه ان يطلق على كل مشرك وقد طال الحافظ العسقلانى
الكلام فى ذلك فاحرقهم وعند الاسمعيلى من حديث عكرمة ان عليا اتى بقوم قد ارتدوا عن
الاسلام اوقالوا بزنادقة ومعهم كتب لهم فاحرق بنار فاجج والقاهم فيها وروى عن قتادة
ان عليا اتى بناس من الزط يعبدون وثنا فاحرقهم وروى الحميدى عن سفيان بلفظ
حرق المرتدين وروى ابن ابى شيبة كان ناس يعبدون الاصنام فى البصرة اليه وروى الطبرانى
فى الاوسط من طريق سويد بن غفلة ان عليا رضى الله عنه بلغه ان قوما ارتدوا عن الاسلام
فبعث اليهم ثم دعاهم الى الاسلام فابوا فحفر حفيرة ثم اتاهم فضرب اعناقهم ورماهم فيها
ثم القى عليهم الحطب فاحرقهم وقد مضى فى كتاب الجهاد فى باب لايعذب الله بعذاب الله من طريق عفان
ابن عيينة عن ايوب بسند حديث الباب ان عليا رضى الله عنه حرق قوما فبلغ ذلك ابن عباس رضى الله عنهما
فقال لو كنت انا لم احرقهم لنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التعذيب بالنار ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم
من بدل دينه فاقتلوه زاد اسمعيل بن علية فى روايته فبلغ عليا فقال ويح ام ابن عباس
كذا عند ابى داود وعند الدارقطنى بحذف ام وهو يحتمل انه لم يرض لما اعترض به ورأى ان
النهى للتنزيه وان الامام اذا رأى التغليظ بذلك فعله وهو بناء على ان كلمة ويح مفترة
بانها كلمة رحمة فتوجع له لكونه حمل النهى على ظاهره واعتقد التحريم مطلقا فانكر ويحتمل ان
يكون قالها رضى بما قال وانه حفظ ما نسيه بناء على ما قيل فى تفسير ويح انها تقال بمعنى
المدح والتعجب كما حكاه فى النهاية وكانه اخذه من قول الخليل هى فى موضع رأفة واسترحام كقولك
للصبى ويحه ما املحه واحسنه حكاه الازهرى ثم قوله من بدل هو عام يخص منه من بدل له فى
الباطن ولم يثبت ذلك عنه فى الظاهر فانه يجرى عليه احكام الظاهر ويستثنى منه بدل دينه
فى الظاهر لكن ملجأ لاكراه كما ياتى فى كتاب الاكراه بعد هذا واستدل به على قتل المرتدة
كالمرتد وخصه الحنفية بالذكر وتمسكوا بحديث النهى عن قتل النساء وحملوا غيرهم على الكافرة
الاصلية اذ لم تباشر القتال ولا القتل لقوله فى بعض طرق حديث النهى عن قتل النساء
ولما رأى المراة مقتولة ما كانت هذه لتقاتل ثم نهى عن قتل النساء واجيب ايضا بان
من شرطية لاتعم المؤنث وتعقب بانه ابن عباس رضى الله عنهما راوى الخبر وقد قال تقتل المراة
وقتل ابو بكر الصديق رضى الله عنه فى خلافته اماة ارتدت والصحابة متوافرون فلم ينكروا ذلك
عليه وقد اخرج ذلك كله ابن المنذر واخرج الدارقطنى انه ابو بكر رضى الله عنه من وجه حسن
واخرج مثله مرفوعا فى قتل المرتدة لكن سنده ضعيف واحتجوا من حيث النظر بان الاصلية
تسترق فتكون غنيمة والمرتدة لاتسترق عندهم فلا غنم فيها فلا يترك قتلها وقد وقع فى
حديث معاذ ان النبى صلى الله عليه وسلم لما ارسله الى اليمن قال له ايما رجل ارتد عن الاسلام فادعه
فان عاد والا فاضرب عنقه وايما امراة ارتدت عن الاسلام فادعها فان عادت والا فاضرب

فاضرب عنقها قال الحافظ العسقلاني وسنده حسن وهو نص في موضع النزاع فيجب المصير اليه
ويؤيده اشتراك الرجال والنساء في الحدود كلها الزنى والسرقة وشرب الخمر والقذف
ومن صور الزنى رجم المحصن حتى عورت واستثنى ذلك فدل على انها داخلة في قتل النساء فلذلك استثنى
قتل الردة وتمسك به بعض الحنفية في قتل من انتقل من دين الى دين كفر الى دين كفر سواء
كان يقر اهله بالجزية اولا واجاب بعض الحنفية بان العموم في الحديث في البدل لا في التبديل
واما التبديل فهو مطلق لا عموم فيه وعلى تقدير التسليم فهو متروك الظاهر اتفاقا في الكافر
لو اسلم فانه يدخل في عموم الجزء وليس مرادا وحينئذ ايضا بان الكفرة واحدة فلو تنصر اليهودي
لم يخرج عن دين الكفر وكذا التهود الاشي فوضح انه المراد من بدل دين الاسلام بدين غيره
لان الدين في الحقيقة هو الاسلام قال الله تعالى ان الدين عند الله الاسلام واما ما عداه فهو
بزعم المدعي واما قوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه فقد اجيب به بعض
الحنفية فقال لو خذ منه اند لا يقر على ذلك واجيب بانه ظاهر في ان من ارتد عن الاسلام
لا يقر على ذلك سلمنا لكن لا يلزم من كونه لا تقبل منه ان لا يقر بالجزية بل عدم القبول و
الخسران انما هو في الاخرة سلمنا ان عدم القبول يستفاد منه عدم التقرير في الدنيا
لكن المستفاد انه لا يقر عليه فلو رجع الى الدين الذي كان عليه لكان مقررا على اهلية الجزية
مع ان الامساك بانا لا تقبل منه ولا نقتله ويؤيد تخصيصه بالاسلام ما جاء في بعض
طرقها اخرجه الطبراني من وجه اخر عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه رفعه من خالف دينه
دين الاسلام فاضربوا عنقه واستدل به على قتل الزنديق من غير استتابة وتعقب بان
في بعض طرقها ان عليا استتابهم وقد نص الشافعي وقال يستتاب الزنديق كما يستتاب
المرتد وعن احمد وابي حنيفة روايتان احدهما لا يستتاب والاخرى ان تكرر منه لم تقبل
توبته وهو قول الليث واسحق وحكي عن ابي اسحق المروزي من ائمة الشافعية ولا يثبت
ذلك عنه بل قيل انه تحريف من اسحق بن راهويه والاول هو المشهور عند المالكية وحكي عن
مالك ان جاء تائبا تقبل منه والا فلا وبه قال ابو يوسف واختاره ابو اسحق الاسفرائيني وابو
اسحق منصور البغدادي وعن بقية الشافعية اوجه كالمذاهب المذكورة وخامس يفصل
بين الداعي فلا تقبل منه وغير الداعي فتقبل وافتى به الصلاح بان الزنديق اذا تاب
تقبل توبته ويعزر فان عاد بادرنا بضرب عنقه ولم تمهل واستدل من منع بقوله تعالى
الا الذين تابوا واصلحوا وبينوا فقال الزنديق لا يطلع على اصلاحه لان الفساد انما اتى
مما اسره فاذا اطلع عليه واظهر الاقلاع عنه لم يزد على ما كان عليه وبقوله تعالى ان
الذين امنوا ثم كفروا ثم امنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم الآية ووجب
بان المراد منهم على ذلك كما فسره ابن عباس رضي الله عنهما فيما اخرجه ابن ابي حاتم وغيره
واستدل لمالك بان توبة الزنديق لا تعرف قال وانما لم يقتل النبي صلى الله عليه وسلم المنافقين
لئلا يقال انه لو قتلهم لقتلهم بعلة فلا يؤمن ان يقول احد انما قتلهم لانه آخذ من جهة من
استتابهم قول الله تعالى اتخذوا ايمانهم جنة فدل على ان اظهار الايمان تحصن من القتل وكلهم
اجمعوا على ان احكام الدنيا على الظاهر والله يتولى السرائر وقد قال صلى الله عليه وسلم لاسامة
هلا شققت عن قلبه وقال للذي ساره في قتل رجل انيس لعلي قال نعم قال او ذلك

الذين

الذين نهيت عن قتلهم وسياتي قريبا ان في بعض طرق ابي سعيد ان خالد بن الوليد
رضي الله عنه لما استاذن في قتل الذي انكر القسمة قال لعلم من يصل يقول بلسانه ما ليس في
قلبه فقال صلى الله عليه وسلم اني لم اومر ان انقب عن قلوب الناس اخرجه مسلم والاحاديث
في ذلك كثيرة وحاصل اختلاف المذاهب في ان الزنديق هل يستتاب او لا قال مالك و
الليث واحمد واسحق يقتل ولا تقبل توبته وقول ابي حنيفة وابي يوسف مختلف فمرة قال
بالاستتابة ومرة قال لا وروى عن ابي حنيفة انه قال ان اتيت بزنديق استتبته فان
تاب والا قتلته وقال الشافعي يستتاب كالمرتد وهو قول عبيد الله بن الحسن وذكر ابن
المنذر عن علي رضي الله عنه مثله وقيل لمالك لم تقتله ورسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتل المنافقين
وقد عرفهم فقال لان توبته لا تعرف قال ابن المطلع لم يقع في شيء من المصنفات
المشهورة انه صلى الله عليه وسلم قتل مرتدا ولا زنديقا وقتل الصديق امراة يقال لها ام قرفة
ارتدت بعد اسلامها ومطابقة الحديث للترجمة في قوله من بدل دينه فاقتلوه والذي
يبدل دينه هو المرتد وقد مضى الحديث في الجهاد حدثنا مسدد وهو ابن مسرهد قال حدثني
بالافراد يحيى هو ابن سعيد القطان عن قرة بن خالد بضم القاف وتشديد الراء السدوسي
انه قال حدثني بالافراد حميد بن هلال بضم الحاء المهملة وفتح الميم العدوي ابو نصر البصري الثقة
العالم قال حدثنا ابو بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر او الحارث عن ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان
من الاشعريين لم يوقف اسمهما وفي مسلم رجلان من بني عمي احدهما عن يميني والاخر عن يساري
يساري ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك فكلاهما اي كلا الرجلين المذكورين سال
يأخذ في المسؤول ولمسلم اومرنا على بعض ما ولاك الله وفي رواية احمد سال العمل يعني الولاية ولاحمد
والنسائي عن ابي بردة فشهد احدهما فقال احبسك لنستعين بنا على عملك فقال الاخر
مثله وعند هما من طريق سعيد بن ابي بردة عن ابيه اتاني ناس من الاشعريين فقالوا انطلق
معنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وان لنا حاجة فقمت فقالوا استعن بنا في عملك
وجمع بانه كان معهما من يتبعهما او اطلق صيغة الجمع على الاثنين فقال صلى الله عليه وسلم يا ابا
موسى او قال يا عبد الله بن قيس الشك من الراوي بايهما خاطبه وعند ابي موسى عن احمد بن حنبل
ومسدد كلاهما عن يحيى القطان بسنده فيه فقال ما تقول يا ابا موسى فذكر ما يذكره من القول
في رواية الباب ومثله لمسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى قال ابو موسى فعلمت والذي بعثك بالحق
ما اطلعاني على ما في انفسهما ليفسره برواية ابي العميس فاعتذرت الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم مما قالوا وقلت لم ادر ما حاجتهم فصدقني وعذرني وفي لفظ فقال لم اعلم لما
ذا جاء او ما شعرت انهما يطلبان العمل فكأني انظر الى سواكه تحت شفته قلصت بفتح القاف
واللام المخففة والصاد المهملة اي انزوت او ارتفعت ويقال قلص ارتفع فقال صلى الله عليه وسلم
له او قال لا نستعمل شك من الراوي على عملنا من اراده اي من اراد العمل وفي رواية ابي
العميس ما سالناه بفتح اللام وفي رواية يزيد احد اسأله ولا احد حرص عليه وفي اخرى ان
اخونكم عندنا من يطلبه فلم يستعن بهما في شيء حتى مات اخرجها احمد من رواية اسمعيل بن خالد
عن اخيه عن ابي بردة ودخل ابو داود بينه وبين ابي بردة رجلا ولكن اذهب انت يا ابا موسى او

قال يا عبد الله بن قيس الى اليمن اى عاملا عليها ثم اتبعه بكون النائب المشاة من فوق اى
ثم اتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا موسى معاذ بن جبل بالنصب اى بعثه بعده وظاهره
انه الحقه به بعد ان توجه ويروى ثم اتبعه بهمزة وصل وتشديد التاء فعلى هذا يكون
معاذ بالرفع على الفاعلية ولكن تقدم فى المغازى لفظ بعث النبى صلى الله عليه وسلم ابا موسى
ومعاذ الى اليمن فقال يسرا ولا تعسرا ويحمل على انه اضاف معاذا الى ابى موسى بعد
سبق ولايته لكن قبل توجههما فوصاهما عند التوجه بذلك ويمكن ان يكون المراد
انه وصى كل واحد منهما به واحد بعد واحد فلما قدم عليه اى معاذ على ابى موسى وتقدم
فى المغازى ان كلا منهما على عمل مستقل وان كلا منهما اذا سار فى ارضه فقرب من صاحبه
احدث فيه عهدا وفى اخرى هناك فجعلا يتزاوران فزار معاذا ابا موسى وفى
اخرى فضرب فسطاطا الفى لرو ساده بكسر الواو وهى المخدة وقال الحافظ العسقلانى
ومعنى الفى لرو ساده فرشها له ليجلس عليها وتعقبه العينى بان لوساده ما تفرش وانما المعنى
وضع الوساده تحته ليجلس عليها وكانت عادتهم وضع الوساده تحت من اراد اكرامه
مبالغة فيه وقد وقع فى حديث عبد الله بن عمرو ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل عليه فالقى
له وساده وفى حديث ابن عمر انه دخل على عبد الله بن مطيع فطرح لوساده فقال
ما جئت لاجلس اخرجه مسلم وقال النووى ولم ار فى شئ من الكتب ان الفراش يسمى
وساده قال انزل اى فاجلس على الوساده واذا رجل عنده قال الحافظ العسقلانى
ولم اقف على اسم الرجل المذكور موثق بضم الميم وسكون الواو وفتح المثلثة اى مربوط
بقيد قال ما هذا اى الرجل الموثق قال كان يهوديا فاسلم ثم تهود وفى رواية مسلم وابى
داود ثم راجع دينه دين السوء وفى رواية احمد من طريق ايوب عن حميد بن هلال عن ابى
بردة قال قدم معاذ بن جبل على ابى موسى فاذا رجل عنده فقال ما هذا فذكر مثله فزاد ونحن
نريده على الاسلام منذ حسبه شهرين واخرج الطبرانى نحوه آخر عن معاذ وابى موسى رضى الله عنهما
ان النبى صلى الله عليه وسلم ارسلهما ان يعلما الناس فزار معاذا ابا موسى فاذا عنده رجل موثق
بالحديد فقال له يا اخى اوبعثت تعذب الناس انما بعثنا لنعلمهم دينهم ونامرهم بما ينفعهم
فقال انا اسلم ثم كفر فقال والذى بعثك محمدا بالحق لا ابرح حتى اموت قتلا بالنار قال اى ابو
موسى لمعاذ اجلس قال لا اجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله قضاء الله ورسوله صلى الله عليه وسلم
بالرفع خبر مبتدا محذوف اى هذا قضاء الله اى حكم الله قال الحافظ العسقلانى ويجوز النصب
اى حكم الله ورسوله ان من رجع عن دينه وجب قتله ثلاث مرات اى قال ذلك معاذ ثلاث
مرات وفى رواية ابى داود انهما كررا القول ابو موسى يقول اجلس ومعاذ يقول لا اجلس
حتى يعاد ذلك ثلاث مرات من كلام الراوى لا من كلام معاذ ووقع فى رواية ايوب بعد قوله
قضاء الله ورسوله ان من رجع عن دينه فاقتلوه فامر به اى ابو موسى فقتل وفى رواية
ايوب فقال والله لا اقعد حتى تضربوا عنقه فضرب عنقه وفى رواية الطبرانى فاتى بحطب
فالهب فيه النار فكتفه وطرحه فيها ويمكن الجمع بين الروايتين بانه ضرب عنقه ثم القاه
فى النار ويؤخذ منه ان معاذا وابا موسى كانا يريان جواز التعذيب بالنار واحراق الميت
بالنار مبالغة فى اهانته وترهيبا عن الاقتداء به وقد حرم ان عليا رضى الله عنه احرق الزنادقة

بالنار

بالنار وقال الداودى احراق على رضى الله عنه الزنادقة ليس بخطاء لانه صلى الله عليه وسلم
قال لقوم ان لقيتم فلانا وفلانا فاحرقوهم بالنار ثم قال ان لقيتموهما فاقتلوهما فانه
لا ينبغى ان يعذب بعذاب الله ولم يكن صلى الله عليه وسلم يعلم انه فى الغضب والرضى الا حقا قال
الحافظ قلت وما يحفظ عن الهروى اخرج ابو داود من طريق طلحة بن يحيى وزيد بن عبد الله كلاهما
عن ابى بردة عن ابى موسى رضى الله عنه قال قدم على معاذ فذكر قصة اليهودى وفيه فقال
لا انزل عن دابتى حتى يقتل فقتل قال احدهما وكان قد استتيب قبل ذلك وله من طريق
ابى اسحق الشيبانى عن ابى بردة اتى ابو موسى برجل قد ارتد عن الاسلام فدعاه عشرين
ليلة او قريبا منها وجاء معاذ فدعاه فابى وضرب عنقه قال ابو داود ورواه عبد الملك
ابن عمير عن ابى بردة فلم يذكر الاستتابة وكذا ابن فضيل عن الشيبانى وقال المسعودى عن
القاسم يعنى ابن عبد الرحمن فى هذه القصة فلم يزل حتى ضرب عنقه ولم يستتبه وهذا
تعارضه الرواية المثلثة لان معاذا استتابه وهو اقوى فى هذه الروايات الساكتة عنها وعلى
تقدير ترجيح رواية المسعودى فلا حجة فيه لمن قال المرتد بلا استتابة لان معاذا يكون اكتفى
بما تقدم من استتابة ابى موسى ثم تذاكرا اى معاذ وابو موسى قيام الليل وفى رواية سعيد
بن ابى بردة فقال كيف تقرأ القرآن اى فى صلوة الليل فقال احدهما هو معاذا اما
بتشديد الميم انا فاقوم اصلى متهجدا وانام وارجو اى الاجر فى نومتى ما اى الذى ارجوا
اى ارجوه فى قومتى بفتح القوم وسكون الواو اى فى صلوتى فى الليل وفى رواية سعيد
واحتسب فى الموضعين وحاصله انه يرجو الاجر فى ترويح نفسه بالنوم ليكون نشط له عند
القيام وفى رواية سعيد بن ابى بردة فقال ابو موسى اقراءته قائما وقاعدا وعلى راحلتى
والنعوقة تفوقا بقاء وقاف بينهما واو تقيلة اى الازم قراءته فى جميع الاحوال
وفى اخرى فقال ابو موسى كيف تقرأ انت يا معاذ قال انام اول الليل فاقوم وقد
قضيت حاجتى فاقرأ ما كتب الله لى وفى الحديث تزاور الاخوان والاخذ والعلماء
واكرام الضيف والمبادرة الى انكار المنكر واقامة الحد على من وجب عليه وان
المباحات يوجر عليها بالنية اذا صارت وسائل المقاصد الواجبة او المندوبة او حملا
لشئ منها وفيه كراهة سوال الامارة والحرص عليها ووضع الحريص منها لان فيه تهمة
الى نفسه ولايمان عليها فيجر الى تضييع الحقوق لعجزه ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله
فامر به فقتل وقد مضى الحديث مختصرا ومطولا فى الاجارة وسيجئ الاحكام ان شاء الله
تعالى بعونه وتوفيقه **باب من ابى قبول الفرائض** اى امتنع من التزام الاحكام
الواجبة والعمل بها قال المهلب من امتنع من قبول الفرائض نظر فان اقر بوجوب الزكاة ومنعها
بخلا اخذت منه قهرا ولا يقتل فان خاف الى امتناعه نصب القتال قتل الى ان يرجع
قال مالك فى الموطا الامر عندنا فى من منع فريضة من فرائض الله تعالى فلم يستطع المسلمون
اخذها منه كان حقا عليهم جهاده قال ابن بطال مراده اذا اقر بوجوبها لا خلاف
فى ذلك قال العينى وهذا مختلف فيه فمن ابى اداء الزكوة وهو مقر بوجوبها فان كان ببعد
ظهرانينا ولم يطلب حربا ولا امتنع بالسيف فانها تؤخذ منه قهرا وتدفع الى المساكين
ولا يقتل وانما قاتل الصديق رضى الله عنه مانعى الزكوة لانهم امتنعوا بالسيف ونصبوا
الحرب للامة واجمع العلماء ان من نصب الحرب فى منع فريضة او منع حقا يجب عليه لادى انه

يجب قتاله فان عاني القتل على نفسه فدمه هدر واما الصلوة فمذهب الجماعة ان من
تركها جاحدا فهو مرتد فيستتاب فان تاب والا قتل وكذلك جحد سائر الفرايض واختلفوا
فيمن تركها تكاسلا وقال ليست افعالها مذهب ابي حنيفة اذا ترك صلوة واحدة حتى اخرجها
عن وقتها اى وقت الضرورة فانه يقتل بعد الاستتابة ان اصر على الترك والصحيح عنده
انه يقتل حدا لا كفرا ومذهب مالك انه يقال له صل ما دام الوقت باقيا فان صلى ترك
وان امتنع حتى خرج الوقت قتل ثم اختلفوا فقال بعضهم يستتاب فان تاب والا قتل
وقال بعضهم يقتل لان هذا حد لله عز وجل يقام عليه لا يسقطه التوبة بفعل الصلوة
وهو بذلك فاسق كالزاني والقاتل لا كافر وقال احمد تارك الصلوة مرتد كافر وماله
فيء ولا يدفن في مقابر المسلمين سواء ترك الصلوة جاحدا او تكاسلا وقال ابو حنيفة
النووي والزنى لا يقتل بوجه ويخلى بينه وبين الله تعالى قال العيني المشهور من مذهب
ابي حنيفة انه يعزر حتى يصلي وقال بعض اصحابنا يضرب حتى يخرج الدم من جلده
وما نسبوا الى الردة قال الكرماني ما نافيه كذا قال وقال الحافظ العسقلاني
والذي يظهر انها مصدرية اى ونسبتهم الى الردة وقال العيني الاظهر انها موصولة
والتقدير وقتل الذين نسبوا الى الردة قال القاضي عياض وغيره كان اهل
الردة ثلثة اصناف صنف عادوا الى عبادة الاوثان وصنف تبعوا مسيلمة
والاسود العنسي فان كلا منهما ادعى النبوة قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم فصدق
مسيلمة اهل اليمامة وجماعة غيرهم وصدق الاسود اهل صنعاء وجماعة غيرهم
فقتل الاسود قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بقليل وبقي بعض من امن به فقاتلهم عمال
النبي صلى الله عليه وسلم في خلافة ابي بكر رضي الله عنه واما مسيلمة فجهز اليه ابو بكر
رضي الله عنه الجيش وعليهم خالد بن الوليد فقتلوه وصنف ثالث استمروا على الاسلام
لكنه جحدوا الزكوة وقالوا انها خاصة بزمن النبي صلى الله عليه وسلم وهم الذين ناظر عمر ابا بكر
رضي الله عنهما في قتالهم كما وقع في حديث الباب وقال ابو محمد بن حزم في الملل والنحل انقسمت
العرب بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم على اربعة اقسام طائفة ثبتت على ما كانت عليه
في حياته صلى الله عليه وسلم وهم الجمهور وطائفة بقيت على الاسلام ايضا الا انهم قالوا نقيم الفرايض
الا الزكوة وهم كثير ولكنهم قليل بالنسبة الى الطائفة الاولى وطائفة اعلنت بالكفر
والردة كاصحاب طليحة وسجاح وهم قليل بالنسبة الى من قبلهم الا انه كان في كل قبيلة من
يقاوم من ارتد وطائفة توقفت فلم يطع احد من الطوايف الثلاث وتربصوا لمن تكون
الغلبة فاخرج ابو بكر رضي الله عنه اليهم البعوث وكان فيروز ممن معه فغلبوا على بلاد الاسود
وقتلوه وقتل مسيلمة باليمامة وعاد طليحة الى الاسلام وكذا سجاح ورجع غالب من كان
ارتد الى الاسلام فلم يحل الحول الا وهم جميع قد راجعوا دين الاسلام ولله الحمد حدثنا يحيى بن بكير
هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا
الليث هو ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب الزهري
انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة اى ابن مسعود ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم واستخلف بضم الفوقية وكسر اللام على البناء

للمفعول

للمفعول ابو بكر الصديق رضي الله عنه وكفر من كفر من العرب وفي حديث انس رضي الله عنه
عند ابن خزيمة لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب قال الطيبي يريد غطفان
وفزارة وبني سليم وبني يربوع وبعض بني تميم وغيرهم فمنعوا الزكوة فاراد ابو بكر
رضي الله عنه ان يقاتلهم فقال عمر اى ابن الخطاب رضي الله عنه يا ابا بكر كيف تقاتل الناس
وفي حديث انس رضي الله عنه امرت ان اقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت
بضم الهمزة وكسر الميم ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله كذا ساقه الاكثر وفي حديث
ابن عمر رضي الله عنهما حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا
الزكوة وفي حديث انس رضي الله عنه عند ابي داود حتى يشهدوا ان لا اله الا الله ويؤمنوا بي
وبما جئت به فاذا قال لا اله الا الله عصم وفي رواية ابي ذر فقد عصم مني ماله ونفسه فلا
يجوز دمه هدرا وبسبب ماله بسبب ما لا بسبب الا بحقه اى الا بحق الاسلام فمن قتل نفسا محرمة او
ترك صلوة او منع زكوة بتاويل باطل وحسابه على الله فيترك مقاتلته ولا يفتش باطنه هل
هو مخلص ام لا فان ذلك الا الله وحسابه عليه قال ابو بكر رضي الله عنه والله لاقاتلن من فرق
بين الصلوة والزكوة بان اقر بالصلوة وانكر الزكوة جاحدا او مانعا
مع الاعتراف وانما لم يذكر في اول الحديث الكف ليشمل الصنفين وانما قاتلهم الصديق ولم يعذرهم
بالجهل لانهم نصبوا القتال فجهز اليهم فدعاهم الى الرجوع فلما اصروا قاتلهم وقال المازري
ظاهر السياق ان عمر رضي الله عنه كان موافقا على قتال من جحد الصلوة فالزمه الصديق بمثله
في الزكوة لورود الوعيد في الكتاب والحديث مورادا واحدا فلم يستدل ابو بكر رضي الله عنه بمنع التفرقة
التي ذكرها بقوله فان الزكوة حق المال يعني كما ان الصلوة حق النفس فمن صلى عصم نفسه ومن
زكى عصم ماله قال الطيبي فهذا الرد يدل على ان عمر رضي الله عنه حمل الحق في قوله عصم مني
ماله ونفسه الا بحقه على غير الزكوة والا لم يستقم استشهاده بالحديث على منع المقاتلة ولا رد
ابي بكر رضي الله عنه بقوله فان الزكوة حق المال والله لو منعوني عناقا بفتح العين الانثى من ولد
المعز وفي رواية ذكرها ابو عبيد لو منعوني جديا او وطبا وهو الصغير الفك والرفق وهو
يفيد ان رواية عناقا مبالغة في التقليل لا العناق نفسها لكن قال النووي ان كانت صغارا
فحالت امراتها في بعض الحول فتزكى بحول امراتها ولو لم يبق من الامهات شئ على الصحيح وتصور
فيما اذا مات معظم الكبار وحدث صغار فحال الحول في الكبار على بقيتها وعلى الصغار كانوا
يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقاتلتهم على منعها قال عمر رضي الله عنه فوالله ما هو الا ان
رايت ان قد شرح الله صدر ابي بكر للقتال فعرفت اي بالدليل الذي افاده الصديق وغيره
انه الحق لا انه قلده في ذلك لان المجتهد لا يجوز ان يقلد مجتهدا والمستثنى منه في قوله ما هو الا ان
رايت غير مذكور اى ليس الا وشيا الاعلى بانه ابا بكر نفسي وهو نحو قوله تعالى وما هي الا حياتنا
الدنيا هي ضمير مبهم يفسره ما بعده ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في الزكوة
ومضى الكلام وسيجئ في الاعتصام ان شاء الله تعالى تتمة قال الخطابي زعم الروافض ان
حديث الباب متناقض لان في اوله انهم كفروا وفي اخره انهم ثبتوا على الاسلام الا انهم منعوا
الزكوة فان كانوا مسلمين فكيف استحلوا قتالهم وسبي ذراريهم وان كانوا كفارا فكيف
احتج عمر بالتفرقة بين الصلوة والزكوة فان جوابه اشارة الى انهم كانوا مقرين بالصلوة
قال والجواب عن ذلك ان الذين نسبوا الى الردة كانوا صنفين صنف رجعوا الى عبادة

الاوثان وصنفا منعوا الزكوة وتاولوا قوله تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم فزعموا ان دفع الزكوة خاص به صلى الله عليه وسلم لان غيره لا يطهرهم ولا يصلى عليهم فيكون صلوته سكنا لهم وانما اراد عمر رضى الله عنه بقوله لقاتل الناس الصنف الثانى لانه لا تردد فى جواز قتل الصنف الاول وقد اطال الكلام الحافظ العسقلانى فى هذا الباب باب اذا عرض بسب الرب والذمى اى اليهودى او النصرانى وغيره اى وغير الذمى كالمعاهد ومن يظهر اسلامه بسب النبى صلى الله عليه وسلم اى بما ينبئ عن تنقيصه ولم يصرح بذلك وعرضا كيداذا التعريض خلاف التصريح وهو نوع من الكناية نحو قوله السام بالسين المهملة وتخفيف الميم وهو الموت عليك وفى رواية ابى ذر عن الحموى والمستملى عليكم بالجمع وقيل ليس فيه تعريض بالسب فلا مطابقة بينه وبين الترجمة واجيب بانه لم يرد به التعريض المصطلح وهو ان يستعمل لفظا فى حقيقته يلوح به الى معنى اخر يقصده بل الراوى به ما يخالف التصريح حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن الكسائى نزيل بغداد ثم مكة قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك المروزى قال اخبرنا شعبة ابى ابن الحجاج عن حشم بن زيد بن انس بن مالك وسقط ابن مالك فى رواية غير ابى ذر انه قال سمعت جدى انس بن مالك رضى الله عنه يقول مر يهودى برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السام عليك بالافراد اتفاقا ولم يختلف احد ان لفظ عليك بالافراد فى حديث انس وكذا فى رواية الكشميهنى فى حديث عائشة رضى الله عنها والحديث الذى يليه وفى رواية غيره وعليكم وكذا الخلاف فى حديث ابن عمر الذى بعده فقال رسول الله صلى الله وسلم وعليك قال قبل الواو فى وعليك تقتضى التشريك فى المعناه وعليك ما تستحق من اللعنة والعذاب او مثله بعد رأى وانا اقول عليك الموت تشترك اى نحن وانتم كلنا نموت قاله الكرمانى فقال وفى نسخة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما يقول وفى رواية ابى ذر ما ذا يقول قال السام عليك قالوا يا رسول الله الا نقتله قال لا اى لا تقتلوه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا لهم وعليكم اى ما تستحقونه من اللعنة والعذاب الظاهر ان البخارى يختار فى هذا مذهب الكوفيين قال عندهم سب النبى صلى الله عليه وسلم او عابه فان كان ذميا عزر ولا يقتل وهو قول الثورى ايضا وقال ابو حنيفة ان كان مسلما صار مرتدا بذلك لا ينتقض عهده قال الطحاوى وقول اليهودى لرسول الله صلى الله عليه وسلم السام عليك لو كان صادرا من مسلم لكانت ردة يقتل به واما صدوره من اليهودى فالذى حكم عليه من الكفر اشد من سبه ولذا لم يقتله النبى صلى الله عليه وسلم وتعقب بان دماءهم لم تحقن الا بالعهد وليس فى العهد انهم يسبون النبى صلى الله عليه وسلم فمن سبه منهم تعدى العهد فينتقض فيصير كافرا بلا عهد فيهدر دمه الا ان يسلم ويؤيده انه لو كان كما يعتقدونه لا يواخذون به لكانوا لو قتلوا مسلما لم يقتلوا الان من معتقدهم حل دماء المسلمين ومع ذلك لو قتل منهم احد مسلما لقتل به فان قتل انما يقتل بالمسلم قصاصا به بدليل انه يقتل به ولو اسلم ولو سب ثم اسلم لم يقتل قيل الفرق بينهما ان قتل المسلم يتعلق بحق ادمى فلا يهدر واما السب فان وجوب القتل به يرجع الى حق الدين فيهدره الاسلام قال الحافظ العسقلانى والذى يظهر ان ترك قتل اليهودى انما كان لمصلحة التاليف ولكونهم لم يعلنوا به بل يمكن ان يحمل على الدعاء بالموت

الذى

الذى لا بد منه ولذلك قال فى الرد وعليكم اى الموت نازل علينا وعليكم اثر زال ذلك القاضى عياض فلم يكن صريحا فى السب فلذلك لم يقتله وقد تقدم انه صلى الله عليه وسلم لم يقتلهم بما هو اعظم منه وهو الشرك ونقل ابن المنذر الاتفاق على ان من سب النبى صلى الله عليه وسلم بما هو قذف صريح كفر بالاتفاق فلو تاب لم يسقط عنه القتل لان حد قذفه القتل وحد القذف لا يسقط بالتوبة وخالفه القفال فقال كفر بالسب فسقط القتل بالاسلام وقال الصيدلانى يزول القتل ويجب حد القذف وضعفه الامام فان عرض فقال الخطابى لا اعلم خلافا فى وجوب قتله اذا كان مسلما وقال ابن بطال اختلف العلماء فيمن سب النبى صلى الله عليه وسلم فاما اهل العهد الذمة كاليهود فقال ابن القاسم عن مالك يقتل الا ان يسلم واما المسلم فيقتل بغير استتابة ونقل ابن المنذر عن الليث وان فى واحمد وسحنون مثله فى اليهود ونحوه ومن طريق الوليد بن مسلم عن الاوزاعى ومالك فى المسلم هى ردة يستتاب منها وعن الكوفيون ان كان ذميا عزر وان كان مسلما فهى ردة وحكى القاضى عياض خلافا هل كان تترك قتل من وقع منه ذلك لعدم التصريح او لمصلحة التاليف ونقل عن بعض المالكية انه انما لم يقتل اليهودى فى هذه القصة لانهم لم تقم عليهم البينة بذلك ولا اقروا به فلم يقض فيهم بعلم وقيل انهم لم يظهروه ولو دوا بالسنتهم فترك قتلهم وكذا من قال السام بالهمزة بمعنى السآمة وهو دعاء بان يملوا الدين وليس بصريح فى السب هذا فان قيل قتل النبى صلى الله عليه وسلم كعب بن الاشرف فانه قال فى كعب بن الاشرف فانه يوذى الله ورسوله ووجه اليه من قتله غيلة وقيل ابا رافع قال البزار كان يوذى رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعين عليه وفى حديث آخر ان رجلا كان يسبه فقال من يكفينى عدوى فقال خالد انا فجاءه اليه فقتله قال ابن حزم وهو حديث صحيح مسند رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم رجل من بلقين وقال ابن المدينى وهو اسمه وبه يعرف وذكر عبد الرزاق انه صلى الله عليه وسلم سمته رجل فقال من يكفينى عدوى فقال الزبير انا فقتله فكيف يقول الكوفيون لم يقتل الشارع القائل به من اليهود لان ما هم عليه من الشرك اعظم من سبه فاجاب فى هذا كله انه صلى الله عليه وسلم لم يقتلهم بجرد سبهم وانما كانوا عونا عليه ويجمع بين مختلف ما يروى بهذا ويؤيده ما رواه البزار عن ابن عباس رضى الله عنهما ان عقبة بن ابى معيط ناوى يا معاشر قريش مالى اقتل من بينكم صبرا فقال له صلى الله عليه وسلم بكفرك وافترائك على رسول الله صلى الله عليه وسلم على ان هؤلاء كلهم لم يكونوا من اهل الذمة بل كانوا مشركين يحاربون الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه النسائى فى اليوم والليلة حدثنا ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين عن ابن عيينة سفيان عن الزهرى ابن شهاب عن عروة اى ابن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت استاذن رهط قد من عبرة ان الرهط ما دون العشرة من الرجال ولا يكون فيهم امراة ولا واحد لفظه وجمعه ارهط وارهاط وارهط جمع الجمع من اليهود على النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك بالافراد وفى رواية ابى ذر عن الحموى والمستملى عليكم فقلت لهم بل عليكم السام واللعنة وسام الموت فان كان عربيا فهو من سام يسوم اذا مضى فان الموت مضى فقال صلى الله عليه وسلم يا عايشة ان الله رفيق يحب الرفق فى الامر كله قالت عائشة رضى الله عنها قلت ويروى فقلت اولم تسمع ما قالوا بواو العطف المسبوقة بهمزة الاستفهام قال صلى الله عليه وسلم قلت اى قد قلت لهم وعليكم باثبات الواو وكذا فى اكثر الروايات والمعنى قالوا عليك الموت فقال

صلى الله عليه وسلم وعليكم ايضا اى عشر وانتم فيه سواء كلنا نموت والواو ههنا للاستيناف لا
للعطف والتشريك اى وعليكم ما تستحقونه من الذم واختار بعضهم حذف الواو لئلا يفضى
الى التشريك وصوبه الخطابى وضعف النووى جواز الحذف والاثبات كما صرحت به الروايات
قال واثباتها اجود لان السام الموت وهو علينا وعليهم فلا ضرر فيه ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وقد مضى الحديث فى الادب فى باب الرفق فى الامر كله وقد اخرجه مسلم والترمذى
فى الاستيذان والنسائى فى التفسير وفى اليوم والليلة حدثنا مسدد وهو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان اى ابن عيينة ومالك بن انس الامام قالا
حدثنا عبد الله بن دينار العدوى مولاهم ابو عبد الرحمن المدنى مولى ابن عمر رضى الله عنهما انه
قال سمعت ابن عمر رضى الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود اذا سلموا
على احدكم انما يقولون سام عليك وفى رواية ابى ذر عن المستملى عليكم بالجمع فقل عليك
الافراد فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره عليكم بالجمع قال الكرمانى فان قلت
المقام يقتضى ان يقال فليقل اذا غابوا قلت احدكم فيه معنى الخطاب لكل احد ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه النسائى فى اليوم والليلة باب
كذا فى الاكثر بلا ترجمة فهو كالفصل السابق حدثنا عمرو بن حفص قال حدثنا ابى حفص بن
غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنى بالافراد شقيق ابو وائل بن سلمة
قال قال عبد الله اى ابن مسعود رضى الله عنه كانى انظر الى النبى صلى الله عليه وسلم يحكى نبيا من الانبياء
عليهم السلام قيل هو نوح عليه الصلاة والسلام ضربه قومه الذين ارسل اليهم فادموه اى
جرحوه بحيث جرى الدم فجعل يمسح الدم عن وجهه وفى رواية عبد الله بن نمير عن الاعمش
فى هذا الحديث عند مسلم عن جبينه ويقول رب اغفر لقومى فانهم لا يعلمون وعند ابن عساكر فى تاريخه من رواية يعقوب بن عبد الله الاشعرى
عن الاعمش عن مجاهد عن عبيد الله بن عمير قال ان نوحا عليه السلام ليضربه قومه حتى يغشى عليه
ثم يفيق فيقول اهد قومى فانهم لا يعلمون وقال القرطبى ان النبى صلى الله عليه وسلم هو الحاكى
والمحكى عنه وكانه اوحى اليه بذلك قبل قضية يوم احد ولم يعين له ذلك فلما وقع تعين له
ذلك وقد سبق فى غزوة احد وقوع ذلك لنبينا صلى الله عليه وسلم وعند الامام من رواية
عاصم عن ابى وائل عن ابن مسعود رضى الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال يحكى ذلك يوم حنين
لما ازدحموا عليه عند قسمة الغنائم واشار المؤلف بايراد هذا الحديث فى هذا الباب
الى ترجيح القول بان ترك قتل اليهودى كان لمصلحة التاليف لانه اذا لم يؤاخذ الذى
ضربه حتى جرحه بالدعاء عليه ليهلك بل صبر على اذاه وزاد فدعا له فلان يصبر على الاذى
بالقول اولى ويؤخذ منه ترك القتل بالتعريض بطريق الاولى فكان هذا فيه رفقه وصبره على
اذى الكفار والانبياء عليهم السلام كانوا بالصبر اولى قال الله تعالى فاصبر كما صبر اولوا العزم
من الرسل وقد مضى الحديث فى ذكر بنى اسرائيل من احاديث الانبياء وبهذا السند اخرجه مسلم
وابن ماجة فى الفتن ايضا باب قتل الخوارج وهى جمع خارجة اى طائفة خرجوا
على الناس وهم قوم مبتدعون سموا بذلك لانهم خرجوا على خيار المسلمين وقال الشهرستانى
فى الملل والنحل كل من خرج على الامام المتفق عليه يقال له خارجى سواء كان فى زمن الصحابة او بعدهم وقال
الفقهاء الخوارج غير الباغية وهم الذين خالفوا الامام بتاويل باطل ظنوا والخوارج خالفوا

لا بتاويل او بتاويل باطل قطعا والمشهور انهم قوم مبتدعون وصل به عنهم فيما حكاه الرافعى
فى الشرح الكبير انهم خوجوا على على رضى الله عنه حيث اعتقدوا انه يعرف قتلة عثمان رضى الله عنه
ويقدر عليهم ولا يقتص منهم لرضاه بقتله او مواطاته اياهم كذا قال وهو خلاف ما اطبق
عليه اهل الاخبار فانه لا نزاع عندهم ان الخوارج لم يطلبوا بدم عثمان بل كانوا ينكرون عليه
اشياء ويتبرؤن منه واصل ذلك ان بعض اهل العراق انكر سيرة بعض اقارب عثمان فطعنوا
على عثمان بذلك وكان يقال لهم القراء لشدة اجتهادهم فى التلاوة والعبادة الا
انهم كانوا يتاولون القران على غير المراد منه ويستبدون بآرائهم ويتنطعون فى الزهد
والخشوع وغير ذلك فلما قتل عثمان رضى الله عنه قاتلوا مع على رضى الله عنه واعتقدوا
كفر عثمان ومن تابعهم واعتقدوا امامة على رضى الله عنه وكفروا من قاتله من اهل الجمل الذين
كان رئيسهم طلحة والزبير رضى الله عنهما فانهما خرجا الى مكة بعد ان بايعا عليا رضى الله عنه فلقيا
عائشة رضى الله عنها وكانت حجت تلك السنة فاتفقوا على طلب قتلة عثمان وخرجوا الى
البصرة يدعون الناس الى ذلك فبلغ عليا رضى الله عنه فخرج اليهم فوقعت بينهم وقعة الجمل
المشهورة وانتصر على رضى الله عنه وقتل طلحة رضى الله عنه فى المعركة وقتل الزبير رضى الله عنه
بعد ان انصرف من الوقعة فهذه الطائفة هى التى تطلب بدم عثمان رضى الله عنه بالاتفاق
ثم قام معاوية بالشام فى مثل ذلك وكان اجر الشام اذ ذاك وكان على رضى الله عنه
ارسل اليه لان يبايع له اهل الشام فاعتل بان عثمان قتل مظلوما ويجب المبادرة الى
الاقتصاص من قتلته وانا قوى الناس على الطلب بذلك ويلتمس منى ان يمكنه منهم ثم
يبايع له بعد ذلك وعلى رضى الله عنه يقول ادخل فيما دخل فيه الناس وحاكمهم اى احكمهم
فيهم بالحق فلما طال الامر خرج على فى اهل العراق طالبا قتال اهل الشام فخرج معاوية
فى اهل الشام قاصدا الى قتاله فالتقيا بصفين فدامت الحرب بينهم شهرا وكاد اهل
الشام ان ينكسروا فرفعوا المصاحف على الرماح ونادوا ندعوكم الى كتاب الله تعالى
وكان ذلك باشارة عمرو بن العاص هو ومعاوية فترك جمع كثير ممن كان مع على
وخصوصا القراء القتال بسبب ذلك تدينا واحتجوا بقوله تعالى الم تر الى الذين اوتوا
نصيبا من الكتاب يدعون الى كتاب الله ليحكم بينهم الآية فراسلوا اهل الشام فى
ذلك فقالوا ابعثوا حكما منكم وحكما منا ويحضر معهما منهم يبايشهد القتال ممن راوا الحق
معه طاعوه فاجاب على ومن معه الى ذلك وانكرت تلك الطائفة التى صاروا خوارج
وكتبت على بينه وبين معاوية كتاب الحكومة بين اهل العراق واهل الشام هذا ما قاضى عليه
امير المؤمنين على معاوية فامتنع اهل الشام من ذلك وقالوا اكتبوا اسمه واسم ابيه فاجاب
الى ذلك فانكره عليه الخوارج ايضا ثم انفصل الفريقان على ان يحضر الحكمان ومن معهما بعد
مدة عينوها فى مكان وسط بين الشام والعراق ويرجع العسكران الى بلادهم الى ان يقع الحكم
فرجع معاوية الى الشام ورجع على الى الكوفة ففارقته الخوارج وهم ثمانية الاف وقيل
كانوا اكثر من عشرة الاف وقيل ستة الاف ونزلوا مكانا يقال له حروراء بفتح المهملة وضم
الراء الاولى وهو موضع قريب من الكوفة وكان اول مجتمعهم وتحكيمهم فيها ومن ثمة قيل
لهم الحرورية وكان رئيسهم عبد الله بن الكواء بكاف مفتوحة وتشديد الواو ومع الحمد البشكرى

وشبث بفتح المعجمة والموحدة بعدها مثلثة التميمي فارسل علي رضي الله عنه ابن عباس رضي الله عنهما
فناظرهم فرجع كثير منهم معه ثم خرج اليهم علي فاطاعوه ودخلوا معه الكوفة ومنهم رئيسهم المذكور ثم
اتاه عوان علينا تاب من الحكومة ولذلك رجعوا معه فبلغ ذلك عليا فخطب وانكر ذلك
فتنادوا من جوانب المسجد لاحكم الا لله فقال كلمة حق يراد بها باطل فقال لهم لكم علينا ثلاث
ان لا نمنعكم من المساجد ولا من رزقكم من الفيء ولا نبدؤكم بحال تحدثون فسادا وخرجوا شيئا
بعد شيء الى ان اجتمعوا بالمدائن فراسلهم على في الرجوع واصروا على الامتناع حتى يشهد على
نفسه بالكفر لرضاه بالتحكيم ويتوب ثم راسلهم ايضا فاراد واقتل رسوله ثم اجتمعوا على ان
من لا يعتقد معتقدهم يكفر ويباح دمه وماله واهله وانتقلوا الى النهروان واستعرضوا
الناس فقتلوا من اجتازبهم من المسلمين وحربهم عبد الله بن خباب الارت وكان واليا
لعلي على تلك البلاد ومعه سرية وهي حامل فقتلوه وبقروا بطن سريته عن ولد ميت
فبلغ عليا فخرج اليهم في الجيش الذي تهيأ للخروج الى الشام فاوقع بهم بالنهروان ولم ينج
منهم الا دون العشرة ولا قتل ممن معه الا نحو العشرة فهذا الحض اول امرهم ثم انضم الى من
بقي منهم من مال الى رايهم وكانوا مختفين في خلافة علي رضي الله عنه كان منهم عبد الرحمن بن
ملجم الذي قتل عليا بعد ان دخل على في صلوة الصبح ثم لما وقع صلح الحسن ومعاوية رضي الله
عنهما ثارت منهم طائفة فاوقع بهم عسكر الشام بمكان يقال له النخيلة ثم كانوا متعقبين
في ولاية زياد وابنه عبيد الله على العراق طول مدة معاوية وولده يزيد وظفر زياد وابنه
عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما واطاعة اهل الامصار الا البعض اهل الشام فثار مروان وادعى
الخلافة وغلب على جميع الشام ثم مصر فظهر الخوارج حينئذ بالعراق مع نافع بن الازرق
وباليمامة مع نجدة بن عامر وزاد نجدة على معتقدهم وعظم البلاء بهم وتوسعوا في
معتقدهم الفاسد فابطلوا رجم المحصن فطفق اليد السارق من الابط واوجبوا الصلوة
على الحائض في حال حيضها وكفروا من ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ان كان قادرا وان
لم يكن قادرا فقد ارتكب كبيرة ذا حكم مرتكب الكبيرة وعندهم حكم الكافر وكفوا عن اموال
اهل الذمة وعن التعرض لهم مطلقا وقضوا فيمن ينتسب الى الاسلام بالقتل والسبي والنهب فمنهم
من يفصل ذلك مطلقا بغير دعوى ومنهم من يدعوا ولا يسم يقتل ولم يزل البلاء بهم يزيد
الى ان ارسل المهلب بن صفرة على قتالهم فطاولهم حتى ظفر بهم وقتل جمعهم ثم لم يزل منهم بقايا
في طول المدة الاموية وصدر الدولة العباسية ودخلت طائفة منهم المغرب وقد صنف في
اخبارهم ابو مخنف بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح النون بعدها فاء، واسمه لوط بن يحيى كتابا
لخصه الطبري في تاريخه وصنف في اخبارهم ايضا الهيثم بن عدي كتابا ومحمد بن قدامة
الجوهري احد شيوخ البخاري وصنف البخاري خارج الصحيح كتابا كبيرا وجمع اخبارهم ابو العباس
المبرد في الكامل لكن بغير اسانيد بخلاف المذكورين قبله قال القاضي ابو بكر بن العربي الخوارج
صنفان احدهما يزعم ان عثمان وعليا واصحاب الجمل وصفين وكل من رضي بالتحكيم كفار
والاخر يزعم ان كل من اتى كبيرة فهو كافر مخلد بالنار ابدا وقال غيره بل الصنف الاول مفرع
عن الصنف الثاني لان الذي حمل لهم على تكفير اولئك كونهم اذنبوا فيما فعلوا بزعمهم وقال

ابن حزم ذهب نجدة بن عامر من الخوارج الى ان من اتى صغيرة عذب بغير النار ومن اتى من على
صغيرة فهو كمن ارتكب كبيرة في التخليد في النار وذكر ان منهم من غلا في معتقدهم الفاسد فانكر
الصلوات الخمس وقال الواجب صلوة بالغداة وصلوة بالعشي ومنهم من جوز نكاح بنت الابن
وبنت ابن الاخ والاخت ومنهم من انكر ان يكون سورة يوسف من القرآن وان من قال لا اله الا الله
محمد رسول الله من عند الله ولم يعتقد بقلبه الكفر وقال ابو منصور البغدادي في المقالات عدة فرق الخوارج
عشرون فرقة وقال ابن حزم اسماؤهم حالا الغلاة المذكورون واقربهم الى قول الحق الاباضية
وقد بقيت بالمغرب وقال الجوهري الاباضية فرقة من الخوارج اصحاب عبد الله بن اباض التيمي
بكسر الهمزة وتخفيف الموحدة وبالضاد المعجمة وهو في الاصل الجبل الذي يشد به رسغ البعير
الى عضده حتى يرتفع يده عن الارض وقد ورد بما ذكر من اصل حال الخوارج اخبار جياد
منها ما اخرجه عبد الرزاق واخرجه الطبري من طريق يونس عن الزهري قال لما نشر اهل الشام المصاحف
بمشورة عمرو بن العاص رضي الله عنه حين كاد اهل العراق ان يغلبوهم هاب اهل العراق ذلك
الى ان آل الامر الى التحكيم ورجع كل الى بلده الا ان اجتمع الحكمان في العام المقبل بدومة الجندل
واقر فاعن غير شيء فلما رجعوا خالفت الحرورية عليا رضي الله عنه وقالوا لا حكم الا لله
واخرج ابن ابي شيبة من طريق رزين قال لما وقع الرضى بالتحكيم ورجع علي الى الكوفة اعتزلت
الخوارج بحروراء فبعث اليهم علي عبد الله بن عباس رضي الله عنهم فناظرهم فلما رجعوا جاء رجل
الى علي رضي الله عنه فقال انهم يجدون انك اقررت لهم بالكفر لرضاك بالتحكيم فخطب
وانكر ذلك فتنادوا من جوانب المسجد لا حكم الا لله ومن وجه اخر ان رؤسهم حينئذ الذين
اجتمعوا بالنهروان عبد الله بن وهب الراسبي وزيد بن حصين الطائي وحرقوص بن زهير
السعدي فاتفقوا على تامير عبد الله بن وهب وسياتي زيادة على ذلك في كتاب الفتن ان شاء الله
تعالى وقال الغزالي في الوسيط تبعا لغيره في حكم الخوارج وجهان احدهما انه كحكم اهل الردة
والثاني انه كحكم اهل البغي ورجح الاول والذي قاله مطردا في كل خارجي فانهم على
قسمين احدهما قدم ذكره والثاني من خرج في طلب الملك لا للدعاء الى معتقده وهم
على قسمين ايضا قسم خرجوا غضبا لله من اجل جور الولاة وترك عملهم بالسيرة النبوية
فهؤلاء اهل الحق ومنهم الحسين بن علي رضي الله عنهما واهل المدينة في الحرة والقراء الذين
خرجوا على الحجاج وقسم خرجوا لطلب الملك فقط سواء كانت لهم فيه شبهة ام لا وهم البغاة
وسياتي حكمهم في كتاب قتال اهل البغي وبالله التوفيق والملحدين اي وقتل الملحدين جمع ملحد وهو
العادل عن الحق المائل الى الباطل بعد اقامة الحجة عليهم باظهار بطلان ولا تلهم بشير النجاري
بذلك الى انه لا يجب قتال خارجي ولا غيره الا بعد الاعذار عليه ودعوته الى الحق وجب
قتاله بدليل الاية التي ذكرها وقول الله تعالى بجر قول عطفا على المجرور السابق وبالرفع
على الاستيناف وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون اي ما امر الله
باتقائه واجتنابه مما نهى عنه وبين انه محظور اي لا يواخذ به عباده الذين هداهم
للاسلام ولا يحكم لهم الا اذا اقدموا عليه بعد بيان حظره وعلمه بانه واجب الاجتناب
واما قبل العلم والبيان فلا اشار البخاري بهذه الاية الكريمة الى ان قتال الخوارج و
الملحدين لا يجب الا بعد اقامة الحجة عليهم واظهار بطلان ولا تلهم والدليل عليه هذه الاية
لانها تدل على ان الله لا يؤاخذ عبيده حتى يبين لهم ما ياتون وما يذرون وهكذا فسرها

وتبين ما التبس عليه فان ابى من الرجوع الى الحق

الضحاك وقال مقاتل والكلبي لما انزل الله الفرايض فعمل بها الناس جاء ما نسخ من
القران وقدمات ناس وهم كانوا يعملون الامر الاول فزالت القبلة والخمر واشباه ذلك
فقالوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى وما كان الله ليضل قوما الآية يعني
وما كان الله ليبطل عمل قوم عملوا بالمنسوخ حتى يبين لهم الناسخ وقال الثعلبي اي ما كان
الله ليحكم عليهم بالضلال بعد استغفارهم للمشركين قبل ان يقدم اليهم بالنهي اي ما كان الله
ليوقع الضلالة في قلوبهم بعد الهدى حتى يبين لهم ما يتقون اي ما يجتنبون ويتركونه
وقال الزمخشري المراد بما يتقون ما يجب اتقاؤه للنهي وقال وفي هذه الاية شديدة
ما ينبغي ان يغفل منها وهي ان المهدي للاسلام اذا اقدم على بعض محظورات الله داخل في
حكم الضلال قال الطيبي وفي هذه شديدة اي خصلة اي بلية او قارعة او داهية
حذف الموصوف لشدة الامر وفظاعته يعني في الاية تهديد عظيم للعلماء الذين يقدمون
على المناكير على سبيل الادهاج وتسبيتهم خطأ لامر باب التغليظ وكان ابن عمر رضي الله عنهما
يراهم اي الخوارج شرار خلق الله اي المسلمين لان الكفار لا يؤولون كتاب الله
وقال انهم انطلقوا الى ايات نزلت في الكفار فجعلوها اي اولوها وصيروها على المؤمنين
وصله الطبري في مسنده من تهذيب الاثار من طريق بكير بن عبد الله بن الاشج انه سال
نافعا كيف كان راي ابن عمر رضي الله عنهما في الحرورية قال كان يراهم شرار خلق الله
انطلقوا الى ايات نزلت في الكفار فجعلوها في المؤمنين وسنده صحيح وقد ثبت في الحديث
الصحيح المرفوع عند مسلم من حديث ابي ذر رضي الله عنه في وصف الخوارج هم شر الخلق والخليقة
وعند احمد بسند جيد عن انس مرفوعا مثله وعند البزار من طريق الشعبي عن مسروق عن
عائشة رضي الله عنها قالت ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الخوارج فقال هم شرار امتي يقتلهم
خيار امتي وفي حديث ابي سعيد رضي الله عنه عند احمد هم شر البرية وفي حديث عبد الله بن ابي
رافع عن علي رضي الله عنه عند مسلم من بغض خلق الله اليه وفي حديث عبد الله بن حباب
يعني عن ابيه عند الطبراني شر خلق اظلتهم اسماء واقلتهم الارض وفي التوضيح
عن كتاب السفراني كان عبد الله بن عمر وابن عباس وابن ابي اوفى وجابر وانس بن مالك
وابو هريرة وعقبة بن عامر واقرانهم رضي الله عنهم يوصون الى اخلافهم بان لا يسلموا
على القدرية ولا يعودوهم ولا يصلوا خلفهم ولا يصلوا عليهم اذا ماتوا انتهى يعني انهم
كانوا يكفرون القدرية ويرونهم من الشرار حدثنا عمرو بن حفص بن غياث بكسر الغين المعجمة
وتخفيف التحتية وبعد الالف مثلثة قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان بن
مهران قال حدثنا خيثمة بفتح الخاء المعجمة والمثلثة بينهما تحتية ساكنة هو ابن عبد الرحمن
بن ابي سبرة بفتح المهملة وسكون الموحدة الجعفي من كبار التابعين لابيه وجده صحبة ولم يخرج
بالتحديث فيه الا عن بن غياث فقد اخرجه مسلم من رواية وكيع وعيسى بن يونس والثوري
وجرير وابي معاوية وتقدم في علامات النبوة وفضايل القران من رواية سفيان الثوري
وهو عند ابي داود والنسائي من رواية الثوري ايضا وعند ابي عوانة من رواية يعلى بن عبيد
وعند الطبراني ايضا من رواية يحيى بن عيسى الرملي وعلي بن هاشم كلهم عن الاعمش بالعنعنة
وذكر الاسمعيلي ان عيسى بن يونس زاد فيه رجلا فقال عن الاعمش حدثني عمرو بن مرة عن
خيثمة قال الحافظ العسقلاني ولم ار في رواية عيسى عند مسلم ذكر عمرو بن مرة وهو من المزيد

في متصل

في متصل الاسانيد لان ابا معاوية هو الميزان في حديث الاعمش حدثنا سويد بن غفلة بفتح
الغين المعجمة والفاء واللام للجعفي من كبار التابعين ومن المخضرمين عاش مائة وثلثين سنة
وقيل ان له صحبة قال علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه وفيه لفظ آخر مقدر تقديره قال
قال علي اي قال سويد بن غفلة قال علي وقد مضى في اوايل فضايل القران من رواية الثوري
عن الاعمش بهذا السند قال قال علي وعند النسائي من هذا الوجه عن علي قال الدارقطني لم يصح
لسويد بن غفلة عن علي مرفوع الا هذا وقيل وما له عنه في الكتب الستة ولا عند احمد وغيره
وله في المستدرك من طريق الشعبي عنه قال خطب علي بنت ابي جهل اخرجه من طريق احمد عن يحيى
ابن ابي بريدة عن زكريا عن الشعبي وسنده جيد لكنه مرسل لم يقل فيه عن علي اذا حدثتكم
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله لان اخر اي اسقط بفتح الهمزة وكسر الراء المشددة اي اسقط
من السماء اي الى الارض كما هو في رواية ابي معاوية والثوري عن احمد احب الي من ان اكذب
عليه صلى الله عليه وسلم وفي رواية يحيى بن عيسى بسبب هذا الكلام فاول الحديث عنده عن سويد
بن غفلة قال كان علي يمر بالنهر او الساقية فيقول صدق الله ورسوله فقلنا يا امير المؤمنين
ما تزال تقول هذا فقال اذا حدثتكم الحديث وكان علي رضي الله عنه كما ان في حال المحاربة يقول
هذا اذا وقع الامر بوهم ان عنده في ذلك اثرا فخشي في هذه القصة ان يظنوا ان ذلك
من ذلك القبيل فاوضح ان عنده في هذه القصة نصا صريحا وبين لهم انه اذا حدث عن
النبي صلى الله عليه وسلم لا يكني ولا يعرض ولا يوري واذا لم يحدث عنه فعل ذلك ليخدع بذلك من
يحاربه ولذلك استدل بقوله ان الحرب خدعة فقال واذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فان الحرب
خدعة بمثلثة فالخاء المعجمة يعني انه يجوز فيها التورية والكناية والتعريض بخلاف التحديث عنه
صلى الله عليه وسلم وفي رواية يحيى بن عيسى فانما الحرب خدعة وقد تقدم في كتاب الجهاد ان
هذا اعني الحرب خدعة حديث مرفوع واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيخرج قوم
في آخر الزمان كذا وقع في هذه الرواية وفي حديث ابي برزة عند النسائي يخرج في اخر الزمان
قوم قال الحافظ العسقلاني وهذا يخالف حديث ابي سعيد المذكور في الباب بعده فان مقتضاه
انهم خوجوا في خلافة علي رضي الله عنه وكذا اكثر الاحاديث الواردة في امرهم واجاب ابن التين
السفاقسي بان المراد بزمان الصحابة رضي الله عنهم وفيه نظر لان آخر زمان الصحابة كان
على رأس المايتين وهم قد خوجوا قبل ذلك باكثر من ستين سنة ويمكن الجمع بان المراد باخر الزمان
آخر زمان خلافة النبوة فان في حديث سفينة المخرج في السنن وصححه ابن حبان وغيره رفوعا
الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكا وكانت فتنة الخوارج وقتلهم بالنهروان في اخر خلافة علي
رضي الله عنه سنة ثمان وثلثين بعد النبي صلى الله عليه وسلم بدون الثلثين بنحو سنتين انتهى وقال
العيني يسقط السؤال من الاول ان قلنا بتعدد خوجهم وقد وقع خوجهم مرارا حداث الاسنان
بضم الحاء المهملة وتشديد الدال المهملة وبعد الالف مثلثة هكذا في رواية المستملي والسرخسي
قال في المطالع معناه شباب جمع حديث السن وفي اكثر الرواية احداث الاسنان جمع حدث
بفتحتين وهو الصغير السن وقال ابن الاثير حداثة السن كناية عن الشباب واول العمر وقال ابن التين
حدث بالضم جمع حديث مثل كرام جمع كريم وكبار جمع كبير والحديث الجديد من كل شيء ويطلق على
الصغير بهذا الاعتبار وتقدم في علامات النبوة بلفظ حدثاء بوزن سفهاء وهو جمع حدث
والاسنان جمع سن وهو العمر والمراد انهم شباب صغار السن سفهاء الاحلام جمع حلم بكسر الحاء المهملة

والمراد بالعقل وكانه من الحلم بمعنى الاناة والتثبت في الامور وذلك من شعار العقلاء واما بالضم فعبارة عما يراه النائم يعني ان عقولهم رؤية ضعيفة قال النووي ويستفاد منه ان التثبت وقوة البصيرة يكون عند كمال السن وكثرة التجارب وقوة العقل قال الحافظ العسقلاني ولم يظهر لي وجه الاخذ منه فان هذا معلوم بالعادة لامر خصوص كونه هؤلاء كانوا بهذه الصفة فانهم يقولون خير قول البرية بتشديد التحتية الناس قيل انه مقلوب والمراد من قول خير البرية اي النبي صلى الله عليه وسلم او القرآن وقال الكرماني اي خير اقوال الناس او خير من قول البرية يعني القرآن قال العيني فعلى هذا ليس بمقلوب وقال الحافظ العسقلاني ويحتمل ان يكون على ظاهره والمراد القول الحسن في الظاهر وباطنه على خلاف ذلك كقولهم لا حكم الا لله وجواب على كما سيأتي وقد وقع في رواية طارق بن زياد عند الطبري قال خرجنا مع علي رضي الله عنه فذكر الحديث وفيه يخرج قوم يتكلمون بكلمة الحق لا يجوز حلوقهم وفي حديث انس عن ابي سعيد عند ابي داود والطبراني يحسنون القول ويسيؤن الفعل وفي حديث مسلم عن علي رضي الله عنه يقولون الحق ولا يجاوز هذا واشار الى حلقه لا يجاوز وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني لا يجوز ايمانهم حناجرهم بالجاء المهملة فالواو والنون والجيم جمع حنجرة بوزن قسورة وهي الحلقوم والبلعوم وكله يطلق على مجرى النفس وهو طرف المرئ مما يلي الفم اي يؤمنون بالنطق لا بالقلب وفي رواية سلم من رواية زيد بن وهب عن علي رضي الله عنه يقولون الحق بالسنتهم لا يجاوز صلوتهم تراقيهم وكانه اطلق الصلوة على الايمان وفي حديث ابي ذر لا يجاوز ايمانهم حناجرهم يمرقون اي يخرجون من الرمق وهو الخروج من الدين يقال مرق من الدين مروقا خرج بدعة او ضلالا ومرق السهم من الغرض اذا اصابه ثم نفذه ومنه قيل للمرق مرق لخروجه من اللحم وفي رواية ابي اسحق عن سويد بن غفلة عند النسائي والطبري يمرقون من الاسلام وكذا عند المؤلف في باب من رأى بالقوان من طريق سفيان الثوري عن الاعمش وعند النسائي من رواية طارق بن زياد عن علي رضي الله عنه يمرقون من الحق كما يمرق اي يخرج السهم من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتية اي الشئ الذي يرمى ويطلق على الطريدة من الوحش وقال العيني الرمية فعيلة من الرمي بمعنى المرمية اي الصيد مثلا فان قلت الفعيل بمعنى المفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث فلم ادخل التاء فيه قلت هي لنقله من الوصفية الى الاسمية وقيل ذلك الاستواء اذا كان الموصوف مذكورا معه وقيل ذلك الدخول غالبا للذي لم يقع بعد يقال خذ واجتنب الشاة التي لم تذبح بعد يعني ان دخولهم في الاسلام ثم خروجهم منه ولم يتمسكوا منه بشئ كالسهم الذي دخل في الرمية ثم يخرج سهما ولم يعلق به شئ منها فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم يوم القيمة وفي رواية زيد بن وهب لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قضى الله لهم على لسان نبيهم لاتكلوا على العمل وفي رواية عبيدة بن عمرو عن علي رضي الله عنه لولا ان تبطروا وتتركوا العمل لحدثتكم بما وعد الله الذين يقتلونهم على لسان محمد صلى الله عليه وسلم قال عبيدة قلت لعلي انت سمعته قال اي ورب الكعبة ثلاثا وله في رواية زيد بن وهب في قصة قتل الخوارج ان عليا لما قتلهم قال صدق الله وبلغ رسوله فقام اليه عبيدة فقال

يا امير

يا امير المؤمنين الله الذي لا اله الا هو لقد سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي والله الذي لا اله الا هو حتى استحلفه ثلاثا قال النووي انما استحلفه لتوكيد الامر عند السامعين وليظهر معجزة النبي صلى الله عليه وسلم وان عليا ومن معه على الحق قال الحافظ العسقلاني وليطمئن قلب المستحلف لازالة توهم ما اشار اليه علي ان الحرب خدعة فلعله خشي ان يكون لم يسمع في ذلك شيئا منصوصا والى ذلك يشير قول عائشة رضي الله عنها لعبيد الله بن شداد في رواية حيث قالت له ما قال علي حينئذ قال سمعته يقول صدق الله ورسوله قالت رحم الله عليا انه كان لا يرى شيئا يعجبه الا قال صدق الله ورسوله فيذهب اهل العراق فيكذبون عليه ويزيدون فمن هذا اراد عبيدة من علي التثبت في هذه القصة بخصوصها وان فيها نقلا منصوصا مرفوعا واخرج احمد نحو هذا الحديث عن علي رضي الله عنه وزاد في آخره قتالهم حق على كل مسلم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان القوم المذكورين فيهم الخوارج وقد مضى الحديث في علامات النبوة وكذا مضى بهذا السند في فضائل القرآن حدثنا محمد بن المثنى العنزي بفتح العين والنون وبالزاي المعروف بالزمن قال حدثنا عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرني بالافراد محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة اسمه عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وعطاء بن يسار ضد اليمين وبالسند ثلاثة من التابعين على نسق انهما انبأ ابا سعيد الخدري سعد بن مالك رضي الله عنه فسألاه عن الحرورية بفتح الحاء المهملة وضم الراء نسبة الى حرورا قرية بالكوفة نسبة على غير قياس خرج منها بفتح النون وسكون الجيم بعدها دال مهملة واصحابه على علي رضي الله عنه وخالفوه في مقالات علمية وعصوه وحاربوه كما حرر تفصيلا سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بهمزة الاستفهام الاستخباري والمسموع محذوفا كذا في رواية الجميع وعند ابن ماجة في روايته عن محمد بن المثنى شيخ البخاري فيه فقال بدل سمعت وفي رواية محمد بن عمرو عن ابي سلمة قلت لابي سعيد هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الحرورية اخرجه ابن ماجة والطبري فقال ابو سعيد رضي الله عنه لا ادري ما الحرورية قال الحافظ العسقلاني هذا يغاير قوله في اول حديث الباب الذي يليه واشهد ان عليا رضي الله عنه قتلهم وانا معه فان مقتضى الاول انه لا يدري هل ورد الحديث الذي ساقه في الحرورية او لا ومقتضى الثاني انه ورد فهم ويمكن الجمع بان مراده بالنفي هنا انه لم يحفظ فيهم نصا بلفظ الحرورية وانما سمع صفتهم التي دل وجود علامتهم في الحرورية بانهم هم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يخرج في هذه الامة اي امة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل منها اي ولم يقل النبي صلى الله عليه وسلم من هذه الامة بكلمة من فيه ضبط للرواية وتحرير لمواقع الالفاظ واشعار بانهم ليسوا من هذه الامة كذا قال النووي وظاهره انه يرى اكفارهم لكن عند مسلم من حديث ابي ذر بلفظ سيكون بعدي في امتي قوم وعنده من طريق زيد بن وهب عن علي رضي الله عنه يخرج قوم من امتي قال الحافظ العسقلاني ويجمع بينه وبين حديث ابي سعيد بان المراد بالامة في حديث ابي سعيد بان المراد بالاجابة وفي حديث ابي سعيد انه الاجابة وفي رواية غيره امة

الدعوة قوم مرفوع لانه فاعل يخرج يخفرون بفتح الباء وكسر الفاء اى يستقلون صلوتكم
مع صلاتهم وفى رواية الزهرى عن ابى سلمة كما فى الباب بعده وصيامكم مع صيامهم وفى
رواية عاصم بن سميح عن ابى سعيد يحقرون اعمالكم مع اعمالهم ووصف عاصم اصحاب بخدة بانهم
يصدعون النهار ويقومون الليل ويأخذون الصدقات على السنة اخرجه الطبرى وفى رواية محمد بن
عمرو عن ابى سلمة عند البيهقى يجتقر احدكم صلوته وصيامه مع صلوتهم وصيامهم وزاد
فى رواية الاسود بن العلاء عن ابى سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب عن على رضى الله عنه ليست
قراءتكم الى قراءتهم شيئا ولا صلوتكم الى صلوتهم شيئا وعند الطبرى من طريق سليمان التيمى عن
انس رضى الله عنه ذكر لى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان فيكم قوما يتألبون ويعلون
حتى يعجبوا الناس وتعجبهم انفسهم ومن طريق حفص ابن اخى انس عن عمه يلفظ يتعمقون
فى الدين وفى حديث ابن عباس رضى الله عنهما عند الطبرى فى قصة مناظرته للخوارج قال
فاتيتهم فدخلت فانتهيت على قوم لم ار اشد اجتهادا منهم ايديهم كانها ثفن الابل ووجوههم معلمة
من اثار السجود واخرج ابن ابى شيبة عن ابن عباس رضى الله عنهما انه ذكر عنده الخوارج واجتهادهم
فى العبادة فقالوا اليوم اشد اجتهادا منهم الرهبان يقرون القرآن لا يجاوز تراقيهم او
حناجرهم فلا تفقهه قلوبهم ولا ينتفعون بما يتلون منه اولا تصعد تلاوتهم فى جملة
الكلم الطيب الى الله تعالى وبذلك جاء الراوى يمرقون من الدين المحمدى مروقا لسهم من
الرمية ان الصيد الذى يصاب بالسهم فيدخل فيه ويخرج منه فلا يعلق من جسد
الصيد شئ منه لسرعة خروجه فيسقط الرامى الى سهمه الى نصله هو حديدة السهم بدل من سهم
الى رصافه بكسر الراء بعدها صاد مهملة خالف فعلا جمع رصفة وهى العصب الذى يلوى
فوق مدخل النصل وقال الكرمانى قال بعضهم فيه وقوع بدل الغلط فى كلام المبلغ اى ينظر
اليه جملة وتفصيلا وعند الطبرى من رواية ابى ضمرة عن يحيى بن سعيد ينظر الى السهم فلا يرى شيئا
ثم ينظر الى نصله ثم الى رصافه وهو يمثل بحال بعض الاغبياء بحال الرامى المذكور بهذه الصفة فى
عدم حصول الفائدة من عباداتهم كعدم حصول مقصود هذا الذى مر رميه فيتمارى بفتح
التحتية والراء اى يتشكك ولابى ذر فيمارى بضم التحتية فى الفوقية بضم الفاء
وفتح القاف بينهما واو ساكنة موضع لولوج السهم وفى المخصص وجمعه افواق فوقة
بالكسر وعن ابى حنيفة فوق وفوقة وقد يجعل الفوق واحدا وجمع فواقا هل علق بكسر
اللام بها من الدم شئ فكذلك قراءتهم لا يحصل لهم منها شئ من الثواب لا اولا
ولا آخرا ولا وسطا لانهم تاولوا القرآن على غير الحق لكن قال ابن بطال ذهب جمهور
العلماء الى ان الخوارج من جملة المسلمين لقوله يتمارى فى الفوق لان التمارى يعمنى
الشك واذا وقع الشك فى ذلك لم يقطع عليهم بالخروج من الاسلام لان من ثبت له
عقد الاسلام بيقين لم يخرج منه الا بيقين وتعقب بان فى بعض طرق الحديث المذكور لم يعلق
منه شئ وفى بعضها سبق الفرث والدم ويجمع بينهما بانه ترددهل فى الفوق شئ ام لا
ثم تحقق انه لم يعلق بالسهم وللشئ منه من الرمى شئ ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
لان الحرورية هم الخوارج وقد سبق الحديث فى علامات النبوة والادب وفضايل

القران

يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفى الكوفى
نزيل مصر قال حدثنى

القران حدثنا وفى نسخة حدثنى بالافراد وفى رواية ابى ذر حدثنا ابن وهب عبد الله
المصرى قال حدثنى بالافراد وفى رواية ابى ذر حدثنا عمر بضم العين كذا فى رواية الجميع غير
منسوب لكن ذكر ابو على الجيانى عن الاصيلى قال قراه علينا ابو زيد فى عرضه ببغداد عمرو بن
محمد بفتح العين والصاد ضبطها وهو عمرو بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله
عنهم كذا مضى فى تفسير سورة لقمان ان اباه حدثه عن عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضى الله عنهما وذكر الحرورية اى وبال انه ذكر الحرورية والمراد انه حدث بالحديث عند
ذكر الحرورية فقال قال النبى صلى الله عليه وسلم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية
وساق هذا الحديث بعد حديث ابى سعيد اشارة الى ان موقف ابى سعيد المذكور محمول
على انه لم يبلغ فى الحديث المرفوع الى تسميتهم بخصوص هذا الاسم لان الحديث لم يرد فيهم وفى
الحديث انه لا يجوز قتال الخوارج وقتلهم لا بعد اقامة الحجة عليهم بدعائهم الى الرجوع الى الحق
والاعذار اليهم والى ذلك اشار البخارى فى الترجمة بالاية المذكورة قريبا واستدل به من
قال بتكفير الخوارج وهو مقتضى صنيع البخارى فى الترجمة حيث قرنهم بالملحدين وافرد
عنهم المتاولين بترجمة واستدل القاضى ابو بكر ابن العربى لتكفيرهم بقوله فى الحديث يمرقون
من الاسلام وبقوله اولئك هم شرار الخلق وقال الشيخ تقى الدين السبكى فى فتاويه احتج من
كفر الخوارج وغلاة الروافض بتكفيرهم اعلام الصحابة لتضمنه تكذيب النبى صلى الله عليه وسلم
فى شهادته لهم بالجنة قال وهو عندى احتجاج صحيح وذهب اكثر اهل الاصول من اصحابنا الى
ان الخوارج فساق وان حكم الاسلام يجرى عليهم لتلفظهم بالشهادتين وموطبتهم على اركان
الاسلام وانما فسقوا بتكفيرهم المسلمين ذاهبين الى تاويل فاسد وجرهم ذلك الى استباحة
دماء مخالفيهم واموالهم والشهادة عليهم بالكفر والشرك وقال القاضى عياض كادت هذه
المسالة ان تكون اشد اشكالا عند المتكلمين من غيرها حتى سال الفقيه عبد الحق الامام ابا المعالى
عنها فاعتذر بانه خال كافر فى الملة واخرج مسلم عنها عظيمة فى الدين قال وقد توقف
قبله القاضى ابو بكر الباقلانى وقال لم يصح القدم بالكفر وانما قالوا اقوالا تؤدى الى الكفر
وقال الغزالى فى كتاب التفرقة بين الايمان والزندقة الذى ينبغى الاحتراز عن التكفير ما وجد اليه
سبيلا فان استباحة دماء المصلين المقرين بالتوحيد خطا والخطا فى ترك الف كافر فى الحيوة
اهون من الخطا فى سفك دم مسلم واحد ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه بعض حديث
ابى سعيد عند ان فى حديثه يمرقون من الدين وهنا من الاسلام

باب من ترك قتال الخوارج للتاليف ولاجل ان لا ينفر الناس عنه بفتح الفوقية وسكون النون وكسر الفاء

والضمير فى عنه لموالى التارك وفى بعض النسخ ولئلا ينفر الناس عنه وقال الداودى قوله
من ترك قتال الخوارج ليس بشئ لانه لم يذكر له يومئذ فيه قتال ولو قال لم يقتل لاصاب
ونسبهم ذا الخويصرة من الخوارج ليس بشئ لانه لم يكن يومئذ هذا الاسم وانما سموا به
لخروجهم على على رضى الله عنه وقال المهلب التاليف انما كان فى اول الاسلام اذا كانت الحاجة
ماسة اليه لدفع مضرتهم فاما اليوم فقد اعلى الله الاسلام فلا يجب التاليف الا ان ينزل بالناس
جميعهم حاجة لذلك فلا ايام الوقت ذلك وقال ابن بطال لا يجوز ترك قتال من خرج عن الامة
وشق عصاها واما ذوا الخويصرة فانما ترك الشارع قتله لانه عذره بجهله واخبر انه من قوم
يخرجون ويمرقون من الدين فاذا خرجوا وجب قتالهم حدثنا عبد الله بن محمد هو الجعفى المسندى

بفتح النون قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري ابن شهاب عن ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن
ابن عوف رضي الله عنه عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال بينا انا صلة بين فاشعت
فتحة النون وضمت بينا و قد يقال بينما بزيادة الميم و في رواية شعيب بينما بالميم وكلاهما
يحتاج الى جواب وجوابه هنا قوله جاء عبد الله النبي صلى الله عليه وسلم يقسم قال الكرماني اي يقسم
حالا ولم يبين المقوم ما هو ولا متى كانت القسمة و في رواية شعيب بينما نحن عند النبي صلى الله
عليه وسلم وهو يقسم قسما زاد فليح بن عبد الله في روايته يوم حنين وتقدم في الادب من طريق
عبد الرحمن بن ابي نعيم عن ابي سعيد رضي الله عنه ان المقسوم كان تبرا اي ذهبا بعثه علي بن ابي
طالب من اليمن في ستة وخمس بذهيبة في اربعة نفر الاقرع بن حابس الحنظلي وعيينة بن حصن الفزاري
وعلقمة بن علاثة العامري وزيد الخير الطائي فجاء عبد الله اي ذو الخويصرة بضم
الخاء المعجمة وبالصاد المهملة مصغرا الخارجي التميمي وقد تقدم في باب علامات النبوة قال
ذو الخويصرة رجل من بني تميم و في اصل النسخ بل في كلها عبد الله بن ذي الخويصرة بزيادة
الاب واخرج الثعلبي ثم الواحدي في اسباب النزول من طريق محمد بن يحيى الذهلي عن
عبد الرزاق قال عن معمر اذ جاءه ابن ذي الخويصرة وكذا عند اسمعيلي من رواية عبد
الرزاق ومحمد بن ثور وابي شيبان الحيري وعبد الله بن معاذ اربعتهم عن معمر وهو
حرقوص بن زهير اصل الخوارج قال الحافظ العسقلاني وما ادري من الذي قال وهو
حرقوص الخ وقد اعتمد على ذلك ابن الاثير فترجم لذي الخويصرة في الصحابة وساق
هذا الحديث من طريق ابي اسحق الثعلبي وقال بعد فراغه فقد جعل بعضهم الرواية اسم ذي
الخويصرة حرقوصا وقد جاء ان حرقوصا اسم ذي الثدية وقد ذكر ابو جعفر الطبري
حرقوص بن زهير في الصحابة وذكر انه كان له في فتوح العراق اثر وانه الذي
افتتح سوق الاهواز ثم كان مع علي رضي الله عنه في حروبه ثم صار مع الخوارج فقتل معهم
ووصف في رواية عبد الرحمن بن ابي نعيم بانه مشرف الوجنتين غائر العينين ناشز
الجبهة كث اللحية محلوق الراس مشمر الازار و في حديث ابي بكرة عند احمد والطبراني
فاتاه رجل اسود طويل مشمر محلوق الراس بين عينيه اثر السجود و في رواية
ابي الورد عن ابي بردة عند احمد والطبراني والحاكم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بذهيبة
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسمها ورجل اسود مطموم الشعر بين عينيه اثر
السجود و في حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عند البزار والطبراني رجل من اهل البادية
وحديث عهد باعرابية فقال اعدل يا رسول الله فحمزة وصل وجزم اللام على
الطلب اي اعدل في القسمة و في رواية عبد الرحمن بن ابي نعيم فقال اتق الله يا محمد
و في حديث عبد الله بن عمر وعند البزار والحاكم فقال يا محمد والله لئن كان الله
امرك ان تعدل ما اراك تعدل و في رواية مقسم فقال يا محمد قد رايت
الذي صنعت قال وكيف رايت فلم اراك عدلت و في حديث ابي بكرة
فقال يا محمد والله ما تعدل و في لفظ ما اراك عدلت في القسمة فقال
صلى الله عليه وسلم ويحك و في رواية الكشميهني ويلك وهي رواية شعيب
والاوزاعي كما تقدم في الادب من و في رواية ابي ذر ومن يعدل اذا لم اعدل
و في رواية عبد الرحمن بن ابي نعيم ومن يطع الله اذا عصيته ولمسلم من طريقة

اولست

اولست احق اهل الارض ان يطيع الله و في حديث عبد الله بن عمرو عند من
يلتمس العدل بعدي و في رواية مقسم عنه فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
العدل اذا لم يكن عندي فعند من يكون و في حديث ابي بكرة فغضب حتى احمرت
وجنتاه و في حديث ابي برزة قال فغضب غضبا شديدا وقال والله لا تجدون
بعدي رجلا هو اعدل عليكم مني قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا رسول الله دعني
اضرب عنقه و في رواية ابي ذر ائذن لي فاضرب عنقه بالمرة فقطع منصوبا بفاء
الجواب و في رواية الاوزاعي فلاضرب بزيادة لام و في حديث عبد الله بن عمرو
من طريق مقسم عنه فقال عمر يا رسول الله الا اقوم عليه فاضرب عنقه وقد تقدم في
المغازي من رواية عبد الرحمن بن ابي نعيم عن ابي سعيد رضي الله عنه في هذا الحديث
فساله رجل اظنه خالد بن الوليد قتله و في رواية لمسلم فقال ابن الوليد بالجزم
واجاب الكرماني بقوله لا تحذور في صدور هذا القول منهما و عند مسلم من طريق
جرير عن عمارة بن القعقاع بسنده فيه فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال
يا رسول الله الا اضرب عنقه قال لا ثم ادبر فقام اليه خالد بن الوليد سيف الله فقال
يا رسول الله الا اضرب عنقه قال لا فهذا نص في ان كلا منهما سال وقد يستشكل سؤال
خالد في ذلك لان بعث علي الى اليمن كان عقب بعث خالد بن الوليد اليها والذهب
المقسوم ارسله علي من اليمن كما في صدر حديث ابن ابي نعيم عن ابي سعيد ويجاب عنه
بان عليا رضي الله عنه لما وصل الى اليمن رجع خالد منها الى المدينة فارسل علي بالذهب
فخصر خالد قسمته واما حديث عبد الله بن عمرو فانه في قصة قسم وقع بالجعرانة
من غنايم حنين وان سائل في قتله عمر بن الخطاب جزما قال الحافظ العسقلاني وقد
ظهر لي ان المعترض في الموطنين واحد فقال صلى الله عليه وسلم لعمر رضي الله عنه دعه
اي اتركه و في رواية شعيب فقال لا دعه كذا لابي ذر و في رواية الاوزاعي فقال
وزاد فليح بن عبد الله في روايته قال انا انا الذي اقتل اصحابي قال لا اصحابا يحقر
بكسر القاف اي يستقل احدكم صلوته مع صلاته وصيامه مع صيامه كذا في الرواية بالافراد
فيهما و في رواية شعيب وغيره مع صلوتهم بصيغة الجمع فيه و في قوله مع صيامهم وزاد
في رواية شعيب ويونس يقرؤن القران لا يجاوز تراقيهم بمثناة وقاف جمع ترقوة
بفتح اوله وسكون الراء وضم القاف وفتح الواو وهي العظم الذي بين ثغرة النحر
والعاتق والمعنى ان قراءتهم لا يرفعها الله ولا يقبلها وقيل لا يعملون بالقران فلا
يثابون على قراءتهم فلا يحصل لهم الا تعبه وقال النووي المراد انهم ليس لهم فيه
حظ الا مروره على السنتهم لا يصل الى حلوقهم فضلا عن ان يصل الى قلوبهم لان
المطلوب تعقله وتدبره بوقوعه في قلوبهم قال الحافظ العسقلاني وهذا مثل قولهم
فيهم ايضا لا يجاوز ايمانهم حناجرهم اي ينطقون بالشهادتين ولا يقر بها
قلبهم ووقع في رواية لمسلم يقرؤن القران رطبا قيل المراد الحذق في التلاوة
اي يا تون به على احسن احواله وقيل المراد انهم يواظبون على تلاوته فلا تزال
السنتهم رطبة به وقيل هو كناية عن حسن الصوت به حكاها القرطبي ويرجح الاول
ما وقع في رواية ابي الوداك عن ابي سعيد عند مسدد يقرؤن القران كاحسن ما يقرا الناس

ويؤيد الاخير قوله في رواية مسلم بن ابي بكرة عن ابيه قوم اشداء اجداء ذلقة
السنتهم بالقرآن اخرجه الطبراني وزاد هنا في رواية عبد الرحمن بن ابي نعيم عن ابي
سعيد يقتلون اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان وارجحها الثالث ثم ان ظاهر
قوله فان لي اصحابا الى اخره ان ترك الامر بقتله بسبب ان له اصحابا بالصفة المذكورة
وهذا لا يقتضي ترك قتله مع ما ظهر منه من مواجهة النبي صلى الله عليه وسلم بما واجهه به فيحتمل
ان يكون لمصلحة التاليف كما فهمه البخاري لانه وصفهم بالمبالغة في العبادة مع اظهار
الاسلام فلو اذن في قتلهم لكان في ذلك تنفير عن دخول غيرهم في الاسلام وفي التوضيح
وفي قول عمر رضي الله عنه دليل على ان قتله كان جائزا لان الشارع لم ينكر عليه وانما
ابقاه لمصلحة يمرقون من الدين لا يمرق السهم من الرمية اي الصيد المرمي كالغزالة المرمية
والمروق سرعة خروج لقوة ساعد الرامي لا يعلق بالسهم من جسد الصيد شيء ينظر على
على البناء للمفعول في قذذه بضم القاف وفتح الذال المعجمة الاولى جمع قذة وهي ريش
السهم ليعرف هل اصاب او اخطأ فلا يوجد فيه شيء من اثر الصيد المرمي ثم ينظر في
وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني الى نصله حديدة السهم فلا يوجد فيه شيء وسقط لفظ
ينظر في رواية ابي ذر ثم ينظر في رصافه قد عرض ضبطه وتفسيره قريبا ثم ينظر في نضيه
بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وتشديد التحتية بعدها ء عود السهم من غير ملاحظة ان
يكون له نصل وريش فلا يوجد فيه شيء من دم الصيد او غيره فيظن انه لم يصبه والفرض
انه اصابه قد سبق الفرث بفتح الفاء وسكون الراء بعدها مثلثة السرجين ما دام في
الكرش والدم ما جاوزها ولم يعلق فيه شيء منهما بل خرجا بعده شبه خروجهم من
الدين وكونهم لم يتعلقوا منه بشيء بخروج ذلك السهم وفي مسند الحميدي وابي ابي
عمر من طريق ابي بكر مولى الانصار عن علي رضي الله عنه ان ناسا يخرجون من الدين كما يخرج
السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه ابدا آيتهم اي علامتهم وعند الطبراني من رواية ابي مريم عن
علي رضي الله عنه علامتهم رجل احدى يديه بفتح الباء والدال بالتثنية وقال ثديه بشك
من الراوي بفتح الثاء المثلثة وسكون الدال تثنية ثدي والشك هل هي تثنية يدها
بالتحتية او تثنية ثدي بالمثلثة وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني ثديه من غير شك
قال الحافظ العسقلاني بالمثلثة فيهما فالشك عنده هل هو بالافراد او بالتثنية قال
ووقع في رواية الاوزاعي احدى يديه تثنية يد ولم يشك وهذا هو المعتمد فقد وقع
في رواية شعيب ويونس احدى عضديه مثل ثدي المرأة بالمثلثة والافراد او قال مثل
البضعة بفتح الموحدة وسكون المعجمة اي القطعة من اللحم تدردر بفتح الفوقية
والدالين المهملتين بينهما راء ساكنة اخره راء اخرى وهو على حذف احدى التائين
واصله تتدردر اي تتحرك وتضطرب تجيء وتذهب واصله حكاية صوت الماء في
بطون الوادي اذا تدافع وفي رواية عبيدة بن عمرو عن علي رضي الله عنه عند مسلم فيهم رجل
مخدج اليد او مودر اليد او مثدر اليد والمخدج بخاء معجمة ودال مهملة وجيم والمودر بواو ثم
والمثدر بفتح الميم وسكون المثلثة وكلها بمعنى وهو الناقص ولمسلم من رواية زيد بن
وهب عن علي رضي الله عنه وآية ذلك ان فيهم رجلا له عضد ليس له ذراع على راس

عضده

اي افضى طائفة في عصره وقال
الفاضي عياض وهم على اصحابه او خير
القرون وهم الصدر الاول صح

عضده مثل حلمة الثدي عليه شعرات بيض وعند الطبري من طريق طارق بن زياد
من على مفيده شعرات سود وعند الطبري من وجه آخر فيهم رجل مخدج اليد كانها ثدي
حبشية وقد ذكر صلى الله عليه وسلم للخوارج علامة اخرى ففي رواية معبد بن سيرين عن ابي
سعيد قيل ما سماهم قال سماهم النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية عاصم بن شريح عن ابي سعيد فقام
رجل فقال يا نبي الله هل في هؤلاء القوم علامة قال تحلقون رؤوسهم وفي حديث
انس عن ابي سعيد هم رجل منا ويتكلمون بالسنتنا قيل يا رسول الله ما سيماهم قال التحليق
هكذا اخرجه الطبري يخرجون على حين فرقة من الناس بكسر الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة
نون وفرقة بضم الفاء اي على زمان افتراق الناس ووقع في رواية عبد الرزاق عند احمد
وغيره حين فترة من الناس بفتح الفاء وسكون المثناة ووقع في رواية الكشميهني على خير فرقة
بفتح الخاء المعجمة اخره راء وفرقة بكسر الفاء قال الحافظ العسقلاني والاول المعتمد الذي
عند مسلم وغيره وان كان الاخير صحيحا ويؤيد الاول ان عند مسلم من طريق ابي نضرة عن
ابي سعيد تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين يقتلهم اولى الطائفتين بالحق وفي لفظ له
يكون في امتي فرقتان فيخرج من بينهما طائفة مارقة يلي قتلهم اولاهم بالحق وفي لفظ
لهم يخرجون في فرقة من الناس يقتلهم اولى الطائفتين الى الحق وفيه فقال ابو سعيد وانتم
قتلتموهم يا اهل العراق وفي رواية الضحاك المشرقي عن ابي سعيد يخرجون على فرقة
مختلفة فيقتلهم اقرب الطائفتين الى الحق والضحاك ابن شرحبيل او شراحيل والمشرقي
بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الراء بعدها قاف منسوب الى مشرق بطن من همدان وان
البزار حكى انه الضحاك بن مزاحم وان ذلك غلط قاله الحافظ العسقلاني نقلا عن
الطبري قال ابو سعيد الخدري وهو متصل بالسند المذكور اليه اشهد سمعت من النبي
صلى الله عليه وسلم كذا لها بخفاد وفي رواية شعيب ويونس قال ابو سعيد فاشهد
اني سمعت هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية افلح بن عبد الله حضرت
صفد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم واتى بهذا ان عليا رضي الله عنه صلاهم بالنهروان
وانا معه وفي رواية شعيب ان علي بن طالب قاتلهم ووقع في رواية افلح بن
عبد الله وحضرت مع علي رضي الله عنه يوم قتلهم بالنهروان ونسبة قتلهم لعلي
لكونه كان القائم في ذلك وقد مضى في الباب قبله من رواية سويد بن غفلة
عن علي رضي الله عنه امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلهم ولفظه فاينما لقيتموهم
فاقتلوهم وله شواهد منها حديث نصر بن عاصم عن ابي بكرة رفعه ان في امتي
اقواما يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم فاقتلوهم اي اقتلوهم اخرجه الطبري
وتقدم في احاديث الانبياء لئن ادركتهم لاقتلنهم واخرج الطبري من رواية
مسروق قال قالت لي عائشة رضي الله عنها فان قتل المخدج قلت على قالت
فان قتله قلت على نهر يقال له النهروان قالت ابني على هذا بينة فاتيتها
بخمسين نفسا فشهدوا ان عليا قتله بالنهروان اخرجه ابو يعلى والطبري واخرج الطبري
في الاوسط من طريق عامر بن سعد قال قال عمار لسعد اما سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول يخرج قوم من امتي يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية يقتلهم
علي بن ابي طالب قال اي والله واما صفة قتالهم وقتلهم فوقعت عند مسلم في رواية

زيد بن وهب الجهني انه كان في الجيش الذين كانوا مع علي حين ساروا الى الخوارج
فقال علي تجدان حدثت بصفتهم عن النبي صلى الله عليه وسلم والله اني لارجو ان يكونوا
هؤلاء القوم فانهم قد سفكوا الدم الحرام واغاروا في سرح الناس قال فلما
التقينا وعلى الخوارج يومئذ عبد الله بن وهب الراسبي فقال لهم القوا الرماح
وسلوا سيوفكم من جفونها فاني اخاف ان يناشدوكم كما ناشدوكم يوم حروراء قال
فشجرهم الناس برماحهم قال فقتل بعضهم على بعض وما اصيب من الناس يومئذ
الا رجلان واخرج يعقوب بن سفيان من طريق عمران بن حدير عن ابي مجلز
قال كان اصل النهر اربعة الاف فقتلهم المسلمون ولم يقتل من المسلمين سوى
تسعة فان شئت فاذهب الى ابي بردة فسله فانه شهد ذلك واخرج اسحق
ابن راهويه في مسنده من طريق حبيب بن ابي ثابت قال اتيت ابا وائل فقلت
اخبرني عن هؤلاء القوم الذين قتلهم علي فيم فارقوه وفيم استحل قتالهم
قال لما كنا بصفين اشجرنا القتل في اهل الشام فرفعوا المصاحف فذكر
قصة التحكيم فقال الخوارج ما قالوا ونزلوا حروراء فارسل اليهم علي فرجعوا
ثم قالوا نكون في ناحية فان قبل القضية قاتلناه وان نقضها قاتلنا معه
ثم افترقت منهم فرقة يقتلون الناس فحدث عكل على عن النبي صلى الله عليه وسلم
بامرهم وعند احمد والطبراني والحاكم من طريق عبيد الله بن شداد انه دخل على
عائشة رضي الله عنها فرجعه من العراق ليالي قتل علي فقالت له يا عائشة رضي الله
عنها تحدثي عن او عن هؤلاء القوم الذين قتلهم علي قال ان عليا لما كاتب
معاوية وحكما الحكمين خرج عليه ثمانية الاف من قراء الناس فنزلوا بارض
يقال لها حروراء من جانب الكوفة وعتبوا عليه فقالوا انسلخت من قميص
البسكه الله ومن اسم سماك الله به ثم حكمت الرجال في دين الله ولا حكم الا لله
فبلغ ذلك عليا فجمع الناس فدعا بمصحف عظيم فجعل يضربه بيده ويقول ايها
المصحف حدث الناس فقالوا ماذا الانسان انما هو مداد وورق ونحن نتكلم بما
رويناه منه فقال كتاب الله بيني وبين هؤلاء يقول الله في رجل وامراة فان
خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها الآية وامة محمد
صلى الله عليه وسلم افضل من امراة ورجل ونقموا علي ان كاتبت معاوية
وقد كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم سهيل بن عمرو لقد كان لكم في
رسول الله اسوة حسنة ثم بعث اليهم ابن عباس رضي الله عنهما فناظرهم فرجع
منهم اربعة آلاف فيهم عبد الله بن الكواء فبعث علي الى الاخرين ان ارجعوا
فابوا فارسل اليهم كونوا حيث شئتم وبيننا وبينكم ان لا تسفكوا دما حراما ولا
تقطعوا سبيلا ولا تظلموا احدا فان فعلتم نبذت لكم الحرب قال عبيد الله
ابن شداد فوالله ما قتلهم حتى قطعوا السبيل وسفكوا الدم الحرام واخرج
النسائي في الخصائص صفة مناظرة ابن عباس رضي الله عنهما بطولها وفي
الاوسط للطبراني من طريق ابي المليح عن جندب بن عبد الله البجلي قال

لما فارقت

لما فارقت الخوارج عليا رضي الله عنه خرج في طلبهم فانتهينا الى عسكرهم واذا لهم كدوي
النحل من قراءة القرآن واذا فيهم اصحاب البرانس يعني الذين كانوا معروفين بالزهد
والعبادة قال فدخلني من ذلك شدة فنزلت اصلي فقلت اللهم ان كان في قتال هؤلاء
لك طاعة فاندب لها فيه فمر بي علي رضي الله عنه فقال لما حاذاني نعوذ بالله من الشك
ياجندب فلما جئته قيل رجل على بردون وقال ان كان لك بالقوم حاجة فانهم
قد قطعوا النهر قال ما قطعوه ثم جاء آخر كذلك قال لا ما قطعوه ولا يقطعونه ويقتلن
من دونه عهد من الله ورسوله قلت الله اكبر ثم ركبنا فسايرته فقال لي سابعث اليهم رجلا
يقرأ المصحف ويدعوهم الى كتاب الله وسنة نبيهم فلا يقبل علينا بوجهه حتى يرشقوه
بالنبل ولا يقتل منا عشرة ولا ينجو منهم عشرة قال فانتهينا الى القوم فارسل اليهم رجلا
فرماه ان فاقبل علينا بوجهه فقعد وقال علي دونكم القوم فما قتل منا عشرة ولا نجا
منهم عشرة وعند الطبراني من حديث ابي مريم قال اخبرني ابو عبد الله ان عليا سار اليهم
حتى اذا كان حذاءهم على شط النهروان ارسل اليهم يناشدهم فلم تزل رسله تختلف اليهم حتى
قتلوا رسوله فلما راى ذلك نهض اليهم فقاتلهم حتى فرغ منهم كلهم حتى بالرجل اي بالرجل
الذي قال صلى الله عليه وسلم فيه احدى ثديييه مثل ثدي المراة على النعت الذي نعته النبي
صلى الله عليه وسلم اي على الوصف الذي وصفه وهو قوله وايتهم رجل الى قوله تدردر وفي
رواية افلح فالتمسه علي فلم يجده ثم وجده بعد ذلك تحت جدار على هذا النعت وفي
رواية زيد بن وهب فقال علي التمسوا فيهم المخدج فالتمسوه فلم يجدوه فقام على نفسه
حتى اتى ناسا قد قتل بعضهم على بعض قال اخروهم فوجدوه مما يلي الارض فكبر ثم قال
صدق الله وبلغ رسوله وفي رواية عبيد الله بن ابي رافع فلما قتلهم علي قال انظروا فنظروا
فلم يجدوا شيئا فقال ارجعوا فوالله ما كذبت ولا كذبت مرتين او ثلاثا ثم وجدوه في
خربة فاتوا به حتى وضعوه بين يديه اخرجه مسلم وفي رواية للطبراني من طريق زيد بن وهب
فقال علي اطلبوا ذا الثدية فطلبوه فلم يجدوه فقال ما كذبت ولا كذبت فطلبوه فوجدوه
في وهدة من الارض عليه سبعون من القتلى فاذا رجل على ثديه مثل سبلات السنور فكبر علي
رضي الله عنه والناس ووقع في رواية ابي بكر مولى الانصار عن علي حولها سبع حلبات وهو
بضم الهاء وبعد الدال جمع حلبة وفيه ان الناس وجدوا في انفسهم بعد قتل اهل النهر
فقال علي اني لا ارى الا منهم فوجدوه على شفير النهر تحت القتلى فقال صدق الله ورسوله
وفرح الناس حين راوه واستبشروا وذهب عنهم ما كانوا يجدونه وفي رواية افلح بعد
ما حدث عن علي رضي الله عنه ما حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال علي ايكم يعرف هذا
فقال اجل منه القوم نحن نعرفه هذا الحرقوص وانه ههنا فارسل على الى امه فقالت كنت
ارعى غنما في الجاهلية فغشيتني كهيئة الظلمة فحملت منه فولدت هذا قال ابو سعيد رضي الله عنه
فنزلت فيه اي في الرجل المذكور وفي رواية السرخسي فيهم اي في الحرورية اي نزلت آية
ومنهم من يلمزك في الصدقات اللمز العيب اي يعيبك في قسم الصدقات حين قال
هذه قسمة ما اريد بها وجه الله تعالى وقيل الوقوع في الناس وقيل بقيد ان يكون مواجها له

والبحر في العنبة **غريبة** جاء عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قصته اخرى تتعلق بالخوارج
يخالف هذه الرواية حيث قال فيها دعه وذلك فيما اخرجه احمد بسند جيد عن ابي سعيد قال
جاء ابو بكر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني مررت بوادي كذا واذا رجل
حسن الهيئة متخشع يصلي فيه فقال اذهب اليه فاقتله قال فذهب اليه ابو بكر رضي الله عنه
فلما راه يصلي كره ان يقتله فرجع فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر اذهب فاقتله فذهب
فرآه في تلك الحالة فرجع فقال يا علي اذهب اليه فاقتله فذهب علي فلم يره فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا واصحابه يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من
الدين كما يمرق السهم من الرمية لا يعودون فيه ابدا فاقتلوهم هم شر البرية ولشاهد
من حديث جابر رضي الله عنه اخرجه ابو يعلى ورجاله ثقات ويمكن الجمع بان يكون هذا الرجل
هو الاول وكانت قصته هذه الثانية متراخية عن الاولى واذن صلى الله عليه وسلم في قتله
لجواز منع لزوال علة المنع وهي التاليف فكانه استغنى عنه بعد انتشار الاسلام كما نهى عن
الصلوة على من ينسب الى النفاق بعد ان كان يجري عليهم احكام الاسلام قبل ذلك وكان
ابا بكر وعمر رضي الله عنهما تمسكا بالنهي الاول عن قتل المصلين وحملا الامر بناء على قيد ان
لا يكون يصلي فلذلك علللا عدم القتل بوجود الصلوة او غلبا جانب النهي وفي
مغازي الاموي من مرسل الشعبي في تخاصل القصة ثم دعا رجلا فاعطاهم فقال انك
لتقسم وما نرى عدلا قال اذن لا يعدل احد بعدي ثم دعا ابا بكر رضي الله عنه فقال
اذهب فاقتله فذهب فلم يره فقال لو قتلته لرجوت ان يكون اولهم واخرهم فهذا
يؤيد الجمع المذكور لما تدل عليه ثم من التراخي والله اعلم وفي الحديث فوائد منها ان فيه
منقبة لعلي رضي الله عنه وانه كان الامام الحق وانه كان على الصواب في قتال من قاتله في
حروبه في الجمل وصفين وغيرهما ومنها الكف عن قتل من يعتقد الخروج على الامام عالم
ينصب حربا بذلك او يستعد لذلك ومنها انه لا يجوز قتال الخوارج وقتلهم الا بعد اقامة
الحجة عليهم بدعائهم الى الرجوع الى الحق والاعذار اليهم ومنها ان فيه علما من اعلام النبوة
حيث اخبر بما وقع قبل ان يقع وذلك ظاهر ومنها التحذير من الغلو في الديانة والتنطع
في العبادة بالحمل على النفس فيما لم يأذن فيه الشرع وقد وصف الله ربع الشريعة بانها سمحة
وانما ندب على الشدة على الكفار وعلى الرافة على المؤمنين ومنها جواز قتال من خرج عن طاعة
الامام العادل ومن نصب الحرب وقاتل على اعتقاد فاسد ومن خرج يقطع الطريق
ويخيف السبيل ويسعى في الارض بالفساد واما من خرج عن طاعة امام جائر لازالة الغلبة
على ماله او نفسه او اهله فهو معذور لان لكل احد ان يدفع عن نفسه واهله وحاله
بقدر طاقته وقد اخرج الطبري بسند صحيح عن عبد الله بن الحارث عن رجل من بني
نصر عن علي رضي الله عنه وذكر الخوارج فقال ان خالفوا اماما عادلا فقاتلوهم
وان خالفوا اماما جائرا فلا تقاتلوهم وعلى ذلك يحمل ما وقع للحسين بن علي رضي الله عنهما
ثم لاهل المدينة في الحرة ثم لعبد الله بن الزبير رضي الله عنهما ثم للقراء الذين
خرجوا على الحجاج في فتنة عبد الرحمن بن محمد بن الاشعث ومنها ذم استيصال شعر
الراس كذا قيل وفيه نظر لاحتمال ان يكون المراد بيان صفتهم الواقعة لا الارادة
ذمها ومنها ان من المسلمين من يخرج من الدين من غير ان يقصد ان يخرج منه ومن

غير

خير ان يختار دينا على دين الاسلام وان الخوارج شر الفرق المبتدعة من الامة المحمدية
ومن اليهود والنصارى كذا قيل والاخير مبني على القول بتكفيرهم مطلقا ومنها
منقبة لعمر رضي الله عنه لشدته في الدين وانه لا يكتفي بالتعديل بالظاهر الحال
ولو بلغ المشهود بتعديل الغاية في العبادة والتقشف والورع حتى يخبر
حاله وقد ذكر ابن بطال عن المهلب قال التاليف انما كان في اول الاسلام فلا
يجب لتاليف الا ان ينزل بالناس حاجة لذلك فلعلهم الوقت ذلك
والله تعالى اعلم وقيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان الحديث في ترك قتل
المفرد والترجمة في ترك قتال حالة المذكورة واعتقد فرقة مذهب الخوارج
مثلا ولم ينصبوا حربا انه يجوز للامام الاعراض عنه اذا رأى المصلحة في ذلك
كان يخشى انه لو تعرض له لاظهر من يخفي حاله فيكون سببا لخروجهم ونصبهم
القتال للامام **حدثنا** موسى بن اسمعيل ابو سلمة المنقري البصري ويقال له
التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الشيباني بفتح الشين
المعجمة سليمان بن ابو اسحق قال حدثنا يسير بن عمرو بضم التحتية وفتح السين
المهملة وسكون التحتية بعدها هو ابن عمرو بفتح العين او ابن جابر وقيل
معاوية بن عمرو بن جابر نسب لجده الكوفي ويقال له اسير ايضا بضم الهمزة
وقيل هو اصله فنسبت الهمزة وهو من بني محارب بن ثعلبة نزل الكوفة و
يقال ان له صحبة وليس له في البخاري الا هذا الحديث الواحد قال قلت لسهل
ابن حنيف بفتح الحاء المهملة وسكون الهاء وحنيف بضم الحاء المهملة وفتح
النون اخره فاء ابن وهب الانصاري البدري هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول في الخوارج شيئا قال سمعته يقول واهوى بيده اي مدها قبل العراق
بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهته وفي رواية علي بن مسهر عن الشيباني عند
مسلم نحو المشرق يخرج منه قوم يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة
قال في القاموس العظم بين ثغرة النحر والعاتق يعني ان قراءتهم لا ينتفعون بها
ولا يقبلها الله لعلمه تعالى باعتقادهم الفاسد يمرقون من الاسلام مروق السهم
اي كمروق السهم من الرمية وقد اخرج الطبراني في الاوسط بسند جيد من طريق
الفرزدق ان عمران سمع ابا هريرة وابا سعيد رضي الله عنهما وسالهما فقال
اني رجل من اهل المشرق واني قوما يخرجون علينا يقتلون من قال لا اله الا الله
ويؤمنون من سواهم فقال اسمعنا النبي صلى الله عليه وسلم يقول من قتلهم فله
اجر شهيد ومن قتلوه فله اجر شهيد وقد روى الحديث في الخوارج خمسة
وعشرون نفسا من الصحابة سردهم الى فظ العسقلاني والطرق الى اكثرهم
متعددة كعلي وابو سعيد وعبد الله بن عمر وابي بكرة وابي برزة فيفيد
مجموع خبرهم القول بصحة ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في الزكوة والنسائي في فضائل القرآن

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى
تقتتل فئتان اي جماعتان دعواهما كذا في رواية ابي ذر وفي رواية

فيه دعوتها بالفوقية بعد الواو واحدة والمراد بالدعوى الكلام على القول الراجح
وقيل المراد اعتقاد كل منهما انه على الحق وصاحبه على الباطل بحسب اجتهاده حدثنا
علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان جماعة علي وجماعة معاوية
دعواهما واحدة وقال الداودي هما ان الفئتان اصحاب الجمل ان شاء الله تعالى زعم علي بن
ابي طالب رضي الله عنه ان طلحة والزبير ان الاكثر الخفي اكرههما على المشي الى علي رضي الله عنه
وقد جاء في الكتاب والسنة الاد بقتال الفئة الباغية اذا تبين بغيها ومطابقة الحديث
للترجمة فرجحت انها لفظ الحديث وهو بهذا السند من افراده **باب ما جاء** في ان الاخبار
في حق المتاولين ولا خلاف بين العلماء ان كل متاول معذور بتاويله غير ملوم فيه اذا
كان تاويله شايعا في لسان العرب او كان له وجه في العلم لا يرى انه صلى الله عليه وسلم
لم يعنف عمر بن الخطاب في تلبيبه برداءه على ما سيجيء في حديثه وعذره في ذلك لصحة
مراد عمر رضي الله عنه في اجتهاده وقيل ان من اكفر المسلم بنظر فان كان بغير تاويل استحق
الذم وربما كان هو الكافر وان كان بتاويل نظر ان كان غير شايع استحق الذم
ايضا ولا يصل الى الكفر بل يبين خطاؤه ويزجر بما يليق به ولا يلتحق بالاول
عند الجمهور وان كان بتاويل سائغ لم يستحق الذم بل يقام عليه الحجة حتى
يرجع الى الصواب قال ابو عبد الله هو البخاري وسقط في رواية ابي ذر قال
ابو عبد الله وقال الليث هو ابن سعد الامام حدثني بالافراد يونس هو ابن
يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير اي ابن
العوام ان المسور بن مخرمة اي ابن نوفل الزهري ابا عبد الرحمن له صحبة وعبد الرحمن
ابن عبد القاري بتشديد التحتية من غير همز والقارة هم ولد الهون بن خزيمة اخي
اسد بن خزيمة ولد على عهده صلى الله عليه وسلم ليس له منه سماع ولا رؤية
اخبراه انهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم بفتح
الحاء المهملة ابن حزام الاسدي يقرأ سورة الفرقان في حيوة رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاستمعت لقرائته فاذا هو يقرأها وفي رواية ابي ذر يقرؤها بالواو
صورة الهمزة بدل الالف على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذلك فكدت اساوره بضم الهمزة بعدها سين مهملة اي اواثبه وزنا ومعنى
واحمل عليه وقيل هو من قولهم سار يسور اذا ارتفع ذكره وقد يكون بمعنى البطش
لان السورة قد تطلق على البطش لانه ينشأ عنها في الصلوة اي وهو في الصلوة
فانتظرته حتى سلم وانصرف منها ثم وفي رواية ابي ذر فلما سلم لببته برداءه بتشديد
الموحدة الاولى وسكون الثانية من التلبيب وهو جمع الثياب عند الصدر وفي
النخعونة والنحر ويروى بتخفيف الموحدة ايضا او برداني شك من الراوي
فقلت من اقراك هذه السورة قال اقرانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت
وفي رواية ابي ذر فقلت له كذبت فوالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقرانى هذه السورة التي سمعتك تقرأها وفي رواية ابي ذر تقرؤها بالواو

بدل

بدل الالف وفيه اطلاق التكذيب على غلبة الظن فان عمر رضي الله عنه انما فعل
ذلك على اجتهاد منه لظنه ان هشاما خالف الصواب قال عمر رضي الله عنه فانطلقت
به اقوده اي اجره برداءه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني
سمعت هذا اي هشاما يقرأ بسورة الفرقان بخلاف اجرائي في سورة على حروف
لم تقرئنيها وانك اقرأتني سورة الفرقان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسله
يا عمر اقرأ فقرأ اي على طريقته ثم قال صلى الله عليه وسلم اقرأ يا هشام فقرأ عليه القراءة
التي سمعته يقرأها قال وفي رواية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ يا عمر فقرأت فقال هكذا انزلت ثم قال
صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلب عمر لئلا ينكر تصويب الشيخين المختلفين ان هذا القرآن
انزل على سبعة احرف اي لغات هي افصح اللغات وقيل الحرف الاعراب يقال فلان يقرأ
بحرف عاصم اي بالوجه الذي اختاره من الاعراب وقيل توسعة وتسهيل لم يقصد به الحصر
وفي انجلة قالوا هذه القرآآت السبع ليس كل واحد منها واحدا من تلك السبعة بل يحتمل
ان يكون كلها او احدا من اللغات السبعة فاقرؤا ما تيسر منه ومطابقة الحديث للترجمة من
حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخذ عمر بتكذيبه لهشام ولا بكونه لببه برداءه
واراد الانتقام بل صدق هشاما في نقله وعذر عمر في انكاره وقوله في السند
وقال الليث الخ هو تعليق في البخاري ومضى هذا الحديث في الاشخاص في باب كلام الخصوم
بعضهم في بعض اخرجه عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن
الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري انه قال سمعت عمر بن الخطاب به الى اخره وليس
فيه ذكر المسور بن مخرمة ومضى الكلام فيه ووصل هذا التعليق الاسمعيلي فرواه من طريق عبد الله
ابن صالح كاتب الليث عنه ويونس شيخ الليث فيه هو ابن يزيد وقد تقدم في
فضائل القرآن وغيره من رواية الليث موصولا ايضا لكن عن عقيل لا عن يونس
قال الحافظ العسقلاني ووهم مغلطاي ومن تبعه يزيد صاحب التوضيح في ان البخاري
وصله عن سعيد بن عفير عن الليث عن يونس حدثنا وفي رواية ابي ذر وحدثنا اسحق بن
ابرهيم المشهور بابن راهويه قال اخبرنا وكيع بفتح الواو وابن الجراح ح تحويل من سند
الى اخر حدثنا وفي رواية ابي ذر وحدثنا يحيى اي ابن موسى المعروف بخت قال حدثنا
وكيع عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابرهيم النخعي عن علقمة اي ابن قيس عن عبد الله
اي ابن مسعود رضي الله عنه انه لما نزلت هذه الاية اي التي في سورة الانعام الذين
امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اي لم يخلطوه بظلم شق ذلك على اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وقالوا اينا لم يظلم نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليس كما تظنون انه الظلم مطلقا انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله
ان الشرك لظلم عظيم لانه تسوية بين ما لا نعمة الا وهي منه وبين من له النعمة منه
اصلا ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يؤاخذ الصحابة رضي الله
عنهم بظلمهم الظلم في الاية على عمومه حتى يتناول كل معصية بل عذرهم لانه ظاهر
في التاويل ثم بين لهم المراد بقوله ليس كما تظنون الى اخره والكل هادون كلهم كوفيون
ومعنى الحديث في اول كتاب استتابة المرتدين حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان

المروزي قال اخبرنا عبد الله اي ابن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر هو ابن راشد
الازدي مولاهم ابو عروة البصري عن الزهري ابن شهاب انه قال اخبرني
بالافراد محمود بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة المخزرجي الصحابي الصغير وجل
روايته عن الصحابة قال سمعت ولابي ذر عن الكشميهني سمع عتبان بن
مالك بكسر العين وسكون الفوقية ابن عجلان الانصاري الصحابي يقول غدا على
بتشديد الياء رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه حذف ذكره في باب المساجد في
البيوت من طريق عقيل عن الزهري بلفظ انه اتى عتبان اتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله قد انكرت بصري وانا اصلي لقومي فاذا كانت
الامطار وسال الوادي الذي بيني وبينهم فاكستطيع ان اتي مسجدهم فاصلي بهم
وددت يا رسول الله انك تاتيني فتصلي في بيتي فاتخذه مصلى قال فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم سافعل ان شاء الله قال عتبان فغدا علي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه حين ارتفع النهار فاستاذن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حين دخل البيت ثم قال اين تحب ان اصلي من
بيتك قال فاشرت له الى ناحية من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم قال وحبسناه على خزيرة صنعناها له
قال فثاب في البيت رجال من اهل الدار ذوو عدد فاجتمعوا فقال رجل منهم
لم يسم اين مالك بن الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين
المعجمة ثم نون وجاء الدخشم ايضا بالميم موضع النون وقد يصغر فقال رجل منهم
قيل هو عتبان مالك الراوي ذلك باللام وفي رواية ابي ذر فاك بدون اللام
اي بها الدخشن منافق لا يحب الله ورسوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم الهمزة للمفعولة
لا تقولوه بصيغة النهي قال ابن التين جاءت الرواية كذا والصواب تقولانه
اي تظنونه قال العيني حذف النون من الجمع بلا ناصب ولا جازم لغة فصيحة ويحتمل
ان يكون خطابا للواحدة والواو من اشباع الضمة جوز ابن التين وقال
الحافظ العقلاني الذي رايته لا تقولوه بغير الف اوله وهو موجه وتفسير القول
بالظن فيه نظر والذي يظهر بمعنى الرؤية او السماع انتهى ونقل في التوضيح عن ابن
بطال ان القول بمعنى الظن كثير لشرط كونه في المخاطب وكونه مستقبلا ثم انشد
مضافا الى سيبويه ٩ اما الرجل فدون بعد غد ٥ فمتى تقول الدار تجمعنا ٥ يعني
فمتى تظن الدار تجمعنا والبيت لعروين ابي ربيعة المخزومي يقول لا اله الا الله يبتغي
بذلك وجه الله قال اي الرجل المغشر بفتحتين فيما قيل بلى قال صلى الله عليه وسلم
فانه لا يوافي بكسر الفاء اي لا ياتي ويروى لن يوافي عبد يوم القيمة به اي بالتوحيد
الا حرم الله عليه النار اذا ادى الفرايض واجتنب المناهي او المراد تخليد تحريم
التخليد جمعا بين الادلة ومطابقة الحديث للترجمة فحيث انه صلى الله عليه وسلم
لم يواخذ القائلين في حق مالك بن الدخشن بما قالوا بل بين لهم ان اجراء
الاحكام على الظاهر دون ما في الباطن وقد مضى الحديث في الصلوة في باب المساجد
في البيوت حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري

عن حصين

عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين مصغرا ابن عبد الرحمن السلمي ابو الهذيل الكوفي
عن فلان كذا وقع هنا مبهما وفي رواية ابي ذر والاصيلي هو سعد بن عبادة وكذا وقع في
رواية هشيم في الجهاد وعبد الله بن ادريس في الاستيذان وهو سلمي كوفي يكنى ابا حمزة بالحاء
المهملة وبالزاي وكان زوج بنت ابي عبد الرحمن السلمي شيخه في هذا الحديث وقد وقع في
نسخة الصغاني هنا بعد قوله عن فلان ما نصه هو ابو حمزة سعد بن ابي عبيدة السلمي ختن
ابي عبد الرحمن السلمي انتهى ولعل القايل هو الى اخره من دون البخاري وسعد تابعي روى عن جماعة
من الصحابة رضي الله عنهم كابن عمر والبراء قال اي انه قال تنازع ابو عبد الرحمن عبد الرحمن بن ربيعة
بفتح الموحدة وتشديد التحتية السلمي الكوفي المقرئ المشهور بكنيته ولابيه صحبة وزاد في
رواية عفان ه قوله السلمي وحبان بن عطية السلمي وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة
وحكى ابو علي الجياني ان بعض رواة ابي ذر ضبطه بفتح اوله وهو وهم قال الحافظ العقلاني
وحكى المزي ان ابن ماكولا ذكره بالكسر وان ابن الفرضي ضبطه بالفتح وزنك في تقييد
المهمل وصوب انه بالكسر حيث ذكر وهو حبان بن موسى وهو بالكسر اجماعا وكان حبان بن
عطية سلميا ايضا وهو خال ابي عبد الرحمن السلمي وان كانا مختلفين في تفضيل عثمان وعلي
رضي الله عنهما وكان ابو عبد الرحمن عثمانيا اي يفضل عثمان على علي وحبان بن عطية علويا يفضل
عليا على عثمان رضي الله عنهما وقال في التقريب لا اعرف له اي لحبان رواية واغاله ذكر في
البخاري وهو من الطبقة الثانية فقال ابو عبد الرحمن لحبان لقد علمت الذي وفي رواية ابي
ذر عن الحموي والمستملي علمت ما الذي وفي رواية عن الكشميهني ما الذي وكذا في اكثر
الطرق ووقع في الجهاد في باب اذا اصطر الرجل الى النظر في شعور اهل الذمة بلفظ ما
الذي جراء بفتح الجيم وتشديد الراء وبالهمز من اجراءه وهو الاقدام على الشيء صاحبك
على الدماء اي على اراقة دماء المسلمين لان دماء المشركين مندوب الى اراقتها اتفاقا يعني عليا
رضي الله عنه قال الكرماني فان قلت كيف جاز نسبة الجراءة على القتل الى علي رضي الله عنه
قلت عرضه انه لما كان جازما بانه من اهل الجنة عرف انه ان وقع خطا فيما اجتهد فيه عفي عنه
يوم القيمة قطعا قال اي حبان ما هو اي ما هو الذي جراه لا ابالك بفتح الهمزة واصل
فيه ان الانسان اذا وقع في شدة عاونه ابوه فاذا قيل لا ابالك فمعناه ليس لك
اب جد في الامر جده وليس له معاون ثم اطلق في الاستعمال في موضع استبعاد ما يصدر
من المخاطب من قول او فعل قال اي ابو عبد الرحمن شيء مرفوع على انه فاعل فعل محذوف اي
جراه شيء سمعته صفة لشيء والضمير المنصوب فيه يرجع الى شيء وفي رواية المستملي و
الكشميهني سمعت بحذف الضمير والاول اوجه لقوله قال ما هو يقول بحذف الضمير المنصوب قال
اي حبان ما هو اي ذلك الشيء قال اي ابو عبد الرحمن السلمي قال علي وسقطت قال الثانية
على عادتهم باسقاطها في الخط كذا قيل والظاهر ان فاعل قال هو علي رضي الله عنه بعثني
رسول الله صلى الله عليه وسلم والزبير اي ابن العوام وابا مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء
ساكنة واسمه كناز بفتح الكاف وتشديد النون وبالزاي المعنوي بالغين المعجمة و
النون المفتوحتين وقوله والزبير نصب عطف على نون الوقاية لان محلها النصب
وفي مثل هذا العطف خلاف بين البصريين والكوفيين ومثله قراءة حمزة والارحام بالخفض
عطفا على الضمير المجرور في به من غير اعادة الجار وهو مذهب كوفي لا يجيزه البصريون

وتقدم في غزوة الفتح من طريق عبيد الله بن ابي رافع عن علي رضي الله عنه ذكر المقداد بدل ابي
مرثد وجمع بان الثلثة كانوا معه على رضي الله عنه وفي باب الجاسوس انا والزبير والمقداد قال
الكرماني ذكر القليل لا ينفي الكثير ووقع عند الطبري في تهذيب الآثار من طريق اعشى ثقيف عن ابي
عبد الرحمن السلمي في هذا الحديث ومعي الزبير بن العوام ورجل من الانصار وليس المقداد ولا ابو
مرثد من الانصار الا ان كان بالمعنى الاعم ووقع في الاكليل للحاكم ان عمر وعمارا وطلحة
رضي الله عنهم كانوا معهم ولم يذكر له سندا وكانه من تفسير ابن الكلبي ووجدت ذكر عمر من وجه اخر
اخرجه ابن مردويه في تفسيره من طريق الحكم بن عبد الملك عن قتادة عن انس رضي الله عنه
في قصة المراة المذكورة فاخبر جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فبعث في اثرها عمر بن الخطاب
وعلي بن ابي طالب رضي الله عنهما وكلنا فارس اي راكب فرس قال انطلقوا حتى تاتوا
روضة خاج بالخاء المهملة وبالجيم موضع قريب من مكة او بقرب المدينة كذا في عمدة الاخباري
وقال الواقدي هي بالقرب من ذي الحليفة على بريد من المدينة وقال ابو ذر كذا الرواية هنا بالخاء
والجيم والصواب خاخ بخاءين معجمتين قال ابو سلمة موسى بن اسمعيل شيخ المؤلف فيها هكذا قال
ابو عوانة الوضاح خاج بالخاء المهملة والجيم فبانت رواية ابن موسى كان يعرف ان الصواب
خاخ بمعجمتين ولكن سبقه فالمهملة والجيم وقد اخرجه ابو عوانة في صحيحه من رواية محمد بن اسمعيل
الصائغ عن عفان فذكرها بلفظ خاج بمهملة ثم جيم قال عفان والناس يقولون خاخ
اي بمعجمتين قال النووي قال العلماء هو غلط من ابي عوانة وكانه اشتبه عليه
بمكان اخر يقال له خاوات خاج بالخاء المهملة وبالجيم وهو موضع بين المدينة
والشام يسلكه الحاج واما روضة خاخ فانها بين مكة والمدينة بقرب المدينة
واخرج سمويه في فوائده من طريق عبد الرحمن بن خاطب قال وكان خاطب
من اهل اليمن حليفا للزبير فذكر القصة وفيها ان المكان على قريب من اثنى
عشر ميلا من المدينة وزعم السهيلي ان هشيما كان يقولها ايضا خاج بمهملة
وجيم وهو وهم ايضا وقد سبق في اخر الجهاد من طريق هشيم بلفظ حتى
تاتوا روضة كذا فعلل البخاري كني عنها او شيخه اشارة الى ان هشيما كان
يصحفها لكن اكثر الرواة عن حصين قالوا على الصواب بمعجمتين فان فيها المراة
اسمها سارة كما عند ابن اسحق معها صحيفة من حاطب بن ابي بلتعة بالحاء
والطاء المهملتين بينهما الف اخوه موحدة وبلتعة بفتح الموحدة وسكون
اللام وفتح الفوقية والعين المهملة الى المشركين بمكة فاكثر في بها اي بالصحيفة
وفي رواية عبيد الله بن ابي رافع فان بها ظعينة معها كتاب والظعينة بظاء
معجمة بوزن عظيمة لانها تركب الظعائن التي تظعن براكبها وقال الخطابي
سميت ظعينة لانها تظعن مع زوجها وقيل لا تسمى ظعينة الا اذا كانت في
الهودج وقيل انما اسم الهودج سميت به المراة لركوبها فيه ثم توسعوا فيه واطلقوه
على المراة ولم تكن في الهودج وفي اسمها اختلاف تقدم في غزوة الفتح وذكر
الواقدي انها من مزينة وانها من اهل العرج بفتح الراء بعدها الجيم يعني قريبا
بين مكة والمدينة وذكر الثعلبي ومن تبعه انها كانت مولاة ابي صيفي بن عمرو بن

هاشم

هاشم بن عبد مناف وقيل بحران بدل عمرو وقيل مولاة بني اسد بن عبد العزى
وقيل كانت مولاة من موالي العباس وعند ابن مردويه انها مولاة لقريش وفي
تفسير مقاتل بن حيان ان خاطبا اعطاها عشرة دنانير وكساها بردا وعند
الواحدي انها قدمت المدينة فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم جئت مسلمة قالت لا ولكن
احببت قال فاين انت عن شباب قريش وكانت مغنية قالت ما طلب مني بعد وقعة
بدر شيء من ذلك وكساها وحملها فاتاها حاطب وكتب معها كتابا الى اهل مكة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يريدكم يغزو فخذوا حذركم وفي حديث عبد الرحمن بن خاطب فكتب
خاطب الى كفار قريش كتابا ينتصح لهم وعند ابي يعلى والطبري من طريق الحارث بن علي
لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يغزو مكة اسر الى الناس من اصحابه ذلك واخفى في الناس
انه يريد غير مكة فسمعه حاطب بن بلتعة فكتب حاطب الى مكة بذلك وذكر الواقدي
انه كان في كتاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن في الناس بالغزو ولا اراه الا يريدكم
وقد احببت ان يكون لي نذار لكم بكتابي اليكم فانطلقنا على ركائبنا حتى ادركناها
حيث قال لنا رسول الله وفي رواية ابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم لتسيرن على بعيرها جملة
وقعتها لان المراة التي معها الكتاب وفي رواية محمد بن فضيل عن حصين تشدد لتبلغن
معجمة وفوقية اي تقعدو وكان في رواية ابي ذر وقد كان اي حاطب كتب الى اهل مكة صفوان
ابن امية وسهيل بن عمرو وعكرمة بن ابي جهل يخبر هم بمسير رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم
فقلنا لها اين الكتاب الذي معك قالت ما معي كتاب فانخنا بها بعيرها فابتغيناه اي
طلبناه في رحلها فما وجدنا شيئا وفي رواية محمد بن فضيل فانخنا بعيرها فابتغينا وفي
رواية الحارث فوضعنا متاعها وفتشنا فلم نجد فقال صاحبي وفي نسخة صحابي الزبير
وابو مرثد ما نرى معها كتابا قال اي علي رضي الله عنه فقلت لقد علمنا وفي رواية الكشميهني
لقد علمتما بالخطاب لصاحبيه ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حلف علي رضي الله عنه
والذي يحلف به اي قال والله لان الذي يحلف به هو لفظة الله وقد صرح به في حديث
انس رضي الله عنه وفي حديث عبد الرحمن بن خاطب لتخرجن الكتاب بضم الفوقية وكسر الراء
والجيم اولا جردنك اي انزع ثيابك حتى لتصيري عريانة وفي رواية ابن فضيل لاجزرنك
وذكر الاسمعيلي ان في رواية خالد بن عبد الله مثله وعنده من رواية ابن فضيل لاجزرنك
بالجيم والزاي اي اصيرك مثل الجزور اذا ذبحت قال الحافظ العسقلاني رواية لاجردنك
اشهر ورواية لاجزرنك كانها مغيرة عنها ورواية لاقتلنك كانها بالمعنى من لا جزرنك
فلا بناء في الترجمة لانها اذا اقتلت سكت ثيابها في العادة فيستلزم التجرد الذي ذكره
ويؤيد الرواية المشهورة ما وقع في رواية عبيد الله بن ابي رافع بلفظ لتخرجن الكتاب او
لتلقين الثياب وقال ابن التين كذا وقع بكسر القاف وفتح الياء المثناة بعدها النون
قال الكرماني هو بكسر الياء وفتحها كذا جاء في الرواية باثبات الياء والقواعد النصريفية
تقتضي حذفها لكن اذا صحت الرواية فلتحمل على انها وقعت على طريق المكالمة لتخرجن
وهذا توجيه الكسرة واما الفتحة فتحمل على خطاب المؤنث الغائب على طريق الالتفات
من الخطاب الى الغيبة ويجوز فتح القاف على البناء للمفعول وعلى هذا فتوخذ الثياب قال الحافظ

العسقلاني ويظهر لي ان صواب الرواية لتلقاين بلفظ الجمع وهو ظاهر جدا لا
اشكال فيه البتة ولا يفتقر الى تكلف تخريج ووقع في حديث انس رضي الله عنه فقالت
ليس معي كتاب فقال كذبت حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انك كنت با والله
لتعطيني الذي معك اولا اترك عليك ثوبا الا التمسنا فيه فقالت اولستم
بناس مسلمين حتى اذا ظننت انهما يلبثان في كل ثوب معها حلت عقاصها وفيه
فرجعا اليها فسلا سيفيهما فقالا والله لنذيقنك الموت او لتدفعن الينا الكتاب
فانكرت ويجمع بينهما بانهما حدداها بالقتل اولا فلما اصرت على الانكار ولم يكن
معهما اذن بقتلها حدداها بتجريدها فلما تحققت ذلك خشيت ان يقتلا
حقيقة وزاد في حديث انس رضي الله عنه ايضا فقالت ادفعه اليكما على ان لا ترداني
الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية اغمضي تقيف عن ابي عبد الرحمن فلم تزل علي
بها حتى خافته وقد اختلف فرارها هل كانت مسلمة او على دين قومها فالاكثر على
الثاني فقد عدت فيمن اهدر النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح لانها كانت تغني
بهجائه وهجاء اصحابه وقد وقع في اول حديث انس رضي الله عنه امر النبي صلى الله
عليه وسلم يوم الفتح بقتل اربعة فذكرها فيهم فاهدت اي مالت ببدها الى حجزتها بضم
الحاء المهملة وسكون الجيم وبالذاي وهي عقد الازار وهي محتجزة بكساء من احتجز
بازاره شده على وسطها وقد مر في باب الجاسوس انها اخرجته من عقاصها اي من شعورها
قال الكرماني لعلها اخرجته من الحجزة اولا واخفته في الشعر ثم اضطرت الى الاخراج
عنها او بالعكس فاخرجت الصحيفة فاكوارها اي بالصحيفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرات
عليه وفي رواية عبيد الله بن ابي رافع فاتينا به اي الكتاب ونحوه في رواية ابن عباس
رضي الله عنهما وزاد فقرئ عليه فاذا فيه من حاطب الى ناس من المشركين من اهل مكة
سماهم الواقدي في رواية سهيل بن عمرو العامري وعكرمة بن ابي جهل المخزومي وصفوان
ابن امية الجمحي فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله قد خان الله ورسوله والمؤمنين دعني فاضرب
عنقه بنصب اضرب وفي غزوة الفتح دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا حاطب ما حملك على ما صنعت وفي رواية عبد الرحمن بن حاطب فدعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم حاطبا فقال انت كتبت هذا الكتاب قال نعم قال
فما حملك على ذلك وكان حاطبا لم يكن حاضرا لما جاء الكتاب فاستدعى به لذلك
قال يا رسول الله مالي وفي رواية ابي ذر عن المستملي يا بي بالموحدة بدل اللام وهي اوجه
ان لا اكون بفتح الهمزة مؤمنا بالله ورسوله وفي رواية ابي ذر وبرسوله وفي رواية
ابن عباس رضي الله عنهما والله اني لناصح لله ورسوله وفي رواية عبد الرحمن بن حاطب
اما والله ما اذبت منذ اسلمت في الله ولكني اردت ان يكون لي عند القوم اي عند
مشركي مكة يدا اي منة يدفع بها بضم التحتية وفي نسخة يدفع الله بها عن اهلي ومالي
وفي رواية عشيرتي تقيف والله ورسوله احب الي من اهلي ومالي وتقدم في تفسير الممتحنة
قوله كنت ملصقا وتفسيره في رواية عبد الرحمن بن حاطب ولكني كنت امرءا غريبا
فيكم وكان لي بنون واخوة بمكة فكتبت لعلي ادفع عنهم وليس من اصحابك احد
الا له هناك اي بمكة وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني هناك باسقاط اللام

من قومه

من قومه من يدفع الله به عن اهله وماله وفي حديث انس رضي الله عنه وليس منكم رجل
الا له بمكة من يحفظه في عياله غيري قال صلى الله عليه وسلم صدق اي خاطب يحتمل ان
يكون صلى الله عليه وسلم صدقه بما ذكر ويحتمل ان يكون بوحي لا تقولوا له الا خيرا قال
اي علي رضي الله عنه فعاد عمر رضي الله عنه اي الى كلامه الاول في خاطب فقال
يا رسول الله قد خان الله ورسوله والمؤمنين دعني وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني
دعني فلاضرب عنقه بكسر اللام وبالجزم فالقاء زائدة على مذهب الاخفش واللام للامر
ويجوز فتحها على لغة سليم وتسكينها مع الفاء عند قريش وامر المتكلم نفسه باللام فصيح
قليل الاستعمال ذكره ابن مالك في قولهم افلا صلى لكم ويروى بالنصب وهو على تاويل
مصدر محذوف وهو خبر مبتدا محذوف اي ائذن لي اضرب عنقه فتركك لي من
اجل الضرب وبالرفع اي فوالله لاضرب واستشكل قول عمر رضي الله عنه ثانيا
دعني اضرب عنقه بعد قولنا للنبي صلى الله عليه وسلم صدق لا تقولوا له الا خيرا وجيب
عنه بانه ظن ان صدقه في عذره لا يدفع عنه ما وجب عليه من القتل وفي حديث
ابن عباس رضي الله عنهما قال عمر فاخترطت سيفي وقلت يا رسول الله امكنني منه
فانه قد كفر وانكر القاضي ابو بكر الباقلاني هذه الرواية وقال البيت معروفة
قاله فالرد على الجاحظ راس المعتزلة تلميذ ابرهيم النظام لانه احتج بها على
تكفير العاصي وليس لانكار القاضي معنى لانها وردت بسند صحيح وذكر البرقاني
في مستخرجه ان مسلما اخرجها وروده الحميدي والجمع بينهما ان مسلما اخرج سندها
ولم يسق لفظها واذا ثبت فلعله اطلق الكفر واراد به كفر النعمة كما اطلق
النفاق واراد به نفاق المعصية وفيه نظر لانه استاذن في ضرب عنقه فاشعر
بانه ظن انه منافق نفاق ولذلك اطلق انه كفر ولكن مع ذلك لا يلزم منه ان
يكون عمر يرى تكفير مرتكب معصية ولو كبرت كما تقوله المبتدعة ولكنه غلب على
ظنه ذلك في حق حاطب فلما بين له النبي صلى الله عليه وسلم عذر حاطب رجع
قال صلى الله عليه وسلم اوليس من اهل بدر وفي رواية الحارث اليس قد شهد بدرا فهو
استفهام تقرير وجزم في رواية عبيد الله بن ابي رافع انه قد شهد بدرا وزاد
الحارث فقال عمر رضي الله عنه بلى ولكنه نكث وظاهر عداوك عليك فقال
صلى الله عليه وسلم وما يدريك يا عمر لعل الله اطلع عليهم اي على اهل بدر فقال
اعملوا ما شئتم في المستقبل فقد اوجبت لكم الجنة وفي رواية عبيد الله بن ابي
رافع فقد غفرت لكم كذا في غزوة الفتح اي ان ذنوبهم تقع مغفورة حتى
لو تركوا فرضا مثلا لم يؤاخذوا بذلك ويؤيده ما وقع في حديث سهل
ابن الحنظلية في قصته الذي حرس ليلة حنين فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
هل نزلت الليلة قال لا الا لقضاء الحاجة قال لا عليك ان لا تعمل بعدها
وهذا يوافق ما فهمه ابو عبد الرحمن السلمي ويؤيده قول علي رضي الله عنه فيمن
قتل الحرورية لو اخبرتكم بما قضى الله تعالى على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم لمن
قتلهم لاتكلتم عن العمل وهذا في اشعار بان من باشر بعض الاعمال
الصالحة يثاب من جزيل الثواب بما يقاوم الاثام الحاصلة من ترك الفرائض

الكثيرة وقد تعقب ابن بطال على ابي عبد الرحمن السلمي فقال هذا الذي قاله
ظن منه لان عليا رضي الله عنه على مكانة من العلم والفضل والدين لا يقتل
الا من وجب عليه القتل ووجه ابن الجوزي والقرطبي في المفهم قول السلمي
كما تقدم وقال الكرماني يحتمل ان يكون مراده ان عليا استفاد من هذا الحديث
الجزم بانه من اهل الجنة فعرف انه لو وقع منه خطأ في اجتهاده لم يواخذ به
قطعا كذا قال وفيه نظر لان المجتهد معفو عنه فيما اخطأ فيه اذا بذل فيه وسعه ولو مع
ذلك اجر فان صاب فله اجران والحق ان عليا رضي الله عنه كان مصيبا في حروبه فله في
كل ما اجتهد فيه من ذلك اجران فظهر ان الذي قاله السلمي استند فيه الى ظنه كما قال ابن بطال
والله اعلم ولو كان الذي فهمه السلمي صحيحا لكان على رضي الله عنه يتجرأ على غير الدماء وكالاموال
والواقع انه كان في غاية الورع وهو القائل يا صفراء ويا بيضاء غري غيري ولم ينقل
عنه في امر المال الا التحري بالمهملة لا التجري بالجيم فاغرورقت عيناه بالغين المعجمة
الساكنة والراءين بينهما واو ثم قاف افعوعلت من الغرق اي امتلأت عيناه عمر
من الدموع حتى كانها غرقت وفي رواية الحارث عن علي رضي الله عنه فما رئيت عينا عمر ويجمع
عليها امتلأت ثم فاضت فقال اي عمر رضي الله عنه الله ورسوله اعلم وفي الحديث من الفوائد
ان المؤمن ولو بلغ في الصلاح ان يقطع له بالجنة لا يعصم من الوقوع في الذنب لان
حاطبا دخل فيمن اوجب الله لهم الجنة ووقع منه ما وقع وفيه تعقب على من تاول
المراد بقوله اعملوا ما شئتم انهم حفظوا عنه من الوقوع في شيء من الذنوب وفيه
الرد على من كفر لمسلم بارتكاب الذنب وعلى من جزم بتخليده في النار وعلى من قطع
بانه لا بد ان يعذب وفيه ان من وقع منه الخطأ لا ينبغي له ان يجحد بل يعترف ويعتذر
لئلا يجمع بين ذنبين وفيه جواز التشديد في استخلاص الحق والتهديد بما لا يفعله للمهدد
تخويفا لمن يستخرج منه الحق وفيه هتك ستر الجاسوس وقد استدل به من يرى قتله
من المالكية لاستيذان عمر رضي الله عنه في قتله ولم يرده النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك
الا لكونه من اهل بدر ومنهم بدر وفهم من قيده بان يتكرر ذلك منه والمعروف
عن مالك يجتهد فيه الامام ونقل الطحاوي الاجماع على ان الجاسوس المسلم لا يباح دمه
وقال ان فعيلة والاكثر يعزر وان كان من اهل الهيئات يعفى عنه وكذا قال الاوزاعي
وابو حنيفة يوجع عقوبة ويطال حبسه وفيه العفو عن زلة ذي الهيئة واجاب
الطبري من قصة حاطب واحتج من احتج بانه انما صفح عنه لما اطلعه الله عليه من صدقه
في اعتذاره فلا يكون غيره كذلك قال الطبري وهو ظن خطأ لان احكام الله في عباده
انما تجري على ما ظهر منهم وقد اخبر الله نبيه عن المنافقين بما لذين كانوا بحضرته ولم يبح له
قتلهم مع ذلك لاظهارهم الاسلام وكذلك الحكم فيمن ظهر الاسلام يجري عليه احكام الاسلام
وفيه من اعلام النبوة اطلاع الله تعالى نبيه على قصة حاطب مع المراة كما تقدم بيانه من
الروايات في ذلك وفيه اشارة الكبير عن الامام بما يظهر له مما الراي العائد نفعه على
المسلمين وتجيز الامام في ذلك وفيه ان العاصي لا حرمة له وقد اجمعوا على ان الاجنبية يحرم
النظر اليها مؤمنة كانت او كافرة ولولا انها المعصية بها سقطت حرمتها ما حددها على

رضي الله عنه بتجريدها قال ابن بطال وفيه جواز غفران جميع الذنوب الجائزة الوقوع
عمن شاء الله خلافا لمعتزلي ذلك من اهل البدع وفيه جواز غفران ما تاخر من الذنوب
ويدل على ذلك الدعاء به في عدة اخبار وقد جمع الحافظ العسقلاني جزاه الله احاديث
الواردة في بيان الاعمال الموعود لعاملها بغفران ما تقدم وما تاخر سماه الخصال المكفرة
للذنوب المتقدمة والمتاخرة فبلغ عدة احاديث باسانيد جياد وفيه تاديب عمر رضي الله عنه
وانه لا ينبغي افاتة الحدود والتاديب بحضرة الامام الا بعد استيذانه وفيه منقبة لاهل
بدر كلهم وفيه البكاء عند السرور ويحتمل ان يكون عمر بكى حينئذ لخشيته في الخشوع و
الندم على ما فارق في حق حاطب رضي الله عنه وقال العيني قال العلماء معناه الغفران لهم
في الاخرة والا فلو توجه على احدهم حد او غيره اقيم عليه في الدنيا ونقل القاضي عياض
الاجماع على اقامة الحد قال النبي صلى الله عليه وسلم مسطح احد وكان بدريا وفي التوضيح
وقد اعترض بعض اهل البدع بهذا الحديث على وضعه مسطح حين جلد في قذف عائشة
رضي الله عنها وكان بدريا قالوا وكان ينبغي ان لا يحد لحاطب والجواب ان المراد غفر لهم عقابه
الاخرة دون الدنيا وقد قام الاجماع على ان كل من ركب من اهل بدر ذنبا بينه وبين الله تعالى
فيه حدا وبينه وبين الخلق من القذف او الجرح او القتل فان عليه فيه الحد والقصاص وليس
يدل على عدم العفو في الدنيا واقامة الحد وعليه على انه معاقب في الاخرة لقوله صلى الله
عليه وسلم في ماعز والغامدية لقد تابا توبة لو قسمت على اهل الارض لوسعتهم قال ابو عبد الله
هو البخاري نفسه حاج بالمجتمين اصح ولكن كذا قال ابو عوانة وهو الوضاح اليشكري حاج
بمهملة ثم جيم وحاج اي بالمهملة والجيم تصحيف وهو موضع بين مكة والمدينة وهيثم بفتح الهاء
وبعد التحتية الساكنة مثلثة كذا في الفرع ولعله سبق قلم والذي في اليونينية وفي الاصول
المعتمدة وهشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة مصغرا ابن بشير الاسطي في روايته عن ابي حصين
يقول خاج بالمجتمين وقيل بل هو كقول ابي عوانة وبه جزم السهيلي ويؤيده ان البخاري لما
اخرجه من طريقه في الجهاد عبر عنه بقوله روضة كذا تقدم فلو كان بالمجتمين لما كنى عنه
ووقع في السيرة للقطب الحلبي روضة خاخ بالمجتمين وكان هشيم يروي الاخيرة فيها
بالجيم وكذا ذكره البخاري عن ابي عوانة انتهى وهو يوهم ان المغايرة بينها وبين الرواية
المشهورة انما هو في الخاء الاخيرة فقط وليس كذلك بل وقع ذلك في الاولى فعند
ابي عوانة انها بالحاء المهملة جزما واما هشيم فالرواية عنه مختلفة والله تعالى اعلم **خاتمة**
اشتمل كتاب استتابة المرتدين من الاحاديث المرفوعة على احد وعشرين حديثا فيها واحد
معلق والبقية موصولة المكرر منها فيه وفيما مضى سبعة عشر حديثا والاربعة خالصة
وافقه مسلم على تخريجها جميعها وفيه من الاثار عن الصحابة فمن بعدهم سبعة اثار بعضها موصولة
والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاكراه بكسر الهمزة وسكون الكاف وهو الذام الغير بما لا يريده وله
شروط اربعة الاول ان يكون فاعله قادرا على ايقاع ما يهدد به والمامور عاجزا
عن الدفع ولو بالفرار والثاني ان يغلب على ظنه انه ان امتنع اوقع به ذلك والثالث
ان يكون ما هدد به فوريا فلو قال ان لم تفعل ذلك ضربتك غدا لا يعد مكرها ويستثنى
ما اذا ذكر زمنا قريبا جدا او وجرت العادة بانه لا يخلف والرابع ان لا يظهر من المامور

فاذا هو عظام تلوح وعرض عليه فابى فامر بان يلقى فيها فوقع فى البكرة ليلقى فيها
فبكى فطمع فيه ودعاه فقال انى انما بكيت لان نفسى انما هى نفس واحدة تلقى فى هذه
القدر الساعة فى الله فاحببت ان يكون لى بعدد كل شعرة من جسدى نفس تعذب
هذا العذاب فى الله وروى انه قيل لراسه قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه حق على كل مسلم
ان يقبل راس عبد الله بن حذافة وانا ابدا فقبل راسه واخرج الطبرانى ان المشركين اخذوا
عمارا واباه وامه وصهيبا وبلالا وخبابا وسالما مولى ابى حذيفة فجاءت ياسر واخذته
فى العذاب وصبر الاخرون وفى رواية مجاهد عن ابن عباس رضى الله عنهما عذب المنذر
ان الصحابة لما هاجروا الى المدينة اخذ المشركون خبابا وبلالا وعمارا فاطعموا عمارا وابى الا خران
فعذبوهما واخرجه الفاكهى من مرسل زيد بن اسلم وان ذلك وقع من عمار عند بيعة الانصار
فى العقبة وان الكفار اخذوا عمارا فالوه عن النبى صلى الله عليه وسلم فجعل يخبرهم خيرة فاراد وا
ان يعذبوه فقال هو يكفر بمحمد وما جاء به فاعجبهم واطلقوه فجاء الى النبى صلى الله عليه وسلم
فذكره فى مسنده ضعف واخرج عبد بن حميد من طريق ابن سيرين ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لقى عمار بن ياسر رضى الله عنهما وهو يبكى فجعل يمسح دموعه ويقول اخذك
المشركون فغطوك فى الماء حتى قلت لهم كذا ان عادوا فعد ورجاله ثقات
مع ارساله وهذه المراسيل يقوى بعضها بعضا ولكن من شرح بالكفر صدرا اى طاب
نفسا واعتقده فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم فى الدار الاخرة لانهم ارتدوا
عن الاسلام وقد اخرج الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما
فى قوله الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان قال اخبر الله ان من كفر بعد ايمانه فعليه
غضب من الله فاما من اكره بلسانه وخالفه قلبه الايمان لينجو بذلك من عدوه
فلا حرج عليه ان الله انما ياخذ العباد بما عقدت عليه قلوبهم قال الحافظ
العسقلانى مفهوم هذا الاستثناء معدم من قوله فعليهم غضب من الله كانه قيل
فعليهم غضب من الله الا من اكره لان الكفر يكون بالقول والفعل فمن غير اعتقاده
وقد يكون باعتقاده فاستثنى الاول وهو المكره هذا وقد اختلف النحاة فى
قوله من كفر وفى من شرح فقالت نحاة الكوفة جوابها واحد وهو قوله فعليهم غضب
لانها جزأن اجتمعا واحدهما منعقد بالاخر فجوابهما واحد كقول القائل من ياتنا
من يحسن نكرمه يعنى من يحسن ممن ياتينا نكرمه وقالت نحاة البصرة قوله من كفر مرفوع
بالرد على الذين فى قوله انما يفترى الكذب الذين اى انما يفترى الكذب من كفر
بالله من بعد ايمانه ثم استثنى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان وقال جل وعلا فى
سورة آل عمران الا ان تتقوا منهم تقاة واول الآية لا يتخذ المؤمنون الكافرين
اولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله فى شئ الا ان تتقوا
منهم تقاة وهى بقية اخذه البخارى من كلام ابى عبيدة وقد قرا يعقوب كذلك
وهى الحذر عما يظهر مما فى الضمير من العقيدة ونحوها عند الباس والمعنى لا يتخذ المؤمن
الكافر فى الباطن ولا فى الظاهر الا لتقية فى الظاهر فيجوز ان يواليه اذا خافه
ويفارقه باطنا اى الا ان تخافوا من جهة الكافرين امرا تخافون بان يكون للكافر
عليك سلطان فتخافه على نفسك ومالك فحينئذ يجوز اظهار الموالاة وابطان

على ما يدل على اختياره لكن اكره على الزنى فاولج وامكنه ان يتنوع ويقول انزلت فتمادى
حتى ينزل وكم قيل له طلق ثلاثا فطلق واحدة وكذا عكسه ولا فرق بين الاكراه على
القول والفعل عند الجمهور ويستثنى من الفعل ما هو محرم على التابيد كقتل النفس بغير حق
واختلف فى المكره هل يكلف بترك فعل اكره عليه فقال الشيخ ابو اسحق الشيرازى
انعقد الاجماع على ان المكره على القتل مامور باعتبار القتل والدفع عن نفسه وانه باثم
ان قتل مكرها على قتله وذلك يدل على انه مكلف حالة الاكراه وكذا وقع فى كلام الغزالى
وغيره ومقتضى كلامهم تخصيص الخلاف بما اذا وافق داعية الاكراه داعية الشرع كالاكراه
على قتل الكافر واكراهه على الاسلام اما ما خالف فيه داعية الاكراه داعية الشرع كالاكراه
على القتل فلا خلاف فى جواز التكليف وانما جرى الخلاف فى تكليف الملجا ونحو من لا يجد
مندوحة عن الفعل كمن القى من شاهق وعقله ثابت فسقط على شخص فقتله فانه لا مندوحة
له عن السقوط ولا اختيار له فى عدمه وانما هو آلة محضة ولا نزاع فى انه غير مكلف الا ما
شاء الله الآمدى من التفريع على تكليف ما لا يطاق وقد جرى الخلاف فى تكليف الغافل
كالنايم والناسى وهو ابعد من الملجا لانه لا شعور له اصلا وانما قال الفقهاء بتكليفه
على معنى ثبوت الفعل فى ذمته او من جهة ربط الاحكام بالاسباب وقال القفال انما شرع
سجود السهو ووجبت الكفارة على المخطئ لكون الفعل فى نفسه منهيا من حيث هو لان
الغافل نهى عنه حالة الغفلة اذا لم يمكنه التحفظ عنه واختلف فيما يهدد به فاتفقوا على
القتل واتلاف العضو والضرب الشديد والحبس الطويل واختلفوا فى تغيير الضرب والحبس كيوم
او يومين وقول الله تعالى الا بجر عطف على سابقه وسقطت الواو فى رواية غير ابى ذر مع الدفع
على الاستيناف فى سورة النحل الا من اكره واول الآية من كفر بالله من بعد ايمانه الا من اكره فقوله
الا من اكره استثناء من كفر بلسانه ووافق المشركين بلفظ مكرها لما نابه من الضرب والاذى
وقلبه مطمئن اى ساكن بالايمان بالله ورسوله وهو وعيد شديد لمن ارتد مختارا واما من اكره على
الكفر فهو معذور بالاية لان الاستثناء من الاثبات فيقتضى ان لا يدخل الذى اكره على الكفر
تحت الوعيد والمشهور ان الآية نزلت فى عمار بن ياسر رضى الله عنه قال ابو جرير عن
عبد الكريم الجزرى عن ابى عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر فعذبوه حتى قاربهم فى بعض ما ارادوا
فشكا ذلك الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال كيف تجد قلبك قال مطمئنا بالايمان قال
فان عادوا فعد وهو مرسل رجاله ثقات اخرجه الطبرى وقبله عبد الرزاق واوله البيهقى
ببسط من هذا وفيه انه سب النبى صلى الله عليه وسلم وذكر الهتهم بخير قال كيف تجد قلبك
قال مطمئن بالايمان قال ان عادوا فعد وفى ذلك انزل الله الا من اكره وقلبه مطمئن
بالايمان ومن ثمة اتفق على انه يجوز ان ياتى المكره على الكفر بصريحه ذلك والافضل وهو
الاولى ان يثبت المسلم على دينه ولو افضى الى قتله وعند ابن عساكر فى ترجمة عبد الله بن حذافة
السهمى احد الصحابة رضى الله عنهم انه اسرته الروم فجاؤا به الى ملكهم فقال له تنصر وانا
اشركك فى ملكى وازوجك ابنتى فقال لو اعطيتنى جميع ما تملك وجميع ما تملكه العرب
على ان ارجع عن دين محمد طرفة عين ما فعلت فقال اذا اقتلك قال انت وذاك قال فامر به
فصلب وامر الرماة فرموه قريبا من يديه ورجليه وهو يعرض عليه دين النصرانية فابى
ثم امر به فانزل ثم امر بقدر من نحاس فحميت ثم جاء باسير من المسلمين فالقاه وهو ينظر

فاذا

المعاداة قيل الحكمة في العدول من الخطاب في قوله لا يتخذ المؤمنون ان موالاة الكفار لما كانت مستقبحة لم يواجه المؤمنين بالخطاب وقال الحافظ العقلاني ويظهر لي ان الحكمة فيه انه لما تقدم الخطاب في قوله لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء بعضهم اولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم كانهم اخذوا يعوده حتى انكر دامن كان له عذر في ذلك فنزلت هذه الآية رخصة في ذلك وهو كالايات الصريحة في الزجر عن الكفر بعد الايمان ثم رخص فيه لمن اكره على ذلك فافهم وقال تعالى في سورة النساء ان الذين توفاهم الملائكة اي ملك الموت واعوانه فتوفاهم ماض ومضارع اصله تتوفاهم فحذفت تاء المضارعة ظالمي انفسهم حال من ضمير المفعول في توفاهم اي في حال ظلمهم انفسهم بالكفر وترك الهجرة قالوا اي الملائكة توبيخا لهم فيم كنتم اي في اي شيء كنتم من امر دينكم قالوا كنا مستضعفين اي عاجزين عن الهجرة في الارض اي ارض مكة او عاجزين عن اظهار الدين واعلاء كلمته الى قوله واجعل لنا من لدنك سلطانا نصيرا كذا في رواية كريمة والاصيلي والقابسي ولا يخفى ما فيه من التغيير لان قوله واجعل لنا من لدنك سلطانا نصيرا من اية اخرى متقدمة على الاية المذكورة والصواب ما وقع في رواية ابي ذر الى قوله عفوا غفورا اي بعباده قبل ان يخلقهم وقال تعالى والمستضعفين وهو مجرور بالعطف على في سبيل الله اي في سبيل الله وفي خلاص المستضعفين او منصوب على الاختصاص اي واختص من سبيل الله خلاص المستضعفين لان سبيل الله عام في كل خير وخلاص المستضعفين من المسلمين من ايدي الكفار من اعظم الخير والمستضعفون هم الذين اسلموا بمكة وصدهم المشركون عن الهجرة فبقوا بين اظهرهم مستضعفين يلقون منهم الاذى الشديد من الرجال والنساء والولدان بيان للمستضعفين وانما ذكر الولدان مبالغة في الحث وتنبيها على تناهي ظلم المشركين بحيث بلغ اذاهم الصبيان ارغاما لآبائهم وامهاتهم وعن ابن عباس رضي الله عنهم كنت انا وابي من المستضعفين من الرجال والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية اي مكة الظالم اهلها الظالم وصف القرية الا انه مسند الى اهلها فاعطى اعراب القرية لانه صفتها واجعل لنا من لدنك وليا يتولى امرنا ويستنقذنا من اعدائنا واجعل لنا من لدنك وليا يتولى امرنا ويستنقذنا من اعدائنا واجعل لنا من لدنك نصيرا ينصرنا عليهم فاستجاب دعائهم بان يسر لبعضهم الخروج الى المدينة وجعل لمن بقي منهم وليا وناصرا ففتح مكة على نبيه صلى الله عليه وسلم فتولى امرهم ونصرهم ثم استعمل عليهم عتاب بن اسيد فحماهم ونصرهم حتى صاروا اعزة اهلها وهاتان آيتان الاولى هو قوله ان الذين توفاهم الملائكة الى قوله عفوا غفورا وهي ايضا ايتان والثانية قوله والمستضعفين من الرجال الى قوله من لدنك نصيرا وهي متقدمة على الايتان الاولى ووقع في رواية النسفي ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم الايات وقال وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله الى قوله نصيرا وهو صواب وان كانت الايات الاولى متراخية وانما صدر الايات المتراخية الاشارة الى ما روي عن مجاهد انها نزلت في ناس من اهل مكة اسلموا فكتب اليهم من المدينة فانا لا نراكم منا الا ان تهاجروا

فخرجوا

فخرجوا فادركهم اهلهم بالطريق ففتنوهم حتى كفروا مكرهين وروى ابن ابي حاتم باسناده الى عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان قوم من اهل مكة اسلموا وكانوا يستخفون اسلامهم فاخرجهم المشركون يوم بدر معهم فاصيب بعضهم فقال المسلمون كان اصحابنا هؤلاء مسلمين واكرهوا فاستغفروا لهم فنزلت ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم اي بترك الهجرة قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض اي لا نقدر على الخروج من البلد ولا الذهاب في الارض وتمام الآية قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها قال ابو داود باسناده الى سمرة ابن جندب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جامع المشرك وسكن معه فانه مثله فاولئك ماويهم جهنم وساءت مصيرا الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا عذر من الله عز وجل لهؤلاء في ترك الهجرة وذلك اسم لا يقدرون على التخلص من ايدي المشركين ولو قدروا ما عرفوا سلوك الطريق وقال عكرمة يعني نهوضا الى المدينة وقال السدي يعني مالا وقال الضحاك يعني طريقا فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم اي يتجاوز عنهم ترك الهجرة وعسى من الله موجبة وكان الله عفوا رحيما وقال العيني وقد اختلف الشراح في هذا الموضع حتى خرج بعضهم عن مسلك الصواب فقال ابن بطال ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم الى ان يعفو عنهم وقال المستضعفين لا الظالم اهلها وقال الكافظ العقلاني وليس فيه تغيير من اللفظ وقال ابن التين بعد ان تكلم على قصة عمار الى ان قال لكن من شرح بالكفر صدرا اي من شرح صدره لقبوله وقوله الذين توفاهم الملائكة الى قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا ليس التلاوة كذلك لان قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا قبل هذا قال ووقع في بعض النسخ الى قوله غفورا رحيما وفي بعضها فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم وقال الا المستضعفين من الرجال الى قوله من لدنك نصيرا وهذا على نسق التنزيل كذا قال فاحفظ فالاية التي في آخرها نصيرا اولها ان الذين توفاهم الملائكة قوله وساءت مصيرا واخر الآية التي بعدها سبيلا واخر الآية التي بعدها عفوا غفورا واخر الاية التي بعدها غفورا رحيما فكانه اراد سياق اربع ايات والاية الرابعة قوله تعالى ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الارض مراغما كثيرا وسعة ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله وكان الله غفورا رحيما والصواب ما وقع في رواية ابي ذر كما مر فعذر الله المستضعفين اي جعلهم معذورين الذين لا يمتنعون من ترك ما امر الله به يعني الا اذا غلبوا والمكره بفتح الراء لا يكون الا مستضعفا بفتح العين غير ممتنع من فعل ما امر به اي ما امره به من لا قدرة على امتناع الشبه والغرض ان المستضعف لا يقدر على الامتناع من الترك اي بوتارك لامر الله وهو معذور كما لا يقدر المكره على الامتناع من الفعل فهو في حكم المكره فكلاهما عاجزان وقال الحسن اي البصري التقية ثابتة الى يوم القيمة لم تكن مختصة بعهده صلى الله عليه وسلم وصله عبد بن حميد وابن ابي شيبة من

من رواية عوف الاعرابي عن الحسن البصري وفي رواية وكيع عن يونس عن قتادة عنه
قال التقية جائزة للمؤمن الى يوم القيمة الا انه كان لا يحمل في القتل تقية ولفظ
عبد بن حميد الا في قتل النفس التي حرم الله يعني لا يقدر من اكره على قتل غيره ان يكون
يوثر نفسه على نفس غيره ومعنى التقية الحذر من اظهار ما في النفس من معتقد وغيره
للغير واخرج البيهقي من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
التقية باللسان والقلب مطمئن بالايمان ولا يبسط يده للقتل وقال ابن عباس
رضي الله عنهما فيمن يكرهه اللصوص بضم التحتية وكسر الواو على طلاق احراته فيطلق تاها
ليس بشيء فلا يقع طلاقه وصله ابن ابي شيبة من طريق عكرمة انه سئل عن رجل اكرهه
اللصوص حتى طلق امراته فقال قال ابن عباس رضي الله عنهما ليس بشيء واخرج عبد
الرزاق بسند صحيح عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان لا يرى طلاق المكره وهذا
كانه مبني على ان الاكراه يتحقق من كل قادر عليه وهو قول الجمهور وقال ابو حنيفة لا
اكراه الا من سلطان وذكر ابن وهب عن عمر بن الخطاب وعلي وابن عباس رضي الله عنهم
انهم كانوا لا يرون طلاقه شيئا وذكره ابن المنذر عن ابن الزبير وابن عباس وعطاء
وطاوس والحسن وشريح والقاسم ومالك والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق وابو ثور
واجازت طائفة طلاقه روى ذلك عن الشعبي والنخعي وابي قلابة والزهري وقتادة
وهو قول الكوفيين وفيه قول ثالث عن الشعبي كما سيجيء وبه اي بقول ابن عباس
رضي الله عنهما قال ابن عمر عبد الله بن عمر وابن الزبير عبد الله بن الزبير رضي الله عنهم والشعبي
عامر بن شراحيل والحسن البصري اما قول ابن عمر وابن الزبير فاخرجهما الحميدي في جامعه
والبيهقي من طريقه قال حدثنا سفيان سمعت عمر العلي ابن دينار يقول حدثني ثابت
الاعرج قال تزوجت امرأة ولد عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب فدعاني ابنه ودعا غلامين له
فربطوني وضربوني بالسياط وقال لبطلقها اولافعلن وافعلن وطلقتها ثم سألت
ابن عمر وابن الزبير رضي الله عنهم فلم يريا شيئا واخرجه عبد الرزاق من وجه اخر عن ثابت
الاعرج نحوه واما قول الشعبي فوصله عبد الرزاق بسند صحيح عنه قال ان اكرهه اللصوص
فليس بطلاق وان اكرهه السلطان وقع قال العيني كذا هو مذهب ابي حنيفة ونقل
عن ابن عيينة توجيهه وهو ان اللص لا يقدم على قتله والسلطان يقتله واما قول
الحسن فقال سعيد بن منصور حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن الحسن انه كان لا يرى
طلاق المكره شيئا وهذا سند صحيح الى الحسن قال ابن بطال اتفق ابن المنذر اجمعوا على ان
من اكره على الكفر حتى خشي على نفسه القتل فكفر مطمئنا بالايمان انه لا يحكم عليه بالكفر
ولا تبين منه زوجته الا محمد بن الحسن فقال اذا اظهر الكفر صار مرتدا وبانت منه امراته ولو
كان قلبه مطمئنا بالاسلام قال وهذا قول ليس معه حكاية عن احد لمخالفته النصوص وقال قوم محل
الرخصة في القول دون الفعل كان يسجد للصنم او يقتل مسلما او يأكل الخنزير او يزني وهو
قول الاوزاعي ومحمد بن سحنون واخرج اسمعيل القاضي بسند صحيح عن الحسن انه لا يحمل التقية في قتل
النفس المحرمة وقالت طائفة الاكراه في القول والفعل سواء واختلف في حد الاكراه فاخرج

عبد بن حميد بسند صحيح عن عمر رضي الله عنه قال ليس الرجل بامين على نفسه اذا سجن وواثق
او عذب ومن طريق شريح نحوه وزيادة ولفظه اربع كلهن كره السجن والضرب والوعيد
والقيد وعن ابن مسعود رضي الله عنه ما كلام يدرأ على سوطين الا كنت متكلما به وهو قول
الجمهور وعند الكوفيين فيه تفصيل وقال النبي صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنية
بالافراد هذا طرف من حديث وصله المصنف في كتاب الايمان وكان البخاري اشار
بايراده هنا الى الرد على من فرق في الاكراه بين القول والفعل لان العمل فعل واذا كان
لا يعتبر الا بالنية كما يدل عليه الحديث فالمكره لا نية له بل نيته عدم الفعل الذي اكره عليه
والفرق هو مذهب الظاهرية فانهم فرقوا بينهما فقال ابن حزم الاكراه قسمان اكراه
على كلام واكراه على فعل فالاول لا يجب به شيء كالكفر والقذف والاقرار بالنكاح
والرجعة والطلاق والبيع والابتياع والنذر والايمان والعتق والهبة وغير ذلك
والثاني على قسمين احدهما ما يبيحه الضرورة كالاكل والشرب فهذا يبيحه الاكراه ومن
اكره على شيء من ذلك فلا يلزمه شيء الا انه اتى مباحا له اتيانه والاخر ما لا يبيحه
كالقتل والحجر والضرب وافسد الاقوال روي ذلك عن عمر رضي الله عنه وهو قول
مكحول وطائفة من اهل العراق ثم وجه الاستدلال بالحديث المذكور في التسوية بين
القول والفعل وهو الذي عليه الجمهور وهو ان العمل يتناول فعل الجوارح والقلوب
والاقوال كما مر فان قلت اذا كان كذلك يحتاج كل فعل الى نية والمكره لا نية له
فلا يؤاخذ قلت لا نية وهو نية عدم الفعل الذي اكره عليه فان قلت ينبغي على هذا
ان لا يؤاخذ الناسي والمخطئ في الطلاق والعتاق ونحوهما لانه لا نية لهما قلت
بل يؤخذ فيصح طلاقه حتى لو قال السكران مثلا لزوجتي علي كظهر امي انت طالق وقع الطلاق
لان القصد الباطن لا يوقف عليه فلا يتعلق الحكم بوجود حقيقته بل يتعلق بالسبب
الظاهر الدال عليه وهو اهلية القصد بالبلوغ والعقل فان قلت ينبغي على هذا ان يقع
طلاق الناسي قلت المانع هو قوله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاث هذا وجه
بعض المالكية بان التفصيل ثبت ما ترك في القرآن الذي اكرهوا انما هو على الكلام فيما
بينهم وبين ربهم فلما لم يكونوا معتقدين لجعل كانه لم يكن ولم يؤثر في بدن ولا مال
بخلاف الفعل فانه يؤثر في البدن والمال هذا ما حكاه ابن بطال وتعقبه ابن المنير
بانهم اكرهوا على النطق بالكفر وعلى مخالطة المشركين ومعاونتهم وترك ما يخالفه
ذلك والترك افعال على الصحيح ولم يؤاخذوا بشيء من ذلك واستثنى المعظم
قتل النفس فلا يسقط القصاص عن القاتل ولو اكره لانه آثر نفسه على نفس
المقتول ولا يجوز لاحد ان يبيح لنفسه قتل غيره فافهم حدثنا
يحيى بن بكير بضم الموحدة قال حدثنا الليث اي ابن سعد الامام عن خالد بن يزيد من
الزيادة المجمعي الاسكندراني عن سعيد بن ابي هلال الليثي المدني عن هلال بن اسامة
هو هلال بن ابي هلال ان لابي سلمة بن عبد الرحمن اي ابن عوف رضي الله عنه اخبره عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلاة اي في قنوت
الصلاة وتقدم في تفسير سورة النساء من وجه اخر عن ابي سلمة بمثل هذا الحديث
وزاد انها صلاة العشاء وفي كتاب الصلاة من طريق شعيب عن الزهري عن ابي بكر بن

عبد الرحمن وابي سلمة عن ابي هريرة كان يكبر في كل صلوة الحديث وفيه قال ابو هريرة
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يرفع راسه يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد
يدعو للرجال فسميهم باسمائهم فذكر مثل حديث الباب وزاد واهل المشرق يومئذ
من مضر مخالفون له وفي الادب خ طرق سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لما رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم راسه من الركوع قال اللهم انج
عياش بن ربيعة اخا ابي جهل لامه وهمزة انج همزة قطع معقوفة وسلمة بن هشام اخا
ابي جهل والوليد بن الوليد ابن عم جهل اللهم انج المستضعفين من المؤمنين فذكر العام
بعد الخاص ثم ذكر من حال بينهم وبين الهجرة فقال اللهم اشدد وطاتك بفتح الواو
وسكون الطاء المهملة هي الدوس بالكلام وههنا مجاز عن الاخذ بالقهر والشدة والعقوبة
على مضر اي على كفار قريش ومضر بفتح الميم وفتح الضاد المعجمة ابو قريش وابعث عليهم
سنين محدبة كسني يوسف عليه السلام ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان هؤلاء
الذين كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو لهم كانوا مكرهين على الاقامة في مكة اومن حيث
ان المستضعفين لا يكونون الا مكرهين ومفهومه ان الاكراه على الكفر لو كان كفرا لما دعا لهم
وسماهم مؤمنين وقد سبق الحديث في مواضع كسورة النساء وكتاب الادب

باب من اختار الضرب والقتل والهوان اي الذلة والضعف
على الكفر تقدمت الاشارة الى ذلك في الباب الذي قبله وان بلالا كان ممن اختار الضرب
والهوان على الكفر وكذلك خباب المذكور في هذا الباب ومن ذكر معه وان والدي عمار
فاتا تحت العذاب ولما لم يكن ذلك على شرط الصحة اكتفى المصنف بما يدل عليه حدثنا
محمد بن عبد الله بن حوشب بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة بينهما واو ساكنة اخره موحدة
الطائفي بالفاء نزيل الكوفة قال حدثنا عبد الوهاب يعني ابن عبد المجيد الثقفي
قال حدثنا ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي
عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث اي ثلاث
خصال مبتدا سوغ الابتداء به اضافته الى الخصال والجملة بعده خبره وهي
من كن فيه وجد اي اصاب حلاوة الايمان باستلذاذ الطاعات ان يكون
الله ورسوله احب اليه مما سواهما كائنة ان مصدرية وهو خبر لمبتدا محذوف اي
اي اولى الثلاثة كون الله ورسوله في محبته اياه اكثر محبة ما سواهما من نفسه
وولده واهله وماله وكل شيء قال الكرماني قال صلى الله عليه وسلم لمن قال
ومن عصاهما فقد غوى بئس الخطيب انت ثم اجاب بقوله ذمه لانه الخطابة
ليست محل الاختصار فكان فيه غير موافق لمقتضى المقام وثانيها ان يحب المرء
لا يحبه الا لله وثالثها ان يكره ان يعود في الكفر كما يكره ان يقذف في النار
قال ابن بطال فيه حجة لصاحب مالك وتعقبه ابن التين بان العلماء متفقون على
اختيار القتل على الكفر وانما يكون حجة على من يقول ان التلفظ بالكفر اولى من
الصبر على القتل ونقل عن المهلب ان قوما منعوا من ذلك واحتجوا بقوله تعالى
ولا تقتلوا انفسكم الاية ولا حجة فيه لانه قال تلوا الاية المذكورة ومن يفعل
ذلك عدوانا وظلما فقيده بذلك وليس من فعل ذلك نفسه في طاعة الله ظالما

ولا متعديا

ولا متعديا وقد اجمعوا على جواز اقتحام المهالك وان من قال بالاولوية التلفظ على
بذل النفس للقتل وان كان قائل ذلك بعضهم فليس بشيء وان قيده بما لو عرض
ما يرجح المفضول كما لو عرض على من تلفظ به نفع متعد ظاهر فينبغي ومطابقة الحديث
للترجمة تؤخذ من اخر الحديث من حيث انه سوى بين كراهية الكفر وكراهية دخول
النار والقتل والضرب والهوان اسهل عند المؤمن من دخول النار فيكون اسهل
من الكفر ان اختار الاخذ بالشدة وقد مضى الحديث في كتاب الايمان في باب
حلاوة الايمان فيه ان شيخه هناك محمد بن المثنى حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي
الملقب بسعدويه بسكون بغداد قال حدثنا عباد بفتح العين وتشديد الموحدة
ابن العوام بتشديد الواو وجزم به ابو مسعود عن اسمعيل ابن ابي خالد انه قال
سمعت قيسا ابن ابي حازم بالحاء المهملة والذي يقول سمعت سعيد بن زيد
بكسر العين ابن عمرو بن نفيل وهو ابن عم عمر بن الخطاب وزوج اخته العدوي احد
العشرة المبشرة بالجنة يقول لقد رايتني بضم الفوقية اي رايت نفسي وان عمر
اي ابن الخطاب رضي الله عنه موثقي بضم الميم وسكون الواو وكسر المثلثة والقاف
بحبل او قيد على الاسلام كالاسير تضييقا وكراهة واهانة لكوني اسلمت وفي باب
اسلام عمر عن محمد بن المثنى عن يحيى بن سعيد القطان عن اسمعيل بن ابي خالد موثقي
انا واخته على الاسلام وما اسلم وفي باب اسلام سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل في مسجد
الكوفة يقول والله لقد رايتني وان عمر لموثقي على الاسلام قبل ان يسلم عمر موثقي اسم
فاعل من الايثاق وهو الاحكام واصله من الوثاق وهو حبل او قيد يشد به الاسير
او الدابة ولو انفض احد وهو الجبل المشهور بالمدينة وانفض بالنون الساكنة والقاف
والضاد المعجمة المشددة المفتوحتين انهدم واصل الانفضاض الانصداع و
الانشقاق وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني انفض بالفاء بدل القاف اي تفرق
بما فعلتم اي بسبب ما فعلتم وفي نسخة مما فعلتم بعثمان اي ابن عفان رضي الله عنه من
المخالفة والخروج عن طاعته وهو امير المؤمنين ثم حصرهم اياه ثم قتلهم ظلما وعدوانا
كان محققا بفتح الميم وسكون الحاء والمهملة وبقافين بينهما واو ساكنة اي جديرا
وواجبا ان ينقض اي يهدم وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني ايضا ان ينفض
بالفاء اي يتفرق والحاصل انه لو تحركت القبائل لطلب ثار عثمان رضي الله عنه
فعلوا واجبا ومطابقته للترجمة من حيث ان سعيدا وزوجته اخت عمر رضي الله عنهما
اختارا الهوان على الكفر ويقال من حيث ان عثمان رضي الله عنه اختار
القتل على الاتيان بما يرضي به القتلة فاختاره على الكفر بالطريق الاولى وقد مضى
الحديث في باب اسلام سعيد بن زيد فاطمة اسم زوجة سعيد اخت عمر رضي الله عنهم فاطمة
بنت الخطاب وهي اول امراة اسلمت بعد خديجة رضي الله عنها وقيل سبقتها ام الفضل
زوج العباس رضي الله عنها حدثنا محمد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد
القطان عن اسمعيل هو ابن ابي خالد انه قال حدثنا قيس هو ابن ابي حازم عن خباب بن
الارث بفتح الخاء المعجمة والموحدة المشددة وبعد الالف موحدة ثانية والارث
بفتح الهمزة والراء بعدها فوقية مشددة ابن جندلة مولى حذافة قال شكونا

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اى والحال انه متوسد ببردة له اى كساء اسود مربع
والجمع برود وابراد فى ظل الكعبة فقلنا له يا رسول الله الا تاتجفيف للتحريض لتستنصر لنا
اى تطلب لنا من الله تعالى النصر على الكفار وسقط لفظ لنا فى رواية ابى ذر الا تدعو لنا
فقال صلى الله عليه وسلم قد كان من قبلكم من الانبياء وامهم يؤخذ الرجل اى منهم فيحفر له
فى الارض اى حفرة فيجعل فيها فيجاء بضم التحتية وفتح الجيم ممدودا على البناء للمفعول
بالمنشار بكسر الميم وسكون النون وبالشين المعجمة اخره راء ويروى بالميشا بالتحتية المثناة
بدل النون وهى لغة فيه من وشر الخشبة اذا نشرها غير مهموز وفيه لغة بالهمزة من اشر
الخشبة وهو الالة التى ينشر بها الاخشاب فيوضع على رأسه فيجعل بضم التحتية وفتح
العين نصفين ويمشط بضم التحتية وفتح الشين المعجمة بامشاط الحديد ما دون لحمه اى
تحت اوعنده وعظمه ويروى من دون لحمه بدل ما دون لحمه فما يصده ذلك من الشر
والمشط اى فما يمنعه عن دينه والله ليتمن بفتح التحتية وكسر الفوقية وفتح الميم والنون
المشددتين واللام للتاكيد هذا الامر بالرفع اى الاسلام حتى يسير الراكب من صنعاء
بالمد هى قاعدة اليمن ومدينتها العظمى الى حضرموت بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة
وفتح الراء والميم وسكون الواو وبضم الميم ايضا بلدة باليمن ايضا بينها وبين صنعاء
مسافة بعيدة قيل اكثر من اربعة ايام وهو كبعلبك فى الاعراب لا يخاف الا الله والذئب
بالنصب عطفا على لفظة الله على غنمه ولكنكم تستعجلون قال ابن بطال انما لم يجب النبى صلى الله
عليه وسلم سؤال الجناب ومن معه بالدعاء على الكفار مع قوله تعالى ادعونى استجب لكم وقوله
تعالى فلولا اذ جاءهم باسنا تضرعوا لانه قد علم انه قد سبق القدر بما جرى عليهم من
البلوى ليوجروا عليها كما جرى به عادة الله تعالى فى اتباع الانبياء فصبروا على الشدة
فى ذات الله تعالى ثم كانت لهم العاقبة بالنصر وجزيل الاجر قال فاما غير الانبياء فواجب
عليهم الدعاء عند كل نازلة لانهم لم يطلعوا على ما اطلع عليه الانبياء انتهى وتعقبه الحافظ
العسقلانى بانه ليس فى الحديث تصريح بانه صلى الله عليه وسلم لم يدع لهم بل يحتمل انه دعا وانه
قال قد كان من قبلكم الحديث تسلية لهم واشار الى الصبر حتى تنقضى المدة المقدرة والى
ذلك الاشارة بقوله فى اخر الحديث ولكنكم تستعجلون وتعقبه العينى فقال هذا احتمال
بعيد لانه لو كان دعا لهم لما قال قد كان من قبلكم الى اخره وقوله هذا تسلية لهم الى اخره
لا يدل على انه دعا لهم بل يدل على انهم لا يستجلون فى اجابة الدعاء فى الدنيا على ان الظاهر
منه ترك الاستعجال فى هذا الوقت ولو كان يجاب لهم فيما بعد هذا وقال ابن بطال اجمعوا
على ان من اكره على الكفر فاختار القتل انه اعظم اجرا عند الله ممن اختار الرخصة واما غير
الكفر فان اكره على اكل الخنزير او شرب الخمر مثلا فالفعل اولى وقال بعض المالكية بل يأثم
ان امتنع من اكل غيرهما فانه يصير كالمضطر الى اكل الميتة اذا خاف على نفسه الموت فلم يأكل
ومطابقة الحديث للترجمة فى حيث ان طلب جناب الدعاء من النبى صلى الله عليه وسلم على الكفار دال
على انهم كانوا قد اعتدوا عليهم بالاذا ظلمى وعدوانا وكانوا تحت قهرهم واذيتهم
كالمكره على ما لا يريدون وقد مضى الحديث فى علامات النبوة باب

فى بيع المكره بضم الميم وفتح الراء وهو الذى يحمل على بيع الشئ شاء او ابى ونحوه اى
المضطر فى الحنى اى فى الماليات وغيره اى غير الحنى اى الجلاء بالجيم او المراد بالحنى الجلاء

وبغيره مثل الجنايات او المراد بالحنى الدين وبغيره ما عداه مما يكون بيعه لازما او المراد بقوله
وغيره الدين فيكون من ذكر الخاص بعد العام قال الخطابى استدل ابو عبد الله يعنى البخارى
بحديث ابى هريرة رضى الله عنه يعنى المذكور فى الباب على جواز بيع المكره والحديث ببيع
المضطر اشبه فان المكره على البيع شاء او ابى اذا ابى اليهود لو لم يبيعوا ارضهم لم يلزمهم ذلك
ولكنهم شحوا على اموالهم فاختاروا بيعها فصاروا كانهم اضطروا الى بيعها كمن رهقه دين
فاضطر الى بيع ماله فيكون جائزا ولو اكره عليه لم يجز وقال الحافظ العسقلانى
لم يقتصر البخارى فى الترجمة على المكره وانما قال بيع المكره ونحوه فى الحنى فدخل فى ترجمة
المضطر وكانه اشار الى الرد على من لا يصحح بيع المضطر وقوله ولو اكره عليه لم يجز مردود
لانه اكراه بحق وكذا تعقبه الكرمانى وتوجيه كلام الخطابى انه فرض كلامه فى المضطر من حيث
هو ولم يرد خصوص قصة اليهود وقال ابن المنير ترجم بالحق وغيره ولم يذكر الا الشق الاول
ويجاب بان مراده بالحق الدين وبغيره ما عداه مما يعد بيعه لازما لان اليهود اكرهوا على
بيع اموالهم للدين عليهم واجاب الكرمانى بان المراد بالحق الجلاء وبغيره الجنايات
او المراد بقوله فى الحنى الماليات وبقوله وبغيره الجلاء قال الحافظ العسقلانى ويحتمل ان يكون
المراد بقوله وغيره الدين فيكون من ذكر الخاص بعد العام واذا صح البيع فى الصورة المذكورة
وهو سبب غير مالى فيكون البيع فى الدين وهو سبب مالى اولا وقد سبق الاشارة الى ذلك وكله
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله اى ابن يحيى الاويسى المدنى قال حدثنى وفى رواية ابى ذر حدثنى
بالافراد الليث هو ابن سعد الامام عن سعيد المقبرى بضم الموحدة على ابيه كيسان عن ابى هريرة
رضى الله عنه انه قال بينما بالميم بحن فى المسجد اذ خرج علينا وفى رواية ابى الوقت الينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود غير مصروف فخرجنا معه حتى جئنا بيت
المدارس بكسر الميم وسكون الدال المهملة واخره ستين مهملة على وزن مفعال وزن الالة وهو
الموضع الذى كانوا يقرؤن فيه التوريه وقال ابن الاثير مفعال غريب فى المكان والظاهر
انه للمبالغة للرجل قال الكرمانى واضافة البيت اليه من اضافة العام الى الخاص نحو خوخ الدار
وقال الحافظ العسقلانى المدارس كبير اليهود ونسب اليه البيت لانه الذى كان صاحب دراسة
كبتهم اى قراءتها والصواب انه على حذف الموصوف والمراد الرجل ووقع فى الطريق
الماضية فى كتاب الجزية حتى جئنا بيت المدارس بتاء جبر الراء عن الالف بصيغة
الفاعل وهو يدرس الكتاب ويعلمه غيره وفى حديث الرجم فوضع مدارسها
الذى يدرسها يده على اية الرجم وفسر هناك بانه ابن صوريا فيحتمل ان يكون
المراد هنا فقام النبى صلى الله عليه وسلم فناداهم وفى رواية الكشميهنى فنادى
يا معشر يهود اسلموا بفتح الهمزة وكسر اللام لتسلموا من السلامة جواب الامر فقالوا
له صلى الله عليه وسلم قد ذلك اى التبليغ واعترافكم به اريد اى بقولى اسلموا اى
اذا اعترفتم انى بلغتكم يسقط عنى الحرج ثم قالها الثانية يا معشر يهود اسلموا
تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم ثم قال الثالثة وفى رواية ابى ذر فى
الثالثة فقال صلى الله عليه وسلم اعلموا ان الارض وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى
انما الارض لله ورسوله يحكم فيها بما اراد الله لكونه المبلغ عنه تعالى القائم
بتنفيذ اوامره وقال الداودى لا افتتاح كلام ولرسوله حقيقة لانها مما لم يوجف

٧ فقد بلغت يا ابا القاسم صلى يا ابا القاسم حذفت الهمزة للتخفيف فقال صلى الله عليه وسلم صح

المسلمون عليه بخيل ولا ركاب والى اريد ان اجليكم بضم الهمزة وسكون الجيم وكسر
اللام من الاجلاء وهو الاخراج عن ارضهم فمن وجد منكم بماله شيئا ضمن وجد معنى
بخل فعداه بالباء او وجد من الوجدان والباء سببية اى فمن وجد منكم بماله شيئا من
المحبة وقال الكرماني الباء هنا للمقابلة فليبعه والا فاعلموا ان الارض وفي رواية
الكشميهني انما الارض لله ورسوله قال الحافظ العسقلاني ذكر البخاري حديث ابي
هريرة فاوهم ان اليهود المذكورين في حديث ابي هريرة هم بنو النضير وفيه نظر لان
ابا هريرة رضي الله عنه انما جاء بعد فتح خيبر وكان فتحها بعد اجلاء بني النضير وبني
قينقاع وقتل بني قريظة وقد تقدمت قصة بني النضير في المغازي قبل قصة بدر
وتقدم قول ابن اسحق انها كانت بعد بئر معونة وعلى الحالين فهو قبل مجيء ابي هريرة
وسياق اخراجهم مخالف لسياق هذه القصة وانهم لم يكونوا داخل المدينة ولا
جاءهم النبي صلى الله عليه وسلم واوصى عند موته ان يخرجوا المشركين من جزيرة العرب
ففعل ذلك عمر رضي الله عنه وقد مر وجه المطابقة بين الترجمة والحديث اول
الباب وقد اخرجه مسلم وابو داود في الجهاد والنسائي في السير **باب**

لا يجوز نكاح المكره بفتح الواو وقوله تعالى ولا تكرهوا فتياتكم اى اماءكم على البغاء
اى على الزنى قال ابن الاثير يقال بغت المراة تبغي بغيا بالكسر اذا زنت ومهى بغي فجعلوا
البغاء على زنة العيوب كالحرار والشذاذ ان اردن تحصنا تعففا عن الزنى وانما
قيده بهذا الشرط لان الاكراه لا يكون الا مع ارادة التحصن فان المطاوعة
للبغاء لا تسمى مكرهة ولا امره اكراها لتبتغوا عرض الحيوة الدنيا اى لتبتغوا
باكراههن على الزنى اجورهن وابوالهن ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن
غفور رحيم اى لهن وانما على من اكرههن قال صاحب التوضيح ادخال البخاري
هذه الآية في هذا الباب لا ادري ما وجهه ثم استدرك ما ذكره بما فيه الجواب
وهو انه اذا نهى عن الاكراه فيما لا يحل فالنهي عن الاكراه فيما يحل بالطريق الاولى
قال الثعلبي هذه الآية نزلت في معاذة ومسيكة جاريتي عبد الله بن ابي المنافق
كان يكرههما على الزنى بضربة يا خذها منهما وكذلك كانوا يفعلون في الجاهلية
يواجرون اماءهم فلما جاء الاسلام قالت معاذة لمسيكة ان هذا الامر الذي
نحن فيه لا يخلو من وجهين فان يكن خيرا فقد استكثرنا منه وان يكن شرا فقد
آن لنا ان ندعه فانزل الله سبحانه وتعالى هذه الآية وفيه توبيخ بالمولى
اذا رغب في التحصن فانهم احق بذلك وساق الآية بتمامها كريمة وسقط
في رواية ابي ذر من قوله ان اردن الى اخره وقال بعد البغاء الى قوله غفور
رحيم وكذا للجرجاني حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي والعين
المهملة الحجازي وهو من افراد البخاري قال حدثنا مالك الامام عن عبد الرحمن
بن ابي القاسم عن ابيه القاسم محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن عبد الرحمن
ومجمع بضم الميم الاولى وكسر الثانية بينهما جيم مفتوحة اسم فاعل من التجميع ابن
يزيد بن جارية بالجيم والراء بعدها تحتية الانصاري عن خنساء بفتح الخاء

اى وان لم يجد واشيا
صح

المجمعة وسكون النون وبعد السين المهملة الف فزعة بنت خذام بكسر الخاء المعجمة
وتخفيف الذال المعجمة ابن وديعة الانصارية الاوسية ان اباها خذاما زوجها
وهي ثيب فدا زليت بكارتها بنكاح برجل فرمى خوف كما في رواية محمد بن اسحق عن
حجاج بن السائب عن ابيه عن جدته خنساء فكرهت ذلك النكاح فاتت النبي
صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك فرد صلى الله عليه وسلم نكاحها فيه انه لا بد من اذن
الثيب في صحة النكاح وان نكاح المكره والمكرهة لا يجوز قال ابن بطال ذهب
الجمهور الى بطلان نكاح المكره واجازه الكوفيون قالوا فلو اكره رجل على تزويج
امراة بعشرة الاف وكان صداق مثلها الف صح النكاح ولزمه الالف وبطل
الزائد قال محمد بن سحنون فلما ابطلوا الزائد على الالف بالاكراه كان اصل النكاح
بالاكراه ايضا باطلا انتهى فلو كان راضيا بالنكاح واكره على المهر كانت المسالة
اتفاقية يصح العقد ويلزم المسمى بالدخول ولو اكره على النكاح والوطئ لم يجد
ولم يلزم شيء وان وطئ مختارا غير راض بالعقد حد ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد مضى الحديث في النكاح في باب لا ينكح الاب وغيره البكر والثيب الا برضاها حدثنا
محمد بن يوسف الظاهر انه الفريابي وسفيان الثوري ويحتمل ان يكون البيكندي وشيخه ابن
عيينة قال الكلاباذي السفيانيين معروف بالرواية هو ابن جريج لكن هذا الحديث انما هو
عن الفريابي كما جزم به ابو نعيم والفريابي اذا اطلق اراد سفيان الثوري واذا اراد سفيان
ابن عيينة نسبه حدثنا سفيان اى الثوري ويحتمل ان يكون ابن عيينة عن ابن جريج
عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله او عبد الرحمن بن ابي مليكة
بضم الميم وسهم زهير التيمي الاحول القاضي على عهد ابن الزبير رضي الله عنهما عن ابي عمرو بفتح
العين وهو ذكوان يعني بو لي عائشة رضي الله عنها وكانت قد وثقته عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت قلت يا رسول الله تستامر النساء بضم الفوقية او التحتية على البناء للمفعول
في ابضاعهن بفتح الهمزة قال الكرماني جمع بضع قال العيني ليس كذلك وليس بجمع بل هو
بكسر الهمزة من بضعت المراة ايضا اذا زوجها انتهى وقال الجوهري البضع بالضم النكاح
عن ابن السكيت يقال ملك بضع فلانة والمباضعة المجامعة يعني يستشار النساء في عقد
نكاحهن قال صلى الله عليه وسلم نعم اى يستامرن فالنساء في ابضاعهن اصبر بالاذن قالت
عائشة قلت يا رسول الله فان البكر تستامر على البناء للمفعول اى نستاذنها فيمن يتزوج
فتستحي بكسر الحاء وفي رواية ابي ذر فتستحي بسكون الحاء وزيادة ياء اخرى لغتان بمعنى
فتسكت قال صلى الله عليه وسلم سكاتها هو لغة في السكوت ووقع عند الاسماعيلي في رواية الذهلي
ومحمد بن يوسف عن الفريابي بلفظ سكوتها وفي رواية حجاج وابي عاصم انها اذا سكتت
وتقدم في النكاح من طريق الليث عن ابن ابي مليكة بلفظ صمتها اذنها للاب وغيره ما
لم يكن قرينة ظاهرة في المنع كصياح وضرب خد وفي رواية حجاج بن محمد وابي عاصم
عن ابن جريج سمعت ابن ابي مليكة يقول ذكوان سمعت عائشة سالت رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن الجارية ينكحها اهلها هل تستامر لا فقال نعم تستامر وفيه تقوية لمضمون
الحديث الذي قبله وارشاد الى السلامة من ابطال العقد وقد اختلف في صحة النكاح الولي
المجبر للبكر الكبيرة واما الصغيرة فلا خلاف في صحة اجباره لها ومطابقة الحديث للترجمة

من حيث انه يفهم منه ان نكاح البكر لا يجوز الا برضاها يكون حكمها حكم المكره وقد
سبق الحديث في النكاح **باب اذا اكره** بضم الهمزة اى الرجل
حتى وهب عبدا او باعه لم يجز اى لم يصح الهبة ولا البيع والعبد باق على ملكه
وبه قال بعض الناس كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره وقال دون لفظ به
اى الحكم المذكور قال به بعض الناس وهو عدم جواز هبة المكره عبده وكذا بيعه
قال العيني ومذهبهم ليس كذلك فان مذهبهم ان شخصا اذا اكره على بيع ماله
او هبته شخص او على اقراره بالف مثلا لشخص ونحو ذلك فباع او وهب
او اقر ثم زال الاكراه فهو بالخيار ان شاء امضى هذه الاشياء وان شاء
فسخها لان الملك ثبت بالعقد لصدوره من اهله في محله الا انه فقد شرط
الحل وهو التراضي فصار كغيره من الشروط المفسدة حتى لو تصرف فيه تصرفا لا يقبل
النقض كالعتق والتدبير ونحوهما ينفذ وتلزمه القيمة وان اجازه جاز لوجود
التراضي بخلاف البيع الفاسد لان الفساد لحق الشرع فان نذر المشتري بكسر
الراء من المكره فيه اى في الذي اشتراه نذرا فهو اى النذر مع البيع والهبة
مع الاكراه جائز اى ماض عليه بزعمه اى عنده وكذلك ان دبره اى دبر العبد
الذي اشتراه من المكره على بيعه اى ينعقد التدبير اراد بهذا الكلام التشنيع
على هؤلاء البعض من الناس واثبات تناقضهم اى قال هؤلاء البعض فان نذر
المشتري من المكره في الذي اشتراه نذرا فهو جائز وكذا التدبير وهذا
يقتضي صحة البيع نقل ابن بطال عن محمد بن سحنون قال واقى الكوفيون الجمهور على
ان بيع المكره باطل وهذا يقتضي ان البيع مع الاكراه غير ناقل للملك فان سلموا
ذلك بطل قولهم ان نذر المشتري وتدبيره يمنع تصرف الاول فيه وان قالوا
انه ناقل فلم حضوا ذلك بالعتق والهبة دون غيرهما من التصرفات وقال
الكرماني ذكر المشايخ ان المراد بقول البخاري في هذه الابواب بعض الناس
الحنفية وغرضه انهم تناقضوا فان بيع الاكراه ان كان ناقلا للملك الى
المشتري فانه يصح منه جميع التصرفات ولا تختص بالنذر والتدبير وان قالوا
ليس بناقل فلا يصح النذر والتدبير ايضا وحاصله انهم صححوا التدبير و
النذر بدون الملك وفيه تحكم وتخصيص بغير مخصص وقال المهلب اجمع العلماء
على ان الاكراه على البيع والهبة لا يجوز معه البيع وذكر عن ابي حنيفة ان اعتقه
المشتري او دبره جاز وكذا الموهوب له وكانه قاسه على البيع الفاسد
لانهم قالوا ان تصرف المشتري في البيع الفاسد نافذ وقال العيني ليس مذهب
الحنفية في هذا كما زعم المهلب وانما يمنع هذا التردد في نقل الملك وعدمه
بل الملك يثبت بالعقد لصدوره من اهله في محله الا انه فقد شرط الحل
وهو التراضي فصار كغيره من الشروط المفسدة كما ذكرنا ايضا حدثنا ابو النعمان
الفضل بن دكين قال حدثنا حماد بن زيد الازدي الجهضمي ابو اسمعيل البصري
عن عمرو بن دينار بفتح العين عن جابر الانصاري رضي الله عنه ان رجلا من الانصار
يقال له ابو مذكور وثبة مملوكا اسمه يعقوب على عتقه عبونة ولم يكن له مال غيره

فبلغ

فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه اى يعقوب المدبر
مني فاشتراه منه نعيم بن النحام بضم النون وفتح العين المهملة والنحام بفتح
النون وتشديد الحاء المهملة وقد وقع في النسخ نعيم بن النحام بزيادة
ابن والصواب نعيم النحام بدون لفظة الابن لانه صلى الله عليه وسلم قال سمعت
في الجنة نحمة نعيم اى سعلته فهو صفته لا صفة ابيه بثمان مائة درهم قال اى
عمرو بن دينار فسمعت جابرا رضي الله عنه يقول كان يعقوب عبدا قبطيا من قبط
مصر مات عام اول بالفتح على البناء وهو من اضافة الموصوف لصفته وهو جائز عند الكوفيين
ممتنع عند البصريين فيؤولونه على حذف مضاف اى عام الزمن الاول وفيه جواز بيع المدبر قيل هو
حجة على الحنفية في منعهم بيع المدبر واجابوا بان هذا محمول على المدبر المقيد وهو يجوز بيعه الا ان
يثبتوا انه كان مدبرا مطلقا ولا يقدرون على ذلك وكونه لم يكن له مال غيره ليس عليه في
جواز بيعه لان الذهاب فيه انه يسعى في قيمته وجواب اخر انه محمول على بيع الخدمة والمنفعة لا
بيع الرقبة لما روى الدارقطني باسناده عن ابي جعفر انه قال شهدت الحديث فما جابرا انما
اذن في بيع خدمته وابو جعفر ثقة وقال الداودي ما حاصله انه لا مطابقة بين الحديث
والترجمة لانه لا اكراه فيه ثم قال الا ان يريد انه صلى الله عليه وسلم باعه وكان كالمكره له على
بيعه وقال ابن بطال ووجه الرد على قول المذكور ان الذي دبره لما لم يكن له مال غيره كان
تدبيره سفها فرفعله فرد عليه صلى الله عليه وسلم ذلك وان كان ملكه للعبد كان صحيحا فكان
من اشتراه شراء فاسدا ولم يصح له ملكه اذا دبره او اعتقه اولى ان يرد فعله **باب**
من الاكراه كره وكره واحد بفتح الكاف في الاول وضمها في الثاني وفي رواية ابي
ذر بضمها في الاول وفتحها في الثاني ونصب الهاء فيهما وهو الاكثر اى ما تضمنته الآية
المذكورة في الباب اعني لفظ كرها بضم الكاف وفتحها بمعنى واحد وقد قرئ بهما وليس له
الا هذا الموضع في القرآن ست مرات وثنتان ومائتان وقيل الكره بالضم ما اكرهت نفسك
عليه وبالفتح ما اكرهك الغير عليه وسقط هذا في رواية النسفي حدثنا حسين بن منصور
بضم الحاء المهملة النيسابوري قال حدثنا اسباط بن محمد بلفظ الجمع القرشي مولاهم الكوفي
قال حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان بن فيروز وهو سليمان بن ابي سليمان ابو اسحق
الكوفي عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال وفي رواية فقال بالواو
الشيباني وحدثني بالافراد عطاء ابو الحسن السوائي بضم السين المهملة وتخفيف الواو و
بعد الالف همزة الكوفي نسبته الى بني سواءة بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن
هوازن بطن كبير وهو من افراد البخاري ولا اظنه ذكره الا عن ابن عباس وفي اكثر النسخ
ولا اظنه الا ذكره عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا يحل لكم ان
ترثوا النساء كرها قال كانوا ويروى قالوا كانوا والاول اصح اى كان اهل الجاهلية
او اهل المدينة او ايما هلية واول الاسلام اذا مات الرجل كان اولياؤه احق بامرأته ان
شاء بعضهم تزوجها ان كانت جميلة بصداقها الاول وان شاؤا زوجوها لمن اراد وا
واخذوا صداقها وان شاؤا لم يزوجوها بل يحبسوها حتى تموت فيرثوها او تفدي نفسها
فنهاهم اى اولياء الرجل ويروى وهم بالواو اخ بها اخاها وفي البونينية كشط على قوله
وان شاؤا زوجوها وان شاؤا لم يزوجوها فنزلت هذه الآية المذكورة وفي رواية ابي ذر

في ذلك وقال المهلب فائدة هذا الباب والله اعلم التعريف بان كل من امسك امرأة لاجل الارث منها طمعا ان تموت لا يحل له ذلك بنص القرآن كذا قال ولا يلزم من النفي على ان ذلك لا يحل ان لا يصح ميراثه منها في الحكم الظاهر ومطابقة الحديث للترجمة في قوله كرها وقد مر الحديثين في التفسير في سورة النساء **باب**

اذا استكرهت المرأة على الزنى بضم الفوقية وسكون الكاف وكسر الراء على البناء للمفعول فلا حد عليها اي فلا يجب الحد عليها لانها مكرهة لقوله تعالى لكن في رواية ابي ذر ويروى في قوله تعالى والاول اصوب ومن يكرههن اي الفتيات فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم اي لهن كما في رواية عن ابن عباس وفي قراءة ابن مسعود وجابر وسعيد بن جبير فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم وليس ايضا لابن عباس رضي الله عنهما والمحفوظ عنه تفسيره بذلك وجوز بعض المعربين ان يكون التقدير لهن اي لمن وقع منه الاكراه اذ اتاب وضعف بكون الاصل عدم التقدير واجيب بانه لابد من التقدير لاجل الشرط واشكل تعليق لهن بالمغفرة للزاني تكره غير ائمة واجيب باحتمال ان يكون الاكراه المذكور كان دون ما اعتبر شرعا فيما وقعت عن الحد الذي تقدر به فتتم فيناسب تعليق المغفرة وقال البيضاوي الاكراه لا ينافي المؤاخذة وقال الحافظ العسقلاني وذكر المغفرة والرحمة لا يستلزم تقدم الاثم فهو كقوله تعالى في من اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه ان الله غفور رحيم وقال الطيبي يستفاد منه الوعيد للمكرهين لهن وفي ذكر المغفرة والرحمة تعريض وتقريره انتهوا ايها المكرهون فانهن مع كونهن مكرهات قد يؤاخذن لولا مغفرة الله ورحمته فكيف بكم انتم ومناسبة الاية للترجمة ان في الاية دلالة على ان لا اثم على المكرهة على الزنى فيلزم ان لا يجب عليها الحد وفي صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه ان جارية لعبد الله بن ابي بغا لها مسيكة واخرى يقال لها اسمة وكان يكرههما على الزنى فانزل الله سبحانه وتعالى ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء الاية وقد تقدم شيء من ذلك وقال الليث وقال ابن سعد الامام حدثني نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما ان صفية ابنة وفي رواية ابي ذر بنت ابي عبيد بضم العين وفتح الموحدة الثقفية امرأة عبد الله بن عمر اخبرته ان عبدا من رقيق الامارة بكسر الهمزة اي من مال الخليفة وهو عمر رضي الله عنه وقع على وليدة اي جارية من الخمس اي من مال خمس الغنيمة الذي يتعلق المتصرف فيه بالامام ومعنى وقع عليها زنى بها فاستكرهها حتى افتضها بالقاف والضاد المعجمة المشددة من الفضة اي ازال بكارتها والفضة بكسر القاف عذرة البكر وقبض اللؤلؤة ثقبها والافتضاض بالفاء ايضا بمعناه فجلده عمر رضي الله عنه الحد ونفاه اي خمسين جلدة ونفاه نصف سنة لان حده نصف حد الحر ويستفاد منه ان عمر رضي الله عنه كان يرى ان الرقيق ينفى من ارض الجناية كالحر ولم يجلد الوليدة من اجل انه استكرهها قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسم واحد منهما وهذا الاثر وصله ابو القاسم البغوي عن العلاء بن موسى عن الليث بمثله وعند ابن ابي شيبة فيه حديث مرفوع عن وائل بن حجر قال استكرهت امرأة في الزنى

لهن صح

قد رأ رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها الحد وسنده ضعيف واختلفوا في وجوب الصداق لها فقال عطاء والزهري وهو قول مالك واحمد واسحق وابي ثور وقال الشعبي اذا اقيم عليه الحد فلا صداق لها وهو قول الكوفيين وقال الزهري ابن شهاب 2 الائمة البكر بغير عها بالغاء والراء والعين المهملة اي يقتضيها الحر بقيم قال الكرماني يقيم اما بمعنى يقوم واما من قامت الامة مائة دينار اذا بلغت قيمتها ذلك اي افتراع الحكم بفتحتين الى الحاكم من الامة العذراء اي البكر بقدر قيمتها اي على الذي اقتضها ويروى بقدر عشرها والمعنى ان الحاكم يأخذ من المفترع دية الافتراع بنسبة قيمتها اي ارش النقص وهو التفاوت بين كونها بكرا او ثيبا ويجلد وفائدة قوله ويجلد وقع توهم من يظن ان العقر يغني عن الجلد وليس في الائمة الثيب في قضاء الائمة غرم بضم العين اي غرامة وهو قول مالك كقول الزهري كما نقل عنه المهلب ولكن عليه الحد حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هاجر ابو هيم خليل الله صلى الله عليه وسلم قال الكرماني من العراق الى الشام وقال العيني قال اهل السير مر بيت المقدس الى مصر بسارة زوجته ام اسحق عليهما السلام دخل قرية قال الكرماني هي حران بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وبالنون وهي كما نقل مدينة عظيمة تقابل بلاد مصر في حد الجزيرة بباب الفرات ودجلة واليوم خراب قيل كان مولد ابو هيم عليه السلام بها وقال العيني وقول الكرماني هي حران فيه نظر والذي ذكره اهل السير هي مصر وقيل هي الاردن فيها ملك بكسر اللام من الملوك او جبار من الجبابرة شك من الراوي فارسل اي ذلك الجبار اليه اي الى الخليل عليه الصلوة والسلام ان ارسل بهاجرة قطع بعد سكون نون ان الى بتشديد الياء بها اي بسارة فارسل بها الى الخليل اليه بعد اكراه الجبار على ارسالها اليه فقام اليها ليصيبها فقامت توضأ واصلى تتوضأ فحذفت احدى التائين وتصلي فقالت اللهم ان كنت امنت بك وبرسولك ابو هيم عليه الصلوة والسلام ليس على الشك لانها لم تكن شاكة في ايمانها وانما هو على خلاف مقتضى الظاهر فيقول بخواص كنت مقبولة الايمان عندك فلا تسلط على هذا الكافر الجبار فغط بضم الغين المعجمة وتشديد الطاء المهملة اي خنق وصرع وقال الداودي وروياه بالعين المهملة ويحتمل ان يكون من العطعطة وهي حكاية صوت حتى ركض اي حرك برجله قال ابن المنير فاكان ينبغي ادخال هذا الحديث في هذا الباب اصلا وليس لمناسبة للترجمة الا بسقوط الملامة عنها في خلوة الجبار لكونها كانت مكرهة على ذلك لكن ليس الباب معقودا لذلك وانما هو معقود لاستكراه المرأة على الزنى ويمكن ان يقال انه كما لا ملامة عليها في الخلوة معه اكراها فكذلك المكرهة على الزنى لا حد عليها فافهم وقال الكرماني تبعا لابن بطال وجه ادخال هذا الحديث في هذا الباب مع ان سارة كانت معصومة من كل سوء انها لا ملامة عليها في الخلوة مكرهة فكذا غيرها لو زنى بها مكرهة لا حد عليها ولم يذكر البخاري حكم اكراه الرجل على الزنى وقد ذهب الجمهور الى انه لا حد عليه وقال

وقال مالك وطائفة عليه الحد لانه لاينتشر الآلة الا بلذة وسواء اكرهه سلطان
ام غيره وعن ابي حنيفة يجب ان اكرهه غير السلطان وخالفه صاحباه واصح المالكية
بان الانتشار لايحصل الا بالطمانينة وسكون النفس والمكرهة بخلافه لانه خائف
واجيب بان الوطئ يتصور بغير انتشاره وقد مضى الحديث في اخر البيع وفي احاديث الانبياء

باب يمين الرجل لصاحبه انه اخوه اذا خاف عليه القتل بان يقتله
الظالم ان لم يحلف اليمين التي اكرهه الظالم عليها او نحوه كقطع اليد او قطع عضو
من اعضائه اي لاحنث عليه كما قاله ابن بطال عن مالك والجمهور ولفظه ذهب مالك
والجمهور ~~ولفظه ذهب مالك والجمهور~~ الى ان من اكره على يمين ان لم يحلفها قتل
اخوه المسلم لاحنث عليه وقال الكوفيون يحنث لانه كان لان يورّي فلما ترك
التورية صار قاصدا لليمين فيحنث واجاب الجمهور بانه اذا اكره على اليمين فينته
مخالفة لقوله الاعمال بالنيات وكذلك كل مكره بفتح الراء يخاف فانه اي المسلم
يذب بفتح التحتية وضم الذال المعجمة اي يدفع عنه المظالم جمع مظلمة ويروى الظالم
اي يدفعه ويمنعه عنه ويروى ويدرأ عنه المظالم ويقاتل دونه اي عنده ولا يخذله
بالذال المعجمة المضمومة اي لايتركه نصرته فان قاتل دون المظلوم اي عند غير قاصد
قتل الظالم بل الدفع عن المظلوم فابى الظالم فلا قود عليه ولا قصاص قال الداودي
اراد لاقود ولا دية تسمى ارش وقال الكرماني لم كرر القود اذ هو القصاص بعينه
ثم جاب بانه لانكرار اذ القصاص اعم من ان يكون في النفس ويستعمل غالبا في
القود وهو تاكيد وقال الحافظ العسقلاني والاول ان قوله ولا قصاص تاكيد واطلق
القود على الدية قال ابن بطال اختلفوا فيمن قاتل عن رجل حتى غلب على ان يقتل فقتل
دونه هل يجب على الآخر قصاص او دية فقالت طائفة لايجب عليه شئ للحديث المذكور
ففيه ولا يسلم وفي الحديث الذي بعده انصر اخاك وبذلك قال عمر رضي الله عنه وقالت
طائفة عليه القود وهو قول الكوفيين وهو يشبه قول ابن القاسم وطائفة واجابوا
عن الحديث بان فيه الندب الى النصرة وليس فيه الاذن بالقتل والحجة قول ابن بطال
ان القادر على تخليص المظلوم توجه عليه دفع الظالم بكل ما يمكنه فاذا دفع عنه لايقصد
قتل الظالم وانما يقصد دفعه فلو ابى الدفع على الظالم كان دمه هدرا وحينئذ لا فرق
بين الدفع عن نفسه او عن غيره وان قيل له لتشربن الخمر او لتركعن لله كذا او قال
لتاكلن الميتة او لاكرهه على بيعه او قال تقر بدين لفلان على نفسك ليس عليك او تهب
هبة لغير طيب نفس منك او تحل بفتح الفوقية وضم الحاء المهملة فعل مضارع عقده
بضم العين المهملة وسكون القاف اخره تاء تانيث بفتحها كالطلاق والعتاق وفي
بعض النسخ وكل عقدة بالكاف بدل الحاء جمع مضاف لعقدة وخبره مخوف اي كذلك
او لتقتلن اباك او اخاك في الاسلام انما قيده بالاسلام ليجعله اعم من الاخ في النسب
وزاد ابو ذر عن الكشميهني وما شابه ذلك مثل ان يقول لتقرضن او لتوجعن او نحوها
وسعه بكسر السين المهملة ذلك اي جاز له جميع ذلك لتخليص ابيه واخيه المسلم يعني المؤمن
عن القتل وقال ابن بطال ما ملخصه مراد البخاري ان من حد بقتل والده او بقتل اخيه
في الاسلام ان لم يفعل شيئا من المعاصي ويقر على نفسه بدين ليس عليه او يهب شيئا

على الكلها او قال لتبيعن عبدك والكرهه صح

لغيره

لغيره بغير طيب نفسه او يحل عقدا كالطلاق والعتاق بغير اختياره انه يفعل جميع ما عهد به
ليخلصوه من القتل وكذا اخوه المسلم ودليله على ذلك ما ذكره في الباب الذي بعده
موصولا ومعلقا وبنى ابن التين على توهم وقع للداودي الشارح حاصله ان الداودي
وهم في ايراد كلام البخاري فجعل قوله لتقتلن بالتاء وجعل قول البخاري وسعه
ذلك ثم تعقبه بانه ان اراد لايسعه في قتل ابيه او اخيه وغو اب واما الاقرار بالدين و
الهبة والبيع فلا يلزم واختلف في الشرب والاكل قال ابن التين قوله لتقتلن بالتاء
وانما هو بالنون لقول النبي صلى الله عليه وسلم السابق ذكره في باب الظالم المسلم اخو المسلم
لا يظلمه ولا يسلمه هو دليل قوله او اخاك في الاسلام وقال بعض الناس قيل هو الحنفية
لو قيل له اي لو قال ظالم لرجل لتشربن الخمر او لنقتلن ابنك او لتقتلن ابنك او اباك
او ذا رحم محرم بفتح الميم وسكون الحاء او بضم الميم والتشديد وهو من لا يحل نكاحها
ابدا كالاخت اي ان لم تفعل كذا لم يسعه اي لم يجز له ان يفعل ما امره به لان هذا ليس بمضطر
قال ابن بطال معناه ان ظالما لو اراد قتل رجل فقال لوالد الرجل مثلا ان لم تشرب الخمر
او تاكل الميتة قتلت ابنك وكذا لو قال لم قتلت ابنك او ذا رحم لك ففعل لم يأثم عند
الجمهور وقال ابو حنيفة يأثم لانه ليس بمضطر لان الاكراه انما يكون فيما يتوجه الى
الانسان في خاصة نفسه لانه غير وليس له ان يعصي الله حتى يدفع عن غيره بل الله سائل
الظالم ولا يؤاخذ الابن لانه لم يقدر على دفع الاضرار كحكاب مالا يحل له لارتكابه فليصبر
على قتل ابنه فانه لا اثم عليه فان فعل يأثم ثم ناقض ابو حنيفة بعض الناس فقال ان قيل
له اي ان قال ظالم لرجل لتقتلن اباك او ابنك او لتبيعن هذا العبد او نحو في رواية
لابي ذر او لتقرن بدين او تهب هبة يلزمه في القياس لما سبق انه يصبر على قتل ابيه
وعلى هذا يلزمه كل ما عقد على نفسه ثم ناقض هذا المعنى بقوله ولكنا
نستحسن ونقول البيع والهبة وكل عقدة بضم العين في ذلك باطل
خلاف قياس قوله الاستحسان الذي ذكره اي استحسن بطلان البيع ونحوه بقوله
ان قال يلزمه في القياس فلذلك قال البخاري بعده فرقوا اي الحنفية بين
كل ذي رحم محرم وغيره من الاجنبي بغير كتاب ولا سنة يعني ان يذهب
الحنفية في ذي الرحم بخلاف مذهبهم في الاجنبي فلو قيل لرجل لتقتلن هذا
الرجل الاجنبي او لتبيعن كذا ففعل ليجنيه من القتل يلزمه البيع ولو قيل له
ذلك في ذي رحم لم يلزمه ما عقده استحسانا والحاصل ان اصل ابي حنيفة
اللزوم في الجميع قياسا لكن يستثنى منه ما رحم استحسانا وراى البخاري
ان لا فرق بين القريب والاجنبي في ذلك لحديث مسلم المسلم اخو المسلم
وان المراد به اخوة الاسلام لا النسب ولذلك استشهد بقوله وقال النبي صلى الله
عليه وسلم لامراة لما طلبها الجبار وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني لسارة
هذه اختي والمراد اخوة الاسلام والا فنكاح الاخت كان حراما في ملة ابرهيم
عليه الصلاة والسلام وهذه الاخوة توجب حماية اخيه المسلم والدفع عنه فلا
يلزمه ما عقده ولا اثم عليه فيما اكله وشربه للدفع عنه فهو كما قيل له لتفعلن

قوله هذا صح

كذا او لتقتلنك فانه ليسعه اتيانها ولا يلزمه الحكم ولا يقع عليه الاثم وذلك
في الدر من كلام البخاري يعني قوله هذه اخذا لارادة التخليص فيما بينه وبين الله تعالى
وقال العيني بيان التناقض على زعمهم قالوا لعدم الاكراه في الصورة الاولى وقالوا لا
في الصورة الثانية من حيث القياس ثم قالوا ببطلان البيع ونحوه استحسانا فقد
ناقضوا اذ يلزم القول بالاكراه وقد قالوا بعدم الاكراه قلت هذه المناقضة ممنوعة
لان المجتهد يجوز له ان يخالف قياس قوله بالاستحسان وهو غير خارج عن الكتاب والسنة
اما الكتاب فقوله تعالى فيتبعون احسنه واما السنة فقوله صلى الله عليه وسلم ما راه المسلمون
حسنا فهو عند الله حسن وقال الكرماني يحتمل ان يكون المجتنى المذكور بان يقال انه ليس
بمضطر لانه مخير في امور متعددة والتخيير ينافي الاكراه فكما لا اكراه في الصورة الاولى
وهي الاكل والشرب والقتل كذلك لا اكراه في الصورة الثانية وهو البيع والهبة والعتق
ولقائل ان يقول لم يقولوا بعدم الاكراه اصلا وانما اثبتوه بطريق القياس في المجمع لكنهم
استحسنوا اذ امر المحرم لمعنى قام به وقوله في اول التقرير في امور متعددة ليس كذلك
بل الذي يظهر ان او فيه للتنويع لا للتخيير وانها امثلة لامثال واحد ثم قال الكرماني
وقوله اي البخاري ان تفريقهم بين المحرم وغيره شيء قالوه لا يدل عليه كتاب ولا سنة
اي ليس فيهما ما يدل على الفرق بينهما في باب الاكراه وهذا ايضا كلام سخناني قال
وامثال هذه المباحث غير مناسبة لوضع هذا الكتاب اذ هو خارج عما فيه قال
الحافظ العسقلاني وهو عجب منه فان كتاب البخاري كما تقدم تقريره لم يقصد به
ايراد الاحاديث فقط صرفا بل ظاهر وضعه انه يجعل كتابا جامعا للاحكام وغيرها
وتفقهه في تراجمه فلذلك يورد فيه كثيرا من اختلاف العلماء ويرجح احيانا ويسكت
احيانا توقفا عن الجزم بالحكم ويورد كثيرا من التفاسير ويشير فيه الى كثير من العلل
وترجيح بعض الطرق على بعض فاذا ورد شيء من المباحث لم يستغرب وانما عرضه
الى ان طريقة البحث ليست من فنه ☜ فتلك شكاة ظاهر عنك عارها
فللبخاري اسوة بالائمة الذين سلك طريقهم كمالك والشافعي وابن ثور واحمد
واسحق فهذه طريقتهم في البحث وهي محصلة للمقصود وان لم يرجحوا على
اصطلاح المناطقيين وقال العيني لم يسلك احد منهم فيما جمعه من الحديث خاصة
هذا المسلك وانما ذكروا مثل هذه المباحث في مؤلفات مشتملة على الاصول والفروع
وان ذكر احد منهم هذه المباحث في كتاب الحديث خاصة فالكلام عليه ايضا وارد على
ان هذا لا ينازع ان البخاري لايقام ان فقيه في الفقه ولا ازال البحث عن مثل هذه
المباحث انتهى قاتل فيه وقال النخعي بفتح النون والخاء المعجمة ابو ابراهيم اذا كان المستحلف
ظالما فنية الحالف وان كان مظلوما فنية المستحلف قال الكرماني فان قلت كيف
يكون المستحلف مظلوما قلت المدعى المحق اذا لم يكن له بينة ويستحلف المدعى عليه فهو
مظلوم وقال ابن بطال ويتصور كون المستحلف مظلوما ان يكون حقا قبل رجل
فيجحده ولا بينة له فيستحلفه فلذا البينة بينة الحالف فلا تنفعه في ذلك
المدونة قاتل وهذا الاثر وصله محمد بن الحسن في كتاب الاثار عن ابي حنيفة عن

حماد عنه اذا استحلف الرجل وهو مظلوم فالبينة على ما نوى وان كان ظالما
فالبينة على نية من استحلفه ووصله ابن ابي شيبة بلفظ اذا كان الحالف مظلوما فله
ان يورّي وان كان ظالما فليس له ان يورّي وقال ابن بطال قول النخعي يدل على ان
البينة عنده بينة المظلوم ابدا وهي مثله ذهب مالك والجمهور وعند ابي حنيفة
البينة بينة الحالف ابدا وهذا يعلم مما مضى ان الحالف ان كان عند الحاكم فالبينة بينة
الحاكم وهي راجعة الى نية صاحب الحق وان كان في غير الحكم فالبينة بينة الحالف حدثنا
يحيى بن بكير قال حدثنا الليث اي ابن سعد عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي
عن ابن شهاب الزهري ان سالما اخبره ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه بفتح اوله ولا يسلمه بضم اوله
من الاسلام في قضاء حاجة اخيه المسلم كان الله في قضاء حاجته وقد مضى الحديث في
كتاب المظالم بهذا الاسناد ومطابقته للترجمة من حيث ان المسلم يجب عليه حماية اخيه المسلم
حدثنا محمد بن عبد الرحيم هو البزاز بموحدة وزاي الاول مشددة البغدادي الملقب بصاعقة
وهو من طبقة البخاري في اكثر شيوخه قال حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي سكن بغداد
وهو ايضا من شيوخ البخاري وقد روى عنه بغير واسطة في مواضع قال حدثنا هشيم بضم
الهاء وفتح المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطي وقد اخرج البخاري حديث
الباب في كتاب المظالم عن عثمان بن ابي شيبة عن هشيم فنزل فيه هنا درجتين لان
بينه وبينه هناك اثنين سواء واخبرنا عبيد الله بن ابي بكر بن انس بضم العين عن جده
انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك المسلم ظالما او مظلوما
فقال رجل لم يعرف اسمه يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما فرأيت قطع مفتوحة ورفع الراء اذا كان مظلوما
اي ولا يخذله ومن كان ح
اي على ظلمه ح
فرأيت الفاء عاطفة على مقدر بعد الهمزة وفيه نوعان من المجاز الطرفي الزيادة واراد
الاخبار والطلب الاستفهام واراد الامر اي طيرني اذا كان ظالما كيف انصره قال
صلى الله عليه وسلم تحجزه بالحاء المهملة اي تكفه ثم جيم ثم زاي وللاربعة تاي ذر
عن الكشميهني تحجره بالراء بدل الزاي وكلاهما بمعنى المنع او قال تمنعه من الظلم فان
ذلك المنع نصره والشك من الراوي وفي رواية عمرو تاخذ فوق يده وهو
كناية عن المنع ويروى عن عائشة رضي الله عنها اذا كان مظلوما فخذ له بحقه وان كان
ظالما فخذ له من نفسه اخرجه ابن ابي عاصم في كتاب ادب الحكماء **خاتمة** اشتمل كتاب
الاكراه من الاحاديث المرفوعة على خمسة اعشار حديث المعلق منها ثلثة وسائرها
موصولة وهي مكررة وكلها فيما مضى وفيه من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم تسعة آثار

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحيل جمع حيلة وهي ما يتوصل به الى مقصوده بطريق خفي وقال
الجوهري الحيلة بالكسر اسم منه الحيل له ذكره في فصل الياء ثم قال وهو من الواو ويقال
هو احيل منك واحول منك اي اكثر حيلة وما احيله لغة في ما احوله وهي عند
العلماء على اقسام بحسب الحامل عليها فان توصل بها الى ابطال حق او اثبات باطل
فهي حرام او الى اثبات حق او دفع باطل فهي واجبة او مستحبة وان توصل بطريق
مباح الى سلامة من وقوع في مكروه فهي مستحبة او مباحة او الى ترك مندوب

فهي مكروهة ووقع الخلاف بين الائمة في القسم الاول هل يصح مطلقا وينفذ ظاهرا و
باطنا او يبطل مطلقا او يصح مع الاثم ولمن اجازها مطلقا او ابطلها مطلقا ادلة
كثيرة فمن الاول قوله تعالى وخذ بيدك ضغثا فاضرب به ولا تحنث وقد عمل به
النبي صلى الله عليه وسلم في حق الضعيف الذي زنى وهو من حديث ابي امامة
ابن سهل في السنن ومنه قوله تعالى ومن يتق الله مخرجا وفي الحيل مخارج
من المضائق ومنه مشروعية الاستثناء فان فيه تخليصا من الحنث وكذلك
الشروط فان فيها سلامة من الوقوع في الحرج ومنه حديث ابي هريرة رضي الله عنه
وكذا حديث ابي سعيد رضي الله عنه في قصة بلال بيع الجمع بالدراهم ثم ابتع
بالدراهم جنيبا ومن الثاني قصة اصحاب السبت وحديث حرمت عليهم الشحوم
فجملوها فباعوها واكلوا ثمنها وحديث النهي عن الفحش وحديث لعن المحلل
والمحلل له والاصل في اختلاف العلماء في ذلك اختلافهم هل المعتبر في صيغ
العقود الفاظها او معانيها فمن قال بالاول اجاز الحيل ثم اختلفوا فمنهم من
جعلها تنفذ باطنا وظاهرا ومن قال بالثاني ابطلها ولم يجز منها الا ما وافق نية اللفظ
المعنى الذي تدل عليه القرائن الحالية وقد اشتهر القول بالحيل عن الحنفية
لكون ابي يوسف صنف فيه كتابا لكن المروي عنه وعن كثير من ائمتهم تقييد
اعمالها بقصد الحق قال صاحب المحيط اصل الحيل قوله تعالى وخذ بيدك
ضغثا فاضرب به ولا تحنث وضابطها ان كانت للفرار من الحرام والتخلص
من الاثم فحسن وان كانت لابطال حق مسلم فباطل هي اسم وعدوان والله اعلم

باب في ترك الحيل

وسقطت في البونينية لفظة في فباب
مضاف لتاليه قال ابن المنير اذا دخل البخاري الترك في الترجمة للحيل انبه
اي من الترجمة الاولى اجازة الحيل قال العيني الترجمة الاولى تجوزها بتناول
الحيلة الجائزة والحيلة الغير الجائزة واطلقها لان من الحيلة ما لا يمنع منها
وفي هذه الترجمة احد النوعين وهو الترك وان لكل امرئ ما نوى في
الايمان بفتح الهمزة وغيرها وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني وغيره
بالتذكير على ارادة اليمين المستفاد من صيغة الجمع وهذا قطعة من الحديث
الذي يأتي وايضا معنى في اول الكتاب وهو قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال
بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى وقوله في الايمان وغيرها من كلام البخاري
لانه الحديث والحديث محمول على العبادات والبخاري عمم في ذلك حيث لم يشمل
كلا من المعاملات ايضا قال ابن المنير اتبع البخاري في الاستنباط والمشهور عند
النظار حمل الحديث على العبادات فحمله البخاري عليها وعلى المعاملات وتبع مالكا
في القول بسد الذرائع واعتبار المقاصد فلو فسد اللفظ وصح القصد الى
اللفظ واعمل القصد تصحيحا وابطالا قال والاستدلال بهذا الحديث على سد
الذرائع وابطال الحيل من اقوى الادلة ووجه التعميم ان المحذوف المقدر
الاعتبار بمعنى الاعتبار في العبادات اجزاؤها وبيان مراتبها وفي المعاملات
وفي الايمان الرد الى القصد وقد تقدم في اول الكتاب تصريح البخاري

بدخول الاحكام كلها في هذا الحديث حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال
حدثنا حماد بن زيد الازدي الجهضمي عن يحيى بن سعيد الانصاري وسقط في
رواية ابي ذر بن سعيد عن محمد بن ابرهيم التيمي عن علقمة بن وقاص بتشديد
القاف الليثي المدني انه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخطب على المنبر
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس انما الاعمال بالنية بالافراد
والجملة مقول القول وانما مع ادوات الحصر قال السكاكي في مجاز القرآن ان الواقع
بعد انما اذا كان مبتدأ خبر المحصور هو الثاني فاذا قلنا انما المال لزيد فالمال
لزيد لا لغيره واذا قلنا انما لزيد المال فالمحصور المال تقديره لا غيره والاعمال
مبتدأ بتقدير مضاف اي انما صحة الاعمال والخبر الاستقرار الذي يتعلق به
حرف الجر والباء في بالنية للسببية وافردها لان المصدر المفرد يقوم مقام
الجمع وانما يجمع لاختلاف الانواع وانما لامرئ ما نوى وقد تقدم في بدء
الوحي وانما لكل امرئ ما نوى ومفهومه ان من لم ينو شيئا لم يحصل له وقد
اورد عليه من نوى الحج عن غيره وكان لم يحج لانه يصح عنه ويسقط عنه الفرض
بذلك عند الشافعي واحمد والاوزاعي واسحق وقال الباقون يصح عن غيره
ولا ينقلب عن نفسه لانه لم ينوه واحتج الاول بحديث ابن عباس رضي الله
عنهما في قصة شبرمة وعند ابن ماجة فاجعل هذه عن نفسك ثم حج عن شبرمة
وفي رواية عند ابن ماجة فاجعل هذه عن نفسك ثم حج عن شبرمة وسنده صحيح
واجابوا بان الحج خرج عن بقية العبادات ولذلك يمضي في فاسده دون غيره
وقد دافع ابو جعفر الطحاوي على ذلك ولكن حمله على الجاهل بالحكم وانه اذا علم
في اثناء الحال وجب عليه ان ينويه عن نفسه فحينئذ ينقلب والا فلا يصح عنه ويستثنى
من عموم الخبر ما يحصل في جهة الفضل الالهي بالقصد في غير عمل كالاجر الحاصل للمرض
بسبب مرضه على الصواب لثبوت الاخبار بذلك خلافا لمن قال انما يقع الاجر على
الصبر او حصول الاجر بالوعد الصادق كمن قصد العبادة فعاقه عنها عائق بغير ارادته
وكمن له اوراد فعجز عنها لمرض مثلا فانه يكتب له اجرها كمن عملها ومما يستثنى على خلاف ما اذا
نوى صلوة فرض ثم ظهر ما يقتضي فسادها هل ينقلب نفلا وهذا عند العذر فيما
لو احرم بالظهر مثلا قبل الزوال فلا يصح فرضا ولا ينقلب نفلا اذا تعمد ذلك ومما اختلف
فيه هل يثاب المسبوق ثواب الجماعة على ما ادركه او يتم وهل يثاب من نوى صيام نفل في
اثناء النهار على جميعه او من حين نوى وهل يكمل الجمعة اذا خرج وقتها في اول الركعة الثانية
مثلا جمعة او ظهرا وهل تنقلب بنفسها او تحتاج الى تجديد نية والمسبوق اذا ادرك الاعتدال
الثاني مثلا هل ينوي الجمعة او الظهر وفي احرم بالحج في غير اشهره هل ينقلب عمرة اولا
واستدل به من قال ببطلان الحيل ومن قال باعمالها لان مرجع كل من الفريقين الى نية العامل
وسيأتي في اثناء الابواب التي ذكرها المصنف اشارة الى بيان ذلك والضابط ما
تقدمت الاشارة اليه ان كان فيه خلاص المظلوم مثلا فهو مطلوب وان كان فيه فوات حق
فهو ممنوع وقد نص الشافعي في على كراهة تعاطي الحيل في تفويت الحقوق فقال بعض اصحابه
على كراهة تنزيه وقال كثير من محققيهم كالغزالي هي كراهة تحريم ويدل عليه قوله وانما لكل

ويصح ان يكون الحال اسم المجرور وقصد اسم صدر وفي محل الحال ما قوله ثوابا واجرا
فلا يصح فيه الا الحال من الضمير في المجرور انتهى ومن هاجر الى دنيا بضم الدال وحكى
ابن قتيبة كسرها ولا ينون على المشهور لانها فعلى من الدنو والف التانيث تمنع من
الصرف وحكى تنوينها قال ابن جني وهي لغة نادرة والدنيا ما على الارض من الجو
والهواء او كل مخلوق من الجواهر والاعراض الموجودة قبل الدار الاخرة والمراد بها
في الحديث المال ونحوه يصيبها جملة من فعل وفاعل ومفعول في موضع صفة لدنيا
ومتى تقدمت المعرفة كانت احوالا او اخبرة ياتي وجها وجواب الشرط قوله فمهجرته الى
ما هاجر اليه ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان مهاجر ام قيس جعل الهجرة حيلة
في تزويج ام قيس وقد سبق الحديث في اول الكتاب ومضى شرحه هناك بحث لا مزيد
عليه ياتي ودخول الجملة في الصلوة حدثني بالافراد وفي رواية ابي
ذر حدثنا اسحق هو ابن ابرهيم بن نصر ابو ابرهيم السعدي المروزي وقيل البخاري وكان
ينزل بمدينة بخارى بباب بني سعد وانسبه لجده وسقط في رواية غير ابي ذر بن نصر
قال حدثنا عبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني عن معمر بفتح الميمين بينهما عين ساكنة هو ابن
راشد عن همام بفتح الهاء والميم المشددة ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقبل الله صلوة احدكم اذا احدث حتى يتوضا اي اذا احدث
احدكم لا يقبل صلوته الا ان يتوضا ولا يجوز تقديرها بالا المشددة لان المعنى يصير لا يقبل الله
صلوة احدكم الا ان يتوضا ومفهومه انه لو صلى قبل الوضوء ثم توضا قبلت فيفسد المعنى
كذا قرره القسطلاني فليتامل قال الكرماني فان قلت ما وجه مطابقة الحديث بالترجمة قلت
قالوا المقصود الترجمة الرد على الحنفية حيث صححوا عمدا صلوة من احدث في اثنائها
ان التحلل يحصل بكل ما يضاد الصلوة فهم مستدلون في صحة الصلوة مع وجود الحدث
ووجه الرد انه محدث في صلوته فلا تصح لان التحلل منها ركن فيها الحدث وتحليلها التسليم كما ان
التحريم بالتكبير ركن فيها فاذا كان احد الطرفين ركنا كان الطرف الاخر ركنا ويؤيده ان السلام
من جنس العبادة لانه ذكر الله تعالى ودعاء لعباده فلا يقوم الحدث الفاحش مقام
الذكر الحسن قال الكرماني وحيث قالوا ان الحنفية المحدث في الصلوة يتوضا ويبني وحيث
حكموا بصحتها عند عدم النية في الوضوء بعلة انه ليس بعبادة انتهى وقال ابن بطال
فيه رد على من قال ان من احدث في القعدة الاخيرة ان صلوته صحيحة لانه اتى بما يضادها
وقال ابن المنير اشار البخاري بهذه الترجمة الى رد قول من قال بصحة صلوة من احدث
عمدا في اثناء الجلوس الاخير ويكون حدثه كسلامه ويكون ذلك من قبيل الكمل لتصحيح
الصلوة مع الحدث وقد فصل الحنفية بان السلام واجب لاركن فان سبقه الحدث
بعد التشهد توضا وسلم فان تعمده والعمد قاطع واذا وجد القطع انتهت الصلوة
واحتجوا بهذا الحديث وفي بعض الفاظه لا صلوة الا بطهور فقول الكرماني فهم متحيلون
في صحة الصلوة مع وجود الحدث كلام مردود غير مقبول اصلا لان الحنفية ما صححوا صلوة
من احدث في القعدة الاخيرة بالحيلة وما للحيلة دخل اصلا في هذا بل حكموا بذلك بقوله
صلى الله عليه وسلم لابن مسعود رضي الله عنه اذا قلت هذا او قضيت هذا فقد تمت صلوتك
رواه ابو داود في سننه ولفظه اذا قلت هذا او قضيت هذا فقد قضيت صلوتك ان شئت

اخرى ما نوى فمن نوى بعقد البيع الربوا وقع في الربوا ولا يخلصه من الاثم صورة البيع
ومن نوى بعقد النكاح التحليل كان محللا ودخل في الوعيد على ذلك بالمعنى ولا يخلصه من ذلك
صورة النكاح وكل شئ قصد به تحريم ما احل الله او تحليل ما حرم الله كان اثما ولا فرق في حصول
الاثم في التحليل على الفعل المحرم بين الفعل الموضوع له والفعل الموضوع لغيره اذا جعله ذريعة
واستدل به على انه لا يصح العبادة من الكافر ولا المجنون لانهما ليسا من اهل العبادة وعلى
سقوط القود في شبه العمد لانه لم يقصد القتل وعلى عدم مواخذة المخطئ والناسي
والمكره في الطلاق والعتاق ونحوهما وقد تقدم ذلك في ابوابه واستدل به لمن قال
كالمالكية اليمين على نية المحلوف له ولا ينفعه التورية وعلى غيره وقد تقدم بيانه في الايمان
واستدلوا بما اخرجه مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا اليمين على نية المستحلف وفي
لفظ يمينك على ما يصدقك به صاحبك وحملوا ذلك على ما اذا كان المحلف حاكما
واستدل به لمالك على القول بسد الذرائع واعتبار المقاصد بالقرائن كما تقدمت الاشارة
اليه وضبط بعضهم وتبعه بان الالفاظ بالنسبة الى المقاصد للمتكلم ثلثة اقسام احدها ان
يظهر الطائفة اما يقينا واما ظنا غالبا والثاني ان يظهر ان المتكلم لم يرد معناه اما ظنا
والثالث ان يظهر في معناه ويقع التردد في ارادة غيره وعدمها على حد سواء فاذا
ظهر قصد المتكلم لمعنى ما تكلم به اولم يظهر قصد ما يخالف كلامه وجب حمل كلامه
على ظاهره واذا ظهرت ارادته بخلاف ذلك فهل يستمر الحكم على الظاهر ولا عبرة
بخلاف ذلك او يعمل بما ظهر ارادته فاستدل للاول بان البيع لو كان يفسد
بان يقال هذه الصيغة ذريعة الى الربوا ونية المتعاقدين ربوا فاسدة لكان
اكثر البيوع بما يتحقق تحريمه اولى ان يفسد البيوع بهذا الظن كما لو نوى رجل
بشراء السيف انه يقتل به رجلا مسلما بغير حق فان العقد صحيح وان كانت نيته فاسدة
جزما فلم يستلزم تحريم القتل بطلان البيع واذا كان العقد بمثل هذا لا يفسد فلا
يفسد بالظن والتوهم بطريق الاولى واستدل الثاني بان النية تؤثر في الفعل فيصير
بها تارة حراما وتارة حلالا كما يصير العقد بها تارة صحيحا وتارة فاسدا كالذبح مثلا
فان الحيوان اذا ذبح لاجل الاكل يحل واذا ذبح لغير الله يحرم والصورة واحدة والرجل
يشتري الجارية ليطاها يحرم عليه ولغيره فتحل له فصورة العقد واحدة وكذلك
صورة القرض في الذمة وبيع النقد بمثله الى اجل صورتهما واحدة والاول
قربة صحيحة والثاني معصية باطلة وفي الجملة فلا يلزم من صحة العقد في الظاهر
رفع الحرج عمن يتعاطى فيه الحيلة الباطلة في الباطن وقد نقل النسفي الحنفي في
الكافي عن محمد بن الحسن قال ليس من اخلاق المؤمنين الفرار من احكام الله بالحيل
المتوصلة الى ابطال الحق ومن كانت هجرته من مكة الى المدينة الى الله اي الى طاعة الله
ورسوله وجواب الشرط قوله فمهجرته الى الله ورسوله ظاهره اتحاد الشرط والجزاء
فهو كقولهم من اكل اكل وفي شرب شرب وذلك غير مفيد واجاب عنه ابن دقيق العيد
بان التقدير فمن كانت هجرته الى الله ورسوله قصدا فهجرته الى الله ورسوله ثوابا
واجرا قال ابن مالك هو كقوله لو مت مت على الفطرة قال ابن فرحون واعراب
قصدا ونية يصح ان يكون خبر كان اي ذات قصد وذات نية ويتعلق الى بالمصدر

ان تقوم فقم وان شئت ان تقعد فاقعد ورواه احمد في مسنده وابن حبان في
صحيحه وهذا بناء في فرضية السلام في الصلوة لانه صلى الله عليه وسلم خيره المصلي
بعد التشهد بقوله ان شئت ان تقوم الى اخره وهو حجة على الشافعي في قوله
السلام فرض وقوله وجه الرد انه محدث في صلوته فلا تصح غير صحيح لان صلوته
قد تمت وقوله لحديث وتحليلها التسليم استدلال غير صحيح لانه خبر من اخبار الاحاد
فلا يدل على الفرضية وكذلك استدلالهم على فرضية تكبيرة الاحرام بقوله
صلى الله عليه وسلم تحريمها التكبير غير صحيح لما ذكرنا بل فرضيته بقوله تعالى وربك
فكبر والمراد به في الصلوة اذ لا يجب خارج الصلوة باجماع اهل العصر
ولا مكان يجب فيه الا في افتتاح الصلوة وقوله بعلة انه ليس بعبادة كلام
ساقط ايضا لان الحنفية لم يقولوا ان الوضوء ليس بعبادة مطلقا بل قالوا
انه عبادة غير مستقلة بذاتها بل هو وسيلة الى اقامة الصلوة وقول ابن المنير
ايضا بان ذلك من الحيل لتصحيح الصلوة مردود كما ذكرنا وجهه وقول ابن
بطال فيه رد الى الخرد كذلك مردود لان الحديث لا يدل على ما قاله قطعا وقول
من قال فاذا كان احد الطرفين ركنا كان الطرف الاخر ركنا غير سديد ولا وجه
اصلا لعدم استلزام ذلك على ما لا يخفى وما قاله ابو حنيفة ان المحدث على صلوته
يتوضا ويبني وافقه ابن ابي ليلى وقال مالك وان في يستانف الصلوة
واحتجا بهذا الحديث وتعقبه في المصابيح فقال وفي الاحتجاج نظر وذلك
لان الغاية تقتضي ثبوت القبول لبعدها ولا شك ان ما تقدم قبل الحدث
صلوة وقعت بوجه مشروع وقبولها مشروط بدوام الطهارة الى حين اكمالها
او بتجديد الطهارة عند وقوع الحدث في اثنائها واتمامها بعد ذلك فيقبل
حينئذ ما تقدم من الصلوة قبل الحدث وما وقع بعدها مما يكملها والحديث
منطبق على ذلك وليس فيه ما يدفعه فليفكر ون رد على الحنفية وما قيل ان الحدث
في اثنائها مفسد لها فهو كما يجاء في نجح او طرا في خلاله لا فسده وكذا في اخره
فهو مردود ايضا بما مر ونقل ابن التين عن الداودي ما حاصله ان مناسبة الحديث
للترجمة انه اراد ان من احدث وصلى ولم يتوضا وهو يعلم انه يخادع الناس بصلوته
فهو مبطل كما خدع مرتكبا حراما فيس الناس بهجرته وخادع الناس وهو يعلم
انه يطلع على ضميره قال الحافظ العسقلاني وقصته مرتكبا حراما فيس انما ذكرت
في حديث الاعمال بالنيات وهو غالب الباب الذي قبل هذا الباب لا في هذا
الباب وزعم بعض المتاخرين ان البخاري اراد الرد على من زعم ان الجنازة
اذا حضرت وخاف فوتها انه يتيمم وكذا من زعم انه اذا اقام للصلوة
الليل فبعد عنه الماء وحشي ان فاته طلب ان يفوته قيام الليل انه يباح له الصلوة
بالتيمم وكل ذلك تكلف بعيد وقال ابن حزم في اجوبته له عن مواضع من صحيح
البخاري مطابقة الحديث للترجمة انه لا يخلو ان يكون المرء طاهرا متيقنا او
محدثا متيقنا للحدث وعلى الحالين ليس لاحد ان يدخل في الحقيقة حيلة فان

الحقيقة

الحقيقة اثبات الشئ صدقا او نفيه صدقا فما كان ثابتا حقيقة فنافيه بحيلة
مبطل وما كان منتفيا حقيقة فتثبته بحيلة مبطل هذا ظاهر ان مطابقة الحديث
للترجمة غير ظاهرة وقد مضى الحديث في الطهارة **باب** ترك
الحيلة في اسقاط الزكوة وفيه خلاف سيأتي وان لا يفرق بضم اوله وفتح ثالثه
المشدد بين مجتمع بكسر الميم الثانية ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة وهو
لفظ الحديث الاول في الباب وهو قطعة من حديث طويل مضى في الزكوة بالسند
المذكور ومضى الكلام فيه حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثنا وفي
رواية ابي ذر حدثني بالافراد ابي عبد الله بن المثنى بن انس بن مالك قال
حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد ثمامة بن عبد الله بن انس بضم المثلثة وتخفيف
الميم ان انسا رضي الله عنه حدثه ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه كتب له فريضة الصدقة
التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يجمع بضم اوله وفتح ثالثه عطف على فريضة اي لما
يجمع المالك في الصدقة بين متفرق تقديم الفوقية على القاف فلو كان لكل شريك
اربعون شاة فالواجب عليهما شاتان لا يجمع بينهما ليكون الواجب شاة واحدة
فاذا جمع تجعل لينتقص الزكوة او يصير على كل واحد نصف شاة ولا يفرق بضم التحتية
وفتح الراء المشددة بين مجتمع بكسر الميم الثانية خشية الصدقة اي خشية المالك
كثرة الصدقة بنصب خشية على انه مفعول لاجله اي لو كان بين الشريكين اربعون شاة
لكل واحد عشرون فيفرق حتى لا يجب على احدهما زكوة لانه حيلة في اسقاطها او تنقيصها
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد سبق الحديث في الزكوة حدثنا قتيبة اي ابن سعيد
ابو رجاء والثقفي مولاهم قال حدثنا اسمعيل بن جعفر الانصاري المدني عن ابي
سهيل بضم السين المهملة مصغر سمال اسمه نافع بن مالك عن ابيه مالك بن
ابي عامر عن طلحة بن عبيد الله بضم العين احد العشرة المبشرة بالجنة التيمي قتله
مروان بن الحكم يوم الجمل انه اعرابيا اسمه ضمام بن ثعلبة او غيره جاء الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثائر الراس اي متفرقه من عدم الرفاهية فقال يا رسول الله اخبرني
ماذا فرض الله علي بشد يد الياء من الصلوة في اليوم والليلة فقال صلى الله
عليه وسلم الصلوات الخمس الا ان تطوع شيئا وفي الايمان فقال هل علي غيرها
قال لا الا ان تطوع فقال اي الاعرابي يا رسول الله اخبرني بما فرض الله علي من
الصيام قال صلى الله عليه وسلم شهر رمضان الا ان تطوع وفي الايمان هل علي
غيرها قال لا الا ان تطوع قال اخبرني بما فرض الله علي من الزكوة قال فاخبره
رسول الله صلى الله عليه وسلم شرائع الاسلام وفي رواية ابي ذر بشرائع الكلام
بزيادة باء موحدة اي واجبات الزكوة وغيرها قال اي الاعرابي والذي
اكرمك اي برسالة العامة لا اتطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله علي
شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح اي فاز الاعرابي وظفر ان صدق
او دخل الجنة ان صدق وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني اذا دخل الجنة
بزيادة همزة مضمومة وكسر الخاء المعجمة والشك من الراوي وقال الكرماني مفهوم

الشرط يوجب انه ان تطوع لا يفلح واجاب بان شرطا عتبار مفهوم المخالفة عدم
مفهوم الموافقة وههنا مفهوم الموافقة ثابت لان من تطوع يفلح بالطريق الاولى
ومطابقة الحديث للترجمة ان المؤلف رحمه الله فهم من قوله صلى الله عليه وسلم افلح
ان صدق ان من رام ان ينقص شيئا مفروضا لله بحيلة يحل لها انه لا يفلح
ولا يقوم له بذلك عند الله عذر وما اجازه الفقهاء من تصرف صاحب المال في
ماله قرب حلول الحول لم يريدوا بذلك الفرار من الزكوة ومن نوى ذلك فالاثم
عنه غير ساقط قاله في المصابيح وقال ابن بطال اجمع العلماء على ان للمرء قبل
انحول التصرف في ماله بالبيع والهبة والذبح اذا لم ينووا الفرار من الصدقة واجمعوا
على ان اذا حال الحول انه لا يحل التحيل بان يفرق بين مجتمع او يجمع بين مفترق
ثم اختلفوا فقال مالك من فرت من ماله شيئا بنوى به الفرار من الزكوة قبل الحول
بيوم او شهر او اخره لزمته الزكوة عند الحول لقوله صلى الله عليه وسلم خشية الصدقة
وقال ابو حنيفة ان نوى بتفويته الفرار من الزكوة قبل الحول بيوم لا تضره
النية لان ذلك لا يلزمه الا بتمام الحول ولا يتوجه اليه معنى قوله خشية الصدقة
الا حينئذ قال وقال المهلب قصد البخاري ان كل حيلة يتحيل بها احد في
اسقاط الزكوة فان اثم ذلك عليه لان النبي صلى الله عليه وسلم لما منع من جمع الغنم
او تفريقها خشية الصدقة فهم منه هذا المعنى وفهم من حديث طلحة في قوله
افلح ان صدق ان من رام ان ينقص شيئا مفروضا لله بحيلة يحل لها انه لا يفلح
ومن نوى ذلك فالاثم عنه غير ساقط كما سبق آنفا وهو كمن فر
عن صيام رمضان قبل رؤية الهلال بيوم واستعمل سفرا لا يحتاج اليه ليفطر
فالوعيد اليه متوجه وقال البعض الناس قيل اراد ببعض الناس ابو حنيفة في عشرين
ومايه بغير حقان بكسر المهملة وتشديد القاف تثنية حقة وهي التي لها ثلاث
سنين فان اهلكهم اي العشرين ومايه متعمدا ان ذبحها او وهبها او احتال
فيها قبل الحول بيوم فرارا من الزكوة فلا شيء فيه كما قرر فان ذلك لا يلزمه
الا بتمام الحول ولا يتوجه اليه معنى قوله خشية الصدقة الا حينئذ قال الحافظ
العسقلاني في هذا الذي ذكره البخاري على انه مذهب ابي حنيفة بعيد لان ابا يوسف
وقال محمد يكره لما فيه من القصد الى ابطال حق الفقراء بعد وجود سببه وهو
النصاب واحتج ابو يوسف بانه امتناع من الوجوب لا اسقاط للواجب
واستدل بانه لو كان له مائتا درهم فلما كان قبل الحول بيوم فصدق بدرهم منها
لم يكن ولو نوى بتصدقه بالدرهم ان يتم الحول وليس في ملكه نصاب فلا تلزمه
الزكوة وتعقب ذلك من اصله ابو يوسف بانه الحيلة بجامع النقض كطواف المحدث
والعاري فكيف لا يكون القصد مكروها في هذه الحالة وقوله امتناع من الوجوب
معترض فان الوجوب قد تقرر من اول الحول ولذلك جاز التعجيل قبل الحول وقد اتفقوا
على انه لا احتيال لاسقاط الشفعة بعد وجوبها مكروه وانما الخلاف فيما قبل الوجوب
فقياسه ان يكون ابو يوسف رجع عن ذلك فانه قال في كتاب الخراج بعد ايراد حديث
لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع لرجل يؤمن بالله واليوم الاخر منع الصدقة ولا اخراجها عن

ملكه

ملكه لغيره ليفرقها بذلك فتبطل الصدقة عنها بان يصير لكل واحد منهما ما لا يجب فيه
الزكوة ولا يحتال في ابطال الصدقة بوجه انتهى ونقل ابو حفص الكبير راوي كتاب الحيل
عن محمد بن الحسن ان محمدا قال ما احتال به المسلم حتى يتخلص به من الحرام او يتوصل به الى الحلال
فلا بأس به وما احتال به حتى يبطل او يتحقق باطلا او ليدخل شبهة في حق فهو مكروه و
المكروه عندهم الى الحرام اقرب وذكر ان فقيها ناظر محمد بن الحسن في امرأة كرهت زوجها
وامتنع من فراقها فحلفت ان زوجها من نفسها فانها تحرم عندهم على زوجها بناء
على قولهم ان حرمة المصاهرة تثبت بالزنى قال فقلت لمحمد الزنى لا يحرم الحلال
لانه ضده ولا يقاس شيء على ضده فقال يجمعهما اجماع قلت الفرق بينهما ان
الاول حدث به وحصنت فرجها والاخرة ذمت به ووجب عليها الرجم ويلزم
ان المطلقة ثلاثا اذا زنت حلت لزوجها ومن كان عنده اربع نسوة فزنى بخامسة
ان تحرم عليه احدى الاربع الى آخر المناظرة وقد استشكل قول البخاري في الترجمة
قال المهلب بان الاهلاك ليس من التحيل بل هو اضاعة المال لان التحيلة انما هي
لدفع ضرر او جلب منفعة وليس واحد منهما موجودا في ذلك وقال الحافظ العسقلاني
ويظهر لي انه يتصور بان يذبح الحقتين مثلا وينتفع بلحمها فيسقط الزكوة
بالحقتين ببعض الناس يقتضي اختصاصهم بذلك لكن الشافعي وغيره يقولون
بذلك ايضا وجيب بان الشافعي وغيره وان قالوا الزكوة عليه لا يقولون لا
شيء عليه لانهم يلومونه على هذه النية لكن قال البرماوي انما يلام اذا كان حراما
ولكن هو مكروه فليتنبه له حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد اسحق قيل
انه هو ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم في المستخرج وقال الكرماني قال الخلابادي
يروي البخاري عن اسحق بن منصور واسحق بن ابرهيم الحنظلي واسحق بن ابوهيم
السعدي عن عبد الرزاق وقال العيني مقتضى كلام الكرماني ان اسحق هنا يحتمل
ان يكون احد الثلثة المذكورين بغير تعيين قال حدثنا عبد الرزاق اي ابن همام
ابن نافع الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني قال حدثنا وفي رواية ابي ذر اخبرنا
معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم ابو عروة البصري عن همام هو ابن منبه عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون كنز احدكم الكنز
المال الذي يجيئ لاتوذي زكوته يوم القيمة شجاعا بضم الشين المعجمة بعدها
جيم ذكر الحيات او الذي يقوم على ذنبه ويواثب الرجل والفارس وربما بلغ
الفارس اقرع بالقاف لا شعر على رأسه لكثرة سمه وطول عمره يفر منه صاحبه
فيطلبه وفي رواية ابي ذر ويطلبه بالواو وفي كتاب الزكوة في رواية ابي صالح
عن ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ ما من ناه يعني مالا فلم تؤد زكوته مثل له يوم القيمة
شجاعا اقرع فذكره ويقول انا كنزك فهذا زائد في هذه الطريقة قال
صلى الله عليه وسلم والله لن ينال وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني لا ينال يطلبه حتى
يبسط اي صاحب المال يده فيلقمها بضم التحتية وفتح الميم فاه اي يلقم صاحب
المال يده فم الشجاع وفي رواية ابي صالح عن ابي هريرة في الزكوة فيأخذ بلهزمتيه
اي يأخذ الشجاع يد صاحب المال يشدقيه وهما اللهزمتان وقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم هو موصول بالسند السابق اذا مارب النعم زائدة والرب المالك والنعم
بفتحتين الابل والبقر والغنم فقط حكاه في المحكم وقيل الابل والغنم فقط وقيل الابل
فقط ويؤيد الاول في قوله تعالى ومن الانعام حمولة وفرشا ثم فسرها بالابل والبقر والغنم
ويؤيد الثالث اقتصاره هنا على الاخفاف فانها للابل خاصة وهو المراد هنا قطعا
اى اذا ملك الابل لم يعط حقها اى زكوتها تسقط عليه يوم القيمة تخبط بفتح الفوقية
وسكون المعجمة وكسر الموحدة بعدها طاء مهملة وفي رواية ابي ذر فتخبط بزيادة
الفاء وجرها باخفافها جمع خف وهو الابل كما تطلق الشاة وهذا مطابقة الحديث
للترجمة من حيث ان فيه منع الزكوة باى وجه كان من الوجوه المذكورة وقد مضى
الحديث في الزكوة وقال بعض الناس اراد البخاري ببعض الناس ابا حنيفة والتشنيع
عليه باثبات التناقض فيما قاله في رجل له ابل تخاف ان يجب عليه الصدقة فباعها
بابل مثلها او بغنم او ببقر او بدراهم فرارا من الصدقة الواجبة قبل الحلول بيوم
احتيالا فلا شئ كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره فلا بأس عليه وهو اى
والحال انه يقول ان زكى ابله قبل ان يحول الحول بيوم او بسنة ويروى او بستة بكسر
السين بعدها فوقية مشددة بدل النون جازت وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني
اجزأت عنه اى التزكية قبل الحلول وبيان التناقض هو انه فعل ما قاله في رجل له
ابل الى آخره ثم قال وهو يقول ان زكى ابله قبل ان يحول الحول اى يعني جاز عنده
التزكية قبل الحول فاذا كان التقديم على الحول مجزأ فكيف يسقط التصرف فيها
قبل الحلول غير مسقط واجاب عنهم ابن بطال بان ابا حنيفة لم يتناقض في ذلك
لانه لا يوجب الزكوة الا بتمام الحول ويجعل من قدم دينا مؤجلا قبل ان
يحل انتهى والتناقض لازم لابي يوسف لانه يقول اذا الحرة بجماع الفرض كطواف
المعاري ولو لم يتقرر الوجوب لم يجز التعجيل قبل الحول وقد اختلف العلماء فيمن باع
ابلا بمثلها في اثناء الحول فذهب الجمهور الى البناء على حول الاولى لاتحاد الجنس والنصاب و
الماخوذ وعن الشافعي واختلفوا في بيعها بغير جنسها فقال الجمهور يستانف لاختلاف النصاب
واذا فعل ذلك فرارا من الزكوة اثم ولو قلنا يستانف وعن احمد اذا ملكها ستة اشهر ثم
باعها بنقد فزكى الدراهم عن ستة اشهر من بيع المنع ونقل الشيخ ابن الملقن عن ابن المنير انه
قال ان البخاري انما اتى بقوله مانع الزكوة ليدل على ان الفرار من الزكوة لا يحل فهو مطالب
بذلك في الاخرة وقال الشيخ زين الدين العراقي هذا اللفظ ذكره لم يروه في البخاري
واجيب بان فيه بالمعنى فان المراد بقوله اذا مارب النعم لم يعط حقها هو مانع الزكوة
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة قال حدثنا الليث
هو ابن سعد عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة اى ابن مسعود
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال استفتى سعد بن عبادة الانصاري رسول الله صلى الله
عليه وسلم في نذر كان على امه عمرة والنذر اما صيام او عتق او صدقة او غير هذا توفيت
قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضه عنها قال الزهري فيه حجة على ان الزكوة
لا تسقط بالحيلة ولا بالموت لان النذر لم يسقط بالموت والزكوة اوكد منه كانت

لئلا

لئلا تسقط بالموت اولى لانه لما الزم الولي بقضاء النذر عن امه كان قضاء
الزكوة التي فرضها الله اشد لزوما وبذلك يحصل المطابقة بين الترجمة والحديث
بتعسف وقال العيني فيه نظر لا يخفى اما الحديث فانه لا يدل على حكم الزكوة لا بالسقوط
ولا بعدم السقوط واما قياس عدم سقوط الزكوة على عدم سقوط النذر بالموت
فقياس غير صحيح لان النذر حق معين واحد للفقراء والزكوة حق الله في اين الجامع
بينهما ومع هذا فهذا الحديث واحد الحديثين اللذان قبله لا يطابق الترجمة اذا
حققت النظر فيه وانما بعزل عنها انتهى فليتامل وقد مضى الحديث في كتاب الايمان
والنذور وقال بعض الناس اراد به ابا حنيفة او الحنفية كما مر اذا بلغت
الابل عشرين ففيها اربع شياه فان وهبها قبل الحول او باعها فرارا او احتيالا
وفي رواية ابي ذر او احتيالا لاسقاط الزكوة فلا شئ عليه لانه زال عن ملكه
قبل الحول وكذلك ان اتلفها خمات فلا شئ في ماله لان المال انما يجب فيه الزكوة
ما دام واجبا في الذمة وهذا الذي مات لم يبق في ذمته منه شئ يجب على ورثته
وفي قوله كذا اجاب بعض الحنفية والكلام انما هو في حل الحيلة لا في لزوم الزكوة
اذا فر قال الحافظ العسقلاني وحوصل المسالة انه اذا قصد بهبها الفرار من
الزكوة وباستها الحيلة على اسقاط الزكوة وهو قصده ان يسترجعها بعد كما تقدم
فهو آثم بهذا القصد لكن هل يؤثر في ابقاء الزكوة في ذمته او يعمل به مع
الاثم هذا محل الخلاف قال الكرماني ذكر البخاري في هذا الباب ثلاثة فروع يجمعها
حكم واحد وهو انه اذا زال ملكه عما يجب فيه الزكوة قبل الحول سقطت الزكوة
سواء كان القصد الفرار عن الزكوة ام لا ثم اراد بتفريقها عقيب كل حديث
التشنيع بانه من اجاز ذلك خالف ثلاثة احاديث صحيحة انتهى وتعقبه العيني بان
الحنفية انما قالوا اى شئ عليه في هذه الثلثة لانه اذا زال ملكه قبل الحول من اين
يكون عليه شئ كما مر فلا يرد عليهم التشنيع على المجتهدين الكبار لا يجوز وليس
فيما ذهبوا اليه مخالفة لاحاديث الباب كما تراه وهي بمعزل عما ذهبوا اليه ومن
لم ادراك وفقك في دقائق الكلام يقف على هذا ويظهر له الحق والصواب والله
ولي العصمة والتوفيق باب ترك الحيلة في النكاح حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين العمري انه قال حدثني
بالافراد نافع مولى ابن عمر عن عبد الله اى ابن عمر رضي الله عنه وعن ابيه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى نهي تحريم عن الشغار بكسر الشين وفتح الغين المعجمتين قال عبيد الله قلت لنافع
ما الشغار قال ينكح الرجل ابنة الاخر وينكحه اى الاخر اخته بغير صداق وينكح اخت
الرجل وينكحه اى الاخر اخته بغير صداق بل يضع كل واحدة منهما صداق الاخرى واختلف في
اصل الشغار في اللغة فقيل هو شغر الكلب اذا رفع رجله ليبول كان العاقد يقول لا ترفع رجل
ابنتي حتى ارفع رجل اختك وقيل ماخوذ من شغر البلد اذا خلا كانه سمي بذلك لشغوره من
الصداق وقال ابن الاثير كان يقول الرجل شاغرني اى زوجني ابنتك او اختك او من
تلي امرها حتى ازوجك ابنتي او اختي ولا يكون بينهما مهر وقيل الشغر البعد وعنه بلد شاغر
اذا بعد عن الناصر والسلطان وكان هذا العقد بعد طريق الحق قال ابن المنير ادخل البخاري

يجمعها سم

الشغار في باب الحيلة في النكاح مشكل لان القائل بالجواز يبطل الشغار ويوجب مهر المثل ويمكن ان يقال انه اخذه مما نقل عن العرب انها كانت تانف من التلفظ بالنكاح من جانب المراة فرجعوا الى التلفظ بالشغار لوجود المساواة التي تدفع الانفة فمحا الشرع رسم الجاهلية فحرم الشغار وشدد فيه مالم يشدد في النكاح الخالي عن ذكر الصداق فلو صححنا النكاح بلفظ الشغار واوجبنا مهر المثل لبقينا غرض الجاهلية بهذه الحيلة انتهى قال الحافظ العقلاني وفيه نظر لان الذي نقله عن العرب لا اصل له لان الشغار في العرب بالنسبة الى غيره قليل وقضية ما ذكره ان يكون انكحتهم كلها كانت شغارا لوجود الانفة في جميعها والذي يظهر لي ان الحيلة في الشغار تتصور في موسر اذا تزوج بنت فقير فامتنع او اشتط في المهر فخدعه بان قال زوجها فانا ازوجك ابنتي فرغب الفقير في ذلك لسهولة ذلك عليه فلما وقع العقد على ذلك وقيل له ان العقد يصح ويلزم لكل واحد منهما مهر المثل فانه يندم اذ لا قدرة له على مهر المثل لبنت الموسر وحصل للموسر مقصوده بسهولة مهر المثل عليه فاذا ابطل الشغار رجعا صلة فبطلت الحيلة وقد مضى الحديث في النكاح وقال بعض الناس اراد ابا حنيفة ايضا ان احتال حتى تزوج على الشغار فهو اي العقد جائز والشرط باطل فيجب لكل واحدة منهما مهر مثلها قال العيني لم يذكر احد من الحنفية انهم احتالوا في الشغار ان يقول الرجل اني ازوجك ابنتي على ان تزوجني ابنتك فيلزم احد العقدين عوضا عن الآخر فالعقدان جائزان ولكل منهما مهر مثلها قال ابن بطال قال ابو حنيفة نكاح الشغار منعقد ويصح بصداق المثل ولكل نكاح فساده فما جل صداقه لا يفسخ عنده ويسقط بمهر المثل وقال الائمة الثلثة النكاح باطل لظاهر الحديث وقال اي ابو حنيفة في المتعة وهي ان يتزوجها بشرط ان يتمتع بها اياما ثم يخلي سبيلها هكذا ذكره الكرماني وعند الحنفية صورته ان يقول متعتني نفسك او تمتع بك مدة معلومة طويلة او قصيرة فتقول متعتك نفسي ولا بد في لفظ التمتع فيه وهذا نجم عليه النكاح فاسد والشرط باطل وهذا بناء على قاعدة الحنفية وهي ما لم يشرع باصله فوصفه باطل وما شرع باصله دون وصفه فاسد فالنكاح مشروع باصله وجعل البضع صداقا وصف فيه فيفسد الصداق ويصح النكاح بخلاف المتعة فانها لما ثبت انها منسوخة صارت غير مشروعة باصلها وقال بعضهم المتعة والشغار جائز والشرط باطل قال العيني لم ار احدا من الناس بين ان هؤلاء البعض وقال صاحب التوضيح المراد بهم بعض اصحاب ابي حنيفة شيئا فشيئا وقال الحافظ العقلاني كانه يشير الى ما نقل عن زفر انه اجاز النكاح الموقت والغى الوقت لانه شرط فاسد والنكاح لا يبطل بالشروط الفاسدة وتعقبه العيني بان مذهب زفر ليس كذلك بل عنده صورة ان يتزوج امراة الى مدة معلومة والنكاح صحيح ويلزم واشتراط المدة باطل وعند ابي حنيفة وصاحبيه النكاح باطل وقال ابن بطال لا يكون البضع صداقا عند احد من العلماء وانما قالوا ينعقد النكاح بمهر المثل اذا اجتمعت شروطه والصداق ليس بركن فيه فهو كما لو عقد بمهر المثل اذا اجتمعت شروطه والصداق ليس بركن فيه فهو كما لو عقد بغير صداق ثم ذكر الصداق فعار ذكر الصداق كلا ذكر انتهى وهذا محصل ما قاله ابو زيد فيما ائمة الحنفية وتعقبه ابن السمعاني فقال ليس الشغار الا النكاح الذي اختلفنا فيه وقد ثبت النهي عنه والنهي يقتضي فساد المنهي عنه لان العقد الشرعي انما يجوز بالشرع واذا كان منهيا لم يكن

مشروعا

مشروعا ومن جهة المعنى انه يمنع تمام الايجاب في البضع للزوج والنكاح لا ينعقد الا بايجاب كامل ووجه قولنا يمنع ان الذي اوجبه الزوج نكاحا هو الذي اوجبه للمراة صداقا واذا لم يحصل كمال الايجاب لا يصح فانه جعل ما اوجبه للزوج صداقا للمراة فهو كمن جعل الشيء لشخص في عقد ثم جعل عنه لشخص آخر فانه لا يكمل الجعل الاول قال ولا يعارض هذا لو زوج امته اخر فان الزوج يملك التمتع بالفرج والسيد يملك رقبة الفرج بدليل انها لو وطئت بشبهة يجب المهر للسيد والفرق ان الذي جعله السيد للزوج لم يبقه لنفسه لانه جعل ملك التمتع الذي جعله للزوج بعينه صداقا للمراة الاخرى ورقبة البضع لا تدخل تحت ملك اليمين حتى يصح جعله صداقا حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر بضم العين مصغرا العمري انه قال حدثني الزهري ابن شهاب عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي عن ابيهما محمد بن الحنفية وعلي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه ان اباه عليا رضي الله عنه قيل له قال الحافظ العقلاني لم اقف على اسم القائل الا ان ابن عباس رضي الله عنهما لا يرى بمتعة النساء باسا اي يصححها فقال علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها نهي تحريم يوم خيبر بكسر الخاء المعجمة اخره راء وعن اكل لحوم الحمر الانسية بكسر الهمزة وسكون النون وزاد عمرو بن العلا والعباس في روايته لهذا الحديث عن يحيى القطان فقال انه تمتعنا فوقية وتحتية بوزن فاعل من المتعة وهو اشهر وهما وصفه بذلك اشارة الى انه تمتع بالمنسوخ وغفل عن النسخ وتقدم بيان مذهب ابن عباس رضي الله عنهما في ذلك في كتاب النكاح مستوفى ومطابقة الحديث للترجمة غير ظاهرة لان بطلان المتعة مجمع عليه ولا تعرض له في الحيلة في المتعة وقد مضى الحديث في النكاح وقال بعض الناس اراد ابا حنيفة او الحنفية ان احتال حتى تمتع اي عقد نكاح متعة فالنكاح فاسد والفاسد عنده لا يوجب البطلان لاحتمال اصلاحه بالغاء الشرط منه فيتحيل في تصحيحه بذلك كما قيل في بيع الربوا لو حذف منه الزيادة صح البيع وقال بعضهم قيل هو زفر النكاح جائز والشرط باطل وتقدم انه لم يجز الا النكاح الموقت والغاء الشرط واجيب بان نسخ المتعة ثابت والنكاح الموقت في حكم المتعة والاعتبار عندهم في العقود بالمعاني وقد تقدم الكلام فيه **باب ما يكره من الاحتيال في البيوع** وباب قوله لا يمنع فضل الماء اي الزائد على قدر الحاجة يمنع به فضل الكلاء بفتح الكاف واللام بعدها همزة بوزن الجبل وهو ما يرعى من العشب رطبا ويابسا ويمنع مبني للمفعول فيهما حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس قال حدثني وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع على البناء للمفعول فضل الماء ليمنع على البناء للمفعول ايضا به فضل الكلاء واللام في ليمنع لام العاقبة والمعنى ان من شق ماء بفلاة وكان حول ذلك الماء كلاء وليس حوله غيره ولا يوصل الى رعيه الا اذا كانت المواشي ترد ذلك الماء فنهي صاحب الماء ان يمنع فضله لانه اذا منعه منع رعي ذلك الكلاء لا يمنع لما فيه من الاضرار بالناس ويلتحق به الرعاء اذا احتاجوا الى الشرب لانهم اذا منعوا من الشرب استعوا عن الرعي هناك وقال المهلب المراد رجل كان له بئر وحولها كلاء مباح فاراد الاختصاص

به فيمنع فضل ماء بئره ان يرده لنعم غيره للشرب وهو لا حاجة له الى الماء الذي يمنعه وانما
حاجته الى الكلاء وهو لا يقدر على منعه لكونه غير مملوك له فيمنع الماء ليتوفر له الكلاء لان
النعم لا تستغني عن الماء بل اذا رعت الكلاء عطشت ويكون ماء غير البئر بعيدا عنها فيرغب
صاحبها عن ذلك الكلاء فيتوفر لصاحب البئر بهذه الحيلة انتهى وقال فيه معنى آخر وهو انه قد يخص
احد معاني الحديث ويسكت عن البقية لان ظاهر الحديث اختصاص النهي بما اريد به منع الكلاء
فاذا لم يرد به ذلك فلا نهي عن منع الكلاء والحديث معناه لا يمنع فضل الماء بوجه من الوجوه
لانه اذا لم يمنع بسبب غيره فاحرى ان لا يمنع فضل الماء بوجه من الوجوه لانه اذا لم يمنع بسبب
غيره فاحرى ان لا يمنع بسبب نفسه وفي تسميته فضلا اشارة الى انه اذا لم يكن زيادة عن
حاجة صاحب البئر منعه وقال ابن المنير وجه مطابقة الترجمة ان الآبار التي في البوادي
لمحتفرها لا يختص بما عدا فضلها فالماء بخلاف الكلاء المباح فلا اختصاص له به فلو تحيل
صاحب البئر فادعى انه لا فضل في ماء البئر عن حاجته ليتوفر له الذي يقربه لان صاحب الماشية
حينئذ يحتاج ان يحولها الى ماء آخر لانها لا تستطيع الرعي على الظمأ لدخل في النهي ثم قال
ولا يلزم من كون دعواه كذبا خصمان لا يكون في ظاهر التحيل على منع المباح فجنحة ظاهرة
فيما له فيه مقال وهو الماء تحيلا على ما لا حق له فيه ولا حاجة وهو الكلاء وقال الحافظ
العسقلاني وهذا جواب عن اصل التحيل لا عن خصوص التحيل في البيع ومن ثمة قال الكرماني
هو من قبيل ما ترجم به وبقي له فلم يذكر حديثا لانه لم يجد فيه حديثا على شرطه يريد انه
ترجم بالتحيل في البيع وعطف عليه ولا يمنع فضل الماء وذكر الحديث المتعلق بالثاني دون
الاول لكن لا يندفع هذا القدر السؤال عن الحكمة في ايراد منع فضل الماء في كتاب الحيل ثم
قال الكرماني لكن يمكن ان يكون المنع اعم من ان يكون بطريق عدم البيع او بغيره انتهى
ويظهر ان المناسبة بينهما ما حكاه ابن المنير لكن تمامه ان يقال ان صاحب البئر يدعي انه لا فضل
في ماء البئر ليحتاج من احتاج الى الكلاء ان يبتاع منه ماء بئره لسقي ماشيته فيظهر حينئذ
انه تحيل بالحجة على حصول البيع ليتم مراده في اخذ ثمن ماء البئر وفي توفير الكلاء عليه
واما ابن بطال فادخل في هذه الترجمة حديث نهى عن النجش فلو كان كذلك لبطل
الاعتراض لكن ترجمة النجش موجودة في جميع الروايات بين المحدثين **باب**
ما يكره من التناجش اي كراهة تحريم والتناجش بضم الجيم بعدها شين معجمة هو
ان يزيد في الثمن بلا رغبة فيه ليوقع الغير فيه وانه ضرب من التحيل في تكثير الثمن حدثنا
قتيبة بن سعيد بكسر العين ابن جميل بفتح الجيم ابو طريف الثقفي عن مالك الامام عن نافع
مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النجش نهي
تحريم ومطابقة للترجمة ظاهرة وقد اشار الترجمة الى ما ورد في بعض طرق الحديث
المذكور في الباب في حديث ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ لا تناجشوا ووجه دخوله في كتاب
الحيل فمن حيث ان فيه نوعا من الحيلة لاضرار الغير كما مر وقد سبق الحديث في كتاب البيوع
باب ما ينهى من الخداع في البيوع وفي رواية الكشميهني عن الخداع بدل من
وفي رواية ابي ذر في البيع والخداع بكسر الخاء المعجمة وتفتح ويقال للخدع والخدع
بالفتح والكسر ورجل خادع وفي المبالغة خدوع ومخداع وقال ايوب هو السختياني

يخادعون

و فى رواية ابى ذر اخبرنا شعيب بن ابى حمزة عن الزهرى ابن شهاب انه قال كان عروة
اى ابن الزبير يحدث انه سال عائشة رضى الله عنها فى معنى قوله تعالى وان خفتم ان لا تقسطوا
فى نكاح اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء اى سوهن وسقط فى رواية ابى ذر من
النساء قالت عائشة رضى الله عنها هى اليتيمة اى التى مات ابوها وكانت فى حجر وليها بفتح الحاء
المهملة وكسرها اى فى رعاية القايم باموره فيرغب فى مالها وجمالها فيريدان يتزوجها
باد نى من سنة نسائها اى باقل من مهر مثلها من اقاربها فنهوا بضم النون على البناء للمفعول
عن نكاحهن الا ان يقسطوا لهن بضم التحتية وسكون القاف من الاقساط وهو العدل
اى الا ان يعدلوا فى اكمال الصداق على عادتهن فى ذلك قال ابن بطال فيه انه لا يجوز للولى
ان يزوج يتيمة باقل من صداقها ولا ان يعطيها من العروض فى صداقها ما لا يغبن بقيمة صداق
مثلها واختلف فى سبب نزول الآية المذكورة كما تقدم عند شرح الحديث المذكور فى تفسير
سورة النساء قال القاضى ابو بكر بن الطيب معنى الآية وان خفتم ان لا تعدلوا فى اليتامى
الاطفال اللاتى لا اولياء لهن يطالبونكم بحقوقهن ولا تامنوا من ترك القيم بحقوقهن
لعجزهن عن ذلك فتزوجوا من النساء القادرات على تدبير امورهن اوين لهن اولياء
يمنعونكم من الحيف عليهن ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد
ذلك فى النساء على الضم اى بعد ذلك كما فى احدى الروايات فانزل الله تعالى ويستفتونك
بالواو وفى رواية ابى ذر ليستفتونك باسقاطها والتلاوة بالواو وفى النساء
فذكر الحديث اى باقى الحديث ففى باب الاكفاء من كتاب النكاح بلفظ اى ترغبون
ان تنكحوهن فانزل الله لهن ان اليتيمة اذا كانت ذات جمال ومال رغبوا فى
نكاحها ونسبها فى اكمال الصداق واذا كانت مرغوبا عنها فى قلة المال والجمال تركوها
حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها
حقها الاوفى من الصداق ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث فى
التفسير فى مواضع فى سورة النساء **باب اذا غصب رجل جارية**
لغيره يعنى اخذها قهرا فلما ادعى عليها الغصب فزعم انها ماتت اى فزعم الغاصب
ان الجارية ماتت فقضى عليه بضم القاف وكسر الجيم على البناء للمفعول ويحتمل ان يكون على
البناء للفاعل اى فقضى الحاكم بقيمة الجارية المتنة اى التى زعم الغاصب انها ماتت
ثم وجدها صاحبها وهو المغصوب منه فهى اى الجارية له اى لصاحبها المالك لها ويرد
القيمة التى حكم بها على الغاصب ولا تكون القيمة ثمنا لها اذ ليس ذلك بيعا وانما اخذها
لزعمه هلاكها فاذا زال ذلك وجب الرجوع الى الاصل وقال بعض الناس اراد به الامام الاعظم
ابا حنيفة رحمه الله الجارية المذكورة للغاصب لاخذه اى لاخذ مالكها القيمة من
الغاصب قال البخارى وفى هذا احتمال لمن اشترى جارية رجل لا يبيعها فغصبها منه
واعتل اى احتج او تعلل واعتذر بانها ماتت حتى يا خذ ربها اى مالكها قيمتها
قيطيب بفتح التحتية بعد القاف وكسر الطاء المهملة وسكون التحتية او بضم فتح وفتح
التحتية المشددة بذلك للغاصب جارية غيره وكذا لو كانت الصورة فى غير الجارية
كما لو غيره وادعى فساده وكذا لو غصب حيوانا ماكولا فذبحه ثم استدل البخارى

لبطلان ذلك بقوله قال النبى صلى الله عليه وسلم اموالكم عليكم حرام هذا طرف فى حديث
وصله فى حديث ابى بكرة مطولا فى اواخر الحج قال الكرمانى فان قلت مقابلة الجمع بالجمع يفيد
التوزيع فيلزم ان يكون مال كل شخص حراما عليه وليس كذلك ثم اجاب بانه كقولهم بنو تميم
قتلوا انفسهم اى قتل بعضهم بعضا فهو مجاز للقرينة الصارفة عن الظاهر كما علم من القواعد
الشرعية واجاب العينى بان معنى اموالكم عليكم حرام اذا لم يوجد التراضى وهنا قد وجد باخذ
الغاصب القيمة وقال صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيمة بالغين المعجمة والدال المهملة
وقد وصله المصنف عن ابن عمر رضى الله عنهما فى هذا الباب واجاب العينى ايضا بانه لا يقال
للغاصب غادر لان الغدر ترك الوفاء والغصب هو اخذ شئ قهرا وعدوانا وقول الغاصب
انها ماتت كذب ثم اخذ المالك القيمة رضى حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان
اى الثورى عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال
لكل غادر لواء يوم القيمة ولا ريب ان الاختلال الصادر من الغاصب اى الجارية فانت غدر
وجناية فى حق صاحبة المسلم وقال ابن بطال خالف ابا حنيفة الجمهور فى ذلك فاحتج هو بانه لا
يحج الشئ او بدله فى ملك شخص واحد واحتج الجمهور بانه لا يحل مال مسلم الا عن طيب نفسه
وبان القيمة انما وجبت بناء على صدق دعوى الغاصب ان الجارية ماتت فلما تبين انها
لم تمت فهى باقية على ملك المغصوب منه لانه لم يجر بينهما عقد صحيح فوجب ان ترد الى صاحبها
قال وفرقوا بين الثمن والقيمة فان الثمن فى مقابلة الشئ القايم والقيمة فى الشئ المستهلك
وكذا فى البيع الفاسد والفرق بين الغصب والبيع الفاسد ان البايع رضى باخذ الثمن عوضا
عن سلعته واذن للمشترى بالتصرف فيها فاصلاح هذا البيع ان ياخذ قيمة السلعة ان فاتت والغاصب
لم ياذن له المالك فلا يحل له ان يتملكه الا ان رضى المغصوب منه بقيمة قال الحافظ العسقلانى ومحل
الصورة المذكورة اولا عند الحنفية ان يدعى المستحق على الغاصب بالجارية فيجيب بانها ماتت
فيصدقه ويكذبه فيغرم الغاصب القيمة او يستحلفه فيحلف عن اليمين فيكون للمستحق حينئذ
على الغاصب مع حلفه انها ماتت فالمدعى حينئذ بالخيار اذا ظهر كذب الغاصب ان شاء امضى
الضمان وان شاء استعاد الجارية ورد العوض واستدل بان المالك ملك بدل المغصوب رقبة
ويد فزال ملكه عن المبدل لكونه قابلا للنقل فلم يقع الحكم للمتعدى محض بل للضمان المشروط
ولو تلفت امة فولدت الجارية على صاحبها بالجناية ولو ترتب الاثم على الغاصب بذلك لانه لا ينافى
صحة العقد وقال ابن المنير ما ملخصه الزم بعض الحنفية مالكا بان يقول فى الابق اذا اخذ
المالك قيمته ثم وجده فغصبه ان الغاصب يملكه فلو مات الغاصب بانه مستمر الاباق او بهم
موته ثم ظهر خلاف ذلك فللمالك اخذه والحديث يتناول التمويه وغيره ويقتضى ان
يعود العبد للمالك والقيمة ان كانت ثمنا لم يعد العبد مطلقا وان لم تكن ثمنا عاد العبد
مطلقا واجيب بان معنى قوله اموالكم عليكم حرام اذا لم يقع التراضى ومع وجود التمويه لم
يحصل الرضى بالعوض ويقدر القيمة ثمنا والله اعلم والحديث غرائبى البخارى **باب**
كذا فى رواية الاكثرين بغير ترجمة وقد ذكر غير واحد انه كالفصل لما قبله وانما افرده لانه يشمل
الحكم المذكور وغيره وخذفه النسفى والاسمعيلى وابن بطال واضاف ابن بطال حديث ام سلمة
رضى الله عنها للباب الذى قبله وتعلقه به ظاهر جدا لدلالته على ان حكم الحاكم لا يحل ما حرم الله ورسوله

ولنهيه صلى الله عليه وسلم عن اخذ مال الغير اذ كان يعلم انه في نفس الامر لغيره حدثنا محمد بن كثير
بالمثلثة ابو عبد الله البصري اخو سليمان بن كثير عن سفيان هو الثوري عن هشام بن بنيه عروة
ابي الزبير عن زينب بنته وفي رواية ابي ذر بنت ام سلمة واسم ابي زينب ابو سلمة بن عبد
الاسد عن امها ام سلمة هند بنت ابي امية رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
انما انا بشر يطلق على الواحد كما هنا وعلى الجمع كما في قوله تعالى نذير للبشر اي انما انا كواحد
من البشر وليست انما هنا للحصر التام بل لحصر بعض الصفات في الموصوف فهو حصر في البشرية
بالنسبة الى الاطلاع على البواطن وليس هذا اصل البيان فقط بل لانه اتى به ردا على من يزعم ان
من كان رسولا يعلم الغيب ولا يخفى عليه المظلوم فاعلم انه صلى الله عليه وسلم انه كالبشر في بعض
الصفات الخلقية وان زاد عليهم بما اكرمه الله من الوحي والاطلاع على المغيبات في اماكن
وانه يجوز عليه في الاحكام ما يجوز عليهم وانما يحكم بينهم بالظاهر فيحكم بالبينة واليمين
وغيرهما مع جواز كون الباطن خلاف ذلك ولو شاء الله لاطلعه على باطن الخصمين فيحكم
بيقين من غير احتياج الى حجة من المحكوم له فيها البينة او اليمين لكن لما كانت امته مامورين باتباعه
والاقتداء بافعاله واقواله جعل له من الحكم في اقضيته ما يكون حكما له في اقضيتهم لان الحكم
بالظاهر طيب للقلوب وسكن للنفوس وقال صلى الله عليه وسلم ذلك توطئة لما ياتي بعد
لانه معلوم انه صلى الله عليه وسلم بشر وانكم تختصمون واذا بوذر عن الكشميهني الى فلعل بعضكم
امورهم كما هو مقتضى الحالة البشرية وانما احكم بالظاهر ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته بالجاء
المهملة افعل تفضيل من لحن بكسر الحاء اذا فطن لحجته اي السن وافصح وابين كلاما وقدر
على الحجة من بعض وهو كاذب وتقدم في المظالم بلفظ ابلغ وهو لمعنى الحن والمراد انه اذا كان
افطن كان قادرا على ان يكون ابلغ في حجته فالاخوة لعل هي ههنا بمعنى عسى وافضى
عطف على المنصوب السابق بالواو وفي رواية ابي ذر فاقضي بالفاء وله بسبب بلاغته
على نحو ما اسمع الذي اسمع وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي مما اسمع فمن قضيت له من
حق اخيه وفي رواية بحق اخيه المسلم ولا منهوم له لانه خرج مخرج الغالب والا فالذي والمتوعد
كذلك وسقط لفظ حق في رواية ابي ذر فيصير المعنى في قضيت فيه اخيه شيئا باطنا هو بخلاف
الباطن فهو حرام فلا ياخذ كذلك في رواية الاكثر بحذف المفعول اي فلا ياخذ ما قضيت له
وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة بكسر القاف اي طائفة من النار
ان اخذ مع علمه بانها حرام عليه وهذا فيه المبالغة في التنبيه حيث لا يتناول المحكوم له بحكمه
صلى الله عليه وسلم وهو في الباطن باطل قطعة من النار وقال في العمدة اطلق عليه ذلك
لانه سبب في حصول النار له فهو من مجاز التشبيه كقوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما
انما ياكلون في بطونهم نارا وحاصله انه باخذه ما يؤدي به الى قطعة من النار فوضع المسبب
وهو قطعة من النار موضع السبب وهو ما حكم له به وفي الحديث ان حكم الحاكم لا يحل حراما
ورسوله ولا يحرم فلو شهد شاهد زور لانسان بمال فحكم به لم يحل للمحكوم له ذلك المال
ولو شهدا عليه بقتل لم يحل للولي قتله مع علم كذبهما وان شهدا على انه طلق امراته لم يحل لمن
علم كذبهما ان يتزوجها فان قيل هذا الحديث ظاهره انه يقع منه صلى الله عليه وسلم حكم

في الظاهر

في الظاهر يخالف الباطن وقد اتفق الاصوليون على انه صلى الله عليه وسلم لا يقر على الخطا في
الاحكام فالجواب انه لا تعارض بين الحديث وقاعدة الاصول لان مراد الاصوليين ما حكم فيه
باجتهاده هل يجوز ان يقع فيه خطا فيه خلاف ولا كثرون على انه لا يخطئ في اجتهاده بخلاف
غيره واما الذي في الحديث فليس من الاجتهاد في شيء لانه حكم بالبينة ونحوها فلو وقع منه ما يخالف
الباطن لا يسمى الحكم خطا بل الحكم صحيح على ما استقر به التكليف وهو وجوب العمل بشاهدين مثلا
فان كانا شاهدي زور ونحو ذلك فالتقصير منهما واما الحكم فلا حيلة له فيه ولا عيب عليه بسببه
بخلاف ما اذا اخطا في الاجتهاد ولما كان هذا الباب غير مترجم وكان كالفصل لما قبله يكون حديثه
مضافا للباب الذي قبله ووجه التطابق ظاهر لنهيه صلى الله عليه وسلم عن اخذ مال الغير اذا كان يعلم
انه لغيره كما سبق وقد مضى الحديث في المظالم والشهادات وياتي في الاحكام ان شاء الله تعالى

باب في النكاح اي باب حكم شهادة الزور في النكاح تقدم قريبا باب
الحيلة في النكاح وذكر فيه الشغار والمتعة وذكر هنا ما يتعلق بشهادة الزور في النكاح

حدثنا سلم بن ابرهيم ابو عمرو القراهيدي الازدي مولاهم البصري قال حدثنا هشام هو ابن ابي
عبد الله سنبر بسين مهملة مفتوحة فنون ساكنة فموحدة مفتوحة بوزن جعفر الدستوائي
قال حدثنا يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم ابو نصر اليمامي عن ابي سلمة اي ابن عبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تنكح البكر
بضم الفوقية على البناء للمفعول اي لا تزوج حتى تستاذن بالبناء على المفعول ايضا اي يوخذ منها
الاذن ولا الثيب اي التي زالت بكارتها حتى تستامر بضم اوله ايضا اي يطلب امرها وفرق
بينهما لان الامر لا يكون الا باللفظ والاذن يكون به وبغيره فقيل يا رسول الله كيف اذنها
اي اذن البكر قال صلى الله عليه وسلم اذا سكتت بفوقيتين لان الغالب منها ان لا تظهر ارادة
النكاح حياء ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد سبق الحديث في النكاح وقال بعض الناس
يريد الامام الاعظم ابا حنيفة رحمه الله ان وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي اذا لم تستاذن
البكر بضم الفوقية على البناء للمفعول ولم تزوج اصلا تزوج فحذفت احدى التاءين تخفيفا
فاختال رجل فاقام شاهدي زور انه تزوجها برضاها فاثبت القاضي نكاحها بشهادتهما
ولا بي ذر عن الكشميهني نكاحه والزوج اي والحال ان الزوج يعلم ان الشهادة باطلة فلا باس
ان يطاها ولا ياثم بذلك وهو تزويج صحيح لانه مذهبه ان الحكم ينفذ ظاهرا وباطنا وابو حنيفة
رحمه الله امام مجتهد ادرك صحابة ومن التابعين خلقا كثيرا وقد تكلم في هذه المسالة باصل وهو
ان القضاء لقطع المنازعة بين الزوجين فمن كل وجه فلو لم ينفذ القضاء بشهادتهما باطنا كان
تمهيد المنازعة بينهما وقد عهدنا بنفوذ مثل ذلك في الشرع الا ترى ان التفريق باللعان ينفذ باطنا
واحدهما كاذب بيقين والقاضي اذا حكم بطلاق بشهادة زور وهو لا يعلم انه كذلك يجوز
ان يتزوجها فلا يعلم بطلان النكاح ولا يحرم عليه بالاجماع وقال بعض الشافعيين هذا خطا
في القياس ثم مثل لذلك بقوله والخلاف بين الائمة ان رجلا لو اقام شاهدي زور على بنته انها
امته وحكم الحاكم بذلك لا يجوز له وطؤها فكذلك الذي شهد على نكاحها هما في التحريم سواء ونقبه
العيني بان هذا القياس الذي فيه الحظ الظاهر يفرق بين القياسين من له ادراك مستقيم فليتامل

حدثنا علي بن عبد الله المديني وسقط في رواية ابي ذر بن عبد الله قال حدثنا سفيان بن عيينة قال

قال حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري بكسر العين عن القاسم اي ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله
عنهم وفي رواية محمد بن فضيل عن يحيى بن سعيد حدثنا القاسم اخرجها الاسمعيلي ان امرأة من
ولد جعفر وفي رواية ابن ابي عمر عن سفيان ان امرأة من آل جعفر اخرجه الاسمعيلي قال الحافظ العسقلاني
ولم اقف على اسمها ولا على المراد بجعفر وغلب الظن انه جعفر بن ابي طالب قال وبتجاسر الكرماني
فقال المراد به جعفر الصادق ابن محمد الباقر وكان القاسم بن محمد جد جعفر الصادق لامه
انتهى وخفي عليه ان القصة المذكورة وقعت وجعفر الصادق صغير لان مولده سنة ثمانين
وكانت وفاة عبد الرحمن بن يزيد بن جارية في سنة ثلاث وتسعين من الهجرة وقد وقع في
نفس الحديث انها اخبرت المرأة بحديث حفصة بنت خذام فكيف تكون المرأة المذكورة في مثل
تلك الحالة وابوها ابن ثلاث عشرة سنة او دونها انتهى وتعقبه العيني بان هذا ايضا تجاسر
حيث قال وغلب الظن انه جعفر بن ابي طالب والكرماني لم يقل هذا من عنده وانما نقله عن غيره
فلا يسلم له التجاسر ويمكن ان يكون جعفر غير ما قالا تخوفت ان يزوجها وليها وهي اي والحال انها
كارهة فارسلت الى شيخين من الانصار عبد الرحمن ومجمع بضم الميم الاولى وكسر الثانية
مشددة بينهما جيم مفتوحة آخره عين مهملة ابني جارية بالجيم والراء والتحتية وهو
جد هما وصحفه بعضهم بالحاء المهملة والمثلثة واسم ابيهما كما سبق في النكاح يزيد وزاد في
رواية ابن ابي عمر تخبرهما انه ليس لاحد من امرها شيء قالا لها فلا تخشين بفتح الشين المعجمة
على انه خطاب للمرأة المتخوفة وفي رواية ابن ابي عمر فارسلا اليها ان لا تخافي
فدل على انهما خاطباها فكانت ارسلته اليهما او فيما ارسلا وعلى الحالين فكان من ارسل في
ذلك جماعة لسعة وظن ابن التين السفاقسي انه خطاب للمرأة وحدها فقال الصواب بكسر الياء
وتشديد النون قال ولو كان بلا تاكيد لحذفت النون انتهى فان خنساء بفتح الخاء المعجمة
وسكون النون وبالسين المهملة بعدها همزة ممدودة بنت خذام بكسر الخاء المعجمة وبالذال
المعجمة المخففة وبعدها لفظ اسم ابن وديعة الانصارية الاوسية انكحها ابوها خذام بن
وديعة من رجل لم يسم لكن قال الواقدي انه من بني فزينة وهي اي والحال انها كارهة له
وزاد في النكاح فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند عبد الرزاق انها قالت يا رسول الله
ان ابي انكحني وان ابن عمي خب الى فرد النبي صلى الله عليه وسلم ذلك اي النكاح قال سفيان
اي ابن عيينة بالسند المذكور وما عبد الرحمن يعني ابن القاسم بن محمد بن ابي بكر رضي الله عنهم
فسمعته يقول عن ابيه القاسم ان خنساء اراد انه ارسله فلم يذكر فيه عبد الرحمن بن يزيد ولا
اخاه قال ابو عمر وقد اختلف الاحاديث في حالها في ذلك الوقت فرواية مالك عن عبد الرحمن
ابن القاسم عن ابيه عن عبد الرحمن ومجمع ابني يزيد بن جارية عن خنساء انها كانت ثيبا ورواية
ابن المبارك عن الثوري عن عبد الرحمن بن القاسم عن عبد الله بن يزيد بن وديعة عن خنساء بنت
خذام انها كانت يومئذ بكرا والصحيح نقل مالك ان شاء الله تعالى كذا قال العيني ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في النكاح في باب اذا زوج ابنته وهي كارهة حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة ابن عبد الرحمن النحوي عن يحيى اي ابن ابي
كثير عن ابي سلمة اي ابن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح بالبناء على المفعول الايم بفتح الهمزة وتشديد التحتية
المكسورة بعدها ميم من لا زوج لها بكرا او ثيبا لكن المراد هنا الثيب بقرينة المقابلة للبكر
حتى تستامر اي يطلب امرها ولا تنكح البكر على البناء للمفعول حتى تستاذن بالبناء للمفعول ايضا
قالوا يا رسول الله كيف اذنها اي اذن البكر قال صلى الله عليه وسلم ان تسكت قالها وانما وقع
السؤال عن الاذن مع حقيقته معلوم لان البكر لما كانت تستحي ان تفصح باظهار رغبتها
في النكاح احتيج الى كيفية اذنها ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في النكاح
وقال بعض المتاخرين اراد بالامام ابا حنيفة رحمه الله ان حتال انسان بشاهدي زور على
تزويج امرأة ثيب بامرها فاثبت القاضي نكاحها اياه والزوج يعلم انهم ما تزوجوها قط فانه
يسعه اي يجوز له هذا النكاح ولا باس بالمقام امعها بضم ميم المقام قال الكرماني وهذا
تشنيع عظيم لانه اقدام على الحرام البين عالما بالتحريم متعمدا ركوب الاثم وقال المهلب اتفق
العلماء على وجوب استيذان الثيب والاصل فيه قوله تعالى فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن
اذا تراضوا بينهم بالمعروف فدل على ان النكاح يتوقف على الرضى من الزوجين وامر النبي
صلى الله عليه وسلم باستيذان نكاح الثيب ورد نكاح من زوجت كارهة فقول الامام ابي حنيفة
خارج عن هذا كله ذكره الحافظ العسقلاني وقد مر ان ابا حنيفة رحمه الله بنى هذه الاشياء على
اصل عظيم عنده وهو ان حكم الحاكم بشاهدي زور ينفذ ظاهرا وباطنا على ما فصل انفا
حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة هو عبد الله
ابن عبد الرحمن بن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير وقيل ذكوان بفتح الذال المعجمة وبالواو ولي
عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البكر تستاذن قالت عائشة
رضي الله عنها قلت يا رسول الله ان البكر تستحي اي ان تفصح بذلك قال صلى الله عليه وسلم اذنها صماتها
بضم الصاد المهملة اي سكوتها ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في النكاح
وقال بعض المتاخرين اراد به التشنيع على الامام ابي حنيفة رحمه الله ان هوى بفتح الهاء وكسر الواو اي
احب رجل وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي انسان جارية اي فتية فزين النساء يتيمة وفي
رواية ابي ذر عن الكشميهني ثيبا ووقع عند ابن بطال كذلك بدل يتيمة ويؤيد الاول قوله في
بقية الكلام فادركت اليتيمة فظاهره انها كانت غير بالغة او بكرا فابت ان تتزوجه فاحتال لها
بشاهدي زور على انه تزوجها فادركت اي بلغت الحلم فرضيت اليتيمة بذلك فقبل القاضي
شهادة الزور وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي شهادة الزور بحذف الموحدة في
اوله والزوج يعلم ببطلان ذلك وفي رواية ابي ذر ببطلان ذلك بدون الباء والموحدة حال له
الوطء اي مع علمه بكذب الشهادة المذكورة ويحتمل انه يريد انه جاء بشاهدين على انها ادركت
ورضيت فتزوجها فشكوه فاخلاحت الشهادة وقال ابن بطال لا يحل هذا النكاح عند احد
من العلماء وحكم القاضي بما ظهر له من عدالة الشاهدين في الظاهر لا يحل للزوج ما حرم الله عليه
وقد اتفقوا على انه لا يحل له اكل مال غيره بمثل هذه الشهادة ولا فرق بين ان اكل المال الحرام
ووطء الفرج الحرام وقال المهلب قاس ابو حنيفة هذه المسالة والتي قبلها على مسالة القافية وهي
ما لو حكم القاضي بشهادة فرظن عدالتهما ان الزوج طلق امراته وكانا شاهدا ذلك بالزور انه يحل
تزويجها لمن لا يعلم باطن تلك الشهادة قال وكذلك لو علم وتعقب بان الذي يقدم على الشيء
جاهلا ببطلانه لا يقاس بمن يقدم عليه مع علمه ببطلانه ولا خلاف بين الائمة ان رجلا لو اقام

شاهد ان زور على ابنته انها امته وحكم الحاكم بذلك ظانا عدالتهما انه لا يحل له وطئها وكذا الشهود في ابنة غيره من حرة انها امة المشهود له وهو يعلم بطلان شهادتهما انه لا يحل له وطئها انتهى ملخصا قال الحافظ العسقلاني وليس الذي نسب الى ابي حنيفة من هذا القياس مستقيما وانما حجتهم ان الكيتذان ليس بشرط في صحة النكاح ولو كان واجبا فاذا كان كذلك فالقضاء انما لهذا الزوج عقد امتثالا فصح وهذا قول ابي حنيفة وحده واحتج باثر عن علي رضي الله عنه في نحو هذا قال فيه شاهدك زوجك وخالفه صاحباه وقال ابن العربي اعتمد الحنفية اثرين احدهما قوله صلى الله عليه وسلم للمتلاعنين احدهما كاذب فرق بينهما على قول يحقق انه باطل وكذلك البناء على شهادة الزور والثاني اذا الفرج يقبل الثناء الخل فيه قال وحاصل الجواب عن ذلك ان المجتهد انما يحل الحكم الذي لا اثر فيه على النظر لا على القطع فلا يصح حمل شهادة الزور على اللعان والفرج انما يثبتان الحل فيه بوجه يستوي فيه باطنه وظاهره واما ما اثر يظهر باطنه فلا انتهى ملخصا وقال ابن التين قال ابو حنيفة اذا شهد الزور على الطلاق فحكم القاضي بها يصير المرأة مطلقة بحكم الحاكم ويجوز لها ان تتزوج وقال فيما لو اقام شاهدي زور على محرم انها زوجته ان الحكم لا ينفذ في الباطن ولا يحل له وطئها وهو يعلم وكذا الشهود لا يحل لهم قال وفرق بين الموضعين بان كل شئ جاز ان يكون للحاكم فيه ولاية ابتداء انه ينفذ حكمه فيه ظاهرا وباطنا وما لا فانه ينفذ في الظاهر دون الباطن فلما ان كان للحاكم ولاية في عقد النكاح وولاية في انه يطلق على غيره نفذ حكمه ظاهرا وباطنا ولما لم يكن له ولاية في تزويج ذوي المحارم ولا في نقل الاموال نفذ ظاهرا لا باطنا قال والحجة للجمهور قوله صلى الله عليه وسلم فمن قضيت له من حق اخيه شيئا فلا ياخذه وهذا عام في الاموال والابضاع فلو كان حكم الحاكم يحيل الامور عما هي عليه لكان حكم النبي صلى الله عليه وسلم اولى وبهذا احتج الشافعي كما سياتي بيانه عند شرحه في كتاب الاحكام انشاء الله تعالى وقد احتج لابي حنيفة ايضا بان التفرقة باللعان بقضاء القاضي ولو كان اللعان في الباطل كاذبا وبان البيعين اذا اختلفا تحالفا وترادا ويرد السلعة ولا يحرم انتفاع بايع السلعة بها بعد ذلك ولو كان في نفس الامر كاذبا واجيب بان الاثر المتقدم عن علي رضي الله عنه لا يثبت وبانه موقوف واذا اختلف الصحابة لم يكن قول بعضهم حجة بغير مرجح وبان التفرقة في اللعان ثبتت بالنص والذي حكم باللعنة لا يعلم ان الملاعن حلف كاذبا واما مسالة البيعين فانما كان الحكم فيها كذلك للتعارض بينهما ذكر البخاري في هذا الباب ثلثة فروع مبنية على اشتراط الكيتذان وينظمها صحة النكاح بشهادة الزور وحجة الحنفية فيما تقدم وعبر في الاولى بقوله فلا باس ان يطاها وهو تزويج صحيح وفي الثانية بقوله فانه يسعه هذا النكاح ولا باس بالمقام معها وفي الثالثة بقوله يحل له الوطئ وهو تفنن في العبارة والمعاد واحد ثم يحتمل ان يكون ذلك وقع في كلام من نقل عنه ويحتمل ان يكون من تصرفه والله تعالى اعلم وقال الكرماني في صورة الاول والبكر والثاني في الثيب والثالث في الصغيرة اذ لا يتم بعد احتلام وفي الاولين ثبت الرضى بالشهادة اذ كان ذلك قبل العقد وفي الثالث ثبت بالاعتراف او انه بعد العقد ومع ذلك فحاصل الفروع الثلثة واحد وهو ان حكم الحاكم ينفذ ظاهرا وباطنا ويحل ويحرم وفائدة ايرادها المبالغة في التشنيع لما فيه من حمل الزوج في الثلثة على الاقدام على اثم عظيم مع العلم بالتحريم انتهى وقد عرفت حقيقة الحال في ذلك

المقال باب ما يكره من احتيال المراة مع الزوج والضرائر جمع ضرة بفتح الضاد

المعجمة وتشديد الراء وما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك اي فيما ذكر من احتيال المراة مع الزوج والضرائر قال ابن التين معنى الترجمة ظاهر الا انه لم يبين ما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو قوله تعالى لم تحرم ما احل الله لك وقد اختلف في المراد بذلك وان الذي في الصحيح الاصل وهو الذي وقع في قصة زينب بنت جحش حيث قال صلى الله عليه وسلم شربت عسلا ولن اعود وقيل انما حرم جاريته مارية فحلف له ليطأنها واسر ذلك الى حفصة فافشته الى عائشة رضي الله عنهما ونزل القران في ذلك قال الحافظ العسقلاني والصحيح انه نزل في كلا الامرين ثم وجدت في الطبراني وتفسير ابن مردويه من طريق ابي عامر الخزاز عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يشرب عسلا عند سودة فذكر نحو حديث الباب وفي اخره فانزلت يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك ورواته موثقون الا ابا عامر وهم في قوله سودة حدثنا عبيد بن اسمعيل الهبارى بضم الهاء والموحدة المشددة وبعد الالف راء مكسورة فتحتية قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء بالمد والقصر فكتب بالياء بدل الالف قال الداودي يريد النحر وشبهه وعن الخطابي انها المجسح بفتح الميم وكسر الجيم بوزن عظيم وهو تمر يعجن بلبن ويجعل العسل فوقه هكذا وصفه لنا شارح بما فيه فاكهة وادام فهو كقوله تعالى وملائكته ورسله وجبريل وكان اذا صلى العصر جار على نسائه بضم الجيم وفتح الواو وبعد الالف زاي اي يقطع المسافة التي بين كل واحدة والتي تليها يقال جاز الوادي جوازا واجازة اذا قطعه وقال الاصمعي جازه مشى فيه واجازه قطعه وذكر ابن التين لفظ جاز قال كذا وقع في المجمل والصحاح وجاءت الموضع سرت فيه واجزته خلفته وقطعته ووقع في رواية مسلم والاسمعيلي هنا جاز ويقال جاز على نسائه اي قرا وسلك وسبق في الطلاق من رواية علي بن مسهر اذا صلى العصر دخل على نسائه فيه تو مهن فدخل على حفصة ام المؤمنين بنت عمر رضي الله عنهما فاحتبس عندها اكثر مما كان يحتبس اي اقام اكثر مما كان يقيم قالت عائشة رضي الله عنها فسالت عن ذلك اي عن سبب ذلك الاحتباس فقال لي وفي رواية ابي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر فقيل لي اهدت امراة من قومها وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني اهدت لها امراة قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمها عكة عسل بضم العين الآتية في الجلد فسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه شربة يعني حفصة وقد سبق ان شربة العسل كان عند زينب بنت جحش وهنا انه عند حفصة وعن ابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان عند سودة فنحمل على التعدد وقال صاحب التوضيح ذكر حفصة غلط لان حفصة هي التي تظاهرت مع عائشة رضي الله عنها في هذه القصة وانما شربه عند صفية بنت حيي وقيل عند زينب والاصح انها زينب وقال الكرماني تقدم في كتاب الطلاق انه شرب في بيت زينب والمتظاهرتان على هذا القول عائشة وحفصة رضي الله عنهما ثم قال لعله شرب في بيتهما فهما قضيتان قالت عائشة رضي الله عنها فقلت اما بالتخفيف والالف وفي رواية ابي ذر ام بحذفها والله لنحتالن له اي لاجله واللام في لنحتالن فان قيل كيف جاز على زوجه صلى الله عليه وسلم الاحتيال له اجيب بان هذا من مقتضيات الطبع للنساء في الغيرة وقد عفي عنها فذكرت ذلك لسودة بنت زمعة قلت وفي رواية ابي ذر قلت اي لها اذا دخل عليك اي النبي صلى الله عليه وسلم فانه سيدنو منك

ای سیقرب فتقول له یا رسول الله اکلت مغافیر بالغین المعجمة والفاء جمع مغفور وهو صمغ
کالعسل وقال ابن قتیبة صمغ حلوله رائحة کریهة فانه سیقول لک لا فتقول له ما هذه
الریح زاد فی الطلاق التی اجد منک وکان رسول الله صلی الله علیه وسلم یشتد علیه ان یوجد
منه الریح المرضیة فانه سیقول له امی لک سقتنی حفصة شربة عسل فتقول له جرست
بفتح الجیم والراء والسین المهملة ای لحست باللسان واکلت نحلة العرفط بضم العین المهملة
والفاء بینهما راء ساکنة اخره طاء مهملة والمعنی تغیر طعم العسل بشیء یاکله النحل قیل هو الشجر
الذی صمغه المغافیر وقیل هو منع وقیل شجر من العضاه وثمرته بیضاء حدوجة وقال الجوهری
ثمرة کل العضاه صفراء الا ان العرفط ثمرته بیضاء وسنا قوله ای نالته فذلک وقوله انت
یا صفیة ای بنت حیی فلما دخل صلی الله علیه وسلم علی سودة بنت زمعة قالت عائشة رضی الله
عنها قلت تقول سودة ای له والذی لا اله الا هو لقد کدت ای قربت ان اباغته من المباغتة
وفی روایة الاصیلی وابی ذر عن الحموی والکشمیهنی ان اباغته بالمعجمة والزای وفی روایة
ابن عساکر وابی الوقت وابی ذر عن الکشمیهنی ان اغادیه بالنون بدل الموحدة بالمذی قلت لی
وانه صلی الله علیه وسلم لعلی الباب فرقا بفتح الراء ای خوفا منک فلما دنی ای قرب رسول الله
صلی الله علیه وسلم ای منی قلت له یا رسول الله اکلت مغافیر قال لا ای ما اکلت مغافیر قلت
فما هذه الریح زاد فی الطلاق التی اجد منک قال سقتنی حفصة شربة عسل قلت
وفی روایة ابی ذر عن الحموی قالت ای سودة جرست ای رعت واکلت نحلة العرفط
قالت عائشة رضی الله عنها فلما دخل علی قلت له مثل ذلک القول الذی قلت لسودة
ان تقول له ودخل علی صفیة بنت حیی فقالت له مثل ذلک فلما دخل علی حفصة قالت
له یا رسول الله الا ابا لتخفیف اسقیک منه بفتح الهمزة وضمها وفی الصحاح سقیته
واسقیته بمعنی ای فی العسل قال لا حاجة لی به قالت عائشة رضی الله عنها تقول سودة
سبحان الله لقد حرمناه بتخفیف الراء ای منعناه صلی الله علیه وسلم فی العسل قالت
ای عائشة رضی الله عنها قلت لها اسکتی لئلا یفشو ذلک فیظهر ما دبرته لحفصة
ومطابقة الحدیث للترجمة تؤخذ من قوله والله لنحتالن له وقال ابن التین انما ساغ لهن
ان یقلن اکلت مغافیر کانهن اردن ذلک علی طریق الاستفهام بدلیل جوابه بقوله لا واردن
بذلک التعریض لا صریح الکذب فهذا وجه الاحتیال الذی قالت عائشة رضی الله عنها
لنحتالن له ولو کان کذبا محضا لم یسم حیلة اذ لا شبهة لصاحبه وقد بقی الحدیث
فی الاطعمة والاشربة والطب والطلاق واخرجه بقیة الجماعة **باب ما یکره من
الاحتیال فی الفرار من الطاعون** بوزن فاعول وهو وخز اعدائنا من الجن کما فی
الحدیث وهذا لا یعارضه قول ابن سینا سببه دم ردی یستحیل الی جوهر سمی یفسد
العضو ویؤدی الی القلب کیفیة ردیة فیحدث الغثی والغشی لانه یجوز ان یکون ذلک
یحدث عن اللطخة الباطنة فیحدث منها المادة السمیة ویهیج الدم بسببها وقال الکرمانی
هو بثر مولم جدا یخرج غالبا من الاباط مع لهیب وخفقان وقیء وبنحو ذلک **حدثنا**
عبد الله بن مسلمة القعنبی عن مالک الامام عن ابن شهاب الزهری عن عبد الله بن عامر بن
ربیعة العنزی حلیف من الیمن حلیف بنی عدی ابی محمد المدنی ولد علی عهد رسول الله
صلی الله علیه وسلم وروی عنه وقبض النبی صلی الله علیه وسلم وهو ابن اربع او خمس سنین

وفات

وفات فی سنة تسع وثمانین وقیل خمس وثمانین وذکره الذهبی فی الصحابة وقال
ولد سنة ست فی الهجرة وروی عنه الزهری وغیره وقد روی عن النبی صلی الله علیه وسلم
ان عمر بن الخطاب رضی الله عنه خرج الی الشام فی الربیع الثانی سنة ثمان عشرة بتفقد
احوال الرعیة فلما جاء بسرغ بفتح السین المهملة وسکون الراء بعدها غین معجمة
منصرف وغیر منصرف وهی قریة بطرف الشام افتتحها ابو عبیدة بن الجراح رضی الله عنه
حی والیرموک وانجابیة والرمادة متصلة وفی روایة ابی ذر سرغ باسقاط الباء
فی اوله بلغه ان الوباء بفتح الواو والموحدة والهمزة ممدودا وهو المرض العام ویستعمل
مقصورا ایضا وجمع المقصور اوباء وجمع الممدود اوبیة والمراد هنا الطاعون
المعروف یطاعون عمواس وقع بالشام فعزم بالرجوع بعد ان اجتهد ووافقه بعض الصحابة
علی ذلک فاخبره عبد الرحمن بن عوف رضی الله عنه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم
قال اذا سمعتم بارض وفی روایة ابی ذر به ای بالطاعون بارض فلا تقدموا بفتح اوله
وثالثه وفی روایة ابی ذر فلا تقدموا بضم اوله وکسر ثالثه علیه لانه اقدم علی خطر
واذا وقع ای الطاعون بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها فرارا منه لانه فرار من القدر فالاول
تادیب وتعلیم والآخر تفویض وتسلیم فرجع عمر رضی الله عنه من سرغ قیل لا یموت
احد الا باجله ولا یتقدم ولا یتاخر فما وجه النهی عن الدخول والخروج واجیب بانه لم ینه
عن ذلک حذرا علیه ان لا یصیبه الا ما کتب علیه بل حذرا من الفتنة بان یظن ان هلاکه
کان من اجل قدومه علیه وان سلامته کانت من اجل خروجه قال المهلب یتصور التحیل من
الفرار من الطاعون بان یخرج فی تجارة او زیارة مثلا ناویا بذلک الفرار من الطاعون
وفی التوضیح ولا تحیل فی الخروج فی تجارة او زیارة او شبههما ناویا بذلک الفرار
منه ویبین هذا المعنی قوله صلی الله علیه وسلم انما الاعمال بالنیات قال والمعنی فی
النهی عن الفرار منه کانه یقرن من قدر الله وقضائه وهذا لا سبیل الیه لاحد لان
قدره لا یغلب وعن ابن شهاب الزهری هو موصول بالسند المذکور عن سالم بن عبد الله
ای ابن عمر بن الخطاب رضی الله عنهما ان جده عمر رضی الله عنه انما انصرف من سرغ
من حدیث عبد الرحمن بن عوف رضی الله عنه اشار بهذا الی ان انصراف عمر رضی الله عنه من
سرغ کان من حدیث عبد الرحمن بن عوف واستدل به ابو بکر الباقلانی علی ان الصحابة رضی الله
عنهم کانوا یقدمون خبر الواحد علی القیاس لانهم اتفقوا علی الرجوع اعتمادا علی خبر عبد الرحمن
بن عوف وحده بعد ان رکبوا المشقة فی السیر فی المدینة الی الشام ولم یدخلوا الشام
وروی انصراف عمر رضی الله عنه کان من ابی عبیدة بن الجراح وذلک انه لما استقبل عمر
قال اجئت یا صاحب رسول الله صلی الله علیه وسلم تدخلهم ارضا فیها الطاعون الذین هم ائمة
یقتدی بهم فقال عمر رضی الله عنه اشککت فقال ابو عبیدة کان یعقوب علیه السلام
اذ قال لبنیه لا تدخلوا من باب واحد فقال عمر رضی الله عنه والله لادفعنها فقال ابو عبیدة
لا تدفعها فردّه وفیه انه قد یوجد عند بعض العلماء ما لیس عند اکبر عنه ومطابقة الحدیث
للترجمة تؤخذ من قوله واذا وقع بارض الی آخره وقد مضی الحدیث فی الطب ومضی الکلام فیه
حدثنا ابو الیمان الحکم بن نافع قال حدثنا وفی روایة ابی ذر اخبرنا شعیب هو ابن ابی حمزة
عن الزهری اخبره ابو سلمة انه قال حدثنا وفی روایة ابی ذر اخبرنی بالافراد عامر بن سعد بن
ابی وقاص رضی الله عنهما انه سمع اسامة بن زید ای ابن حارثة یحدث سعدا هو ابن ابی

وقاص والدعا وان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الوجع اى الطاعون فقال رجز بكسر
الراء وضمها وبالزاى اى عذاب اوقال عذاب بدل رجز شك من الراوى عذب به بعض
الامم لما كثر طغيانهم ثم بقى منه بقية فتذهب المرة وتاتى الاخرى اى لا تكون دائما بل فى
بعض الاوقات فمن سمع بارض وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى فمن سمع به اى بالطاعون
بارض فلا يقدمن بفتح اوله وثالثه او بضم اوله وكسر ثالثه عليه ومن كان بارض وقع بها فلا
يخرج فرارا منه اى فى الطاعون ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث فى
ذكر بنى اسرائيل باب فى الهبة والشفعة اى باب ما يكره من الاحتيال فى
الرجوع عن الهبة والاحتيال فى اسقاط الشفعة وقال بعض الناس يريد به الامام ابا
حنيفة رحمه الله ان وهب شخص هبة الف درهم او اكثر حتى ملكت بفتح الكاف وضمها بعدها
مثلثة اى الشئ الموهوب عنده اى عند الموهوب له سنتين واحتال الواهب فى ذلك
قال الحافظ العسقلانى اى بان تواطأ مع الموهوب له ان لا يتصرف والا فالهبة لا تتم
الا بالقبض فاذا قبض كان بالخيار فى التصرف فيها ولا يتهيأ للواهب الرجوع فيها بعد
التصرف فلا بد من المواطاة بان لا يتصرف فيها ليتم الحيلة ثم رجع الواهب فيها اى فى
الهبة فلا زكوة على واحد منهما خالف اى هذا القائل الرسول اى ظاهر حديث الرسول
وهو النهى عن العود فى الهبة صلى الله عليه وسلم فى الهبة النهى عن العود فيها واسقط الزكوة
بعد ان حال عليها الحول عند الموهوب له ووجوب زكاته عليه عند الجمهور قال ابن بطال عليها
الحول عنده وجبت عليه الزكوة فيها عند الجميع واما الرجوع فلا يكون عند الجمهور الا فيما
يولد للولد فان رجع فيها الاب بعد الحول وجبت فيها الزكوة على الابن قال الحافظ
العسقلانى فان رجع فيها قبل الحول صح الرجوع ويستانف الحول وان كان فعل ذلك ليريد
اسقاط الزكوة سقطت وهو آثم مع ذلك وقال ابن التين مراد البخارى ان مذهب
ابى حنيفة ان من سوى الوالدين يرجع فى هبته ولا يرجع الوالد فيما وهب لولده و
هو خلاف قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل للرجل ان يعطى عطية فيرجع فيها الا الوالد فيما يعطى
ولده ومثل الذى يرجع فى عطيته كالكلب يعود فى قيئه قال الحافظ العسقلانى
فعلى هذا انما اخرج البخارى حديث ابن عباس رضى الله عنهما للاشارة الى ما ورد فى بعض
طرق الحديث وهو مخرج عند ابى داود عن ابن عباس رضى الله عنهما خرجا كما تقدم بيانه
فى كتاب الهبة وذهب الجمهور ومنهم الشافعى الى ان الزكوة تجب على الواهب مدة مكث المال
عنده قال العينى اراد به التشنيع على ابى حنيفة رحمه الله فى غير وجه لان ابا حنيفة فى اى موضع
قال هذه الصورة بل الذى قاله ابو حنيفة ان الواهب له ان يرجع فى هبته ولكن بعد صحة
الرجوع قيود الاول ان يكون اجنبيا والثانى ان يكون قد سلمها اليه لانه قبل التسليم
يجوز مطلقا والثالث ان لا يقترن بشئ فات المانع وهو مذكورة فى موضعها واستدل
فى جواز الرجوع بقوله صلى الله عليه وسلم الواهب احق بهبته ما لم يثب منها اى ما لم يعوض وراه
ابو هريرة وابن عباس وابن عمر رضى الله عنهم اما حديث ابى هريرة فاخرجه ابن ماجة فى الاحكام
من حديث عمرو بن دينار عن ابى هريرة رضى الله عنه واما حديث ابن عباس رضى الله عنهما فاخرجه
الطبرانى من حديث عطاء عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وهب هبة فهو احق
بهبته ما لم يثب منها واما حديث ابن عمر رضى الله عنهما فاخرجه الحاكم من حديث سالم بن عبد الله
يحدث عن ابن عمر رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من وهب هبة فهو احق بها ما لم يثب منها

وقال

وقال حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه فكيف يحل ان يقال فى حق هذا الامام الذى
علمه وزهده لا يحيط بهما الواصفون انه خالف الرسول صلى الله عليه وسلم وكيف خالفه وقد
احتج فيما قاله باحاديث هؤلاء الثلثة من الصحابة الكبار واما الحديث الذى احتج به مخالفوه
وهو ما رواه البخارى الذى يأتى الآن ورواه ايضا الجماعة غير الترمذى عن قتادة عن
سعيد بن المسيب عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال العائد فى هبته
كالكلب يعود فى قيئه فلم يكره ابو حنيفة بل عمل بالحديثين معا فعمل بالحديث الاول فى
جواز الرجوع وبالثانى فى كراهة الرجوع واستقباحه لا فى حرمة الرجوع كما زعموا وقد شبه
النبى صلى الله عليه وسلم رجوعه بعود الكلب فى قيئه وفعل الكلب يوصف بالقبح لا بالحرمة
وهو يقول به لانه مستقبح وللقائل ان يقول للقائل الذى قال ان ابا حنيفة خالف
الرسول انت ايضا خالفت الرسول فى الحديث الذى صحح به على عدم الرجوع لان هذا
الحديث يعم منع الرجوع مطلقا سواء كان الذى يرجع منه اجنبيا او ولده وما رواه
اصحاب السنن الاربعة عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن طاوس عن ابن عمر وابن
عباس رضى الله عنهم عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لرجل ان يعطى عطية او يهب
هبة فيرجع فيها الا الوالد فيما يعطى ولده فهو بناء على اصلهم ان للاب حق
التملك فى مال الابن لانه جزؤه فالتملك منه كالتملك من نفسه فخرج والده الموفق
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان هو الثورى عن ايوب السختيانى
عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
العائد فى هبته كالكلب يعود فى قيئه زاد مسلم فى رواية ابى جعفر محمد بن على الباقر
عنه فيأكله ليس لنا مثل السوء بفتح السين اى لا ينبغى لنا معشر المسلمين ان تتصف بصفة
رديئة ذميمة يشابهنا فيها اخس الحيوانات فى اخس احواله وقد مر الكلام فى ذلك
انفا ومطابقة الحديث للجزء الاول من الترجمة وقد مضى الحديث فى كتاب الهبة حدثنا
عبد الله بن محمد المعروف بالمسندى قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعانى قال اخبرنا معمر
هو ابن راشد عن الزهرى اى ابن شهاب عن ابى سلمة اى ابن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه
عن جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما انه قال انما جعل النبى صلى الله عليه وسلم
الشفعة بضم الشين المعجمة وسكون الفاء وحكى ضمها وهى لغة الضم وشرعا حق
يملك قهرى يثبت للشريك القديم على الحادث فيما ملك بعوض فى كل ما لم يقسم من
العقار وما هو صولة بمعنى الذى والصلة جملة لم يقسم والعائد المفعول المذكور اى فاعله
اى فى كل ما يملك ملكا مشتركا مشاعا بين الشركاء فاذا وقعت الحدود وميز حد وهو
معنى قوله يتميز به الاملاك بعد القسمة وصرفت الطرق بضم الصاد وكسر الراء مشددة
ومخففة اى بينت وقال ابن مالك اى خلصت وثبتت مما يصرف وهو الخالص
وجواب اذا قوله فلا شفعة لانه صار ممنوعا وخرج عن الشركة وصار فى حكم الجار
والمعنى فما الشفعة دفع ضرر مؤنة القسمة واستحداث المرافق كالمصعد والمنور
والبالوعة فى الحصة الصائرة اليه وظاهره ان لا شفعة للجار لانه نفى الشفعة فى كل
مقسوم ومطابقة الحديث للجزء الثانى من الترجمة وقد مضى الحديث فى البيوع والشفعة
هو الشركة وقال بعض الناس اراد الامام ابا حنيفة رحمه الله الشفعة للجار يعنى لتتبع الشفعة

للجوار بكسر الجيم المجاورة كالشريك ثم محمد بفتحات اى محمد ابو حنيفة الى ماسنده
بالنون المجمة وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى الى ماسدده بالسين المهملة والدال
الشفعة للجار فابطله يعنى ابطل ماسنده ويريد به اثبات التناقض اى حيث قال لا
شفعة للجار فى هذه الصورة وقال ان اشترى دارا اى اذا اشترى جارا كاملة فخاف
ان ياخذ اى اياها الجار بالشفعة فاشترى منها سهما واحدا شايعا من اية سهم فصيره شريكا
لما كلها ثم اشترى الباقى وكان بالواو وسقطت فى رواية ابى ذر للجار الشفعة فى
السهم الاولى ولا شفعة له اى للجار فى باقى الدار وله اى للذى اشترى الدار وخاف ان
ياخذها الجار ان يحتال فى ذلك يعنى فتناقض كلامه قال ابن بطال اصل هذه المسالة ان
رجلا اراد شراء دار فخاف ان ياخذها جاره بالشفعة فقال له اشترمنها سهما واحدا شايعا
من اية سهم فتصير شريكا لما كلها ثم اشتر منها الباقى فتصير انت احق بالشفعة من الجار لان
الشريك فى المشاع احق من الجار وانما اراد بان يشترى سهما من اية لعدم رغبة الجار فى
شراء السهم الواحد لحقارته وقلة انتفاعه قال وهذا ليس فيه شئ من خلاف السنة وانما اراد
البخارى الزامهم التناقض لانهم صححوا فى شفعة الجار حديث الجار احق بسقبه ثم تحيلوا
فى اسقاطها بما يقتضى ان يكون غير الجار احق بالشفعة من الجار انتهى لكن المعروف عند الحنفية
ان الحيلة المذكورة لابى يوسف واما محمد بن الحسن فقال يكره ذلك اشد الكراهة لان الشفعة
شرعت لدفع الضرر عن الشفيع فالذى يحتال لاسقاطها بمنزلة القاصد الى الاضرار بالغير
وذلك يكره ولا سيما ان كان بين المشترى وبين الشفيع عداوة ويتضرر منه شاكة ثم
ان محل هذا انما هو فيما احتال قبل وجوب الشفعة اما بعده كمن قال للشفيع خذ هذا المال
ولا تطالبنى بالشفعة فرضى واخذ فان شفعته تبطل اتفاقا حدثنا على بن عبد الله المدينى
قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة بفتح الميم وكسر السين المهملة بينهما تحتية
ساكنة الطائفى وفى رواية الحميدى عن سفيان حدثنا ابراهيم انه قال عمرو بن الشريد بفتح العين
والشريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء وسكون التحتية وبالدال المهملة الثقفى عداده فى اهل
الطائف له صحبة عن النبى صلى الله عليه وسلم ويقال انه من حضرموت ويقال انه من همدان حليف
لثقيف قال جاء المسور بن مخرمة اى ابن نوفل القرشى والمسور بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة
ولد بمكة بعد الهجرة بسنتين وقدم المدينة فى عقب ذى الحجة سنة ثمان وقبض النبى صلى الله
عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين وسمع من النبى صلى الله عليه وسلم وحفظ عنه وفى حصار الحصين
ابن نمير مكة لقتال ابن الزبير اصابه حجر فى حجر المنجنيق وهو يصلى فى الحجر فقتله وذلك فى
مستهل ربيع الاول سنة اربع وستين وصلى عليه ابن الزبير بالحجون وهو ابن اثنتين وستين واباه
مخرمة من مسلمة الفتح وهو احد الذين قلوبهم ومن حسن اسلامه منهم مات بالمدينة سنة اربع
وخمسين وقد بلغ مائة سنة وخمس عشرة سنة فوضع يده على منكبى بفتح الميم وسكون النون وكسر
الكاف فانطلقت معه الى سعد بسكون العين هو ابن وقاص وهو خال المسور بن مخرمة وفى رواية
الحميدى اخذ المسور بن مخرمة بيدى فقال انطلق بنا الى سعد بن ابى وقاص فخرجت معه وان
يده لعلى منكبى فانطلقت معه الى سعد بن ابى وقاص وتقدم فى كتاب الشفعة من طريق ابن جريج
عن ابراهيم بن ميسرة بسياق مخالف لهذا فانه قال عن عمرو بن الشريد قال وقفت على سعد
ابن ابى وقاص فجاء المسور بن مخرمة فوضع يده على احدى منكبى وجيء بان المسور انما وضع يده

سمعت صح

على منكب

على منكب عمرو بعد ان وصل معه الى منزل سعد كما هو ظاهر رواية الحميدى ويحتمل ان يكون وضعها
اولا ثم اتفق دخول عمرو قبله ثم دخل المسور واعاد وضع يده على منكبه فقال ابو رافع زاد
فى رواية ابن جريج مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه اسلم القبطى للمسور اى ابن مخرمة
الا ناصر هذا يعنى سعد بن ابى وقاص والمراد ان يسأله او يشير عليه قال الكرمانى وفيه ان
الامر لا يشترط فيه العلو ولا الاستعلاء ان يشترى منى بمنى الذى كذا فى رواية الاكثرين
بالافراد وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى بمنى بتشديد التحتية بعد فتح المعقوفة اللذين بفتح
الذال المعجمة وبعد التحتية نون على التثنية وفى رواية ابن جريج بالجزم بالثانى وان عنده فقال
سعد والله ما ابتاعهما فى دارى وفى رواية فى داره فقال لا ازيده اى فى الثمن على اربعمائة
اما مقطعة او منجمة بالشك من الراوى والمراد بها المؤجلة على نقدات مفرقة والمنجم الوقت المعين
المعروب قال اى ابو رافع اعطيت بضم الهمزة على البناء للمفعول خمسمائة معقودا الثانى نقدا
فمنعنى البيع ولولا انى سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه بفتح الصاد
المهملة والقاف وتسكن وهو القرب ويروى بالسين المهملة ايضا يقال سقبت داره بالكسر
والمنزل سقب والساقب القريب ويقال للبعيد ايضا جعلوه من الاضداد وقال ابو عبيد
الحربى فى كتاب غريب الحديث الصقب بالصاد اقرب من الدار ويجوز ان يقال سقب بالسين
والمعنى انه احق بقربه ويتصدق عليه مثلا كذا قيل واستدل به اصحابنا الحنفية ان للجار الشفعة
بعد الخليط فى حق المبيع كالشرب بالكسر والطريق وهو حجة على الشافعى حيث لم يثبت الشفعة
للجار واجاب بانه لم يقل احق بشفعته وهو متروك الظاهر لانه يستلزم ان يكون
الجار احق من الشريك وهو خلاف مذهب الحنفية وانت خبير بانه ليس الامر كذلك
فانك قد عرفت ان حقيقة الجوار بالشفعة انما هو بعد الخليط فى نفس المبيع او فى
حق المبيع ما بعته كذا اى الشئ وفى رواية ابى ذر عن المستملى ما بعتك باسقاط الضمير
ويروى ما بعت او قال ما اعطيتكه شك من الراوى قيل هو سفيان ويروى ما اعطيتك
بحذف الضمير قال على بن المدينى قلت لسفيان اى ابن عيينة ان معمرا كما رواه
عبد الله بن المبارك عن معمر عن ابو هيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابيه بالحديث
دون القصة فرجه النسائى لم يقل هكذا قال الكرمانى يريد ان معمرا لم يقل هكذا اى
ان الجار احق بصقبه بل قال الشفعة بزيادة لفظ الشفعة وتعقبه الحافظ العسقلانى
بان الذى قاله لا اصل له وما ادرى ما مستنده فيه بل لفظ رواية معمر الجار احق بصقبه
كرواية ابى رافع سواء فالمراد بالمخالفة ابدال الصحابى بصحابى اخر وهو المعتمد انتهى
وقد اخرج النسائى وابن ماجة عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن عمرو بن الشريد عن
ابيه ان رجلا قال يا رسول الله ارضى ليس فى شرك ولا قسم الا الجوار فقال الجار احق
بسقبه فكان واخرجه الطحاوى ايضا وهذا صريح فى وجوب الشفعة للجوار لا الشركة
فيه فافهم قال اى سفيان لكنه اى ابو هيم بن ميسرة قال وفى رواية ابى ذر عن الحموى
والمستملى قاله لى هكذا وحكى الترمذى عن البخارى ان الطريقين صحيحان وانما صححهما
لان الثورى وغيره تابعوا سفيان بن عيينة على هذا الاسناد قال المهلب مناسبة ذكر
حديث ابى رافع ان كلا جعله النبى صلى الله عليه وسلم حقا للشخص لا يجوز لاحد ابطاله بحيلة
ولا بغيرها ومطابقة الحديث للجزء الثانى فى الترجمة وقال بعض الناس زاد الامام البخيفة

رحمه الله ايضا اذا اراد ان يبيع الشفعة من البيع وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى ان يقطع
ورجحها القاضى عياض وقال الكرمانى يجوز ان يكون المراد بقوله ان يبيع الشفعة لازم البيع
وهو الازالة عن الملك ويروى اذا اراد ان يمنع الشفعة فلا يحتال حتى يبطل الشفعة
فيهب البائع للمشترى الدار ويجدها بما علمتين اى يصف حدودها وهو اظهر ويدفعها
اى الدار التى للمشترى ويعوضه المشترى الف درهم مثلا فلا يكون للشفيع فيها شفعة
اى ويشترط ان لا يكون العوض المذكور مشروطا فلو كان اخذها الشفيع بقيمتها وانما
سقطت الشفعة فى هذه الصورة لان الهبة ليست معاوضة محضة فاشبهت الارث
حدثنا محمد بن يوسف الفريابى قال حدثنا سفيان اى الثورى عن ابرهيم بن ميسرة الطائفى
نزيل مكة عن عمرو بن الشريد الثقفى عن ابى رافع اسلم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سعد
هو ابن ابى وقاص ساومه بيتا بار بعاية منقال فقال لولا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه
يقول الجار احق بصقبه بالصاد المهملة وفى رواية ابى ذر بسقبه بالسين بدل الصاد لما
بفتح اللام وتخفيف الميم وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى ما باسقاط اللام اعطيتك بضم
الضمير وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى ما اعطتكه بالضمير وهذا حديث ابى رافع ذكره
مختصرا فى طرق سفيان الثورى واورده فى اخر كتاب الحيل باتم منه وقال صاحب
التوضيح انما اراد البخارى ان يلزم ابا حنيفة التناقض لانه يوجب الشفعة للجار باخذه
ذلك بحديث الجار احق بصقبه من اعتقد مثل هذا وثبت ذلك عنده من قضاته صلى الله
عليه وسلم وتحيل مثل هذه الحيلة فى ابطال شفعة الجار فقد ابطل السنة التى اعتقدها انتهى
وتعقبه العينى بان هذا الذى قاله كلام غير ادراك ولا فهم لانه لا جار فى هذه الصورة لان
الذى فيها الشريك فى نفس المبيع والجار لا يقدم عليه ولا يستحق الجار الشفعة الا بعده
وبعد الشريك فى حق المبيع ايضا فكيف يحل لهذا القائل ان يغتر على هذا الامام الذى
سبق امامه وامام غيره وينسب اليه ابطال السنة وقال بعض الناس اراد به ايضا الامام
ابا حنيفة رحمه الله ان اشترى نصيب دار ويروى نصف دار فاراد ان يبطل الشفعة
وهب اى ما اشتراه لابنه الصغير ولا يكون عليه يمين فى تحقق الهبة ولا فى جريان شروطها
وقيد بالصغير لان الهبة لو كانت للكبير وجب عليه اليمين فتحيل فى اسقاطها بجعلها
للصغير قال الاب بطال انما قال ذلك لان من وهب لابنه شيئا فعل ما يباح له والهبة للابن
الصغير يقبلها الاب لولده من نفسه واشار باليمين الى ما لو وهب لاجنبى فان للشفيع
ان يحلف الاجنبى ان الهبة حقيقة وانها جرت بشروطها والصغير لا يحلف لكن عند المالكية
ان اباه الذى يقبل له يحلف بخلاف ما اذا وهب للقريب وعند مالك لا يدخل الشفعة
فى الموهوب مطلقا وهو الذى فى المدونة **باب احتيال العامل ليهدى له**
بضم الياء على البناء للمفعول اى باب كراهة حيلة العامل لاجل ان يهدى له والعامل هو
الذى يتولى امور الرجل فى ماله وملكه وعمله ومنه قيل للذى يستخرج الزكوة عامل
حدثنا عبيد بن اسمعيل القرشى الكوفى الهبارى مولدهم بن الاسود واسمه
عبد الله وعبيد لقبه غلب عليه قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه
عروة بن الزبير بن العوام عن ابى حميد بضم الحاء عبد الله او المنذر الساعدى الانصارى
رضى الله عنه انه قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على صدقات بنى سليم بضم السين

وفتح

وفتح اللام يدعى ذلك الرجل ابن اللتبية بضم اللام وسكون المثناة الفوقية وبالموحدة
وياء النسبة وقيل بفتح الفوقية وقيل بالهمزة المضمومة بدل اللام واسمه عبد الله واللتبية
اسم امه فلما جاء وفى الاحكام فلما قدم حاسبه النبى صلى الله عليه وسلم اى احرمن حاسبه
قال هذا لكم وهذا هدية اهديت لى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم له فهلا وفى
رواية ابى ذر عن المستملى فهل باسقاط الالف وتخفيف اللام جلست فى بيت ابيك وامك
حتى تاتيك هديتك ان كنت صادقا ثم خطبنا صلى الله عليه وسلم فحمد الله عز وجل واثنى عليه
ثم قال اما بعد فانى استعمل الرجل منكم على العمل مما ولانى الله فيأتى فيقول هذا مالكم و
هذا هدية اهديت لى افلا جلس فى بيت ابيه وامه حتى تاتيه هديته والله لا يأخذ منكم
شيأ من الصدقة بغير حقه الا لقى الله يحمله يوم القيمة فلا عرفن بنون التاكيد الثقيلة وبعد
اللام همزة اى والله لا عرفن وفى نسخة بالالف بعد اللام فلا نافية للمتكلم صورة وفى المعنى
نهى لقوله احدا منكم لقى الله حال كونه يحمل بعيرا على عنقه له رغاء بضم الراء وفتح الغين المعجمة
وبالهمزة ممدودا صفة لبعير والرغاء صوت ذات الخف او يحمل بقرة على عنقه لها خوار بضم
الخاء المعجمة وفتح الواو والمخففة بعدها الف فراء صوت ايضا او يحمل شاة على عنقه تيعر بفتح
الفوقية وسكون التحتية وفتح العين المهملة بعدها راء اى تصوت من اليعار بضم التحتية وتخفيف
العين المهملة وهو صوت الشاة ثم رفع صلى الله عليه وسلم يديه بالتثنية والذى فى اليونينية
يده بالافراد حتى رئى بياض ابطه بالافراد وفى نسخة ابطيه بالتثنية حال كونه يقول
بعدها تحتية ساكنة فهمزة بياض ابطه بالافراد وفى نسخة ابطيه بالتثنية حال كونه يقول
هل بلغت ما امرتنى به بصر عينى وسمع اذنى بفتح الموحدة وسكون الصاد المهملة وفتح الراء
وسمع بفتح السين المهملة وسكون الميم وفتح العين كذا فى الفرع واصله وضبط اكثرهم كذلك كما
قاله القاضى عياض قال فوجهه النصب على المصدر لانه لم يذكر المفعول بعده وقال الحافظ العسقلانى
بصر عينى وسمع اذنى بفتح الموحدة وضم الصاد المهملة وبفتح السين المهملة وكسر الميم اى بلفظ
الماضى فيهما اى ابصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناطقا واعاد به وسمعت كلامه فيكون
من قول ابى حميد وعلى القول بانهما صدران مضافان فمفعول بلغت ويكون من قول رسول الله
صلى الله عليه وسلم لكن عند ابى عوانة من رواية ابن جريج عن هشام بصر عينا ابى حميد وسمع
اذناه وحينئذ يتعين ان يكون بضم الصاد وكسر الميم وفى رواية مسلم من طريق ابى الزناد عن
عروة قلت لابى حميد اسمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن فيه الى اذن وقوله عينى واذنى
بالافراد فيهما وفى مسلم من طريق ابى اسامة ابصر وسمع بالسكون فيهما والتثنية فى اذنى
وعينى وفى رواية ابن نمير بصر عيناى وسمع اذناى قال المهلب حيلة العامل ليهدى له تقع
بان يسامح بعض من عليه الحق فلذلك قال هلا جلس فى بيت ابيه وامه لينظر هل يهدى له
فاشار الى انه لولا الطمع فى وضعه ممن اتى ما اهدى له قال فاوجب النبى صلى الله عليه وسلم اخذ
الهدية وضمها الى اموال المسلمين وقال ابن بطال دل الحديث على ان الهدية للعامل يكون لشكر
معروفه او للتحبب اليه او للطمع فى وضعه ممن اتى فاشار النبى صلى الله عليه وسلم الى انه فيما اهدى له
من ذلك كاحد المسلمين لا فضل لهم عليهم فيه وانه لا يجوز الاستيثار به والذى يظهر ان الصورة
الثالثة اذا وقعت لم تحل للعامل جزما وما قبلها فى طرف الاحتمال ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ
من قوله وهذا هديتك اى فمن جهة ان تملكه ما اهدى له انما كان لعلة كونه عاملا فاعتقد ان الذى

احد كى له يستبد به دون اصى به الحقوق التى تحمل فيما فيبيت له النبى صلى الله عليه وسلم
ان الحقوق التى عمل لاجلها هى السبب فى الاحداث له وانه لو اقام فى منزله لم يهد له
شئ فلا ينبغى له ان يستحلها بمجرد كونها وصلت اليه على طريق الهدية فان ذلك
انما يكون حيث يتمحض الحق له وقد سبق الحديث فى الهبة • والله ولى التوفيق •

حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان هو الثورى عن ابرهيم بن ميسرة
الطائفى عن عمرو بن الشريد الثقفى عن ابى رافع اسلم انه قال قال النبى ﷺ فى رواية
ابى ذر لسبقه بالسين المهملة بدل الصاد قبل اى احق بقربه يا ان يتعهده وليتصدق
عليه مثلا وقد سبق ما يتعلق به قريبا قال العينى هذا الحديث والذى يليه فى اثر الباب
متعلقان ببابا لهبة والشفعة فلا وجه لذكرهما فى هذا الباب وفى هذا قال الكرمانى
كان موضعها المناسب قبل باب احتيال العامل لانه من بقية مسائل الشفعة ولو سيط
هذا الباب بينهما اجنبى ثم قال ولعله كان فى الحاشية ذكرها ونقلوه الى غير مكانه
انتهى وقد وقع عند ابن بطال هنا باب بلا ترجمة ثم ذكر الحديث وما بعده ثم ذكر باب
احتيال العامل وعلى هذا فلا اشكال لانه حينئذ كالفصل من الباب ويحتمل ان يكون
فى الاصل بعد حصتا بن للبيبة باب بلا ترجمة فسقطت الترجمة فقط او بيض لها فى الاصل
وقال البعض الناس اراد به الامام ابا حنيفة رحمه الله ان المشترى اذا اراد ان يشترى دارا بعشرين
الف درهم مثلا فلا بأس ان يحتال على اسقاط الشفعة حتى يشترى الدار بعشرين الف
درهم وينقده بفتح التحتية اى ينقد البائع بفتح التحتية اى ينقد البائع تسعة آلاف
درهم وتسعماية درهم وتسعة وتسعين وينقده دينارا تماما اى بمقابلة ما بقى من
العشرين الالف وفى رواية ابى ذر من العشرين الفا يعنى مصارعة بينهما فان
طلب الشفيع اخذها اى ان طلب الشفيع اخذها اخذها بعشرين الف درهم وهو
الثمن الذى وقع عليه العقد والا اى وان لم يرض اخذها بعشرين الا درهم
فلا سبيل له على الدار لسقوط الشفعة لكونه افسخ من بذل النمرة الذى وقع عليه
العقد فان سحقت الدار بضم الفوقية وكسر الحاء المهملة على البناء للمفعول اى
ظهرت الدار مستحقة لغير البائع رجع المشترى على البائع بما دفع اليه وهو تسعة
الاف درهم وتسعماية وتسعة وتسعون درهما ودينار لكونه العقد الذى تسلمه
منه ولا يرجع عليه بما وقع عليه العقد لان البيع اى البيع حين استحق لضم الفوقية على
البناء للمفعول اى للغير انتقض بالضاد المعجمة الصرف اى الذى وقع بين البائع والمشترى
فى الدار المذكورة بالدينار هى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره فى الدار فان وجد
بفتح الواو وبهذه الدار المذكورة عيبا ولم تستحق على البناء للمفعول اى
والحال انها لم تخرج مستحقة فانه يرد بها عليه بعشرين الف درهم وفى رواية ابى ذر
بعشرين الفا قال الحافظ العقلانى يعنى ان هذا تناقض بين لان الامة مجتمعة
وابو حنيفة معهم على ان البائع لا يرد فى الاستحقاق والرد بالعيب الا ما قبض فكذلك
الشفيع لا بما نقد المشترى وما قبضه من البائع لا بما عقد واشار الى ذلك بقوله فاجاز
اى ابو حنيفة رحمه الله هذا الخداع بين المسلمين بكسر الخاء المعجمة اى الحيلة فى ايقاع
الشريك فى الغبن الشديد ان اخذ بالشفعة او ابطال حقه بسبب الزيادة فى
الثمن باعتبار العقد لو تركها واغا اورد البخارى مسألة الاستحقاق التى مضت

قال لنا النبى صلى الله عليه وسلم
الجار احق بصقبه بالصاد
المهملة وفى رواية ابى ذر
ح

ليستدل

لیستدل بها علی انه کان قاصدا للحیلة فی ابطال الشفعة وعقب بذکر مسألة الرد
بالعیب لیتبین انه بحکمه وکان مقتضاه انه لا یرد الا ما قبضه لا زائدا علیه
قال العینی ان کان مراده من قوله فاجاز ای ابو حنیفة فرد ذلک فدینه المتین وورعه
المحکم یمنعه عن ذلک وقال الی قوله فاما العقلانی والفرق عندهم ان البیع فی الاول کان
مبنیا علی شراء الدار وهو منفسخ ویلزم عدم التناقض فی المجلس فلیس لان یاخذ
الا ما اعطاه وهو الدراهم والدینار بخلاف الرد بالعیب فان البیع صحیح
وانما ینفسخ باختیار المشتری واما بیع الصرف فکان وقع صحیحا فلا یلزم فسخه
هذا بطلان هذا وقال ابن بطال انما خص القدر من الذهب والفضة بالمثال لان
بیع الفضة بالذهب متقاضلا اذا کان یدا بید جائز بالاجماع فبنی القائل اصله علی
ذلک فاجاز صرف عشرة دراهم ودینارا باحد عشر درهما جعل العشرة دراهم بعشرة
دراهم وجعل الدینار بدرهم وفی ثمنه جعل فی الصورة المذکورة الدینار بعشرة الاف
لیستعظم الشفیع الثمن الذی انعقدت علیه الصفقة فیترک الاخذ بالشفعة فیسقط
شفعته ولا التفات الی ما انفقه لان المشتری یجاوز للبائع عند النقد وخالفه مالک
فی ذلک فقال المراعی فی ذلک النقد الذی حصل فی ید البائع فیه یاخذ الشفیع بدلیل
الاجماع علی انه فی الاستحقاق والرد بالعیب لا یرجع الا بما انقده والی ذلک
اشار البخاری الی تناقض الذی احتال فی اسقاط الشفعة حیث قال فان استحقت
الدار ای ظهر انها مستحقة لغیر البائع الی آخره فدل علی انه موافق للجماعة فی ان المشتری
عند الاستحقاق لا یرد الا ما قبضه وکذلک الحکم فی الرد بالعیب انتهی ملخصا موضحا وقال
الکرمانی النکتة فی جعل الدینار فی مقابلة عشرة الاف ودرهم ولم یجعله فی مقابلة العشرة
الآلاف فقط لان الثمن فی الحقیقة عشرة الاف بقرینة نقده هذا المقدار فلو جعل العشرة
والدینار فی مقابلة الثمن الحقیقی لزم الربوا بخلاف ما اذا نقص درهما فان الدینار فی مقابلة
ذلک الواحد والالف الا واحدا فی مقابلة الالف الا واحدا من غیر تفاضل وقال المهلب مناسبة
هذا الحدیث لهذه المسألة ان الخبر لما دل علی ان الجار احق بالمبیع من غیره فی غیبته فراعاة
لحقه لزم ان یکون احق ان یرفق به فی الثمن ولا تقام علیه عروض باکثر من قیمتها وقد
فهم الصحابی راوی الخبر هذا القدر فقدم الجار فی العقد بالثمن الذی دفعه المشتری علی ما دفع الیه
اکثر منه بقدر ربعه مراعاة لحق الجار الذی امر الشارع برعایته وقال ای البخاری وسقط
الواو فی روایة ابی ذر قال النبی صلی الله علیه وسلم لا ذی ای لا ضرر ولا خبثة قال ابن التین
ضبطناه بکسر الخاء المعجمة وسکون الموحدة بعدها مثلثة وحکی الضم ایضا وهما لغتان وقال
الهروی الخبثة ان یکون البیع غیر طیب کان یکون من قوم لم یجل بیعهم لعهد تقدم لهم وقال
ابن التین وهذا فی عهد الرفیق قال الحافظ العقلانی انما خصه بذلک لان الخبر انما ورد
فیه ولا غائلة بالغین المعجمة وبالهمزة ای لا سرقة ولا اباق وقیل جنایة ای لا مراسوءا وقال
الکرمانی الغائلة الهلاک ای لا یکون فیه هلاک ای لا یکون فیه هلاک مال المشتری وهذا
الحدیث سبق فی اوائل البیوع فی باب اذا بین البیعان ونصها بلفظ ویذکر عن العدا بضم
العین وتشدید المهملة مهموزا ابن خالد انه اشتری من النبی صلی الله علیه وسلم عبدا او امة
وکتب له العهدة محمد رسول الله صلی الله علیه وسلم عبدا او امة لا داء ولا خبثة ولا غائلة بیع المسلم

المسلم قال الحافظ العقيلي وسنده حسن وله طرق الى العلاء رواه الترمذي والنسائي
وابن ماجة موصولا هكذا واما مسبق في اوائل البيوع من ذلك الكتاب عن العلاء بن خالد
قال كتب لي النبي صلى الله عليه وسلم هذا ما اشترى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم من العلاء بن
خالد بيع المسلم المسلم لاداء ولا خبثة ولا غائلة وهذا يقتضي ان يكون المشتري رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ابن بطال ويستفاد من هذا الخبر انه لا يجوز الاحتيال في شيء من
بيوع المسلمين بالصرف المذكورة ولا غيره ووجهه ان الحديث وان كان لفظه لفظ الخبر
لكن معناه النهي ويؤخذ من عمومه ان الاحتيال في كل بيع من بيوع المسلمين لا يحل فيدخل
فيه صرف دينار بأكثر منه نقدا ونحو ذلك حدثنا مسدد وهو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
هو ابن سعيد القطان عن سفيان هو الثوري انه قال حدثني بالافراد ابرهيم بن ميسرة
عن عمرو بن الشريد ان ابا رافع اسلم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ساوم سعد بن مالك
هو ابن وقاص بن وهب بن عبد مناف احد العشرة واول من رمى بسهم في سبيل الله رضي الله عنه
بينا في داره بمكة بمائة مثقال وقال ابو رافع بعدان قال اعطيت خمسمائة فقد المنعته
لولا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه بالصاد وفي رواية ابي ذر
بالسين ما اعطيتك اي البيت وقدم الكلام فيه عن قريب عند قوله حدثنا ابو نعيم حدثنا
ابو نعيم حدثنا سفيان الى اخره وهو بعين ذلك الحديث غير انه اخرجه هنا عن مسدد يحيى
القطان عن سفيان الثوري وهناك عن ابي نعيم عن سفيان عن ابرهيم الى اخره **خاتمة**
اشتمل كتاب الحيل من الاحاديث المرفوعة على احد وثلثين حديثا المعلق منها واحد وسائرها
موصول وكلها مكررة فيه وفيما تقدم وفيه اثر واحد عن ايوب والله سبحانه وتعالى اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم

ثبتت البسملة هنا في جميع الروايات **كتاب التعبير واول ما بدئ به رسول الله**
صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة اي الحسنة او الصادقة والمراد بها صحتها
هكذا في رواية النسفي والقابسي وكذا في رواية ابي ذر عن الكشميهني والحموي وفي رواية عن
المستملي كتاب التعبير باب اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اخره وفي رواية
غير هم باب التعبير واول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اخره ثم المعبر خاص بتفسير
الرؤيا وهو المعبود فمظاهرها الى باطنها قاله الراغب وقال الكرماني المنتفع العبارة لا التعبير
وهي التفسير والاخبار بما يؤول اليه امر الرؤيا وقيل النظر في الشيء فيعبر بعضه ببعض
حتى يحصل على فهمه حكاه الازهري قال الراغب واصله من العبر بفتح ثم سكون وهو المجاوزة
من حال الى حال وخص بتجاوز الماء بسباحة او في سفينة او غيرها بلفظ العبور لختمان
وعبر القوم اذا فاتوا كانهم جاوزوا القنطرة من الدنيا الى الاخرة قال والاعتبار والعبرة
الحالة التي يتوصل بها من معرفة الشاهد الى ما ليس بشاهد وقال في المدارك حقيقة
عبرت الرؤيا ذكرت عاقبتها واخبرتها كما تقول عبرت النهر اذا قطعته حتى تبلغ اخره عرضه
ونحوه اولت الرؤيا اذا ذكرت مالها وبومرجعها وقال البيضاوي عبارة الرؤيا الانتقال
من الصور الخيالية الى المعاني النفسانية التي هي مثالها من العبور وهو المجاوزة انتهى وعبرت
الرؤيا بالتخفيف هو الذي اعتمده الاثبات وانكروا التشديد لكن قال الزمخشري عثرت
على بيت انشده المبرد في كتاب الكامل لبعض الاعراب ٥

رايت

رايت رؤيا ثم عبرتها ٥ وكنت للاحلام عبارا ٥ وقال غيره يقال عبرت الرؤيا
بالتخفيف اذا فسرتها وعبرتها بالتشديد للمبالغة في ذلك وفي التنزيل ان كنتم
للرؤيا تعبرون بالتخفيف واما الرؤيا فهي ما يراه النائم في منامه وهو بوزن فعلى
وقد تسهل الهمزة وقال الواحدي هي في الاصل مصدر كالبشرى فلما جعلت اسما لما يتخيله
النائم اجريت مجرى الاسماء وقيل الرؤيا كالرؤية غير انها مختصة بما يكون في النوم ففرق
بينهما بتاء التانيث كالقربة والقربى وقال الراغب الرؤية بالهاء ادراك المرئي بحاسة
البصر وتطلق على ما يدرك بالتخيل نحو اري ان زيدا سافر وعلى التفكر النظري نحو اني ارى
ما لا ترون وعلى الراي وهو اعتقاد احد النقيضين عن غلبة الظن انتهى وقال القرطبي
في المفهم قال بعض العلماء تجلي الرؤيا بمعنى الرؤية كقوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي
اريناك الا فتنة للناس فزعم ان المراد بها ما راه النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء
من العجائب وكان الاسراء جميعه في اليقظة وعكسه بعضهم فزعم انها حجة لمن قال ان
الاسراء كان مناما والاول هو المعتمد وقد تقدم في تفسير الاسراء قول ابن عباس رضي الله عنهما
انها رؤيا عين ويحتمل ان يكون الحكمة في تسمية ذلك الرؤيا لكون امور الغيب مخالفة لامور
الشاهدة فاشبهت ما في المنام وقال القاضي ابو بكر ابن العربي الرؤيا ادراكات علقها الله تعالى
في قلب العبد على يدي ملك او شيطان اما باسمائها اي حقيقتها واما بكنها اي بعبارتها
واما تخليط ونظيرها في اليقظة الخواطر فانها قد تاتي على نسق في قصد وقد تاتي مسترسلة
غير محصلة هذا حاصل قول الاستاذ ابي اسحق قال وذهب القاضي ابو بكر بن الطيب الى انها
اعتقادات واحتج بان الرائي قد يرى نفسه بهيئة اوطورا مثلا وليس هذا ادراكا فوجب
ان يكون اعتقادا والان الاعتقاد قد يكون على خلاف المعتقد قال ابن العربي والاول اولى
والذي يكون من قبيل ما ذكره ابن الطيب فمن قبيل المثل فالادراك انما يتعلق به لا بما صل الذات
وقال المازري كثر كلام الناس في حقيقة الرؤيا قال فيها غير الاسلاميين اقاويل كثيرة منكرة
لانهم حاولوا الوقوف على حقائق لا تدرك بالعقل ولا يقوم عليها وهم لا يصدقون بالسمع
فاضطربت اقوالهم فمن ينتمي الى الطب يسبب جميع الرؤيا الى الاخلاط فيقول من غلب عليه البلغم
رأى انه يسبح في الماء ونحو ذلك لمناسبة الماء طبيعة البلغم ومن غلبت عليه الصفراء راى النيران
والصعود في الجو وهكذا الى آخره وهذا وان جوزه العقل وجاز ان يجري الله العادة به لكنه
لم يقم عليه دليل ولا اطردت به عادة والقطع في موضع التجويز غلط ومن ينتمي الى الفلسفة
يقول ان صور ما يجري في الارض هي في العالم العلوي كالنقوش فما حاذى بعض النقوش
منها انتقش فيها وهذا اشد فسادا من الاول لكونه تحكما لا برهان عليه والانتقاش من صفات
الاجسام واكثر ما يجري في العالم العلوي الاعراض والاعراض لا تنتقش فيها والصحيح ما عليه
اهل السنة ان الله يخلق في قلب النائم اعتقادات كما يخلق في قلب اليقظان فان اخلقها
فكانه جعلها علما على امور اخرى يخلقها في ثاني الحال ومرها وقع منها على خلاف المعتقد فهو كما
يقع لليقظان ونظيره ان الله خلق الغيم علامة على المطر وقد يختلف وتلك الاعتقادات
تقع تارة بحضرة الملك فيقع بعدها ما يسره او بحضرة الشيطان فيقع بعدها ما يضره والعلم عند الله
تعالى وروى الحاكم والعقيلي من رواية محمد بن عجلان عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه رضي الله عنهما
قال لقي عمر عليا رضي الله عنهما فقال يا ابا الحسن الرجل يرى الرؤيا فمنها ما يصدق ومنها ما يكذب

قال نعم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد ولا امة ينام فيقتلي نوما
الا يخرج بروحه الى العرش فالذي لا يستيقظ دون العرش فتلك الرؤيا التي تصدق و
الذي يستيقظ دون العرش فتلك الرؤيا التي تكذب قال الذهبي في تلخيصه هذا
حديث منكر ولم يصححه المؤلف ولعل الآفة من الراوي عن ابن عجلان وهو ازهر بن
عبد الله الازدي الخراساني ذكره العقيلي في ترجمته وقال انه غير محفوظ وقال ابن
الانبر الرؤيا والحلم عبارة عما يراه النائم في النوم من الاشياء لكن غلبت الرؤيا
على ما يراه من الخير والشيء الحسن وغلب الحلم على ما يراه من الشر والشيء القبيح ومنه قوله
تعالى اضغاث احلام وتضم لام الحلم وتسكن وفي الحديث الرؤيا من الله والحلم من
الشيطان وقال التوربشتي الحلم عند العرب مستعمل استعمال الرؤيا والتفريق بينهما
انما كان من الاصطلاحات الشرعية التي لم يعطها بلسغ ولم يهتد اليها حكيم بل سنها صاحب
الشرع للفصل بين الحق والباطل كانه كره ان يسمي ما كان من الله وما كان من
الشيطان باسم واحد فجعل الرؤيا عبارة عما كان من الله والحلم مما كان من الشيطان
لان الكلمة لم تستعمل الا فيما تخيل للحالم في منامه من قضاء الشهوة مما لا حقيقة له
قال الطيبي ولعل التوربشتي اراد بقوله ولم يهتد اليها حكيم ما عرفتها الفلاسفة على ما نقله
القاضي البيضاوي في تفسيره الرؤيا انطباع الصورة المتخيرة من فوائض المتخيلة الى الحس
المشترك والصادقة منها انما تكون بالتصال النفس بالملكوت لما بينهما من التناسب
بحسب فراغها من تدبير البدن اوفي فراغ فيتصور بما فيها مما يليق بها من المعاني الى صلاحيتها
ثم ان المتخيلة تحاكيه بصورة تناسبه فترسلها الى الحس المشترك فتعبر عنه شيئا ان كانت
شديدة المناسبة لذلك المعنى بحيث لا يكون المتفاوت الا بادنى شيء استغنت الرؤيا عن
التعبير والا احتاجت اليه انتهى قال بعض اهل التفسير في قوله تعالى وما كان لبشر ان يكلمه الله
الا وحيا او من وراء حجاب قال او في وراء حجاب اي في المنام ورؤيا الانبياء وحي بخلاف
غيرهم فالوحي لا يدخله خلل لانه محروس بخلاف رؤيا غير الانبياء فانها قد يحضرها
الشيطان وقال الحكيم الترمذي وكل الله بالرؤيا ملكا اطلع على احوال بني ادم من اللوح
المحفوظ فينسخ منها ويضرب لكل على قصته مثلا فاذا نام مثل له تلك الاشياء على طريق
الحكمة ليكون له بشرى او نذارة او معاينة والآدمي قد يسلط عليه الشيطان لشدة
العداوة بينهما فهو يكيده بكل وجه ويريد افساد اموره بكل طريق فيلبس عليه رؤياه
اما بتغليطه فيها واما بغفلته عنها ثم جميع المرئي ينحصر في قسمين الصادقة وهي
رؤيا الانبياء الانبياء، وفي تبعهم من الصالحين وقد تقع لغيرهم بندور وهي التي تقع في
اليقظة على وفق ما وقعت في النوم والاضغاث وهي انواع الاول تلاعب الشيطان
ليحزن الرائي كان يرى انه قطع رأسه وهو يتبعه او رأى انه وقع في هول ولا يجد
من ينجده وكذلك الثاني ان يرى ان بعض الملائكة يأمره ان يفعل المحرمات
مثلا ونحوه من المحال عقلا الثالث ما يتحدث به نفسه في اليقظة او يتمناه فراه
كما هو في المنام وكذا رؤية ما جرت به عادته في اليقظة او يغلب على مزاجه ويقع في
المستقبل غالبا وعن الحال كثيرا وعن الماضي قليلا حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله
ابن بكير المخزومي المصري نسب الى جده قال حدثنا الليث هو ابن سعد الامام عن عقيل

بضم

بضم العين وفتح القاف هو ابن خالد عن ابن شهاب الزهري ح تحويل فمسند الى اخره قال
البخاري وحدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق اي ابن همام قال
حدثنا وفي رواية ابي ذر اخبرنا معمر هو ابن راشد ولفظ الحديث له لعقيل قال الزهري
ابن شهاب فاخبرني بالافراد عروة اي ابن الزبير بن العوام ذكر حرف الغاء اشعارا بانه
روى له حديثا ثم عقبه بهذا الحديث فهو عطف على مقدر ووقع عند مسلم عن محمد بن رافع
عن عبد الرزاق مثله لكن فيه واخبرني بالواو لا بالغاء، وقد بينه البيهقي في دلائله من وجه آخر عن
الزهري عن محمد بن المنعم بن بشير وساق فذكر قصته بدء الوحي مختصرة ونزول اقرأ باسم ربك
الى قوله خلق الانسان من علق قال محمد بن المنعم فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك قال الزهري
سمعت عروة بن الزبير يقول قالت عائشة رضي الله عنها فذكر الحديث مطولا عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت اول ما بدئ بضم الموحدة وكسر المهملة بعدها همزة به رسول الله صلى الله
عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة اي التي ليس فيها ضغث او التي لا تحتاج الى تعبير وفي
باب كيف بدء الوحي الصالحة بدل الصادقة وهما بمعنى واحد بالنسبة الى الامور الاخروية في حق
الانبياء واما بالنسبة الى امور الدنيا فالصالحة في الاصل اخص فرؤيا النبي صلى الله عليه وسلم كلها صادقة
وقد تكون صالحة وهي الاكثر وغير صالحة بالنسبة للدنيا كما وقع في الرؤيا يوم احد واما
رؤية غير الانبياء عليهم السلام فقد قيل بينهما عموم وخصوص ان فسر الصادقة بانها التي
لا تحتاج الى تعبير واما ان فسرت بانها غير الاضغاث فالصالحة اخص مطلقا وقال الامام
نصر بن يعقوب الدينوري في التعبير القاوري الرؤيا الصادقة ما وقع بعينه او ما
يعبر في المنام او يخبر به فلا يكذب والصالحة ما يسر وقال الكرماني الصالحة ما صلح صورتا
او ما صلح تعبيرها والصادقة المطابقة للواقع في النوم ذكره بعده الرؤيا المخصوصة
به لزيادة الايضاح او لدفع وهم من يتوهم ان الرؤيا تطلق على رؤية العين فهي
صفة موضحة فكان صلى الله عليه وسلم لا يرى الا الجلوت وفي رواية ابي ذر
عن الحموي والمستملي الا جاءت مثل فلق الصبح الفلق بفتح الفاء ضوء الصبح وشقه
من الظلمة وافترقا هنه قال ابن ابي جمرة انما شبهها بفلق الصبح دون غيره لان شمس
النبوة كانت لرؤيا مبادئ انوارها فازال ذلك النور يتسع حتى اشرقت الشمس من
كان باطنه نورا كان في التصديق بكر يا كابي بكر رضي الله عنه وحيث كان باطنه مظلما كان
في التكذيب خفاشا كابي جهل وبقية الناس بين المنزلتين كل منهم بقدر ما اعطي
من النور وقال البيضاوي شبه ما جاءه بالبيقظة ووجده في الخارج طبعا
بما راه في المنام بالصبح في انارته ووضوحه والفلق الصبح لكنه لما كان مستعملا
في هذا المعنى وفي غيره اضيف اليه للتخصيص والبيان اضافة العام الى الخاص
وقال الطيبي في شرح المشكوة للفلق شان عظيم ولذا جاء وصف الله تعالى في
قوله فالق الاصباح وامر بالاستعاذة برب الفلق لانه يبني عن انشقاق ظلمة عالم
الشهادة وطلوع تباشير الصبح لظهور سلطان الشمس وانشراقها الافاق كذا الرؤيا
الصالحة مبشرات تنبئ عن وقود انوار عالم الغيب واثارة مطالع الهدايات
بسبب الرؤيا التي اي جزء من اجزاء النبوة فكان صلى الله عليه وسلم بادي حراء بكسر
الحاء المهملة وبالمد وهو الافصح وحكي تثليث اوله مع المد والقصر والصرف

وعدمه فيجتمع فيه عدة لغات مع قلة احرفه ونظيره قباوجزم الخطابي بان فتح اوله لحن
وكذا ضمه وقصره فيتحنث فيه وحوى التحنث التعبد بالخلوة ومشاهدة الكعبة منه والتفكر
او مما كان يلقى اليه من المعرفة الليالي ذوات العدد مع ايامهن وهذا التفسير اوجه من الاول
وقال الكرماني الليالي مفعول يتحنث وذوات العدد بالكسر اى الكثيرة وقال ايضا الليالي ذوات
العدد ويحتمل الكثرة اذا الكثير يحتاج الى العد وكل غيره المراد به الكثرة لان العدد على
قسمين فاذا اطلق اريد به مجموع القلة والكثرة فكانها قالت لياليا كثيرة اى مجموع قسمي
العدد وهو المناسب للمقام وان قيل اذا الوصف بذوات العدد يفيد التقليل كدراهم
معدودة وقيل الحكمة في تخصيصه بالتخلي فيه دون غيره ان المقيم فيه كان يمكنه فيه رواية الكعبة
فيجتمع فيه لمن يخلو فيه ثلاث عبادات الخلوة والتعبد والنظر الى البيت وقيل ان قريشا
كانت تفعله واول من فعل ذلك ثم قريش عبد المطلب وكانوا يعظمونه لجلالته وكبر سنه
فتبعه على ذلك من كان يتالّه وكان صلى الله عليه وسلم يخلو بكان جده وسلم له ذلك اعظاما لكرامته
عليهم قيل وكان الزمن الذي يخلو فيه شهر رمضان فان قريشا كانت تفعله كما كانت
تصوم عاشوراء ويتزود لذلك التعبد ثم يرجع او انفذ ذلك اراد الى خديجة رضي الله
عنها فتتزوده وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني فتزود بحذف الضمير لمثلها اى لمثل الليالي
وقيل يحتمل ان يكون للمرة اى الفعلة او الخلوة او العبادة وقد ذكر الشيخ البلقيني ان الضمير
للسنة فذكر في رواية ابن اسحق كان يخرج الى غار حراء في كل عام شهرا فتلك السنة يتنسك
فيه يطعم من جاءه من المساكين قال وظاهره ان التزود لمثلها كان في السنة التي تليها لا لمدة
اخرى في تلك السنة واعترض عليه من تلاه حذته الحافظ العقلاني وقال وقد كنت قويت
هذا ثم ظهر لي ان مدة الخلوة كانت شهرا كان يتزود لبعض الليالي فاذا انفذ ذلك
الزاد رجع الى اهله فيتزود قدر ذلك فرجهة انهم لم يكونوا في سعة بالغة من
العيش وكان غالب زادهم اللبن واللحم وذلك لا يدخر منه كفاية الشهر للا يسرع اليه
الفساد ولا سيما وقد وصف بانه كان يطعم من يرد عليه حتى فجئه الحق حتى بمعنى على اصلها
لانتهاء الغاية والمعنى انتهى توجهه لغار حراء بمجيء الملك وتركه ذلك وفجئه بفتح الفاء
وكسر الجيم وبهمزة مفعل ماض اى جاءه الوحي بغتة قاله النووي وقال فانه صلى الله عليه وسلم
لم يكن متوقعا للوحي وتعقبه البلقيني بان في اطلاق النفي نظرا فان الوحي كان جاءه
في النوم وابتداؤه استند الى ما ذكره ابن اسحق عن عبيد بن عمير انه وقع له في المنام نظير ما وقع
له في اليقظة في الغط والامر بالقراءة وغير ذلك انتهى قال الحافظ العقلاني
وفي كون ذلك يستلزم وقوعه في اليقظة حتى يتوقعه نظر فالاولى ترك الجزم باحد الامرين
وقوله الحق وهو جبريل عليه السلام وقيل الحق اى الامر البين الظاهر او المراد الملك بالحق
اى الامر الذي بعث به وهو صلى الله عليه وسلم في غار حراء فجاءه الملك جبريل عليه السلام
والفاء تفسيرية وقال البلقيني يحتمل ان تكون للتعقيب والمعنى بمجيء الحق اتكشاف
الحال عن امر وقع في القلب فجاءه الملك عقبه قال ويحتمل ان تكون سببية فيه اى في
الغار وهذا يرد قول من قال ان الملك لم يدخل اليه الغار بل كلمه والنبي صلى الله عليه وسلم
داخل الغار والملك على باب الغار قال البلقيني الملك المذكور هنا جبريل عليه السلام كما وقع
شاهده في كلام ورقة وكما مضى في حديث جابر الله الذي جاءه بحراء وقيل اللام فيه للتعريف

الماهية

الماهية لا للعهد الا ان يكون المراد به ما عهده صلى الله عليه وسلم قبل ذلك لما كلمه
في صباه او اللفظ لعائشة رضي الله عنها وقصدت به ما تعهده في مخاطبته به وافاد
الشيخ البلقيني ان سن النبي صلى الله عليه وسلم كان حين جاءه جبريل في غار حراء
اربعين سنة على المشهور ثم حكي اقوالا قيل اربعين ويوما وقيل وعشرة ايام وقيل
وشهرين وقيل وسنتين وقيل وثلاث وقيل وخمس والاول هو المعتمد قال وكان ذلك
يوم الاثنين مرارا قال واختلف في الشهر فقيل شهر رمضان في سابع عشره وقيل
في سابعه وقيل في رابع عشره قال الحافظ العقلاني ورمضان هو الراجح وقيل كان في
سابع عشرين شهر رجب وقيل في اول شهر ربيع الاول وقيل في ثامنه ووقع في رواية
الطيالسي ان مجيء جبريل كان لما اراد النبي صلى الله وسلم ان يرجع الى اهله فاذا هو بجبريل
وميكائيل فهبط جبريل الى الارض وبقي ميكائيل بين السماء والارض الحديث فيستفاد منه
ان يكون في اخر رمضان وهو قول اخر يضاف الى ما تقدم قال الحافظ العقلاني ولعله ارجحها
فان قرأ قال البلقيني ظاهره انه لم يتقدم لجبريل شيء قبل هذه الكلمة ولا السلام
ويحتمل ان يكون سلم وحذف ذكره لانه معتاد فقد سلم الملائكة على ابرهيم عليه السلام
حين دخلوا عليه ويحتمل انه يكون لم يسلم لان المقصود اذ ذاك تفخيم الامر وتهويله
او ابتداء السلام متعلق بالبشر لا الملائكة ووقوعه منهم على ابرهيم لانهم كانوا في صورة
البشر فلا يرد هنا ولا سلامهم لاهل الجنة لان امور الاخرة مغايرة لامور الدنيا غالبا وقد
روى الطيالسي ان جبريل سلم اولا لكن لم يرد انه سلم عند الامر بالقراءة قال البلقيني
ان افضل ترد للتبيين ولم يذكر رد ويحتمل انه يكون على بابها لطلب القراءة على معنى ان
الامكان حاصل فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما انا بقارئ كذا في رواية ابي ذر وفي
رواية غيره فقلت ما انا بقارئ اى ما احسن ان اقرا والاول هو المناسب لسياق الحديث
فراوله الى هنا بلفظ الاخبار بطريق الارسال ووقع مثله في التفسير وفي رواية بدء الوحي
اختلفا فعل فيه قال ما انا بقارئ او قلت ما انا بقارئ قال البلقيني وظاهره ان
عائشة رضي الله عنها سمعت ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم فلا يكون من مرسلات الصحابة
فاخذني اى جبريل عليه السلام فغطني من الغط بالغين المعجمة والطاء المهملة وهو العصر
الشديد والكبس اى ضمني وعصرني حتى بلغ مني الجهد لتقدم في بدء الوحي انه روى
بنصب الدال ورفعها وقيل بفتح الجيم ونصب الدال مفعول حذف فاعله اى بلغ الغط
مني الجهد اى الغاية وقال التوربشتي الاذى الذي قاله بالنصب الاوجه فانه يصير
المعنى انه غطه حتى استفرغ المكنه قوته في ضغطه بحيث لم يبق فيه مزيد وهو قول غير
سديد فان البنية البشرية لا تطيق استنفاد القوة الملكية لا سيما في مبتدا الامر
وقد صرح في الحديث بانه داخله الرعب فيما انتهى قال الحافظ العقلاني وما المانع
ان يكون قواه الله على ذلك ويكون في جملة تجراته وقد اجاب الطيبي بان جبريل
عليه السلام لم يكن حينئذ على صورته الملكية فيكون استفراغ جهده بحسب صورته التي
جاءه بها حين غطه قال وان صحت الرواية اضمحل الاستبعاد وقال الحافظ العقلاني
الترجيح هنا متعين لاتحاد القصة ورواية الدفع لا اشكال فيها وهي التي ثبتت عند الاكثر
فترجحت وان كان للاخرى توجيه وقد رجح البلقيني ان فاعل بلغ هو الغط والتقدير

وجمع بين الخطابي وبين عند مسلم قال قلت ما انا بقارئ صح

٧ وبضم الجيم ورفع الدال اى بلغ مني الجهد اى الطاقة مبلغه فالجهد فاعل بلغ وهي القراءة التي عليها الاكثرون وهي المرجحة صح

٧ ى الطيبي اى فالحق وهو الوحي او رسول الحق صح

بلغ منى المغط جهده اى غايته فيرجع الرفع والنصب الى معنى واحد قال وهو اولى ثم
ارسلنى اى اطلقنى فقال اقرأ قلت وبروى فقلت ما انا بقارئ فاخذنى فغطنى الثانية حتى
بلغ منى الجهد ثم ارسلنى فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فغطنى وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى
فاخذنى فغطنى الثالثة حتى بلغ منى الجهد ثم ارسلنى قال الطيبى فى شرح المشكوة قوله ما انا بقارئ
اى حكمى كسائر الناس من ان حصول القراءة انما هو بالتعلم وعدم بعده فكذلك اخذه وغطه
وراء ليخرجه عن حكم سائر الناس ويستقرع منه البشرية ويفرغ فيه من صفات الملكية وقال ابن
الانبيرى قيل انما غطه ليخبره هل يقول من تلقاء نفسه شيئا وقيل لتنبيهه واستحضاره ونفى
منافيات القراءة عنه وقال الشيخ زين العراقى وكان الذى حصل له عند تلقى الوحى من المجهد مقدمة
لما صار يحصل من الكرب عند نزول القرآن كما فى حديث ابن عباس رضى الله عنهما كان يعالج من التنزيل
شدة وكذا فى حديث عائشة وعمر ويعلى بن امية وغيرهم رضى الله عنهم فهو مقام برزخى من غير موت
يحصل له عند تلقى الوحى ولما كان البرزخ العام ينكشف فيه للميت كثير من الاحوال خص الله نبيه
بهذا البرزخ فى الجبوة يلقى اليه فيه كثيرا من الاسرار وقد يقع لكثير من الصلحاء عند التنبه بالنوم او غيره
اطلاع على كثير من الاسرار وذلك مستمد من المقام النبوى ويشهد له حديث رؤيا المؤمن جزء
من ستة واربعين جزءا من النبوة وقال السهيلى تاويل الغطات الثلاث على ما فى رواية ابن اسحق
انها كانت فى النوم انه ستقع له ثلاث شدائد يبتلى بها ثم ياتى الفرج وكذلك كان لانه لقى ومن
تبعه شدة الاولى بالشعب لما حصرتهم قريش فانه لقى وفى تبعه شدة عظيمة فيه الثانية لما
خرجوا لقتال عدوهم بالقتل حتى فروا الى الحبشة الثالثة لما هموا به من المكر به كما قال تعالى واذ
يمكر بك الذين كفروا الآية فكانت له العافية فى الشدائد الثلاث وقال الفتح البلقينى ما ملخصه
ان هذه المناسبة حسنة ولا تتعين للنوم بل تكون بطريق الاشارة فى اليقظة قال ويمكن
ان يكون المناسبة ان الامر الذى جاءه بثقيل فرجحه القول والعمل والنية اومن جهة التوحيد
والاحكام والاخبار بالغيب الماضى والآتى والاشارة بالارسالات الثلاث الى حصول
التيسير والتسهيل والتخفيف فى الدنيا والبرزخ والاخرة عليه وعلى امته صلى الله عليه وسلم
فقال له حينئذ لما علم المعنى اقرأ باسم ربك الذى خلق كل شئ وموضع باسم ربك النصب
على الحال اى اقرأ مفتتحا باسم ربك اى قل باسم الله ثم اقرأ حتى بلغ ما لم يعلم وفى رواية
ابى ذر حتى بلغ علم الانسان ما لم يعلم قال الطيبى وفيه اشارة الى رد ما تصوره صلى الله
عليه وسلم ان القراءة انما تتيسر بطريق التعليم فقط بل انها كما تحصل بواسطة المعلم
قد تحصل بتعليم الله تعالى بلا واسطة فقوله علم بالقلم اشارة الى العلم المدنى ومصداقه
قوله تعالى ان هو الا وحى يوحى علمه شديد القوى قال الشيخ البلقينى وقت القصة على ان
مراد جبريل عليه السلام بقوله اقرأ الا ان يقول النبى صلى الله عليه وسلم نص ما قاله وهو قوله
اقرأ وانما لم يقل له قل اقرأ الى اخره لئلا يظن ان لفظة قل ايضا من القرآن قال الحافظ
العسقلانى ويحتمل ان يكون السر فيه الابتداء فى اول الامر حتى يرتب عليه ما وقع من الغط وغيره
ولو قال له فى الاول قل اقرأ باسم ربك الى اخره لبادر الى ذلك ولم يقع ما وقع ثم قال الشيخ
ويحتمل ان يكون جبريل عليه السلام اشار بقوله اقرأ الى ما هو مكتوب فى النمط الذى وقع فى رواية
ابن اسحق فلعله كان قال الشيخ الرقوم يحتمل ان يكون المكتوب فى ذلك النمط القدر الذى اقراه

ايا

اياه وهى الايات الاول فاقرأ باسم ربك ويحتمل ان يكون ذلك جملة القرآن نزلت جملة
واحدة باعتبار ثم نزل نجما باعتبار اخر قال وفيه اشارة الى ان امره يكمل باعتبار الجملة
ثم يكمل باعتبار التفصيل والله تعالى اعلم فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم بها اى حاصلا بالايات
المذكورة الحسنى ترجف اى تضطرب بوادره جملة حالية وتقدم فى بدء الوحى بلفظ فرجف
فؤاده قال البلقينى الحكمة فى العدول عن القلب الى الفؤاد ان الفؤاد وعاء القلب على ما قاله
بعض اهل اللغة فاذا حصل الرجفان للفؤاد حصل لما فيه فيكون فى ذكره من تعظيم الامر ما ليس فى
ذكر القلب واما البوادر فجمع بادرة والمراد بها اللحمة التى بين المنكب والعنق وقد جرت العادة
بانها تضطرب عند الفزع وقال الجوهرى ان اللحمة المذكورة سميت لعظم الجمع وتعقبه ابن برى فقال
البوادر جمع بادرة وهى ما بين المنكب والعنق يعنى انه لا يختص بعضو واحد وهو جيد فيكون
اسناد الرجفان الى القلب لكونه محلا والى البوادر لانها مظهره واما قول الداودى البوادر
والفؤاد واحد فان اراد ان مفادهما واحد والا فهو ردود وانما رجفت بوادره لما فجئه
من الامر المخالف للعادة لان النبوة لا تنزل بطباع البشرية كلها حتى دخل على خديجة رضى الله
عنها فقال زملونى زملونى فزملوه اى غطوه بالثياب ولفوه فزملوه بفتح الميم حتى
ذهب عنه الروع بفتح الراء الفزع فقال يا خديجة قد خشيت على نفسى وفى رواية ابى ذر
عن الحموى والمستملى قد خشيت على بتشديد الياء اى فانه يكون رضا او عارضا من الجن وقال الكرمانى
قالوا الاولى انى خشيت انى لا اقوى على مقاومة هذا الامر ولا اقدر على حمل اعباء الوحى فتزهق
نفسى فقالت له خديجة رضى الله عنها كلا ما يقع لك ما تخافه والمعنى ما رأيت امرا تكرهه
عليك واصل كلمة كلا للردع والابعاد وقد تجئ بمعنى حقا وبمعنى الاستفتاح البشر خطاب
من خديجة للنبى صلى الله عليه وسلم وهو من البشارة بفتح الباء وضمها وهو اسم والمصدر
البشر والبشور فرحت الرجل البشره بالضم اى ادخلت له سرورا وفرحا ولم يعين فيه المبشر به
وقد وقع فى دلائل النبوة للبيهقى من طريق ابى ميسرة مرسلا مطولا وفى اخره فانك رسول الله
حقا وفيه لا يفعل الله بك الا خيرا وفى اللطائف ان كلمة كلا التى ابتدات خديجة المخلق
بها عقب ما ذكرها النبى صلى الله عليه وسلم فى القصة التى وقعت اولى التى وقعت عقب الايات
الخمس من سورة اقرأ فى نسق التلاوة فجرت على لسانها انها قالتها لما تكن نزلت بعد وانما
نزلت فى قصة ابى جهل وهذا هو المشهور عند المفسرين وقد ذهب بعضهم الى انها تتعلق
بالانسان المذكور فى قوله ان الى ربك الرجعى اذا عدت معرفة فهى عين الاولى وقد عيد الانسان
معرفة كما لك فكان التقدير كلا لا يعلم الانسان ان الله هو الذى خلقه وعلمه ان الانسان
ليطغى فلله لا يخزيك الله ابدا بضم التحتية وسكون الخاء المعجمة فراء فزاى وهو الذلة الهوان
وفى رواية على الكشميهنى لا يحزنك الله بالحاء المهملة والنون فزاى الحزن انك لتصل الرحم اى القرابة
وتصدق الحديث وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام اى الثقل من الناس ويدخل فيه الانفاق
على الضعيف عليهم والعيال وغير ذلك وتقرى الضيف بفتح الفوقية من غير همز اى
تهيئ له طعامه وتنزله ويعين على نوائب الحق النوائب جمع نائبة وهى ما ينوب الانسان اى ينزل
به من المهمات والحوادث اراد ان ذلك من يصيبه مكروه لما جمع الله فيك من مكارم الاخلاق
ومحاسن الشمائل وفيه دلالة على ان مكارم الاخلاق وخصال الخير سبب للسلامة من مصارع السوء

٧ قال اى كان الذى حصل له واخبرها الخبر
وقال صح

وفيه مدح الانسان في وجهه في بعض الاحوال لمصلحة وفيه تاييس فرحصلت له فجاءة من
امر وفي دلائل النبوة للبيهقي في طريق ابي ميسرة مرسلا انه صلى الله عليه وسلم قص على خديجة ما راى
في المنام فقالت له ابشر فوالله لن يصنع بك الا خيرا ثم اخبرها بما وقع له من شق البطن واعادته
فقالت له ابشر فوالله ان هذا لخير ثم استعلن له جبريل فذكر القصة فقال لها لقد سبك الذي
رايت في المنام فانه جبريل استعلن لي بان ارسله الي واخبرها بما جاء به فقالت ابشر فوالله
لا يفعل الله بك الا خيرا فاقبل الذي جاءك فانه حق وابشر فانك رسول الله حقا قال
الحافظ العسقلاني هذا اصح ما ورد في اولا الاصباح اني برسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انطلقت
به خديجة حتى اتت به مصعنة له ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد العزى بن قصي وهو اخي ورقة
ابن ثم خديجة اخوابيها كذا وقع هنا وهو صفة العم فكان حقه ان يذكر مجرورا وكذا وقع في
رواية ابن عساكر اخي ابيها ووجه الرفع انه خبر مبتدا محذوف اي هو اخوابيها وفائدته دفع المجاز في
اطلاق العم فيه وكان اي ورقة امرء تنصر اي دخل في دين النصرانية في الجاهلية اي قبل
البعثة المحمدية وقد يطلق الجاهلية ويراد بها ما قبل دخول المحكي عنه في الاسلام وكان يكتب
الكتاب العربي وفي باب بدء الوحي العبراني فيكتب بالعربية ويروى بالعبرانية من الانجيل
ما شاء الله ان يكتب اي الذي شاء الله كتابته والعبرانية بكسر العين وكذلك العبري قال الجوهري
هو لغة اليهود وقد تقدم في اول الكتاب في هذا الحديث ان العبراني نسبة الى العبر وزيدت فيه
الالف والنون في النسبة على غير القياس وقال ابن الكلبي اخذ على عربي الفرات الى تربة الروم
يسمى العبر والنسب العبرون من اليهود لانهم لم يكونوا عبروا الفرات وقيل غير ذلك
وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت له اي ورقة خديجة اي ابن عم اسمع من ابن اخيك محمد صلى الله عليه وسلم
انما قالت له تعظيما له واظهارا للشفقة لانه صلى الله عليه وسلم لم يكن ابا اخي ورقة فقال له صلى الله عليه وسلم
ورقة ابن اخي بنصب ابن لانه منادى مضاف اي يا ابن اخي قال تعظيما له واظهارا للشفقة ايضا
ماذا ترى فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم بما راى وفي بدء الوحي خبر ما راى فقال له ورقة هذا
الناموس جبريل صاحب موسى الخبر قال المهروي سمي به لان الله خصه بالوحي الذي انزل بضم الهمزة
على موسى اي ابن عمران عليه الصلوة والسلام ولم ينقل عيسى مع كونه نصرانيا لان نزول جبريل عليه
متفق عليه عند اهل الكتابين بخلاف عيسى يا ليتني فيها جذعا اي في ايام النبوة ومدتها شابا
قويا والجذع في الاصل للدواب وهو من الابل ما لها اربع سنين فهو هنا استعارة وهو بالجيم
والذال المعجمتين المفتوحتين والنصاب بكان المقدر اي ليتني اكون فيها جذعا وهو منصوب
على مذهب من ينصب بليت الجزاين او على الحال من الضمير في فيها وجملة ليت قوله فيها اي ليتني
كائن فيها وابا الخ في نصرتك اكون وفي بدء الوحي ليتني اكون حيا حين يخرجك قومك
من مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او مخرجي هم الهمزة للاستفهام والواو للعطف على مقدر
بعدها وهم مبتدا ومخرجي بتشديد الياء مقعد فاخبره واصله مخرجون فلما اضيف الى ياء المتكلم
سقطت النون للتقدير اي معادي ومخرجي هم قال السهيلي فانه صلى الله عليه وسلم سمع قول ورقة
انهم يؤذونه ويكذبونه فلم يظهر منه انزعاج لذلك فلما ذكر له الاخراج تحركت نفسه لذلك
محب الوطن والفه فقال او مخرجي هم قال ويؤيد ذلك ادخال الواو بعد همزة الاستفهام مع
اختصاص الاخراج بالسؤال عنه فاشعر بان الاستفهام على سبيل الانكار والتفجع ويؤكد ذلك

ان الوطن

٥٤

ان الوطن المشار اليه حرم الله وجوار بقعته وبلد ابائه فرعهد اسمعيل عليه السلام انتهى ملخصا
ويحتمل ان يكون انزعاجه كان فرحة حسية فوات ما امله مما ايمان قومه وانقيادهم به من
وضر الشرك وادناس الجاهلية وفرعذاب الاخرة ويحتمل ان يكون انزعج من الامرين معا
فقال ورقة له نعم يخرجونك لم يات رجل قط بما جئت به وفي رواية الى ذر عن
الكشميهني بمثل ما جئت به من الوحي الا عودي على البنا للمفعول فالمعاداة لان الاخراج
عن المالوف سبب لذلك وان يدركني يومك بجزم يدركني بان الشرطية ورفع يومك فاعل
يدركني اي يوم انتشار نبوتك وانتصرك بالجزم جواب الشرط ونصرا بالنصب على المصدرية موزرا
بالهمزة في رواية الاكثر وتشديد الزاي بعدها راء فالتازير وهو التقوية واصله من
الازر وهو القوة وقال القزاز الصواب موازرا بغير همز فمن وازرته موازرة اذا عاونته ومنه
اخذ وزير الملك ويجوز حذف الالف فيقال نصرا موزرا ويرد عليه قول الجوهري ازرت
فلانا عاونته والمعانة تقول وازرته ثم لم ينشب بفتح الشين المعجمة اي لم يلبث ورقة ان
توفي بدل اشتمال اي ورقة امره اي لم يلبث وفاته وفتر الوحي اي احتبس وانقطع ثلاث سنين او سنتين
ونصف فترة حتى حزن بكسر الزاي النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا معترض بين العامل ومعموله
وهو حزنا بضم الحاء وسكون الزاي وبفتحها والقائل فيما بلغنا هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري
والمعنى ان في جملة ما وصل الينا من خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه القصة ويومئ بلاغات
الزهري وليس موصولا وقال الكرماني في هذا اعلاه هو ويحتمل ان يكون بلغه بالاسناد المذكور ووقع
عند ابن مردويه في التفسير من طريق محمد بن كثير عن معمر باسقاط قوله فيما بلغنا ولفظه فترة حزن
النبي صلى الله عليه وسلم فرارا حزنا عدا بنا مبنية في الضرع من الذهاب غدوة وفي نسخة عدا
بعين مهملة فراء العدو والذهاب بسرعة منه اي من الحزن مرارا كي يتردى اي يسقط من رؤوس
شواهق الجبال الشواهق جمع شاهق وهو الرفيع العالي من الجبل فكلما او في بذروة جبل بكسر
الذال المعجمة وتفتح وتضم اعلاه لكي يلقي منه انفسه المقدسة اشفاقا ان يكون
الفترة لامر اوجب سخطه عقوبة له فرارا فضل ذلك بنفسه ولم يرد بعد شرع بالنهي عن ذلك
فيعتوص بها وخوف فوت ما بشره به ورقة ولم يكن خوطب على لسانه رسول الله ومبعوث
الى عباده فاخرج ابن سعد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بنحو هذا البلاغ الذي ذكره الزهري
وقد مكث اياما بعد مجيئ الوحي لا يرى جبريل فحزن حزنا شديدا حتى كاد يغدو الى ثبير مرة والى
حراء اخرى يريد ان يلقي نفسه تبدى اي ظهر وفي رواية الكشميهني بدا له جبريل فقال يا محمد
انك رسول الله حقا وفي حديث ابن سعد فبينا هو عامد لبعض تلك الجبال اذ سمع صوتا فوقف
فرفع راسه فاذا جبريل على كرسي بين السما والارض متوجها يقول يا محمد انت
رسول الله حقا وانا جبريل فانصرف وقد قر الله عينه ثم تتابع الوحي فبسكون الذال جاشه
بجيم وهمزة ساكنة ثم شين معجمة اي اضطراب قلبه ويطلق على الغش ايضا وتقر بكسر القاف
في الفرع وفي غيره بفتحها انفه فيه مع فاذا طالت عليه فترة الوحي عدا لمثل ذلك فاذا
اوفى بذروة جبل تبدى له جبريل فقال له مثل ذلك وزاد في رواية محمد بن كثير حتى
كثر الوحي بعد وتتابع ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقدم الحديث في اول الكتاب
ومضى الكلام فيه مستوفى قال وفي رواية ابي ذر وقال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله
تعالى قالق الاصباح ضوء النهار اي لاصباح ضوء الشمس بالنهار وضوء القمر بالليل ثبت هذا

يؤخذ منه ندبة مفارقة الوطن على النفس ح

في رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني وكذا للنسفي ولابي زيد المروزي عن الفربري ووصله الطبري
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما واعترض على المؤلف بان ابن عباس رضي الله عنهما
فسر الاصباح بالفلق الذي هو المراد هنا لان المؤلف ذكره عقب هذا الحديث لما وقع فيه
فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح والاصباح مصدر سمي به الصبح اي شق عمود الصبح عن
سواد الليل او فالق نور النهار نعم قال مجاهد في تفسير قل اعوذ برب الفلق الصبح واخرج الطبري
عنه بصيغة قول نافع الاصباح قال اضاءة الصبح وعلى هذا فالمراد بفلق الصبح اضاءته فالله
سبحانه وتعالى يعقب ظلام الليل عن غرة الصباح فيضيء وينير الافق ويصحل الظلام ويذهب
الليل وقال بعض اهل اللغة الفلق شق الشيء وقيده الراغب بابانة بعضه عن بعض ومنه
فلق موسى البحر فانفلق ونقل الفراء ان فطر وخلق وفلق بمعنى واحد وقد قيل في قوله تعالى
فالق الحب والنوى ان المراد به الشق الذي في الحبة من الحنطة وفي النواة وهذا يرد على تقييد
الراغب **باب رؤيا الصالحين** اي بيان علامة رؤيا الصالحين وهي التي يرجى صدقها
لانه قد يجوز على الصالحين الاضغاث في رؤياهم لكن الاغلب عليهم الصدق والخيرة وقلة
تحكم الشيطان عليهم في المنوم ايضا لما جعل الله عليهم من الصلاح وبقي سائر الناس غير
الصالحين تحت تحكم الشيطان عليهم في المنوم مثل تحكمه عليهم في اليقظة فكذلك يكون في
رؤياهم صدقا ايضا وفي نسخة الصالحة وعليها يحتمل ان يكون الرؤيا بالتعريف وقوله
بالجزء في رواية ابي ذر وقول الله تعالى لقد صدق الله رسوله الرؤيا اي صدقه في رؤياه
ولم يكذبه تعالى الله عن الكذب وعن كل قبيح علوا كبيرا وقال الطيبي هذا صدق بالفعل وهو
التحقيق اي حقق رؤياه وحذف الجار واوصل الفعل لقوله صدقوا ما عاهدوا الله عليه
بالحق اي ملتبسا به فانه ما رآه كائنا لا محالة في وقته المقدر له وهو العام القابل ويجوز ان
يكون بالحق صفة مصدر محذوف اي صدقا ملتبسا بالحق وهو القصد الى التمييز بين المؤمن
المخلص وبين من في قلبه مرض وان يكون قسما اما بالحق الذي هو نقيض الباطل او بالحق الذي
هو من اسمائه وجوابه لتدخلن المسجد الحرام وعلى الاول هو جواب اسم مقدر ان شاء الله اختلف
في معناه فقيل هي اشارة الى انه لا يقع شيء الا بمشيئة الله تعالى وقيل هي حكاية لما قيل النبي
صلى الله عليه وسلم في منامه وقيل هي على سبيل التعليم لمن اراد ان يفعل شيئا مستقبلا كقوله
تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله وقيل على سبيل الانشاء من عموم
المخاطبين لان منهم من مات قبل ذلك او قبل آمنين حال والشرط معترض بين محلقين حال من
الضمير في آمنين رؤسكم اي جميع شعورها ومقصرين بقصر شعورها لا تخافون حال مؤكدة
فعلم علم تعلموا من الحكمة فتح خيبر فتح مكة للعام المقبل فجعل من دون ذلك فتحا دون فتح مكة
فتحا قريبا وهو فتح خيبر لتستريح قلوب المؤمنين الى ان تتيسر الفتح الموعود وتحققت الرؤيا
في العام المقبل وقد اخرج الفريابي وعبد بن حميد والطبري من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في
تفسير هذه الآية قال اري النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالحديبية انه دخل مكة هو واصحابه محلقين
فلما نحر الهدي بالحديبية قال اصحابه اين رؤياك فنزلت قال فلم يعتم بعد ذلك فكان تصديق
رؤياه في السنة القابلة وكانت الحديبية سنة ست وقد اخرج ابن مردويه في التفسير بسند
ضعيف عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية قال تاويل رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم

القضاء وقد سقط في رواية ابي ذر محلقين الى آخرها وقال بعد قوله امنين الى قوله فتحا
قريبا وسيقت الآية بتمامها في رواية كريمة حدثنا عبد الله بن مسلمة اي ابن قعنب القعنبي
عن مالك الامام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري المدني عن انس بن مالك رضي الله عنه
سيأتي بعد باب فروجها خ عن انس عن عبادة بن الصامت ويأتي بيانه ان شاء الله تعالى
انه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا الحسنة وفي حديث ابي سعيد الرؤيا الصالحة وهو
تفسير المراد بالحسنة هنا وبعد تقييد ما اطلق في غير هذه الرواية كقوله اوليا المؤمن جزء ولم يقيدها
بكونها حسنة ثم ان حسنها اما باعتبار حسن ظاهرها وحسن تاويلها وقسموا الرؤيا الى حسنة
ظاهرا وباطنا كالتكلم مع الانبياء عليهم السلام واظهر الاباطن كسماع الملاهي والى رديئة
ظاهرا وباطنا كطلوع الحية واظهر الاباطن كذبح الولد من الرجل الصالح ذكر الغالب فلا مفهوم له
فان المراة الصالحة كذلك قال المهلب المراد غالب رؤيا الصالحين والا فالصالح قد يرى
الاضغاث ولكنه نادر لقلة تحكم الشيطان فيهم بخلاف عكسهم فان الصدق فيهم نادر لغلبة تسلط
الشيطان عليهم قال فالناس على هذا ثلاث درجات الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم
ورؤياهم كلها صدق وقد يقع فيها ما يحتاج الى تعبير والصالحون والاغلب على رؤياهم الصدق
وقد يقع فيها ما لا يحتاج الى تعبير وفي عدادهم يقع في رؤياهم الصدق والاضغاث وهم على
ثلاثة اقسام مستورون فالغالب استواء الحال في حقهم وفسقة فالغالب على رؤياهم الاضغاث
ويقل فيها الصدق وكفار ويندر في رؤياهم الصدق جدا ويشير الى ذلك قوله صلى الله عليه
وسلم واصدقهم رؤيا واصدقهم حديثا اخرجه مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه وقد وقعت
الرؤيا الصادقة من بعض الكفار كما في رؤيا صاحبي السجن مع يوسف عليه السلام ورؤيا
ملكهما وغير ذلك وقال القاضي ابو بكر ابن العربي رؤيا المؤمن الصالح هي التي تنسب الى
اجزاء النبوة ومعنى صلاحها استقامتها وانتظامها قال وعندي ان رؤيا الفاسق لا تعد
من اجزاء النبوة وقيل تعد فمن قضى لاجزاء واما رؤيا الكافر فلا تعد اصلا وقال القرطبي المسلم
الصادق الصالح هو الذي يناسب حاله حال الانبياء فاكرم بنوع مما اكرم به الانبياء وهو
الاطلاع على الغيب واما الكافر والفاسق والمخلط فلا ولو صدقت رؤياهم احيانا فذاك
كما قد يصدق الكذوب وليس كل من حدث عن غيب يكون خبره من اجزاء النبوة كالكاهن
والمنجم جزء من ستة واربعين جزأ من النبوة مجازا لحقيقة لان النبوة قد انقطعت بموته
صلى الله عليه وسلم وجزء النبوة لا يكون نبوة كما ان جزء الصلاة لا يكون صلوة وقيل
ان وقعت الرؤيا من النبي فهي جزء من النبوة حقيقة وان وقعت من غير النبي فهي جزء من
اجزاء النبوة مجازا وقال الخطابي قيل معناه ان الرؤيا يجتبى على موافقة النبوة لا انها
جزء باق من النبوة وقيل المعنى انها جزء من علم النبوة لان النبوة وان انقطعت فعلمها
باق وتعقب بقول مالك فيما حكاه ابن عبد البر انه سئل اليعبر الرؤيا كل احد فقال
انما النبوة يلعب ثم قال الرؤيا جزء من النبوة فلا يلعب بالنبوة واجيب عنه بانه
لم يرد انها نبوة باقية وانما اراد انها لما اشبهت النبوة في وجه الاطلاع على بعض الغيب
لا ينبغي ان يتكلم فيها بغير علم وقال ابن بطال كون الرؤيا جزء من اجزاء النبوة مما يستعظم
ولو كانت جزء من الف جزء فيمكن ان يقال ان لفظ النبوة ماخوذ من الانباء وهو الاعلام
لغة فعلى هذا فالمعنى ان الرؤيا خبر صادق فمن الكذب فيه كما ان معنى النبوة بناء صادر

من الله لايجوز عليه الكذب فتشابهت الرؤيا بالنبوة فى صدق الخبر وقال المازرى يحتمل ان يراد بالنبوة فى هذا الحديث الخبر بالغيب احد ثمرات النبوة وهو غير مقصود لذاته لانه لايصح ان يبعث نبى ليقرر الشرع ويبين الاحكام وأن لم يخبر فى طول عمره بغيب ولايكون ذلك قادحا فى نبوته ولا مبطلا للمقصود منها والخبر بالغيب منه انما لايكون الا صدقا ولا يقع الا حقا واما كون الرؤيا الصالحة جزءا من ستة واربعين جزءا هو الذى وقع فى اكثر الاحاديث وفى رواية لمسلم من حديث ابى هريرة رضى الله عنه جزءا من خمسة واربعين جزءا، وفى رواية له من حديث ابن عمر رضى الله عنهما جزءا من سبعين جزءا، وكذا اخرجه ابن ابى شيبة عن ابن مسعود رضى الله عنه موقوفا واخرجه الطبرانى من وجه اخر عنه مرفوعا وله من وجه اخر عنه جزء من ستة وسبعين جزءا وسنده ضعيف واخرج ابن عبد البر من طريق عبد العزيز بن المختار عن ثابت عن انس رضى الله عنه مرفوعا جزءا من ستة وعشرين وعند الطبرى فى تهذيب الآثار عن ابن عباس رضى الله عنهما جزءا من خمسين وللترمذى من طريق ابى رزين العقيلى جزءا من اربعين وللطبرى فى حديث عبادة جزءا من اربعة واربعين واخرج الطبرى وأحمد من حديث عبد الله بن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما جزءا من تسعة واربعين وذكر القرطبى فى المفهم بلفظ سبعة ووقع فى شرح النووى وفى رواية عبادة اربعة وعشرون وفى رواية ابن عمر ستة وعشرون وقيل جاء فيه اثنان وسبعون واثنان واربعون وسبعة وعشرون وخمسة وعشرون فعلى هذا ينتهى العدد الى ستة عشر وجها والمحفوظ المشهور ستة واربعون قال المازرى وخصوص العدد وهو مما اطلعه الله عليه نبيه صلى الله عليه وسلم لانه يعلم من حقائق النبوة ما لا يعلمه غيره وقال القاضى ابو بكر ابن العربى جزء النبوة لا يعلم حقيقتها الا الملك او نبى وانما العدد الذى اراده النبى صلى الله عليه وسلم ان يبين ان الرؤيا جزء فما جزء النبوة فى الجملة لان فيها اطلاعا على الغيب فى وجه ما واما التفصيل فيختص بمعرفة درجة النبوة وقال المازرى لايلزم العالم ان يعرف كل شئ جملة وتفصيلا فقد جعل الله للعالم حدا يقف عنده ممنه ما يعلم المراد به جملة وتفصيلا ومنه ما يعلم جملة لا تفصيلا وهذا من هذا القبيل وقد تكلم بعضهم على الرواية المشهورة وابدى لها مناسبة فنقل ابن بطال عن ابى سعيد السجستانى ان بعض اهل العلم ذكر ان الله تعالى اوحى الى نبيه فى المنام ستة اشهر ثم اوحى اليه بعد ذلك فى اليقظة بقية مدة حيوته ونسبتها من الوحى فى المنام جزء من ستة واربعين جزءا لانه عاش بعد النبوة ثلاثا وعشرين سنة على الصحيح قال ابن بطال هذا التاويل يفسد من وجهين احدهما انه قد اختلف فى قدر المدة التى بعد بعثته النبى صلى الله عليه وسلم الى موته والثانى انه ينفى حديث السبعين وبقية الاعداد الواقعة وقد سبقه الخطابى الى انكار هذه المناسبة فقال كان بعض اهل العلم يقول فى تاويل هذا العدد قول لا يكاد يتحقق وذلك انه صلى الله عليه وسلم اقام بعد الوحى ثلاثا وعشرين سنة وكان يوحى اليه فى منامه ستة اشهر وهى نصف سنة فهى جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قال وهذا وان كان وجها يحتمله قسمة الحساب والعدد فاول ما يجب على من قاله ان يثبت لما ادعاه خبرا ولم يسمع فيه شئ ولا ذكر عنه فيه خبرا فكانه قال على سبيل الظن والظن لا يغنى من الحق شيئا ولئن كانت هذه المدة محسوبة من جزاء النبوة على ما ذهب اليه فليحتسب بها سائر الاوقات التى كان يوحى اليه فيها فى منامه فى طول المدة كما ثبت ذلك منه فى احاديث كثيرة الصدور والرؤيا فى حد ما فى خروج مكة وحينئذ فيتلفق من ذلك مدة اخرى فيزاد فى الحساب فتبطل القسمة التى ذكرها فدل ذلك على ضعف تاويله وليس

كل

كل ما خفى علينا على لا يلزمنا معرفته كاعداد الركعات وايام الصيام ورمى الجمار فانا لا نفصل بين علمنا الى امر يوجب حصرها تحت اعدادها ولم يقدح ذلك فى موجب اعتقادنا للزومها وهو كقوله فى حديث انا الهدى الصالح ولست الصالح جزءا من خمسة وعشرين جزءا من النبوة فان تفصيل هذا العدد وحصر النبوة متعذر وانما خيل هاتين الخصلتين من جملة هدى الانبياء وسمتهم فذلك معنى حديث الباب المراد به تحقيق امر الرؤيا وانها مما كان الانبياء عليه وانها جزء مما جاء العالم الذى ياتيهم والانباء التى كانوا ينزل بها الوحى عليهم وقد قبل جماعة من الائمة المناسبة المذكورة واجابوا عما اورده الخطابى اما الدليل على كون الرؤيا كانت ستة اشهر وان ابتداء الوحى كان على راس اربعين من عمره صلى الله عليه وسلم مما جزم به ابن اسحق وغيره وذلك فى ربيع الاول ونزول جبريل اليه وهو بغار حراء كان فى رمضان وبينهما ستة اشهر وفى هذا الجواب نظر لانه على تقدير تسليمه ليس فيه تصريح بالرؤيا وقد قال النووى لم يثبت ان زمن الرؤيا للنبى صلى الله عليه وسلم كان ستة اشهر واما ما الزمه به من تلفيق اوقات الرؤيا وضمها الى المدة فيجاب عنه بان المراد وحى المنام المتتابع فاوقع فى غصون وحى اليقظة فهو معفو فى جانب وحى اليقظة فلم يعتبر بمدته وهو نظير ما اعتمدوه فى نزول الوحى وقد اطبقوا على تقسيم النزول الى مكى ومدنى قطعا فالمكى ما نزل قبل الهجرة ولو وقع وهو بغيرها مثلا كالطائف ونخلة والمدنى ما نزل بعد الهجرة ولو وقع وهو بغيرها كما فى الغزوات وسفر الحج والعمرة حتى مكة قال الحافظ العقلانى وهو اعتذار مقبول قال ويمكن الجواب عن خلاف الاعداد انه وقع بحسب الوقت الذى حدث فيه صلى الله عليه وسلم بذلك كان يكون لما اكمل ثلاث عشرة سنة بعد مجئ الوحى اليه حدث بان الرؤيا جزء من ستة وعشرين جزءا ان ثبت الخبر بذلك وذلك وقت الهجرة ولما اكمل عشرين حدث باربعين ولما اكمل اثنتين وعشرين حدث باربعة واربعين ثم بعدها بخمسة واربعين ثم حدث بستة واربعين فى آخر حيوته واما ما عدا ذلك من الروايات بعد الاربعين لتضعيف او رواية الخبر يحتمل ان يكون بجبر الكسر ورواية السبعين للمبالغة وما عدا ذلك لم يثبت وقد طال الحافظ الصقلانى الكلام فى هذا المقام والله تعالى اعلم بحقيقة المرام **فائدة** قال فيل لم عبر بلفظ النبوة دون لفظ الرسالة فاجاب بان الرسالة تزيد على النبوة بالتبليغ بخلاف النبوة المجردة فانها اطلاع على بعض الغيبات وكذلك الرؤيا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه النسائى وابن ماجة فى التعبير **باب الرؤيا من الله** وسقط لفظ باب فى رواية غير ابى ذر اى الرؤيا بامن الله مطلقا وان قيدت فى الحديث بالصالحة فهو بالنسبة الى ما لا دخل للشيطان فيه واما ما له فيه دخل فيه فنسبته اليه مجازية مع ان الكل بالنسبة الى الخالق والمقدر هو الله قبل الله حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعى الكوفى قال حدثنا زهير هو ابن معاوية ابو خيثمة الكوفى قال حدثنا وفى رواية ابى ذر حدثنى بالافراد يحيى هو ابن سعيد الانصارى قال سمعت ابا قتادة الحارث بن ربعى الانصارى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال الرؤيا اى التى يراها الشخص فى المنام من الله وفى رواية ابى ذر عن الحموى والمستملى الصادقة وفى رواية عن الكشميهنى الصالحة والحلم من الشيطان بضم الحاء واللام التى بعدها كذا قراناه وضبطه الجوهرى بسكون اللام وهو مايراه النائم من الامر القبيح المهول وحلم بفتح الحاء واللام كضرب يقال حلمت بكذا وحلمته وقال ابن سيدة فى مثلثه وجمع على احلام لا غير وقال الزمخشرى فى الحالم النائم يرى فى منامه شيئا

واذا لم يرشيئا فليس بحالم وقال الزجاج الحلم بالضم ليس بمصدر وانما هو اسم وحكى ابن التياني في
الموعب عن الاصمعي في المصدر حلما والحلم بالكسر الاناة ويقال منه حلم بضم اللام واضيف الحلم الى
الشيطان لكونه على هواه ومراده وقيل لانه الذي يجيل بها ولا حقيقة لها في نفس الامر واضافة
الرؤيا الى الله للتشريف وظاهره ان المضافة الى الله لا يقال لها حلم والمضافة الى الشيطان لا يقال
لها رؤيا وهو تعرف شرعي والا فالكل يسمى رؤيا وقال ابن بطال سببه ان تفس في شاغله قد تحدث الاحلام
لامرء في الماكول وذلك بان يكون كثير الدخان فاذا تصعد ذلك الى الدماغ وصادف
انتفاخ البطن الاوسط منه وهو من شانه ان يكون منتفخا حال النوم حرك ذلك البخار او
الدخان ارواح الدماغ وغيرها عما وضاعها فيعرض عن ذلك ان يختلط الصور التي في مقدم
الدماغ بعضها في بعض وينفصل بعضها من بعض فيحدث في ذلك صور ليست على وفق الصور
الواردة من الحواس والقوة التي تدرك تلك الصور حينئذ ويلزم من ذلك ان تحكم على تلك
الصور بمعان تناسبها فتكون تلك المعاني لا محالة مخالفة للمعاني المعهودة فلذلك تكون
الاحلام حينئذ مشوشة فاسدة وقد تحدث الاحلام لامر مهم يتفكر فيه في اليقظة فيستمر
عمل القوة المفكرة في ذلك فيكون اكثر ما يرى متعلقا به وهذا مثل الصنايع والفكرة في العلوم
وكثيرا ما يكون الفكر صحيحا لان القوة تكون حينئذ قد قويت بما عرض لها من الراحة وتوفر
الارواح حينئذ على القوى الباطنة فلذلك كثيرا ما يجلى حينئذ مسائل مشكلة وشبه
معضلة وكثيرا ما يستنتج الفكرة حينئذ مسائل لم تخطر بالبال اولا وذلك لتعلقها بالفكرة
المتقدمة وهذه الوجوه من الاحلام لا اعتبار لها في التعبير واكثر من تصدق احلامه من يجتنب الكذب
فلا تكون فكرته مجتلبة عادة لوضع الصور والمعاني الكاذبة فلذلك الشعراء يندر جدا صدق
احلامهم لان الشاعر من عادته التخيل فما ليس يصدق واكثر فكره انما هو في وضع الصور و
المعاني الكاذبة انتهى ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في الطب واخرجه
مسلم والترمذي وابو داود والنسائي وابن ماجة حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا
الليث اي ابن سعد الامام قال حدثني بالافراد ابن الهاد بغير تحتية بعد المهملة وهو يزيد بن عبد الله
ابن اسامة بن عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي عن عبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء
الموحدة الاولى الانصاري عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله
عليه وسلم يقول اذا راى احدكم في منامه رؤيا يحبها فانما هي من الله فليحمد الله عليها وليتحدث بها
وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي فليتحدث بها وفي مسلم فان راى رؤيا حسنة فليبشر
ولا يخبر الا من يحب وفي الترمذي من حديث ابي رزين ولا يقصها الا على واد او ذي راي ولا
تحدث بها الا لبيبا او حبيبا وفي اخرى ولا يقص الرؤيا الا على عالم او ناصح قيل لان العالم
يا قولها على الخير مهما امكنه والناصح يرشد الى ما ينفع واللبيب العارف بتاويلها ان عرفه خيرا قاله
وان جهل او شك سكت واذا راى غير ذلك مما يكره فانما هي من الشيطان لانه الذي يجيل فيها او انها
تناسب صفة من الكذب بخلاف الرؤيا الصادقة فاضيفت الى الله اضافة تشريف وان كان الكل بخلق
الله وتقديره كما ان الجميع عباد الله وان كانوا عصاة قال تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان ويا
عبادي الذين اسرفوا على انفسهم فليستعذ بالله عز وجل من شرها اي من شر الرؤيا ولا يذكرها لاحد
وفي مستخرج ابي نعيم واذا راى احدكم شيئا يكرهه فلينفث ثلاث مرات وليتعوذ بالله من شرها وفي
باب الحلم من الشيطان عند المؤلف فليبصق عن يساره وفي رواية مسلم عن يساره حين يهب من نومه

ثلاث مرات وعند المؤلف في باب اذا راى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان
وليتفل ثلاثا ولا يحدث بها احدا فانها لا تضره وفي رواية الكشميهني في باب اذا راى ما يكره
فانها لن تضره وحاصل ما ذكر من اداب الرؤيا الصالحة ثلثة اشياء ان يحمد الله عليها وان يستبشر بها
وان يحدث بها لكن لمن يحب دون من يكره وحاصل ما ذكر من اداب الرؤيا المكروهة اربعة
اشياء ان يتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل حين يهب من نومه عن يساره ثلاثا
ولا يذكرها لاحد اصلا ووقع عند المؤلف في باب التعوذ في المنام عن ابي هريرة رضي الله عنه
خامسة وهي الصلاة ولفظه فمن راى شيئا يكرهه فلا يقصه على احد وليقم فليصل لكن لم يصرح
المؤلف بوصله وصرح به مسلم وحفظ القاضي ابو بكر ابن العربي فقال زاد الترمذي على
الصحيحين الامر بالصلاة انتهى وزاد مسلم سادسة وهي التحول من جنبه الذي كان عليه من
رواية جابر رضي الله عنه رفعه اذا راى احدكم الرؤيا يكرهها فليبصق على يساره ثلاثا
وليستعذ بالله من الشيطان ثلاثا وليتحول عن جنبه الذي كان عليه وفي الجملة فيكمل الاداب
ستة الاربعة الماضية والصلاة والتحول قال الحافظ العسقلاني ورايت في بعض الشروح
ذكر سابعة وهي قراءة اية الكرسي ولم يذكر لذلك مستندا فان كان اخذه من عموم قوله
في حديث ابي هريرة رضي الله عنه ولا يقربك شيطان فيتجه وينبغي ان يقرا ها في صلاته
المذكورة وقد ذكر العلماء حكمة هذه الامور فاما الاستعاذة بالله من شرها فواضح وهي
مشروعة في كل امر يكره واما الاستعاذة من الشيطان فلما وقع في بعض طرق الحديث انها
منه وانه يجيل بها بالقصد تحزين الادمي والتهويل عليه واما التفل فقال القاضي عياض ابو
طرد الشيطان الذي حضر الرؤيا المذكورة تحقيرا له واستقذارا وخصت به اليسار
لانها محل الاقذار ونحوها والتثليث للتاكيد وقال القاضي ابو بكر ابن العربي فيه اشارة
الى انه في مقام الرقية ليتقرر عند النفس دفعه عليها وعبر في بعض الروايات بالبصاق
اشارة الى استقذاره وقد ورد ثلثة الفاظ النفث والتفل والبصق قال النووي
في الكلام على النفث في الرقية تبعا للقاضي عياض اختلف في النفث والتفل فقيل معناهما
ولا يكونان الا بريق وقال ابو عبيد يشترط في التفل ريق يسير ولا يكون في النفث
وقيل عكسه وسئلت عائشة رضي الله عنها عن النفث في الرقية فقالت كما ينفث اكل الزبيب
لا ريق معه ولا اعتبار بما يخرج معه من بلة بغير قصد قال النووي وقد جاء في حديث ابي سعيد
رضي الله عنه في الرقية بفاتحة الكتاب فجعل يجمع بزاقه قال القاضي عياض وفائدة التفل
التبرك بتلك الرطوبة والهواء والنفس للمباشرة للرقية المقارنة للذكر الحسن كما يتبرك
بغسالة ما يكتب من الذكر والاسماء وقال النووي ايضا الحمل الروايات في الرؤيا فليتفث
وهو نفخ لطيف بلا ريق فيكون التفل والبزاق محمولين عليه مجازا لكن المطلوب في الموضعين
مختلف لان المطلوب في الرقية التبرك برطوبة الذكر والمطلوب هنا طرد الشيطان واظهار
احتقاره واستقذاره كما نقل عن القاضي عياض فالذي يجمع الثلثة الحمل على التفل فانه نفخ
فيه ريق لطيف فالنظر الى النفخ قيل له نفث وبالنظر الى الريق قيل له بصاق وقال النووي
واما قوله فانها لا تضره فمعناه ان الله جعل ما ذكر سببا للسلامة من المكروه المرتب على الرؤيا
كما جعل الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع البلاء انتهى واما الصلاة فلما فيها من التوجه الى الله تعالى

وسياتى البحث فى ذلك فى باب اذا راى ما يكره انشاء الله تعالى واستدل به على ان للوهم تاثيرا
فى النفوس لان النقل وما ذكر معه يدفع الوهم الذى يقع فى النفس من الرؤيا فلولم يكن للوهم
تاثير لما ارشد الى ما يدفعه وكذا فى النهى عن التحديث بما يكره لمن يكره والامر بالتحدث
بما يحب لمن يحب والله تعالى اعلم ثم ان ظاهر الحصر فى قوله فانما هى من الشيطان ان
الرؤيا الصالحة لا تشمل على شئ مما يكره الرائى ويؤيده مقابلة رؤيا البشرى بالحلم
واضافة الحلم الى الشيطان وعلى هذا ففى قول اهل التعبير ومن تبعهم ان الرؤيا الصادقة
قد تكون بشرى وقد تكون انذارا نظرا لان الانذار غالبا قد يكون فيما يكره الرائى
ويمكن الجمع بان الانذار لا يستلزم وقوع المكروه وبان المراد بما يكره ما هو اعم فى ظاهر
الرؤيا وما تعبر به وقال القرطبى فى المفهم ظاهر الخبران هذا الدفع فى الرؤيا يعنى
ما كان فيه تهويل او تخويف او تحزين هو المامور بالاستعاذة منه لانه من تخيلات الشيطان
فاذا استعاذ الرائى منه صادقا فى التجائه الى الله وفعل ما امر به من النفث والتحول والصلوة
اذهب الله عنه ما به ويخافه من مكروه ذلك ولم يصبه منه شئ وقيل بل الخبر على عمومه
فيما يكرهه الرائى يتناول ما يتسبب له الشيطان وما لا تسبب له فيه وفعل الامور المذكورة
نافع فى وقوع المكروه كما جاء ان الدعاء يدفع البلاء والصدقة تدفع ميتة السوء وكل
ذلك بقضاء الله تعالى وقدره ولكن الاسباب عادية لا موجبات ولا توجدت واما ما
يرى احيانا مما يعجب الرائى ولكنه لا يجده فى اليقظة ولا يدل عليه فانه يدخل فى قسم
آخر وهو ما كان الخاطر به مشغولا قبل النوم ثم يحصل النوم فيراه فهذا قسم لا يضر ولا ينفع
ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله فانما هى من الشيطان وقد اخرجه الترمذى والنسائى فى الرؤيا واليوم
والليلة **باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزأ من النبوة** هذه الترجمة
لفظا خرج احاديث الباب فكانه جعل الرواية الاخرى بلفظ رؤيا المؤمن على هذه المقيدة
وسقطت هذه الترجمة فى رواية النسفى وذكر احاديثها فى الباب الذى قبله حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الله بن يحيى بن ابى كثير اليمانى وانثنى اى مسدد عليه خيرا وهى
جملة حالية اى اثنى عليه خيرا حين تحدثه عنه وقد اثنى عليه ايضا اسحق بن راهويه فيما اخرجه
الاسمعيلى من طريقه قال حدثنا عبد الله بن يحيى بن ابى كثير وكان من خيار الناس واهل الورع و
الدين لقيته كذا فى رواية الاكثر وفى رواية النسفى بعد قوله خير قال لقيته باليمامة بتخفيف
الميم قال الجوهرى اليمامة بلاد كان اسمها الجو بالجيم وتشديد الواو وقال الكرمانى بين مكة و
المدينة وقال الجوهرى اليمامة اسم جارية زرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلثة ايام فقيل
البصر من زرقاء اليمامة فسميت البلاد المذكورة باسم هذه الجارية لكثرة ما اضيف اليها
وقيل جو اليمامة عن ابيه يحيى بن ابى كثير واسم ابى كثير صالح بن المتوكل وقيل غير ذلك انه قال
حدثنا ابو سلمة اى ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابى قتادة الحارث بن ربعى رضى الله عنه عن النبى صلى الله
عليه وسلم انه قال الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم بفتح الهملة واللام بوزن ضرب
فليستعوذ بالله منه اى من الشيطان لانه ينسب اليه وليبصق اى من البصق طرد الشيطان له
الذى حضر رؤياه المكروهة وتحقيره له واستقذارا عن شمائله لانه محل الاقذار والمكروهات
فانها اى الرؤيا المكروهة لا تضره وقد سبق ما يتعلق به وقد اعترض الاسمعيلى فقال ليس هذا

والالتجاء اليه والامر فى التحميم بها عصمة من الاسواء وبها يكمل الرغبة وتصح الطلبة لقرب
المصلى من ربه عند سجوده واما التحول فلتستفاد منه بتغير تلك الحال التى كان عليها قال
النووى وينبغى ان يجمع بين هذه الروايات كلها ويعمل بجميع ما تضمنته فان اقتصر
على بعضها اجزاه فى دفع ضررها باذن الله تعالى كما صرحت به الاحاديث الاقتصار على واحدة
منها نعم اشار المهلب الى ان الاستعاذة كافية فى دفع شرها وكانه اخذه من قوله فاذا قرات
القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم انه ليس له سلطان على الذين امنوا وعلى ربهم يتوكلون
فيحتاج مع الاستعاذة الى صحة التوجه ولا يكفى مجرد الاستعاذة باللسان وقال القرطبى فى
المفهم الصلوة تجمع ذلك كله لانه اذا قام فصلى تحول عن جنبه وبصق ونفث عند المضمضة
فى الوضوء واستعاذ قبل القراءة ثم دعا الله فاقرب الاحوال اليه فيكفيه شرها بمنه وكرمه
وقد ورد فى صفة التعوذ من شر الرؤيا اثر صحيح اخرجه سعيد بن منصور وابن ابى شيبة
وعبد الرزاق باسانيد صحيحة عن ابى هريرة النخعى قال اذا راى احدكم فى منامه ما يكره فليقل
اذا استيقظ اعوذ بما عاذت به ملائكة الله ورسله من شر رؤياى هذه ان يصيبنى فيها
ما اكره فى ديني ودنياى وورد فى الاستعاذة من التهويل ما اخرجه مالك قال بلغنى ان
خالد بن الوليد قال يا رسول الله انى اروع فى المنام فقال قل اعوذ بكلمات الله التامات
من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين وان يحضرون واخرجه الثلاثى
من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كان خالد بن الوليد رضى الله عنه يفزع فى
منامه فذكر نحوه وزاد فى اوله اذا اضطجعت فقل باسم الله اعوذ بكلمات الله التامات
فذكره واصله عند ابى داود والترمذى وحسنه والحاكم وصححه واستثنى الداودى من عموم قوله
افاراى ما يكره ما يكون فى الرؤيا الصادقة لكونها قد تقع انذارا كما يقع تبشيرا وفى الانذار
نوع ما يكرهه الرائى فلا يشرع اذا عرفنا انها صادقة ما ذكر من الاستعاذة ونحوها واستند
الى ما ورد من رؤيا النبى صلى الله عليه وسلم كالبقر الذى تنحر ونحو ذلك ويمكن ان يقال لا يلزم
من ترك الاستعاذة فى الصادقة ان لا يتحول عن جنبه ولا ان لا يصلى فقد يكون ذلك سببا
لدفع مكروه الانذار مع حصول مقصود الانذار وايضا فالمنذورة قد ترجع الى معنى المبشرة
لان من انذر بما سيقع له ولو كان لا يسره احسن حالا ممن هجم عليه ذلك فانه ينزعج مالا ينزعج
من كان يعلم بوقوعه فيكون ذلك تخفيفا عنه ورفقا به وقال الحكيم الترمذى الرؤيا الصادقة
اصلها حق يخبر عن الحق وهى البشرى والانذار ومعاتبة فيكون عونا لما ندب اليه قال وقد كان
غالب امور الاولين الرؤيا الا انها قلت فى هذه الامة لعظم ما جاء به نبيها من الوحى ولكثرة
من فى امته فى الصدر يعنى من المحدثين بفتح الدال واصل اليقين فاكتفوا بكثرة الالهام والملهمين
عن كثرة الرؤيا التى كانت فى المتقدمين وقال القاضى عياض يحتمل قوله الرؤيا الحسنة والصالحة
ان ترجع الى حسن ظاهرها او صدقها كما ان قوله الرؤيا المكروهة او السوء يحتمل سوء الظاهر
او سوء التاويل او ما كنتها مع انها قد تكون صادقة تخفيفا حكمة ويحتمل ان يكون لخافة
تعجيل شر الرائى بمكروه تقع بها لانها قد تسطى فاذا لم يخبر بها ازال تعجيل وقوعها وتخبيثها
وتبقى اذا لم يعبر بها لاحد بل الطمع فان لها تقديرا حسنا او الرجاء فى انها من الاضغاث
فليكون ذلك اسكن لنفسه واستدل بقوله ولا يذكرها على ان الرؤيا تقع على ما يعبر به

وسياتى

الحديث من هذا الباب واخذه الزركشي فقال ادخاله في هذا الباب لا وجه له بل هو ملحق بالذي قبله ويجاب بان وجه دخوله في هذه الترجمة الاشارة الى ان الرؤيا الصالحة انما كانت جزءا من اجزاء النبوة لكونها من الله تعالى بخلاف التي من الشيطان فانها ليست من اجزاء النبوة واشار البخاري مع ذلك الى ما وقع في بعض الطرق عن ابي سلمة عن ابي قتادة من الزيادة وهي ورؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وعن ابيه عطف على السند الذي قبله اي وعن ابي عبد الله وهو يحيى بن ابي كثير انه قال حدثنا عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة الحارث عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث المذكور وفي رواية اسحق بن ابي اسرائيل بعد ان ساق طريق ابي سلمة قال وحدثنا عبد الله بن يحيى بن ابي كثير عن ابيه عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه مثل حديث ابي سلمة وكذا اخرجه الاسمعيلي عن عبد الله بن يحيى بن ابي كثير عن ابيه عن عبد الله بن ابي قتادة وهذا يدل على ان مسند الطريقين في الحديث المذكور احدهما عن عبد الله بن يحيى عن ابيه عن ابي سلمة والاخر عن عبد الله بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه وقال الكرماني قال اصحاب علوم الحديث اذا روى الراوي حدثنا بسنده ثم اتبعه باسناد اخر له وقال في اخره مثله او نحوه فهل يجوز رواية لفظ الحديث الاول بالاسناد الثاني فقال شعبة لا وقال النووي نعم وقال ابن معين يجوز في مثله ولا يجوز في نحوه حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف ببندار قال حدثنا غندر هو محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن قتادة اي ابن دعامة السدوسي عن انس بن مالك رضي الله عنه وفي رواية احمد عن محمد بن جعفر بسنده المذكور سمعت انس بن مالك يحدث عن عبادة وقد خالف قتادة غيره فلم يذكر عبادة في السند عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قد سبق بيان ذلك قريبا قال الغزالي ولا تظن ان تقدير النبي صلى الله عليه وسلم يجري على لسانه كيف ما اتفق بل لا ينطق الا بحقيقة التي نقوله رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة تقدير تحقيق لكن ليس في قوة غيره ان يعرف علة تلك النسبة الا بتجلي لان النبوة عبارة عما يختص به النبي ويفارق به غيره وهو يختص بانواع فمنها ما يختص بمعرفة حقائق الامور المتعلقة بالله وصفاته وملائكته والدار الاخرة لا كما يعلمه غيره بل عند غيره ولصفة يتم له بها الافعال الخارقة للعادة كالصفة التي بها يتم لغيره الحركات الاختيارية ولصفة يبصر بها الملائكة ويشاهدها الملكوت كالصفة التي يفارق بها البصير الاعمى ولصفة يدرك ما يكون في الغيب ويطالع بها ما في اللوح المحفوظ كالصفة التي يفارق بها الذكي البليد فهذه صفات كمالات ثابتة للنبي صلى الله عليه وسلم يمكن انقسام كل واحدة منها الى احتام بحيث يمكننا ان نقسمها الى اربعين والى خمسين والى اكثر وكذا كان يمكننا ان نقسمها الى ستة واربعين جزءا بحيث يقع الرؤيا الصحيحة جزءا من جملتها لكنه لا يرجع الا الى الظن والتحكم لان الذي اراده النبي صلى الله عليه وسلم حقيقة بينة انتهى ملخصا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في التعبير والترمذي والنسائي في الرؤيا

حدثنا يحيى بن فرعة بفتح القاف والراء القرشي المكي المؤذن قال حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون العين بعد ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ابو اسحق المدني نزيل بغداد تكلم فيه غير قادح عن الزهري بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله

صلى الله

صلى الله عليه وسلم قال رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة هو نظير قوله صلى الله عليه وسلم لسمت الحسن والتؤدة والاقتصاد جزء من اربعة وعشرين جزءا من النبوة اي من اخلاق النبوة واما الحصر في الستة والاربعين فالاولى ان يجيب عنه بالقول فيه وبالتسليم ليجز ان تحت حقيقة معرفة على ما هي عليه كما بسط فيه القول انفا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث من افراده رواته الى روى الحديث المذكور ثابت هو ثابت بن حميد البناني بضم الموحدة وتخفيف النون وحميد الطويل واسحق بن عبد الله اي ابن ابي طلحة وشعيب هو ابن الحجاب بمهملتين مفتوحتين وموحدتين الاولى ساكنة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اي بغير واسطة لم يقل عن انس عن عبادة بن الصامت كما في السابق فاما رواية ثابت فقد وصلها البخاري بعد خمسة ابواب عن معلى بن اسد في باب من راى النبي صلى الله عليه وسلم واما رواية اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة فقد مضت عن قريب واما رواية شعيب فوصلها ابو عبد الله بن منده من طريق عبد الله بن سعيد حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا ابرهيم بن حمزة بالحاء المهملة هو ابو اسحق القرشي قال حدثني بالافراد ابن ابي حازم بالمهملة والزاي بينهما الف هو عبد العزيز واسم ابي حازم سلمة بن دينار والدراوردي هو عبد العزيز بن محمد بن عبيد وهو نسبة الى دراورد قرية في قرى خراسان عن يزيد من الزيادة وهو الموصوف بابن الهاد وعن عبد الله بن خباب بالخاء المعجمة والموحدتين الاولى مشددة بينهما الف والسند كلهم مدنيون عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وقوله الصالحة تقييد لما اطلق في الروايتين السابقتين وكذا وقع التقييد في باب رؤيا الصالحين بالرجل الصالح وقوله من النبوة كذا في جميع الطرق وليس فيها شيء بلفظ الرسالة بدل النبوة قيل وكان السر فيه ان الرسالة تزيد على النبوة بتبليغ الاحكام للمكلفين بخلاف النبوة المجردة فانها اطلاع على بعض المغيبات كما تقدم وقد تقرر ان بعض الانبياء شريعة من قبله ولا باتي بحكم جديد مخالف لمن قبله فيؤخذ من ذلك ترجح القول بان من راى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فاره بحكم يخالف حكم الشرع المستقر في الظاهر انه لا يكون مشروعا في حقه ولا في حق غيره حتى يجب عليه تبليغه وسياتي بسط هذه المسالة في الكلام على حديث من راني في المنام انشاء الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة بالمبشرات بكسر الشين المعجمة جمع مبشرة قال الحافظ العسقلاني وهي البشرى وتعقبه العيني بانه ليس كذلك لان البشرى اسم عين البشارة والمبشرة اسم فاعل المؤنث من التبشير وهو ادخال السرور والفرح على المبشر بفتح الشين والمراد بالمبشرة هنا الرؤيا الصالحة وقد اخرج الامام احمد من حديث ابي الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى لهم البشرى في الحيوة الدنيا وفي الاخرة قال الرؤيا الصالحة يراها المسلم او ترى واخرج ايضا من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه سال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت قول الله تعالى لهم البشرى في الحيوة الدنيا وفي الاخرة قد عرفنا البشرى في الاخرة فما البشرى في الدنيا فلينفث عن ريره قبل ان يكتب ولا يخبر بها احدا وعند ابن جرير من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لهم البشرى في الحيوة الدنيا وفي الاخرة قال اما في الدنيا الرؤيا الصالحة يراها العبد او ترى له وفي الاخرة الجنة وعنده ايضا عن ابي هريرة رضي الله عنه موقوفا الرؤيا

فقال لقد سالتني عن شيء ما سالني عنه احد قبلك قال تلك الرؤيا الصالحة يراها الصالح او ترى له وكذا رواه ابو داود الطيالسي عن عمران بن القطان عن يحيى بن ابي كثير واخرج ايضا من حديث عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لهم البشرى في الحيوة الدنيا قال الرؤيا الصالحة يبشر بها المؤمن هي جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة من راى صح

المحنة هي البشرى يراها المسلم او ترى له وقد اخرج الترمذي وابن ماجه وصححه الحاكم في رواية ابي
سلمة بن عبد الرحمن عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه في قوله تعالى لهم البشرى في الحياة
هي الرؤيا الصالحة ورواته ثقات الا ان ابا سلمة لم يسمع من عبادة واخرجه الترمذي من وجه
آخر عن ابي سلمة قال ينبئ عن عبادة واخرجه ابن مردويه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه
قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري ابن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب ان
ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لم يبق من النبوة الا المبشرات
كذا ذكره باللفظ الدال على المعنى تحقيقا لوقوعه والمراد الاستقبال اي لا يبقى وقيل هو على ظاهره
لانه قال ذلك في زمانه والام في النبوة للعهد والمراد بنبوته والمعنى لم يبق بعد النبوة
المختصة بي الا المبشرات ثم فسرها بالرؤيا وصرح في حديث عائشة رضي الله عنها عند احمد
بلفظ لم يبق بعدي وفي جاء في حديث ابن عباس رضي الله عنهما انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك
في مرضه موته اخرجه مسلم وابو داود والنسائي من طريق ابراهيم بن عبد الله بن معبد عن ابيه عن
ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كشف الستارة والناس صفوف في مرضه الذي
مات فيه والناس صفوف فخلف ابي بكر رضي الله عنه فقال يا ايها الناس انه لم يبق من مبشرات
النبوة الا الرؤيا الصالحة يراها المسلم او ترى له وللنسائي من رواية زهير بن صعصعة عن
ابي هريرة رضي الله عنه رفعه انه ليس يبقى بعدي من النبوة الا الرؤيا الصالحة وهذا يؤيد
جزء من النبوة ان الرؤيا نبوة وليس كذلك لما تقدم ان المراد تشبيهها والدنيا بالنبوة
اولان جزء الشيء لا يستلزم ثبوت وصفه له كمن قال اشهد ان لا اله الا الله رافعا
صوته لا يسمى مؤذنا ولا يقال له اذن وان كانت جزءا من الاذان وكذا لو قرأ شيئا
من القرآن وهو قائم لا يسمى مصليا وان كانت القراءة جزءا من الصلاة ويؤيد حديث
ام كرز بضم الكاف وسكون الراء بعد ها زاي الكعبية قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ذهبت النبوة وبقيت المبشرات اخرجه احمد وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن
حبان ولاحمد عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا لم يبق بعدي من المبشرات الا الرؤيا ولم
وللطبراني في حديث حذيفة بن اسيد مرفوعا ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وعند ابي
يعلى في حديث انس رضي الله عنه رفعه ان الرسالة والنبوة قد انقطعت فلا نبي ولا رسول
بعدي ولكن بقيت المبشرات قالوا وما المبشرات قال رؤيا المسلمين جزء من اجزاء
النبوة قال المهلب ما حاصله التعبير بالمبشرات خرج مخرج الاغلب فانه من الرؤيا ما يكون
منذرة وهي صادقة يرى الله المؤمن رفقا به كي يستعد بما يقع قبل وقوعه وصدقها
يكون باعتبار تاويلها وقال ابن التين معنى الحديث ان الوحي ينقطع بموتي ولا يبقى
ما يعلم منه ما سيكون الا الرؤيا ويرد عليه الالهام فانه قد يخبر ايضا بما سيكون وهو
للانبياء بالنسبة للوحي كالرؤيا وقع لغير الانبياء كما في الحديث الصحيح في مناقب
عمر رضي الله عنه قد كان فيمن مضى من الامم محدثون وفسر المحدث بفتح الدال بالملهم
بالفتح ايضا وقد اخبر كثير من الاولياء بما امروا معينة فكانت كما اخبروا والجواب
ان الحصر في المنام لكونه يشمل احاد المؤمنين بخلاف الالهام فانه مختص بالبعض ومع كونه

يشمل

مختصا

مختصا فانه نادر فانما ذكر في المنام لشموله وكثرة وقوعه ويشير الى ذلك قوله صلى الله
عليه وسلم فان كثير وكان السر في ندور الالهام في زمنه وكثرته فيما بعده غلبة الوحي اليه صلى الله
عليه وسلم في اليقظة واراده اظهار المعجزات منه فكان المناسب ان لا يقع اغيره في زمانه
منه شيء فلما انقطع الوحي بموته وقع الالهام لمن اختصه الله به اذ لا مانع من اللبس في ذلك
وامكان وقوع ذلك مع كثرته واشتهاره مكابرة والله اعلم قالوا يا رسول الله وما المبشرات
قال صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث من افراده

باب رؤيا يوسف

كذا وقع في رواية الاكثرين ومرفوع عند النسفي يوسف بن يعقوب
ابن اسحق بن ابرهيم خليل الله الرحمن صلوات الله وسلامه عليهم وقوله تعالى يا بجر عطفا على ما قبله
اذ قال يوسف بدل اشتمال من احسن القصص ان جعل مفعولا او منصوب باضمار اذكر اي
اذكر حين قال يوسف ويوسف عبري ولو كان عربيا لانصرف لخلوه عن سبب آخر سوى التعريف
لابيه ليعقوب يا ابت اني رأيت من الرؤيا لانه ماذكره معلوم انه منام احد عشر كوكبا
نصب على التمييز روى عن جرير عن جابر رضي الله عنه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل من اليهود
يقال له بابا له اليهودي فقال له يا محمد اخبرني عن الكواكب التي رآها يوسف انها ساجدة له
ما اسماؤها قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه بشيء ونزل جبريل عليه السلام فاخبره
باسمائها فقال فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم جريان والطارق والذيال
وذو الكتفين وذو القابس ووثاب وعمودان والفليق والمصبح والضروح وذو الفرع
فقال اليهودي اي والله انها لاسمائها ورواه البيهقي في الدلائل وابو يعلى الموصلي والبزار في مسنديهما
والشمس والقمر هما ابواه وابوه وخالته ليا قال السدي لان امه راحيل كانت قد ماتت والكواكب
اخوته قيل الواو بمعنى مع اي رأيت الكواكب مع الشمس والقمر وجيء بجرى العقلاء في قوله رأيتهم لي
ساجدين لانه لما وصفها بما هو خاص بالعقلاء وهو السجود اجرى عليها حكمهم كما نها في العقلاء وكررت
الرؤية لان الاولى تتعلق بالذات والثانية بالحال او الثانية كلام مستأنف على تقدير سؤال وقع
جوابا لمن كان اباه قال له كيف رأيتها فقال رأيتهم لي ساجدين اي متواضعين ورأى يوسف ذلك
وهو ابن اثنتي عشرة سنة يومئذ قال يا بني صغره للشفقة او لصغر سنه لا تقصص رؤياك
على اخوتك وهم يهوذا وروبيل ويربالون وشمعون ولاوي ويشجر ودينة ودان
ونفتالي وجاد وآشر وهم بنو لعلة وامة يوسف وبنيامين من بني الاعيان ولدتها
راحيل فيكيدوا لك كيدا اني يحتالوا في هلاكك وهو جواب النهي او ان قصصتها عليهم
كادوك فهم ليعقوب عليه السلام من رؤياه ان الله يصطفيه لرسالته وينعم عليه بشرف
الدارين فحاف عليه حسد اخوته وعلم ان الشيطان للانسان عدو مبين ظاهر العداوة فيحملهم
على الحسد والكيد ولذلك اي ولكما اجتباك بمثل هذه الرؤيا الدالة على شرفك وعزك
يجتبيك ربك اي يصطفيك للنبوة والملك ويعلمك كلام مبتدأ غير داخل في حكم
التشبيه كانه قيل وهو يعلمك من تاويل الاحاديث فتعبير الرؤيا ويتم نعمته عليك يعني
بوصل لك نعمة الدنيا بنعمة الاخرة بارسالك والايحاء اليك وعلى آل يعقوب اي اهله
وهم نسله وغيرهم كما اتمها على ابويك من قبل ابراهيم المجد واباه المجد ابرهيم واسحق عطف
بيان لابويك ان ربك عليم بمن يستحق الاجتباء حكيم يضع الاشياء في مواضعها وكررت
الآيات بتمامها في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر والنسفي سقط من قوله ان الشيطان الى آخره وسقط

في رواية ثم قوله قال يا بني الى اخره وقال بعد ساجدين الى قوله عليم حكيم وقوله تعالى بالجر ايضا
عطفا على ما قبله يا ابت هذا اي سجودهم تاويل رؤياي من قبل اي التي كان قصصها على ابيه يعني قوله
اني رايت احد عشر كوكبا والما وصل ابواه واخوته الى مصر دخلوا عليه وهو في مرتبة الملك
سجدوا له وكان ذلك مباحا شائعا في شريعتهم اذ سلموا على الكبير سجدوا له ولم يزل هذا جائزا
من لدن آدم عليه السلام الى شريعة عيسى عليه السلام فحرم هذا في هذه الملة المحمدية وقيل التاويل
وقع ايضا في السجود ولم يقع منهم السجود حقيقة وانما هو كناية عن الخضوع والاول هو المعتمد
وقد اخرج ابن جرير بسند صحيح عن قتادة في قوله وخروا له سجدا قال كانت تحية من قبلكم السجود
فاعطى الله هذه الامة السلام تحية اهل الجنة وفي لفظ وكانت تحية الناس يومئذ ان يسجد
بعضهم لبعض قال الطبري اراد وا ان ذلك كان منهم لا على وجه العبادة بل الاكرام واختلف
في المدة التي كانت بين الرؤيا وتعبيرها فاخرج الطبري والحاكم والبيهقي في الشعب بسند صحيح عن
سلمان الفارسي رضي الله عنه قال كان بين رؤيا يوسف وعبارتها اربعون عاما وذكر البيهقي
لبث حدث عن عبد الله بن شداد وزاد وليها ينتهي احد الرؤيا واخرج الطبري من طريق الحسن
البصري قال كان مدة المفارقة بين يعقوب وليوسف عليهما السلام ثمانين سنة وفي لفظ ثلاثا
وثمانين سنة ونقل الثعلبي عن ابن مسعود رضي الله عنه تسعين سنة وعن الكلبي اثنين وعشرين سنة
قال وقيل سبعا وسبعين ونقل ابن السخي قولا انها كانت ثمانية عشر عاما والاول اقوى والعلم
عند الله تعالى قد جعلها اي الرؤيا وفي حقا اي صادقة وقد احسن بي بقال احسن بي
وليقال احسن الي اذ اخرجني من السجن ولم يقل من الجب لقوله لا تثريب عليكم اليوم وجاء بكم
من البدو اي من البادية لانهم كانوا اصحاب مواش ينتقلون في المياه والمناجع من بعدان نزغ الشيطان
بيني وبين اخوتي اي افسد بيننا واغوى ان ربي لطيف لما يشاء اي ذو لطف وصنع عالم
بدقائق الامور انه هو العليم بمصالح عباده الحكيم في اقواله وافعاله وقضائه وقدره وما يختاره
ويدبره رب قد آتيتني من الملك اي ملك مصر وعلمتني من تاويل الاحاديث اي تعبير الرؤيا
فاطر السموات والارض انت وليي اي متولي امري في الدنيا والاخرة توفني اي اقبضني اليك
مسلما طلب ذلك لقول يعقوب عليه السلام لولده ولا تموتن الا وانتم مسلمون والحقني بالصالحين
من آبائي او على العموم وانما دعا به ليقتدي به قومه من بعده ثم توفاه الله بمصر ودفن في النيل
في صندوق فمرخام ومات وعمره مائة وعشرون سنة كذا ذكره القسطلاني قال عبد الله هو البخاري
نفسه وسقط هذا وما بعده الى اخر الباب في رواية النسفي فاطر اشارة الى المذكور في قوله فاطر السموات
والمبدع والمبتدع بفوقية بعد الموحدة وفي رواية الى ذر عن الحموي والمستملي والبادئ بالدال المهملة
بدل الراء وزعم بعض الشراح ان الصواب بالراء وان رواية الدال وهم وقال الحافظ العسقلاني
وليس كما قال وقد ورد في بعض طرق الاسماء الحسنى كما تقدم في الدعوات وفي الاسماء والحسنى ايضا
المبدئ وقد وقع في العنكبوت ما يشهد لكل منهما في قوله تعالى اولم يروا كيف يبدئ الله الخلق ثم يعيده
ثم قال فانظروا كيف بدأ الخلق فالاول للرباعي والثاني من المثلث والخالق
واسم الفاعل منه بادئ فالفعل ان مشهوران والخالق السبعة معناهما واحد قيل دعوى
البخاري الوحدة لمعنى هذه الالفاظ ممنوعة عند المحققين ورد عليه الحافظ العسقلاني بان
البخاري لم يرد بذلك ان حقايق معانيها متحدة وانما اراد انها ترجع الى معنى واحد

والمبدع باسقاط الفوقية والبادئ بالدال والهمزة وفي رواية الى ذر صح

وهو

وهو ايجاد الشيء بلا مثال لم يكن وقد تقدم قول الفراء ان فطر وخلق وفلق بمعنى واحد قبل باب
رؤيا الصالحين وتعقبه العيني بان قوله واحد يناقض هذا التاويل ومعنى الفاطر في الفطر وهو
الابتداء والاختراع قاله الجوهري ثم قال قال ابن عباس رضي الله عنهما كنت لا ادري ما فاطر السموات
والارض حتى اتاني اعرابيان يختصمان في بئر فقال احدهما انا فطرتها اي انا ابتدأتها وقوله
والبديع معنى الخالق المخترع لا عن مثال سابق فعيل بمعنى مفعل يقال ابدع فهو مبدع وكذا في
بعض النسخ كما مر وقوله والبارئ والخالق قال الطيبي قال الخالق البارئ المصور الغاظ متوافقة
وهو وهم لان الخالق من الخلق واصله التقدير المستقيم والبارئ ماخوذ من البرء واصله خلوص الشيء
عن غيره اما على سبيل الانشاء منه ومنه برأ الله النسمة وهو البارئ لها وقيل البارئ هو الذي
خلق الخلق برآ ياما من التفاوت والتنافر ثم ان قوله من البدء بفتح الموحدة وسكون المهملة بعدها
همزة كذا في الفرع كاصله وكذا بادئة بالهمز ايضا فان كانا محفوظا ترجحت رواية الدال في
قوله والبادي وفي بعض النسخ بالواو بدل الهمز وبغير همز في بادية وقيل وهو اوجه لانه يريد تفسير
قوله وجاء بكم من البدو اي وجاء بكم من البادية وعلى الاول يكون مقصود البخاري ان فاطر معناه
البادئ من البدء اي الابتداء.

باب رؤيا ابرهيم الخليل عليه السلام وسقط في رواية غير

ابي ذر لفظ باب وقوله تعالى مجرور عطفا على ما قبله وسقطت الواو في الفرع وثبتت في اصله
وسيقت الآيات كلها في رواية كريمة وسقط فرقوله قال يا بني اني ارى الى اخره وقال الى قوله الرحيم
المحسنين في رواية النسفي فلما بلغ معه السعي اي بلغ ان يسعى مع ابيه في اشغاله وحوائجه ومعه
لا يتعلق ببلغ لاقتضائه بلوغهما معا حد السعي ولا بالسعي لان صلة المصدر لا يتقدم عليه فبقي ان
يكون بيانا كانه قال فلما بلغ السعي الحد الذي يقدر فيه على السعي قيل مع من قال مع ابيه وكان
اذ ذاك ابن ثلاث عشرة سنة والمعنى في اختصاص الاب انه ارفق الناس به واعطفهم عليه وغيره
ربما عنف به في الاستسعاء فلا يحتمله لانه لم يستحكم قوته قال يا بني اني ارى اي رايت في المنام
اني اذبحك ورؤيا الانبياء وحي رواه ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا اي كالوحي
في اليقظة فلهذا قال اني ارى في المنام اني اذبحك فانظر ماذا ترى ثم الرأي على وجه المشاورة
لانم رؤية العين وانما شاوره ليأنس بالذبح وينقاد للامر به قال يا ابت افعل ما تؤمر به
ستجدني ان شاء الله من الصابرين على الذبح او على قضاء الله فلما اسلما اي خضعا وانقادا لامر الله
تعالى واسلما الذبيح نفسه وابرهيم ابنه فتله للجبين صرعه عليه ليذبحه من قفاه وابت هذه
وجهه عند ذبحه ليكون اهون عليه ووضع السكين على قفاه فانقلبت السكين ولم تعمل شيئا
بما منع من القدرة الالهية وناديناه ان يا ابرهيم قد صدقت الرؤيا اي حققت ما امرناك به
في المنام من تسليم الولد للذبح وجواب لما محذوف تقديره كان ما كان مما ينطق به الحال
ولا يحيط به الوصف من استبشارهما وحمدهما لله وشكرهما على ما انعم به عليهما من دفع البلاء
العظيم بعد حلوله انا كذلك اي كما جزيناك نجزي المحسنين لانفسهم بامتثال الامر باخراج الشدة
عنهم وفقدانه كان ابرهيم عليه السلام لذ زال رزقه الله تعالى فيما ساره ولذا ان يذبحه قربانا
فراى في المنام ان او في بنذرك اخرجه ابن ابي حاتم عن السدي قال فقال ابرهيم لاسحق عليهما السلام
انطلق بنا نقرب قربانا واخذ حبلا وسكينا ثم انطلق به حتى اذا كان بابيل الجبال قال يا ابت
اين قربانك قال انت يا بني اني ارى في المنام اني اذبحك الايات فقال اشدد رباطي حتى لا
اضطرب واكفف ثيابك حتى لا ينتضح منها دمي فتراه سارة فتحزن واسرع في السكين حلقي

لیکون اهون علی ففعل ابرهیم ذلک وهو لکی وامر السکین علی حلقه فلم یجز وضرب الیه
علی حلقه صفحة من نحاس فکبه علی جبینه وخر فنقاه فناداه ان قد صدقت الرؤیا انا لنفعل بالمحسنین
فنودی یا ابرهیم قد صدقت الرؤیا انا لنفعل کذلک فاذا هو بکبش فاخذه وحل عن ابنه
کذا ذکره السدی ولعله اخذه عن بعض اهل الکتاب فقد اخرج ابن ابی حاتم ایضا
بسند صحیح عن الزهری عن القاسم قال اجتمع ابوهریرة وکعب فحدث ابوهریرة عن
النبی صلی الله علیه وسلم ان لکل نبی دعوة مستجابة فقال کعب افلا اخبرک عن ابرهیم
لما اری انه یذبح ابنه اسحق قال الشیطان ان لم افتن هؤلاء عند هذه لم افتنهم
ابدا فذهب الی سارة فقال این ذهب ابرهیم بابنک قالت فی حاجة قال کلا انه
ذهب به لیذبحه یزعم ان ربه امره بذلک فقالت اجتبی ان یطیع ربه فجاء الی
اسحق فاجابه بنحوه فاجابه ابرهیم فلم یلتفت الیه فایس ان یطیعوه وساق نحوه من
طریق سعید عن قتادة وزاد انه سد علی ابرهیم الطریق الی المنحر فامره جبریل ان یرمیه
بسبع حصیات عند کل جمرة وکان قتادة اخذ ذلک عن بعض اهل الکتاب واخرجه مما جاء
عن ابن عباس رضی الله عنهما وهو عند احمد من طریق ابی الطفیل عنه قال ان ابرهیم علیه السلام
لما اری المناسک عرض له ابلیس عند المسعی فسبقه ابرهیم فذهب به جبریل الی العقبة فعرض
له ابلیس فرماه بسبع حصیات حتی ذهب وکان علی اسمعیل قمیص ابیض وما تله
للجبین قال یا ابت انه لیس لک قمیص تکفننی فیه غیره فاخلعه فنودی من خلفه ان یا ابرهیم
قد صدقت الرؤیا انا لنفعل فاذا بکبش ابیض اقرن اعین فذبحه واخرج ابن اسحق فی المبتدء
عن ابن عباس رضی الله عنهما نحوه وزاد فوالذی نفسی بیده لقد کان اول الاسلام
وان راس الکبش لمعلق بقرنه فی میزاب الکعبة واخرج احمد ایضا عن عثمن بن ابی طلحة قال
امرنی رسول الله صلی الله علیه وسلم فواریت قرنی الکبش حین دخل البیت وهذه الاثار من
اقوی الحجج لمن قال انه الذبیح اسمعیل علیه السلام وقد نقل ابن ابی حاتم وغیره عن العباس
وابن مسعود وعلی وابن عباس فی احدی الروایتین عنهما وعن ابی هریرة وزید بن
اسلم ومسروق وسعید بن جبیر فی احدی الروایتین عنه وعطاء والشعبی وکعب بن الاحبار
ان الذبیح اسحق وعن ابن عباس فی اشهر الروایتین عنه وعن علی فی احدی الروایتین عنه وعن ابی هریرة
ومعاویة وابن عمر وابی الطفیل وسعید بن المسیب وسعید بن جبیر والشعبی فی احدی الروایتین عنهما
ومجاهد والحسن ومحمد بن کعب وابی جعفر الباقر وابی صالح والربیع بن انس وابی عمرو بن العلاء و
عمرو بن عبد العزیز وابن اسحق ان الذبیح اسمعیل ویؤیده حدیث انا ابن الذبیحین ایضا من
حدیث معاویة ونقله عبد الله بن احمد عن ابیه وابن ابی حاتم عن ابیه واطنب ابن القیم
فی الهدی فی الاستدلال لتقویته وفی خط الشیخ تقی الدین السبکی انه استنبط من
القرآن دلیلا وهو قوله تعالی فی الصافات وقال انی ذاهب الی ربی سیهدین الی
قوله انی اری فی المنام انی اذبحک وقوله فی هود وامراته قائمة فضحکت فبشرناها
باسحق الی قوله وهذا بعلی شیخا قال ووجه الاخذ منهما ان سیاقهما یدل علی انهما
قصتان فی وقتین الاولی عن طلب فرار ابرهیم وهو لما هاجر من بلاد قومه فی ابتداء
امره فسأل ربه الولد فبشره بغلام حلیم فلما بلغ معه السعی قال یا بنی انی اری فی

المنام

المنام انی اذبحک والقصة الثانیة بعد ذلک بدهر طویل لما شاخ واستبعد فی مثله
ان یجیئ له الولد وجاءته الملائکة عند ما امروا باهلاک قوم لوط فبشروه باسحق
فتعین ان یکون الاول اسمعیل ویؤیده ان فی التوراة ان اسمعیل بکره وانه
ولد قبل اسحق قال الحافظ العسقلانی وهو استدلال جید وقد کنت استحسنه فاحرج به
الی ان وفی قوله فی سورة ابرهیم الحمد لله الذی وهب لی علی الکبر اسمعیل واسحق فانه
یعکر علی قوله انه رزق اسمعیل فی ابتداء امره وقومه ولان هاجر والدة اسمعیل
صارت لسارة من قبل الجبار الذی وهبها لها وانها وهبتها لابرهیم لما ایست
من الولد فولدت هاجر اسمعیل فغارت سارة فیما کما تقدمت الاشارة الیه فی
ترجمة ابرهیم فی احادیث الانبیاء وولدت بعد ذلک اسحق واستمرت غیرة
سارة الی ان کان من اخراجها وولدها الی مکة ما کان وقد ذکر ذلک اسحق فی المبتدء
مفصلا واخرجه الطبری فی تاریخه من طریقه واخرج الطبری من طریق السدی قال
انطلق ابرهیم علیه السلام من بلاد قومه قبل الشام فلقی سارة وهی بنت ملک حران
فاحبت به فتزوجها فلما قدم مصر وهبها الجبار هاجر ووهبتها له سارة وکانت
سارة منعت الولد وکان ابرهیم قد دعا الله تعالی ان یهب له من الصالحین فاخرت
الدعوة حتی کبر فلما علمت سارة ان ابرهیم وقع علی هاجر فحرنت علیها فاتها من الولد
ثم ذکر قصة مجیئ الملائکة بسبب اهلاک قوم لوط وتبشیرهم ابرهیم باسحق فلذلک
قال ابرهیم الحمد لله الذی وهب لی علی الکبر اسمعیل واسحق ویقال لم یکن بینهما الا ثلاث
سنین وقیل کان بینهما اربع عشرة سنة وما تقدم من کون قصة الذبح کانت بمکة
حجة قویة فی ان المذبح اسمعیل لان سارة واسحق لم یکونا بمکة والله تعالی اعلم
قال مجاهد هو ابن جبر فی تفسیر قوله تعالی فلما اسلما ای سلما امر الله سلم الابن
نفسه للذبح والاب ابنه وتله ای وضع وجهه بالارض لانه قال له یا ابت لا تذبحنی
وانت تنظر فی وجهی لئلا ترحمنی فوضع جبهته فی الارض وصله الفریابی فی تفسیره
تعلیقا بمجاهد عن ورقاء عن ابن نجیح عن مجاهد فذکره واخرج ابن ابی حاتم من طریق سدی
قال فلما اسلما ای سلما لله الاخر ومن طریق ابی صالح قال اتفقا علی امر واحد ومن طریق قتادة
سلم ابرهیم لامر الله وسلم اسحق لامر ابرهیم وفی لفظ اما هذا فاسلم نفسه لله واما هذا
فاسلم ابنه لله ومن طریق ابی عمران الجونی تله للجبین کبه لوجهه هذه الرجمة والتی قبلها لیس فی
واحد منهما حدیث مسند بل اکتفی فیما اورده فی الایات القرآنیة ولعله لم یتفق له حدیث منهما علی
شرطه باب التواطؤ ای توافق جماعة علی الرؤیا ای الواحدة وان اختلفت
عبارتهم حدثنا یحیی بن بکیر نسبه لجده وابوه عبد الله قال حدثنا اللیث ای ابن سعد عن عقیل
بضم العین ابن خالد الایلی عن ابن شهاب الزهری عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر والد سالم رضی الله عنهم
وعن ابیه انا سابضم الهمزة وفی روایة ابی ذر عن الکشمیهنی ان ناسا باسقاط الهمزة ادوا
بضم الهمزة علی البناء للمفعول واصله اریوا فاعلت لیلة القدر ای فی المنام والرؤیة هنا حلمیة
فیها فقال ابن بطال انها مصدر رای الحلمیة عند ابن مالک والمحبوبی قال وعندی لاتختص بها
لقوله تعالی وما جعلنا الرؤیا التی اریناک الا فتنة للناس قال ابن عباس رضی الله عنهما رؤیا عین
فدل علی انه مصدر الحلمیة والبصریة قال وقد الحقوا رای الحلمیة برای العلمیة فی التعدی لاثنین

انتهى وقد جعلها ابو البقاء وجماعة بصرية فعلى هذا يتعدى لمفعول واحد وينقل بالهمزة
الى الثاني فيكون الثاني هنا ليلة القدر وقد انتقل عن صلته في الظرفية الى المفعولية لانهم لم يروا
بها انما ارُوها نفسها بمعنى القاها الله تعالى في قلوبهم في ليالي السبع الاواخر من شهر رمضان
جمع خوخة وتوان اتاسا اخوين اُروا انها في العشر الاواخر فقال النبي صلى الله عليه وسلم التمسوها اي
اطلبوا ليلة القدر في السبع الاواخر صفة للسبع كالسابق كذا وقع في هذه الرواية من
طريق سالم بن عبد الله بن عمر وتقدم في اواخر الصيام من طريق مالك عن نافع مثله لكن لفظه
اري رؤياكم تواطأت في السبع الاواخر فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الاواخر ولم يذكر الجملة
الوسطى واعترضه الاسيلي فقال اللفظ الذي ساقه خلاف التواطؤ وحديث التواطؤ اري
رؤياكم قد تواطأت في العشر الاواخر وقال الحافظ العسقلاني لم يلتزم البخاري ايراد الحديث
بلفظ التواطؤ وانما اراد بالتواطؤ التوافق وهو اعم من ان يكون الحديث بلفظه او بمعناه
وذلك ان افراد السبع داخلة في افراد العشر فلما رأى قوما منهم في العشر وقوما منهم في السبع
كانوا كانهم توافقوا على السبع بادر هو بالتمسها في السبع لتوافق الطائفتين عليها ولانه
ايسر عليهم فجرى البخاري على عادته في ايثار الاخفى على الاجلى والحديث الذي اشار اليه تقدم
في كتاب قيام الليل عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما وفيه وكانوا لا يزالون يقصون على النبي
صلى الله عليه وسلم الرؤيا وفيه اري رؤياكم قد تواطأت في العشر الاواخر ويستفاد من
الحديث ان توافق جماعة على رؤيا واحدة دال على صدقها وصحتها كما يستفاد قوة الحجة من
التواطؤ على الاخبار في جماعة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة من التقرير السابق

باب رؤيا اهل السجون

هو جمع سجن بالكسر وهو الحبس وبالفتح مصدر
وقد سجنه يسجنه من باب نصر اي حبسه والفساد اي ورؤيا اهل الفساد يعني اهل المعاصي
ورؤيا اهل الشرك وقع في رواية ابي ذر بدل الشرك والشراب بضم الشين المعجمة وتشديد
الراء جمع شارب وبفتحتين مخففا اي واهل الشراب المحرم وعطفه على اهل الفساد من عطف
الخاص على العام وقيد الشارة الى ان الرؤيا الصحيحة وان اختصت غالبا باهل الصلاح لكن قد
تقع لغيرهم قالوا ان الرؤيا الصالحة قد تكون لبشرى اهل السجن بالخلاص وان كان المسجون
كافرا فتكون بشرى له بهداية الاسلام كما كانت رؤيا الفتيان اللذين مع يوسف عليه السلام
صادقة وقال ابو الحسين بن ابي طالب وفي صدق رؤيا الفتيان حجة على من زعم ان الكافر
لا يرى رؤيا صادقة وقال اهل العلم بالتعبير اذا اري الكافر او الفاسق الرؤيا الصالحة فانها
تكون لبشرى له بهداية الى الاسلام مثلا او التوبة او انذار له بقاءه على الكفر او الفسق وقد
تكون لغيره من نسيب اليه من اهل الفضل وقد يرى ما يدل على الرضى بما هو فيه وتكون من جملة
الابتلاء والاختبار والمكر نعوذ بالله من ذلك لقوله تعالى وفي بعض النسخ وقوله تعالى بدون
اللام والاول اولى لانه يحتج بقوله تعالى ودخل معه السجن فتيان الى اخر الايات على اعتبار الرؤيا
الصالحة في حق اهل السجن والفساد والشرك وهو ايضا يوضح حكم الترجمة فانه لم يتعرض فيها
الى بيان الحكم ودخل معاي مع يوسف عليه السلام السجن فتيان وهما غلامان كانا للوليد بن
ريان ملك مصر الاكبر قال السهيلي اسم احدهما شرهم والاخر شرهم كل منهما بحجة احداهما مفتوحة
والاخرى مضمومة احدهما خبازه والاخر شرابيه للاتهام بانهما يريدان ان يسمّاه قال وقال
الطبري اسم الشرابي نبو وذكر اسلم الاخر فلم نحفظه وقيل اسم مخلث بمعجمة ومثلثة وبه جزم الثعلبي

وذكر

وذكر ابو عبيد البكري في كتاب المسالك ان اسم الخباز راشان والساقي مرطس وحكى ان
الملك اتهمهما باتهما اراد تسميمه في الطعام فحبسهما الى ان ظهرت براءة ساحة
الساقي دون الخباز ويقال انهما لم يريا شيئا وانما اراد امتحان يوسف عليه السلام فاخرج
الطبري عن ابن مسعود رضي الله عنه قال لم يريا شيئا وانما تحالما ليجربا وفي سنده ضعف واخرج
الحاكم بسند صحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه وزاد فلما ذكرا لها التاويل قالا انما كنا نلعب قال
فمضى الاحر الاية قال احدهما وهو الشرابي اني اراني في المنام اعصر خمرا اي عنبا لسمية لها يؤول
اليها وبلغة وقيل للاعرابي معه عنب ما معك قال خمر وقرا ابن مسعود رضي الله عنه اعصر
عنبا وقال الاخر وهو الخباز اني اراني في المنام احمل فوق رأسي خبزا تاكل الطير منه اي ينتهبان
منه بدنشا تاويله اي خبرنا بتفسيره وتعبيره وما يؤول اليه امر هذه الرؤيا انا نريك
من المحسنين اي من العالمين الذين يحسنون عبارة الرؤيا قال الزجاج فيه ان اخر الرؤيا صحيح
وان منها ما يصح ومنها ما لا يصح فليس بمسلم لانه يدفع القرآن والسنة وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم
الرؤيا جزء من اربعين جزءا من النبوة وتاويل ان الانبياء يخبرون عما سيكون والرؤيا تدل
على ما سيكون قال لا ياتيكما طعام ترزقانه اي في نومكما وانما قال ذلك لانه كره ان يعبر لهما
ما سالاه لما علم في ذلك من المكروه على احدهما فاعرض عن سؤالهما واخذ في غيره فقال لهما
لا ياتيكما طعام ترزقانه في نومكما الا نبأتكما بتاويله اي بتفسيره في اليقظة قبل ان ياتيكما اولا
ياتيكما في اليقظة طعام ترزقانه وتاكلانه الا اخبرتكما بقدره ولونه والوقت الذي يصل اليكما
قبل ان يصل واي طعام اكلتم ومتى اكلتم وكم اكلتم قبل ان ياتيكما وهذا مثل معجزة عيسى عليه السلام
حيث قال وانبئكم بما تاكلون وما تدخرون في بيوتكم فقالا له هذا من فعل العرافين والكهنة فقال
يوسف عليه السلام ما انا بكاهن ذلكما اي التاويل والاخبار بالمغيبات مما علمني ربي بالالهام والوحي
ولم افعله عن تكهن وتنجم ثم علل ما انه مؤمن فقال اني تركت ملة قوم لا يؤمنون بالله وهم بالاخرة هم
كافرون اي دينهم وشريعتهم يحتمل ان يكون كلاما مبتدءا وان يكون تعليلا لسابقه اي علمني
ذلك لاني تركت ملة اولئك واتبعت ملة ابائي ابراهيم واسحق ويعقوب وهي الملة الحنيفية
وذكر الاباء ليعلما انه من بيت النبوة ليقوى رغبتهما في الاستماع اليه والمراد الترك ابتداء لانه
كان فيه ثم ترك يقول لم اجبرت طريق الكفر والشرك وسلكت طريق آبائي المرسلين صلوات الله
وسلامه عليهم اجمعين وهكذا حال من سلك وطريق الهدى واتبع سبيل المرسلين واعرض عن الضالين
فانه يهدي عليه ويعلمه ما لم يكن يعلم ويجعله اماما يقتدى به في الخير وداعيا في سبيل الرشاد
ما كان لنا اي ما صح لنا معاشر الانبياء ان نشرك بالله من شيء اي شيء كان ذلك اي التوحيد
والعلم من فضل الله علينا وعلى الناس ولكن اكثر الناس لا يشكرون فضل الله فيشركون به ولا ينتهون
فاوضحا دينه وعلمه وفطنته ثم دعاهما الى الاسلام فاقبل عليهما وعلى اهل السجن وكان بين ايديهم
لا سيما بين ايديهما اصنام يعبدونها من دون الله فقال الزاما للحجة يا صاحبي السجن جعلهما صاحبي السجن
انسا لكونهما فيه اي ساكنين او يا صاحبي فيه وارباب متفرقون اي شتى متعددة متباينة اي
لا تضر ولا تنفع وقال الفضيل اي ابن عياض لبعض الاتباع يا عبد الله وفي رواية ابي ذر
وقال الفضيل الى اخره وقع بعد قوله ارجع الى ربك وعند كريمة عند قوله ارباب متفرقون وهو
الذي وعند غيرهما بعد قوله الاعناب والدهن يا صاحبي السجن ارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار
الذي هو رب كل شيء لعز جلاله وعظيم سلطانه ولا يغالب ولا يشارك في الربوبية ما تعبدون

في الرؤيا البيان قالوا اضغاث احلام اى هذا الذى رايته اضغاث احلام اى احلام
مختلطة مشبهة اباطيل والاضغاث جمع ضغث وهو الحزمة من انواع الحشيش وما نحن
بتاويل الاحلام بعالمين يعنون بالاحلام المنامات الباطلة اى ليس لها تاويل انما
التاويل للمنامات الصحيحة واعترفوا بقصور علمهم وانهم ليسوا في تاويل الاحلام بحارين
وقال الذى نجا من القتل منهما وهو الشراب وادكر اى تذكر حاجة يوسف وهو قوله اذكرني
عند ربك بعد انه اى بعد حين وعن عكرمة بعد قرن وعن سعيد بن جبير بعد سنين
اى قال للملك انا انبئكم اى اخبركم بتاويله ممن عنده علم بتعبير هذا المنام فارسلون
اى فابعثوني اليه لاسأله عنها فارسلوه الى يوسف في السجن فاتاه فقال يوسف ايها
الصديق اى المبالغ في الصدق والكثير الصدق افتنا في رؤيا سبع بقرات سمان
يأكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر واخر يابسات لعلي ارجع الى الناس اى الى الملك
ومن عنده لعلهم يعلمون اى تاويلها او فضلك او مكانك من العلم فيخلصوك ويخلصوك
من محنتك فذكر يوسف تعبيرها فاخبر غير كاتم لذلك الفتى في نسيانه ما اوصاه به
ومن غير شرط الخروج قبل ذلك بل قال تزرعون سبع سنين دابا بكسر الهاء
وقرا حفص وحده بفتحها لغتان في مصدر داب اى داوم على الشيء ولازمه وهو
ههنا نصب على المصدر او بمعنى دابين على ان يكون حالا من المخاطبين او ذوي داب وقال
الثعلبي اى كعادتكم فاحصدتم فذروه في سنبله اى اتركوه في سنبله انما قال ذلك
ليبقى ولا يفسد اذ ذاك ابقى له وما تاكلون اقلوا مما تاكلون في تلك السنين
ثم ارهم بما هو الصواب لنصيحة لهم ثم ياتي من بعد ذلك سبع شداد يعني سبع سنين جدب
وقحط يأكلن ما قدمتم لهن هو من الاسناد المجازي جعل اكل اهلهن مسندا اليهن
والقليلا مما تحصنون تحرزون من الحاصة وعند ابي عبيدة في المجاز تحرزون لزاي
بدل السين من الاحراز واخرج ابن ابي حاتم من طريق علي بن طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
تحرزون بجاء مهملة ثم زاي ولونين من الحزن ثم ياتي من بعد ذلك اى من بعد اربع عشرة
سنة عام فيه يغاث الناس من الغيث اى يمطرون او من الغوث وهو الفرج فهو في الاول
من الثلاثي وفي الثاني من الرباعي تقول غاثنا الله من الغيث واغاثنا من الغوث
وفيه يعصرون اكثر المفسرين على ان المعنى يعصرون العنب خمرا والزيتون زيتا والسمسم
دهنا وقال ابو عبيدة يعصرون ينجون من الجدب والكدب العصر والعصرة النجاة والملجاء
وقيل يعصرون يمطرون دليله وانزلنا من المعصرات والحاصل انه عليه السلام تاول البقرات
السمان والسنبلات الخضر بسنين مخصبة والعجاف واليابسات بسنين مجدبة ثم
بشرهم بعد الفراغ من تاويل الرؤيا بان العام الثامن يجيء مباركا كثير الخير غزير النعم
وذلك في خرجة اوحى فرجع الساقي الى الملك واخبره بما افتاه يوسف عليه السلام
من تاويل رؤياه دعا الملك وقال ائتوني به اى بيوسف عليه السلام فلما جاءه
الرسول اى لما جاء يوسف الرسول ليخرجه من السجن وقال اجب الملك امتنع من الخروج
ليتحقق الملك براءة ساحته ونزاهته مما نسب اليه فرجعه امراة العزيز
وان سجنه لم يكن عن ريبة تضيه بل كان ظلما وعدوانا قال ارجع الى ربك اى سيدك
يريد الملك فاسله ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن الاية وسقط في رواية

خطاب لهما ولمن كان على دينهما من اهل مصر من دونه اى من دون الله الا اسما سميتموها انتم
وابا وكم الهة ثم طفقتم تعبدونها فكانكم لا تعبدون الا اسماء لا مسميات ما انزل الله بها اى
بتسميتها من سلطان اى حجة وبرهان ان الحكم اى امر العبادة والدين الا لله فمن على لسان انبيائه
ان لا تعبدوا الا اياه بيان لقوله ان الحكم الا لله ذلك اى الذى ادعوكم اليه من التوحيد وترك الشرك
واخلاص العمل هو الدين القيم اى الحق المستقيم الذى امر الله به وانزل الله به الحجة والبرهان ولكن اكثر الناس
لا يعلمون فلذا كان كبرهم مشركين ثم فسر رؤياها فقال يا صاحبي السجن اما احدكما يعني الشراب
فيسقي ربه اى سيده خمرا كما كان يسقيه قبل واما الاخر يعني الخباز فيصلب فتاكل الطير من راسه
ولما سمعا قول ابي يوسف قالا كذبنا ما راينا شيئا كنا نلعب فقال يوسف عليه السلام
قضي الامر الذي فيه تستفتيان اى فرغ الامر الذى سالتماه ووجب حكم الله عليكما بالذى اخبرتكما
به فهو واقع لا محالة فان الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فان عبرت وقعت وفي مسند ابي يعلى
الموصلي عن انس رضي الله عنه مرفوعا الرؤيا للاول عابر وقال اى يوسف عليه السلام عند ذلك
للذى ظن اى يوسف عليه السلام انه ناج منهما وهو الساقي وقيل الظان يوسف عليه السلام ان كان
تاويله عن اجتهاد وان كان عن الوحي فالظان الشراب او الظن بمعنى اليقين وما تقدم في قوله قضي
الامر الذي فيه تستفتيان يقتضي اليقين اذكرني عند سيدك اى اذكر قصتي عند سيدك وهو الملك
لعله يخلصني فمر هذه الورطة وقال ابو حيان انما قال يوسف للساقي بذلك ليتوصل الى بدايته وايمانه
بالله كما توصل الى ايضاح الخلاف ورفيقه فانساه الشيطان ذكر ربه قيل فانسى الشيطان الشراب
ان يذكر يوسف للملك وقيل فانسى يوسف ذكر الله حتى ابتغى الفرج من غيره واستعان بالمخلوق
وعند ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لم يقل يعني يوسف
الذى قال البث في السجن طول ما لبث حتى يبتغي الفرج من عند غير الله قال القسطلاني وهذا الحديث
ضعيف جدا فان في اسناده سفيان بن وكيع وهو ضعيف وابرهيم بن يزيد الخوزي وهو اضعف
من سفيان فالصواب من الضمير في قوله فانساه الشيطان عائد الى الناجي كما قاله مجاهد وغيره قلت
اى يوسف عليه السلام في السجن بضع سنين واختلف في معناه فقال ابو عبيدة ما بين الثلثة
الى التسع وقال مجاهد ما بين ثلاث الى سبع وقال قتادة والاصح ما بين الثلثة الى
التسع وقال ابن عباس رضي الله عنهما ما دون العشرة وقال وهب مكث يوسف
عليه السلام سبعا وقال الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما اثنتي عشرة سنة وقيل
اربع عشرة سنة ولما دنا خروج يوسف عليه السلام راى الملك وهو ملك مصر الريان بن
الوليد رؤيا عجيبة هائلة وقال الملك اني اراى سبع بقرات سمان خرجن من نهر
يابس ياكلن سبع اى سبع بقرات عجاف اى مهازيل فابتلعتهن فدخلن في بطونهن
فلم يرى منهن شيء وسبع سنبلات اى واراى سبع سنبلات خضر قد انعقد حبها واخر
اى وسبعا اخر يابسات قد حصدت وادركت فالتوت اليابسات على الخضر حتى
غلبن عليهن فاستعيرها وجمع السحرة والكهنة والقافة والحازة وقصها عليهم فلم
يجد فيهم من يحسن عبارتها قيل كان ابتداء بلاء يوسف عليه السلام في الرؤيا ثم كان
سبب نجاته ايضا الرؤيا فلما دنا فرجه راى الملك هذه الرؤيا الذى هالته فجمع
اعيان العلماء والحكماء من قومه وقص عليهم رؤياه فقال يا ايها الملا افتوني في
رؤياي اى عبروها ان كنتم للرؤيا تعبرون ان كنتم عالمين بعبارة الرؤيا واللام

في الرؤيا

الى ذكر من قوله قال احدهما الى اخره وقال بعد قوله فيتان الى قوله ارجع الى ربك واذكر
بالذال المهملة اشار بهذا الى اخره الى تفسير بعض الالفاظ التى وقعت فى الايات المذكورة
منها قوله واذكر فقال انه افتعل من ذكر يعنى ان اصله ذكر بالذال المعجمة فنقل الى باب
الافتعال فصار اذتكر ثم قلبت التاء دالا مهملة فصار اذدكر ثم قلبت الذال المعجمة
دالا مهملة ثم ادغمت الدال فى الدال فصار اددكر قال الزمخشرى هذا هو الفصيح وعن
الحسن بالذال المعجمة ومنها قوله امة ففسرها بقوله قرن هو قول ابى عبيدة قاله فى
تفسير سورة ال عمران وقال فى تفسير يوسف بعد حديث واخرجه الطبرى بسند جيد عن ابن
عباس مثله ومن طريق سماك عن عكرمة قال بعد حقبة من الدهر واخرج ابن ابى حاتم
عن سعيد بن جبير بعد سنين ويقرا امه بفتح الهمزة والميم المخففة وكسر الهاء والمثنوة وفسره
بقوله نسيان اى تذكر بعد ان كان نسى وهذه القراءة نسبت فى الكشاف الى ابن عباس
رضى الله عنهما وعكرمة والضحاك يقال رجل ما موه اى ذاهب العقل قال ابو عبيدة قرئ
بعد امه اوهما بسكون الميم قال الشاعر ٥ امهت وكنت لا انسى حديثا وقال الطبرى
روى عن جماعة انهم قرؤا بعد امه وفسرها بعد نسيان وساق مثله عن عكرمة
والضحاك ومن طريق مجاهد نحوه كان قالها بسكون الميم ومنها قوله يعصرون اشار
الى تفسيره بقوله وقال ابن عباس يعصرون الاعناب والذهن وصله بهذا ابن ابى
حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله ثم ياتى من بعد ذلك
عام فيه يغاث الناس وفيه يعصرون قال الاعناب والذهن وفيه رد على ابى عبيدة
فى قوله انه من العصرة وهى النجاة لمعنى قوله يعصرون يمخضون ويؤيد قول ابن عباس
قوله فى اول القصة انى ارانى اعصر خمرا وقد اختلف فى المراد به فقال الاكثر اطلق
عصر الخمر باعتبار ما يؤول اليه وهو كقول الشاعر ٥ الحمد لله العلى المنان صار الزبد
رؤس القضبان اى السنبل فسمى القمح زبدا باعتبار ما يؤول اليه واخرج الطبرى
عن الضحاك قال اهل عمان يسمون العنب خمرا وقال الاصمعى سمعت معتمر بن سليمان
يقول لعقت اعرابيا معه سلة عنب فقلت ما اسمك قال خمر وقرا ابن مسعود رضى الله عنه
انى ارانى اعصر عنبا اخرجه ابن ابى حاتم بسند حسن فكانه اراد التفسير واخرج ابن ابى
حاتم فى طريق عكرمة ان الساقى قال ليوسف عليه السلام رايت فيما يرى النايم انى
عرت حبلة فنبت فخرج فيها ثلثة عناقيد فعصرتهن ثم سقيت الملك فقال
تمكث فى السجن ثلاثا ثم تخرج فتسقيه اى على عادتك ومنها قوله لحضنون وقد
فسره بقوله لمجنون وقدم الكلام فيه حدثنا عبد الله محمد بن شهاب بن عبيد الضبعى
قال حدثنا جويرية اى ابن اسماء وهو عم السابق عن مالك الامام عن الزهرى ابن شهاب
ان سعيد بن المسيب وابا عبيد بضم العين مصغرا اسمه سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن
بن الازهر اخبراه ان ابا هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لو لبث فى السجن ما لبث يوسف اى مدة لبثه عليه السلام ثم اتانى الداعى من الملك
بدعونى اليه لاجبته اى لاسرعت فى الاجابة ولبادرت اليه ولا اشترطت شرطا لاخراجى
وقد كان يوسف عليه السلام لما اتاه الداعى يدعوه الى الملك قال ارجع الى ربك
فاسالك ما بال النسوة اللاتى قطعن ايديهن وفى هذا تنبيه لشرف يوسف عليه السلام
وعلو قدره وصبره ما لا يخفى وعند عبد الرزاق عن عكرمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لقد عجبت

لقد عجبت من يوسف وصبره وكرمه والله يغفر له حين سئل عن البقرات العجاف والسمان
ولو كنت مكانه ما اجبتهم حتى اشترط ان يخرجونى ولقد عجبت من يوسف وصبره وكرمه
والله يغفر له حين اتاه الرسول ولو كنت مكانه لبادرتهم الباب ولكنه اراد ان يكون له
العذر هذا حديث مرسل فان قيل اذا ثبت انه صلى الله عليه وسلم انما ذكر هذا الكلام على
جهة المدح ليوسف عليه السلام فما باله يذهب هو بنفسه عن حاله قد مدح بها غيره فالجواب
انه صلى الله عليه وسلم انما اخذ لنفسه الشريفة وجرا آخر من الراى له وجه ايضا من الجودة اى لو
كنت انا لبادرت الخروج ثم حاولت بيان عذرى بعد ذلك وذلك ان هذه القصص
والنوازل انما هى معرضة ليقتدى الناس بها الى يوم القيمة فاراد صلى الله عليه وسلم حمل الناس
على الاحزم من الامور وذلك ان التعجل فى مثل هذه النازلة التارك فرصة الخروج من
ذلك السجن ربما يفتح له من ذلك البقاء فى سجنه وان كان يوسف عليه السلام امن من
ذلك بعلة من الله فغيره من الناس لا يامن من ذلك فالحالة التى ذهب اليه نبينا صلى الله عليه وسلم
حالة حزم ومصلحة وما فعله يوسف عليه السلام صبر عظيم ولا يلزم من ذلك تفضيل يوسف عليه السلام
على نبينا صلى الله عليه وسلم على انه يمكن ان يقال قاله صلى الله عليه وسلم تواضعا وقال بعضهم خشى يوسف
عليه السلام ان يخرج من السجن حينئذ الى الملك عزبة ويكث عند مدينه صفحا فيراه الناس
بتلك المنزلة ويقولون هذا الذى راود امراة العزيز فاراد ان يبين براءته وتحقق منزلته من
العفة وملائمة الحديث للترجمة ظاهرة وكذا مطابقة الترجمة للايات وقد سبق الحديث فى التفسير
واحاديث الانبياء **باب من راى النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام** حدثنا عبدان
هو لقب عبد الله بن عثمان المروزى قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك المروزى عن يونس هو ابن
يزيد الايلى عن الزهرى اى ابن شهاب انه قال حدثنى بالافراد ابو سلمة اى ابن عبد الرحمن بن عوف
ان ابا هريرة رضى الله عنه وفى رواية الاسماعيلى فى طريق الزبيدى عن الزهرى اخبرنى ابو سلمة
سمعت ابا هريرة قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول من راانى فى المنام فسيرانى فى
اليقظة بفتح القاف زاد مسلم من هنا الوجه او فكانما يرانى فى اليقظة هكذا بالشك ووقع
عند الاسماعيلى فى الطريق المذكورة فقد رانى فى اليقظة بدل قوله فسيرانى ومثله فى حديث
ابن مسعود رضى الله عنه عند ابن ماجة وصححه الترمذى وابو عوانة ووقع عند ابن ماجة فى حديث ابى جحيفة
فكانما رانى فى اليقظة فهذه ثلثة الفاظ فسيرانى فى اليقظة فكانما رانى فى اليقظة فقد
رانى فى اليقظة وقد اختلف اقوال العلماء فى ذلك فقال المازرى ان كان المحفوظ فكانما رانى
فى اليقظة فمعناه ظاهر وان كان المحفوظ فسيرانى فى اليقظة كما عند البخارى هنا احتمل ان يكون
اراد ان اهل عصره ممن لم يهاجر اليه فانه اذا راه فى المنام جعل ذلك علامة على انه يراه بعد ذلك
فى اليقظة واوحى الله تعالى بذلك اليه صلى الله عليه وسلم وقال القاضى معناه سيرى تاويل تلك الرؤيا
فى اليقظة وصحح وقيل معنى الرؤية فى اليقظة انه سيراه فى الاخرة وتعقب بانه فى الاخرة
يراه جميع امته من راه فى المنام ومن لم يره فلا يبقى لخصوص رؤيته فى المنام فرتبة واجاب القاضى عياض
باحتمال ان يكون رؤياه له فى المنام على الصفة التى عرف بها ووصف عليها موجبة لتكرمته فى الاخرة
وانه يراه رؤية خاصة فى القرب منه او الشفاعة له لعلو الدرجة ولخو ذلك من الخصوصيات وعلى هذا
ففيه بشارة لرائيه فى المنام بانه يموت على الاسلام وكفى بها بشارة وذلك لانه لا يراه فى
القيمة تلك الرؤية الخاصة باعتبار القرب منه الا من تحققت منه الوفاة على الاسلام حقق الله تعالى لنا

ولاحبابنا المسلمين ذلك بمنه وكرمه امين قال ولا يبعد ان يعاقب الله بعض المذنبين في القيمة بمنع رؤية نبيه صلى الله عليه وسلم مدة اعاذنا الله من ذلك وحمله ابن ابي جمرة على محل اخر فذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما او غيره انه راى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فبقي بعد ان استيقظ متفكرا في هذا الحديث فدخل على بعض امهات المؤمنين لعلها خالته ميمونة رضي الله عنها فاخرجت له المراة التي كانت للنبي صلى الله عليه وسلم فنظر فيها فراى صورة النبي صلى الله عليه وسلم ولم ير صورة نفسه كذا ذكره الحافظ العسقلاني ونقل عن جماعة من الصالحين انهم راوا النبي صلى الله عليه وسلم في المنام ثم راوه بعد ذلك في اليقظة وسالوه عن اشياء كانوا استخوفين فارشدهم الى طرائق تفرجهم الجاء الامر كذلك وتعقب الحافظ العسقلاني بان هذا مشكل جدا ولو حمل على ظاهره لكان هؤلاء اصحابه ولا مكن بقاء الصحابة الى اليوم الخمسة ويعكر عليه جما جما راوه في المنام ثم لم يذكر واحد منهم انه راه في اليقظة وجزم الصادق لا يتخلف وقد اشتد انكار القرطبي على من قال انه راه في المنام فقد راى حقيقته ثم يراها كذلك في اليقظة وقد غلط ابن ابي جمرة لهذا فاحال بما قال على كرامات الاولياء فان يكن كذلك لتعين العدول عن العموم في كل من راى ثم ذكر انه عام في اهل التوفيق واما غيرهم فعلى الاحتمال فان خرق العادة قد يقع للزنديق بطريق الابتلاء والاغواء كما يقع للصديق بطريق الكرامة والكلام انما يحصل التفرقة بينهما باتباع الكتاب والسنة انتهى فان قيل كيف يكون ذلك وهو في المدينة والرائي في المشرق او المغرب فالجواب ان المدينة امر خلقه الله تعالى ولا يشترط فيها عقلا مواجهة ولا مقابلة ولا مقاربة ولا خروج شعاع ولا غيره ولذا جاز ان يرى اعمى الصين بقعة الاندلس فان قيل كيف يرى على خلاف صورته المعروفة ويراه شخصان في حالة واحدة في مكانين والجسم الواحد لا يكون الا في مكان واحد فالجواب انه يعتبر في صفاته لا في ذاته فيكون ذاته صلى الله عليه وسلم مرئية وصفاته متخيلة غير مرئية فالادراك لا يشترط فيه تحديق الابصار ولا قرب المسافة فلا يكون المرئي محدودا في الاذهان ولا ظاهرا اعلما وانما يشترط كونه موجودا والحاصل ان ذلك ظن الرائي انه راه كذلك وقد يخيل الشيطان بعض الخيالات ويشبهها بما يراه عادة فطانة الشريفة اي مرئية قطعا لا خيالا ولا ظنا فيه لكن هذه الامور العارضة قد تكون متخيلة للرائي كذا اجاب النووي حاكيا عن بعضهم ولا يمتثل الشيطان بي في رواية النسائي في الحديث الذي بعده لان الشيطان لا يتمثل بي ومضى في كتاب العلم في حديث ابي هريرة رضي الله عنه مثله لكن قال لا يتمثل في صورتي وفي حديث جابر رضي الله عنه عند مسلم وابن ماجة لا ينبغي للشيطان ان يتمثل في صورتي وفي لفظ لمسلم لا يتشبه بدل يتمثل وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه عند الترمذي وابن ماجة ان الشيطان لا يستطيع ان يتمثل بي وفي حديث ابي قتادة الذي يليه وان الشيطان لا يتراءى بي بالراء بوزن يتعاطى ومعناه لا يستطيع ان يصير مرئيا بصورتي وفي رواية غير ابي ذر يتزيا بالزاي وبعد الالف تحتانية وفي حديث ابي سعيد في اخر الباب فان الشيطان لا يتكونني اما قوله لا يتمثل بي فمعناه لا يتشبه بي واما قوله في صورتي فمعناه لا يصير كائنا في مثل صورتي واما قوله لا يتراءى بي فرجح بعض الشراح رواية الزاي عليها اي لا يظهر في زيي وليست الرواية الاخرى ببعيدة من هذا المعنى واما قوله لا يتكونني اي لا يتكون كوني فحذف المضاف ووصل المضاف اليه بالفعل والمعنى لا يتكون في صورتي فالجميع راجع الى معنى واحد

وهو

وهو كالتتميم للمعنى والتعليل للحكم اي لا يحصل للشيطان مثال صورتي ولا يتشبه بي فلما منع الله الشيطان ان يتصور بصورته الكريمة في اليقظة كذلك منعه في المنام لئلا يشتبه الحق بالباطل وقوله لا يستطيع يشير الى ان الله تعالى وان مكنه من التصور في اي صورة اراد فانه لا يمكنه بصورة النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله اي البخاري نفسه وقد وصله اسمعيل بن اسحق القاضي في طرق حماد بن زيد عن ايوب قال ابن سيرين محمد لا يعبر رؤيته صلى الله عليه وسلم الا اذا راه الرائي في صورته التي جاء وصفه بها في حيوته وقد ذهب الى هذا جماعة فقالوا في الحديث ان محل ذلك اذا راه الرائي على صورته التي كان عليها ومنهم من ضيق في ذلك حتى قال لا يدان يراه على صورته التي قبض عليها حتى يعتبر عدد الشعرات البيض التي لم تبلغ عشرين شعرة والصواب التعميم في جميع حالاته بشرط ان تكون صورته الحقيقية في وقت ما سواء كان في شبابه او رجوليته او كهولته او آخر عمره ومقتضاه انه اذا راه على خلاف ذلك كانت رؤيا تاويل لا حقيقة فان من الرؤيا ما يخرج على وجهه ومنها ما يحتاج الى تاويل كذا قال القاضي عياض وقال النووي هذا الذي قاله القاضي ضعيف بل الصحيح انه يراه حقيقة سواء كانت على صفته المعروفة او غيرها وقال ابن العربي رؤيته صلى الله عليه وسلم بصفته المعلومة ادراك على الحقيقة ورؤيته على غيرها ادراك للمثال ويمكن الجمع بينهما بان يكون رؤياه على الحالين حقيقة لكن اذا كان على صورته كان ما يرى في المنام على ظاهره لا يحتاج الى تعبير واذا كان على غير صورته كان النقص من جهة الرائي لتخيله الصفة على غير ما هي عليه ويحتاج ما يراه في ذلك المنام الى التعبير وعلى ذلك جرى علماء التعبير فقالوا اذا قال الجاهل رايت النبي صلى الله عليه وسلم فانه يسال عن صفته فان وافق الصفة المعروفة والا فلا يقبل منه وانشاروا الى ما اذا راه على هيئة تخالف هيئته فقال ابو سعيد احمد بن محمد بن نصر من راى نبينا على حاله وهيئته فذلك دليل على صلاح الرائي وكمال جاهه وظفره لمن عاداه ومن راه بتغير الحال لها بسا مثلا فذلك دليل على سوء حال الرائي وقال بعضهم ان من راه شيخا فهو عام سلم او شابا فهو عام حرب ويؤخذ من ذلك ما يتعلق بافعاله كما لو راه احد يأمر بقتل فرد لا يحل قتله فان ذلك يحمل على الصفة المتخيلة لا المرئية ونحا الشيخ ابو محمد بن ابي جمرة الى ما اختاره النووي فقال ابن دقيق العيد ان حكى الخلاف ومنهم من قال ان الشيطان لا يتصور على صورته صلى الله عليه وسلم فمن راه في صورة حسنة فذلك حسن في دين الرائي وان كان في جارحة من جوارحه شين او نقص فذلك خلل في الرائي من جهة الدين قال وهذا هو الحق وقد جرب ذلك فوجد على هذا الاسلوب وبه تحصل الفائدة الكبرى في رؤياه صلى الله عليه وسلم حتى يتبين للرائي هل عنده خلل ام لا لانه صلى الله عليه وسلم نور فمن مثل المراة الصقيلة ما كان في المناظر فيها من حسن او غيره تصور فيها فهي في ذاتها على احسن حال لا نقص فيها ولا تاثير وكذلك ما يقال في كلامه صلى الله عليه وسلم في العموم انه يعرض على سنته فما وافقها فهو حق وما خالفها فالخلل في سمع الراوي فرؤياه في الذات الكريمة حق و الخلل انما هو في سمع الراوي او بصره قال وهذا خير ما سمعته في ذلك وذكر ابو الحسن

على بن ابى طالب فى مدخله الكبير رؤية سيدنا صلى الله عليه وسلم يدل على الخصب والمطر
وكثرة الرحمة ونصر المجاهدين وظهور الدين وظفر الغزاة والمقاتلين ودماء الكفار
وظفر المسلمين بهم وصحة الدين اذا راى فى الصفات المحمودة وبمادل على الحوادث
فى الدين وظهور الفتن والبدع اذا راى فى الصفات المكروهة وقد قال القاضى
ابوبكر ابن الطيب المراد بقوله من رانى فى المنام لقد رانى ان رؤياه صحيحة لا تكون
اضغاثا ولا من تشبهات الشيطان قال ويعضده قوله فى بعض طرقه فقد راى الحق
وفى قوله لان الشيطان لا يتمثل بى اشارة الى ان رؤياه لا تكون اضغاثا ثم ان من
فوائل رؤية صلى الله عليه وسلم تسكين شوق الرائى لكونه صادقا فى محبته ليعمل
على مشاهدته والى ذلك الاشارة بقوله فى اليقظة اى حزت رؤية معظم
حرمتى ومشتاقى الى مشاهدتى وصل الى رؤية محبوبه وظفر بكل مطلوبه بقى انه يجوز
ان يكون مقصود تلك الرؤيا معنى صورته وهو دينه وشريعته فخير بحسب ما يراه
الرائى من زيادة ونقصان او نساءة وحسن والله تعالى اعلم وقد سقط قوله
قال ابو عبد الله الخ فى رواية ابى ذر ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه يوضحها ان رؤية
النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام صحيحة لا تنكر وليست باضغاث احلام وقد اخرجه مسلم
فى التعبير وابو داود فى الادب **تتمة** جوز اهل التعبير رؤية البارى فى المنام مطلقا
ولم يجروا فيها الخلاف فى رؤيا النبى صلى الله عليه وسلم واجاب بعضهم عن ذلك بامور
قابلة للتاويل فى جميع وجوهها فتارة يعبر بالسلطان وتارة بالوالد وتارة بالسيد
وتارة بالرئيس فى اى فن كان فلما كان الوقوف على حقيقة ذاته ممتنعا وجميع
من يعبر به يجوز عليهم الصدق والكذب كانت رؤياه تحتاج الى التعبير دائما بخلاف
رؤية النبى صلى الله عليه وسلم فانه راى على صفته المتعذر عليها وهو لا يجوز عليه
الصدق والكذب كانت فى هذه الحالة حقا محضا لا تحتاج الى التعبير وقال
الغزالى ليس معنى قوله رانى انه راى جسمى وبدنى وانما المراد انه راى مثالا
صار ذلك المثال آلة يتادى بها المعنى الذى فى نفسى اليه وكذلك قوله فسيرانى
فى اليقظة ليس معناه انه يرى جسمى وبدنى قال والآلة تارة تكون حقيقية
وتارة تكون خيالية والنفس غير المثال المتخيل فمن راه على الشكل ليس هو روح
المصطفى ولا شخصه صلى الله عليه وسلم بل هو مثال له على التحقيق قال ومثل ذلك
من يرى الله سبحانه وتعالى فى المنام فان ذاته منزهة عن الشكل والصورة
ولكن ينتهى تعريفاته الى العبد بواسطة مثال محسوس فيراه او غيره ويكون
ذلك المثال حقا فى كونه واسطة فى التعريف فقول الرائى رايت الله تعالى
فى المنام لا يعنى به انى رايت ذات الله كما يقول فى حق غيره وقال ابو القاسم
القشيرى حاصله ان رؤياه على غير صفته لا يستلزم ان لا يكون هو فانه
لو راى الله على وصف يتعالى عنه وهو يعتقد انه منزه عن ذلك لا يقدح
فى رؤيته بل يكون لتلك الرؤيا ضرب من التاويل كما قال الواسطى من راى ربه
على صورة شيخ كان اشارة الى وقار الرائى ونحو ذلك وقال الطيبى المعنى
انه من رانى فى المنام باى صفة كنت فليبشر ويعلم انه قد راى الرؤيا الحق

التى

التى هى فرائه وهى مبشرة لا الباطل وكذا قوله فقد رانى فان الشرط والجزاء اذا اتحدا
دل على الغاية فى الكمال اى فقد رانى رؤيا ليس بعدها شئ وذكر الشيخ ابو محمد بن
ابى جمرة ما ملخصه انه يوخذ من قوله فان الشيطان لا يتمثل بى ان من تمثلت صورته
صلى الله عليه وسلم فى خاطر من ارباب القلوب وتصور له فى عالم سرته انه يكلمه ان ذلك
يكون حقا لما من الله به عليهم من تنويرقلوبهم انتهى قال الحافظ العسقلانى وهذا المقام
الذى اشار اليه هو الالهام وهو فى جملة اصناف الوحى الى الانبياء ولكن لم ار فى شئ
من الاحاديث وصفه بما وصفت به الرؤيا انه جزء من النبوة وقد قيل فى الفرق
بينهما ان المنام يرجع الى قواعد مقررة وله تاويل مختلفة ويقع لكل احد بخلاف الالهام
فانه لا يقع الا للخواص ولا يرجع الى قاعدة يميز بها بينه وبين حيلة الشيطان وتعقب بان
اهل المعرفة بذلك ذكروا ان الخاطر الذى يكون من الحق يستقر ولا يضطرب والذى يكون
من الشيطان يضطرب ولا يستقر فهذا ان ثبت كان فارقا واضحا ومع ذلك فقد صرح
الائمة بان الاحكام الشرعية لا تثبت بذلك قال ابو المظفر ابن السمعانى فى القواطع بعد ان
حكى عن ابى زيد الدبوسى من ائمة الحنفية ان الالهام ما حرك القلب بدعوا الى العمل به من غير
استدلال والذى عليه الجمهور انه لا يجوز العمل به الا عند فقد الحجج كلها فى باب المباح ومن بعض
المبتدعة انه حجة واحتج بقوله تعالى فالهمها فجورها وتقواها وبقوله واوحى ربك الى النحل
الى الهمها حتى عرف مصالحها فيوخذ من هذا ما تقدم ويوخذ من قوله الا دلى بطريق الاولى وذكر ظواهر اخرى
ومن الحديث قوله صلى الله عليه وسلم استفت قلبك وان افتوك وافتوك وقوله لوابصة ما حاك فى صدرك
فدعه وان افتوك فجعل شهادة قلبه حجة مقدمة على الفتوى وقوله فقد كان فى الامم محدثون
فثبت بهذا ان الالهام حق وانه وحى باطن وانما حرمه العاصى لاستيلاء وحى الشيطان
عليه قال وحجة اهل السنة الايات الدالة على اعتبار الحجة والحث على التفكر فى الايات والاعتبار
والنظر فى الادلة وذم الاماني والهواجس والظنون وهى كثيرة مشهورة وبان الخاطر قد يكون
من الله وقد يكون من الشيطان وقد يكون من النفس وكل شئ احتمل ان لا يكون حقا لم يوصف
بانه حق قال واجيب عن قوله فالهمها فجورها وتقويها ان معناه عرفها طرائق العلم وهو
الحج واما الوحى الى النحل فنظير ما فى الادمى مما يتعلق بالصنائع وما فيه صلاح المعاش واما الغرائز
فعلمها لكن لا يحتمل شهادة القلب حجة لانا لا نتحقق كونها من الله او من غيره انتهى
ملخصا وقال ابن السمعانى وانكار الالهام مردود ويجوز ان يفعل الله لعبده ما
يكرهه به ولكن التمييز بينه وبين الحق والباطل فى ذلك ان كل ما استقام على الشريعة المحمدية
ولم يكن فى الكتاب والسنة ما يرده فهو مقبول والا فمردود يقع فى حديث النفس
ووسوسة الشيطان ثم قال ويحتمل ان نكر ان الله يكرم عبده بزيادة نور من عنده يزداد به
نظره ويقوى به رايه وانما ننكر ان يرجع الى قلبه بقول لا يعرف اصله ولا نزعم انه
حجة شرعية وانما هو نور يختص الله به من يشاء من عباده فان وافق الشرع كان الشرع
هو الحجة انتهى ويوخذ من هذا ما تقدم التنبيه عليه ان المنام لو راى النبى صلى الله عليه وسلم
يامر بشئ هل يجب عليه امتثاله او لا بد ان يعرضه على الشرع الظاهر فالثانى هو المعتمد

حدثنا معلى بن اسد العمى بفتح المهملة وتشديد الميم ابو الهيثم البصرى قال حدثنا عبد
العزيز بن مختار الدباغ البصرى مولى حفصة بنت سيرين قال حدثنا ثابت البنانى

لا يتكونني وهو للتتميم والتعليل للحكم ومعناه لا يتكون كونا مثل كوني ولا يتخذ كوني
اي لا يتشكل بشكلي وقال الكرماني المتكون لازم فاوجهه ثم اجاب بقوله لزوما غير
لازم او معناه لا يتكون كوني فحذف المضاف واوصل المضاف اليه بالفعل يعني ان
الله تعالى وان تمكنه من التصور في اي صورة اراد فانه لم يمكنه من التصور في صورة
النبي صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة

باب رؤيا الليل

اي باب بيان الرؤيا التي تكون في الليل هل تساوي الرؤيا التي تكون بالنهار
او تتفاوت او هل بين زمان كل منهما تفاوت قال الحافظ العسقلاني وكانه يشير
الى حديث ابي سعيد رضي الله عنه اصدق الرؤيا بالاسحار اخرجه احمد مرفوعا وصححه ابن
حبان وذكر نصر بن يعقوب الدينوري ان الرؤيا اول الليل يبطئ تاويلها ومن
النصف الثاني يسرع بتفاوت اجزاء الليل وان اسرعها تاويلا السحر ولا سيما
عند طلوع الفجر وعن جعفر الصادق اسرعها تاويلا رؤيا القيلولة رواه اي
حديث رؤيا الليل سمرة اي ابن جندب الفزاري الصحابي رضي الله عنه وسياتي
حديثه في اخر كتاب التعبير ان شاء الله تعالى وفيه انه اتاني الليلة آتيان حدثنا احمد
بن المقدام بكسر الميم وسكون القاف بعد ها دال مهملة فالف فميم العجلي قال
حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي بضم الطاء المهملة وتخفيف الفاء وبعد الالف
واو مكسورة نسبة الى بني طفاوة وقيل الى طفاءة موضع قال حدثنا ايوب يعني السختياني
عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعطيت بضم الهمزة مفاتيح الكلم نصب بمفاتيح مفعول ثان لاعطيت قال الكرماني
وتبعه البرماوي اي لفظ قليل يفيد معاني كثيرة وهذا غاية البلاغة وشبه ذلك
القليل بمفاتيح الخزائن التي هي آلة للوصول الى المخزونات كثيرة وعند الاسماعيلي عن
الحسن بن سفيان وعبد الله بن بكير كلاهما عن حماد المقدام اعطيت جوامع الكلم قال
البخاري يعني ان جوامع الكلم هو ان الله تعالى جمع الامور الكثيرة التي كانت تكتب في
الكتب قبله في الامر الواحد وفي الامرين ونحو ذلك هذا والحاصل انه صلى الله عليه وسلم كان
يتكلم بالقول الموجز القليل اللفظ الكثير المعاني وقيل المراد بجوامع الكلم القرآن ومن
امثلة جامعه قوله تعالى ولكم في القصاص حيوة يا اولي الالباب لعلكم تتقون وقوله تعالى
ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فاولئك هم الفائزون ومن ذلك من الاحاديث
النبوية حديث عائشة رضي الله عنها كل عمل ليس عليه امرنا فهو رد وحديث كل شرط ليس في
كتاب الله فهو باطل متفق عليهما ووقع في رواية سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه
بلفظ بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب على البناء للمفعول والرعب بضم الراء وسكون
العين المهملة وضمها اي الفزع يقذف في قلوب اعدائي وزاد في التيمم مسيرة شهر اي
ينهزمون مني عسكر الاسلام بمجرد الصيت ويخافون مني اويفادون بدون ايجاف خيل ولا
ركاب وبينما بالميم اثناء المباركة اسم للبلية الماضية وان كان قبل الزوال اذا وليت على
البناء للمفعول بمفاتيح خزائن الارض اي كسرى وقيصر او معادن الارض التي منها الذهب
والفضة حتى وضعت على البناء للمفعول ايضافة يدي الي حقيقة او مجازا فيكون كناية عن وعد
الله تعالى بما ذكر انه يعطيه الله وكذا كان ففتح لامته ممالك فغنموا اموالها واستباحوا خزائن
ملوكها قال ابو هريرة رضي الله عنه بالسند السابق فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم اي توفي

بضم الموحدة عن انس رضي الله عنه انه قال النبي وفي نسخة رسول الله صلى الله عليه وسلم
من راني في المنام فقد راني قال الكرماني فان قلت الشرط والجزاء متحدان فما
معناه واجاب بانه في معنى الاخبار اي من رآني فاخبره بان رؤيته رؤية حق
ليست من اضغاث الاحلام وقال الطيبي هنا اتحد الشرط والجزاء ليدل على
المغاية في الكمال اي فقد راى حقيقتي على كمالها لا شبهة ولا ارتياب فيما راى
فان الشيطان لا يتمثل بي ورؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزأ من النبوة
لانها من الله بخلاف التي من الشيطان فانها ليست من اجزاء النبوة وقدم الكلام
فيه قريبا وسقطت الواو من قوله ورؤيا المؤمن في رواية ابي ذر ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد اخرجه الترمذي في الشمائل حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة
وهو جد يحيى واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث اي ابن سعد الامام عن عبيد الله
بضم العين بن ابي جعفر الاموي القرشي واسم ابي جعفر يسار انه قال اخبرني
بالافراد ابو سلمة اي ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة من الله والحلم بضم المهملة واللام
ويسكن من الشيطان واضافة الرؤيا الصالحة الى الله اضافة تشريف واضافة
الحلم الى الشيطان لانها صفته من الكذب والتهويل وان كانا بخلق الله وتقديره
فمن راى في منامه شيئا يكرهه فلينفث بكسر الفاء بعدها مثلثة اي فلينفخ نفخا
لطيفا فيغريق عن شماله ثلاثا طردا للشيطان واظهارا لاحتقاره وخص
الشمال للانها على الاقذار وثلاثا للتاكيد وليتعوذ بالله من الشيطان فانها لا تضره
لان الله تعالى جعل ذلك سببا لسلامته وان الشيطان لا يتراءى بي اي بالراء المهملة
اي لا يقصد بي ليصير مرئيا بصورتي وفي رواية ابي ذر لا يتراءى بالراء المهملة
ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله لا يتراءى بي وقد مضى الحديث في الطب
والتعبير حدثنا خالد بن خلي بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام وتشديد التحتية ابو الهيثم
الحمصي قاضيها وهو من افراد البخاري قال حدثنا محمد بن حرب ابو عبد الله النيسابوري
قال حدثني بالافراد الزبيدي نسبة الى زبيد بضم الزاي وفتح الموحدة وبالدال
المهملة واسمه محمد بن الوليد بن عامر الثقفي الحمصي عن الزهري اي ابن شهاب انه قال
قال ابو سلمة اي ابن عبد الرحمن قال ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه قال
النبي صلى الله عليه وسلم من رآني في منامه فقد راى الحق اي الرؤيا الصحيحة الثابتة لا
اضغاث احلام ولا خيالات باطلة وقال الطيبي الحق هنا مصدر مؤكد اي فقد راى
رؤيا الحق ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **تابعه** اي تابع الزبيدي في رواية عن
الزهري يونس هو ابن يزيد الايلي وابن اخي الزهري هو محمد بن عبد الله بن مسلم وصلهما
مسلم بن الحجاج في صحيحه من طريقهما وساقه على لفظ رواية يونس واحال برواية
ابن اخي الزهري عليه حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث اي ابن سعد
قال حدثني بالافراد ابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة عن عبد الله بن خباب
بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة وبعد الالف موحدة اخي عباب بن سعيد الخدري
رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من رآني فقد راى الحق فان الشيطان

وانتم تنقلون بالقاف المكسورة من انتقل من مكان الى مكان وهذه رواية ابي ذر عن المستملي وفي
رواية عن الحموي تنتلونها بالمثلثة بدل القاف اى تستخرجونها كما تستخرج اهم خزائن كسرى ودفائن
قيصر وفي بعض الروايات تنتفلونها بالفاء بدل القاف اى تعتنونها ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله وبينما انا نائم والحديث مر افراده حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن نافع عن
مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اراني الليلة اى اري نفسي والليلة
نصب على الظرفية عند الكعبة وسياتي في باب الطواف بالكعبة زوجة اخر عن ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ
بينا انا نائم رايتني اطوف بالكعبة فرايت رجلا آدم بضم الهمزة اى اسمر كما حسن ما انت راء من آدم
الرجال بضم الهمزة وسكون الدال المهملة جمع آدم وهو اسمر قال الداودي هو الى السمرة اميل وقال ابو عبد
الملك الآدم فوق الاسمر يعلوه سواد قليل له لمة بكسر اللام وتشديد الميم اى شعر يجاوز شحمة اذنه
فاذا بلغ المنكبين فهي جمة والوفرة دون ذلك كاحسن ما انت راء من اللمم بكسر الميم ايضا جمع لمة
قد رجلها بفتح الراء وبالجيم المشددة واللام اى سرحها تقطر ماء جملة حالية اى حال كونها تقطر من الماء
الذي سرح به شعره حال كونه متكئا على رجلين وهو حال ثم رجلا وهو نكرة ولكنه وصف بالاوصاف
المذكورة فصار كحكم المعرفة وقوله او على عواتق رجلين شك من الراوي وهو جمع عاتق وهو اسم
لما بين المنكب والعنق وقيل هذا جمع فكيف اضيف اليثنى واجيب بانه محمول تعالى فقد صغت قلوبكما
وجاز مثل ذلك لان كل اثنين يطوف بالبيت الحرام فسالت من هذا فقيل لي هو المسيح بن مريم عليهما السلام
واذا وفي رواية ابي ذر ثم اذا بي روى كاذا بدون الواو اذا برجل جعد بفتح الجيم وسكون العين اى غير
سبط او قصير فقط هو المبالغ في الجعودة اعور العين اليمنى كانها اى عينه عنبة طافية بالمثناة التحتية
ضد الراسبة اى بارزة وقال ابو الاثير الطافية هي الحبة التي قد خرجت عن حد اخواتها وظهرت من
بينها او ارتفعت وقيل اراد بها الحبة الطافية على وجه الماء شبه عينه بها يقال طفا الشيء على الماء يطفو
اذا علا فعين الدجال طافية على وجهه قد بزنت كالعنبة وقال ابن بطال من قرأ طافئة بالهمزة
فمعناه ان عينه مفقوءة ذهب ضوءها كانها عنبة نضجت فذهب ماؤها ومن قرأ بغير همز فمعناه
انها بزنت وخرج الباطن الاسود فيها لان كل شيء ظهر فقد طفا قالت فمن هذا فقيل لي هذا المسيح
الدجال وفي تسمية الدجال بالمسيح حكمة اقوال وفي تسميته بالدجال عشرة اقوال وفي تسمية عيسى
عليه السلام بالمسيح ثلثة وعشرون وجها ذكرها العيني في كتابه الموسوم بزين المجالس فان قيل الدجال
لا يدخل مكة والحديث انه كان عند الكعبة فالجواب ان المنع من دخول مكة انما هو عند خروجه واظهاره
شوكته ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اراني الليلة عند الكعبة وقد مضى الحديث في احاديث الانبياء
وغيره واخرجه مسلم في الايمان حدثنا يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث اى ابن سعد
الامام عن يونس هو ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بتصغير الابن وتكبير الاب
اى ابن عتبة بن مسعود ان ابن عباس رضي الله عنهما كان يحدث ان رجلا قال الحافظ العسقلاني لم اقف
على اسمه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي مسلم منصرفه فراجعه وحينئذ فهو مرسل لان ابن عباس رضي الله عنهما
كان صغيرا مع ابويه بمكة لان مولده قبل الهجرة بثلاث سنين على الصحيح واحد كانت في شوال في الثانية
فقال يا رسول الله اني رايت بضم الهمزة وكسر الراء على البناء للمفعول وفي رواية اصبلي رايت برباء ثم همزة
مفتوحة على البناء للفاعل الليلة وساق الحديث الذي ياتي انشاء الله تعالى في باب من لم ير الرؤيا لاول
عابر اذا لم يصب بعد جمعة وثلثين باباً عن يحيى بن بكير بهذا السند بتمامه ولفظه ان رجلا اتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال اني رايت الليلة في المنام ظلة تنطف السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها فالمستكثر
والمستقل والحديث الى آخره ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وتابعه اى تابع الزهري في رواية عن عبيد الله بن

عبد الله

عبد الله سليمان بن كثير بالمثلثة وقد وصلها مسلم وسقطت الواو وتابعه في رواية ابن عساكر وتابعه ايضا
ابن اخي الزهري محمد بن عبد الله بن مسلم وقد وصلها الذهلي في الزهريات وسفيان بن حسين الواسطي
وقد وصلها الامام احمد في الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله اى ابن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مما يقول لاصحابه من راى منكم رؤيا فليقصها
اعبرها له قال فجاء رجل فقال يا رسول الله اني رايت ظلة الحديث وقال الزبيدي بضم الزاي ومحمد بن الوليد بن
عامر الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عبيد الله ان ابن عباس وابا هريرة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله
عليه وسلم فذكره بالشك وصله مسلم وقال حدثنا حاجب بن الوليد حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي اخبرني
الزهري عن عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس او ابا هريرة كان يحدث ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم ساق الحديث بسنده آخره وفي رواية ابن عساكر وابا هريرة يعني ان كليهما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
من غير شك وسقط قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم في رواية ابن عساكر وقال شعيب هو ابن ابي
حمزة الحمصي واسحق بن يحيى الكلبي الحمصي عن الزهري كان ابو هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا وصله الذهلي في الزهريات وكان معمر هو ابن راشد لا يسنده اى الحديث المذكور حتى كان بعد
اى لا يسنده وصله اسحق بن راهويه في مسنده عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري كرواية يونس لكن
قال عن ابن عباس كان ابو هريرة يحدث قال اسحق قال عبد الرزاق وكان معمر يحدث فيقول كان ابن
عباس يعني ولا يذكر عبيد الله بن عبد الله في السند حتى جاءه رقعة بكتاب فيه عن الزهري عن عبيد الله
عن ابن عباس فكان لا شك فيه بعد قال الحافظ العسقلاني والمحفوظ قول من قال عن عبيد الله بن عبد الله
بن عتبة باب حكم الرؤيا الواقعة بالنهار وفي رواية ابي ذر رؤيا النهار وقال ابن عون
بفتح العين المهملة وسكون الواو وهو عبد الله عن ابن سيرين محمد رؤيا النهار مثل رؤيا الليل وصله علي بن
ابي طالب المقيري في كتاب التعبير له فرطريق معدة بن الميسع عن عبد الله بن عون به وثبت قوله
رؤيا الثاني في رواية ابي ذر عن الحموي وفي التوضيح قال ابو الحسن علي بن ابي طالب المقيري واني في
كتابه نور البستان وربيع الانسان لا فرق بين رؤيا النهار والليل وحلمها واحد في العبارة
وكذا رؤيا النساء ورؤيا الرجال وقال بعض التعبيرين رؤيا النهار بالعكس لان الارواح لا تجول
اصلا والشمس في اعلى الفلك وذلك ان قوتها تمنع جزئيا من ظهور امر الارواح وتصرفها فيما تتصرف
فيه وقيل ان رؤيا النهار اقوى من رؤيا الليل واتم في الحال لان النور ساتر لكل ظلمة والنور
يشرح الصدر والضياء عالا يشرح ويساعد الظل والارواح تتعارف في الضوء عالا تتعارف في
غيره واما الوقت الذي يكون الرؤيا فيه صحيحا والذي تكون فيه فاسدة فقالوا تكون صحيحة في
ايام الربيع في نيسان وذلك وقت دخول الشمس في الحمل وهو ابتداء الزمان الذي فيه خلق آدم
عليه السلام او لوقت الذي سلك فيه الروح وهو وقت يكون الرؤيا فيه كالاخذ باليد كذا ذكره الامام
القسطلاني والله تعالى اعلم حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن اسحق بن
عبد الله بن ابي طلحة الانصاري انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يدخل على ام حرام بنت ملحان بفتح الميم وسكون اللام بعدها حاء مهملة وهي خالة انس بن
مالك من الرضاع وكانت تحت عبادة بن الصامت اى زوجته فدخل صلى الله عليه وسلم عليها يوما فاطعمته
وجعلت تفلي راسه بفتح الفوقية وسكون الفاء وكسر اللام اى تفتش شعره لتخرج هوامه فنام
رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها ثم استيقظ وهو يضحك قالت فما اضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي يركبون ثبج هذا البحر يفتح المثلثة والموحدة
وكسر الجيم اى وسطه ملوكا على الاسرة او مثل الملوك على الاسرة شك اسحق راوي الحديث
وكسر اللام على البناء للمفعول غزاة اى حال كونهم غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر بفتح المثلثة والموحدة

وبالجيم اى وسطه او مهوله ملوكا على الاسرة قال ابن عبد البر فى انجثة وقال النووى اى يركبون فراكب
الملوك فى الدنيا لسعة حالهم واستقامة امرهم وضرب ملوكا بنزع الخافض او قال بل الملوك على
الاسرة شك اسحق هو ابن عبد الله بن ابى طلحة قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم
فدعا لها رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ثم وضع رأسه فنام ثم استيقظ وهو يضحك فقلت
ما يضحكك يا رسول الله قال اناس من امتى عرضوا على غزاة
فى سبيل الله كما قال فى الاولى قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم قال انت من الاولين
بكسر اللام اى الذين يركبون ثبج البحر وثبج البحر وسطه وهو معظمه وقيل ما انتفخ منه وارتفع
فى زمن عثمان رضى الله عنه مع زوجها فى اول غزوة كانت الى الروم احتج بعضهم به على صحة خلافة
معاوية رضى الله عنه ولا يصح لانه كان فى زمنه وهو بالشام والخليفة عثمان بن عفان رضى الله عنه
ولان سلمنا ان ذلك كان فى زمن دعواه الخلافة لا يصح لقوله صلى الله عليه وسلم الخلافة بعدى
ثلثون سنة ومعاوية ومن بعده يسمون ملوكا ولو سموا خلفاء فقصرت عن دابتها
حين خرجت من البحر فهلكت فى الطريق لما رجعها من غزوهم من غير مباشرة للقتال
ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ
وهو يضحك وقد مضى الحديث فى الجهاد والاستيذان واخرجه مسلم فى الجهاد

باب رؤيا المنام

قال ابن بطال الاتفاق على ان رؤيا المؤمنة
الصالحة داخلة فى قوله رؤيا المؤمن الصالح جزء من اجزاء النبوة قال على بن ابى
طالب القمى والى فى كتاب التعبير لا فرق فى حكم العبارة بين النساء والرجال
واذا رأت المرأة ما ليست له اهلا فهو لزوجها وكذا حكم العبد لسيده كما ان
رؤيا الطفل لابويه حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء قال
حدثنى بالافراد الليث هو ابن سعد الامام قال حدثنى بالافراد ايضا عقيل بضم
العين هو ابن خالد وفى رواية ابن عساكر عن عقيل عن ابن شهاب الزهرى انه قال
اخبرنى بالافراد خارجة بن زيد بن ثابت احد الفقهاء السبعة ان امه ام العلاء
بنت الحارث بن ثابت بن حارثة بن لغلبة بن خلاس بن امية الانصارية اخراه من
الانصار بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودها
فى مرضها اخبرته اى اخبرت خارجة انهم اى ان الانصار اقتسموا المهاجرين يعنى اخذ
كل منهم واحدا من المهاجرين حين قدموا المدينة من مكة مهاجرين قرعة اى بالقرعة فى
نزولهم عليهم وسكناهم فى منازلهم فطار لنا اى وقع فى سهمنا عثمن بن مظعون
بفتح الميم وسكون الظاء المعجمة بعدها مهملة فواسانه فنون الجمحى القرشى وانزلناه
فى ابياتنا فاقام عندنا مدة فوجع بكسر الجيم ويجوز ضم الواو وقال ابن التين بالضم
رويناه وجعه بفتحها اى مرض مرضه الذى توفى فيه فلما توفى وغسل
فى سفيان غسل وفى الجنائز وغسل بالواو وكفن فى ثوابه دخل رسول الله صلى الله
عليه وسلم عليه قالت فقلت رحمة الله عليك ابا السائب اى يا ابا السائب بالسين
المهملة وهى كنية عثمن بن مظعون فشهادتى عليك اى لك فشهادتى مبتدا وعليك
صلته والجملة الخبرية خبره وهى قوله لقد اكرمك الله اى شهادتى عليك قولى هذا
ومثل هذا التركيب عرفا يستعمل ويراد به معنى القسم كانها قالت اقسم بالله لقد

اكرمك

اكرمك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك بكسر الكاف اى من اين علمت
ان الله اكرمه فقلت بابى انت فمن يكرمه الله فمن يكرمه الله اذا
لم يكن هو من المكرمين مع ايمانه وطاعته الخالصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اما بتشديد الميم هو اى عثمن فوالله لقد جاءه اليقين وهو الموت وقسيم اما هو قوله
والله انى لارجو له الخير ووالله ما ادرى وانا رسول الله ما يفعل بى واما حقد رجو قوله
تعالى والراسخون فى العلم ان لم يكن عطفا على الله اى ما ادرى ما يفعل بى ولا بكم وهذا
قاله قبل نزول اية الفتح ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر وقال الكرمانى فان قلت
معلوم انه صلى الله عليه وسلم مغفور له ما تقدم وما تاخر وله من المقامات المحمودة ما ليس لغيره
قلت هو ينفى الدراية التفصيلية والمعلوم هو الاجمالى فقالت ام العلاء والله لا ازكى
بعده احدا ابدا هذا يعنى فى الجنائز وفيه فمنت فرأيت لعثمن عينا تجرى فاخبرت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ذلك عمله ويأتى ايضا الآن وهذا هو وجه مطابقة الحديث للترجمة
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى ابن شهاب
بهذا اى بالحديث المذكور وقال صلى الله عليه وسلم ما ادرى ما يفعل به اى بابن مظعون قال
الداودى الاول ليس بصحيح والصحيح هذا لان الرسل لا يشكون قال وقال هذا قبل ان
يخبران اهل بدر يدخلون الجنة قالت ام العلاء واحزننى ذلك فنمت فرأيت لعثمن
اى ابن مظعون عينا تجرى فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم بما رأيته فقال ذلك بكسر
الكاف خطاب لمؤنث ويجوز الفتح وفى رواية ابى ذر عن المستملى والكشميهنى ذاك بكاف
لام ذلك عمله اى يجرى له لانه كان له بقية خير عمله يجرى له ثوابها فقد كان له ولد صالح
يدعو له شهد بدرا وهو السائب ويحتمل ان يكون عثمن كان مرابطا فى سبيل الله فيكون ممن
يجرى له عمله الحديث مضالة بن عبيد كل عبد يختم على عمله الا المرابط فى سبيل الله فانه ينمى له
عمله الى يوم القيمة وهذا فى الحديث الماضى

باب الحلم من الشيطان

وقد اخذ
ابن بطال وغيره هذا الباب لانه سبق به الكلام عليه فاذا هم بفتح الحاء واللام اى
الشخص وفى رواية الحموى والمستملى واذا حلم بواو بدل الفاء فليبصق عن يساره
بالصاد المهملة وليستعذ بالله عز وجل حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف
قال حدثنا الليث ابن سعد عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب الزهرى
عن ابى سلمة اى ابن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه ان ابا قتادة الانصارى رضى الله عنه
وكان من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم المشهورين وفرسانه المعتبرين وممن فروسيته
انه قتل يوم حنين عشرين رجلا فنفلهم الشارع سلبهم وقال ذلك تعظيما له وافتخارا به
وتعليما للجاهل قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا اى المحبوبة ترى فى
المنام من الله عز وجل والحلم اى المكروه يرى فى المنام من الشيطان لكونه على طبعه والا
فالكل من الله فاذا حلم بفتح الحاء واللام احدكم الحلم يكرهه فليبصق عن يساره بالصاد
وفى رواية فلينفث وهو شبيه بالنفخ واقل من النفل لان النفل يكون معه ريق وفى
اخرى فليتفل وهذه حالات متفاوتة فينبغى ان يفعل الجميع ليستحق الموعود به من
عدم الضرر ان شاء الله تعالى وليستعذ بالله اى من الشيطان فلن يضره ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث فى العلم

باب اللبن

اى حكم رؤية

اللبن اذا راى في المنام بماذا يعبر حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمن المروزي قال
اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس هو ابن يزيد الايلي عن الزهري
ابن شهاب انه قال اخبرني بالافراد حمزة بن عبد الله بالحاء المهملة والذاي ان اباه ابن
عمر رضي الله عنهم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بفتح ميم انا نائم
اتيت بضم الهمزة بقدح لبن فشربت منه حتى لارى الري بفتح همزة لارى واللام
للتاكيد وكسر راء الري وتشديد التحتية الاسم وبالفتح المصدر قال الجوهري روينا
من الماء بالكسر اروى ريا وروا ايضا يخرج من اظفاري في موضع نصب مفعول
ثان لارى اي قدرت الروي يا بمعنى الحلم او حال ان قدرت بمعنى الابصار فان قلت
الري لا يرى اجيب بانه نزل منزلة المرئي فهو استعارة وفي رواية الاصيلي وابن
عساكر وابي الوقت وابي ذر في اظافيري وهو جمع اظفار جمع ظفر وقال الكرماني
الخروج يستعمل بمن وقيل معناه خرج من اليدين حاصلا او ظاهرا في الاظافير فليس صلة
او باعتبار ان بين الحروف معارضة وهذا السؤال والجواب على كون اللفظ في
اظافيري على ما في بعض النسخ على رواية الاكثرين واما على نسخة يخرج من اظفاري
على رواية الكشميهني فلا يحتاج الى هذا التكلف ثم اعطيت فضلي اي الذي فضل
من اللبن القدح الذي شربت منه يعني عمر اي ابن الخطاب رضي الله عنه كان لبعض رواته
شك وفي رواية صالح ابن كيسان فاعطيت فضلي عمر بن الخطاب بالجزم من غير شك قالوا اي
من حولك من الصحابة رضي الله عنهم فما اولته اي عبرته يا رسول الله قال اولته العلم لاشتراك
اللبن والعلم في كثرة النفع بهما ولكونهما سببي الصلاح ذاك في الاشباع والاخرة الارواح
قيل الظاهر ان السائل هو عمر رضي الله عنه ووقع في رواية ابي بكر بن سالم انه صلى الله عليه وسلم
قال لهم اولوها قالوا يا نبي الله هذا علم اعطاكه الله فلك حتى تفضلت فضلة في حجزتها
عمر قال احسنتم قال الحافظ العسقلاني ويجمع بان هذا وقع اولا ثم احتمل عندهم ان يكون
عنده في تاويلها زيادة على ذلك فقالوا ما اولته الى اخره قال ابو بكر ابن العربي اللبن رزق
يخلقه الله طيبا بين خبث من دم وفرث كالعلم نور يظهره الله في ظلمة الجهل فضرب
به المثل في المنام وقال بعض العارفين الذي خلص اللبن من بين فرث ودم قادر على ان يخلق
المعرفة من بين شك وجهل ويحفظ العلم من غفلة وزلل وهو كما قال لكن طرق العادة
بان العلم بالتعلم والذي ذكره قد يقع خارقا للعادة فيكون من باب الكرامة وقال ابن ابي
حمزة تاول النبي صلى الله عليه وسلم اللبن بالعلم اعتبارا بما بين لبن الامرحايين الى بقدح
خمر وقدح لبن فاخذ اللبن فقال لي جبريل عليه السلام اخذت الفطرة الحديث قال وفي
الحديث مشروعية قص الكبير رؤياه على من دونه والقاء العالم المسائل واختيار اصحابه في
تاويلها وان من الادب ان يرد الطالب علم ذلك الى معلمه قال والذي يظهر انه لم يرد منهم
ان يعبروها وانما اراد ان يسالوه عن تعبيرها فعبرها امامهم فسالوه فافادهم وكذلك
ينبغي ان يسلك هذا الادب في جميع الحالات قال وفيه ان علم النبي صلى الله عليه وسلم بالله
لا يبلغ احد درجته فيه لانه شرب حتى راى الري يخرج من اظافره واما اعطاؤه فضلة عمر رضي الله عنه
ففيه اشارة الى ما حصل لعمر رضي الله عنه من العلم بالله بحيث كان لا ياخذه في الله لومة لائم قال
وفيه ان من الرؤيا ما يدل على الماضي والحال والمستقبل قال وهذه دلت على الماضي فان رؤياه

هذه

هذه تمثيل بامر قد وقع لان الذي اعطيه من العلم كان قد حصل له وكذلك ما اعطيه عمر رضي الله عنه
فكانت فائدة هذه الرؤيا التعريف بقدر المنسبة بين ما اعطيه من العلم وما اعطيه عمر فائدة
حض الدينوري اللبن المذكور ههنا على لبن الابل وانه يشاربه الى مال حلال وعلم قال ولبن
البقر خصب السنة ومال حلال وفطرة ايضا ولبن الشاء مال وسرور وصحة جسم ولبان الوحش
شك في الدين والبان السباع غير محمودة الا ان البان اللبوة حلال مع عدوة لذي امر وقال
ابو سهل المسيحي لبن الاسد يدل على الظفر بالعدو ولبن الكلب يدل على الخوف ولبن الثعالب
الثعالب يدل على المرض ولبن الخنزير على اظهار العداوة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث
انه يوضحها وبين تعبير اللبن وقد مضى الحديث في العلم **باب اذا راى الشخص في منامه**
انه جرى اللبن في اظفاره او اظافيره وفي رواية ابن عساكر واظافيره حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا ابي ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن
عوف رضي الله عنه عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري انه قال حدثني بالافراد حمزة بن
عبد الله بن عمر انه سمع اباه عبد الله بن عمر اي ابن الخطاب رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم بينا بفتح ميم انا نايم وجواب بينا فاذا اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني بكسر همزة ان
لاوقرعها بعد حتى الابتدائية لارى الري يخرج وفي نسخة يجري من وفي نسخة في اظفاري وفي
كتاب العلم في اظفاري ايضا فيحتمل ان يكون في بمعنى على ويكون المعنى يظفر على اظفاري والظفر اما
منشا الخروج او ظرفه فاعطيت فضلي عمر بن الخطاب فقال من حولك صلى الله عليه وسلم من الصحابة رضي الله
عنهم فما اولت ذلك يا رسول الله قال اولته العلم وهذا هو الحديث الذي سبق قبله

باب رؤيا القميص بفتح القاف وكسر الميم وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني القمص
بضمهما في المنام وتعبيره حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب بن ابرهيم قال حدثني
بالافراد ابي ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب
الزهري انه قال حدثني بالافراد ابو امامة بن سهل واسمه سعد بن سهل بن حنيف الانصاري ادرك
النبي صلى الله عليه وسلم ويقال انه سماه وكناه باسم جده وكنيته ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم ويقال
وسمع اباه وابا سعيد الخدري رضي الله عنهم انه سمع ابا سعيد الخدري رضي الله عنه
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما بالميم انا نائم رايت الناس من الرؤيا
الحلمية على الاظهر او من البصرية فيطلب مفعولا وهو الناس وحينئذ فقوله
يعرضون بضم اوله وفتح ثالثه جملة حالية او من العلمية فالرابع فيطلب مفعولين
وهما الناس ويعرضون وفي رواية عقيل الثانية بعد يعرضون على تشديد الياء
اي يظهرون لي وسقط لفظ علي في رواية ابي ذر وابن عساكر ولكنه مقدر وعليهم
قمص بضم القاف والميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بضم المثلثة وكسر المهملة وتشديد
التحتية جمع ثدي واصله ثدوي على وزن فعول فاجتمع الواو والياء وقد سبق احديهما
بالسكون فاعل على القاعدة الصرفية ويقال ايضا بكسر المثلثة وفي رواية غير ابي ذر
الثدي بفتح المثلثة وسكون المهملة وظاهر الكلام ان الثدي يطلق على الرجل وقال الجوهري
الثدي للرجل والمراة وقال ابن فارس الثدي للمراة يذكر ويؤنث وتندوة الرجل
كثدي المراة والمراد ببلوغ الثدي قصره جدا بحيث لا يصل فيما الخلق الى نحو السرة
بل فوقها ومنها ما يبلغ دون ذلك فلم يصل الى الثدي لقلته او المراد دونه من جهة

السفل فيكون اطول وفي رواية الترمذي من طريق اخرى عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري
في هذا الحديث فمنهم من كان قميصه الى سرته ومنهم من كان قميصه الى ركبتيه ومنهم من كان
قميصه الى انصاف ساقيه وحر على تشديد الياء عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره لطوله
قالوا اي الصحابة رضي الله عنهم ما اولت ذلك كذا في رواية الكشميهني بغير ضمير وفي رواية
غيره اولته بالضمير وتقدم في الايمان في اول الكتاب فما اولت ذلك ووقع عند الحكيم
الترمذي فقال له ابو بكر رضي الله عنه على ما اولت هذا يا رسول الله قال اولته الدين
بالنصب ويجوز الرفع ووقع في رواية الحكيم الترمذي قال على الايمان ومناسبته بالدين
انه يستر العورة في الدنيا كما ان الدين يستر الاعمال السيئة في الاخرة ويجبها عن
كل مكروه وفيه فضيلة عمر رضي الله عنه ولا يلزم منه تفضيله على ابي بكر رضي الله عنه ولعل السر
في السكوت عن ذكره الاكتفاء بما علم افضليته او ذكر وذهل الراوي عنه وليس في الحديث
التصريح بانحصار ذلك في عمر رضي الله عنه فالمراد التنبيه على انه ممن حصل له الفضل
البالغ في الدين وسياتي مزيد لذلك **باب جر القميص في المنام** حدثنا
سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفاء قال حدثني بالافراد الليث اي ابن سعد عن عقيل
بضم العين المهملة وفتح القاف وابن خالد وفي نسخة حدثني عقيل عن ابن شهاب
الزهري انه قال اخبره بالافراد ابو امامة بن سهل اي ابن حنيف عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نايم
رايت الناس عرضوا على بضم العين وكسر الراء وتشديد التحتية فرعلي وعليهم
قمص جمع قميص فمنها ما يبلغ الثدي بفتح المثلثة وسكون الدال المهملة مع التخفيف
وفي رواية ابي ذر الثدي بضم ثم كسر مع تشديد التحتية ومنها ما يبلغ دون ذلك و
عرض على تشديد الياء عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره بسكون الجيم وفتح الفوقية
وتشديد الراء وفي رواية ابن عاكر يجره بضم الجيم واسقاط الفوقية قالوا فما اولته
يا رسول الله قال الدين والاصل فيه قوله تعالى ولباس التقوى ذلك خير والعرب
تكني بالفضل والعفاف بالقميص ومنه قوله صلى الله عليه وسلم لعثمان رضي الله عنه ان الله سيلبسك
قميصا فلا تخلعه اخرجه احمد والترمذي وابن ماجة وصححه ابن حبان والفرق اهل التعبير
على ان القميص يعبر بالدين وان طوله يدل على بقاء آثار صاحبه فيما بعده وفي الحديث
ان اهل الدين يتفاضلون في الدين بالقلة والكثرة وبالفرق والضعف وهذا من امثلة
ما يجد في المنام ويذم في اليقظة شرعا اعني جر القميص لما ثبت من الوعيد في تطويله ومثله
ما سياتي في باب القيد وعكس هذا ما يذم في المنام ويحمد في اليقظة وفي الحديث
مشروعية تعبير الرؤيا وسؤال العالم بها عن تعبيرها ولو كان هو الراوي وفيه الثناء
على الفاضل بما فيه لاظهار منزلته عند السامعين ولا يخفى ان محل ذلك اذا امن عليه من
الفتنة بالمدح كما لا يخفى وفيه فضيلة لعمر رضي الله عنه وقد تقدم الجواب عما يستشكل
من ظاهره وابضاح انه لا يستلزم ان يكون افضل من ابي بكر رضي الله عنه وملخصه ان المراد
بالافضل ما يكون اكثر ثوابا والاعمال علامات للثواب ومن كان عمله اكثر فدينه
اقوى ومن كان دينه اقوى فثوابه اكثر فهو افضل فيكون عمر رضي الله عنه افضل من
ابي بكر رضي الله عنه وملخص الجواب انه ليس في الحديث تصريح بالمطلوب فيحتمل ان يكون

ابو بكر رضي الله عنه لم يعرض فاولتك الناس اما لانه كان قد عرض قبل ذلك واما لانه لا
يعرض اصلا وانه لما عرض كان عليه قميص طويل فرقميص عمر ويحتمل ان يكون ستر السكوت
عن ذكره الاكتفاء بما علم فضليته ويحتمل ان يكون وقع ذكره فذهل عنه الراوي
وعلى التنزل بان الاصل عدم جميع الاحتمالات فهو معارض بالاحاديث الدالة على افضلية
الصديق رضي الله عنه وقد تواترت تواترا معنويا فهي المعتمدة واقوى هذه الاحتمالات
ان لا يكون ابو بكر رضي الله عنه عرض مع المذكورين والمراد من اخبار التنبيه على ان عمر رضي الله عنه
ممن حصل له الفضل البالغ في الدين وليس فيه ما يصرح بانحصار ذلك فيه وقال ابن العربي
انما اوله النبي صلى الله عليه وسلم بالدين لان الدين يستر عورة الجهل كما يستر الثوب عورة
البدن قال وانما عبر عمر فانه كان يبلغ الثدي وهو الذي يستر قلبه عن الكفر وان كان
يتعاطى المعاصي والذي كان يبلغ اسفل من ذلك وفرجه بارز هو الذي لم يستر رجله
عن المشي الى المعصية والذي يستر رجليه هو الذي احتجب بالتقوى من جميع الوجوه
والذي يجر قميصه زائدا على ذلك بالعمل الصالح الخالص وقال ابن ابي جمرة ما ملخصه ان
المراد بالناس في هذا الحديث المؤمنون لتاويله القميص بالدين قال والذي يظهر ان المراد
خصوص هذه الامة المحمدية بل بعضها والمراد بالدين العمل بمقتضاه كالحرص على امتثال الاوامر
واجتناب المناهي وكان عمر رضي الله عنه في ذلك المقام العالي قدم عالي فانه يعبر بدين لابسه
قال والنكتة في القميص ان لابسه اذا اختار نزعه واذا اختار بقاءه فلما البس الله المؤمنين
لباس الايمان واتصفوا به كان الكامل في ذلك سابغ الثوب ومن لا فلا وقد يكون نقص
الثوب بسبب نقص الايمان وقد يكون بسبب نقص العمل والله تعالى اعلم وقال غيره القميص
في الدنيا يستر عورة فما زاد على ذلك كان مذموما وفي الاخرة زينة محضة فناسب ان
يكون تعبيره بحسب هيئة فمن زيادة ونقص ومن حسن وضده فمنها زاد من ذلك كان من فضل
لابسه وينسب لكل ما يليق به من دين او علم او جمال او حلم او لغير ذلك وضده لضده والله
تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وعليه قميص يجره **باب رؤية الخضر**
في المنام بضم الخاء المعجمة وفتح الضاد المعجمة وقال الحافظ العسقلاني بضم الخاء وسكون الضاد
جمع خضر وهو اللون المعروف في الثياب وغيرها ووقع في رواية النسفي الخضرة بسكون الضاد
وبعد الراء هاء تانيث وكذا في رواية ابي احمد الجرجاني وبعض الشروح والروضة الخضراء اي في
رؤية الروضة الخضراء قال الفيومي والروضة التي لا يعرف بنيتها تعبر بالاسلام لنضارتها وحسن
بهجتها وتعبر ايضا بكل مكان فاضل يطاع الله فيه كقبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلق الذكر
وجوامع الخير وقبور الصالحين وقال صلى الله عليه وسلم ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة
وقال ارتعوا في رياض الجنة يعني حلق الذكر وقال القبر اما روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النار
وقد تعبر المصحف وكتب العلم كعقولهم الكتب رياض الحكماء والعالم ونحو ذلك حدثنا عبد الله
بن محمد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وكسر الفاء المعروف بالمسندي نسبة الى اليمن والنسبة
اليه كذلك قال حدثنا حرمي بن عمارة بفتح الحاء المهملة والراء وكسر الميم وبياء النسبة وهو اسم
يلفظ النسب وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم قال حدثنا قرة بن خالد بضم القاف وتشديد
الراء ابن خالد السدوسي عن محمد بن سيرين انه قال قال قيس بن عباد بضم العين المهملة وتخفيف الموحدة
الاخرة ودال مهملة البصري التابعي الكبير الثقة ادرك قدم المدينة في خلافة عمر رضي الله عنه ووهم من عده من

من الصحابة ومضى له حديث آخر في تفسير سورة الحج وفي غزوة بدر الصحابة وليس له في البخاري سوى هذين
الحديثين كنت في حلقة بسكون اللام ويجمع على حلق بكسر الحاء كقصعة وقصع وقال الجوهري جمع
الحلقة حلق بفتح الحاء على غير قياس وفيها سعدين مالك يعني سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه وابن عمر
عبد الله رضي الله عنهما قرئ عبد الله بن سلام بتخفيف اللام الاسرائيلي وفي رواية ابن عون المضية
في المناقب بلفظ كنت جالسا في مسجد المدينة فدخل رجل على وجهه اثر الخشوع فقالوا هذا
رجل من اهل الجنة زاد مسلم في هذا الوجه كنت بالمدينة في ناس فيهم بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم فجاء رجل في وجهه اثر من خشوع كرواية ابن عون عند مسلم فقال بعض القوم هذا رجل ٧ فقالوا في عبد الله بن سلام هذا رجل من اهل الجنة ح
من اهل الجنة ولم يرهما نالثا وفي رواية خرشة بفتح الخاء المعجمة والراء والشين المعجمة ابن الحر بضم الحاء
وتشديد الراء المهملتين الفزاري عند مسلم ايضا كنت جالسا في حلقة في مسجد المدينة ويروى
شيخ حسن الهيئة وهو عبد الله بن سلام فجعل يحدثهم حديثا حسنا فلما قام قال القوم من سره ان
ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا وفي رواية النسائي في هذا الوجه فجاء شيخ يتوكا على عصا
لم اذكر نحوه ويجمع بينهما بانهما قصتان اتفقتا لرجلين فكانه كان في مجلس يتحدث كما في رواية
خرشة فلما قام ذاهبا مر على الحلقة التي فيها سعد بن ابي وقاص وابن عمر رضي الله عنهم فخصه ذلك
قيس بن عباد كما في رواية ودخل في خرشة وقيس اتبع عبد الله بن سلام ودخل عليه منزله وساله
فاجابه ومن ثمة اختلف الجواب بالزيادة والنقص كما سنذكره سواء كان اجتماعهما في زمن
واحد ام لا وانما قالوا له ذلك لانهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه لا يزال متمسكا
بالاسلام حتى يموت وفي آخر الحديث يموت عبد الله وهو آخذ بالعروة الوثقى قال قيس فقلت له
اي لعبد الله بن سلام انهم قالوا كذا وكذا قال اي ابن سلام مستجيبا من قولهم سبحان الله ما كان ينبغي لهم
ان يقولوا ما ليس لهم به علم وفي رواية ابن عون عند مسلم زيادة ولفظه ثم خرج فاتبعته
فدخل منزله ودخلت فتحدثنا فلما استانس قلت له انك لما دخلت قبل قال رجل كذا وكذا
وكانه نسب القول الى الجماعة والمناطق به واحد لرضاهم به وسكوتهم عليه وفي رواية خرشة فقلت
والله لاتبعنه فلاعلمن مكانه فانطلق حتى كاد يخرج من المدينة ثم دخل منزله فاستاذنت عليه
فاذن لي فقال ما حاجتك يا ابن اخي فقلت سمعت القوم يقولون فذكر اللفظ المتن وفيه فاعجبني
ان اكون معك وسقطت بعد الفقرة في رواية النسائي وعنده فلما قضى صلوته قلت زعم عوفا
قال سبحان الله الخ ووقع في رواية خرشة عند مسلم فقال الرجل اعلم باهل الجنة وساحدثك لما قالوا
فذكر المنام وانما انكر عبد الله بن سلام عليهم ما قالوه للتواضع وكراهة ان يشار اليه بالاصابع فيدخله
العجب وقال الكرماني الاولى ان يقال انما قاله لانهم لم يسمعوا ذلك صريحا بل قالوه استدلالا واجتهادا
فهو في مشية الله تعالى وقال الحافظ العسقلاني انه انكر عليهم الجزم ولم ينكر اصل الاخبار بانه
من اهل الجنة ولذا ذكر المنام وهكذا يكون حال المراقبين الخائفين المتواضعين ووقع في
رواية النسائي الجنة لم يدخلها حبشي وزاد ابن ماجة في هذا الوجه الحمد لله انما رايت اي في المنام كانما
عمود وضع في روضة خضراء وفي رواية ابن عون ان العمود كان في وسط الروضة ولم يذكر وصف
الروضة في هذه الرواية وتقدم في المناقب في رواية ابن عون رايت كاني في روضة ذكر
من سعتها وخضرتها قال الكرماني يحتمل ان يراد بالروضة جميع ما يتعلق بالدين وبالعمود الاركان
المحنة وبالعروة الوثقى الدين وفي التوضيح والعمود دال على كل ما يعتمد عليه كالقرآن والسنن
والفقه في الدين وكذلك العروة الاسلام والتوحيد وهي العروة الوثقى قال تعالى فمن يكفر بالطاغوت

ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى فاخبر الشارع ان ابن سلام يموت على الايمان ولما
في هذه الرؤيا من شاهد ذلك حكم للصحابة بالجنة بحكم الشارع بموته على الاسلام وقال الداودي
قالوا لانه كان بدريا وفيه القطع بان كل من مات على الاسلام والتوحيد لله بالجنة وان نالت بعضهم
عقوبات منصب بضم النون وكسر الصاد المهملة بعدها موحدة اي العمود فيها اي في الروضة من
النصب وهو ضد الخفض وفي المطالع وفي رواية العذري انتصب والاول هو الصواب وقال البرماوي
ينصب من ناصب بالمكان قام فيه وهو بالنون في اوله وفي رواية المستملي قبضت فيها بقاف وموحدة
مفتوحتين وضاد معجمة ساكنة فتاء متكلم وقال الكرماني وبروى قبضت بلفظ مجهولة القبض وهو
بالمعجم الضاد وفي راسها اي في راس العمود عروة بضم العين وسكون الراء المهملتين وفي رواية ابن
عون في اعلى العمود عروة وفي رواية في المناقب ووسطها عمود من حديد اسفله في
الارض واعلاه في السماء في اعلاه عروة وعرف من هذا ان الضمير في قوله وفي
راسها للعمود والعمود مذكور وكانه انث باعتبار الدعامة وقيل انه مؤنث سماعي او
انث باعتبار العدة وفي اسفلها منصف بكسر الميم وسكون النون وفتح الصاد المهملة
وهو الوصيف وقد فسره في الحديث بقوله والمنصف الوصيف وهو مدرج في الجزم من
تفسير ابن سيرين بدليل قوله في رواية مسلم فجاء في منصف قال ابن عون والمنصف
الخادم ووصف انه رفعه من خلفه بيده وقال ابن التين رويناه منصف بفتح الميم وقال
الهروي يقال لصفت الرجل اصف نصافة اذا خدمته والمراد هنا الوصيف عون الله
له فقيل اي قال ابن سلام فقيل له ارقه هو امر من رقي يرقى من باب علم يعلم اذا صعد
ومصدره رقي فرقيت بكسر القاف على الافصح اي في العمود وفي رواية ابي ذر فرقيته
بزيادة ضمير المفعول حتى اخذت بالعروة اي فاستمسكت بالعروة زاد في رواية المناقب
فرقيت حتى كنت في اعلاها فاخذت بالعروة فاستمسكت فاستيقظت وانها لفي يدي
ووقع في رواية خرشة عند مسلم حتى اتى بي عمودا راسه في السماء واسفله في الارض في
اعلاه حلقة فقال لي اصعد فوقهذا قال قلت كيف اصعد فاخذ بيدي فزجل بي
بزاي وجيم اي رفعني فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة
حتى اصبحت وفي رواية خرشة عند مسلم زيادة في اول المنام ولفظه قال قدمت المدينة
فجلست الى اشيخة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فجاء شيخ يتوكا على عصا له فقال القوم
من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا فقام خلف سارية فصلى ركعتين
فقلت اليه فقلت له قال بعض القوم كذا فقال الجنة لله يدخلها من يشاء واني رايت
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤيا رايت كان رجلا اتاني فقال قم فاخذ بيدي
فانطلقت معه فاذا انا بجواد بجيم ودال مشددة جمع جادة وهي الطريق المسلوكة
عن شمالي قال فاخذت لاخذ فيها اي اسير فقال لا تاخذ فيها فانما طريق اصحاب الشمال
وفي رواية النسائي فرطريقه فبينا امشي اذ عرض لي طريق عن شمالي فاردت ان اسلكها
فقال انك لست من اصلها رجعنا الى رواية مسلم قال واذا منهج على يميني فقال لي خذها
فاتى بي جبلا فقال لي اصعد قال فجعلت اذا اردت ان اصعد خررت حتى فعلت ذلك
مرارا وفي رواية النسائي وابن ماجة حتى انتهيت الى جبل ذلق فاخذ بيدي فزجل بي
فاذا انا في ذروته ثم انقار فلم اتماسك واذا عمود حديد في ذروته حلقة فزذهب

فاخذ بيدي فزحل بي حتى اخذت بالعروة فقال استمسك فاستمسكت قال فضرب
العمود برجله فاستمسكت بالعروة فقصصتها امي الرؤيا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تموت عبد الله اي ابن سلام وهو آخذ بالعروة
الوثقى تاءيث الاوثق الاشد الموثق المحبل الوثيق المحكم وهو تمثيل للمعلوم بالمنظر
والاستدلال بالمشاهد المحسوس حتى يتصوره السامع كانه ينظر اليه بعينه فيحكم
باعتقاده والمعنى فقد عقد لنفسه من الدين عقدا وثيقا لا تحله شبهة وزاد في
رواية ابن عون فقال تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام
وتلك العروة عروة الوثقى لا تزال متمسكا بالاسلام حتى تموت وزاد في رواية
خراشة عند النسائي وابن ماجة فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
رايتك خيرا اما المنهج العظيم فالمحشر واما الطريق وفي رواية مسلم فقال اما الطريق
التي عرضت عن يمينك فهي طرق اصحاب اليمين وطرق اهل
الجنة واما الجبل الزلق فمنزل الشهداء زاد مسلم ولن تنالها واما الوصيف فهو
عمود الاسلام واما العروة التي استمسكت بها فعروة الاسلام فاستمسك
بها حتى تموت قال فانا ارجو ان اكون من اهل الجنة قال الراوي فاذا هو عبد الله بن
سلام وفي الحديث منقبة لعبد بن سلام وفيه من اعلام النبوة ان عبد الله بن سلام
لا يموت شهيدا فوقع كذلك مات على فراشه في اول خلافة معاوية رضي الله عنه بالمدينة
ونقل ابن التين عن الداودي ان القوم انما قالوا في عبد الله بن سلام انه من اهل الجنة
لانه كان من اهل بدر كذا قال والذي اورده من طرق القصة يدل على انهم انما اخذوا
ذلك من قوله لما ذكر عراق الشمال انك لست من اهلها وانما قال ذلك بتنبيه لهم الى
على سبيل التواضع كما تقدم وكراهية ان يشار اليه بالاصابع خشية ان يدله العجب
ثم انه ليس في اهل البدر اصلا والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة في
قوله في روضة خضراء **باب كشف المراة في المنام** اي كشف الرجل المراة في
المنام باه كشف وجهها ليراها ليتزوج بها حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد
عبيد بن اسمعيل بضم العين مصغر عبد ابن اسمعيل الهباري القرشي الكوفي وكان اسمه
في الاصل عبد الله قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة الليثي عن هشام عن ابيه عروة بن
الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك بضم
الهمزة وكسر الراء والكاف خطاب لعايشة رضي الله عنها في المنام مرتين زاد مسلم اوثلاثا
بالشك قيل يحتمل ان يكون الشك من هشام فاقتصر البخاري على المحقق وهو المرتان
انا رجل يحملك يا تي في الباب الذي يليه رايت الملك يحملك والتوفيق بينهما ان الملك
يتشكل بشكل الرجل والمراد به جبريل عليه السلام في سرقة بفتح السين والراء
المهملتين والقاف اي قطعة من حرير وفي التوضيح السرقة شقة الحرير وقوله من حرير تاكيد
للسرقة والا فهي لا تكون الا حريرا وفي الصحاح السرق شقق الحرير الواحدة منها سرقة
وثبت لفظ من في اوله من حرير في رواية ابي ذر عن الكشميهني فيقول الرجل اي المفسر
بجبريل هذه امراتك زاد ابن حبان في الدنيا والاخرة فاكشفها بلفظ المتكلم فاذا
هي انت قال القرطبي بريادته رايها في المنام كما رايها في اليقظة فكانت هي المراد بالرؤيا

لا غيرها

لا غيرها فاقول اذ يكن هذا الذي رايته من عند الله يمضه بضم اوله وكسر ثالثه من
الامضاء جواب الشرط اي ينفذه ويكمله قال الطيبي وهذا الشرط مما يقوله المحقق
لثبوت الامر او بصحته تقرير الوقوع الجزاء وتحققه ونحوه قول السلطان لمن هو تحت
قهره ان كنت سلطانا انتقمت منك اي السلطنة مقتضية للانتقام وهو نوع من انواع
البديع عند اهل البلاغة ليسمى مزج الشك باليقين ويمكن ان يكون المراد ان يكن الرؤيا
على وجهها وظاهرها لا تحتاج الى التعبير وتفسير يمضه الله وتيمه فالشك عائد على انها رؤيا
على ظاهرها ام تحتاج الى التعبير وخروج عن ظاهرها وقال الكرماني يحتمل ان يكون هذه
الرؤيا قبل النبوة وان يكون بعدها وبعد العلم بان رؤياه وحي فعبر عما علمه بلفظ الشك
ومعناه اليقين اشارة الى انه لا دخل له فيه وليس ذلك باختياره وفي قوله انتهى
وقال العيني ابن حماد بن سلمة في رواية المراد ولفظه اوتيت بجارية في سرقة من حرير
بعد وفاة خديجة فكشفتها فاذا هي انت وهذا يدفع الاحتمال الذي ذكره الكرماني
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فاكشفها وقد اخرجه البخاري في النكاح واخرجه مسلم
في الفضايل **باب** رؤية ثياب الحرير في المنام وسقط لفظ ثياب في رواية
ابن عساكر حدثنا محمد زاد ابو ذر عن الحموي والكشميهني هو ابو كريب محمد بن العلاء
وفي رواية ابي ذر عن المستملي محمد بن سلام قال الكلاباذي هو محمد بن سلام او محمد بن
المثنى كل منهما يروي عن ابي معاوية وجزم المرسي في رواية ابي ذر عنه انه محمد بن العلاء
ابو كريب قال اخبرنا وفي رواية ابن عساكر اخبرني بالافراد ابو معاوية محمد بن خازم
بالخاء المعجمة والزاي قال اخبرنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله
عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك بضم الهمزة وكسر الراء بعدها على
البناء للمفعول قبل ان اتزوجك مرتين رايت الملك جبريل عليه السلام يحملك في
سرقة من حرير فقلت له اي لجبريل عليه السلام اكشف اي السرقة فكشف وقدم
في الرواية الماضية فاكشفها وفي النكاح فقال لي هذه امراتك فكشفت عن وجهها
فاذا هي انت فقلت ان يك هذا من عند الله يمضه ويتمه ومعنى الملك والتوفيق بينهما انه يحتمل ان
يراد بقوله اكشفها امرت بكشفها او كشف كل منهما شيئا وقيل لشبه الكشف اليه صلى الله عليه
وسلم هو الملك فاذا هي وفي رواية ابن عساكر وابي ذر عن الحموي والكشميهني فاذا هو
انت فقلت ان يكن يتمه الكاف هذا من عند الله يمضه ينفذه ويتمه ثم اريتك بضم
الهمزة ايضا المرة الثانية يحملك الملك في سرقة من حرير فقلت للملك اكشف فكشف
فاذا هي وفي رواية ابن عساكر وحده فاذا هو اي فاذا الشخص الذي في السرقة انت
فقلت ان يك من عند الله يمضه واعاد صورة المنام بيانا لقوله اريتك مرتين ووقع في هذا الطريق
عند مسلم والاسمعيلي ثلاث ليال فاقتصر البخاري على المحقق وهو قوله مرتين وقال ابن بطال
رؤية المراة في المنام تحتمل وجوها منها ان تدل على امراة تكون له في اليقظة شبيه التي
راتها في المنام كما كانت رؤية الشارع هذه ومنها انها قد تدل على الدنيا والمنزلة فيها
والسعة في الرزق ومنها انها قد تدل على فتنة بما يقترن بها من دلائل وثياب الحرير
تدل على النكاح وعلى الازدواج وعلى الغنى والغنى وليس الذهب والفضة واللباس

دال على تجشم لابسه لكونه يشمل عليه ولا سيما واللباس في العرف دال على اقتدار اللابس
واحد الهمم وقيل والغير في لبس الحرير للرجال ومطابقة الحديث للترجمة كسابقه قبل
هذا الباب باب رؤية المفاتيح في اليد في المنام قال اهل التعبير المفتاح
مال وغنى وسلطان فمن رأى انه فتح بابا بمفتاح فانه يظفر بحاجته بمؤنة فمن له بأس
وبد وان رأى ان بيده مفاتيح فانه يصيب سلطانا عظيما فان كان مفتاح الجنة
يصيب سلطانا عظيما في الدين او يعلم كثيرا من اعمال البر او يجد كنزا او مالا حلالا ميراثا
وان كان مفتاح الكعبة حجب سلطانا او اماما وقس على هذا سائر المفاتيح وقال
الكرماني وقد يكون اذا فتح بابا دعا دعاء يستجاب له حدثنا سعيد بن عفير بضم
العين وفتح الفاء هو سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم وقيل عفير بن سلمة بن يزيد بن
الاسود الانصاري مولاهم البصري قال حدثنا الليث اي ابن سعد الامام قال حدثني
بالافراد عقيل بضم العين عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن
المسيب بفتح التحتية ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب بسكون العين وضمها اي الخوف يقع
في قلب من اقصده من اعدائي وهو في حيرة شهر مني نصر امنه الله لي بذلك وبينا
بغير ميم انا نائم اتيت بضم الهمزة فمعجمة فغير واو على البناء للمفعول بمفاتيح خزائن الارض
قال الخطابي يريد بخزائن الارض ما فتح على امته من الغنائم وخزائن كسرى وقيصر
وغيرهما فوضعت بضم الواو وكسر الضاد المعجمة وفتح الموحدة بعدها اي المفاتيح
في يدي حقيقة او مجازا باعتبار الاستيلاء عليها ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
اتيت بمفاتيح خزائن الارض وقد مضى الحديث في الجهاد قال الحميدي في رواية الي ذر
قال ابو عبد الله بدل قوله قال محمد وهي رواية كريمة قيل جد البخاري لان اسمه محمد وكنيته
ابو عبد الله قال الحافظ العسقلاني والذي يظهر لي ان الصواب ما عند كريمة فان هذا
الكلام ثبت عند الزهري واسمه محمد بن مسلم وقد ساقه البخاري عقب هذه طريقه
فيبعد ان يأخذ كلامه فينسبه لنفسه وكان بعضهم لما رأى قال محمد ظن انه
البخاري فاراد تعظيمه فكناه قاطعا لان محمدا هو الزهري وليست كنيته ابو
عبد الله بل هذا ابو بكر انتهى سبق بهذا الكلام صاحب التوضيح ولا يخلو عن تأويل
ويلتئم ان جوامع الكلم التي بعث بها صلى الله عليه تقيدها ان الله تعالى يجمع له المعاني
الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد والامرين او نحو ذلك
وحاصله انه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالقول الموجز القليل اللفظ الكثير المعاني
وجزم عبد الرزاق الزهري كالهروي بان المراد بجوامع الكلم القرآن اذ هو الغاية القصوى في ايجاز
اللفظ واتساع المعاني * وعلى تكثر وصفيه بجنسه يعني الزمان وفيه عالم يوصف *

باب التعليق بالعروة والحلقة اي باب بيان من رأى في منامه انه يتعلق
بالعروة او بالحلقة قال اهل التعبير الحلقة والعروة المجهولة تدل على من تمسك بها على قوة
في دينه واخلاصه فيه حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا ازهر بفتح الهمزة وسكون الزاي وفتح الهاء بعدها راء ابن سعد السمان البصري
عن ابن عون عبد الله ح تحويل فهو سند الى آخره قال البخاري وحدثني بالافراد خليفة هو ابن خياط
بفتح المعجمة وتشديد التحتية البصري العصفري صاحب كتاب الطبقات والتاريخ يقال له شباب

قال

قال حدثنا معاذ هو ابن معاذ العنبري التميمي بفتح الميم فيهما قال حدثنا ابن عون عبد الله عن محمد هو ابن
سيرين انه قال حدثنا قيس بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة عن عبد الله بن سلام بتخفيف
لامه انه قال رأيت في المنام كأني في روضة وسط الروضة وفي رواية الاصيلي وابي ذر عن
الكشميهني ووسط الروضة عمود في اعلى العمود عروة فقيل لي ارقه بهاء السكت اي اصعد قلت
لا استطيع رقيه فاتاني وصيف اي خادم فرفع وفي نسخة يرفع ثيابي فرقيت بكسر القاف فاستمسكت
بالعروة واني فكيف يستمسك بعد الانتباه ويحتمل الحقيقة فالقدرة صالحة فقصصتها على النبي
صلى الله عليه وسلم فقال تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة عروة
الوثقى المذكورة في قوله تعالى فقد استمسك بالعروة الوثقى لا تزال متمسكا بالاسلام حتى تموت وفي
رواية ابي ذر عن الكشميهني بها بدل قوله بالاسلام ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله فاستمسكت
بالعروة وهو الحديث الذي مر عن قريب في باب الخضر في المنام باب رؤية عمود الفسطاط
العمود بفتح او له معروف والجمع عمدة وعمد بضمتين وبفتحتين ما يرفع به الاخبية من الخشب والعمود يطلق
ايضا على ما يرفع به البيوت من حجارة كالرخام والصوان ويطلق ايضا على ما يعتمد عليه من حديد وعمود الصبح
ابتداء ضوئه والفسطاط بضم الفاء وبكسر وبالطاء المهملة مكررة بينهما الف وقد تبدل الطاء الاخيرة
سينا مهملة وقد تبدل الطاء تاء مثناة فيهما وفي احدهما وقد تدغم الفاء الاولى في السين و
باب المهملة في آخره لغات تبلغ على هذا ثنتي عشرة قطر النووي منها على اكثر الاولى والاخيرة
وبتاء بدل الطاء الاولى وبضم الفاء وبكسرها وقال الخليلي انه فارسي حرب وهو الخيمة العظيمة
تحت وسادتي اي في المنام وفي رواية الكشميهني عند بدل تحت كذا في رواية الجميع ليس فيه حديث
وبعده عندهم باب الاستبرق ودخول الجنة في المنام الا انه سقط لفظ باب عند المستملي والاصيلي
وانا ابن بطال فانه جمع الترجمتين في باب واحد فقال باب عمود الفسطاط تحت وسادته ودخول
الجنة في المنام قال ابن بطال سالت المهلب عن ترجمة عمود الفسطاط تحت وسادته ولم يذكر فيه
حديثا فيه عمود فسطاط ولا وسادة فقال الذي يقع في نفسي انه رأى في بعض طرق حديث
السرقة شيئا الحمل مما ذكره في كتابه وهو حديث ابن عمر رضي الله عنهما اذ في ان السرقة كانت حمزة
في الارض على عود كالبناء وان ابن عمر اقتلعها من عمودها فوضعها تحت وسادته وقام الى السرقة
فاخذها وهي كالهودج من استبرق فلا يرى موضعا من الجنة الا طارت به اليه ولم ير ض لسند هذه
الزيادة فلم يدخله في كتابه وقد فعل مثل هذا في كتابه كثيرا كما يترجم بالشيء ولا يذكره ويشير
الى انه روى في بعض طرقه وانما لم يذكره للذين في سنده واعجلته المنية عن تهذيب كتابه انتهى
قال الحافظ العسقلاني والمعتمد ان البخاري اشار بهذه الترجمة الى حديث جاء من طرق ان النبي صلى الله
عليه وسلم رأى في منامه عمود الكتاب انتزع من تحت رأسه الحديث واشهر طرقه ما اخرجه يعقوب
بن سفيان والطبراني والحاكم وصححه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم رأيت عمود الكتاب احتمل من تحت رأسي فاتبعته بصري فاذا هو قد عمد به
الى الشام الا وان الايمان حين يقع الفتن بالشام وسنده ضعيف وفي رواية فاذا وقعت الفتن
فان الايمان بالشام وله طريق عند عبد الرزاق رجالها رجال الصحيح الا ان فيه انقطاعا بين ابي قلابة وعبد الله
بن عمرو واخرج احمد ويعقوب بن سفيان والطبراني ايضا عن ابي الدرداء رفعه بينا انا نائم رأيت
عمود الكتاب احتمل من تحت رأسي فظننت انه مذهوب به فاتبعته بصري فعمد به الى الشام الحديث
وسنده صحيح واخرج يعقوب والطبراني ايضا عن ابي امامة نحوه وقال انتزع من تحت وسادتي وزاد
بعد قوله بصري فاذا هو نور ساطع حتى ظننت انه مذهوب به فعمد به الى الشام واني اولت ان الفتن

٧ فانتبهت وانا متمسك بها اي حالة استمساكي بالعروة
٢

التعلق والعروة

اذا وقعت الايمان بالشام وسنده ضعيف واخرج الطبراني ايضا بسند حسن عن عبد الله بن حوالة ان رسول
صلى الله عليه وسلم قال رايت ليلة اسري بي عمودا ابيض كانه لواء تحمله الملائكة فقلت ما تحملون قالوا
عمود الكتاب امرنا ان نضعه بالشام قال وبينا انا نائم رايت عمود الكتاب اختلس من تحت وسادتي فظننت
ان الله يخلي عن اهل الارض فاتبعته بصري فاذا هو نور ساطع وضع بالشام وللحديث طرق اخرى عن عمر
وعن ابن عمر رضي الله عنهما يقوى بعضها بعضا وقد جمعها ابن عساكر في مقدمة تاريخ دمشق واقربها
الى شرط البخاري حديث ابي الدرداء رضي الله عنه الا ان فيه اختلافا على يحيى بن حمزة في شيخه هل هو نور
بن يزيد او يزيد بن نور وقد وهم غير واحد لان كلا منهما ثقة من شرطه فلعله لبث الترجمة والبيض
للحديث ليتظر فيه فلم يتهيأ له ان يكتبه واخرمته المنية وانما ترجم بعمود الغسطاط ولفظ الخبر عمود
الكتاب وعمود الكتاب بعمود الدين باشارة الى ما فسر راي عمود الغسطاط في منامه فانه يعبر بنحو ما وقع
في الخبر المذكور وهو قول علماء التعبير فالذي فسر راي في منامه عمودا فانه يعبر بالدين او برجل يعتمد عليه
فيه وفسر العمود بالدين والسلطان واما الغسطاط فقالوا من راى انه ضرب عليه فسطاطا فانه
ينال سلطانا بقدره او بخاصم ملكا فيظفر به والله تعالى اعلم باب رؤية الاستبرق
في المنام وهو الغليظ من الديباج وهو فارسي معرب بزيادة القاف وقد يعبر الحرير في المنام
بالشرف في الدين والعلم لان الحرير من اشرف ملابس الدنيا وكذلك العلم بالدين من اشرف العلوم
ودخول الجنة في المنام عطف على الاستبرق ورؤية دخول الجنة في المنام تدل على خولها في اليقظة
وتعبر ايضا بالدخول في الاسلام الذي هو سبب لدخول الجنة حدثنا معلى بن اسد بفتح اللام المشدد
العمي البصري اخو بهز بن اسد قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء هو ابن خالد البصري
عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال رايت في المنام كاني
في يدي سرقة بفتحات وقد فسر ان السرقة قطعة من الحرير وقيل شقة منه والاستبرق ايضا
نوع من الحرير وفي رواية الترمذي من طريق اسمعيل بن ابراهيم المعروف بابن علية عن ايوب
كانما في يدي قطعة استبرق فكان البخاري اشار الى رواية في الترجمة لا اهوي
بفتح الهمزة وقال الحافظ العقلاني وتبعه العيني بضم الهمزة من الاهواء وثلاثيه هوى
اي سقط وقال الاصمعي اهويت بالشيء واذا اومأت اليه ويقال اهوى له بالسيف يريد
اي بالسرقة الى مكان في الجنة الا طارت بي اليه وفي رواية حماد فكاني لا اريد مكانا
من الجنة الا طارت بي اليه فكانه شبه جناح الطير للطائر وقيل طيران السرقة قوة
يرزقه الله تعالى على التمكن في الجنة حيث شاء فقصصتها على حفصة ام المؤمنين بنت
عمر بن الخطاب رضي الله عنهما فقصتها حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها صلى الله
عليه وسلم ان اخاك رجل صالح او قال ان عبد الله اي اخاك رجل صالح كذا في الموطا
ووقع في رواية حماد عند مسلم ان عبد الله رجل صالح بالجزم وكذا في رواية صخر بن جويرية
عن نافع وزاد الكشميهني في روايته عن الفربري لو كان يصلي من الليل وسقطت هذه
الزيادة في رواية غيره وفي رواية عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عند مسلم وقال نعم الفتى
او قال نعم الرجل ابن عمر لو كان يصلي بالليل قال ابن عمر وكنت اذا نمت لم اقم حتى اصبح
قال نافع فكان ابن عمر بعد يصلي من الليل اخرج مسلم اسناده واصله وحال بالمتن على
رواية سالم وهو غير جيد لتغاير مخرجهما فان لفظه وكان عبد الله بعد ذلك يكثر الصلوة من
الليل ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله رايت في المنام كان في يدي سرقة كما تقدم

الاشارة

الاشارة اليه وقد مضى الحديث في صلوة الليل باب رؤية العبد في
المنام اي من راى في المنام انه عبد ما يكون تعبيره وظاهر اطلاق المخبر انه يعبر
بالثبات في الدين في جميع وجوهه لكن اهل التعبير خصوا ذلك بما اذا لم يكن هناك
قرينة اخرى كما لو كان مسافرا او مريضا فانه يدل على ان سفره او مرضه يطول
وكذا لو راى في القيد صفقة زائدة فكم راى في رجله قيدا مثلا فضة فانه يدل على انه
يتزوج وان كان من ذهب فانه لا مر يكون بسبب مال يناله وان كان من صفر
فانه لا مر مكروه او مال فات وان كان من رصاص فانه لا مر يكون فيه وهن وان كان
من حبل فلا مر في الدين وان كان من خشب فلا مر في نفاق وان كان من حطب فلتهمة
وان كان من خرقة او خيط فلا مر لا يدوم حدثنا عبيد الله بن صباح بتشديد الموحدة
وبعد الالف هاء مهملة العطار البصري وهو شيوخ البخاري ابن الصباح ثلثة عبيد الله هذا
ومحمد والحسن وليس واحد منهم اخا الآخر قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان التيمي قال
سمعت عوفا هو الاعرابي ابن ابي جميلة بفتح الجيم العبدي البصري قال حدثنا محمد بن
سيرين انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
اقترب الزمان لم تكد تكذب رؤيا المؤمن كذا في رواية الاكثر ووقع في رواية
ابي ذر عن الكشميهني بتقديم رؤيا المؤمن على تكذب قال الخطابي في قوله اذا اقترب
الزمان قولان احدهما ان يكون معناه تقارب زمان الليل وزمان النهار وهو
وقت استوائهما ايام الربيع وذلك وقت اعتدال الطبايع الاربع غالبا وكذلك
هو في الحديث والمعبرون يقولون اصدق الرؤيا ما كان وقت اعتدال الليل والنهار
وادراك الثمار ونقله في غريب الحديث عن ابي داود السجستاني ثم قال والمعبرون
يزعمون ان اصدق الازمان لوقوع التعبير وقت انفتاق الازهار وادراك
الثمار وهما الوقتان اللذان يعتدل فيهما الليل والنهار والثاني ان اقترب
الزمان انتهاء حدته اذا دنا قيام الساعة قال الحافظ العقلاني يبعد القول
الاول التقييد بالمؤمن فان الوقت الذي يعتدل فيه الطبايع لا يختص به المؤمن
وايضا الاقتراب يقتضي عدمه فكيف يفسر الاول بالثاني وقد صوب ابن بطال ان
المراد باقتراب الزمان هو الثاني واستند الى ما اخرجه الترمذي من طريق معمر
عن ايوب في هذا الحديث بلفظ في آخر الزمان لا تكذب رؤيا المؤمن واصدقهم
رؤيا اصدقهم حديثا قال فعلى هذا فالمعنى اذا اقترب الساعة وبقض اكثر
العلم وظهرت معالم الديانة بالهرج والفتنة فكاد الناس على مثل الفترة محتجبين
الى مذكور ومجدد لما درس من الدين كما كانت الامم قبلنا تذكر بالانبياء لكن لما كان
نبينا صلى الله عليه وسلم خاتم الانبياء وصار الزمان المذكور يشبه زمن الفترة
عوضوا ايما عوضوا من النبوة بعده بالرؤيا الصادقة التي هي جزء من النبوة الآتية
بالتبشير والانذار الدنيوي وبوبد ما اخرجه ابن ماجة من طريق الاوزاعي عن محمد بن سيرين
بلفظ اذا قرب الزمان وخرج البزار من طريق يونس بن عبيد عن محمد بن سيرين اذا تقارب
الزمان وسياتي في كتاب الفتن من وجه اخر عن ابي هريرة رضي الله عنه يتقارب الزمان
ويرفع العلم الحديث والمراد باقتراب الساعة قطعا وقال الداودي المراد بتقارب

التفاوت والاعتدال يقتضي مع

نقص الساعات والايام والليالي انتهى ومراده بالنقص سرعة وريا وذلك قرب قيام
الساعة كما ثبت في الحديث الآخر عند مسلم وغيره يتقارب الزمان حتى يكون السنة كالشهر
والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة كما حققنا السعفة وقيل ان المراد
بالزمان المذكور زمان المهدي عند بسط العدل وكثرة الامن وبسط الخير والرزق
فان ذلك الزمان يستقصر لاستلذاذه وينتقارب اطرافه واما قوله لم تكد الخ
فيه اشارة الى غلبة الصدق على الرؤيا وان امكن ان شيئا منها لا يصدق والراجح ان
المراد نفي الكذب عنها اصلا لان حرف النفي الداخل على كاد ينفي قرب حصوله والنافي
لقرب حصول الشيء ادل على نفيه نفسه ويدل عليه قوله تعالى اذا اخرج يده لم يكد
يراها ذكره الطيبي وقال القرطبي في المفهم والله اعلم باخر الزمان في هذا الحديث
زمان الطائفة الباقية مع عيسى بن مريم عليهما السلام بعد قتله الدجال فقد ذكر
مسلم في حديث عبد الله بن عمرو مانصه فيبعث الله عيسى بن مريم فيمكث في الناس سبع
سنين ليس بين اثنين عداوة ثم يرسل الله ريحا باردة من قبل الشام فلا يبقى
على وجه الارض احد في قلبه مثقال ذرة من خير او ايمان الا قبضته الحديث قال فكان
اهل هذا الزمان احسن هذه الامة حالا بعد الصدر الاول واصدقهم افواها
فكانت رؤياهم لا تكذب ومن ثمة قال عقيب هذا واصدقهم رؤيا اصدقهم
حديثا وانما كان كذلك لان من كثر صدقه تنور قلبه وقوي ادراكه فانتفت
فيه المعاني على وجه الصحة وكذلك من كان غالب حاله الصدق في يقظته استصحب
ذلك في نومه فلا يرى الا صدقا وهذا بخلاف الكاذب والمخلط فانه يفقد
قلبه ونظم فلا يرى الا تخليطا واضغاثا وقد يندر المنام احيانا فيرى الصادق
ما لا يصح ويرى الكاذب ما يصح ولكن الاغلب الاكثر ما تقدم وهذا يؤيد ان
الرؤيا لا تكون من اجزاء النبوة الآن صدر عن مسلم صادق صالح ومن ثمة قيد
بذلك في حديث رؤيا المسلم جزء فانه جاء مطلقا مقتصرا على المسلم فاخرج الكافر
وجاء مقيدا بالصالح تارة وبالصالحة اخرى وبالحسنة والصادقة كما تقدم
بيانه فيحمل المطلق على المقيد وهو الذي يناسب حاله حال النبي صلى الله عليه وسلم
فيكرم بما اكرم به النبي صلى الله عليه وسلم وهو الاطلاع على شيء من الغيب فاما
الكافر والمنافق والكاذب والمخلط وان صدقت رؤياهم في بعض الاوقات
فانها لا تكون من الوحي ولا من النبوة اذ ليس كل من صدق في شيء ما يكون
خبيرا في ذلك بنوة وقد يقول الكاهن كلمة حق وقد يحدس المنجم
فيصيب لكن كل ذلك على الندور والقلة والله تعالى اعلم وقال ابن ابي جمرة
معنى كون رؤيا المؤمن في اخر الزمان لا تكاد تكذب انها تقع غالبا على الوجه
المرئي لا تحتاج الى تعبير فلا يدخلها الكذب بخلاف ما قبل ذلك فانها قد يخفى
تاويلها فيعبرها العابر فلا تقع كما قال فيصدق دخول الكذب فيها بهذا الاعتبار
قال والحكمة في اختصاص ذلك باخر الزمان ان المؤمن في ذلك الوقت يكون
غريبا كما في الحديث بدا الاسلام غريبا وسيعود غريبا اخرجه مسلم فيقل انيس المؤمن
ومعينه في ذلك الوقت فيكرم بالرؤيا الصادقة قال ويمكن ان يؤخذ من هذا

سبب

سبب اختلاف الاحاديث في عدد اجزاء النبوة بالنسبة لرؤيا المؤمن فيقال كلما قرب
الاخر ولكانت الرؤيا اصدق حمل على قلة العدد ورد وعكسه وما بين ذلك قال
الحافظ العسقلاني ويمكن الاشارة الى هذه المناسبة مما تقدم من المناسبات وحاصل
ما اجتمع في كلامهم في معنى قوله اذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب اذا كان
المراد باخر الزمان ثلثة اقوال احدها ان العلم بامور الديانة لما يذهب غالبه بذهاب
غالب اهله وتعذرت النبوة في هذه الامة عوضوا بالمرائي الصادقة ليجدد لهم ما قد درس
من العلم والثاني ان المؤمنين لما يقل عددهم ويغلب الكفر والجهل والفسق على الموجودين
يواسى المؤمن ويعان بالرؤيا الصادقة اكراما له وتسلية وعلى هذين القولين لا يختص ذلك
بزمان معين بل كلما قرب فراغ الدنيا واهلها فهو اقرب الى الاضمحلال يكون رؤيا المؤمن
اصدق واصدق والثالث ان ذلك خاص بزمان عيسى بن مريم عليهما السلام واولها اولاها
والله تعالى اعلم ورؤيا المؤمن بالواو والعطف على المرفوع وهو قوله اذا اقترب الزمان الحديث
فهو مرفوع ايضا اي غير موقوف جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة اي من علم النبوة وما كان
من النبوة فانه لا يكذب وهذا ثابت لابي ذر والى الوقت والاصيلي وابن عساكر قال
الحافظ العسقلاني لم يتقدم هذا الظرف في شيء من طرق الحديث المذكور وظاهر ايراده
هنا انه مرفوع ولئن كان كذلك فانه اولى فسر به المراد من النبوة في الحديث وهو صفة
الصدق ثم ظهر لي ان قوله بعد هذا قال محمد وانما القول حذف ان الاشارة في قوله هذه الجملة
المذكورة وهذا احوط في اعادة قوله قال بعد قوله هذه ثم رايت في بغية النقاد لابن
الموقان عبد الحق اغفل التنبيه على ان هذه الزيادة مدرجة وانه لا شك في ادراجها فعلى
هذا يكون من قول ابن سيرين لا مرفوعا انتهى قال محمد هو ابن سيرين وانا اقول هذه كذا في
رواية ابي ذر وفي جميع الطرق وكذا ذكره الاسماعيلي وابو نعيم في مستخرجيهما ووقع في شرح
ابن بطال وانا اقول هذه الامة وكان يقال الخ قال الحافظ العسقلاني وليست هذه اللفظة
في شيء من نسخ صحيح البخاري ولا ذكرها عبد الحق في جمعه ولا الحميدي ولا من اخرج حديث عوف
من اصحاب الكتب والمسانيد وقد ذكره القاضي عياض كذلك كما ذكره ابن بطال وتبعه في شرحه
فقال حشى الاسيريين ان يتاول احد منهم قوله واصدقهم رؤيا اصدقهم حديثا انه اذا اقترب
الزمان لم يصدق الا رؤيا الرجل الصالح فقال وانا اقول هذه الامة يعني رؤيا هذه الامة
صادقة كلها صالحها وفاجرها فلا يكون صدق رؤياهم زاجرا لهم وحجة عليهم لدروس اعلام
الدين وطموس آثاره بموت العلماء وظهور المنكر انتهى قال الحافظ وهذا مرتب على ثبوت هذه
الزيادة وهي لفظة الامة ولم اجد هاء شيء في الاصول وقد قال ابو علي الغساني تبعا
لابن سيرين باسناد له ثابت قال ابن سيرين هذا لا يصح ورفعه الا عوف ابن سيرين قال الحافظ
والى ذلك اشار البخاري في اخره بقوله وحديث عوف ابان اي حيث فصل المرفوع من الموقوف
قال اما ابن سيرين باسناد له ثابت وكان يقال القائل في هذه الرواية هو ابو هريرة رضي الله عنه الرؤيا
ثلاث وقد رفعه بعض الرواة ووقفه آخرون وقد اخرجه احمد عن عفان عن خليفة عن عوف بسنده
مرفوعا الرؤيا ثلاث الحديث مثله واخرجه الترمذي والنسائي من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة
عن ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا ثلاث فرؤيا حق
ورؤيا يحدث بها الرجل نفسه ورؤيا تحزين من الشيطان اخرجه مسلم وابو داود والترمذي من طريق

من طريق عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن محمد بن سيرين مرفوعا ايضا بلفظ الرؤيا ثلاث فالرؤيا
الصالحة بشرى من الله والباقي نحوه حديث النفس اي اولها حديث النفس وهو ما كان في اليقظة
في حال الشخص فيرى ما يتعلق به عند المنام كمن يكون في امر او عشق صورة فيرى ما يتعلق به في
اليقظة في ذلك الامر او معشوقه في المنام وهذا لاعتبارها في التعبير كالاحقة وهي المذكورة
في قوله وتخويف الشيطان اي الثاني تخويف الشيطان وهو الحلم المكروه بان يريه ما يحزنه او لكماله
يحزن بها بني آدم قال تعالى انما النجوى من الشيطان ليحزن الذين امنوا ومن لعب الشيطان به
الاحتلام الموجب للغسل والبشرى من الله اي الثالث مبشرى من الله اي المبشرات وهي للمحبوب ثابتة بانه بها
تملك الرؤيا وقع في حديث عوف بن مالك عند ابن ماجة بسند حسن رفعه الرؤيا ثلاث
منها اباطيل تخويف الشيطان ليحزن ابن آدم ومنها ما يهم به الرجل في يقظته فيراه في منامه ومنها جزء من
ستة واربعين جزءا من النبوة وقال الحافظ العقلاني وليس الحصر مرادا فقد قوله ثلاث لثبوت
نوع رابع وحديث النفس كما وقع في الباب والخامس تلاعب الشيطان وقد ثبت عند مسلم من حديث
جابر رضي الله عنه قال جاء اعرابي فقال يا رسول الله رايت في المنام كان راسي قطع فانا اتبعه وفي
لفظ فتدحرج فاشتدت في اثره فقال لا تخبر بتلاعب الشيطان بك في المنام وفي رواية له اذا
تلعب الشيطان باحدكم في منامه فلا يخبر به الناس والسادس وهو رؤيا ما يعتاده الرائي في
اليقظة كمن كانت عادته ان ياكل في وقت فنام فيه فراى انه ياكل او بات طاويا فنام فراى انه ياكل ونحو
فراى انه يتقيا وبينه وبين حديث النفس عموم وخصوص والسابع الاضغاث فمن راى شيئا
يكرهه فلا يقصه على احد بضم الصاد المهملة المشددة وليقم فليصل وفي باب الحلم من الشيطان
فليبصق عن يساره وليستعذ بالله منه فلن يضره قال القرطبي والصلاة مجمع البصق عند المضمضة
والتعوذ قبل القراءة وزاد في رواية هدبة فاذا راى احدكم رؤيا يحبه فليقصها لمن شاء
وان راى شيئا يكرهه فذكر مثله ووقع في رواية ايوب عن محمد بن سيرين فليصل ولا يحدث بها
الناس وزاد في رواية سعيد بن ابي عروبة عن ابن سيرين عند الترمذي وكان يقول لا تقص الرؤيا
الا على عالم او ناصح وهذا ورد معناه مرفوعا في حديث ابي رزين عند ابي داود والترمذي وابن ماجة
ولا تقصها الا على واد او ذي راى قال المازري قال ابن سيرين وكان اي ابو هريرة رضي الله عنه يكره الغل
في الغم وفي رواية غير ابي ذر يكره بضم اوله على البناء للمفعول والغل بالرفع نائب الفاعل والغل
بضم المعجمة الحديدة التي تجعل في العنق وهو من صفات اهل النار قال تعالى اذ الاغلال في اعناقهم
وقد تدل على الكفر وقد تدل على امراة توذي يعني تعيرها وقالوا ان ضم الغل الى القيد يدل
على زيادة المكروه وان جعل الغل في اليدين محمد لانه كف لهما عن الشر وقد تدل الغل على البخل بحسب
الحال وقال ايضا ان راى ان يديه مغلولتان فانه يجبل وان راى انه قيد وغل فانه يقع في السجن
الشدة وكان يعجبهم وبالافراد يكره ويقول في رواية قال الطيبي ضمير الجمع لاهل التعبير ولذا قوله
ويقال في رواية اخرى ويقال وفي رواية ابي ذر عن الحموي وقال وفي رواية ويقول القيد اي الذي
يراه الرجل في رجليه ثبات في الدين قال ابن العربي وانما جعل القيد ثباتا في الدين لان المقيد لا يستطيع
المشي فضرب مثلا للايمان الذي يمنع عن المشي الى الباطل وقال النووي قال العلماء انما احب
القيد لان محله الرجل وهو كف عن المعاصي والشر والباطل وبغض الغل لان محله العنق وهو صفة
اهل النار واما اهل التعبير فقالوا ان القيد ثبات في الامر الذي يراه الرائي بحسب ما يراه له ذلك
وقد يكون الغل في بعض الرائي محمودا كما وقع لابي بكر الصديق رضي الله عنه فاخرج ابو بكر بن ابي شيبة

القيد صح

بسند صحيح

بسند صحيح عن مسروق قال قلت لصهيب يا ابا بكر ما عرض عنه فسالم فقال رايت يدك معقولة على باب
ابي بكرة رجل من الانصار فقال ابو بكر جمع الي ديني الى يوم الحشر قال الكرماني واختلفوا في قوله
وكان يقال الى قوله في الدين فقال بعضهم كله كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل كله كلام ابن
سيرين وفاعل كان بكره هو ابو بكرة رضي الله عنه وقال بعضهم لا ادري اهو في الحديث ام
كلام ابن سيرين وقيل القيد ثبات في الدين هو كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل كان بكره فاعله
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو كلام ابي هريرة هذا وقد اخذه من كلام الطيبي فانه قال يحتمل ان يكون
مقولا للراوي عن ابن سيرين فيكون اسم كان ضمير الابن سيرين وان يكون مقولا لابن سيرين
وفاعل كان بكره ابا هريرة رضي الله عنه او النبي صلى الله عليه وسلم وقد اخرجه مسلم من وجه اخر عن ابن
سيرين وقال في اخره لا ادري اهو في الحديث او قاله ابن سيرين وقال المهلب روي عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم القيد ثبات في الدين من رواية قتادة ويونس وآخرين وتفسير ذلك انه يمنع الخطا يا ويقيد
عنها وروى ابن ماجة من حديث وكيع عن ابي بكر الهذلي عن ابن سيرين فذكر قصة القيد مرفوعة
وروى اي اصل الحديث قتادة اي ابن دعامة وقد وصله مسلم والنسائي من رواية هشام
الدستوائي عن ابيه عن قتادة ويونس هو ابن عبيد الله احد ائمة البصرة وقد وصله البزار من
مسنده وهشام هو ابن حسان الازدي وقد وصله الامام احمد وابو هلال محمد بن سليم بضم
السين المهملة الراسبي قال الحافظ العقلاني لم اقف عليها موصولة قال الكرماني لم يسبق ذكره
عن ابن سيرين اي كل هؤلاء رووا اصل الحديث واما اخر قوله وكان يقال فمنهم من رواه بتمامه مرفوعا
ومنهم من اقتصر على بعضه وقد فصله الحافظ العقلاني تفصيلا واطال الكلام فيه عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم واورجه وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي وادرج بعضهم كله اي كل المذكور من
لفظ الرؤيا ثلث الى قوله في الدين في الحديث اي جعله كله مرفوعا والمراد به رواية هشام بن ابي عبد الله
الدستوائي عن قتادة وقال مسلم حدثنا يحيى بن ابرهيم ثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة
عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واورجه في الحديث قوله واكره الغل الى
اخره ولم يذكر الرؤيا جزء من ستة واربعين جزأ من النبوة قال البخاري وحديث عوف بالفاء هو الاعرابي
ابانين اي ظهر حبه فضل المرفوع من الموقوف والسيما تصريحه بقول ابن سيرين وانا اقول هذه فانه دال
على ان الجزء المختص بخلوص ما قال فيه وكان يقال قال فيه احتمال بخلاف اول الحديث فانه صريح برفعه وقال
الكرماني ابيه في ان لا يكون ذلك من الحديث وقال يونس هو ابن عبيد لا احسبه اي لا احسب الذي ادرجه
بعضهم الا عن النبي صلى الله عليه وسلم في القيد يعني انه شك في رفعه قال القرطبي هذا الحديث وان اختلف
في رفعه ووقفه فان معناه صحيح لان القيد في الرجلين تثبيت للقيد في المكان فاذا راه عن هو على حاله
كان ذلك دليلا على ثبوته على تلك الحالة واما كراهة الغل فلان محله الاعناق نكالا وعقوبة وقهرا
واذلالا وقد يسحب على وجهه ويجر على قفاه فهو مذموم شرعا وعادة فرؤيته في العنق دليل على
وقوع حال سيئة للرائي تلازمه ولا ينفك عنها وقد يكون ذلك في دينه كواجبات فرط فيها او معاصي
ارتكبها او حقوق لازمة له لم يوف اهلها مع قدرته وقد يكون في دنياه كشدة تعتريه او تلازمه
قال ابو عبد الله هو المصنف رد اعلى من قال كما في علم القالي وصاحب الحكم الغل يجعل في العنق او اليد والجمع
اغلال ويد مغلولة جعلت في الغل وبؤيده قوله تعالى غلت ايديهم كذا استشهد به الكرماني وفيه نظر لان
اليد تغل في العنق لا يكون الا غلالا في الاعناق ولا يلزم نفس هذا اللفظ لما قال ابن سيدة الغل جامعة
تجعل في العنق او اليد فافهم وبطابق الحديث للترجمة توخذ من قوله وكان يعجبهم القيد والحديث من افراد

باب رؤية العابد الجارية في المنام قال المهلب العابد الجارية يحتمل وجوها فان كان

ماؤها صافيا عبرت بالعين الصالح والا فلا وقال غيره العين الجارية عمل جار من صدقة
او معروف الحق او ميت فاحدثه وقال آخرون الماء نعمة وبركة وخير وبلوغ امنية
ان كان صاحبها مستورا وان كان غير عفيف اصابته مصيبة بكى لها اهل داره
حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمن المروزى قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك
المروزى قال اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدى مولاهم عن الزهرى محمد بن مسلم بن
شهاب عن خارجة بن زيد بن ثابت الانصارى المدنى الفقيه عن امه ام العلاء بضم
العين المهملة ممدودا المبزنية الحارث بن ثابت بن خارجة واسمها وكنيتها قال الزهرى
وهى امراة من نسائهم اى من نساء الانصار بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
طار لنا اى وقع فى سهمنا عثمن بن مظعون بالظاء المعجمة الساكنة فى السكنى حين
اقترعت الانصار وفى رواية ابى ذر عن الحموى والمستملى حين اقرعت بايسقاط الفوقية
بعد القاف على سكنى المهاجرين لما قدموا من مكة الى المدينة فاشتكى اى مرض عثمن بعد
ان قام مدة فمرضناه بتشديد الراء اى قمنا بامره فى مرضه حتى توفى كانت وفاته
فى شعبان سنة ثلاث من الهجرة فغسلناه ثم جعلناه فى ثيابه اى كفنّاه فيها فدخل
علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب اى يا ابا السائب
وهى كنية ابن مظعون فشهادتى عليك اى لك لقد اكرمك الله اى اقسم لقد اكرمك الله
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك بكسر الكاف اى من اين علمت زاد فى باب
رؤيا المنام ان الله اكرمه قلت لا ادرى والله قال صلى الله عليه وسلم اما ابت بتشديد الميم هو
اى عثمن فقد جاءه اليقين اى الموت انى لارجو له الخير من الله والله ما ادرى وانا رسول الله
ما يفعل بى وفى رواية ابى ذر عن الحموى والمستملى به بالهاء بدل التحتية اى بعثمن ولا بكم
قالت ام العلاء رضى الله عنها فوالله لا ازكى احدا بعده قالت ورايت وفى رواية ابى ذر
وابن عساكر ورأيت بتقديم الهمزة مضمومة على الواو المكسورة لعثمن فى النوم عينا تجرى
فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك الذى رايته له صلى الله عليه وسلم فقال
ذاك بكسر الكاف عمله الذى كان عمله فى حيوته كصدقة جارية يجرى له ثوابه بعد موته
كذا قيل وانكره مغلطاى صاحب المنتوج وقال لم يكن لعثمن بن مظعون شئ من الامور
الثلثة التى ذكرها مسلم فى حديث ابى هريرة رضى الله عنه رفعه اذا مات ابن ادم انقطع عمله
الا من ثلث الحديث وهو نفى مردود فانه كان له ولد صالح شهد بدرا وما بعده وهو
السائب مات فى خلافة ابى بكر رضى الله عنه فهو احد الثلثة وقد كان عثمن من الاغنياء
فلا يبعد ان يكون له صدقة استمرت بعد موته فقد اخرج ابن سعد فى مرسل ابى بردة بن
ابى موسى قال دخلت امراة عثمن بن مظعون على نساء النبى صلى الله عليه وسلم فرايت هيئتهن
فقلن مالك فانت قرشية غنية بعلك قالت ما لى به فقام الحديث ويحتمل ان يراد
بعمل عثمن بن مظعون رابطته فى جهاد اعداء الله فانه ممن يجرى له عمله كما ثبت فى السنن
وصححه الترمذى وابن حبان والحاكم من حديث فضالة بن عبيد رفعه كل ميت يختم على عمله
الا المرابط فى سبيل الله فانه ينمى له عمله الى يوم القيمة ويؤمن من فتنة القبر ولمسلم شاهد
عند مسلم والنسائى والبزار من حديث سلمان رضى الله عنه رفعه رباط يوم وليلة خير من
صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه عمله الذى كان يعمل وامن الفتان ولمسلم شواهد اخرى

فليحل

فليحل حال عثمن بن مظعون رضى الله عنه على ذلك وينزل الاشكال من اصله والله تعالى
اعلم ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله ورايت لعثمن فى النوم الخ وقد مضى الحديث فى
باب رؤيا المنام باب ـــــ ورؤية نزع الماء اى اخراج الماء للاستقاء وفى
النسخة بالموينينية نزح بالحاء المهملة بدل العين من البئر حتى يروى الناس بفتح الواو
من الوحى باب علم يعلم والناس بالرفع فاعله رواه اى روى نزع الماء فى البئر ابو هريرة
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم وسياتى فى الباب الثانى لهذا موصولا حدثنا
يعقوب بن ابرهيم بن كثير هو الدورقى قال حدثنا شعيب بن حرب بالحاء المهملة المفتوحة
بعدها مهملة ساكنة المدائنى يكنى ابا صالح كان اصله من بغداد فسكن المدائن حتى نسب
اليها ثم انتقل الى مكة فنزلها الى ان مات بها وكان صدوقا شديدا الورع وقد وثقه يحيى بن
معين والنساى والدارقطنى واخرون وقد ذكر فى الضعفاء شعيب بن حرب فقيل منكر
الحديث مجهول قال الحافظ العسقلانى واظنه اخر وافق اسمه واسم ابيه والعلم عند الله تعالى
وما له فى البخارى سوى هذا الحديث قال حدثنا حفص بفتح الصاد المهملة وسكون الحاء المعجمة
ابن جويرية مصغر جارية بالجيم قال حدثنا نافع مولى ابن عمر ان ابن عمر رضى الله عنهما حدثه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا على بئر انزع اى استخرج منها
اى من البئر الماء بآلة قال لو اذ جاء ابو بكر الصديق رضى الله عنه وعمر اى ابن الخطاب
رضى الله عنه فاخذ ابو بكر الدلو فنزع اى استخرج من البئر ذنوبا او ذنوبين بفتح
الذال المعجمة الدلو الممتلئ ماء وقيل ما فى الدلو وفى نزعه ضعف بفتح الضاد المعجمة
وتضم لغتان غفر الله له وليس فى قوله ضعف حط قدره الرفيع وانما هو اشارة
الى قصر مدة خلافته وفى رواية ابى ذر يغفر الله له وفى رواية اخرى والله يغفر له ثم اخذها
اى الدلو عمر بن الخطاب من يد ابى بكر فيه اشارة الى ان عمر رضى الله عنه يلى الخلافة من ابى
بكر بعهد منه بخلاف ابى بكر فلم يكن خلافته بعهد صريح من النبى صلى الله عليه وسلم ولذا لم
يقل هز يدى ولكن وقعت عدة اشارات الى ذلك فيما يقرب من الصريح فاستحالت
اى تحولت الدلو فى يده اى فى يد عمر رضى الله عنه غربا بفتح الغين المعجمة وسكون الراء و
بالباء الموحدة وهو الدلو العظيمة المتخذة من جلود البقر فاذا فتحت الراء فهو الماء
الذى يسيل بين البئر والحوض ونقل ابن التين عن ابى عبيد الملك النوبان الغرب
كل شئ رفيع وعن الداودى قال المراد ان الدلو احالت باطن كفيه حتى صار احمر
من كثرة الاستقاء قال ابن التين وقد انكر ذلك اهل العلم وردّوه على قائله
فلم ار عبقريا بفتح العين المهملة وسكون الموحدة وفتح القاف بعدها راء مكسورة
فتحتية مشددة وهو الكامل الحاذق فى عمله وقع فى رواية النساى من طريق ابن جريج
عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابيه قال حجاج قلت لابن جريج ما استحال قال رجع
قلت ما العبقرى قال الاجير وقال الحافظ العسقلانى وتفسير العبقرى بالاجير غريب
قال ابو عمر والسباق عبقرى القوم سيدهم وقويهم وكبيرهم وقال الفارابى العبقرى من
الرجال الذى ليس فوقه شئ وذكر الازهرى ان عبقر موضع بالبادية وقيل بلد كان
ينسج فيه البسط الموشية فاستعمل فى كل شئ جيد وفى كل شئ فائق ونقل ابو عبيد انها
من ارض الجن وصار مثلا فكل ما ينسب الى شئ نفيس وقال الفراء العبقرى السيد وكل فاخر

من حيوان وجوهر وبساط واطلقوه على كل شئ عظيم في نفسه من الناس بقراي بفتح
اوله وسكون القاف بعدها راء مكسورة فرية بفتح القاف وكسر الراء وتشديد التحتية كذا
في رواية ابي ذر وفي رواية غيره فريه بفتح القاف وسكون الراء اي يعمل عملا جيدا صالحا
مجيبا حتى ضرب الناس بعطن بفتح المهملتين واخره نون وهو ما بعد للشرب حول البئر
حيث مبارك الابل والعطن للابل كالوطن للناس لكن غلب على مباركها حول الحوض وقال
ابن الاثير في الحديث حتى ضرب الناس بعطن اي رويت ابلهم حتى بركت واقامت مكانها
والمعنى ان الناس انبسطوا في ولاية عمر وفتحوا البلاد حتى قسموا المسك بالصاع ووقع
في رواية همام فلم يزل ينزع حتى تولى الناس والحوض ينفجر وفي رواية ابي يونس
حتى ينفجر قال القاضي عياض ظاهر هذا الحديث ان المراد خلافة عمر وقيل هو على الخلافتهما
معا لان ابا بكر رضي الله عنه جمع شمل المسلمين اولا بدفع اهل الردة وابتدات
الفتوح في زمانه ثم عهد الى عمر رضي الله عنه فكثرت في خلافته الفتوح واتسع امر
الاسلام واستقرت قواعده وقال غيره معنى عظم الدلو في يد عمر رضي الله عنه كون
المفتوح كثرت في زمانه ومعنى استحالت انقلبت عن الصغر الى الكبر ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في فضائل ابي بكر رضي الله عنه با
رؤية ينزع الذنوب والذنوبين من البئر في المنعم يضعف اي مع ضعف وسقط قوله
من البئر في رواية ابي ذر حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي
ونسبه المصنف لجده قال حدثنا زهير بضم الزاي وفتح الهاء هو ابن معاوية الجعفي قال حدثنا
موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف وثبت بن عقبة في رواية ابي ذر عن سالم عن ابيه
عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم لاجل ابي بكر وعمر اي فيما يتعلق
بخلافتهما رضي الله عنهما قال رايت الناس في النوم اجتمعوا على بئر فنظام ابو بكر فيه اختصار
يوضحه ما قبله وان النبي صلى الله عليه وسلم بدا اولا فنزع من البئر ثم جاء ابو بكر فنزع من بالبئر ذنوبا
او ذنوبين بالشك من الراوي وفي نزعه ضعف والله يغفر له وليس في قوله وفي نزعه ضعف
حط من فضيلته وانما هو اخبار عن حاله في قصر مدة خلافته واما ولاية عمر رضي الله عنه فانها لما
طالت كثر انتفاع الناس بها واتسعت دائرة الاسلام بكثرة الفتوح وتمصير الامصار وتدوين
الدواوين كما تقدم الايماء اليه واما قوله والله يغفر له فليس فيه نقص لولا اشارة الى انه وقع منه
ذنب وانما هي كلمة كانوا يقولونها يريدون بها الكلام وتحمت الدعامة وفي الحديث اعلام بخلافتهما
وصحة ولايتهما وكثرة الانتفاع بهما فكان كما قال ثم قام ابن الخطاب عمر رضي الله عنه فاخذ هما من
ابي بكر فاستحالت غربا اي انقلبت عن الصغر الى الكبر قال رايت الناس وفي رواية ابي ذر عن
الكشميهني الى الناس يفرى فريه بسكون الهاء وتخفيف التحتية وفي رواية ابي ذر من يفرى فريه
بكسر الهاء وتشديد التحتية حتى ضرب الناس بعطن هو موضع بروك الابل بعد الشرب قال ابن
الانباري معناه حتى رووا واراحوا ابلهم وابركوها وضربوا الها عطنا وهذا الحديث الذي
مضى في الباب السابق غير انه اخرجه من طريق آخر وفي الحديثين ان من راى انه يستخرج من بئر
ماء انه يلي ولاية جليلة ويكون مدته بحسب ما يخرج قلة وكثرة وقد يعبر البئر بالمراة وما يخرج
منها بالاولاد وهذا الذي اعتمده اهل التعبير ولم يرجعوا على الذي قبله وهو الذي ينبغي ان يعول
عليه لكنه بحسب حال الذي ينزع الماء ويجيء ما يتعلق بذلك والله تعالى اعلم حدثنا سعيد بن عفير

كانه تقدم للنبي سؤال عن ذلك فاخبره الصحابي صح

بضم العين

بضم العين وفتح الفاء قال حدثني بالافراد ايضا سعيد بضم العين وفتح القاف هو ابن خالد
وفي رواية ابن عساكر عن عقيل عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بكسر العين هو
ابن المسيب انا ابا هريرة رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بضم الموحدة وبالقصر
انا نائم رايتني اي رايت نفسي على قليب بفتح القاف وكسر اللام وبعد التحتية موحدة وهو البئر المقلوب تراثها
قبل الطي وعليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه
واسم ابي قحافة عبد الله بن عثمان وقيل عثمان فنزع منها ذنوبا او ذنوبين دلوا او دلوين والشك من
الراوي وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم استحالت اي تحولت الدلو غربا دلوا عظيما كما في المحكم و
الصحاح فاخذها عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلم ار عبقريا حاذقا في عمله من الناس ينزع نزع عمر بن
الخطاب رضي الله عنه حتى ضرب الناس بعطن قال بعضهم العطن ما حول الحوض والبئر في مبارك الابل
للشرب عللا بعد نهل ومعنى ضربت بعطن بركت في الابل قرب الماء اذا شربت لتعاد اليه اذا رادت
ذلك وقال النووي قالوا هذا المنام مثال لما جرى للخليفتين من ظهور اثارهما الصالحة وانتفاع
الناس بهما وكل ذلك ماخوذ من النبي صلى الله عليه وسلم لانه صاحب الامر فقام به كامل قيام وقرر
قواعد الدين ثم خلفه ابو بكر رضي الله عنه فقاتل اهل الردة وقطع دابرهم ثم خلفه عمر رضي الله عنه
فطالت مدة خلافته فاتسع الاسلام في زمنه فشبه الرائي بقليب في الماء الذي فيه حياتهم
وصلاحهم وامرهم بالمستقى لهم منها وسقيه هو قيامه بمصالحهم فكان عبقريا يا سيد العالم بريد سيد يعمل
عمله بعده وقال ابن الدقاق في تعبيره ومن راى انه وقف على بئر واستقى منها ماء طيبا صافيا
فان كان من اهل العلم حصل له منه بقدر ما استقى وان كان فقيرا استغنى وان كان اعزب تزوج وان
كانت زوجته حاملا اتته بولد خصوصا ان استقى بدلو وان حصل له سبب ليستغني به وان كان
طالب حاجة قضيت حوائجه والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في الفضائل

باب الاستراحة في النوم

قال اهل التعبير ان كان المستريح مستلقيا على
قفاه فانه يقوى امره ويكون الدنيا تحت يده لان الارض اقوى ما يستند اليه بخلاف
ما اذا كان منبطحا فانه لا يدرك ما وراءه حدثنا اسحق بن ابرهيم هو الحنظلي المعروف بابن
راهويه او هو اسحق بن ابرهيم بن نصر المروزي لان كلا منهما يروي عن عبد الرزاق
قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بضم الموحدة وبالقصر انا نائم رايتني
على حوض كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي والكشميهني على حوضي بياء
المتكلم والاولى اولى والفرق بينهما ان معنى الاولى على حوض من الاحواض ومعنى
الثانية حوضه الذي اعطاه الله عز وجل وذكره في القرآن وقيل يحتمل ان يكون له حوض
في الدنيا لاحوضه الذي في الاخرة استقى الناس في الرواية السابقة على بئر وهنا
قال على حوض فقيل في الجمع بينهما ان الحوض هو الذي يجعل بجانب البئر فيصب في الحوض
والناس يتناولون الماء لانفسهم ولبهائمهم فاتاني ابو بكر الصديق رضي الله عنه
فاخذ الدلو من يدي ليريحني من كد الدنيا وتعبها فنزع ذنوبا بالتثنية من غير
شك وفي نزعه ضعف والله يغفر له فاتى ابن الخطاب فاخذ منه الدلو فلم يزل ينزع
اي يستخرج الماء من البئر بالدلو حتى تولى الناس اي حتى اعرض الناس والحوض اي و
الحال ان الحوض يتفجر اي يتدفق منه الماء وسيل وقد اولوا الذنوبين بالسنتين

المهملة وفتح الفاء الانصاري مولاهم البصري قال حدثني بالافراد الليث هو ابن سعد
الامام قال حدثني بالافراد ايضا عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب
الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينا نحن
بيم نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير يم انا نائم رايتني اي رايت
نفسي في الجنة فاذا امراة تتوضا الى جانب القصر نقل عن ابن قتيبة والخطابي ان
قوله تتوضا تصحيف لانه لا عمل في الجنة فان الجنة ليست دار تكليف والاصل فاذا امراة
شوهاء لكن الكاتب اسقط بعض حروفها فصارت توضا وقال البدر الدماميني وهذا
تحكم في الرواية بالراي ونسبة الصحيح منها الى الغلط والوهم بمجرد خيال مبني على امر غير لازم
وذلك لانه بناه على الوضوء الشرعي المكلف به في دار الدنيا وابن له ذلك ولم لا يجوز
ان يكون من الوضوء اللغوي المراد به الوضاءة والنظافة ولا مانع منه وقد اعترض على
ابن قتيبة والخطابي بانه ليس في الجنة شوهاء اي قبيحة ولا يرد ذلك لان ابن قتيبة
ادعى انها ان المراد بالشوهاء الحسناء كما تقدم في مناقب عمر رضي الله عنه وقال القرطبي
انما توضأت لتزداد حسنا ونورا لا انها تزيل وسخا ولا قذرا اذ الجنة منزهة عن
ذلك ويحتمل ان يكون من الوضوء الشرعي ولا يمنع منه ذلك كون الجنة ليست دار تكليف
لجواز ان يكون على غير وجه التكليف وقال الحافظ العسقلاني ويحتمل ان لا يراد وقوع الوضوء
منها حقيقة لكونه منافيا فيكون مثالا لحالة المراة المذكورة قال صلى الله عليه وسلم قلت
اي للملائكة لمن هذا القصر قالوا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه وسقط في رواية ابي ذر
بن الخطاب وزاد في النكاح فاردت ان ادخله فذكرت غيرتك بفتح المجمة فوليت مدبرا
وفي رواية ابي ذر عن الحموي فوليت مذاهبا قال المهلب فيه الحكم لكل رجل بما يعلم من خلقه
الا ترى انه صلى الله عليه وسلم لم يدخل القصر مع علمه بان عمر رضي الله عنه لا يغار عليه لانه ابو
المؤمنين وكل ما قاله فمخبر فيه وتعقبه مغلطاي في قوله ابو المؤمنين بان الله تعالى
يقول ما كان محمد ابا احد من رجالكم وقال صلى الله عليه وسلم انما انا لكم بمنزلة الوالد ولم
يقل انا لكم اب ولم يات في ذلك حديث صحيح وقال غيره مما يصلح للدلالة انتهى واجيب
بان معنى الاية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن ابا رجل منكم حقيقة حتى يثبت بينه و
بينه ما يثبت بين الاب وولده من حرمة المصاهرة وغيرها ولكن كان رسول الله وكل
رسول ابو امته فيلزم من وجوب التوقير والتعظيم له عليهم ووجوب الشفقة والنصيحة لهم عليه
في سائر الاحكام الغائبة بين الاباء والابناء وانتفى منه الكشاف فاثبت له الابوة المجازية
وقال في الروضة قال بعض اصحابنا الشافعية لا يجوز ان يقال هو ابو المؤمنين لهذه الاية
قال وقول الشافعي على انه يجوز ان يقال ابو المؤمنين اي في الحرمة انتهى وقال البغوي من
اصحاب الشافعية كان النبي صلى الله عليه وسلم ابا الرجال والنساء جميعا قال ابو هريرة رضي الله عنه
بالسند السابق فبكى عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما سمع ذلك سرورا به وشوقا اليه ثم
قال عليك بهمزة الاستفهام وسقطت في رواية ابي ذر عن الكشميهني بابي وامي اي افديك
بابي وامي يا رسول الله اغار وقيل انه مقلوب والقياس ان يقال اعليها اغار منك وقال
الكرماني لفظ عليك ليس متعلقا باغار بل التقدير مستعليا عليك اغار عليها قال ودعوى
القياس المذكورة ممنوعة اذ لا يحوج الى ارتكاب القلب مع وضوح المعنى بدونه ويحتمل ان

الدنيين ولهما الصديق واشار بعدهما وانقضت ايامه في قتال اهل الردة ولم يفرغ
لافتتاح الامصار وجباية الاموال فبذلك ضعف نزعه وفي قوله ليريحني اشارة الى
ان الدنيا للصالحين دار نصب وتعب وان في الموت على الصلاح والدين راحة منها
واول بعضهم الحوض بانه معدن العلم وهو القرآن الذي يغترف الناس كلهم منه حتى
يرووا ودود ان ينتقص ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله ليريحني والحديث
من افراده **تنبيه** واخرج ابو ذر الهروي في كتاب الرؤيا من حديث ابن مسعود رضي الله عنه
نحو حديث الباب لكن قال فاخذه فعبرها يا ابا بكر قال الى الا ما بعبدك ويليه بعد
عمر قال كذلك عبرها الملك وفي سنده ايوب بن جابر وهو ضعيف وهذه الزيادة
منكرة وقد ورد هذا الحديث من وجه اخر بزيادة فيه فاخرج احمد وابو داود واختاره
العيناء من طريق اشعث بن عبد الرحمن الجرمي عن ابيه عن سمرة بن جندب رضي الله عنه
ان رجلا قال يا رسول الله رايت كان دلوا دلي من السماء فجاء ابو بكر فاخذ بعراقيها
فشرب شربا ضعيفا ثم جاء عمر فاخذ بعراقيها فشرب حتى تضلع ثم جاء عثمان فاخذ
بعراقيها فشرب حتى تضلع ثم جاء علي فاخذ بعراقيها فانتشطت وانتضح عليه منها
شئ وهذا يبين ان المراد بالنزع الضعيف والنزع القوي الفتوح والخناثم
وقوله دلي بضم المهملة وتشديد اللام اي ارسل الى اسفل وقوله بعراقيها جمع عرقوة
بفتحها لغتان عرقوة الدلو كالصليب لربط الحبل وقوله تضلع بالضاد المعجمة اي ملأ اضلاعه
لكنه عن الشبع وقوله انتشطت بضم المثناة وكسر المعجمة بعدها طاء مهملة اي نزعت
منه في صخب وسقط بعض ما فيها او كله قال ابن العربي حديث سمرة يعارض حديث
ابن عمر او هما خبران قال الحافظ العسقلاني الثاني هو المعتمد فحديث ابن عمر رضي الله عنهما
مصرح بان النبي صلى الله عليه وسلم هو الرائي وحديث سمرة رضي الله عنه فيه ان رجلا اخبر
النبي صلى الله عليه وسلم انه راى وقد اخرج احمد من حديث ابي الطفيل شاهد الحديث
ابن عمر وزاد فيه فورت على غنم سود وغنم عفر وقال فيه فاولت السود العرب
والصفر العجم وفي قصة عمر فملا الحوض واروى الواردة ومن المغايرة بينهما ايضا
ان في حديث ابن عمر نزع الماء من البئر وحديث سمرة فيه نزول الماء من السماء
فهما قصتان تشد احدهما الاخرى وكان قصة سمرة سابقة فنزل الماء من السماء
وهي خزانة الله فاسكن في الارض كما يقتضيه حديث سمرة ثم اخرج منها بالدلو كما دل
عليه حديث ابن عمر وفي حديث سمرة اشارة الى النزول المقدر من السماء على الخلفاء
وفي حديث ابن عمر اشارة الى استيلائهم على كنوز الارض باديهم وكلاهما ظاهر من
الفتوح التي فتحوها وفي حديث سمرة زيادة اشارة الى ما وقع لبعض هذه الفتن و
الاختلاف عليه فان الناس اجمعوا على خلافة عثمان ثم لم يلبث اهل الجمل ان خرجوا عليه
وتبع معاوية في اهل الشام ثم جاء بصفين ثم غلب بعد بقليل على مصر وخرجت
الخوارج على علي رضي الله عنه فلم يحصل له في ايام خلافته راحة فضرب المنهم المذكور
مثل لاهوالهم رضوان الله عليهم اجمعين **باب** رؤية القصر في المنام قال
اهل التعبير القصر في المنام عمل صالح لاهل الدين ولغيرهم حبس وضيق وقد يعبر
دخول القصر بالتزويج حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين

يكون اطلق على واراد من كما قيل ان حروف الجر تتناوب انتهى وقد جاء على بمعنى ان كما
في قوله تعالى واذا اكتالوا على الناس يستوفون هذا وقد تقدم في المناقب ان المراة
المذكورة ام سليم وكانت في قيد الحياة حينئذ فراها النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة
الى جانب قصر عمر رضي الله عنه فيكون تعبيره انها من اهل الجنة لقول الجمهور من اهل التعبير
ان من راى انه دخل الجنة فانه يدخلها فكيف اذا كان الرائي لذلك اصدق الخلق واما
وضوءها فيعبر بنظافتها حسا ومعنى وطهارتها جسما وحكما واما كونها الى جانب قصر
عمر ففيه اشارة الى انها تدرك خلافته وكان كذلك ولا يعارض هذا ما تقدم في
صفة الجنة من بدء الخلق من ان رؤيا الانبياء حق والاستدلال على ذلك بغيرة
عمر لانه لا يلزم من كون المنام على ظاهره ان لا يكون بعضه يفتقر الى التعبير فان
رؤيا الانبياء حق بمعنى انها ليست من الاضغاث سواء كانت على حقيقتها او امثالا
والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة. وقد مضى الحديث في صفة الجنة
وفي فضل عمر رضي الله عنه حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم هو عمرو بن
بحر بن كثير ابو حفص الباهلي الصيرفي البصري قال حدثنا معتمر بن سليمان بن
طرخان التيمي البصري قال حدثنا عبيد الله بضم العين بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة اي في المنام فاذا انا بقصر من ذهب فقلت لجبريل ومن معه
لمن هذا القصر فقالوا لرجل من قريش وفي الرواية السابقة قالوا لعمر بن الخطاب فما منعني
ان ادخله يا ابن الخطاب الا ما اعلم من غيرتك قال الكرماني علم النبي صلى الله عليه وسلم انه عمر بن
الخطاب اما بالقرائن واما بالوحي قال عمر رضي الله عنه وعليك اغار يا رسول الله بواو العطف
وهمزة الاستفهام مقدرة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة ايضا وقد مضى الحديث في النكاح

باب الوضوء في المنام

قال اهل التعبير رؤية الوضوء في المنام وسيلة الى
سلطان او عمل فالمتمة في النوم حصول مراده في اليقظة وان تعذر لعجز الماء مثلا او توضا
بما لا تجوز به الصلوة فلا وضوء للخائف امان وبدل على حصول الثواب وتكفير الخطايا حديثي
بالافراد يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير القرشي المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث
اي ابن سعد عن عقيل بضم العين وفتح القاف هو ابن خالد عن ابن شهاب الزهري انه قال
اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب بفتح التحتية المشددة او كسرها لقوله سيب الله من سيبني
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينما بالميم نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير
ميم انا نائم رايتني اي رايت نفسي في الجنة فاذا امراة تتوضا الى جانب قصر فقلت لمن هذا
القصر فقالوا لعمر فاردت ان ادخله فذكرت غيرتك بصيغة الغائب وفي النكاح وهو في
المجالس فوليت مدبرا فبكى عمر سرورا بما منحه الله او تشوقا اليه وقال عليك باسقاط اداة
الاستفهام بابي انت وامي يا رسول الله اغار وقوله بابي انت لامي جملة معترضة اي انت مفدى
بابي وامي وسقط لفظ انت في رواية ابن عساكر ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فاذا امراة
تتوضا وقد قيل انما ذكر الوضوء اشارة الى ان الوضوء يوصل الى الجنة والى ذلك النعيم المقيم
وقد مضى الحديث في الباب السابق غير انه هنا عن جابر رضي الله عنه وهناك عن ابي هريرة رضي الله عنه

باب الطواف اي في رؤيا انه يطوف بالكعبة في المنام قال اهل التعبير الطواف يدل

على الحج

على الحج وعلى التزويج وعلى حصول امر مطلوب من الامام وعلى بر الوالدين وعلى حدة عالم و
الدخول في امر الامام لان الكعبة امام الخلق كلهم وقد تكون تطهيرا من الذنوب لقوله تعالى وطهر
بيتي للطائفين قيل وقد يكون لمن يريد التسري والتزوج بامراة حسناء ودليلا على تمام ارادته
فان كان الرائي رقيقا دل على صحة سيده حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله بن عمر ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا نائم رايتني اي رايت نفسي اطوف بالكعبة فاذا رجل
ادم اي اسمر سبط الشعر بكسر الموحدة وكسرها اي مسترسله غير جعد يمشي متمايلا بين رجلين
ينطف بضم الطاء وكسرها اي يقطر راسه ماء بالنصب على التمييز وقال المهلب النطف الصب وكان ينطف
لان تلك الليلة كانت ماطرة وقال الكرماني يحتمل ان يكون اثر غسله بزمزم ونحوه والغرض
منه بيان لطافة ونظافة لا حقيقة النطف وقال ابو القاسم الاندلسي وصف عيسى عليه السلام
بالصورة التي خلقه الله تعالى عليه ورآه يطوف وهذه رؤيا حق والشيطان لا يتمثل في
صورة الانبياء عليهم السلام ولا شك ان عيسى عليه السلام في السماء وهي حي ويفعل الله في
خلقه ما يشاء وقال الكرماني مر في باب ذكر الانبياء في باب مريم واما عيسى فاحمر جعد وقيل ليس ذلك
في الطواف بل في وقت آخر ويراد به جعودة الجسم اي اكتنازه فقلت من هذا قالوا ابن مريم
عليها السلام فذهبت التفت فاذا رجل احمر اي الحمر اللون جسيم جعد الراس اي جعد شعر
الراس اعور العين اليمنى كان عينه عنبة طافئة بارزة عن نظائرها قلت فمن هذا قالوا هذا
الدجال اقرب الناس به شبها ابن قطن بفتح القاف والطاء المهملة اخره نون اسمه عبد العزى
بن قطن بن عمرو بن حبيب بن سعيد بن عامر بن مالك بن خزيمة وهو المصطلق بن سعد
اخي كعب وعدي اولاد عمرو بن ربيعة وهي طي بن حارثة بن عمرو من يقيا وابن قطن رجل من
بني المصطلق بسكون الصاد وفتح الطاء المهملتين وبعد اللام المكسورة قاف من خزاعة بالخاء
والزاي المعجمتين وفي باب واذكر في الكتاب مريم فراجعت الانبياء قال الزهري رجل من
خزاعة هلك في الجاهلية قيل في الحديث ان الدجال يدخل مكة دون المدينة لان الملائكة الذين
على ابوابها يحولون من دخولها ورده بعضهم بانه لا دلالة في الحديث على ذلك والنفي الوارد
بانه لا يدخلها محمول على الزمان الاتي وقت ظهور شوكته لا السابق ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله رايتني اطوف بالكعبة ومضى الحديث في احاديث الانبياء عليهم السلام ما ما

باب اذا اعطى فضله غيره في النوم اي اذا اعطى شخص ما فضل منه من اللبن غيره

في المنام حدثنا يحيى بن بكير المخزومي قال حدثنا الليث بن سعد عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن
شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد حمزة بن عبد الله بن عمر ابن الخطاب المدني شقيق سالم
ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم
انا نائم اتيت بضم الهمزة بقدح لبن بالاضافة اي بقدح فيه لبن صفرت بتخفيف الفاء حتى اني بكسر الهمزة
لا ارى الري يجري زاد في الرواية السابقة قريبا في اظفاري وفي العلم من اظفاري وارى
بفتح الهمزة والري بكسر الراء وتشديد التحتية اي ما يتروى به وهو اللبن وهو اطلاق على
سبيل الاستعارة واسناد يجري اليه قرينة وقيل الري اسم مخترع لما يتروى به من لبن او ماء ثم اعطيت فضلي
اي فضل اللبن عمر وسقط في رواية ابن عساكر لفظة فضلي قالوا فما اولته يا رسول الله قال
اولته العلم قال المهلب رؤية اللبن في النوم تدل على السنة والفطرة والعلم والقرآن لانه اول

شئ بنا لمولود من طعام الدنيا وهو الذى يفتق معاده وبه يقوم حيوته كما يقدم
بالعلم حيوة القلوب فهو ريش كل العلم فمن هذا الوجه وقد تدل على الحيوة لانها كانت
به فى الصغر وانما اولها الشارع فى عمر رضى الله عنه بالعلم والله اعلم لعلمه بصحبة فطرته
ودينه والعلم زيادة فى الفطرة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث
فى باب اللبن باب رواية الامن وذهاب الروع فى المنام الروع بفتح الراء
وسكون الواو وبالعين المهملة الخوف واما الدوع بضم الراء فهو النفس قال اهل
التعبير من رأى انه خائف من شئ امن منه ومن رأى انه قد امن من شئ فانه يخاف منه
حدثنى بالافراد وفى رواية ابى ذر حدثنا عبيد الله بن سعيد بضم العين وكسرها فى الثانى
ابو قدامة البشكرى قال حدثنا عثمن بن سلم الصغار البصرى روى عنه البخارى فى
الجنائز بلا واسطة قال حدثنا صخر بن جويرية بضم الجيم مصغرا ابو نافع مولى بنى تميم او
بنى هلال قال حدثنا نافع ان مولاه ابن عمر عبد الله رضى الله عنهما قال ان رجالا
قال الحافظ العسقلانى لم اقف على اسمائهم من اصحاب رسول الله وفى رواية ابى ذر النبى
صلى الله عليه وسلم كانوا يرون الرؤيا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقصونها
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول فيها اى يعبرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله
وانا غلام حديث السن اى صغيره وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى حدث السن بفتح
الدال المهملة وسبق المسجد قبل ان انكح اى كنت اسكن فى المسجد واوى اليه قبل ان
اتزوج فقلت فى نفسى لو كان فيك خير لرايت مثل ما يرى هؤلاء فلما اضطجعت
ليلة وعزاه الحافظ العسقلانى للكشميهنى قلت اللهم ان كنت تعلم فى بتشديد الياء
خيرا فارنى بفتح الهمزة وكسر الراء اى فى منامى رؤيا غير مصروف فيها بالميم انا
كذلك اذ جاءنى ملكان قال الحافظ العسقلانى لم اقف على اسمهما قال ابن بطال
يؤخذ منه الجزم بالشئ وان كان اكثر قال لان ابن عمر رضى الله عنهما استدل على انهما ملكان
بانهما وقفاه على جهنم ووعظاه بها والشيطان لا يعظ ولا يذكر الخير قال الحافظ العسقلانى
ويحتمل ان يكونا اخباه بانهما ملكان فى بدء كل واحدة منهما مقمعة بكسر الميم الاولى والذى
فى اليونينية بفتحها وسكون القاف والجمع مقامع وهى كالسياط من حديد رؤسها معوجة
قال الكرمانى هى العمود او شئ كالمحجن يضرب به راس الفيل واغرب الداودى فقال
المقمعة والمقرعة واحد يقبلانى بضم التحتية وسكون القاف وكسر الموحدة وبعد اللام
الف فموحدة فتحتية من الاقبال ضد الادبار او عن اقبلته الشئ اذا جعلته يلى قبالته
وفى رواية ابى ذر وابن عساكر يقبلان بى الى جهنم وانا بينهما ادعو الله اللهم اعوذ وفى
رواية الاسيلى انى اعوذ بك من جهنم ثم ارانى بضم الهمزة لتعينى ملك فى يده مقمعة من
حديد فقال لى لن تراع هكذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره لم ترع فعلى الاولى
المراد انك لا ترع عليك بعد ذلك وعلى الثانية ليس المراد انه لم يقع له فزع بل لما كان الذى
فزع منه لم يستمر فكانه لم يفزع قال ابن بطال انما قال له ذلك لما رأى منه الفزع ووثق
بذلك منه لان الملك لا يقول الا حقا انتهى ووقع عند ابن ابى شيبة فى رواية جرير بن حازم
عن نافع فلقيه ملك وهو يرعد فقال لم ترع ووقع عند كثير من الرواة لن ترع بحرف لن مع
الجزم ووجهه ابن مالك بانه سكن العين للوقف ثم شبه بسكون الجزم فحذف الالف قبله ثم اجرى

الوصل مجرى الوقف ويجوز ان يكون جزمه بلن وهى لغة قليلة حكاها الكسائى نعم لرجل انت
لو تكثر الصلوة وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى لو كنت تكثر الصلوة فانطلقت بى حتى وقفت بى
على شفير جهنم فاذا هى مطوية كطى البئر لها قرون وفى رواية ابى ذر حتى وقفت بى وجهنم مطوية
فاسقط على شفير وقوله فاذا هى وزاد الواو قبل جهنم وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى للضمير
المؤنث قرون كقرون البئر وهى جوانبها التى تبنى من حجارة توضع عليها الخشبة التى فيها تعلق
فيها البكرة والعادة ان لكل بئر قرنين بان كل قرنين ملك بيده بالموحدة فى اليونينية مقمعة
من حديد وارى بفتح الهمزة فيها اى فى جهنم رجالا معلقين بفتح اللام المشددة بالسلاسل
رؤوسهم اسفلهم اى منكسين عرفت فيها رجالا من قريش وفى رواية سالم التى بعد هذا فاذا فيها
ناس عرفت بعضهم قال الحافظ العسقلانى لم اقف فى شئ من الطرق على تسمية احد منهم فالضمير
فى الملائكة بى عن ذات اليمين اى عن جهة اليمين فقصصتها بعد ان استيقظت فزعت منها على حفصة
بنت عمر ام المؤمنين رضى الله عنها فقصتها حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان عبد الله رجل صالح وزاد ابو ذر عن الكشميهنى لو كان يصلى من الليل فقال وفى رواية ابن
عساكر قال نافع مولى ابن عمر لم وفى رواية ابى ذر فلم يزل بعد ذلك اى عبد الله بن عمر يكثر الصلوة
قال ابن بطال فى هذا الحديث ان بعض الرؤيا لا يحتاج الى التعبير وان ما فزع فى المنام فهو تضغيث
فى اليقظة لان النبى صلى الله عليه وسلم لم يزد فى تفسيرها على ما فزع به الملك وهو قوله نعم الرجل انت
لو كنت تكثر الصلوة يشير الى قوله صلى الله عليه وسلم فى آخر الحديث ان عبد الله رجل صالح ووقع فى
الباب الذى بعده ان الملك قال له لم ترع انك رجل صالح وفى آخره ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان
عبد الله رجل صالح لو كان يكثر الصلوة من الليل قال ابن بطال وفيه وقوع الوعيد على ترك السنن
وجواز توقع العذاب على ذلك وقال الحافظ العسقلانى هو مشروط بالمواظبة على الترك رغبة عنها
فالوعيد والتعذيب انما يقع على الحتم وهو الترك بقيد الاعراض قال وفيه ان اصل التعبير قبل الانبياء
عليهم السلام ولذلك تمنى ابن عمر ان يرى رؤيا فيعبرها له الشارع ليكون ذلك عنده اصلا قال وقد
صرح الاشعرى بان اصل التعبير التوقيف من قبل الانبياء عليهم السلام وعلى السنتهم وهو كما قال لكن الذى
عند الانبياء فى ذلك وان كان اصلا فلا يعم جميع المرائى فلا بد للحاذق فى هذا الفن ان يستدل
بحسن نظره فيرد ما لم ينص عليه الى حكم التمثيل ويحكم له بحكم التشبيه الصحيح فيجعل اصلا يلحق به غيره كما يفعل
الفقيه فى فروع الفقه وفيه جواز المبيت فى المسجد ومشروعية النيابة فى قص الرؤيا وتأدب
ابن عمر رضى الله عنهما مع النبى صلى الله عليه وسلم ومراعاته له حيث لم يقص رؤياه بنفسه وكانه لما حالته
لم يوثر ان يقصها بنفسه فقصها على اخته لا دلالة عليها وفضل قيام الليل وغير ذلك مما تقدم فى
كتاب التهجد ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله لن تراع واخرجه البخارى فى الصلوة وفى مناقب
ابن عمر رضى الله عنهما **فائدة** قال ابو سهل عيسى بن يحيى المسيحى الفيلسوف العابر اعلم ان لكل علم اصولا
لائقة وقيمة مطردة لا تضطرب الا تعبير الرؤيا فانها تختلف باختلاف احوال الناس
وهيئاتهم وصناعاتهم ومراتبهم ومقاصدهم ومطالبهم واديانهم ونحلهم ومذاهبهم وعاداتهم وربما
يؤخذ تعبير الرؤيا من الامثال والاشباه والعكوس والاضداد ولكل صاحب صناعة وعلم فانه يستغنى
بآلات صناعته وادوات علمه من آلات صناعة اخرى وكتاب علم آخر الا صاحب علم التعبير فانه
ينبغى ان يكون مطلعا على جميع العلوم عارفا بالاديان والملل والمراسم والعادات المستمرة فيها
بين الامم عارفا بالامثال والنوادر وما خذ اشتقاق الالفاظ وان يكون فطنا ذكيا حسن

الاستنباط خبير بهم الفراسة وكيفية الاستدلال على الهيئات الخلقية على الصفات الخلقية حاذقا للامور التي تختلف باختلافها تعبير الرؤيا فهو مثلة للتعبير بحسب الالفاظ المشتقة ان رجلا راى في منامه انه ياكل السفرجل فقال له المعبر يتفق لك سفرة عظيمة لان اول حرف في السفرجل هو السين وراى رجل ان رجلا اعطاه عصفورا من عصفور السوسن فقال له المعبر يصيبك غم جهة هذا المعطي سوء يبقى في رواية لان السوء يدل على السوء والسوسن اسم للطعام التام الذي هو ثنتي عشرة شهرا لكن قال المسيحي ان هذا التعبير الذي بحسب الاشتقاق للالفاظ الغريبة انما يعبرها العرب ومن يكون في بلادهم دون غيرهم لان للسفرجل والسوسن اسامي اخر لا تدل على هذا التعبير فالسفرجل والسوسنة لا يدل على السفر والسوء في حق من لا يكون من العرب ولا يستوطن ديار العرب ولكن يجعل الاشتقاق الالفاظ وكيفية الاستدلال منها على التعبير قانونا ودستورا مستعملا في سائر اللغات من الالفاظ والاسماء المستعملة فيها ما يوافق الاشتقاق في تلك اللغة دون غيرها كما اذا فارسي راى في نومه انه ياكل السفرجل فانه يدل على صلاح شانه وانتظام احواله ولا يدل على السفر في حقه لان اسم السفرجل في لغة الفرس انما هو بهة وهذا بعينه اسم الجوز والله تعالى اعلم

باب الاخذ على اليمين في المنام اي باب ما اخذ في نومه عن جانب يمينه يعبر بانه من اهل اليمين ويروى باب الاخذ باليمين حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر بالجمع عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشم بن يوسف الصنعاني ابو عبد الرحمن القاضي قال اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم البصري نزيل اليمن عن الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب ابن عبد الله بن الحارث القرشي ابو بكر الفقيه الحافظ المتفق على جلالته واتقانه عن سالم عن ابن عمر ابيه رضي الله عنهما انه قال كنت غلاما شابا عزبا بفتح العين المهملة والزاي وبالباء الموحدة ويقال له الاعزب وهو من لا زوجة له ويقال له لا اهل له في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وكنت ابيت في المسجد فيه لاكراهة في النوم في المسجد وكان للواو للعطف وفي رواية ابي ذر فكان بالفاء عن راى منامها فقصه على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اللهم ان كان لي عندك خيرا فارني منامها يعبره لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم التحتية وفتح العين المهملة وتشديد الموحدة المكسورة يقال عبر الرؤيا يعبرها عبرا وعبرتها بالتخفيف والتثقيل والتخفيف اكثر فمنت فرايت في منامي ملكين اتياني بالنون فانطلقا بي بالموحدة فلقيهما ملك اخر فقال لي لن ترع بضم التاء المثناة من فوق وفتح الراء بعدها عين مهملة اي لن يقع عليك ولا ضرر وفي رواية الاصيلي وابن عساكر ولا بي ذر عن الحموي والمستملي لم ترع بلم اي لم تفزع انك رجل صالح اي قائم بحقوق الله وحقوق العباد فانطلق بي الى النار فاذا هي مطوية كطي البير بالحجارة والآجر واذا فيها اي في النار ناس قد عرفت بعضهم فاخذني بالموحدة ذات اليمين فطرقنا اهل الجنة فلما اصبحت ذكرت ذلك لذي رايته في المنام لحفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنها فزعمت حفصة انها اي قالت انها قصتها اي رؤياي على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان عبد الله رجل صالح لو كان يكثر الصلاة من الليل قال الزهري ابن شهاب المذكور بالسند السابق وكان بالواو وفي رواية ابي ذر فكان بالفاء وعبد الله اي ابن عمر رضي الله عنهما بعد ذلك اي بعد قوله صلى الله عليه وسلم ان عبد الله رجل صالح الى اخره يكثر الصلاة من الليل قال الحافظ العسقلاني ولعل الزهري سمع ذلك من نافع او من سالم وسياتي بقية الحديث للترجمة تو خذ من قوله فاخذ بي ذات اليمين وقد سبق الحديث للترجمة تو خذ من قوله فاخذ بي ذات اليمين وقد سبق الحديث قريبا في الباب الذي قبل هذا باب رؤية القدح ليعطاه الرجل في النوم اي اهل التعبير القدح في النوم اراة او مال من جهة امراة

وقدح

وقدح الزجاج يدل على ظهور الاشياء الخفية وقدح الذهب والفضة ثناء حسن حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ابو رجاء البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة قال حدثنا الليث اي ابن سعد وفي رواية ابي ذر ليث عن عقيل بضم العين هو ابن خالد عن ابن شهاب الزهري عن حمزة بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نائم اتيت بضم الهمزة بقدح لبن بالاضافة اي بقدح فيه لبن فشربت منه حتى اعطيت فضلي الذي من اللبن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قالوا فما اولته يا رسول الله قال اولته العلم لاشتراكهما في المنفعة النفع فاللبن غذاء الاطفال وسبب صلاحهم وقوة الابدان بعد ذلك وكذلك العلم سبب لصلاح الدنيا والاخرة ومطابقة للحديث للترجمة ظاهرة وقد سبق الحديث مرارا **باب اذا طار الشيء في المنام** اي الذي ليس من شانه ان يطير وجواب اذا محذوف لتقديره يعبر بحسب ما يليق به قال اهل التعبير من راى انه يطير فان كان الى جهة السماء من غير تعريج ناله ضرر فان غاب في السماء ولم يرجع مات وان رجع افاق من مرضه وان كان يطير عرضا سافر ونال رفعة بقدر طيرانه فان كان بجناح فهو مال او سلطان بفرخ كثفه وان كان بغير جناح دل على التعزير فيما يدخل فيه حدثنا سعيد بن محمد ابو عبد الله الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء وثبته ابو عبد الله الجرمي في رواية ابي ذر قال حدثنا يعقوب بن ابرهيم كان على قضاء بغداد قال حدثنا ابي ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن صالح هو ابن كيسان عن ابي عبيدة بضم العين اسمه عبد الله بن لسيط بفتح اللام وكسر المعجمة وبعد التحتية الساكنة طاء مهملة كذا وقع في رواية الكشميهني عن ابي عبيدة بالكنية قال الحافظ العسقلاني والصواب ابن عبيدة عبد الله اخو موسى بن عبيدة يقال بينهما في الولادة قانون سنة وعبد الله الاكبر قتله الحرورية بقديد سنة ثلثين وماية ويقال عاش بعد ذلك سنين والباء الموحدة وبالذال المعجمة وليس لعبد الله هذا سوى هذا الحديث واخوه موسى هو المحدث المشهور بالضعف قال قال عبيد الله بضم العين بن عبد الله اي ابن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة سالت عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر وفي رواية ابي ذر ذكر على البناء للمفعول فقال ابن عباس ذكر لي بضم اوله على البناء للمفعول وعدم ذكر الصحابي غير قادح للاتفاق على عدالة الصحابة كلهم وفي باب وفد طي في المغازي ان المبهم هنا هو ابو هريرة رضي الله عنه ولفظه قال ابن عباس فاخبرني ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم انا نائم وجواب بينا قوله رايتني وفي رواية ابي ذر اريت بتقديم المهملة على الراء وصحها انه وضع بضم الواو وفي يدي بالتثنية سوارات تثنية سوار وقال الكرماني ويروى اسوارة بالهمزة مكسورة قبل السين وهي رواية ابي ذر وفي التوضيح وقع هنا اسوارات تثنية سوار وقال الكرماني ويروى سوارات بالهمزة مكسورة قبل السين وهي رواية ابي ذر وفي التوضيح وقع هنا اسوارات بالالف وياتي بدون الالف وهو الاكثر عند اهل اللغة وقال ابن التين في باب النفخ قوله فوضع في يدي سوارين كذا عند الشيخ ابي الحسن وعند غيره اسوارات وهو الصواب قال صاحب التوضيح والذي في الاصول

سوارات بحذف الالف كما قاله ابن بطال ذكره باثباتها وقال ابو عبيدة السوار بالضم والكسر
من ذهب فقطعتها بقاء العطف ثم فاء اخرى ثم طاء مهملة مكسورة اى ستعظمت امرهما
وكرهتهما لكونه الذهب من حلية النساء وهما حرام على الرجال وقيل مر راى عليه سوارين
من ذهب اصابه ضيق فى ذات يده فان كان من فضة فهو خير من الذهب وليس
يصلح للرجال من الحلى الا الخاتم والقلادة والخاتم فاذن لى بضم الهمزة
وكسر المهملة ان ينفخ السوارين فنفختهما فطارا فاولتهما كذابين يخرجان اى يظهر شوكتهما
ومحاربتهما قال المهلب هذه الرؤيا ليست على وجهها وانما هى من ضرب المثل وانما اول
النبى صلى الله عليه وسلم السوارين بالكذابين لان الكذب اخبار عن الشئ بخلاف ما هو به
ووضع الشئ فى غير موضعه والسوار فى يده ليس فى موضعه لانه ليس من حلى الرجال بل هو من
حلى النساء فلما راى ذلك عرفانه سيظهر من يدعى ما ليس له وكونه من ذهب مشعر بانه
شئ يذهب ولا بقاء له لانه مشتق من الذهاب والطيران عبارة عن عدم ثبات
اوهما والنفخ اشارة الى ان زوالهما بغير كلفة شديدة لسهولة النفخ على النافخ
فقال عبيد الله بن عبد الله المذكور بالسند السابق احدهما العنسى بفتح العين المهملة وسكون
النون وبالسين المهملة واسم الاسود الصنعانى وكان يقال له ذو الخمار لانه عمم حمارا
اذا قال له اسجد يخفض راسه كذا قال الكرمانى وقال الحافظ العسقلانى فعلى هذا
هو بالحاء المهملة والمعروف انه بالخاء المعجمة بلفظ الثوب الذى يختمر به لزعمه ان الذى
ياتيه ذو خمار الذى قتله فيروز الديلمى باليمن والاخر مسيلمة الكذاب باليمامة جبيب
الحنفى اليمامى وكان صاحب نيرنجيات وهو اول من ادخل البيضة فى القارورة و
يصل جناح الطير وهو من جملة سحره وكان اصيغر اجنس فى تميم الحلقة وكان يعرف
انواعا من السحر فاستهوى اهل اليمامة وادعى النبوة فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو بمكة وكتب اليه من مسيلمة رسول الله الى محمد رسول الله سلام عليك اما بعد فانى
قد اشركت فى الامر معك بان جعل لنا نصف الارض ولقريش نصفها ولكن قريشا
يعتدون علينا فكتب اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من محمد رسول الله الى مسيلمة
الكذاب سلام على من اتبع الهدى اما بعد فان الارض لله يورثها من يشاء
من عباده والعاقبة للمتقين فلكم الكتاب وقال لغوايته وصل الى كتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشركة معه وزور كتابا معه وقراة عليهم وكذبه
فى ما تبين ذلك بقوله * مسيلمة ارجع ولا تحكم انا نحكم فى الامر لم نشركه
كذب جعل الله وحيه * هواك هوى الاحمق الالوك * فى السماك مصعد
ومالك فى الارض من مبرك * وكان يرسل الجواسيس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فينقلون اليه ما يسمعون من القران فيقراه على ضمطه ويقول لهم نزل على حقا
القران وسمى فيهم رحمانا وقيل سمى به لما سمعه فلما تواتر القران من النبى صلى الله
عليه وسلم على السنة القراء ومن اشتدت عداوته لهم بطلت دعواه فانشا كلاما
واوهمه قرانا فجعل فشالة وكاكئة الاسماع ونبت عن سماجة تنافره الطباع
وهو والذارعات زرعا والحاصدات حصدا والطابخات طبخا والخابزات خبزا
والثاردات ثردا يا ضفدع بنت ضفدعين الى كم تنقين لا الماء تكدرين ولا

الشراب تمنعين وهو مذوق الاسلام ثم انه قدم المدينة مع وفد بنى حنيفة الى النبى
صلى الله عليه وسلم فبلغ النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لو جعل الامر لى من بعده اتبعته
فقال له النبى صلى الله عليه وسلم لو سالتنى لا تبعته فقال له النبى صلى الله عليه وسلم لو سالتنى
هذه الشظية ما اعطيتك وهى التى تستطير من العصا وما اراك الا الذى رايته فى
المنام كان فى يدى سوارين من ذهب فنفختهما فطارا فاولت ذلك بكذابين
يكونان من بعدى ثم رجع مع بنى حنيفة على غيبة فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
نحبه واتصل بويه وولى ابو بكر الصديق رضى الله عنه الخلافة وسنت مسيلمة نفسه
الامارة بالسوء ان ضارعته تتبع وخرعبلاته تسمع وظهر لابى بكر رضى الله عنه من
تمادية فى تعديه ان شيطانه مريده وكيده عتيد جهز اليه سرية اشداء على الكفار رحماء
بينهم امر عليهم ذا البباس الشديد خالد بن الوليد رضى الله عنه فساروا اليه ليكون
كلمة الله هى العليا وكلمة الذين كفروا هى السفلى فلما تراءت الفئتان استعرت نار
الحرب بينهم وتاخر الفتح فانهزم المسلمون وبرز الذبب كتب عليهم القتل الى مضاجعهم
وكانوا الفا ومائتين وخرج من بقى من المسلمين منهم زيد بن الخطاب حمل البراء بن مالك على
مسيلمة وزحزحه وجاء نصر الله فانهزموا وتبعهم المسلمون الى ان دخلوا حديقة وغلقوا
ابوابها فاخذ البراء بن مالك درقة وقالهم حتى دخل المسلمون عليهم فاستاصلوا سافاتهم برمتهم
وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا فسميت حديقة الموت وكان اكثر الشهداء يومئذ قراء
وقد روى ان عدة من قتل من القراء يومئذ سبعمائة وكان قتل مسيلمة على يد وحشى قاتل حمزة
رماه بالحربة التى ضرب بها حمزة وضربه رجل من الانصار بالسيف فبكم علم انهما قتلاه واما الاسود
العنسى فقد اختلف هل كان قتله فى حيوة النبى صلى الله عليه وسلم او فى خلافة ابى بكر رضى الله عنه
فمن قال بالاول فحجته ما رواه ابن عساكر وساق باسناده اليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فى مرضه الذى مات فيه وذكر العنسى فقال قتله الرجل الصالح فيروز ومن قال بالثانى فحجته ما روى
ابو اسحق قال كان الاسود قد ظهر باليمن وتنبى بصنعاء يزعم انه اوحى اليه وادعى سجاح صنعه
من سجاعة الموهقة الباطلة لقد انعم الله على الحبلى اخرج منها نسمة تسعى فى بطن شغاف وحشا
فلما كان فى خلافة ابى بكر رضى الله عنه كان سبب قتله ان امراته عزة بنت عبد يغوث الغطفانية
سباها وهى اخت قيس بن الاشعث وامراة تسمى نهرانة اخت فيروز فكان فيروز وقيس
يدخلان عليها وكان اخت كل وكان قيس يكتم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمسلمين انكم
ستقتلون الاسود طمع فى قتله وثب وراء فقتله مع رجل يسمى داوديه فاسر قيس لاخته
ذلك فجعلت لا يجئ فلما غلب على عقله قتلوا حتى انتهوا الى الباب توقف داوديه به ودخل قتله
فيروز وقتله واجتز راسه قال ابن عبد البر والصحيح انه قتل قبل وفاة المصطفى صلى الله عليه وسلم فاخبر به
فى مرض موته ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله فنفختهما فطارا واخذ معنى الحديث بهذا السند من
اوائل المغازى فى قصة العنسى

باب اذا راى شخص فى منامه بقرا تنحر وجابا ذا المحذوف

تقديره يعبر بحسب ما يليق به والنبى صلى الله عليه وسلم لما راى بقرا تنحر كان تاويل رؤياه قتل
الصحابة الذين قتلوا ياجدوفا المهلب وفى رؤياه بقر اضرب المثل لانه راى بقرا تنحر فكانت
البقر اصحابه فعبر صلى الله عليه وسلم عن رجال الحرب بالبقر من اجل حالها من السلاح فالقرون شبهت
بالرماح ولما كان طبع البقر المناطحة والدفاع عن انفسها بقرونها كما يفعل رجال الحرب وشبه

رضى الله عنه ٢

صلى الله عليه وسلم النحر بالقتل حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا محمد بن العلاء ابو كريب
الهمداني الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة
مصغرا ابن عبد الله عن جده ابو بردة بضم الموحدة واسمه الحارث او عامر عن ابيه ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري اراه بضم اوله اي اظنه وقد تقدم في غزوة احد ان القائل اراه هو البخاري
وان مسلما وغيره رووه عن ابي كريب محمد بن العلاء شيخ البخاري فيه بدون هذه اللفظة بل جزموا
برفعه وقيل القائل والراوي عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رايت في المنام اني
اهاجر بضم الهاء من هجرة فهجرة الى ارض بها نخل فذهب وهلي امي وهي قال ابن التين رويناه بفتح
الهاء والذي ذكره اهل اللغة بسكونها تقول وهلت بالفتح اهل ووهلا ووهل يوهل ووهلا
بالتحريك اذا فزع قال ولعله وقع في الرواية على مثل ما قالوه في البحر وفي النهر والشعر شعر
انتهى وبهذا جزم اهل اللغة ابن فارس والقزاز والجوهري والقالي وابن القطاع الا انهم لم يقولوا
وانت تريد غيره وقال النووي يقال وهل بفتح الهاء ويهل بكسرها اوهل ووهلا بالتحريك كحذر احذر
حذرا بمعناه فزعت والوهل بالفتح الفزع وضبطه النووي هنا بالتحريك وقال معناه الوهم
والاعتقاد واما صاحب النهاية فجزم بانه بالسكون الا انها اليمامة بفتح المثناة التحتية وتخفيف الميم
الاولى وهي بلاد الجو بين مكة واليمن سميت بجارية زرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلثة
ايام فضل البصر فرزقاء اليمامة يضرب به المثل في حدة البصر او هجر بفتح الهاء والجيم غير
منصرف والذي في اليونينية الصرف وهي قاعدة ارض البحرين او بلد باليمن وفي رواية ابي ذر
والاصيلي وابن عساكر الهجر بزيادة لام التعريف فاذا هي المدينة الشريفة التي اسمها في الجاهلية
يثرب بالمثلثة ورايت فيها اي في الرؤيا بقرا بفتح القاف وبالموحدة ومنهم من ضبطها بسكون
القاف مصدر بقره يبقره بقرا ومنهم من ضبطها بفتح النون والقاف والمشهور هو الاول بل هو
الصحيح الصواب زاد احمد من حديث جابر رضي الله عنه تنحر وبهذه الزيادة يقع المطابقة بين الرؤيا
والترجمة ويتم تاويل الرؤيا والله خير مبتدا وخيره اي ثواب الله للمنفقين خير لهم من مقامهم في
الدنيا او صنع الله خير لهم قيل والاول ان يقال انه من جملة الرؤيا وانها كلمة سمعها عند رؤياه البقر
وفي رواية احمد عن جابر رضي الله عنه قال كاني في درع حصينة ورايت بقرا تنحر فاولت الدرع الحصينة
المدينة وان البقر بقر والله خير وقوله بقر بفتح الموحدة وسكون القاف مصدر بقره ومنهم من ضبطها بفتح
النون والقاف فاذا هم اي البقر المؤمنون الذين قتلوا يوم غزوة احد بضم الهمزة والحاء المهملة وقال
السهيلي يعني ان البقر تعبر برجال مستلحمين ينتطحون في القتال وقد ذكر اهل التعبير للبقر في
النوم وجوها اخرى منها ان البقر الدجنة تفسر بالزوجة والمراة والخادم والارض والثور مفسر
بالتاجر لكونه تثير الارض فيحرث عليها وسافلها فكذلك فريثور في ناحية لطلب ملك او غيره ومنها
ان البقر اذا وصلت الى بلدة فان كانت بحرية شهرت بالسفن والا فبكر او باهل بادية او يبس
يقع في تلك البلدة وقال ابن ابي طالب العابر اذا دخلت البقر المدينة كانت سنين رخاء واذا كانت
سمانا واذا كانت عجافا كانت شدادا واذا انحرها اي الذي جاء الله به من الخير وثواب الصدق
الذي اعانا الله به بعد حمزة اعانا اي اعطانا الله بعد يوم غزوة بدر والمراد بما بعد بدر فتح خيبر
ثم مكة ووقع في رواية بعد بالضم اي بعد احد ونصب يوما اي جاء الله به يوم بدر الثانية من
تثنية قلوب المؤمنين قال الكرماني ويحتمل ان يراد بالخير الغنيمة وبعدا بعد الخير والثواب والثواب
والخير حصل في يوم بدر قال الحافظ العسقلاني وفي هذا السياق اشعار بان قوله في الخبر والله خير

من جملة

من جملة الرؤيا قال والذي يظهر لي ان لفظه لم يتجرد ايراده وان المجرد هي رواية
ابن اسحق اني رايت والله خيرا رايت بقرا وانه راى بقرا وراى خيرا فاول البقر على
من قتل من الصحابة يوم احد واول الخير على ما حصل لهم من ثواب الصدق في القتال
والصبر على الجهاد يوم بدر وما بعده الى فتح مكة والمراد بالبعدية على هذا لا
يختص بما بين بدر واحد ونبه عليه ابن بطال ويحتمل ان يريد ببدر بدر الموعد
لان الوقعة المشهورة السابقة على احد فان بدر الموعد كانت بعد احد ولم
يقع فيها قتال وكان المشركون لما رجعوا من احد قالوا لهم موعدكم العام المقبل ببدر
فخرج النبي صلى الله عليه وسلم في الميعاد فلم يحضر المشركون فسميت بدر
الموعد فاشاد بالصدق الذي منهم صدقوا الوعد ولم يخلفوه فاثابهم الله تعالى على
ذلك بما فتح عليهم بعد ذلك من قريظة وخيبر وما بعدهما انتهى قال المهلب وهذه
الرؤيا فيها نوعان من التاويل الاول وقوعها على ما رايت وهو قوله اهاجر الى ارض
بها نخل وكذا هاجر فخرجت على ما راى والثاني ضرب المثل وهو انه راى بقرا فاولها
صلى الله عليه وسلم باصحابه الذين قتلوا الحاضر وحط بقية الحديث للترجمة في قوله ورايت
بقرا واما التقييد بالنحر في الترجمة فاشارة الى ما ورد في بعض طرق الحديث وهو
ما رواه احمد من حديث جابر رضي الله عنه من قوله ورايت بقرا تنحر وقد تقدم وقال
النووي بهذه الزيادة على ما في الصحيحين يتم تاويل الرؤيا وقد مضى الحديث بهذا
السند ايضا وعلق منه قطعة في الهجرة فقال وقال ابو موسى وذكر بعضه بها وبعضه بعد
اربعة ابواب ولم يذكر بعضه **باب النفخ في المنفوخ** قال اهل التعبير النفخ يعبر
بالكلام وقال ابن بطال يعبر بازالة الشيء المنفوخ بغير تكلف شديد لسهولة
النفخ على المنافخ وقد اهلك الله الكذابين المذكورين بكلامه صلى الله عليه وسلم
واعوانه بقتلهما حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا اسحق بن ابو هيم الحنظلي
هو المعروف بابن راهويه قال حدثنا عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع الحميدي
مولاهم ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بتشديد
الميم وبالموحدة المكسورة اسم فاعل من التنبيه انه هذا ما حدثنا به ابو هريرة
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال نحن الاخرون زمانا في الدنيا
السابقون اهل الكتاب وغيرهم منزلة وكرامة يوم القيمة واث به هذا الى ان
قضى ما ماروى هذا عن ابي هريرة على ما هو المعهود في الرواية وقد تقدم في
اوائل كتاب الايمان والنذور والتنبيه على هذا الصنيع وان نسخة همام عن ابي
هريرة رضي الله عنه كانت عند اسحق بهذا السند واول حديث فيها حديث نحن الاخرون
السابقون وقد مضى في الجمعة وبقية احاديث النسخة معطوفة عليه بلفظ وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اسحق اذا اراد التحديث بشيء منها بدا بطرف من الحديث الاول
وعطف عليه ما يريد ولم يطرد هذا الصنيع للبخاري في هذه النسخة ولا مسلم فاطرد
صنيعه في ذلك وقد تقدم هذا الحديث في باب وقد بنى حنيفة في اواخر الغاذي
عن اسحق بن نصر عن عبد الرزاق بهذا الاسناد لكن قال في رواية عن همام انه سمع
ابا هريرة ولم يبد اسحق بن نصر فيه بقوله نحن الاخرون السابقون وقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم اذ اتيت خزائن الارض فوضع في يدي سواران بضم المعجمة من الثلاثيات
بمعنى المجنى في رواية ابي ذر وعند غيره اوتيت بزيادة الواو من الايتاء بمعنى
الاعطاء ولا اشكال في حذف الباء على هذه الرواية وفي رواية احمد واسحق بن نصر
عن عبد الرزاق اتيت بخزائن الارض فاصفر على الامة من الغنائم خذ فاير كسرى وقيصر
وغيرهما ويحتمل معادن الارض التي فيها الذهب والفضة وقال غيره بل يحمل على اعم من
ذلك فوضع بضم الواو على البناء للمفعول في يدي بالتثنية وفي رواية اسحق بن نصر
في كفي سوارات رفع بالالف مفعول ناب عن الفاعل وفي رواية ابي ذر فوضع بفتح الواو
على البناء للفاعل اي وضع الآتي بخزائن الارض في يدي سوارين بالنصب بالكياء
على المفعولية فزعم صفة للسوارين لكبر اعلى بضم الموحدة وتشديد التحتية في
على اي عظم امرهما وشق علي وقال القرطبي انما عظما عليه لكون الذهب في حلية
النساء ومما حرم على الرجال واهمني اي احزناني واقلقاني فاوحي الي كذا في رواية
الاكثر على البناء للمفعول وفي رواية الكشميهني في رواية اسحق بن نصر فاوحى الله الي
وهذا الوحي يحتمل ان يكون منه وحي الالهام او على لسان الملك قاله القرطبي ان انفخهما
بالخاء وصل فنفختهما فطارا وسقط في رواية ابي ذر لفظ فطارا وكذا في رواية اسحق بن
نصر فذهبا وفي رواية ابن عيينة قريبا فطارا وكذا في رواية المقبري
وزاد فوقع واحد باليمامة والاخر باليمن يحققان بادني ما يصيبهما من باس الله حتى
يصير كالشئ الذي ينفخ فيه فيطير في الهواء وفي ذلك اشارة الى حقارة امرهما لان
شان الذي ينفخ فيذهب بالنفخ ان يكون في غاية الحقارة وده ابن العربي
بان امرهما كان في غاية الشدة لم ينزل بالمسلمين قبله مثله وقال الحافظ العسقلاني
وهو كذلك لكن الاشارة انما هي للحقارة المعنوية لا الحسية وفي طيرانهما اشارة
الى اضمحلال امرهما كما تقدم قاولتهما الكذابين اللذين انا بينهما قال القاضي عياض
لما كان رؤيا السوارين في اليدين جميعا من الجهتين وكان النبي صلى الله عليه وسلم حينئذ
بينهما فتاول السوارين عليهما لو ضعهما في غير موضعهما لان الذهب ليس من حلية الرجال
وكذلك الكذاب يضع الخبر في غير موضعه وفي كونهما من ذهب اشعار بذهاب
امرهما وقال ابن العربي السوار من حلي الملوك الكفار كما قال الله تعالى فلولا القي
عليه اسورة من ذهب واليد لها معان منها القوة والسلطان والقهر قال
ويحتمل ان يكون ضرب المثل لسوار كناية عن الاسوار وهو من اسماء ملوك الفرس
قال وكثيرا ما يضرب المثل بحذف بعض الحروف وقال القرطبي في المفهم ما ملخصه ومناسبة
هذا التاويل لهذه الرؤيا ان اهل صنعاء واهل اليمامة كانوا اسلموا فكانوا
كالساعدين للاسلام فلما ظهر فيهما الكذابان وبهرجا على اهلهما بزخرف
اقوالهما ودعواهما الباطلة اتبع اكثرهم بذلك فكانهما اليدان بمنزلة البلدين
والسواران بمنزلة الكذابين وكونهما من ذهب اشارة الى ما زخرفاه والزخرف
من اسماء الذهب ثم ان ظاهر قوله اللذين انا بينهما انهما كانا حينئذ قصة الرؤيا
موجودين قال الحافظ العسقلاني وهو كذلك لكن وقع في رواية ابن عيينة رضي الله
عنهما فخرجا بعدي والجمع بينهما ان المراد فخروجهما بعده ظهور شوكتهما ومحاربتهما ودعواهما

٢ صاحب صنعاء عبهلة بن كعب العنسي وصاحب اليمامة مسيلمة الكذاب وبهم خمامة وسيلمة لقب له صح

النبوة نقله النووي عن العلماء وفيه نظر لان ذلك كله ظهر للاسود بصنعاء في حيوته
صلى الله عليه وسلم فادعى النبوة وعظمت شوكته وحارب المسلمين وفتك فيهم وغلب على البلد
وآل امره الى ان قتل في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم واما مسيلمة فكان ادعى النبوة في حيوة
النبي صلى الله عليه وسلم لكن لم تعظم شوكته ولم تقع محاربته الا في عهد ابي بكر رضي الله عنه
فان امكن حمل ذلك على التغليب واما ان يكون المراد بقوله لعدي اي بعد نبوتي
وتعقبه العيني فقال في نظره نظر لان كلام ابن عباس رضي الله عنهما يصدق على خروج
مسيلمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم واما كلامه في حق الاسود فمن حيث ان اتباعه ومن
لاذيه تبعوا مسيلمة وقووا شوكته فاطلق عليهم الخروج فبعد النبي صلى الله عليه وسلم
بهذا الاعتبار انتهى قلت قلت تتمة قال ابن العربي يحتمل ان يكون ما تاوله النبي صلى الله
عليه وسلم في السوارين بوحي ويحتمل ان يكون تفاءل بذلك عليهما فعالجهما فاخرج
المنام المذكور عليهما لان الرؤيا اذا عبرت وقعت والله اعلم تنبيه اخرج ابن ابي شيبة من
وصل الحسن رفعه رايت كان في يدي سوارين من ذهب فكرههما فذهبا كسرى وقيصر
وهذا ان كان للحسن اخذه عن ثبت فظاهره يعارض التفسير بمسيلمة والاسود فيحتمل
ان يكون تعددا والتفسير فرقبله بحسب ما ظنه ادرج في الخبر والمعتمد ما ثبت مرفوعا انهما
مسيلمة والاسود ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في باب وفد بني حنيفة
في اواخر المغازي وقد سبق قريبا ايضا باب اذا راى الشخص في
منامه انه اخرج الشئ من كوة بضم الكاف وسكون الواو بعدها راء مفتوحة فهاء
تانيث وهي الناحية كذا في رواية الاكثر قال الخليل في العين الكور الرحل بالحاء المهملة
الساكنة كذا اقتصر عليه ابن بطال وقال غيره الرحل باداته فان فتح اوله فهو الرحل لبعير
اداة والكور بالضم ايضا موضع الثنايير وكور الحداد ما يبنى فوطئين ووقع في رواية ابي
ذر من كوة بضم الكاف وتشديد الواو المفتوحة فغير راء وقال الجوهري الكوة بالفتح
لغة البيت وقد تضم الكاف قال الحافظ العسقلاني وبالراء هو المعتمد فاسكنه
اي ذلك الشئ الذي اخرجه موضعا اخر حدثنا اسمعيل بن عبد الله هو ابن ابي اويس عن سليمان بن
بلال التيمي مولاهم المدني وفي رواية ابرهيم بن المنذر عن ابي بكر بن ابي اويس وهو
عبد الحميد المذكور حدثنا سليمان وهو ابن بلال المذكور عن موسى بن عقبة اي ابن عيسى
بخيتة وبجة الاسدي الامام في المغازي عن سالم بن عبد الله اي ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
عن ابيه وفي رواية فضيل بن سليمان في الباب بعده حدثني سالم بن عبد الله عن عبد الله
بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في المنام وفي رواية فضيل في المدينة وفي
رواية الاسمعيلي من طريق ابن جريج ويعقوب بن عبد الرحمن كلاهما عن موسى بن عقبة مثله
لكن قال في رؤيا المدينة رايت بحذف قال قال الحافظ العسقلاني وهو خطا والتقدير
قال رايت ونبهت في رواية الاسمعيلي عن الحسن بن سفيان عن المقدمي شيخ البخاري فيه
ولفظه عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت الى
اخره وفي رواية عبد العزيز بن المختار عن موسى بن عقبة لقد رايت كان افواه سودا
ثائرة الراس وفي رواية ابن ابي الزناد عن موسى بن عقبة عند احمد وابي يعلى ثائرة
الشعر والمراد شعر الراس وزاد تغلة بفتح المثناة العذقية وكسر الفاء بعدها لام اي

قال حدثني بلال فؤاد اخي عبد الحميد هو ابن ابي اويس صح

كريهة الرائحة وقوله ثائرة من ثار الشئ اذا انتشر خرجت من المدينة النبوية كذا في اكثر الروايات ووقع في رواية ابن ابي الزناد اخرجت بزيادة همزة مضمومة على البناء للمفعول ولفظ اخرجت من المدينة فاسكنت بالجحفة وهو الموافق للترجمة وظاهر الترجمة ان فاعل الاخراج هو النبي صلى الله عليه وسلم وكانه نسب اليه لانه دعا به فقد تقدم في آخر فضل المدينة في آخر كتاب الحج في حديث عائشة رضي الله عنها انه صلى الله عليه وسلم قال اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد وفيه وانقل حماها الى الجحفة قالت عائشة رضي الله عنها وقدمنا المدينة وهي اوبا ارض الله حتى فاءت بمهيعة بفتح الميم وسكون الهاء وفتح التحتية والعين المهملة بعدها هاء تأنيث وقيل بوزن عظيمة وفسرها بقوله وهي الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة بعدها فاء مفتوحة ميقات اهل مصر وقال الحافظ العسقلاني واظن قوله وهي الجحفة مدرجا فقول موسى بن عقبة فان اكثر الروايات خلت عن هذه الزيادة وثبتت في رواية سليمان وابن جريج ووقع في رواية ابن جريج عن موسى عند ابن ماجة حتى قامت بالمهيعة قال ابن التين ظاهر كلام الجوهري ان مهيعة تصرف لانه ادخل عليها الالف واللام ثم قال الا ان يكون ادخلها للتعظيم وفيه بعد قلت ذلك ان وباء المدينة تنقل اليها اي الى الجحفة وفي رواية ابن جريج فاولتها وباء المدينة تنقل اليها اي الى الجحفة اي لعدوان اهلها واذاهم للناس وكانوا يهود قال المهلب هذه الرؤيا فهم الرؤيا المعبرة وهي مما ضرب به المثل ووجه التمثيل انه شق من اسم السوأ السوء والداء فتأول خروجها بما جمع اسمها انه الذي يسوء ويثير الشر يخرج من المدينة وقيل لان ثوران الشعر من اشعرار الجلد ومعنى الاشعرار الكيتحاش فلذلك يخرج فالبيتوحش النفوس منه كالحمى وقال الحافظ العسقلاني وكان مراده بالكيتحاش ان رؤيته موحشة والا فالاشعرار في اللغة جمع الشعر وبقبضه وكل شئ تغير عن هيئته يقال اشعر مثل اقشعرت الارض بالنبات وقد قال الغير والى المغبر كل شئ غلبت عليه السوداء في اكثر وجوهها فهو محمود وقال غيره ثوران الراس يأول بالحمى لانها مثيرة للبدن بالاشعرار وارتفاع الراس لاسيما من السوداء فانها اكثر استيحاشا فعبر عن حالها في النوم بارتفاع شعر راسها فكانه قال الذي ليسوء ويثير الشر يخرج من المدينة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اخرجت موضع خرجت ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اخرجت موضع خرجت كما سبق البتية عليه وقد اخرجه الترمذي في المغير وكذا النسائي وابن ماجة فيه

باب المراة السوداء يراها الشخص في المنام حدثنا ابو بكر المقدمي البصري وفي رواية ابي ذر وابن عساكر حدثنا محمد بن ابي بكر بدل قوله ابو بكر وهو محمد بن ابي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم بالتشديد الثقفي مولاهم البصري قال حدثنا فضيل بن سليمان النمري بالنون المضمومة وفتح الميم ابو سليمان البصري قال حدثنا موسى هو ابن عقبة قال حدثني بالافراد سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة قال رايت سقط لفظ قال في الخط وقدم الكلام فيه امراة سوداء ثائرة الراس منتف شعر راسها خرجت من المدينة حتى نزلت

بمهيعة وفي رواية ابن عساكر مهيعة باسقاط الموحدة وقد تقدم ضبطها فتاولتها وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني فاولتها باسقاط الفوقية بعد الفاء ان وباء المدينة نقل عنها الى مهيعة وهي الجحفة بتقديم الجيم على المهملة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهذا هو الحديث المذكور قبل هذا الباب

باب رؤية المراة الثائرة الراس اي شعر الراس في المنام حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا ابراهيم بن المنذر بن المغيرة الحزامي قال حدثني بالافراد ابو بكر بن ابي اويس هو عبد الحميد بن عبد الله بن ابي اويس الاصبحي قال حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا سليمان هو ابن بلال عن موسى بن عقبة الاسدي عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في المنام امراة سوداء ثائرة الراس خرجت من المدينة حتى قامت بمهيعة زاد ابو ذر وهي الجحفة فاولت ان وباء المدينة نقل الى مهيعة وهي الجحفة وفي رواية ابي ذر وابن عساكر نقل اليها ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهذا الحديث هو الحديث الماضي

باب اذا رأى الشخص انه هز سيفا في المنام وجواز اخذ المحذوف يقدر فيه بما يليق للذي يجوزه لان للسيف وجوابا في التعبير حدثنا محمد بن العلاء هو ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة مصغرا ابن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عن جده ابي بردة عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه اراه بضم الهمزة اي اظنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رايت في رؤياي وفي رواية ابي ذر في رؤياي بزيادة تحتية بعد الالف اني هززت سيفا هو ذو الفقار بفتح الهاء والواو الاولى وسكون الثانية بعدها فوقية فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين من القتل يوم غزوة احد ثم هززته هزة اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين واصلاح حالهم قال المهلب هذه الرؤيا فهم ضرب المثل ولما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصول باصحابه عبر عن السيف بهم وبهزه عن امره لهم بالحرب وعن القطع فيه بالقتل فيهم وفي الهزة الاخرى لما عاد الى حالته فراى استواء عبر به عن اجتماعهم والفتح عليهم ولاهل التعبير في السيف تصرف على اوجه منها ان من تقلد سيفا فانه ينال سلطانا او ولاية واما وديعة اعطاها واما زوجة ينكحها واما ولدا فان سلمه من غمده فانه يسلم زوجة واصيب ولده قال ابن مسكر الغمد وسلم السيف فالكمن وان سكما او عطبا فكذلك وقائم السيف يتعلق بالاب والعصبات وفصله بالام وذوي الارحام وان جرد السيف واراد قتل شخص فهو لسانه يجرده في خصومة وربما عد السيف لسلطان جابر انتهى ملخصا وقال بعضهم من راى انه اغمد السيف فانه يتزوج او ضرب شخصا بسيف فانه يبسط لسانه فيه ومن راى سيفا عظيما فهي فتنة ومن قلد سيفا قلدا عرافا فان كان قصيرا لم يدم امره وان راى انه يجر حمائله فانه يعجز عنه ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في غزوة احد وهو طرف من حديث مضى في علامات النبوة بكماله

باب من كذب في حلمه اي باب اثم من كذب في حلمه اي في منامه واشار بقوله اثم من كذب في حلمه والحلم بضم الحاء المهملة وسكون اللام ما يراه النائم بقوله كذب في حلمه مع ان لفظ الحديث تحلم الى ما ورد في بعض طرقه وهو ما اخرجه الترمذي

من حديث علي رضي الله عنه رفعه من كذب في حلمه كلف يوم القيمة عقد شعيرة وسنده
حسن وقد صححه الحاكم ولكنه من رواية عبد الاعلى بن عامر ضعفه ابو زرعة حدثنا
علي بن عبد الله هو ابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن ايوب السختياني
وفي رواية الحميدي عن سفيان حدثنا ايوب وقد وقع في الاصل ما يدل على ذلك
وهو قوله في اخره قال سفيان وصله لنا ايوب عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس
رضي الله عنهما ذكر المصنف الاختلاف فيه على عكرمة هل هو من ابن عباس رفوعا
او موقوفا او هو عن ابي هريرة موقوفا كما سيأتي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
من تحلم بتشديد اللام من باب التفعل للتكلف بجلم بضم اللام وسكون الميم
وقعت صفة لقوله بجلم وجزاء الشرط قوله كلف بضم الكاف وتشديد اللام المكسورة
وزاد الترمذي في حديث علي رضي الله عنه يوم القيمة ان يعقد بين شعيرتين بكسر العين
تثنية شعيرة ولن يفعل اي ولن يقدر ان يفعل ذلك لان اتصال احديهما بالاخرى
غير ممكن عادة وهو كناية عن استمرار التعذيب ولا دلالة فيه على جواز التكليف بما لا
يطاق لانه ليس في دار التكليف وعند احمد من رواية عباد بن عباد عن ايوب عذب
حتى يعقد بين شعيرتين وليس عاقدا وعنده من رواية همام عن قتادة من تحلم
كاذبا دفع اليه شعيرة وعذب حتى يعقد بين طرفيها وليس بعاقد وفي اختصاص
الشعير بذلك لما في المنام من الشعور بما دل عليه فحصلت المناسبة بينهما في جهة
الاشتقاق قال الطبري وانما اشتد الوعيد في ذلك مع ان الكذب في اليقظة
قد يكون اشد مفسدة منه اذ قد يكون شهادة في قتل او حد او اخذ مال لان
الكذب في المنام كذب على الله اذ راه ما لم يره والكذب على الله اشد من الكذب على
المخلوقين لقوله تعالى ويقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الاية وانما
كان الكذب في المنام كذبا على الله تعالى لحديث الرؤيا جزء من النبوة وما كان من
اجزاء النبوة من قبل الله تعالى انتهى ملخصا ومن استمع الى حديث قوم وهم له اي
لمن استمع كارهون لا يريدون استماعه او يفرون منه ساك من الراوي وعند احمد
من رواية عباد بن عباد وهم يفرون ولم يشك صب بضم المهملة وتشديد الموحدة
في اذنه بالافراد وفي رواية ابن عساكر في اذنيه الانك بفتح الهمزة الممدودة
وضم النون بعدها كاف الرصاص المذاب وقيل هو خالص الرصاص وفي رواية
همام وفي استمع الى حديث قوم ولا يجبهم ان يستمع حديثهم اذيب في اذنه الانك
يوم القيمة جزاء من جنس عمله ومن صور صورة حيوانية عذب وكلف بحتمل ان يكون
عطفا تفسيريا لقوله عذب وان يكون نوعا اخر ان ينفخ اي الروح وليس بنافخ اي
ليس يقادر وهو على النفخ فتعذيبه مستمر لانه نازع الخالق في قدرته قال سفيان
اي ابن عيينة وصله اي الحديث المذكور لنا ايوب السختياني المذكور وقال قتيبة هو ابن
سعيد حدثنا ابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكري عن قتادة اي ابن
دعامة عن عكرمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قوله اي قول ابي هريرة من كذب في رؤياه
وهذا وصله في نسخة قتيبة عن ابي عوانة النسائي عنه من طريق علي بن محمد الفارسي عن محمد
بن عبد الله بن ذكريا بن حبويه عن النسائي ولفظه عن ابي هريرة قال من كذب في رؤياه كلف

ان يعقد

ان يعقد بين طرفي شعيرة ومن استمع الحديث ومن صور الحديث ووصله ايضا ابو نعيم في المستخرج
من طريق خلف بن هشام عن ابي عوانة بهذا السند كذلك موقوفا وقد اخرج احمد والنسائي من طريق
همام عن قتادة الحديث بتمامه مرفوعا ولكن اقتصر منه النسائي على قوله من صور وقال شعبة هو ابن
الحجاج عن ابي هاشم الرماني بالالف بعد الهاء يحيى بن دينار وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي عن
ابي هشام بالف بعد الشين قال الحافظ العسقلاني وهو غلط والرماني بضم الراء وتشديد الميم
وبعد الالف نون كان ينزل قصر الرمان بواسط فنسب اليه سمعت عكرمة يقول قال ابو هريرة
رضي الله عنه قوله من صور زاد ابو ذر صورة ومن تحلم كاذبا كلف ان يعقد شعيرة ومن استمع
كذا وقع في الاصل مختصرا اقتصر على طرف الاحاديث الثلثة وجزاء هذه الشروط المذكورة هو
كلف وصب وعذب كما تقدم وكذا وصله الاسمعيلي في مستخرجه من طريق عبيد الله بن معاذ العنبري
عن ابيه عن شعبة عن ابي هاشم بهذا السند فاقتصر على قوله عن ابي هريرة من تحلم ومن طريق محمد بن جعفر
غندر عن شعبة فذكره كذلك ولفظه من تحلم كاذبا كلف ان يعقد شعيرة ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله من تحلم بحلم وقد اخرجه ابو داود في الادب والترمذي في اللباس وفي الرؤيا والنسائي في
الزينة وابن ماجة في الرؤيا حدثنا اسحق الحلواني شاهين بن الحارث ابو بشر الواسطي قال حدثنا خالد
هو ابن عبد الله الطحان عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال من استمع ومن تحلم
ومن صور نحوه اي نحو الحديث السابق وقد اخرجه الاسمعيلي من طريق وهب بن بقية عن خالد بن عبد الله
فذكره بهذا السند الى ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فرفعه ولفظه من استمع الى حديث
قوم وهم له كارهون صب في اذنه الانك ومن بحلم كلف ان يعقد شعيرة يعذب بها وليس بفاعل
ومن صور صورة عذب حتى ينفخ فيها وليس بفاعل ثم اخرجه الاسمعيلي من طريق وهب بن خالد ومن
طريق عبد الوهاب الثقفي كلاهما عن خالد الحذاء بهذا السند مرفوعا تابعه اي تابع خالد الحذاء همام
هو ابن يحيى القردوسي بضم القاف والدال المهملة بينهما راء ساكنة وبعد الواو سين مهملة عن عكرمة
عن ابن عباس قوله يعني قول ابن عباس رضي الله عنهما يعني موقوفا وهذا الحديث قد اشتمل على ثلثة احكام
اولها الكذب على المنام ثانيها الاستماع لحديث من لا يريد استماعه ثالثها التصوير وقال المهلب في قوله
كلف ان يعقد بين شعيرتين حجة للاشعرية في تجويزهم تكليف ما لا يطاق ومثله قوله تعالى
يوم يكشف عن ساق ويدعون الى السجود فلا يستطيعون واجاب من منع ذلك بقوله تعالى لا يكلف الله
نفسا الا وسعها وحملوه على امور الدين وحملوا الاية والحديث المذكور على امور الاخرة انتهى ملخصا
والمسالة مشهورة فالتمثيل بها والحق ان التكليف المذكور في قوله كلف ان يعقد ليس هو
التكليف المصطلح وانما هو كناية عن التعذيب كما تقدم واما التكليف المستفاد من الامر بالسجود
فالامر فيه على سبيل التعجيز والتوبيخ لكونهم امروا بالسجود في الدنيا وهم قادرون على ذلك
فامتنعوا فاخروا به حيث لا قدرة لهم عليه تعجيزا وتوبيخا وتعذيبا واما الاستماع فتقدم التنبيه
عليه في الكتيدان في الكلام على حديث لا يتناجى اثنان دون ثالث وقد قيل ذلك في حديث الباب
لم يكن كارها لاستماعه فاخرج فيكون راضيا واما الوعيد على ذلك بصب الانك في اذنه
في الجزاء فحسن العمل واما التصوير فقد تقدم في اواخر اللباس من طريق النضر بن انس عن ابن
عباس رضي الله عنهما حديث من صور صورة وتقدم شرحه هناك وقال ابن ابي حمزة انما سماه حلما ولم
يسمه رؤيا لانه ادعى انه راى ولم يرشيئا فكان كاذبا والكذب انما هو من الشيطان وقد قال الحلم من

الشيطان كما مضى في حديث ابي قتادة وما كان من الشيطان فهو غير حق فصدق بعض
الحديث بعضا قال ومناسبة الوعيد المذكور للكاذب في منامه وللمصور ان الرؤيا خلق من
خلق الله تعالى وهي صورة معنوية فادخل بكذبه صورة لم تقع كما ادخل المصور في الوجود
صورة ليست بحقيقية لان الصورة الحقيقية هي التي ينفخ فيها الروح فكلف صاحب الصورة اللطيفة
امر الطبقا وهو الاتصال المعبر عنه بالعقد بين الشعرتين وكلف صاحب الصورة الكثيفة امرا
شديدا وهو ان يتم ما خلقه بزعمه بنفخ الروح ووقع وعيد كل منهما بانه يعذب حتى يفعل ما
كلف به وهو ليس بفاعل فهو كناية عن تعذيب كل منهما على الدوام قال والحكمة في هذا الوعيد
الشديد ان الاول كذب على جنس البنوة وان الثاني نازع الخالق في قدرته وقال في مستمع حديث
من يكره استماعه يدخل فيه من دخل منزله واغلق بابه وتحدث مع غيره فان قرينة حاله تدل على انه
لابد للاجنبي ان يسمع حديثه فمن يستمع انه يدخل تحت هذا الوعيد وهو لمن ينظر اليه فمن خلل الباب
فتقدر دخول الوعيد فيه وانهم لو فقدوا عينه لكانت عذرا قال ويستثنى من عدم من يكره استماع حديثه
من تحدث مع غيره جهارا وهتك من يكره ان يسمعه فلا يدخل المستمع في هذا الوعيد قرينة الحال
وهي الجد تقتضي عدم الكراهة فيسوغ الاستماع قال وفي الحديث ان من خوج عن وصف العبودية
استحق العقوبة بقدر جرمه وفيه تبيينه على ان الجاهل بذلك لا يعذر بجهله وكذا من تاول فيه
تاويلا باطلا اذا لم يعرف في الخبر ما يعلمه كذا قال حدثنا
علي بن مسلم هو الطوسي نزيل بغداد مات قبل البخاري بثلاث سنين قال حدثنا عبد الصمد هو
ابن الوارث بن سعيد وقد ادركه البخاري باسن ومات قبل ان يرحل البخاري وقد اخرج له اصيلي
من طريق عبد الوارث بن عبد الصمد عن ابن عبد الوارث عن ابيه قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار
مولى ابن عمر وعبد الرحمن بن معاوية في حديثه عندي ضعف وقال الدارقطني خالف فيه البخاري
الناس وليس بمتروك وقال الحافظ العسقلاني عمدة البخاري فيه كلام شعبة على وانما قول ابن معاوية
فلم يغيره ولعله عنى حديثا معينا ومع ذلك فما اخرج له البخاري شيئا الا وله فيه متابع او
شاهد فاما المتابع فاخرجه احمد من طريق حيوة عن ابي عثمن الوليد بن ابي الوليد المدني
عن عبد الله بن دينار به واتم منه ولفظه اخر الفرى فراعى الى غير ابيه وافرى الفرى فراى عينيه
ما لم تر وذكر ثالثة وسنده صحيح واما شاهده فقد مضى في مناقب قريش في حديث واثلة بن الاسقع
بلفظ ان من اعظم الفرى ان يدعي الرجل الى غير ابيه او يرى عينيه ما لم تر وذكر فيه ثالثة غير الثلاثة
التي في حديث ابن عمر رضي الله عنهما عند احمد عن ابيه عبد الله بن دينار العدوي مولاهم المدني
الثقة عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من كذا في رواية ابي ذر وابن
عساكر وسقط لفظ ان في رواية غيرهما افرى الفرى افرى افعل تفضيل اي اعظم الكذبات
والكذبة او الفرى بكسر الفاء والقصر جمع فرية وهي الكذبة قال ابن بطال هي الكذبة العظيمة التي
يتعجب منها قال الطيبي ونسبته الكذبات الى الكذب للمبالغة نحو قولهم ليل ليل ان يرى بضم الياء
وكسر الراء من الاراءة وهو فعل فاعل اي يرى الشخص عينيه بالنصب مفعول الاول وقوله ما لم ترى
مفعولا ثان وفي رواية ابن عساكر ما لم تره ويروى ما ترياه بالتثنية باعتبار رؤية عينيه ومعنى الاية
الرؤيا الى عينيه مع انهما لم تريا شيئا انه اخبر عنهما بالرؤية وهو كاذب ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
والحديث مضى فرادى باب اذا رأى احد في منامه ما يكره فلا يخبر بها ولا يذكرها

ولا يذكرها

ولا يذكرها وجمع في الترجمة بين لفظي الحديثين لكونه في الترجمة فلا يخبر بها ولفظ الحديث ولا
يحدث وهما متقاربان حدثنا سعيد بن الربيع الهروي ابو زيد كان يبيع الثياب
الهروية من اهل البصرة قال حدثنا شعبة هو ابن الحجاج عن عبد ربه بن سعيد
الانصاري هو اخو يحيى بن سعيد الانصاري انه قال سمعت ابا سلمة هو ابن عبد الرحمن بن
عوف رضي الله عنه يقول لقد كنت ارى الرؤيا فتمرضني بضم الفوقية وسكون الميم و
كسر الراء من المراض وعند مسلم في رواية سفيان عن الزهري عن ابي سلمة كنت ارى الرؤيا
اعرى منها غير اني لا ازمل قال النووي معنى اعرى واهي بضم الهمزة وسكون المهملة و
فتح الراء واخر الحروف من ظاهرها في ظني يقال عرى بضم اوله وكسر ثانيه مخففا يعرى
بفتحتين اذا اصابه عرواء بضم ثم فتح وهدة وهو نفض الحمى ومعنى لا ازمل وهو بزاي
وميم ثقيلة اتلفف من برد الحمى ووقع مثله عند عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن
ابي سلمة لكن قال القي منها شدة بدل اعرى منها وفي رواية سفيان عن الزهري
غير اني لا اعاد وعند مسلم ايضا من رواية يحيى بن سعيد الانصاري عن ابي سلمة ان
كنت لارى الرؤيا اثقل علي من جبل حتى سمعت ابا قتادة الحارث وقيل النعمن
وقيل عمر الانصاري يقول وانا كنت لارى بالام وفي رواية ابي ذر عن الحموي و
المستملي ارى الرؤيا في منامي تمرضني حتى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا
الحسنة من الله فاذا رأى احدكم في منامه ما يحب فلا يحدث به الا من يحب وفي رواية
نسخة بها اي بالرؤيا الا من يحبه لان الحبيب اذا عرف خيرا قال له وان
جهل او شك سكت فلا يعبرها الا بخير واذا حدث بما لا يحب فقد يغيرها له
بما لا يحب اما بعضها واما احدا فقد تقع على تلك الصفة او يثقل لفظه لحنا ونكدا فاخر
بترك تحديث من لا يحب بسبب ذلك والعبارة لاول عابر قال صلى الله عليه وسلم الرؤيا لاول
عابر وكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول لا يقص الرؤيا الا على عالم او ناصح وفي الترمذي
ولا يحدث بها الا لبيبا او حبيبا واذا راى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها اي شر الرؤيا
ومن شر الشيطان لانه الذي يجعل بها وليتفل بالفوقية وضم الفاء وفي رواية غير ابي
ذر بكسرها اي ليبصق اي عن يساره ثلاثا اي ثلاث مرات طردا للشيطان واستقذارا
له كما يفعل الانسان عند الشيء القذر يراه او يذكره والشيء القذر من الشيطان فاخر بالتفل
عند ذكره وكونه ثلاثا مبالغة في اخسائه ولا يحدث بها احدا فانها اي الرؤيا المكروهة
لن تضره لان ما ذكر من التعوذ وغيره سبب للسلامة من ذلك وقال الداودي يريد ما
كان من الشيطان واما ما كان من الله من خير او شر فهو واقع لا محالة ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله ولا يحدث بها احدا وحديث ابي سلمة عن ابي قتادة مر في باب من راى
النبي صلى الله عليه وسلم وفي باب الحلم من الشيطان حدثنا ابو هيثم بن حمزة بالحاء المهملة و
الذاي هو ابن محمد بن حمزة بن محمد بن مصعب بن الزبير بن العوام ابو اسحق القرشي الاسدي
الزبيري المدني قال حدثني بالافراد ابن ابي حازم بالحاء المهملة والذاي سلمة بن دينار
والمدراوردي عبد العزيز بن محمد عن يزيد من الزيادة وفي رواية ابي ذر عن المستملي
زيادة بن عبد الله بن اساعة بوزن الهاء والليثي بالمثلثة عن عبد الله بن جناب بفتح الجيم
وتشديد الموحدة الاولى عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله

كرؤيا النبي صلى الله عليه وسلم البقر
والسيف صح

عليه وسلم يقول اذا راى احدكم الرؤيا يحبها فانما هي من الله فليحمد الله عليها اى على الرؤيا
وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي عليه اى على المرئي وليحدث بها اى من يحبه واذا راى
غير ذلك مما يكره بفتح التحتية وسكون الكاف فانما هي من الشيطان اى من طبعه وعلى
وفق رضاه فليستعذ بالله من شرها ولا يذكرها لاحد فانها لن تضره نصب بلن وفي
رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي لا تضره قال الداودي وقوله ولا يذكرها لاحد يدل
على انها ان ذكرت فربما اضرت فان قيل قد قرن الرؤيا قد تكون مقدمة ومنبهة للمرء
على استعداد البلاء قبل وقوعه رفقا من الله بعباده لئلا يقع في غرة فاذا وقع على
مقدمة وتوطين كان اقوى للنفس وابعد لها من اذى البغتة فما وجه كتمانها فالجواب
انه اذا اخبر بالرؤيا المكروهة لم يامن ان تفسر له بالمكروه فيشتغل الهم ويتعذب بها
ويترقب وقوع المكروه ويغلب عليه اليأس من الخلاص من شرها ويحيل ذلك نصب
عينيه وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم راى من هذا البلاء الذي عجله لنفسه بما امره
به من كتمانه والمعوذ بالله من شرها واذا لم تفسر له بالمكروه بقي بين الطمع والرجاء
فلا يجزع لانها من قبل الشيطان اولان لها تاويلا آخر محجوبا فاراد صلى الله عليه وسلم
ان لا يتعذب امته بانتظار هم خروجها بالمكروه وهذه حكمة بالغة فجزاه الله عنا
ما هو اهله ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في باب الرؤيا من الله

باب من لم ير الرؤيا لاول عابر اذا لم يصب في وجه العبارة وقال الكرماني
المعتبر في اقوال العابرين قول العابر الاول فيقبل اذا كان مصيبا في وجه
العبارة واما اذا لم يصب فلا يقبل اذ ليس المدار الا على اصابة الصواب وقال
الحافظ العسقلاني كانه يشير الى حديث انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكر حديثا فيه والرؤيا لاول عابر وهو حديث ضعيف فيه يزيد الرقاشي
ولكن له شاهد اخرجه ابو داود والترمذي وابن ماجة بسند حسن وصححه الحاكم
عن ابي رزين العقيلي رفعه الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت
لفظ ابي داود وفي رواية الترمذي سقطت وفي مرسل ابي قلابة عند عبد
الرزاق الرؤيا تقع على ما تعبر مثل ذلك مثل رجل رفع رجله فهو ينتظر متى
يضعها واخرجه الحاكم موصولا بذكر انس وعند سعيد بن منصور بسند صحيح عن عطاء
كان يقال الرؤيا على ما اولت وعند الدارمي بسند حسن على سليمان بن يسار
عن عائشة رضي الله عنها قالت كانت امراة من اهل المدينة لها زوج تاجر
يختلف يعني في التجارة فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان زوجي
غائب وتركني حاملا فرايت في المنام ان سارية بيتي انكسرت واني ولدت
غلاما اعور فقال خير يرجع زوجك ان شاء الله صالحا وتلدين غلاما برا فذكرت
ذلك ثلاثا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم غائب فسالتها فاخبرتني بالمنام
فقلت لئن صدقت رؤياك ليموتن زوجك وتلدين غلاما فاجر فقعدت تبكي
فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مه يا عائشة اذا عبر تم للمسلم الرؤيا
فاعبروها على خير فان الرؤيا تكون على ما يعبرها صاحبها وعند سعيد بن منصور
من مرسل عطاء بن ابي رباح قال جاءت امراة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت

الى

اني رايت كان حائطا بيتي انكسر وكان زوجها غائبا فقال رد الله عليك زوجك فرجع
سالما الحديث ولكن فيه ان ابا بكر او عمر الذي عبر لها الرؤيا الاخيرة وليس فيه الجزء الاخير
المرفوع فاشار البخاري الى تخصيص ذلك بما اذا كان العابر مصيبا في تعبيره واخذه من
قوله صلى الله عليه وسلم لابي بكر رضي الله عنه في حديث الباب اصبت بعضا واخطات بعضا فانه
يؤخذ منه ان الذي اخطا فيه لو بينه له لكان الذي بينه له هو التعبير الصحيح ولا عبرة
بالتعبير الاول قال ابو عبيد وغيره معنى قوله الرؤيا لاول عابر اذا كان العابر الاول
عالما فعبر فاصاب وجه التعبير والا فهي لمن اصاب بعده اذ ليس المدار الا على اصابة
الصواب في تعبير المنام ليتوصل بذلك الى مراد الله فيما ضربه من المثل فاذا اصاب فلا
ينبغي ان يسال غيره وان لم يصب فليسال الثاني وعليه ان يخبر بما عنده ويبين
ما جهله الاول وقال الحافظ العسقلاني وهذا التاويل لا يأتي على حديث ابي
رزين ان الرؤيا اذا عبرت وقعت الا ان يدعى تخصيص عبرت بان يكون عابرها
عالما مصيبا ويحمل عليه قوله في الرؤيا المكروهة ولا يحدث بها احدا فقيل في
حكمة النهي انه ربما فسرها تفسيرا مكروها على ظاهرها مع احتمال ان يكون محجوبة
في الباطن فتقع على ما فسر ويمكن الجواب بان ذلك يتعلق بالرائي فله اذا قصها
على احد فقصرها له على المكروه ان يبادر فيذكر له فيه من يصيب فلا يحتم وقوع
الاول بل يقع تاويل من اصاب فان قصر الرائي فلم يصب الثاني ووقعت على ما فسر
الاول ومن ادب المعبر ما اخرجه عبد الرزاق عن عمر رضي الله عنه انه كتب الى ابو موسى
رضي الله عنه فاذا راى احدكم رؤيا فقصها على اخيه فليقل خيرا لنا وشرا لاعدائنا
ورجالها ثقات ولكن سنده منقطع واخرج الطبراني والبيهقي في الدلائل من حديث
ابن زمل بكسر الزاي وسكون الميم بعدها لام ولم يسم في الرواية وسماه ابو عمر
في الاستيعاب بحبيد الله الجهني قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى الصبح قال
هل راى احدكم شيئا قال ابن زمل فقلت انا يا رسول الله قال خيرا لقيته وشرا
توقاه وخيرا لنا وشرا على اعدائنا والحمد لله رب العالمين اقصص رؤياك الحديث
وسنده ضعيف جدا وذكر ائمة التعبير ان من ادب الرائي ان يكون صادق اللهجة وان
ينام على وضوء على جنبه الايمن ويقرا عند نومه والشمس والليل والتين وسورة الاخلاص
والمعوذتين ويقول اللهم اني اعوذ بك من شر ما لم اعلم واستجير بك من تلاعب الشيطان
في اليقظة والمنام اللهم اني اسالك رؤيا صالحة صادقة نافعة حافظة غير مخنية
اللهم ارني في منامي ما احب ومن ادب العابر ان لا يعبرها عند طلوع الشمس ولا عند غروبها
ولا عند الزوال ولا في الليل حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم
المصري بالميم ونسبه بجده قال حدثنا الليث اي ابن سعد المصري عن يونس هو ابن يزيد الايلي
عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بالتصغير بن عبد الله بن عتبة اي ابن مسعود ان ابن عباس
رضي الله عنهما كذا الاكثر اصحاب الزهري وترد الزبيدي رحمه الله هو عن ابن عباس او ابي هريرة
رضي الله عنهم واختلف على سفيان بن عيينة وسيعرفا اخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس او ابي هريرة قال عبد الرزاق كانه معمر يقول احيانا
عن ابي هريرة واحيانا يقول عن ابن عباس وذكر الحميدي ان سفيان بن عيينة كان لا يذكر فيه ابن عباس

قال فلما كان في اخر زمانه اثبت فيه ابن عباس اخرجه ابو عوانة في صحيحه من طريق الحميدي
هكذا واخرج ابو داود وابن ماجة عن محمد بن يحيى الذهلي عن عبد الرزاق فقال فيه عن ابن
عباس قال كان ابو هريرة يحدث وهكذا اخرجه البزار عن سلمة بن شبيب عن عبد الرزاق و
قال لا نعلم احدا قال عن عبيد الله عن ابن عباس عن ابي هريرة الا عبد الرزاق عن معمر وراه غير
واحد فلم يذكروا ابا هريرة انتهى كان يحدث ان رجلا قال الحافظ العسقلاني لم اقف
على اسمه ووقع عند مسلم زيادة في اوله من طريق سليمن بن ابي كثير عن الزهري ولفظه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مما يقول لاصحابه من راى منكم رويا فليقصها اعبرها
فجاء رجل فقال قال القرطبي فليقصها بالتذكير ليذكر قصتها وتتبع جزئيتها حتى لا يترك
شيئا من قصصت الاثر اذا اتبعته واعبرها اي افسرها ووقع بيان الوقت الذي
وقع فيه ذلك في رواية سفيان بن عيينة عند مسلم ايضا ولفظه جاء رجل الى النبي
صلى الله عليه وسلم منصرفه من احد وعلى هذا فهو من مرسل الصحابة سواء كان عن ابن عباس
او عن ابي هريرة او من رواية ابن عباس عن ابي هريرة لانه كلاهما لم يكن في ذلك
الزمان بالمدينة اما ابن عباس فكان صغيرا مع ابويه بمكة فان مولده قبل
الهجرة بثلاث سنين على الصحيح واحد كانت في شوال في السنة الثالثة واما
ابو هريرة فانما قدم المدينة زمن خيبر في اوائل سنة سبع اتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله اني رايت كذا في رواية الاكثر وفي رواية ابن وهب
اني اراى كانه لقوة تحققه الرؤيا كانت ممثلة بين يديه حتى كانه يراها حينئذ الليلة
اي البارحة كما في نسخة في المتن ظلة بضم الظاء المعجمة وتشديد اللام اي سحابة لها ظلة
وكل ما اظل من سقيفة ونحوها يسمى ظلة قال الخطابي وقال ابن فارس الظلة اول
شئ يظل وزاد سليمن بن كثير في رواية عند الدارمي وابي عوانة وكذا في رواية
سفيان بن عيينة عند ابن ماجة باب السماء والارض تنطف بكسر النون وضم
الطاء المهملة وكسرها اي تقطر من نظف الماء اذا سال وقال ابن فارس ليلة ممطورات
امطرت الى الصبح السمن والعسل فاراى الناس يتكففون اي ياخذون باكفهم منها
وفي رواية ابن وهب بايديهم قال الخليل تكفف بسط كفه لما خذ ووقع في
رواية الترمذي من طريق معمر يتقعرون بمهملة ومثناة وقاف اي ياخذون
في الاسقية وقال القرطبي يحتمل ان يكون معنى يتكففون ياخذون كفايتهم وهو
اليق بقوله بعد ذلك فالمستكثر والمستقل وتعقبه الحافظ العسقلاني وقال
وما ادري كيف جوز اخذ كفي من كف ولا حجة فيما اخرجه فالمستكثر اي منهم
المستكثر في الاخذ ومنهم المستقل ضبط اي منهم الاخذ كثيرا والاخذ قليل ووقع في
رواية سليمن به كثير بغير الف ولام فيهما وفي رواية سفيان بن حسين عند احمد
بين مستكثر ومستقل وبين ذلك واذا سبب اي حبل واصل من الارض الى السماء
وفي رواية ابن وهب واراى سببا واصلا من السماء الى الارض وفي رواية سليمن بن
كثير ورايت لها سببا واصلا وفي رواية سفيان بن حسين وكان سببا دلي الى
السماء قال العيني واصل من الوصول وقيل هو بمعنى الموصول كقوله عيشة راضية اي
مرضية فاراك يا رسول الله اخذت به فعلوت وفي رواية سليمن بن كثير فاعلاك الله

ثم

ثم اخذ به اي بالسبب وفي رواية ابن عساكر ثم اخذه زاد ابن وهب في روايته
من بعد وفي رواية ابن عيينة وابن حسين من بعدك في الموضعين رجل اخر فعلا به
زاد سليمن بن كثير فاعلاه الله وهكذا في رواية سفيان وابن حسين ثم اخذ به وفي
رواية ابن عساكر ايضا ثم اخذه رجل اخر فانقطع زاد ابن وهب هنا به وفي رواية سفيان
وابن حسين ثم جاء رجل فمن بعدهم فاخذ به فتقطع ثم وصل بضم الواو وكسر الصاد في
رواية ابن وهب فوصل له وفي رواية سليمن فقطع به ثم وصل له فقال ابو بكر الصديق
رضي الله عنه بابي انت ومعدي وفي رواية معمر بابي وامي والله لتدعني بفتح اللام للتاكيد
والدال والعين وكسر النون المشددة لتنزعني وفي رواية سليمن ايذن لي فاعبرها
بضم الموحدة وفتح الواو وفي رواية ابن وهب فلاعبرنها بزيادة التاكيد باللام
والنون ومثله في رواية الترمذي وزاد سليمن في رواية وكان من اعبر الناس
للرؤيا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم له اعبر او فمن
يعبر وفي رواية ابي ذر اعبرها بالضمير المنصوب وفي رواية سفيان عند ابن ماجة عبرتها
بالتشديد وفي رواية سفيان وابن حسين فاذن له قال ابو بكر رضي الله عنه اما الظلة
فالاسلام وفي رواية ابن وهب وكذا المعمر والزبيدي فظلة الاسلام لان الظلة نعمة
من نعم الله على اهل الجنة وكذلك كانت على بني اسرائيل وكذلك كان صلى الله عليه وسلم تظلله
الغمامة قبل نبوته وكذلك الاسلام نفى الاذى وينعم به المؤمن في الدنيا والاخرة كذا
قال المهلب واما الذي ينطف من العسل والسمن فالقران حلاوته ويروى حلاوة تنطف
وفي رواية ابن وهب حلاوته ولينه وكذا في رواية سفيان ومعمر وبينه سليمن بن كثير
في روايته فقال واما العسل والسمن فالقران في حلاوة العسل ولين السمن وقال
المهلب واما العسل فان الله تعالى جعله شفاء لما في الصدور ولاريب انه في تلاوة القران
تحلو في الاسماع كحلاوة العسل في المذاق بل احلى وكذلك جاء في الحديث ان في السمن
شفاء فالمستكثر من القران والمستقل منه وفي رواية سفيان فالاخذ من القران كثيرا وقليلا
وفي رواية سليمن بن كثير فمنهم حملة القران واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق
الذي انت عليه تاخذه فيعليك الله اي يرفعك به وفي رواية سفيان واما السبب فما
انت عليه تعلو فيعليك الله ثم ياخذه وفي نسخة ثم ياخذه رجل من بعدك زاد سفيان
على منهاجك فيعلو به فسره ابو بكر الصديق رضي الله عنه لانه يقوم بالحق بعده صلى الله عليه وسلم في امته
ثم ياخذ به رجل اخر كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره ثم ياخذه رجل اخر هو عمر بن
الخطاب رضي الله عنه زاد ابن وهب من بعد كما فيعلو به ثم ياخذ به كذا في رواية ابي ذر عن الكشميهني
وفي رواية غيره ثم ياخذه رجل اخر هو عثمن بن عفان رضي الله عنه فينقطع به ثم يوصل له
فيعلو به زاد سفيان فيعليه الله يعني ان عثمن رضي الله عنه كان ينقطع عن اللحاق بصاحبيه
بسبب ما وقع له من تلك القضايا التي انكروها عنه بانقطاع الحبل ثم وقعت له
الشهادة فاتصل فالتحق بهم كذا قال الحافظ العسقلاني وتعقبه العيني بان هذا خلاف ما
يقتضيه معنى قوله ثم يوصل له فيعلو به فافهم فاخبر بكسر الموحدة وسكون الراء يا رسول الله
بابي انت ومعدي اصبت في هذا التعبير ام اخطات وفي رواية سفيان هل اصبت يا
رسول الله واخطات قال النبي صلى الله عليه وسلم لا اصبت بعضا واخطات بعضا قال

المهلب الخطأ فيه حيث زاد له والوصل لغيره وكان ينبغي له ان يقف حيث وقفت الرؤيا و
يقول ثم يوصل على نص الرؤيا ولا يذكر الموصول له فان المعنى ان عثمان رضي الله عنه انقطع به
الحبل ثم وصل لغيره اي وصلت الخلافة لغيره وقال القاضي عياض قيل خطأوه في قوله
فيوصل له وليس في الرؤيا الا انه يوصل وليس فيها له ولذلك لم يوصل لعثمان رضي الله عنه
وانما وصلت الخلافة لعلي رضي الله عنه وقال الحافظ العسقلاني لفظة له ثابتة في
رواية ابن وهب وغيره كلهم عن يونس عند حلم وغيره وقيل الخطأ هنا بمعنى الترك اي
تركت بعضا لم تفسره وقال الاسميلي قيل السبب في قوله احظات بعضا ان الرجل لما قص
على النبي صلى الله عليه وسلم رؤياه كان النبي صلى الله عليه وسلم احق بتعبيرها فمن غيره فلما طلب
تعبيرها كان ذلك خطأ فقال احظات بعضا لهذا المعنى والمراد بقوله قيل ابن قتيبة
فانه السابق لذلك فقال انما اخطأ في مبادرته تعبيرها قبل ان يأمره به ووافقه
على ذلك جماعة وتعقبه النووي تبعا لغيره فقال هذا فاسد لانه صلى الله عليه وسلم
قد اذن له في ذلك وقال اعبرها وقال الحافظ العسقلاني مراد ابن قتيبة انه لم يأذن
له في تعبيرها فاذن له وقال احظات في مبادرتك للسؤال الان تتولى تعبيرها
لانه اراد احظات في تعبيرك لكن في اطلاق الخطأ على ذلك نظر لانه خلاف ما يتبادر
للسمع من جواب قوله هل اصبت فان الظاهر انه اراد الاصابة والخطأ في تعبيره لا لكونه
تولى التعبير ومن ثمة قال ابن التين ومن بعده الكشيه بظاهر الحديث ان الخطأ في تاويل
الرؤيا اي احظات في بعض تاويلك ويؤيده تبويب البخاري حيث قال من لم ير
الرؤيا لاول عابر اذا لم يصب ونقل ابن التين عن ابي محمد بن ابي زيد وابي محمد الاصيلي
والداودي نحو ما نقله الاسميلي ولفظهم احظات في سؤاله ان يعبرها وفي تعبيره لها
بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان في التعبير لم يقره عليه واما قوله لا تقسم فمعناه انك
اذا تفكرت فيما احظات به علمته قال والذي يظهر لان ابا بكر رضي الله عنه اراد ان يعبرها
فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يقوله فيعرف ابو بكر بذلك معرفة علم نفسه لتقرير
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن التين وقيل احظا لكون المذكور شيئين العسل والسمن
ففسرها بشيئ واحد وكان ينبغي ان يفسرها بالقرآن والسنة ذكر ذلك عن الطحاوي
وحكاه الخطيب عن اهل العلم بالتعبير وجنح به ابن العربي فقال قالوا هنا وهم ابو بكر رضي الله عنه
فانه جعل السمن والعسل بمعنى واحد وهما معنيان القرآن والسنة قال ويحتمل ان يكون السمن والعسل
العلم والعمل ويحتمل ان يكون انعم وحفظ واتى ابن الجوزي بما نسب للطحاوي بما اخرجه
احمد عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال رأيت فيما يرى النائم كان في احدى اصبعي
سمنا وفي الاخرى عسلا فانا العقهما فلما اصبحت ذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
تقرأ الكتابين التوراة والقرآن فكان يقرأهما فتفسر العسل بشئ والسمن بشئ ويؤيده ايضا
انهما بيان للكتاب المنزل عليه والسنة وبهما يتم الاحكام كتمام اللذة بهما وقيل وجه الخطأ ان الصواب
في التعبير ان الرسول صلى الله عليه وسلم هو الظلة والسمن والعسل القرآن والسنة وقال ابن المنير لا يكاد
ينقضي العجب من هؤلاء الذين تعرضوا الى تعيين الخطأ في هذه الواقعة مع سكوت النبي صلى الله عليه وسلم
عن ذلك وامتناعه منه بعد سؤال ابي بكر رضي الله عنه له في ذلك حيث قال فداك ابي وامي يا رسول الله تحدثني
بالذي احظات فيه وثبت قوله يا رسول الله في رواية ابي ذر وابن عساكر قال صلى الله عليه وسلم لا تقسم

فكيف

فكيف لا يسع هؤلاء من السكوت ما وسع النبي صلى الله عليه وسلم وما ذا يترتب على ذلك من الفائدة
فالسكوت عن ذلك هو المتعين انتهى وحكى ابن العربي ان بعضهم سئل عن بيان الوجه الذي اخطأ
فيه ابو بكر رضي الله عنه فقال ما الذي يعرفه ولئن كان تقدم ابي بكر رضي الله عنه بين يدي النبي صلى الله عليه
وسلم سكت عنه لان هذه الاحتمالات لا جزم فيها وكان يلزم في بيانه مفاسد للناس واليوم زال
ذلك وقال الحافظ العسقلاني اتى به الله جميع ما ذكر من لفظ الخطأ والوهم ونحوهما انما حكيه عن قائليه
ولست راضيا بما طلاق في حق الصديق رضي الله عنه انتهى وقوله صلى الله عليه وسلم لا تقسم بعد قسام
ابي بكر رضي الله عنه اي لا تكرر يمينك فاني لا اخبرك وقيل معناه لك اذا تفكرت فيما احظات به
علمته قال النووي قيل انما لم يبر النبي صلى الله عليه وسلم قسم ابي بكر رضي الله عنه لان ابرار القسم
مخصوص بما اذا لم يكره هناك مفسدة ولا مشقة ظاهرة فاذا وجد ذلك فلا ابرار ولعل المفسدة
في ذلك ما علمه من سبب انقطاع السبب بعثمان رضي الله عنه وهو قتله وتلك الحروب والفتن المترتبة
عليه فكره ذكرها خوفا من شيوعها ويحتمل انه يكون سبب ذلك انه لو ذكره للزم منه ان يوبخه بين
الناس لمبادرته ويحتمل ان يكون خطأوه في ترك تعبير الرجال المذكورين فلو ابر قسمه للزم ان
يعينهم ولم يوفر بذلك اذ لو عينهم لكان نصا على خلافتهم وقد سبقت مشيته الله ان الخلافة
تكون على هذا الوجه فترك تعيينهم خشية ان يقع في ذلك مفسدة وقيل هو علم غيب فجاز
ان يختص به ولا يجوز الاطلاع عليه اي لكل احد فيحتمل ان يكون منعه لما سأله جهارا وان يكون اعلمه
بذلك سرا وفي التوضيح وكذا اذا اقسم على ما لا يجوز ان يقسم عليه كشرب الخمر والمعاصي فنص على
ان لا يبره وفي الحديث انه لا يستحب ابرار القسم اذا كان فيه مفسدة وفيه ان من قال اقسم لا كفارة
عليه لان ابا بكر لم يزد على قوله اقسمت كذا قال القاضي عياض ورده بان الذي في جميع النسخ انه قال
فوالله يا رسول الله لتحدثني وهذا صريح يمين وفيه الحث على علم الرؤيا وعلى تعبيرها وترك الاغفال
السؤال عنه وفضيلتها لما يشمل عليه من الاطلاع على بعض الغيب واسرار الكائنات قال ابن جبيرة
وفي السؤال عن ابي بكر اولا وآخرا وجواب النبي صلى الله عليه وسلم دلالة على انبساط ابي بكر رضي الله عنه معه
صلى الله عليه وسلم وادلاله عليه وفيه ان الرؤيا لا يعبرها الا عالم ناصح اما حبيب وفيه ان العابر قد
يخطئ او قد يصيب وان للعالم بالتعبير ان يسكت عن تعبير الرؤيا او بعضها عند رجحان الكتمان
على الذكر قال المهلب ومحله اذا كان في ذلك عدم فائدة فلو كانت مخصوصة لواحد مثلا فلا بأس ان يخبر
ليفيد الصبر ويكون على اهبة من نزول الحادثة وفيه جواز اظهار العالم ما يحسن من العلم اذا خلصت
نيته وان العجب وفيه جواز فتوى المفضول بحضرة الفاضل اذا كان المتأهل به بالعلم والامانة اذا
اذن له صريحا او دلالة وفيه ان للتلميذ ان يقوم على معلمه ان يعيده الحكم ومطابقة الحديث للترجمة
تؤخذ من آخر الحديث وقد اخرجه مسلم في التعبير وابو داود في الايمان والنذور والنسائي وابن ماجة في

الرؤيا باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس اي جوازه او استحبابه

قال الحافظ العسقلاني في اسناده الضعف ما اخرجه عبد الرزاق عن معمر عن سعيد بن عبد الرحمن
عن بعض علمائهم قال لا تقصص رؤياك على امرأة ولا تخبرها حتى تطلع الشمس وفيه اشارة الى
الرد على من قال من اهل التعبير انه يستحب ان يكون تعبير الرؤيا من بعد طلوع الشمس الى الرابعة وبين العصر
الى المغرب فان الحديث يدل على استحباب تعبير مطلق طلوع الشمس ولا يخالف قولهم يكره ان تعبر
تعبيرها في اوقات كراهة الصلاة قال المهلب تعبير الرؤيا عند صلاة الصبح او لمن عبره في الاوقات
لحفظ صاحبها لها لقرب عهده بها وقلما يعرض له نسيانها ولحضور ذهن العابر وقلة تشغله بالفكر

تعبيرها ١٢

فيما يتعلق بمعاشه وليعرف الرائي ما يعرض له بسبب رؤياه فيستبشر بالجي ويحذر
من الشر ويتأهب لذلك فربما كان في الرؤيا تحذير عن معصية فكيف عنها وربما
كانت انذارا لامر فيكون له حتى قيل فهذه عدة فوائد لتعبير الرؤيا اولها النهاية
انتهى ملخصا مؤمل بن هشام ابو هشام بالف بعد الشين وبنا وفي رواية ابي ذر عن بعض
مشايخنا ابو هاشم وقال الصواب ابو هشام وكذا هو عند غير ابي ذر وهو من واخفت
كنيته اسم ابيه وموصل على وزن محمد البكري البصري وهو خال اسمعيل بن ابرهيم روى
البخاري عنه هنا وفي الزكوة والحج والتهجد وبدء الخلق والتعبير براءة قال حدثنا
اسمعيل بن ابرهيم المشهور بابن علية قال حدثنا عوف هو المشهور بالاعرابي قال
حدثنا ابو رجاء عمران العطاردي والسند كلهم بصريون قال حدثنا سمرة بن جندب
بضم الدال وفتحها رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يكثر وفي
رواية ابي ذر يعني مما يكثر ان يقول لاصحابه وفي رواية محمد بن جعفر مما يقول
لاصحابه هل راى احد منكم من رؤيا قال الطيبي قوله مما يكثر خبر كان وما موصولة و
يكثر صلته والضمير الراجع الى ما فاعل يقول وان يقول فاعل يكثر وهل راى احد منكم
هو المقول اى رسول الله صلى الله عليه وسلم كانا فما النفر الذين كثر منهم هذا القول
فوضع ما موضع من تفخيما وتعظيما لجانبه كقوله تعالى والسماء وما بناها وسبحان
ما سخركن لنا وتحريره كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجيد تعبير الرؤيا وكان له
مشارك في ذلك منهم لان الاكثار من هذا القول لا يصدر الا ممن تدرب فيه وتوثق
باصابته كقولك كان زيد من العلماء بالنحو ومنه قول صاحبي السجن ليوسف عليه السلام
تبئنا بتاويله انا نراك من المحسنين اي المجيدين في عبارة الرؤيا وعلما ذلك مما راياه
منه هذا فرجيء البيان وامافرجيء النحو فيحتمل ان يكون قوله هل راى احد منكم رؤيا
مبتدأ والجي مقدم عليه على تاويل هذا القول مما يكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقوله
ولكن ابن الثريا من الثرى انتهى فاشار بقوله ولكن ابن الثريا من الثرى الى ترجيح الوجه
السابق والمتبادر هو الثاني وهو الذي اتفق عليه اكثر الناريحين قال اي سمرة
بن جندب فيقص بفتح الياء وضم القاف يقال قصصت الرؤيا على فلان اذا اخبرته
بها اقصها قصا والقص البيان عليه صلى الله عليه وسلم من شاء الله ان يقص كذا في
رواية المنسفي وفي رواية غيره ما شاء الله بالالف بدل النون وهي للمقصوص ومن
للقاص وانه قال لنا لفظ لنا ثابت في بعض الاصول المعتمدة ساقط من اليونينية
ذات غداة لفظ ذات زائد وهو من اضافة الشيء الى نفسه اسمه وفي رواية جرير
بن حازم كان اذا صلى صلوة اقبل علينا بوجهه وفي رواية يزيد بن هارون عنه
اذا صلى صلوة الغداة وفي رواية وهب بن جرير عن ابيه عند هم اذا صلى الصبح وبه
يظهر مناسبة الترجمة وذكر ابن ابي حازم من طريق زيد بن علي بن الحسين بن علي عن
ابيه عن جده عن علي رضي الله عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الفجر بغلس
الحديث بطوله نحو حديث سمرة والراوي له عن زيد ضعيف واخرج ابو داود والنسائي
من حديث الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا انصرف من صلوة
الغداة يقول لاهل راى احد الليلة رؤيا واخرج الطبراني باسناد جيد عن ابي امامة رضي الله عنه

حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا ٧ صح

قال

قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد صلوة الصبح فقال اني رايت الليلة رؤيا
هي حق فاعقلوها فذكر حديثا فيه اشياء يشبه بعضها ما في حديث سمرة لكن يظهر من
سياقه انه حديث آخر فان في اوله اتاني رجل فاخذ بيدي فاستبعني حتى اتى جبلا طويلا
وعر فقلت لا استطيع قال اني ساسهله لك فجعلت كلما صعدت قدمي وضعتها على درجة
حتى استويت على سواء الجبل ثم انطلقنا فاذا انا برجال ونساء مستلقية اشداقهم
فقلت من هؤلاء قال هؤلاء الذين يقولون ما لا يعلمون الحديث ووقع في رواية جرير بن حازم
قال يوما فقال هل راى احد رؤيا قلنا لا قال لكني رايت الليلة قال الطيبي وجه
الاستدراك انه كان يجب ان يعبر لهم الرؤيا فلما قالوا ما راينا شيئا كانه قال انتم ما رايتم
شيئا لكني رايت وفي رواية ابي خلدة بفتح المعجمة وسكون اللام واسمه خالد بن دينار عن
ابي رجاء عن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل المسجد يوما فقال هل راى احد منكم رؤيا
فليحدث بها فلم يحدث احد شيئا فقال اني رايت رؤيا فاسمعوا مني فحدثه ابو عوانة انه
اتاني الليلة بالنصب على الظرفية اثنان بعد الهمزة وكسر الفوقية وفي رواية معودة عن
عوف عند ابن ابي شيبة آتيان او اثنان بالشك وفي رواية جرير رايت رجلين آتياني
وفي حديث علي رضي الله عنه رايت ملكين وسيأتي في آخر الحديث انهما جبريل وميكائيل
عليهما السلام وانهما قالا لي انطلق انبعثاني بموحدة ساكنة وفوقية مفتوحة وبعد
العين المهملة مثلثة وبعد الالف نون اي ارسلاني يقال بعثت وانبعثته اي ارسلته
كذا في الصحاح ويقال انبعثه اذا اثاره واذهبه وقال ابن هبيرة معنى انبعثاني
انتدباني ويحتمل ان يكون راى في المنام انهما ايقظاه فراى ما راى في المنام ووصفه بعد
ان افاق على انه منامه كاليقظة لكن لما راى مثالا كشفة التعبير دل على انه كان مناما
وفي رواية الكشميهني بنون ثم موحدة وانهما قالا لي انطلق وانى انطلقت معهما معطوف
على قوله وانهما قالا لي زاد جرير بن حازم في روايته الى الارض المقدسة وعند احمد الى
ارض فضاء مستوية وفي حديث علي رضي الله عنه فانطلقا بي الى السماء وانا ابينا على رجل
مضطجع وفي رواية جرير مستلق على قفاه قال الطيبي وذكر صلى الله عليه وسلم ان المؤكدة
اربع مرات تحققا لما راه وتقريرا لقوله الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا
من النبوة واذا للمفاجاة رجل جاث قائم عليه بصخرة وفي رواية جرير بفهر او صخرة وفي
حديث علي رضي الله عنه فرفعت على رجل واذا هو بالاخر قائما على اثر الاول بصخرة يثلغ
الآدمي واذا هو يهوي بفتح اوله وكسر الواو وبينهما هاء ساكنة اي يسقط يقال هوى
يهوي هويا سقط الى اسفل وضبطه ابن التين بضم اوله من الرباعي يقال اهوى من بعد
وهوى بفتح الواو من قرب بالصخرة لراسه فيثلغ بفتح اوله وسكون المثلثة وفتح اللام
بعدها عين مهملة اي يشدخ وفي رواية جرير فيشدخ والشدخ كسر الشيء الاجوف
وقال ابن الاثير الثلغ ضربك الشيء الرطب بالشيء اليابس حتى يشدخ راسه
فيتدهده الحجر اي يتحطم منحدرا علوا الى اسفل يقال تدهده يتدهده بفتح المهملتين
بينهما هاء ساكنة وفي رواية الكشميهني فيتداه بهمزتين بدل الهاءين وفي رواية
المنسفي وكذا هو في رواية جرير بن حازم فيتدهدأ بهمزة في آخره بدل الهاء والكل
بمعنى والهمزة تبدل من الهاء كثيرا اي فيتدحرج الحجر ههنا آتي الجهة الضارب فيتبع بالتخفيف

اى الرجل القائم الجرائى الذى رمى به فيأخذه ليصنع به كما يصنع اولا ولا يرجع اليه وفى
رواية جرير فاذا ذهب ليأخذه فلا يرجع اليه اى الذى شرع راسه حتى يصح راسه وفى
رواية جرير حتى يلتئم وعند احمد عاد راسه كما كان وفى حديث على فيقع دماغه جانبا
وتقع الصخرة جانبا ثم يعود اى الرجل عليه اى على المضطجع وفى رواية جرير فيعود اليه فيفعل
به ما فعل فى المرة الاولى وفى رواية ابى ذر والمنسفى مرة الاولى والمراد المرة الاولى وفى
رواية جرير فيصنع مثل ذلك قال ابن العربى جعلت العقوبة فى راس هذا للنومة عن الصلوة
والنوم موضعه الراس قال صلى الله عليه وسلم قلت لهما اى للملكين سبحان الله ما هذان الرجلان
قال صلى الله عليه وسلم قالا لى اى الملكان لى انطلق انطلق كذا فى المواضع كلها بالتكرير مرتين وسقط
فى بعضها التكرار لبعضهم كذا قال الحافظ العسقلانى وفى الفرع كاصله فى الاولى بغير تكرار واما
فى رواية جرير فليس فيها سبحان الله وفيها انطلق مرة واحدة قال صلى الله عليه وسلم فانطلقنا فاتينا
على رجل مستلق لقفاه واذا رجل آخر قائم عليه بكلوب من حديد بفتح الكاف وتشديد اللام
وجاء بالضم فى الكاف ويقال الكلاليب والجمع الكلاليب وهو المشتمل من حديد تشل بها اللحم
من القدر وقال الداودى هو كالسكين ونحوها وقيل لشعب يعلق بها اللحم وفى حديث على رضى الله عنه
فاذا انا بملك واما به آدمى وبيده ملك كلوب من حديد فيضعه فى شدقه الايمن فيشقه
الحديث واذا هو اى الرجل القائم باتى احد شقى وجهه اى وجه المستلقى لقفاه فيشرشر
بمعجمتين ورائين قال صاحب العين شرشر قطع وشق شدقه بكسر المعجمة وسكون المهملة جانب
الفم الى قفاه اى يقطعه شقا وفى رواية جرير فيدخله فى شدقه فيشقه حتى يبلغ قفاه
ومنخره كذا بالافراد وهو المناسب وفى رواية جرير ومنخريه بالتثنية اى يقطعه الى قفاه
وعينه الى قفاه بافراد العين كالمنخر قال اى الراوى وربما قال ابو رجاء العطاردى راوى
الحديث فيشق بدل فيشرشر وهذه الزيادة ليست عند محمد بن جعفر قال ثم يتحول الى الجانب الآخر
فيفعل به مثل ما فعل بالجانب الاول فما يفرغ من شق ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب كما كان
ثم يعود اى الرجل عليه فيفعل به مثل ما فعل المرة الاولى قال قلت لهما سبحان الله ما هذان الرجلان
اى ما شانهما قال فالا لى انطلق انطلق اختصره فى رواية جرير بن حازم ولفظه ثم يخرجه فيدخله فى
شقه الآخر ويلتئم هذا الشق فما هو يفعل ذلك به قال ابن العربى شرشره شدق الكاذب انزال
العقوبة فى الاخرة بخلاف الدنيا ووجه هذه القصة مقدمة فى رواية جرير على قصة الذى
يشدخ راسه قال الكرمانى الواو لا ترتيب والاختلاف فى كونه كان مستلقيا وفى الآخر مضطجعا وفى
الآخر كان جالسا وفى الآخر قائما يحمل على اختلاف حال كل منهم فانطلقنا فاتينا على مثل التنور
بفتح الفوقية وتشديد الواو المفتوحة الذى يخبز فيه وفى رواية محمد بن جعفر مثل بناء التنور
زاد جرير فى الخبائز فانطلقت الى ثقب مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع توقد تحته نارا
كذا فيه بالنصب ووقع فى رواية احمد يتوقد تحته نار بالرفع وهى رواية ابى ذر وعليها اقتصر الحميدى
فى جمعه وهو واضح وقال ابن مالك فى كلامه على مواضع من البخارى توقد تحته نارا بالنصب على التمييز
واسند توقد الى ضمير عائد على الثقب كقولك درت بالمراة يتضوع طيب منها رد انها فكانه قال
توقد تحته نارها فيصح نصب نارا على التمييز قال ويجوز ان يكون فاعل توقد موصولا بحذف
وبقيت صلته لوضوح المعنى والتقدير يتوقد الذى تحته نارا وهو على التمييز ايضا وذكر الحذف
الموصول فى مثل هذا عدة شواهد قال فاحسب بالفاء وفى رواية ابى ذر واحسب بالواو انه كان

يقول

يقول فاذا فيه لغط باللجيم ثم المهملة اى جلبة وصيحة لا يفهم معناها واصوات قال فاطلعنا
فيه اى فى الثقب فاذا فيه رجال ونساء عراة واذا هم يأتيهم لهب بفتح الهاء وهو لسان النار
او شدة اشتعالها من اسفل منهم فاذا اتاهم ذلك اللهب ضوضوا بضادين معجمتين بينهما
واو ساكنة آخره واو اخرى ساكنة ايضا بلا همزة للاكثر اصله ضوضيوا فاشتعلت الضمة على
الواو فحذفت الواو الاولى وعلى الهمز على لغة المحكى اى صاحوا ورفعوا اصواتهم مختلطة ومنهم
من سهل الهمزة قال فى النهاية الضوضاة اصوات الناس ولغطهم وكذا الضوضا بلا هاء مقصور
وقال الخليل المصدر بغير همز وفى رواية جرير فاذا اقتربت ارتفعوا حتى كاد ان يخرجوا فاذا
خمدت رجعوا وعند احمد فاذا اوقدت بدل اقتربت قال قلت لهما وفى رواية ابى ذر لهم فاذا هم
ما هؤلاء الرجال والنساء العراة قال قالا لى انطلق انطلق مرتين قال فانطلقنا فاتينا على نهر حسبت
انه كان يقول احمر مثل الدم وفى رواية جرير بن حازم على نهر من دم واذا فى النهر رجل
سابح يسبح بفتح اوله وسكون المهملة بعد الموحدة مفتوحة ثم جاء مهملة اى عائم
يعوم واذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة واذا ذلك السابح يسبح
ما يسبح بصيغة المتابعة فيها ثم يأتى ذلك الرجل الذى قد جمع عنده الحجارة فاه فاه
يأتى هو الرجل السابح وذلك الرجل فى موضع نصب على المفعولية فيفغر بفتح التحتية
وسكون الفاء وفتح الغين المعجمة اى فيفتح له فاه اى فمه يقال فغر فاه وفغر فوه يتعدى
ولا يتعدى ومادته فاء وغين معجمة وراء فيلقمه بضم التحتية من الالقام حجرا فينطلق
يسبح فى النهر ثم يرجع اليه كلما رجع اليه وفى رواية الحموى والمستملى كما يدل كلما فغر اى فتح
له فاه فالقمه حجرا ووقع فى رواية جرير بن حازم فاقبل الرجل الذى فى النهر فاذا اراد
ان يخرج رمى الرجل بحجر فى فيه فرده حيث كان ويجمع بين الروايتين انه اذا ان يخرج
فغر فاه وانه يلقمه الحجر برميه اياه قال قلت لهما ما هذان الرجلان قال قالا لى انطلق
انطلق مرتين قال فانطلقنا فاتينا على رجل كريه المراة بفتح الميم وسكون الراء
وهمزة ممدودة بعدها هاء تانيث قال ابن التين اصله المراية تحركت الياء وانفتح
ما قبلها فقلبت الفا ووزنه مفعلة اى كريه المنظر واما المراة بكسر الميم فهى الآلة
كاكره بفتح الواو وكسر الهاء وما انت راء رجلا مراة بفتح الميم ايضا واذا عنده نار
يحشها بحاء مهملة وشين معجمة مشددة مضمومتين اى يحركها ليتقد ويوقدها
يقال حششت النار احشها حشا اذا اوقدتها وجمعت الحطب اليها وقال فى التهذيب
حششت النار بالحطب ضممت ما تفرق من الحطب الى النار وقال ابن العربى حش ناره
حركها وحكى فى المطالع بضم اوله من احششت وفى رواية جرير بن حازم يحشها بكون
الحاء وضم الشين المعجمة المكررة وفى رواية ابى ذر وابن عساكر نارا له يحشرها ويسعى حولها
اى حول النار وفى رواية جرير ويوقدها وهو تفسير لقوله يحشها قال قلت لهما ما هذا
الرجل قال قالا لى انطلق انطلق مرتين فانطلقنا فاتينا على روضة معتمة بضم الميم
وسكون المهملة وكسر المثناة الفوقية وتخفيف الميم بعدها هاء تانيث ويروى
بفتح المثناة وتشديد الميم من اعتم النبت اذا كثر وقال الداودى اعتمت الروضة
عظما الخصب والكلأ كالعامة على الراس وهذا كله على الرواية بتشديد الميم
وقال ابن التين ولا يظهر التخفيف وجه وقال الحافظ العسقلانى الذى يظهر لى انه من

العتمة وهي شدة الظلام فوصفها بشدة الخضرة كقوله تعالى مدهامتان انتهى
اخذه من المصابيح حيث قال يلوح لي وجه مقبول وذلك ان خضرة الزرع اذا اشتدت
وصفت بما يقتضي السواد كقوله تعالى والذي اخرج المرعى فجعله غثاء احوى وقد ذهب
الزجاج الى ان احوى حال من المرعى اخر عن الجملة المعطوفة وان المراد وصفه بالسواد
لاجل خضرته فلذلك يقال وصفت الروضة لشدة خضرتها بالسواد وقيل معتمة من
قولك اعتم الليل اذا اظلم انتهى وضبط ابن بطال روضة مغنة بكسر الغين المعجمة وتشديد
النون ثم نقل عن ابن دريد وادٍ اغن ونغن اذا كثر شجره وقال الخليل روضة غناء
كثيرة العشب وقرية غناء كثيرة الاهل وفي رواية جرير بن حازم روضة خضراء واذا
فيها شجرة عظيمة فيها آي في الروضة من كل نور الربيع بفتح النون وهو نوار الشجر اي
زهره ونورت الشجر واخرجت نورها وهي رواية الكشميهني وفي رواية ابي ذر عن
الحوي والمستملي من كل لون الربيع باللام والواو والنون واذا بين ظهري الروضة
تثنية ظهر وفي رواية يحيى بن سعيد بين ظهراني الروضة وهما بمعنى والمراد وسطها
رجل طويل زاد النضر قائم لا اكاد اري راسه طولا بالنصب على التمييز في السماء
واذا حول الرجل من اكثر ولدان رايتهم قط قال الطيبي اصل هذا الكلام واذا حول
الرجل ولدان ما رايت ولدانا قط اكثر منهم ونظيره قوله بعد ذلك لم ار روضة قط
اعظم منها ولما ان كان هذا التركيب يتضمن معنى النفي جاز زيادة من وقط التي
تختص بالماضي المنفي وقال ابن مالك جاء استعمال قط التي تختص بالماضي المنفي
وقال ابن مالك جاء استعمال قط في المثبت في هذه الرواية وهو جائز وعقل
اكثرهم عن ذلك فخصوه بالماضي المنفي وقال الكرماني يحتمل انه اكتفى بالنفي الذي
لزم في التركيب فمعناه ما رايته اكثر من ذلك او يقال ان النفي مقدر وسبق نظيره
في قوله في صلوة الكسوف فصلى باطول قيام رايته قط وقال اي قط العسقلاني والذي
وجهه به الطيبي حسن جدا قال قلت لها ما هذا الرجل الطويل ما هؤلاء الولدان
قال الطيبي وفي حق الظهران يقال في هذا فكانه صلى الله عليه وسلم لما راى حاله من
الطول المفرط كانه خفي عليه انه من جنس هو البشر ام ملك ام غير ذلك وسقط
في رواية ابي ذر ما هذا قال قالا انطلق انطلق مرتين قال فانطلقنا فاتينا
الى روضة عظيمة لم ار روضة قط اعظم منها ولا احسن وفي رواية احمد
والنسائي وابي عوانة والاسماعيلي الى دوحة بدل روضة وهي الشجرة الكبيرة قال
قالا لي ارق امرق رقي يرقى ويروى ارقه بها السكت فيها اي في الشجرة قال
فارتقينا فيها وفي رواية احمد والنسائي فصعدا بي في الشجرة وهي التي تناسب الرقي
والصعود فاتينا الى مدينة بن مدن بالمكان اذا اقام به على وزن فعيلة ويجمع على
مدائن بالهمزة وقيل هي مفعلة من دنت اي ملكت فعلى هذا لا يهمز جمعا فاذا نسب
الى مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم قلت مدني والى مدينة منصور قلت مديني والى
مدينة كسرى قلت مدائني مبنية بلبن ذهب ولبن فضة اللبن بفتح اللام وكسر
الموحدة جمع لبنة واصلها ما يبنى به فرطبن فاتينا باب المدينة فاستفتحنا اي
فاستفتحناها ففتح لنا بضم الفاء وعلى البناء للمفعول فدخلناها وفي رواية جرير

بن حازم

بن حازم فاد خلاني دارا لم ار قط احسن منها وفيها رجال شيوخ وشباب ونساء وفتيان
ثم اخرجاني منها فادخلاني دارا هي احسن منها فتلقانا فيها رجال شطر اي نصف من خلقهم
بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها قاف اي هيئتهم كاحسن ما انت راء قوله شطر مبتدأ
وكاحسن خبره والكاف زائدة والجملة صفة رجال وشطر كاقبح ما انت راء يحتمل ان
يكون المراد ان نصفهم حسن كله ونصفهم قبيح كله ويحتمل ان يكون كل واحد منهم نصفه حسن
ونصفه قبيح والثاني هو المراد ويؤيده قوله في صفتهم هؤلاء وقوم خلطوا اي عمل كل منهم
عملا صالحا وخلطه بعمل سيئ قال قالا اي الملكان لهم اذهبوا فقعوا بفتح القاف و
ضم العين امر مجاعة بالوقوع اصله اوقعوا الا نه مر وقع يقع حذفت الواو بتبعا لحذفها في
المضارع واستغني عن الهمزة فبقي قعوا على وزن علوا في ذلك النهر والمراد انهم يتغسلون فيه
لتغسل تلك الصفة بهذا الماء الخالص قال واذا نهر معترض اي يجري عرضا يجري كالمد ماء
المحض في البياض المحض بفتح الميم وسكون المهملة وبالضاد المعجمة هو اللبن الخالص عن الماء
حلوكان او حامضا وقد بين وجه التشبيه بقوله في البياض قال الطيبي كانهم سموا اللبن بالصفة
ثم استعمل في كل صاف قال ويحتمل ان يراد بالماء المذكور عفوه عنهم او التوبة منهم كما في الحديث
افعل حتى ياتي الماء والثلج والبرد فذهبوا فوقعوا في النهر ثم رجعوا الينا حال كونهم
قد ذهب ذلك السوء عنهم اي صار الشطر القبيح كالشطر الحسن فصاروا في احسن صورة قال
صلى الله عليه وسلم قالا لي هذه اي المدينة جنة عدن اي اقامة وهذاك منزلك قال صلى الله عليه وسلم
فسما بفتح السين المهملة والميم المخففة اي نظر الافوق بصري صعدا بضم المهملتين وتنوين
الدال المهملة اي ارتفع كثيرا وقال الكرماني صعدا بمعنى صاعدا وقيل صعداء بضم الصاد وفتح
العين وبالمد ومنه تنفس الصعداء اي تنفس تنفسا حدودا وكذا ضبطه ابن التين فاذا قصر
كلمة اذا للفاجاءة مثل الربابة البيضاء الربابة بفتح الراء وتخفيف الموحدتين الهنوحتين هي
السحابة البيضاء ويقال كل سحابة منفردة دون السحاب ولو لم تكن بيضاء وقال الخطابي الربابة
السحابة التي ركب بعضها على بعض وقال صاحب العين الرباب السحاب قد يكون ابيض وقد يكون اسود
وقال الداودي الربابة السحابة البعيدة في السماء وفي رواية جرير فرفعت راسي فاذا هو في السماء
قال قالا لي صعد منزلك قال قلت لهما بارك الله فيكما ذراني بفتح الذال والراء اي دعاني
واتركاني ادخل منزلي قالا انه لم يبق لك عمر لم تستكمله فلو استكملته اتيت
منزلك وقد قيل انه صلى الله عليه وسلم رفع بعد موته الى الجنة وعرض بقوله صلى الله عليه وسلم انا اول
من تنشق عنه الارض فانه مشعر بانه في قبره الشريف واجيب باحتمال ان روحه الشريف انتقلت
من مكان الى مكان وتصرفات في الكون كيف شاء الله تعالى قال قلت لهما فاني قد رايت منذ الليلة عجبا
وسقط لفظ قد في رواية ابي ذر فما هذا الذي رايت قالا لي اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم اما بكسر
الهمزة وتشديد النون سنخبرك عنه وفي رواية جرير فعلت طوفتماني الليلة وهي بوحدة او بنون
فاخبراني عما رايت قالا نعم اما بفتح الهمزة وتشديد الميم الرجل الاول الذي اتيت عليه يثلغ راسه
بالحجر فانه الرجل ياخذ القرآن فيرفضه بكسر الفاء ويقال يبهتها اي يتركه قال ابن هبيرة رفض القرآن
بعد حفظه جناية عظيمة لانه يوهم انه راى فيه ما يوجب رفضه ولما رفض اشر فلا شيء وهو القرآن

عوقب فى اشرف اعضائه وهو الراس بنيام عن الصلوة المكتوبة هذا اوضح فى رواية جرير بن حازم بلفظ علمه الله القران فنام عنه بالليل ولم يعمل فيه بالنهار فان ظاهره انه يعذب على ترك قراءة القران بالليل بخلاف رواية عوف فانه على ترك الصلوة المكتوبة ويحتمل ان يكون التعذيب على مجموع الامرين ترك القراءة وترك العمل وقيل جعلت العقوبة فى راسه لنومه عن الصلوة والنوم موضعه الراس واما الرجل الذى اتيت عليه يثرمثر بفتح الشينين بشدة بكسر الثانى الى قفاه ومنخره الى قفاه وعينه الى قفاه فانه الرجل يغدو بالغين المعجمة اى يخرج من بيته مبكرا فيكذب الكذبة بفتح الكاف وسكون الذال المعجمة تبلغ الافاق وفى رواية جرير بن حازم فكذوب يحدث بالكذبة تحمل عنه حتى تبلغ الافاق فيصنع به الى يوم القيمة وانما استحق التعذيب لما بينا، من ترك الكذبة من المفاسد وهو من اكبر مكره وقال ابن العربى شرشرة شدق الكاذب انزال العقوبة بمحل المعصية وقال ابن عبيرة لما كان الكاذب يساعد نفقه وعينه لسانه على الكذب بترويج باطله وقعت المشاركة بينهما بالعقوبة واما الرجال والنساء العراة جمع عار الذين فى مثل بناء التنور وفى رواية جرير والذى رايته فى الثقب فانهم الزناة جمع زان والزوانى جمع زانية ومناسبة العرى لهم لان عادتهم ان يستتروا بالخلوة فعوقبوا بالهتك والحكمة فى ايتان العذاب لهم فى تحتهم كون جنايتهم فى اعضائهم السفلى واما الرجل الذى اتيت عليه يسبح فى النهر ويلقم الحجر بضم التحتية وفتح القاف والحجر مفعولان وفى رواية ابى ذر وابن عساكر الحجارة فانه اكل الربوا بمد همزة اكل وكسر الكاف قال ابن عبيرة انما عوقب اكل الربوا بسباحته فى النهر لان اصل الربوا يجرى فى الذهب والفضة احمر واما القائم الملك له بحر فانه اشارة الى انه لا يغنى عنه شيئا وكذلك الربوانى صاحبه يتخيل ان ماله يزداد وانه فى وراء يلمحه واما الرجل الكريه المراة بفتح الميم وسكون الراء وبالمد الذى عند النار وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى عنده النار بزيادة الضمير وبالرفع بحشها ويسعى حولها فانه مالك خازن جهنم وانما كان كريه المنظر لان فى ذلك زيادة فى عذاب اهل النار واما الرجل الطويل الذى فى الروضة فانه ابرهيم صلى الله عليه وسلم واما الولدان حوله فى كل مولود مات على الفطرة الاسلامية وفى رواية جرير والشيخ فى اصل الشجرة ابرهيم عليه السلام وانما اختص ابرهيم عليه السلام لانه ابو المسلمين قال الله تعالى ملة ابيكم ابرهيم وقال تعالى ان اولى الناس بابرهيم للذين اتبعوه الآية وفى رواية النضر بن شميل ولد على الفطرة وهو اشبه بقوله فى الرواية الاخرى واولاد المشركين وفى رواية اخرى فاولاد الناس وقد وقع فى حديث ابى امامة ثم انطلقنا فاذا نحن بجوادى وغلمان يلعبون بين نهرين فقلت ما هؤلاء قال ذرية المؤمنين قال ابى سمرة رضى الله عنه فقال بعض المسلمين قال الحافظ العسقلانى لم اقف على اسم يا رسول الله واولاد المشركين قال الذى رايته انا على الفطرة داخلون فى زمرة هؤلاء الولدان سقطت الواو الاولى فى قوله واولاد فى رواية ابن عساكر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مجيبا واولاد المشركين فهم وظاهره الحكم لهم بالجنة ولا يعارضه قوله انهم فى النار لان ذلك فى الدنيا وقد تقدم البحث فيه تستوفى فى اواخر الجنائز واما القوم الذين كانوا شطر منهم حسن وشطر منهم قبيح بنصب شطر فى الموضعين ورفع حسن وقبيح ولكل وجه وفى رواية النسفى والكشميهنى بالرفع فى الجميع وعليه اقتصر الحميدى فى جمعه على ان كان تامة والجملة حالية وان كان بدون الواو كقوله تعالى اهبطوا بعضكم لبعض عدو فانهم قوم خلطوا اعمالا واخر سيئا تجاوز الله عنهم وزاد جرير بن حازم فى روايته والدار الاولى دخلت دار عامة المؤمنين وهذه الدار دار الشهداء وانا جبرئيل وهذا ميكائيل وفى حديث ابى امامة رضى الله عنه ثم انطلقنا فاذا نحن برجال وفاء اقبح شئ منظرا وانتنه ريحا كانما ريحهم المراحيض قلت ما هؤلاء قال هؤلاء الزوانى والزناة ثم انطلقنا فاذا نحن بموتى اشد

* وفى رواية ابى ذر كانوا شطر انهم حسن وشطر انهم قبيح صح

شئ

شئ انتفاخا وانتنه ريحا قلت ما هؤلاء قال هؤلاء موتى المسلمين ثم انطلقنا فاذا نحن برجال احسن شئ وجها وطيبه ريحا قلت ما هؤلاء الصديقون والشهداء والصالحون وفى هذا الحديث من الفوائد ان الاسراء وقع مرارا يقظة ومناما على انحاء شتى وفيه ان بعض العصاة يعذبون فى البرزخ وفيه نوع من تلخيص العلم وهو ان يجمع الاقضايا جملة ثم تفصل على الولاء ليجتمع تصورها فى الذهن وفيه التحذير من النوم عن الصلوة المكتوبة وعن رفض القران لمن يحفظه وعن الزنى واكل الربوا وتعمد الكذب وان الذى له قصر فى الجنة لا يقيم فيه وهو فى الدنيا بل اذا مات حتى البنى والشهيد وفيه الحث على طلب العلم واتباع من يقتبس منه ذلك وفيه فضل الشهداء وان منازلهم فى الجنة ارفع المنازل ولا يلزم من ذلك ان يكونوا ارفع درجة من ابرهيم عليه السلام لاحتمال ان يكون اقامته هناك بسبب كفالته للولدان كما تقدم فى الكلام انه راى آدم عليه السلام فى السماء الدنيا وانما كان ذلك لكونه يرى نسم بنيه من اهل الخير ومن اهل الشر فيضحك ويبكى ومع ان منزلته فى عليين فانما كان يوم القيمة استقر كل منهم فى منزلته وفيه ان من استوت حسناته وسيئاته يتجاوز الله عنه اللهم تجاوز عنا برحمتك يا ارحم الراحمين وفيه الاهتمام بالرؤيا بالسؤال عنها وفضل تعبيرها واستحباب ذلك بعض صلوة الصبح لانه الوقت الذى يكون فيه البال مجتمعا وفيه استقبال الامام اصحابه بعد الصلوة اذا لم يكن بعدها راتبة واراد ان يعظهم او يفتيهم او يحكم بينهم وفيه ان استدبار القبلة لا قبال عليهم لا يكره بل يشرع كما يخطب وقال الكرمانى مناسبة العقوبات المذكورة فيه للجنايات ظاهرة الا الذى يفقها خفاء وبيانه ان المرئى فضيحة كالزنى والزانى من شانه طلب الخلوة فناسب التنور ثم هو خائف حذر حال الفعل كان تحته النار وقال ايضا الحكمة فى الاقتصار على ما ذكر من العصاة دون غيرهم ان العقوبة تتعلق بالقول او الفعل فالاول على وجود ما ينبغى منه او ترك ما ينبغى منه ان يقال والثانى اما بدنى او مالى فذكر لكل منها مثال ينبه به على ما عداه كما نبه بمن ذكر من اهل الثواب ولهم اربع درجات درجة النبى ودرجات الامة اعلاها الشهداء وثانيها من بلغ وثالثها من كان دون البلوغ انتهى ملخصا وانه تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله ذات غداة لان الغداة ما قبل طلوع الشمس وقد اخرجه البخارى مقطعا فى الصلوة والجنائز والبيوع والجهاد وبدء الخلق وصلوة الليل والادب والتفسير ولم يخرجه تاما الا هنا وفى اواخر كتاب الجنائز واخرجه مسلم فى الرؤيا والترمذى فيه وفى الصلوة والنسائى فيه وفى التفسير باكثره

خاتمة تشتمل كتاب التعبير من الاحاديث المرفوعة على تسعة وتسعين حديثا الموصول منها اثنان وثمانون والبقية ما بين معلق ومتابعة المكرر منها فيه وفيما مضى خمسة وسبعون طريقا والبقية خالصة واتفقه مسلم على تخريجها الا حديث ابى سعيد اذا راى احدكم الرؤيا يحبها وحديث الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين وحديث عكرمة عن ابن عباس وهو يشتمل على ثلثة احاديث من تحلم ومن استمع ومن صور وحديث ابن عمر من افرى الفرى ان يرى عينيه ما لم ترو فيه فى الاثار عن الصحابة والتابعين عشرة اثار

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الفتن

بكسر الفاء وفتح الفوقية جمع فتنة قال الراغب اصل الفتن ادخال الذهب النار لتظهر جودته من رداءته ويستعمل فى ادخال الانسان النار ويطلق على العذاب كقوله تعالى ذوقوا فتنتكم وعلى ما يحصل عنه العذاب كقوله تعالى الا فى الفتنة سقطوا وعلى الاختبار كقوله تعالى وفتناك فتونا وفيما يدفع اليه الانسان من شدة ورخاء

وفي الشدة اظهر معنى واكثر استعمالا قال تعالى ونبلوكم بالشر والخير فتنة ومنه قوله تعالى وان كادوا ليفتنونك اى يوقعونك في بلية وشدة فيصرفك عن العمل بما اوحى اليك وقال ايضا الفتنة تكون في الافعال الصادرة من الله ومن العبد كالبلية والمصيبة والقتل والعذاب والمعصية وغيرها من المكروهات فان كانت من الله فهي على وجه المصلحة والحكمة وان كانت من الانسان بايقاع الفتنة كقوله والفتنة اشد من القتل وقوله ان الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات وقوله ما انتم عليه بفاتنين وقوله بايكم المفتون وكقوله واحذرهم ان يفتنوك وقال غيره اصل الفتنة الاختبار ثم استعملت فيما اخرجته المحنة والاختبار الى المكروه ثم اطلقت على كل مكروه او آئل اليه كالكفر والاثم والفضيحة والفجور وغير ذلك ٥ ما ٥

باب ما جاء في قول الله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة

اى اتقوا ذنبا يحكم اثره كاقرار المنكر بين اظهركم والمداهنة في الامر بالمعروف وافتراق الكلمة وظهور البدع على ان قوله لا تصيبن اما جواب الامر على معنى ان اصابتكم لا تصيب الظالمين منكم خاصة وفيه ان جواب الشرط متردد فلا يليق به النون المؤكدة لكنه لما تضمن معنى النهي ساغ فيه كقوله تعالى ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم واما صفة لفتنة ولا للنفي وفيه شذوذ فان النون لا تدخل النفي في غير القسم والمعنى على ارادة القول كقوله ٥ حتى اذا جاءوا ظلام واختلط ٥ جاؤا بمذق هل رايت الذئب قط ٥ واما جواب قسم محذوف كقراءة من قرا لتصيبن وان اختلفا في المعنى ويحتمل ان يكون نهيا بعد الامر بالتقاء الذنب عن التعرض للظلم فادى وباله ليصيب الظالم خاصة ويعود عليه ومن ثم نهى عن الوجه الاول للتبعيض و على الاخيرين للتبيين وفائدة التنبيه على ان الظلم منكم اقبح من غيركم ذكر احمد في تفسيره وهو مما عزاه ابن الجوزي في حدائقه واخرجه البزار ايضا من طريق مطرف بن عبد الله بن الشخير قال قلت للزبير يعني في قصة الجمل يا ابا عبد الله ما جاء بكم اضعتم الخليفة الذي قتل يعني عثمان رضي الله عنه بالمدينة ثم جئتم تطلبون بدمه يعني بالبصرة فقال الزبير انا قرانا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة لم نكن نحسب انا اهلها حتى وقعت منا حيث وقعت وعند احمد من حديث عدي بن عميرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على ان ينكروه فلا ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة واخرج الطبري من طريق الحسن البصري قال قال الزبير لقد خوفنا بهذه الآية ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ظننا انا خصصنا بها واخرجه النسائي من هذا الوجه نحوه وله طرق اخرى عن الزبير عند الطبري وغيره ومن جملة الطرق ما اخرجه احمد قال حدثنا احمد قال حدثنا اسود وناجرير سمعت الحسن قال قال الزبير بن العوام رضي الله عنه نزلت هذه الآية ونحن متوافرون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلنا نقول ما هذه الفتنة وما نشعر انا نقع حيث وقعت وعنه انه قال يوم الجمل لما لقي ما توهمت ان هذه الآية نزلت فينا اصحاب محمد اليوم وقال السدي فيما اخرجه الطبري عنه قال نزلت في اهل بدر خاصة

فاصابتهم

فاصابتهم يوم الجمل وعند ابن ابي شيبة نحوه وعند الطبري من طريق علي بن طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال امر الله المؤمنين ان لا يقروا المنكر بين اظهرهم وانذرهم بالعذاب فيعمهم العذاب وقيل انما عم الظالم وغيره وقال المبرد انما نهى بعد نهي لام الفتنة والمعنى في النهي للظالمين انه لا يقربوا الظلم والله تعالى اعلم وما كان النبي صلى الله عليه وسلم اي وما ينبغي كان صلى الله عليه وسلم يحذر بتشديد الذال المعجمة من الفتن ويشير بهذا الى ما تضمنه احاديث الباب من الوعيد على التبديل والاحداث فان الفتن غالبا انما تنشا عن ذلك حدثنا علي بن عبد الله هو ابن المديني قال حدثنا بشر بن السري بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة والسري بفتح السين المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية البصري سكن مكة ويلقب بالافوه ثقة كان صاحب مواقيط وليس له في البخاري سوى هذا الموضع قال حدثنا نافع بن عمر الجمحي ابن عبد الله القرشي من اهل مكة وقال ابو داود مات سنة تسع وستين ومائة عن ابن ابي مليكة عبد الله واسم ابي مليكة زهير وكان عبد الله قاضي مكة ايام عبد الله بن الزبير انه قال قالت اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا على حوضي يوم القيمة انتظر من يرد علي تبتدر التحتية اي من يحضرني ليشرب فيوخذ بناس من دوني اي من عندي ومن القرب مني فاقول امتي وفي باب الحوض من الرقاق فاقول يا رب مني ومن امتي فيقول اي الله عز وجل وفي رواية ابي ذر وابن عساكر فيقال لا تدري ما احدثوا بعدك يا محمد مشوا على القهقرى بفتح القافين بينهما هاء ساكنة معناه الرجوع الى خلف وقال الازهري هو الارتداد عما كانوا عليه قال ابن ابي مليكة عبد الله السند السابق اللهم انا نعوذ بك ان نرجع على اعقابنا او نفتن على البناء للمفعول وزاد في باب الحوض عن ديننا اي نرتد على اعقابنا او نفتن ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وقد مضى الحديث وذكر الحوض بتنبيه بشر بن السري المذكور في رجال الحديث ثقة عند الجميع الا انه كان تكلم في شيء يتعلق برؤية الله تعالى في الاخرة فقام عليه الحميدي فاعتذر وتنصل فتكلم فيه بعضهم حتى قال ابن معين رايته بمكة يدعو على من نسبه لراي جهم وقال ابن عدي له افراد وغرائب حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري ابو سلمة التبوذكي بفتح المثناة وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة مشهور بكنيته واسمه قال حدثنا ابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكري عن مغيرة بضم الميم وكسرها هو ابن المقسم بكسر الميم الضبي الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة انه قال قال عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم انا فرطكم بفتح الفاء والراء والطاء المهملة اي انا اتقدمكم على الحوض لاهيئه لكم والفرط من يتقدم الواردين فيهيئ لهم الارشاء والدلاء واعد الحياض ويسقي لهم وهو على وزن فعل بمعنى فاعل كتبع بمعنى تابع ليرفق على البناء للمفعول المؤكد بالنون الثقيلة اي ليطرقن وفي رواية ابي ذر فليرفقن الى تبتدر البناء رجال منكم لاراهم حتى اذا اهويت اي مددت واهويت لاناولهم اختلجوا بكون الخاء المعجمة وضم الفوقية وكسر اللام وضم الجيم على البناء للمفعول اي سلبوا فرعندي واجتذبوا واقتطعوا يقال خلجه واختلجه اذا جذبه وانتزعه فاقول اي رب اصحابي اي امتي يقول اي الله عز وجل انك لا تدري ما احدثوا بعدك اي في الامور التي لا يرضى الله بها فمنه الارتداد عن الاسلام ومن المعاصي الكبيرة البدنية او الاعتقادية وجميع اهل البدع والظلم والجور داخلون في معنى هذا الحديث

دولي صح

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في ذكر الحوض ايضا حدثنا يحيى بن بكير المخزومي المصري نسبه لجده قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن اي ابن محمد بن عبد الله الغاري بتشديد الياء نسبة الى غارة حي من العرب اصله مدني سكن الاسكندرية عن ابي حازم سلمة بن دينار انه قال سمعت سهل بن سعد بسكون العين الساعدي الانصاري رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انا فرطكم على الحوض اي انا اتقدمكم عليه وفي الدعاء اللطفل الميت اللهم اجعله لنا فرطا اي اجرا يتقدمنا حتى نرد عليه من وفي رواية ابي ذر الهروي ورده بتشديد عنه بلفظ المثنى وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني ليشرب بلفظ المضارع وفي شرب عنه لم يظمأ اي لم يعطش بعده ابدا وسقط في رواية ابي ذر لفظ بعده وهو كناية عن انه يدخل الجنة لانها صفة من يدخلها ليرد وفي رواية ابي ذر ويعرفني بتشديد النون بنونين ثم بحال بعيني وبينهم قال الكرماني قال اولا من ورد وشرب وآخرا يردون على اقوام ثم يحال فما وجهه قال الورود في الاول انما هو على الحوض وفي الثاني على الله عليه وسلم قال ابو حازم سلمة بالسند السابق فسمعني النعمن بن ابي عياش بتشديد التحتية وبالشين المعجمة الزرقي وانا احدثهم هذا الحديث فقال هكذا سمعت سهلا بفتح تاء سمعت وهو استفهام حذفت اداته قال ابو حازم فقلت نعم سمعته هكذا قال اي النعمن وانا اشهد على ابي سعيد الخدري رضي الله عنه لسمعته يزيد فيه قال انهم مني اي الذين يحال بيني وبينهم فيقال انك لا تدري ما بدلوا وفي رواية الكشميهني ما احدثوا بعدك فاقول سحقا سحقا اي بعدا بعدا لمن بدل دينه بعدي وسحقه الله والبعد من سحق الشيء بالضم فهو سحيق اي بعيد وكرر لفظ سحقا للتاكيد وحاصل ما حمل عليه حال هؤلاء المذكورين انهم ان كانوا ممن ارتد عن الاسلام فلا اشكال في تبري النبي صلى الله عليه وسلم منهم وابعادهم وان كانوا ممن لا يرتد لكن احدثوا معصية كبيرة من اعمال البدن او بدعة من اعتقاد القلب فقد اجابوا بانه يحتمل ان يكون الحوض عنهم ولم يشفع لهم انبا عالا مر الله بهم حتى يعاقبهم على جنايتهم ثم لا مانع من دخولهم في عموم شفاعته لاهل الكبائر بعد امتحانهم فيخرجون عند اخراج الموحدين من النار فليس فيه دلالة على انه لا يشفع لهم بحال من الاحوال في وقت ما ثم يعطف قابله عليهم فيشفع لهم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم ايضا في فضل النبي صلى الله عليه وسلم **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم سترون بعدي امورا تنكرونها هذا اللفظ بعض متن الحديث المذكور في ثاني احاديث الباب وقال عبد الله بن زيد اي ابن ابي عاصم الانصاري العاصمي قال النبي صلى الله عليه وسلم اصبروا اي على ما تلقون من الاثرة حتى تلقوني على الحوض وهذا طرف من حديث وصله البخاري في غزوة حنين من كتاب المغازي حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان في رواية ابي ذر قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا زيد بن وهب ابو سليمان الهمداني الجهني الكوفي فرقاعة خرج الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الطريق مختصرا ثقة جليل لم يصب من قال في حديثه خلل ولا اعمش فيه شيخ آخر اخرجه الطبراني في الاوسط من رواية يحيى بن عيسى الرملي عن الاعمش عن ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه مثل رواية زيد بن وهب سمعت عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم سترون وفي رواية ستلقون من امرا بعدي اثرة بفتح الهمزة والمثلثة والراء اي استيثارا في الحظوظ الدنيوية واختصاصا واختيارا لهم عليكم

ليردن علي يشد اليأ

اعرفهم ويعرفون وفي رواية ابي ذر ويعرفني بنونين

اويؤثرون

اويؤثرون بها غيركم وامورا تنكرونها اي من امور الدين وسقطت الواو من بعض الروايات فهو بدل من اثره وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه الماضي في ذكر بني اسرائيل عن منصور هنا زيادة في اوله قال كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء وكلما مات نبي قام بعده نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء تنكرون الحديث وفيه معنى ما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه قالوا فما تامرنا يا رسول الله اي ان لا نفعل اذا وقع ذلك قال وفي نسخة فقال ادوا اليهم اي الى الامراء حقهم اي الذي لهم المطالبة وقبضه سواء يختص بهم او يعم وفي رواية الثوري عن الاعمش في علامات النبوة تؤدون الحق الذي عليكم اي بدل المال الواجب في الزكوة والنفس في الخروج الى الجهاد عند التعيين ونحوه وسلوا الله حقكم وفي رواية الثوري وتسالون الذي لكم اي بان يلهمهم انصافكم او يبدلكم خيرا منهم وقال الداودي سلوا الله ان ياخذكم حقكم ويقبض لكم من يؤدي اليكم وقال زيد تسالون الله سرا لانهم ان سالوه جهرا ادى الى الفتنة وظاهر هذا الحديث العموم في المخاطبين ونقل ابن التين السفاقسي عن الداودي انه خاص بالانصار وكانه اخذه من حديث عبد الله بن زيد الذي قبله ولا يلزم من مخاطبة الانصار بذلك ان يختص بهم فانه يختص بهم بالنسبة الى المهاجرين ويختص ببعض المهاجرين دون بعض فالمستاثر هو الذي يلي الامر ومن عداه هو الذي يستاثر عليه ولما كان الامر يختص بقريش ولاحظ للانصار فيه خوطب الانصار بانكم ستلقون بعدي اثرة وخوطب الجميع بالنسبة لمن يلي الامر فقد ورد ما يدل على التعميم وفي حديث يزيد بن سلمة الجعفي عند الطبراني انه قال يا رسول الله ان كان علينا امراء ياخذوننا بحقهم الذي علينا ويمنعونا حقنا الذي لنا فما تامرنا قال لا عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم واخرج مسلم من حديث ام سلمة رضي الله عنها قالوا فلا نقاتلهم قال لا ما صلوا وفي حديث عوف بن مالك رفعه في حديث في هذا الباب قيل يا رسول الله افلا ننابذهم عند ذلك قال لا ما اقاموا الصلوة وفي رواية له بالسيف وزاد واذا رايتم من ولاتكم شيئا تكرهونه فاكرهوا عمله ولا تنزعوا يدا من طاعة وفي حديث عمر رضي الله عنه في مسنده الاسماعيلي من طريق ابي مسلم الخولاني عن ابي عبيدة بن الجراح عن عمر رضي الله عنه رفعه قال اتاني جبريل فقال ان امتك مفتتنة من بعدك ففلت من اين قال من قبل امرائهم وقرائهم يمنع الامراء الحقوق الناس فيطلبون حقوقهم فيفتتنون ويتبع القراء اهل الاهواء فيفتتنون قلت فكيف يسلم من سلم منهم قال بالكف والصبر ان اعطوا الذي لهم اخذوه وان منعوا تركوه ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في باب علامات النبوة حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل بن عنربل ابو الحسن الاسدي البصري عن عبد الوارث بن سعيد وفي رواية ابن عساكر حدثنا عبد الوارث عن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة هو ابو عثمان البصير عن ابي رجاء هو العطاردي واسمه عمران عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كره من اميره شيئا فليصبر زاد في الرواية الثانية عليه اي فليصبر على ذلك المكروه ولا يخرج عن طاعة السلطان اي من طاعة شبرا اي قدر شبر وهو كناية عن خروجه ولو كان باديء شيء وقال الحافظ العسقلاني

فانه من خرج من السلطان شبرا

هي كناية عن مفصية السلطان ومحاربته وفي رواية مسلم فانه ليس احد من الناس يخرج من السلطان
وفي الرواية الثانية من فارق الجماعة قال ابن ابي جمرة المراد بالمفارقة السعي في حل
عقد البيعة التي حصلت لذلك الامير ولو بادنى شئ فكني عنها بمقدار الشبر لان الاخذ
في ذلك يؤول الى سفك الدماء بغير حق فمات ميتة جاهلية وفي الرواية الاخرى فمات
الا مات ميتة جاهلية وفي رواية مسلم لميتنه ميتة جاهلية وعنده في حديث عمر رضي الله عنه
رفعه من خلع يدا من طاعة لقي الله ولا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية
والميتة بكسر الميم حالة الموت كالجلسة بيان لهيئة الجلسة وحالته اي كموت اهل الجاهلية
على ضلال وفرقة وليس المراد انه يموت كافرا بل يموت عاصيا ويحتمل ان يكون التشبيه على
ظاهره ومعناه انه يموت مثل موت الجاهلي وان لم يكن هو جاهليا او ان ذلك ورد مورد
الزجر والتغيير وظاهره غير مراد ويؤيد ان المراد بالجاهلية التشبيه قوله في الحديث
الاخر من فارق الجماعة شبرا فكانما خلع ربقة الاسلام من عنقه اخرجه الترمذي وابن خزيمة
وابن حبان وصححها من حديث الحارث بن الحارث الاشعري في اثناء حديث طويل واخرجه
البزار والطبراني في الاوسط من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وفي سنده خليد بن دعلج
وفيه مقال وقال عن راسه بدل من عنقه قال ابن بطال في هذا الحديث حجة في ترك
الخروج على السلطان ولو جار وقد اجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب
والجهاد معه وان طاعته خير من الخروج عليه لما في ذلك من حقن الدماء وتسكين
الدهماء وحجتهم هذا الخبر وغيره مما يساعده ولم يستثنوا من ذلك الا اذا وقع
من السلطان الكفر الصريح فلا يجوز طاعته في ذلك بل يجب مجاهدته لمن قدر عليها
كما في الحديث الذي بعده والحاصل ان في الحديث ان السلطان لا ينعزل بالفسق
اذ في عزله سبب للفتنة واراقة الدماء وتفريق ذات البين فالمفسدة في عزله
اكثر مما في بقائه ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وقد اخرجه
البخاري في الاحكام ومسلم في المغازي حدثنا ابو النعمن محمد بن الفضل السدوسي
البصري قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحاء المهملة وتشديد الميم ابن زيد بن درهم الازدي
الجهضمي عن الجعد ابي عثمان البصري في البصرة ابن دينار اليشكري انه قال حدثني بالافراد
ابو رجاء بن ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها حاء مهملة العطاردي قال سمعت
ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من راى من اميره شيئا يكرهه
فليصبر عليه فانه ي الشان من فارق الجماعة اي جماعة الاسلام وخرج عن طاعة الامام
شبرا اي ولو بادنى شئ فمات الا مات ميتة جاهلية اي مات على هيئة كما يموت
عليها اهل الجاهلية لانهم كانوا لا يرجعون الى امراء ولا يتبعون هدى امام بل كانوا
مستكفين عن ذلك مستبدين بالامور ومن استقرا حالة واكتفرام انكاري لحكم
حكم الحق فكانه قال ما فارق احد الجماعة شبرا الا مات ميتة جاهلية او حذف ما
النافية فهي مقدرة او الا زائدة او عاطفة على راي الكوفيين وهذا طريق اخر
في حديث ابن عباس المذكور ومطابقته للترجمة كمطابقته حدثنا اسمعيل هو ابن ابي
اويس قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري عن عمرو بفتح العين هو ابن
الحارث وعند مسلم حدثنا عمرو بن الحارث عن بكير بضم الموحدة مصغر بكر بن عبد الله

ابن الاشج عن بسر بضم الموحدة وسكون المهملة ووقع في بعض النسخ بكسر اوله وسكون الجيم
وهو تصحيف بن سعيد بكسر العين هو المخضرمي عن جنادة بضم الجيم وتخفيف النون بن ابي
امية الدوسي وقيل الازدي والاول هو الصواب واسم ابي امية كثير مات جنادة سنة سبع
وستين ووقع عند الاسمعيلي من طريق عثمن بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني عمرو ان بكيرا حدثه ان
بسر بن سعيد حدثه ان جنادة حدثه قال اي انه قال دخلنا على عبادة بن الصامت
رضي الله عنه وهو مريض اي والحال انه مريض فلنا له اصلحك الله بحمل انه اراد الدعاء له
بالصلاح في جسمه ليعافى من مرضه او اعم من ذلك وهي كلمة اعتادوها عند افتتاح الطلب
حدث اي حدثنا بحديث ينفعك الله به سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم قال دعانا النبي
صلى الله عليه وسلم فبايعنا يعني ليلة العقبة كما تقدم ايضاحه في اوائل كتاب الايمان
اول الصحيح وقوله فبايعنا بفتح العين اي النبي صلى الله عليه وسلم وروى فبايعنا باسكان
العين اي فبايعنا نحن النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابي ذر والاصيلي فبايعناه باثبات
ضمير المفعول فقال صلى الله عليه وسلم فيما اخذ علينا اي فيما اشترط علينا ان بايعنا بفتح
العين وكلمة ان مضمرة على السمع والطاعة له في منشطنا بفتح الميم والمعجمة وسكون النون
التي بينهما اي في حالة نشاطنا وقال ابن الاثير المنشط مفعل من النشاط وهو الامر الذي
ينشط له ويخف له ويؤثر فعله وهو مصدر بمعنى النشاط وذكر هنا بفتح الميم والراء اي وفي
الحالة التي نكون فيها عاجزين عن العمل بما نؤمر به ونقل ابن التين عن الداودي ان المراد الاشياء
التي يكرهونها قال ابن التين والظاهر انه اراد في وقت الكسل والمشقة ليطابق قوله منشطنا
ويؤيده ما وقع في رواية اسمعيل بن عبيد بن رفاعة عن عبادة عند احمد في النشاط والكسل
وقيل المكره ايضا مصدر وهو ما يكره الانسان ويشق عليه وعسرنا وليسرنا في رواية اسمعيل
ابن عبيد وعلى النفقة في العسر واليسر وزاد وعلى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واثرة
علينا بفتح الهمزة والمثلثة او بضم الهمزة وسكون المثلثة اي على استيثار الامراء بحظوظهم
واختصاصهم اياها بانفسهم وحاصل الكلام ان طاعتهم لمن يتولى عليهم لا يتوقف على
ايصالهم حقوقهم بل عليهم الطاعة ولو منعوهم حقهم وان لا ننازع الامر اهله عطف على
قوله ان بايعنا والمراد بالامر الملك والامارة قال الطيبي هو كالبيان لسابقه لان معنى عدم
المنازعة هو الصبر على الاثرة وزاد احمد من طريق عمير بن هاني عن جنادة وان رايت ان لك
اي وان اعتقدت انك في الامر حقا فلا تعمل بذلك الظن بل اسمع واطع الى ان يصل اليك
بغير خروج عن الطاعة وعند ابن حبان واحمد من طريق ابي النضر عن جنادة وان اكلوا مالك
وضربوا ظهرك وزاد في رواية الوليد بن عبادة عن ابيه وان نقوم بالحق حيث ما كنا لا نخاف
في الله لومة لائم الا ان تروا كفرا بواحا فان قيل كان المناسب ان يقال الا ان تروا بنون المتكلم اجيب
بان التقدير بايعنا قائلا الا ان تروا كفرا بواحا بفتح الموحدة والواو وبالحاء المهملة قال الخطابي
معنى قوله بواحا يريد ظاهرا بادية من قولهم باح بالشئ اذا اذاعه و
اظهره وانكر ثابت في الدلائل بواحا قال وانما يجوز بوحا بالوادي وبوحا بضم اوله
ثم همزة ممدودة وقال الخطابي هو رواية بالراء فهو قريب من هذا المعنى واصل البراح الارض
القفر الذي لا انيس فيها ولا بناء وقيل البراح البيان يقال برح الخفاء اذا ظهر وقال النووي
ولم في معظم النسخ من مسلم بالواو وفي بعضها بالراء انتهى ووقع عند الطبراني من رواية احمد بن صالح

عن ابن وهب في هذا الحديث كفرا صراحا بصادمهملة مضمومة ثم راء ووقع في رواية حبان
الى النصر الا ان يكون معصية لله بواحا وعند احمد من طريق عمير بن هانئ عن جنادة ما لم يأمروك
بإثم بواح وفي رواية اسمعيل بن عبيد عند احمد والطبراني والحاكم من رواية عن ابيه عن عبادة
رضي الله عنه سيلي امورا تعرفون منها وتنكرون فمن بغض ذلك فقد برئ ومن انكر فقد سلم
ولكن من رضي وتابع قالوا افلا نقاتلهم قال لا ما صلوا وعند الحميدي بكر بن ابي شيبة من طريق ازهر بن عبد الله بن عباد رفعه سيكون
عليكم امراء يأمرونكم بما لا تعرفون وتفعلون ما تنكرون فليس اولئك عليكم طاعة عندكم
مواله فيه برهان اي نص آية من قرآن او خبر صحيح لا يحتمل التاويل ومقتضاه ان لا يجوز الخروج
عليهم ما داموا فعلهم يحتمل التاويل قال النووي المراد بالكفر هنا المعصية ومعنى الحديث لا تنازعوا
ولاة الامور في ولايتهم ولا تعترضوا عليهم الا ان تروا منهم منكرا محققا تعلمونه من قواعد
الاسلام فاذا رايتم ذلك فانكروا عليهم وقولوا بالحق حيث ما كنتم انتهى وقال غيره المراد
بالاثم هنا والمعصية الكفر فلا يعترض على السلطان الا اذا وقع في الكفر الظاهر قال الحافظ
العسقلاني والذي يظهر حمل رواية الكفر على ما اذا كانت المنازعة في الولاية فلا ينازعه
بما يقدح في الولاية الا اذا ارتكب الكفر وحمل رواية المعصية على ما اذا كانت المنازعة فيما
عدا الولاية فانه لم يقدح في الولاية نازعه في المعصية بان ينكر عليه برفق ويتوصل
الى تبشيت الحق له بغير عنف ومحل ذلك اذا كان قادرا وتقل ابن التين عن الداودي
قال الذي عليه العلماء في امراء الجور انه ان قدر على خلعه بغير فتنة ولا ظلم وجب والا فالواجب
الصبر وعلى بعضهم لا يجوز عقد الولاية لفاسق ابتداء فان احدث جورا بعد ان كان عدلا
اختلفوا في جواز الخروج عليه والصحيح المنع الا ان يكفر فيجب الخروج عليه وبطه بقية الحديث للترجمة
تؤخذ فيه معنى الحديث وقد اخرجه مسلم في المغازي حدثنا محمد بن عرعرة الفرشي البصري
قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن قتادة ابن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه عن اسيد بن
حضير بضم المهملة وفتح الضاد المعجمة مصغر ابن سماك بن عتيك
ابو عبد الانصاري الاشهلي ان رجلا يقال له اسيد الراوي الخ النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
استعملت فلانا اي قدمته عملا وهو عمرو بن العاص ولم تستعملني قال صلى الله عليه وسلم مجيبا للسؤال
انكم سترون بفتح الفوقية بعدي اثرة بضم الهمزة وسكون المثلثة اي استيثار للحظ الدنيوي
فاصبروا اذا وقع لكم ذلك حتى تلقوني والمراد توجه جوابه طلب الولاية بقوله
سترون بعدي اثرة انه اراد نفي ظنه انه اثر الذي ولاه عليه فبين له ان
ذلك لا يقع في زمانه وانه لم يخصه بذلك لذاته بل لعموم مصلحة المسلمين
وان الاستيثار للحظ الدنيوي انما يقع بعده وامرهم عند وقوع ذلك بالصبر ومطابقة
الحديث للترجمة تؤخذ من معناه وقد مضى الحديث في فضائل الانصار

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم هلاك امتي على يدي اغيلمة

بضم الهمزة وفتح الغين المعجمة وسكون التحتية وكسر اللام وفتح الميم بعدها
هاء تانيث مصغرا غلمة جمع غلام وواحد الجمع المصغر غليم بالتشديد يقال
للصبي من حين يولد الى ان يحتلم غلام وجمعه غلمان وغلمة ولم يقولوا اغلمة
مع كونه القياس كانهم استغنوا عنه بغلمة واغرب الداودي فيما نقله عنه ابن
التين فضبطه اغيلمة بفتح الهمزة وكسر الغين المعجمة وهو غلط محض وقد يطلق

لفظ

لفظ غلام على الرجل المستحكم القوة تشبيها له بالغلام في قوته وقال ابن الاثير المراد
بالاغيلمة هنا الصبيان ولذلك صغرهم قال الحافظ العسقلاني وقد يطلق الصبي و
الغليم على الضعيف العقل والتدبير والدين ولو كان محتلما وهو المراد هنا فان
الخلفاء من بني امية لم يكن فيهم من استخلف وهو دون البلوغ وكذلك من قرده على الاحتمال
الا ان يكون المراد بالاغيلمة اولاد بعض من استخلف فوقع الف وبسببهم فنسب اليهم
والاولى الحمل على عمومه فمن ذلك سفهاء اي ضعفاء الاحلام وزاد في بعض النسخ في رواية
ابي ذر من قريش ولم يقع لاكثرهم وروى احمد والنسائي من رواية سماك عن ابي ظالم
عن ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ فاولهم على يدي غلمة سفهاء من قريش ولم يقف
عليه المكرماني فقال لم يقع في الحديث الذي اورده بلفظ سفهاء فلعله يقرب به
ليستذكره ولم يتفق له اشارة الى انه ثبت في الجملة لكنه ليس على شرطه قال الحافظ
العسقلاني والثاني هو المعتمد وقد اكثر البخاري من هذا حدثنا موسى بن اسمعيل
التبوذكي قال حدثنا عمرو بن يحيى بفتح العين وزاد في علامات النبوة عن
احمد بن محمد المكي ثنا عمرو بن يحيى الاموي بن سعيد بن عمرو بن سعيد قال اخبرني
بالافراد جدي ابو سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بن امية وقد نسب يحيى في
رواية عبد الصمد بن عبد الوارث عن عمرو بن يحيى الى جد جده الاعلى فوقع في
روايته حدثنا عمرو بن يحيى بن العاص سمعت جدي سعيد بن العاص فنسب
سعيدا ايضا الى والد جده وابو عمرو بن سعيد هو المعروف بالاشدق قتله عبد
الملك بن مروان لما خرج عليه بدمشق بعد السبعين قال كنت جالسا عند ابي هريرة
رضي الله عنه وكان ذلك زمن معاوية رضي الله عنه في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم
ومعاوان هو ابن الحكم بن ابي العاص بن امية الذي ولي الخلافة بعد ذلك وكان
يلي لمعاوية امرة المدينة تارة وسعيد بن العاص والد عمرو يليها لمعاوية تارة قال
ابو هريرة رضي الله عنه سمعت الصادق في نفسه المصدوق في خبره اولعبني المصدق
من عند الناس صلى الله عليه وسلم يقول هلكة امتي بفتحتين بمعنى الهلاك وفي رواية
المكي هلاك امتي قال الحافظ العسقلاني وهو المطابق لما في الترجمة وفي رواية عبد
الصمد هلاك هذه الامة والمراد بالامة هنا اهل ذلك العصر ومن قاربهم لا جميع
الامة الى يوم القيمة على يدي بالتثنية في رواية الاكثر وفي رواية السرخسي والكشميهني
يدي بزيادة همزة بصيغة الجمع غلمة بكسر المعجمة وسكون اللام من قريش قال ابن
بطال جاء المراد بالهلاك مبينا في حديث ابي هريرة رضي الله عنه اخرجه علي بن
عبد ولابن ابي شيبة من وجه اخر عن ابي هريرة رضي الله عنه رفعه اعوذ بالله من امارة
الصبيان قالوا وما امارة الصبيان قال ان اطعتموهم هلكتم اي في دينكم وان عصيتموهم
اهلكوكم اي في دنياكم باذهاق النفس او باذهاب المال او بهما وفي رواية ابن
ابي شيبة ان ابا هريرة رضي الله عنه كان يمشي في السوق ويقول اللهم لا تدركني سنة
ستين ولا امارة الصبيان وقد استجاب الله دعاء ابي هريرة فمات قبلها بالسنة
قال الحافظ العسقلاني وفي هذا اشارة الى ان اول الاغيلمة كان في سنة ستين وهو
كذلك فان يزيد بن معاوية استخلف فيها وبقي الى اسنة اربع وستين فمات ثم ولي ولده

معاوية ومات بعد اشهر وهذه الرواية تخصص رواية ابي زرعة عن ابي هريرة المضية
في علامات النبوة بلفظ يهلك الناس هذا الحي من قريش وهم الاحداث منهم لا كلهم
والمراد انهم يهلكون الناس بسبب طلبهم الملك وقتال لاجله فيفسد احوال الناس
ويكثر الخبط بتوالي الفتن وقد وقع الامر كذلك وزاد في رواية لو ان الناس
اعتزلوهم وهو محذوف الجواب تقديره لكان اولى بهم والمراد باعتزالهم ان لا
يدخلوهم ولا يقاتلوهم ويفروا ابدانهم من الفتن ويحتمل ان يكون لو للتمني فلا
يحتاج الى تقدير جواب ويؤخذ من هذا الحديث استحباب هجران البلدة التي يقع
فيها اظهار المعصية فانها سبب وقوع الفتن التي يبتلى عند عموم الهلاك قال ابن
وهب عن مالك تهجر الارض التي يصنع فيها المنكر جهارا وقد صنع ذلك
جماعة من السلف فقال مروان اي ابن الحكم المذكور لعنة الله عليهم غلمة بالنصب
على الاختصاص وفي رواية عبد الصمد لعنة الله عليهم منا غيلمة وهذه الرواية
تفسر المراد بقوله في رواية المكي فقال مروان غلمة كذا اقتصر على هذه الكلمة
وذلت رواية الباب انها مختصرة من قوله لعنة الله عليهم غلمة فكان التقدير غلمة
عليهم لعنة الله او ملعونون او نحو ذلك ولم يرد التمني ولا الاستثبات قال
العيني والعجب من لعن مروان المذكورين مع ان ظاهر انهم من ولده لكن
الله تعالى اجرى ذلك على لسانه ليكون اشد في الحجة عليهم لعلهم يتعظون وقد
وردت احاديث في لعن الحكم والد مروان وما ولد اخرجها الطبراني وغيره غالبا فيه
مقال وبعضها جيد فقال ابو هريرة رضي الله عنه لو شئت ان اقول بني فلان وبني
فلان لفعلت وفي رواية الاسمعيلي من بني فلان وبني فلان لقلت وكان ابا
هريرة رضي الله عنه كان يعرف اسماءهم وكان ذلك من الجراب الذي لم يفشه
ولم يحدث به فلم يبين اسامي امراء الجور واحوالهم نعم كان يكني عن بعضه ولا يصرح به
خوفا على نفسه وتقدم في كتاب العلم قوله لو حدثت به لقطعتم هذا البلعوم
فلكت اخرج مع جدي قال هذا عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو وجده سعيد
بن عمرو وكان مع ابيه لما غلب على الشام وما فتئ يحول سعيد بن عمرو الى الكوفة
فيكنها الى ان مات الى بني مروان حاين ملكوا بالشام انما الحصل الشام مع انهم لما
ولوا الخلافة ملكوا غير الشام ايضا لانها كانت ساكنهم من عهد معاوية رضي الله عنه
وفي رواية ابي ذر ملكها بضم الميم وكسر اللام المشددة فاذا راهم غلمانا احداثا
جمع حدث اي شبابا واولهم يزيد عليه ما يستحق لما يدل عليه قول ابي هريرة
رضي الله عنه راس الستين وامارة الصبيان فان يزيد كان غالبا ينزع الشيوخ
من امارة البلدان الكبار ويولي بها الاصاغر فاقاربه قال اي جد عمرو بن يحيى لعلي
جعلوا ان يكونوا منهم فقال اولاده واتباعه ممن سمع منه ذلك قلنا له انت
اعلم وهذا مشعر بان هذا القول صدر منه في آخر دولة بني مروان بحيث يمكن
عمرو بن يحيى ان يسمع ذلك منه وقد ذكر ابن عساكر ان سعيد بن عمرو بقي الى ان وفد
على الوليد بن يزيد بن عبد الملك وذلك قبل الثلاثين ومائة ووقع في رواية الكشميهني
انه بان تحديث عمرو بن يحيى بذلك وسماعه له من جده سبعين سنة وانما تردد عمرو في

انهم

انهم المراد بحديث ابي هريرة رضي الله عنه من جهة كون ابي هريرة رضي الله عنه لم يفصح
باسمائهم والذي يظهر ان المذكورين من جملتهم وان اولهم يزيد كما مر وقال ابن بطال
وفي هذه الحديث حجة لترك القيام على السلطان ولو جار لانه صلى الله عليه وسلم
اعلم ابا هريرة باسماء هؤلاء واسماء ابائهم ولم يامره بالخروج اشد بالهلاك واقرب
الى الاستقصال من طاعتهم فاختار اخف المفسدتين ومطابقة الحديث للترجمة يؤخذ من قوله
هلاك امتي على ايدي غلمة وقد سبق الحديث في علامات النبوة وقد اخرجه مسلم **تنبيه**
قال المهتار ان وقد اختلفوا في جواز لعن يزيد بن معاوية فقال في الخلاصة و
غيرها انه لا ينبغي اللعن عليه ولا على الحجاج لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لعن المصلين
وفي كان من اهل القبلة واما ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم من اللعن لبعض اهل القبلة
فلما انه يعلم من احوال الناس ما لا يعلمه غيره وبعضهم اطلق اللعن عليه لما انه كفر حين امر
بقتل الحسين رضي الله عنه واهانة اهل البيت النبوي مما تواتر معناه وان كانت
تفاصيله آحادا فنحن لا نتوقف في شانه بل في ايمانه لعنة الله عليه وعلى انصاره و
اعوانه انتهى **باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ويل للعرب من شر**
قد اقترب انما خص العرب بالذكر لانهم اول من دخل في الاسلام وللايذان
بان الفتن اذا وقعت كان الهلاك اسرع اليهم حدثنا مالك بن اسمعيل حدثنا
زهير بن معاوية وهو ابو خيثمة الكوفي قال حدثنا ابن عيينة سفيان انه سمع الزهري
ابن شهاب عن عروة اي ابن الزبير عن زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة رملة بنت ابي سفيان
ام المؤمنين عن زينب بنت جحش رضي الله عنهن وفي الحديث ثلاثة من الصحابيات زينب بنت
ام سلمة ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم وام حبيبة رملة زوجة صلى الله عليه وسلم وزينب بنت
جحش ام المؤمنين تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم سنة ثلاث واخرجه ابو نعيم في مستخرجه من طريق
الحميدي فقال في روايته عن حبيبة عن امها ام حبيبة وقال في اخره قال الحميدي قال سفيان
حفظت عن الزهري في هذا الحديث اربع نسوة زينب بنت ابي سلمة عن حبيبة وهما ربيبتا النبي
صلى الله عليه وسلم عن ام حبيبة عن زينب بنت جحش وهما زوجا النبي صلى الله عليه وسلم وقال
الكرماني قالوا هذا الاسناد منقطع وصوابه كما في صحيح مسلم زينب عن حبيبة عن ام حبيبة عن زينب
بزيادة حبيبة وكذا في النسائي وابن ماجة ثم قال الكرماني يحتمل ان زينب سمعت من حبيبة ومن
امها وكلاهما صواب انها قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم من النوم محمرا وجهه وفي آخر
الفتن من طريق ابن شهاب عن عروة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فزعا فيحتمل انه دخل
عليهما بالدار ثم استيقظ من نومه فزعا وكانت حمرة وجهه من ذلك الفزع وعند ابي عوانة من طريق
سليمان بن كثير عن الزهري فزعا محمرا وجهه يقول اي حال كونه يقول لا اله الا الله ويل لفظ ويل
شيء يحل الآن ويلا يقال لمن وقع في هلكة يستحقها ويحيا يقال لمن لا يستحقها للعرب واراد
بالعرب اهل دين الاسلام وانما خص بذكرهم لان معظم شرهم راجع اليهم من شر قد اقترب اي قرب
اراد به اختلاف الذي ظهر بين المسلمين من وقعة عثمان رضي الله عنه وما وقع بين علي ومعاوية
رضي الله عنهما فتح اليوم بضم الفاء على البناء للمفعول ونصب اليوم على الظرفية من ردم ياجوج وماجوج
الردم السد الذي بيننا وبينهم الذي بناه ذو القرنين مثل هذه وقال الكرماني يقال ان ياجوج
وماجوج هم الترك وجوج ماجوج ببغداد منهم وتعقبه العيني بان هذا القول غير صحيح لان الترك

رواية يونس عن الزهري في هذه الطريق ويقبض العلم ووقع مثله في رواية الاعرج
عن ابي هريرة رضي الله عنه كما سياتي في اواخر كتاب الفتن وهي تؤيد رواية من رواه
بلفظ ويقبض العلم ويؤيده ايضا الحديث الذي بعده بلفظ ينزل الجهل ويرفع العلم
قيل نقص العمل الحسي يشاهد عن نقص الدين ضرورة واما المعنوي فبسبب ما يدخل من
الخلل بسبب سوء المطعم وقلة المساعد على العمل والنفس ميالة الى الراحة ونحن الى
جنسها وكثرة شياطين الانس الذين هم اضر من شياطين الجن واما قبض العلم فقال
الطحاوي معناه ترك طلب العلم والرضى بالجهل وذلك لان الناس لا يتساوون
في العلم لان درج العلم تتفاوت قال تعالى وفوق كل ذي علم عليم وللغايبين
اذا كانوا جاهلا وكانه يراد غلبة الجهل وكثرته بحيث يفقد العلم بفقد العلماء قال ابن
بطال ولا يمنع من ذلك وجود طائفة من اهل العلم لانهم يكونون حينئذ مغمورين
في اولئك ويؤيد ذلك ما اخرجه ابن ماجة باسناد قوي عن حذيفة رضي الله عنه
يدرس الاسلام كما يدرس وشي الثوب حتى لا يدرى ما صيام ولا صدقة ولا نسك
ولا صدقة ويسرى على الكتاب في ليلة فلا يبقى منه في الارض اية وعند الطبراني عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال ولينزعن القرآن من بين اظهركم ليسرى عليه ليلا
فيذهب من اجواف الرجال فلا يبقى في الارض منه شيء واسناده صحيح لكنه موقوف والله
تعالى اعلم ويلقى الشح بتثليث الشين اي البخل والحرص ويلقى بضم الياء من الالقاء
والمراد القاؤه في قلوب الناس على اختلاف احوالهم حتى يبخل العالم بعلمه فيترك التعليم
والمفتي يبخل الصانع بصناعته حتى يترك تعليم غيره ويبخل الغني بماله حتى
يهلك الفقير وليس المراد وجود اصل الشح لانه لم يزل موجودا فالمراد غلبته و
كثرته فان قيل تقدم في نزول عيسى عليه السلام في كتاب احاديث الانبياء وعليهم السلام
انه يفيض المال حتى لا يقبله احد وفي كتاب الزكوة لا تقوم الساعة حتى يطوف
احدكم بصدقة لا يجد من يقبلها فالجواب ان كلا منهما من اشراط الساعة لكن كل
منهما في زمان غير زمان الاخر والمحفوظ في الروايات يلقى بضم اوله من الرباعي
وقال الحميدي لم يضبط الرواة هذا الحرف ويحتمل ان يكون بفتح اللام وتشديد القاف
بمعنى تيلقى وتتعلم ويتواصى به كما في قوله تعالى ولا يلقاها الا الصابرون اي
ما يعلمها ولا يثبت عليها قال والرواية بسكون اللام مخففا لفقد المعنى لان الالقاء
بمعنى الترك ولو ترك لم يكن موجودا وكان حدها والحديث ينبئ بالذم قال
الحافظ العقلاني وليس المراد بالالقاء هنا ان الناس يلقونه وانما المراد انه يلقى
اليهم اي يوقع في قلوبهم ومنه انه القي الى كتاب كريم فيكون حينئذ موجودا لا محدودا
قال الحميدي ولو قيل بالفاء مع التخفيف لم يستقم لانه لم يزل موجودا ويتعقبه الحافظ
العقلاني بانه لو ثبتت الرواية بالفاء لكان مستقيما والمعنى انه يوجد كثيرا
مستفيضا عند كل احد انتهى قلت ويقال يحتمل ان يكون القاء الشح عاما
في الاشخاص والمحذور من ذلك ما يترتب عليه مفسدة والشح شر عام لا يؤمن منع ما
وجب عليه وامساك ذلك يمحق المال ويذهب بركته ويؤيده ما نقصت صدقة
شيئا فمال وفي رواية ما نقص مال من صدقة فان اهل المعرفة فهموا منه ان المال

الذي

الذي يخرج منه الحق الشرعي لا يلحقه آفة ولا عاهة بل يحصل له النماء ومن ثم
سميت الزكوة لان المال ينمو بها ويحصل فيه البركة وتظهر الفائدة المراد كثرتها وانتشارها
وعدم التلاشي بها والمراد بها ما يؤثر في امر الدين ويكثر الهرج بفتح الهاء وسكون
الراء بعدها جيم قالوا يا رسول الله ايم بفتح الهمزة وتشديد التحتية المضمومة وفتح
الميم مخففة وصلها ايما اي اي شيء هو اي الهرج وقعت للاكثر بغير الف بعد الميم وفي
رواية ابي ذر ايما بالالف وضبطه بعضهم بتخفيف الياء كما قالوا الي في موضع
اي شيء وفي رواية الاسمعيلي وما هو وفي رواية ابي بكر بن ابي شيبة قالوا يا رسول الله
وما الهرج وهذه رواية اكثر اصحاب الزهري وفي رواية عنبسة عن خالد عن يونس
عند ابي داود قيل يا رسول الله اليس هو قال القتل القتل بالتكرار مرتين وهذا
صريح في ان تغيير الهرج مرفوع وفي رواية الطبراني عن ابن مسعود القتل والكذب
وقد تقدم في كتاب العلم من طريق سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما سمعت ابا هريرة
رضي الله عنه فذكر نحو حديث الباب دون قوله يتقارب الزمان ودون قوله ويلقى
الشح وزاد فيه ويظهر الجهل وقال في آخره قيل يا رسول الله وما الهرج فقال هكذا
بيده فجر فيها كانه يريد القتل فيجمع بانه جمع بين الاشارة والنطق فحفظ بعض الرواة
ما لم يحفظه بعض كما وقع لهم في الامور المذكورة وجاء تغيير ايام الهرج فيما اخرجه
احمد والطبراني بسند حسن من حديث خالد بن الوليد رضي الله عنه انه رجلا قال له يا
ابا سليمان اتق الله فان الفتن قد ظهرت فقال اما وابن الخطاب حي فلا انما تكون
بعده فينظر الرجل فيفكر هل يجد مكانا لم ينزل به مثل ما نزل بمكانه الذي
هو به من الفتنة والشر فلا يجد فتلك الايام التي ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بين يدي الساعة ايام الهرج قال ابن بطال وجميع ما تضمنه هذا الحديث من
الاشراط قد رايناها عيانا فقد نقص العلم وظهر الجهل والقى الشح في القلوب
وعمت الفتن وكثر القتل وقال الحافظ العقلاني الذي يظهر انه الذي
شاهده كان منه الكثير مع وجود مقابله والمراد من الحديث استحكام ذلك
حتى لا يبقى ما يقابله الا النادر والية الاشارة بالتعبير بقبض العلم والواقع
ان الصفات المذكورة وجدت مبادئها من عهد الصحابة رضي الله عنهم ثم صارت
تكثر في بعض الاماكن دون بعض والذي يظهر قيام الساعة استحكام ذلك
وقد مضى في الوقت الذي قال فيه ابن بطال ما قال نحو ثلثمائة وخمسين سنة والصفات
المذكورة في ازدياد في جميع البلاد لكن يقل بعضها في بعض ويكثر بعضها في
بعض وكلما مضت طبقة ظهر البعض الكثير في التي تليها والى ذلك الاشارة بقوله
في حديث الباب الذي بعده لا يأتي زمان الا والذي بعده شر منه والله المستعان
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وتظهر الفتن وقد اخرجه مسلم في القدر وابن
ماجة في الفتن وقال شعيب قوله ابي حمزة ويونس هو ابن يزيد والليث هو ابن
سعد الامام وابن اخي ابن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم اربعتهم عن الزهري محمد بن مسلم
بن شهاب عن حميد بضم الحاء وفتح الميم ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني ان هؤلاء الاربعة خالفوا معمرا في قوله في الحديث السابق

عن الزهري عن سعيد فجعلوا شيخ الزهري حميد الاسعيد او صنيع البخاري يقتضي انها الطريقان
صحيحان فانه وصل طريق معمر ضمنا ووصل طريق شعيب في الادب وكانه راى ان ذلك لا يقدح
لان الزهري صاحب حديث فيكون الحديث عنده عن شيخين ولا يلزم من ذلك اطراده في كل من
اختلف عليه في شيخه الا ان يكون مثل الزهري في كثرة الحديث والشيوخ فاما رواية شعيب فوصلها
المصنف في كتاب الادب عن ابي اليمان عنه وقال في روايته يتقارب الزمان وينقص العمل وفي
رواية الكشميهني العلم والباقة مثل لفظ حجر وقال في روايتي يونس وشعيب عن الزهري
حدثني حميد بن عبد الرحمن واما رواية يونس فوصلها مسلم من طريق ابن وهب عنه ولفظه ويقبض
العلم وتظهر الفتن ويلقى الشح وقال قالوا وما الهرج قال القتل ولم يكرر لفظ
القتل واما رواية الليث فوصلها الطبراني في الاوسط من رواية عبد الله بن صالح عنه مثل
رواية ابن وهب واما رواية ابن اخي الزهري فوصلها الطبراني ايضا في الاوسط من طريق
صدقة بن خالد عن عبد الرحمن بن يزيد عن جابر عن ابن اخي الزهري وقال في روايته سمعت
ابا هريرة رضي الله عنه ولفظه لفظ ابن وهب الا انه قال قلنا وما الهرج يا رسول الله ثم وقد
اخرج مسلم من رواية عبد الرحمن بن يعقوب وهمام بن منبه وابي يونس مولى ابي هريرة ثلاثتهم
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بمثل حديث حميد بن عبد الرحمن غير انهم لم يذكروا ويلقى الشح
وساق احمد لفظ همام واوله يقبض العلم ويقترب الزمن وقد جاء عن ابي هريرة رضي الله عنه
من طريق اخرى زيادة في الامور المذكورة فاخرج الطبراني في الاوسط من طريق سعيد بن جبير
عنه رفعه لا تقوم الساعة حتى يظهر الخبث والبخل ويخون الامين ويؤتمن الخائن ويهلك الوعول
ويظهر التحوت قالوا يا رسول الله وما التحوت والوعول قال الوعول وجوه الناس واشرافهم
والتحوت الذين كانوا تحت اقدام الناس ليس يعلم بهم ولم من طريق ابي علقمة سمعت ابا هريرة
رضي الله عنه يقول ان من اشراط الساعة نحوه وزاد ولكنك يا عبد الله بن مسعود سمعته قال نعم
قلنا وما التحوت قال فسوق الرجال واهل البيوت الغامضة قلنا وما الوعول قال اهل
البيوت الصالحة حدثنا مسدد هو ابن مسرهد حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابو محمد العبسي
الحافظ احد الاعلام كذا وقع عند ابي ذر عن شيوخه في نسخة معتمدة وسقط في غيرها وقال
القابسي عياض ثبت للقابسي عن ابي ذر المروزي وسقط مسدد للباقين وهو الصواب وقال
الحافظ العسقلاني وعليه اقتصر اصحاب الاطراف وفي حاشية الفرع ما عزاه للاصيلي في نسخة ابي ذر
حدثنا مسدد وقال في الحاشية سقط ذكر مسدد في نسخة واسقاطه صواب وهو في نسخة عند
الاصيلي وكتابة في اليونينية عن الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق بفتح المعجمة ابي وائل بن سلمة انه قال
كنت مع عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه وابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
فقالا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة لايام او في رواية الكشميهني بحذف اللام
ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم معناه ان العلم يرتفع بموت العلماء فكلما مات عالم انقص العلم
بالنسبة الى فقد حامله وبنا عن ذلك الجهل بما كان العالم ينفرد به عن بقية العلماء ويكثر
فيها الهرج والهرج هو القتل ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من معناه حدثنا عمر بن حفص بضم الحاء
قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنا شقيق اي ابن وائل قال
جلس عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه وابو موسى الاشعري رضي الله عنه فتحدثا فقال ابو موسى
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة اي قبلها على قربها اياما والتنوين للتقليل وفي

رواية الحموي

رواية المستملي لايام بزيادة اللام يرفع فيها العلم وينزل فيها الجهل بظهور الحوادث
المقتضية لترك الاشتغال بالعلم ويكثر فيها الهرج والهرج القتل يحتمل ان يكون قوله والهرج القتل
مرفوعا وهو الظاهر وان يكون من تفسير الراوي وظاهر ان القائل هو ابو موسى وحده بخلاف
الرواية الثانية فانها صريحة في ان ابا موسى وابن مسعود رضي الله عنهما قالاه ولا يعارض ذلك
الرواية الثالثة من طريق واصل عن وائل عن عبد الله واحسبه رفعه قال بين يدي الساعة فذكره لاحتمال
ان يكون ابو وائل سمعه من عبد الله ايضا لدخوله في قوله في رواية الاعمش قالا وقد اتفق اكثر الرواة
عن الاعمش على انه عن عبد الله وابي موسى معا ورواه ابو معاوية عن الاعمش فقال عن ابي موسى ولم
يذكر عبد الله اخرجه مسلم واشار ابن ابي خيثمة الى ترجيح قول الجماعة واما رواية عاصم المعلقة التي ختم
بها الباب فلولا انه دون الاعمش وواصل في الحفظ لكانت روايته هي المعتمدة لانه جعل الكل من ابي
موسى وعبد الله لفظ متن غير الاخر لكن يحتمل ان يكون المتن الاخر كان عند عبد الله بن مسعود مع
المتن الاول ومطابقة الحديث للترجمة كسابقه فانه طريق آخر له حدثنا قتيبة هو ابن سعيد قال
حدثنا جرير بفتح الجيم هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي وائل شقيق بن سلمة انه
قال اني لجالس مع عبد الله اي ابن مسعود وابي موسى الاشعري رضي الله عنهما فقال ابو موسى سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق والهرج بلسان الحبشة وفي رواية ابي ذر وابن
عساكر بلسان الحبش القتل قال الحافظ العسقلاني سبب التفسير في رواية واصل الآتية لابي موسى
واصل الهرج في اللغة العربية الاختلاط يقال هرج الناس اختلطوا واختلفوا وهرج القوم في
الحديث اذا كثروا وخلطوا وخطا من قال في نسبة تفسير الهرج بالقتل للسان الحبشة وهم من بعض
الرواة والا فهي عربية صحيحة ووجه الخطا انها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل الا على طريق
المجاز لكون الاختلاط مع الاختلاف يفضي كثيرا الى القتل وكثيرا ما يسمون الشيء باسم ما يؤول اليه
واستعمالها في القتل بطريق الحقيقة هو بلسان الحبشة وكيف يدعى على مثل ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه الوهم في تفسير لفظة لغوية بل الصواب معه واستعمال العرب الهرج بمعنى القتل لا يمنع كونها
لغة الحبشة وان ورد استعمالها في الاختلاط والاختلاف لحديث معقل بن يسار رضي الله عنه
رفعه العبادة في الهرج كهجرة الي اخرجه مسلم وذكر صاحب المحكم للهرج معان اخر ومجموعها
تسعة شدة القتل وكثرة القتل والاختلاط والفتنة في آخر الزمان وكثرة النكاح وكثرة الكذب
وكثرة النوم وما يرى في النوم غير منضبط وعدم الاتقان للشيء وقال الجوهري اصل الهرج
الكثرة في الشيء يعني حتى لا يدرى وهذا طريق اخر في الحديث السابق حدثنا محمد لم ينسبه اكثر
الرواة وقال الكلاباذي محمد كثير محمد بن بشار ومحمد بن المثنى ومحمد بن الوليد رووا عن غندر في
الجامع وقيل بشير بذلك الى ان محمدا الذي ذكر هنا غير منسوب يحتمل ان يكون احد الثلثة المذكورين
ولكن نسبه ابو ذر في روايته وقال محمد بن بشار بالمعجمة المشددة وهو الملقب ببندار وهو الظاهر
لانه كثيرا ما يروي عن غندر قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج
عن واصل هو ابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه رفعه اي رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم قال بين يدي الساعة
ايام الهرج باضافة ايام الى الهرج يزول فيها العلم بزوال اهله كذا في رواية ابي ذر والاصيلي وابن
عساكر وسقط لفظ فيها في رواية غيرهم ويظهر فيها الجهل لذهاب العلماء والاشتغال بالقتال
عن العلم قال ابو موسى الاشعري رضي الله عنه والهرج القتل بلسان الحبشة وهذا طريق آخر ايضا في
الحديث المذكور وقال ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن عاصم هو ابن ابي النجود احد القراء

ام ابن مسعود رضي الله عنه قال ابو وائل
واحسبه اي احسب عبد الله بن ص

السبعة المشهورين عن ابي وائل شقيق عن ابي موسى رضي الله عنه وحديث
ابي عوانة عن عاصم في المعنى سنداً اخرجه ابن ابي خيثمة عن عفان وابن الوليد جميعا
عن ابي عوانة عن عاصم عن شقيق عن عروة بن فتيس عن خالد بن الوليد فذكر قصة
فيها فاولئك الايام التي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بين يدي الساعة ايام الهرج وذكر
فيه ان الفتنة تدهش حتى ينظر الشخص فلا يجد مكانا ينزل به فلا يجد وقد وافقه
على حديث ابن مسعود رضي الله عنه الاخير زائدة اخرجه الطبراني من طريقه عن عاصم
عن شقيق عن عبد الله رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من شرار
الناس من يدركهم الساعة وهم احياء انه قال لعبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه
تعلم الايام التي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ايام الهرج وقد رواه الطبراني من طريق
زائدة عن عاصم مقتصرا على حديث ابن مسعود رضي الله عنه المرفوع دون القصة
ووقع عند احمد وابن ماجة من رواية الحسن البصري عن سيد بن المسيب عن ابي موسى
رضي الله عنه في المرفوع زيادة قال رجل يا رسول الله انا نقتل في العام الواحد من
المشركين كذا وكذا فقال ليس بقتلكم المشركين ولكن يقتل بعضكم بعضا قال وفي
رواية ابي ذر وقال ابن مسعود رضي الله عنه بالسند السابق سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم
يقول في شرار الناس من تدركهم الساعة وهم احياء وعند مسلم من حديث ابن مسعود
رضي الله عنه ايضا مرفوعا لا تقوم الساعة الا على شرار الناس قال ابن التين هذا
اخبار عن ان الكفار والمشركين والمنافقين شرار الخلق وهم يومئذ احياء وقال
ابن بطال هذا وان كان لفظه لفظ العموم فالمراد به الخصوص ومعناه ان الساعة
تقوم في الاكثر والاغلب على شرار الناس بدليل قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة
من امتي على الحق حتى تقوم الساعة فظاهره انها تقوم ايضا على قوم صالحين وتعقبه
الحافظ العسقلاني بانه لا يتعين ما قال فقد جاء ما يؤيد العموم المذكور على ذكر من
حديث ابن مسعود رضي الله عنه لا تقوم الساعة الا على شرار الناس عند مسلم وعنده
ايضا من حديث ابي هريرة رضي الله عنه رفعه ان الله يبعث ريحا في اليمن الين من
الحرير فلا تدع احدا في قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضته وعنده ايضا
في اخر حديث النواس بن سمعان الطويل في قصة الدجال وعيسى ويأجوج ومأجوج
اذ بعث الله ريحا طيبة فتقبض روح كل مؤمن ومسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون
تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة وقد اختلفوا في المراد بقوله يتهارجون فقيل
يتسافدون وقيل يتناوبون والذي يظهر انه هنا بمعنى يتقاتلون او اعم من
ذلك ويؤيده حمله على التقاتل حديث الباب وعند مسلم ايضا لا تقوم الساعة على احد
يقول لا اله الا الله والجمع بينه وبين حديث لا تزال طائفة الحديث حمل الغاية فيه
على وقت هبوب الريح الطيبة التي تقبض روح كل مؤمن ومسلم فلا يبقى الا الشرار
فتهجم الساعة عليهم بغتة والله تعالى اعلم **باب لا يأتي زمان الا**
الذي بعده شر منه حدثنا محمد بن يوسف الفريابي كذا قال القسطلاني وقال
العيني هو ابو احمد البخاري البيكندي قال حدثنا سفيان هو الثوري كذا قال
القسطلاني وكذا العسقلاني وقال العيني هو ابن عيينة عن الزبير بضم الزاي ابن عدي

نسخة ٢ اي نسخة الحديث المذكور بين يدي الساعة ايام الهرج ح

بفتح العين بعدها دال مهملة وهو كوفي هذا في بكون الميم وفي قضاء الري ويكنى ابا عدي
وهو من صغار التابعين وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وقد يلتبس به راو قريب
من طبقته وهو الزبير بن عربي بفتح العين والراء بعدها موحدة مكسورة وهو اسم بلفظ
النسب بصري يكنى ابا سلمة وليس له في البخاري سوى حديث واحد تقدم في الحج من رواية
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اتينا انس بن مالك رضي الله عنه فشكونا اليه ما نلقى من الحجاج
هو ابن يوسف الثقفي الامير المشهور من ظلمه وتعديه وفي رواية ابي ذر وابن عساكر ما يلقون
منه فقال اصبروا لا يأتي عليكم زمان الا الذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم سمعته من نبيكم
الحديث وفي رواية الكشميهني فشكوا وهو على الجادة وفي رواية ابن ابي مريم عن
الفريابي شيخ البخاري فيه عند ابي نعيم تشكو بنون بدل الفاء وفي رواية عبد الرحمن
بن مهدي عن سفيان عند الاسماعيلي شكونا الى انس ما نلقى من الحجاج وذكر الزبير في
الموفقيات من طريق مجالد عن الشعبي قال كان عمر رضي الله عنه فمن بعده اذا اخذوا
العاصي اقاموه للناس ونزعوا عمامته فلما كان زياد ضرب في الجنايات بالسياط ثم
زاد مصعب بن الزبير حلق اللحية فلما كان بشر بن مروان سمر كف الجاني بمسمار فلما
قدم الحجاج قال هذا كله لعب فقتل بالسيف فقال انس رضي الله عنه اصبروا اني عليه
وقد زاد عبد الرحمن بن مهدي في روايته اصبروا عليه فانه لا يأتي عليكم زمان وفي
رواية عبد الرحمن بن مهدي لا يأتيكم عام وبهذا اللفظ اخرج الطبراني بسند جيد عن ابن مسعود
رضي الله عنه نحو هذا الحديث موقوفا عليه قال ليس عام الا والذي بعده شر منه ولم
عنه بسند صحيح قال امس خير من اليوم واليوم خير من غد وكذلك حتى تقوم الساعة
الا والذي بعده كذا في رواية ابي ذر بالواو وسقطت الواو للباقين وثبتت
لابن مهدي شر منه حتى تلقوا ربكم اي حتى تموتوا وقد ثبت في صحيح مسلم في حديث
آخروا علموا انكم لن تروا ربكم حتى تموتوا كذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابي
والمستملي اشر بوزن افعل وعليه شرح ابن التين فقال كذا وقع اشر بوزن افعل
وقد قال في الصحاح فلان شر من فلان ولا يقال اشر الا في لغة ردية وقال
العيني ان صحت الرواية بافعل التفضيل لا يلتفت الى ما قال الجوهري وغيره قال
الحافظ العسقلاني ووقع في رواية محمد بن القاسم الاسدي عن الثوري ومالك بن
مغول ومسعود وابي سنان الشيباني اربعتهم عن الزبير بن عدي بلفظ لا يأتي على
الناس زمان الا شر من الزمان الذي قبله سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه
وسلم اخرجه الاسماعيلي وكذا اخرجه ابن مندة من طريق مالك بن مغول بلفظ الا
وهو شر من الذي قبله واخرجه الطبراني في المعجم الصغير من رواية مسلم بن ابرهيم عن
شعبة عن الزبير بن عدي وقال تفرد به مسلم عن شعبة سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم
وفي رواية ابي نعيم سمعت ذلك قال ابن بطال هذا الخبر من اعلام النبوة لاخباره
صلى الله عليه وسلم بما لا حال وذلك من الغيب الذي لا يعلم بالرأي وانما يعلم
بالوحي انتهى وقد استشكل هذا الاطلاق مع ان بعض الازمنة يكون فيه الشر دون
الذي قبله ولو لم يكن الا زمن عمر بن عبد العزيز وهو بعد زمن الحجاج بكثير وقد اشتهر
خيريته زمانه بل لو قيل ان الشر اضمحل في زمانه لما كان بعيدا فضلا عن ان يكون شرا
مما لزمن الذي قبله لكفى في الاستشكال فلذا حمله البصري على الاكثر الاغلب فسئل عن

عن وجود عمر بن عبد العزيز بعد الحجاج فقال لا بد للناس من تنفيس وقال بعضهم المراد
بالتفضيل مجموع العصر على مجموع العصر فان عصر الحجاج كان فيه كثير من الصحابة في الاحياء
وفي عصر عمر بن عبد العزيز انقرضوا والزمان الذي فيه الصحابة خير من الزمان الذي
بعده لقوله صلى الله عليه وسلم خير القرون قرني وهو في الصحيحين وقوله صلى الله عليه وسلم
اصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى امتي ما يوعدون اخرجه مسلم قال الحافظ
العسقلاني ثم وجدت عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه التصريح بالمراد وهو اولى
بالاتباع فاخرج يعقوب بن شيبة من طريق الحارث بن حصيرة عن زيد بن وهب قال
سمعت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول لا ياتي عليكم يوم الا وهو شر من اليوم
الذي كان قبله حتى تقوم الساعة لست اعني رخاء من العيش يصيبه ولا عاما يفيده
ولكن لا ياتي عليكم يوم الا وهو اقل علما من اليوم الذي مضى قبله فاذا ذهب العلماء
استوى الناس فلا يامرون بالمعروف ولا ينهون عن منكر فعند ذلك يهلكون ومن
طريق ابن اسحق عن ابي الاحوص عن ابن مسعود رضي الله عنه الى قوله شر منه قال فما صابت
سنة خصب فقال ليس ذلك اعني انما اعني ذهاب العلماء ومن طريق الشعبي عن مسروق
عنه لا ياتي عليكم زمان الا وهو شر مما قبله اما اني لا اعني اميرا خيرا من امير ولا عاما
خير من عام ولكن علماءكم وفقهاءكم يذهبون ثم لا تجدون منهم خلفا ويجيئ قوم
يفتون برايهم وفي لفظ عنه من هذا الوجه وما ذاك بكثرة المطر وقلتها ولكن
بذهاب العلماء ثم يحدث قوم يفتون الامور برايهم فيثلمون الاسلام ويهدمونه
واخرج الدارمي الاول من طريق الشعبي بلفظ لست اعني عاما اخصب من عام والبائقة
مثله وزاد وخياركم قبل قوله وفقهاءكم واستشكل ايضا زمان عيسى بن مريم عليهما
السلام بعد زمان الدجال واجاب الكرماني بان المراد الزمان الذي يكون بعد عيسى
عليه السلام او المراد جنس الزمان الذي فيه الاشراء والا فمعلوم من الدين بالضرورة
ان زمان النبي المعصوم لا شر فيه وقال الحافظ العسقلاني ويحتمل ان يكون المراد بالازمنة
ما قبل وجود العلامات العظام كالدجال وما بعده ويكون المراد بالازمنة المتفاضلة في الشر
في زمن الحجاج فما بعده الى زمن الدجال واما زمن عيسى عليه السلام فلا حكم مستانف والله
تعالى اعلم ويحتمل ان يكون المراد بالازمنة المذكورة ازمنة الصحابة بناء على انهم هم
المخاطبون بذلك فيختص بهم فاما من بعدهم فلم يقصد في الخبر المذكور لكن الصحابي
فهم التعميم ولاجل ذلك اجاب من شكى اليه الحجاج بذلك وامرهم بالصبر وهم اوجه منهم
من التابعين واستدل به حبان في صحيحه لان حديث انس ليس على عمومه بالاحاديث الواردة
في المهدي وانه يملا الارض عدلا بعد ان ملئت جورا وقد فسر عن ابن مسعود رضي الله عنه
ما يصلح ان يفسر به الحديث فتذكر والترجمة المذكورة هي على الحديث المذكور وقد اخرجه
الترمذي في الفتن عن ابن بشار ايضا اخبرنا وفي نسخة حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب عن الزهري عن ابي حمزة عن الزهري ابن سنان ح وتحويل في سنده الى اخر قال البخاري
وحدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي ابو بكر عبد الحميد عن سليمان وفي رواية
ابي ذر زيادة بن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق واسم ابي عتيق محمد
ابن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه التيمي المدني نسبه بجده عن ابن سنان الزهري

عن هند

عن هند بنت الحارث الفراسية بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة نسبة الى بني فراس بطن
من كنانة وهم اخوة قريش وكانت هند زوج معبد بن المقداد وقد قيل ان لها صحبة ان ثبت سماعها
زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت استيقظ اي انتبه من نومه وليست السين فيه للطلب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة نصب على الظرفية حال كونه فزعا بفتح الفاء وكسر الزاي اي خائفا
حال كونه يقول سبحان الله وفي رواية سفيان فقال سبحان الله وفي رواية ابن المبارك عن معمر
في الليل مستيقظا من الليل وهو يقول لا اله الا الله ماذا انزل الله من الخزائن وفي رواية الهيثمي
هكذا وفي رواية غيره ماذا انزل بضم الهمزة من الخزائن اي الخيرات وهو جمع خزانة وهو
الموضع والوعاء الذي يحفظ فيه الشئ والمراد خزائن فارس والروم مما فتح على الصحابة
رضي الله عنهم وقوله سبحان الله ما استفهام متضمن معنى التعجب وفي رواية ابن عساكر اسقاط
ليلة واسم الجلالة الشريف في قوله انزل الله وفي رواية ابي ذر انزل بضم الهمزة وكسر الزاي
الليلة من الخزائن وماذا انزل بضم الهمزة من الفتن اي الشرور وفي رواية سفيان ماذا انزل
من الفتن وماذا فتح من الخزائن وفي رواية شعيب ماذا انزل من الخزائن وماذا انزل من الفتن
وفي رواية ابن المبارك مثله لكن بتقديم وتاخير وقال من الفتنة بالافراد من يوقظ اي من يتسبب
فيوقظ كذا في رواية الاكثرين وفي رواية سفيان بالقظ بصيغة الامر فما يلفظ صواحب
الحجرات بالنصب على المفعولية وجوز الكرماني بالقظ بكسر اوله وفتح ثالثه وصواحب منادى ودلت
رواية اليقظ على ان المراد بقوله من يوقظ الندب والتحريض على ايقاظهن والصواحب جمع
صاحبة والحجرات بضم الحاء المهملة وفتح الجيم والذي في اليونينية بضم الجيم جمع حجرة وهو الموضع
المنفرد في الدار يريد صلى الله عليه وسلم ازواجه لكي يصلين ويستعدين مما اراه الله من الفتن
النازلة كي يوافق المرجو فيه الاجابة وخصهن لانهن الحاضرات حينئذ وفي رواية شعيب حتى
يصلين وخلت سائر الروايات عن هذه الزيادة رب كاسية في الدنيا بالثياب لوجود الغنى
وفي رواية سفيان رب كاسية بزيادة فا في اوله وفي رواية ابن المبارك يا رب
كاسية بزيادة حرف النداء في اوله وفي رواية معمر كم من كاسية وهذا يؤيد ما قال ابن مالك
رب اكثر ما ترد للتكثير فانه قال اكثر النحويين انها للتقليل وان معنى ما يصدر بها المعنى والصحيح
ان معناها في الغالب التكثير وهو مقتضى كلام سيبويه فانه قال في باب كم واعلم ان كم في
الخبر لا تعمل الا ما يعمل فيه رب لان المعنى واحد الا ان كم اسم ورب غير اسم ولا خلاف ان معنى
كم الخبرية التكثير ولم يقع في لفظه ما يعارض ذلك فصح ان مذهبه ما ذكرت وحديث الباب
شاهد لذلك فليس مراده ان ذلك قليل بل المتصف بذلك في النساء كثير ولذلك لو جعلت
كم موضع رب لحسن انتهى قال الحافظ العسقلاني وقد وقعت كذلك في نفس هذا الحديث كما
بينته ومما ورد فيه التكثير قول حسان رضي الله عنه ٩ رب حلم اضاعه عدم المال ٩
وجهل غطى عليه النعيم ٩ وقول عدي ٩ رب مامول وراج املا ٩ قد ثناه الدهر عن ذاك
الامل ٩ قال والصحيح ايضا ان الذي يصدر برب لا يلزم كونه ماضي المعنى بل يجوز مضيه وحضوره
واستقباله وقد اجتمع في الحديث الحضور والاستقبال وشواهد المعنى كثيرة انتهى ملخصا واما تصدير رب
بحرف النداء في رواية ابن المبارك فقيل الكناري فيه محذوف والتقدير يا سامعين عارية
في الاخرة من الثياب لعدم العمل في الدنيا قال القاضي عياض الاكثر بالخفض على الوصف لمجرور رب

وقال غيره الاولى الرفع على اضمار مبتدأ والجملة في موضع النعت اي هي عارية والفعل الذي يتعلق به رب محذوف وقال السهيلي الاحسن الخفض على النعت لان رب حرف جر يلزم صدر الكلام وهذا راي سيبويه وعند الكسائي هو اسم مبتدأ والمرفوع خبره واليه كان يذهب بعض شيوخنا انتهى واختلف في المراد بقوله كاسية وعارية على اوجه احدها كاسية في الدنيا بالثياب لوجود الغنى عارية في الاخرة من الثواب لعدم العمل في الدنيا كما تقدم ثانيها كاسية بالثياب لكنها بشفافة لا تستر عورتها فعاقب في الاخرة بالعرى جزاء على ذلك ثالثها كاسية من نعم الله عليها عارية من الشكر الذي يظهر عجزه في الاخرة بالثواب رابعها كاسية جسدها لكنها تشد خمارها من ورائها فيبدو صدرها فتصير عارية فتعاقب في الاخرة خامسها كاسية من خلعة الزوج بالرجل الصالح عارية في الاخرة من العمل فلا ينفعها صلاح زوجها كما قال تعالى فلا انساب بينهم ذكر هذا الاخير الطيبي ورجحه لمناسبة المقام واللفظة وردت في ازواج النبي صلى الله عليه وسلم لكن العبرة بعموم اللفظ وقد سبقه لنحوه الداودي فقال كاسية للشرف في الدنيا لكونها اهل الشرف وعارية في الاخرة يوم القيمة ويحتمل ان يراد عارية في النار فيل وفي ذلك اشارة الى تقديم المرء ما يفتح عليه من الخزائن الدنيوية للاخرة يوم يحشر الناس فيه عراة فلا يكتسي الا الاول فالاول في الطاعة والصدقة والانفاق في سبيل الله وقال ابن بطال في هذا الحديث ان الفتوح في آخر الزمان ينشأ عنها فتنة المال بان يتنافس فيه فيقع القتال بسببه وان يبخل به فيمنع الحق ويسيطر صاحبه فيسرف فاراد صلى الله عليه وسلم تحذير ازواجه من ذلك كله وكذا غيرهن ممن بلغه ذلك واراد بقوله من بوقظها بعض حجراته كما قال يوم الخندق من يأتيني بخبر القوم واراد اصحابه لكن معناك عرف الذي انتدب كما تقدم وهنا لم يذكر وفي الحديث الندب الى الدعاء والتضرع عند نزول الفتنة والسعي في الليل لرجاء وقت الاجابة ليكشف او يسلم الداعي ومن دعي له وبالله التوفيق ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله وماذا انزل من الفتن اي الشرور فيكون تلك الليلة التي قبلها وقد مضى الحديث في كتاب العلم والعظة بالليل

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد فليس منا اي ليس على طريقتنا حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي قال اخبرنا مالك هو ابن انس الاصبحي الامام عن نافع الفقيه مولى ابن عمر من ائمة التابعين واعلامهم عن مولاه ابن عمر رضي الله عنهما كذا في رواية ابن عساكر وفي رواية غيره عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح وفي رواية سلمة بن الاكوع عند مسلم من سل علينا السيف ومعنى الحديث حمل السلاح على المسلمين لقتالهم به بغير حق لمثل ذلك من تخويفهم وادخال الرعب عليهم وكانه كني بالحمل عن المقاتلة او القتال لملازمة الغالبة قال ابن دقيق العيد يحتمل ان يراد بالحمل ما يضاد الوضع ويكون كناية عن القتال به ويحتمل ان يراد بالحمل حمله لارادة القتال به بقرينة قوله علينا وجاء الحديث بلفظ من شهر علينا السلاح اخرجه البزار من حديث ابي بكرة ومن حديث سمرة ومن حديث عمرو بن عوف وفي سند كل منها لين لكنه يعضد بعضها بعضا وعند احمد من حديث ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ من رمانا بالنبل وهو عند الطبراني في الاوسط بلفظ الليل بدل النبل وعند البزار من حديث بريدة مثله فليس منا اي ليس على طريقتنا اولى من يتعاطى بقتالنا لان من حق المسلم ان يسيء ويقاتل دونه لا ان يرتكبه

بحمل السلاح عليه لارادة قتاله او قتله ونظيره من غشنا فليس منا وليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب وقال الكرماني اي ليس من متبع سنتنا وسلك طريقتنا لا انه يريد ليس من ديننا وهذا فيمن لم يستحل ذلك فاما من يستحله فانه يكفر باستحلال ما هو مقطوع بتحريمه لا بمجرد حمل السلاح والاولى عند كثير من السلف اطلاق لفظ الخبر من غير تعرض لتاويله ليكون ابلغ في الزجر وكان سفيان بن عيينة ينكر على من يصرفه عن ظاهره فيقول معناه ليس على طريقتنا ويرى ان الامساك اولى من تاويله والفقهاء مجمعون على ان الخوارج من جملة المؤمنين وان الايمان لا يزيله الا الشرك بالله ورسله نعم الوعيد المذكور في هذا الحديث لا يتناول من قاتل البغاة من اهل الحق فيحمل على البغاة وعلى من ابتدا بالقتال ظالما والترجمة عين الحديث وقد اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في المحاربة حدثنا محمد بن العلاء اي ابن كريب الهمداني الكوفي مشهور بكنيته ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الواء عامر او الحارث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس عبيد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حمل علينا السلاح فليس منا هذا ايضا مثل ما قبله وقد اخرجه مسلم في الايمان واخرجه الترمذي في الحدود وكذا ابن ماجة فيه حدثنا محمد هكذا وقع غير منسوب في الاصول وكذا ذكر ابو علي الجياني انه وقع هنا وفي العتق محمد غير منسوب عن عبد الرزاق وجزم الحاكم بانه محمد بن يحيى الذهلي وقال الحافظ العسقلاني يحتمل ان يكون هو محمد بن رافع فان مسلما اخرج هذا الحديث عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وجزم الحاكم بانه محمد بن يحيى الذهلي وقال الحافظ العسقلاني يحتمل ان يكون هو محمد بن رافع فان مسلما اخرج هذا الحديث عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وتعقبه العيني فقال هذا احتمال بعيد فان اخراج مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق لا يستلزم اخراج البخاري لذلك قال حدثنا وفي رواية اخبرنا عبد الرزاق هو ابو بكر بن همام بن نافع الصنعاني احد الاعلام عن معمر هو ابن راشد عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم بعدها الف ميم ابن منبه انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يشير احدكم الى اخيه بالسلاح كذا باثبات الياء في يشير بعد المعجمة على انه نفي بمعنى النهي وفي رواية باسقاط الياء بلفظ النهي قال الحافظ العسقلاني وكلاهما جائز فانه اي الذي يشير لا يدري لعل الشيطان ينزغ في يده بفتح التحتية وكسر الزاي بعدها عين مهملة قال الخليل في العين نزغ الشيطان بين القوم نزغا حمل بعضهم على بعض بالفساد ومنه قوله تعالى من بعد ان نزغ الشيطان بيني وبين اخوتي وفي رواية الكشميهني بالعين المهملة ومعناه قلع ونزع بالسهم رجاء به ونقل القاضي عياض عن جميع روايات مسلم بالعين المهملة ومعناه على الاول انه يغري بينهم اي يزينه ان يضرب احدهما الآخر بسلاحه فيحقق الشيطان ضربته له وقال ابن التين معنى ينزعه بالعين المهملة يقلعه في يده فيصيب به الآخر او يشد يده فيصيبه وقال النووي في شرح مسلم ضبطناه بالعين المهملة ومعناه يرمي في يده

ويحقق ضربته ومن رواه بالمهملة فهو من الاغراء اى يزين له تحقيق ضربته فيقع فى حفرة من النار
هو كناية عن وقوعه فى المعصية التى يفضى به الى دخول النار وفى الحديث النهى عما يفضى به الى المحذور
وان لم يكن المحذور محققا سواء كان ذلك فى جد او هزل وقد وقع فى حديث ابى هريرة رضى الله عنه
عند ابن ابى شيبة وغيره مرفوعا فى رواية ضمرة بن ربيعة عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عنه الملائكة
تلعن احدكم اذا اشار الى الآخر بحديدة وان كان اخاه لابيه وامه واخرجه الترمذى من وجه آخر عن
ابى هريرة رضى الله عنه موقوفا فان رواية ايوب عن ابن سيرين عنه واخرج الترمذى اصله مرفوعا من
رواية خالد الحذاء عن ابن سيرين عنه بلفظ من اشار الى اخيه بحديدة لعنته الملائكة وقال
حسن صحيح غريب وكذا صححه ابو حاتم من هذا الوجه وقال فى طريق ضمرة منكر واخرج الترمذى
بسند صحيح عن جابر رضى الله عنه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتعاطى السيف مسلولا
وللاحمد والبزار من وجه آخر عن جابر رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم مر بقوم فى مجلس يسلون
سيفا يتعاطونه بينهم غير معمود فقال الم ازجر عن هذا اذا سل احدكم السيف فليغمده ثم
ليعطه اخاه ولاحمد والطبرانى بسند جيد عن ابى بكرة رضى الله عنه نحوه وزاد لعن الله من فعل
هذا اذا سل احدكم سيفه فاراد ان يناوله اخاه فليغمده ثم يناوله اياه قال ابن العربى
اذا استحق الذى يشير بالحديدة اللعن فكيف الذى يصيب بها وانما يستحق اللعن اذا كانت اشارة
تهديد سواء كان جادا ام لاعبا وانما اخذ اللاعب لما ادخله على اخيه من الروع ولا يخفى ان
اخم الهازل دون اخم الجاد وانما نهى عن تعاطى السيف مسلولا لما يخاف من الغفلة عند التناول
فيسقط فيؤذى ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله لا يشير احدكم على اخيه بالسلاح فان
فيه معنى الحمل عليه والحديث اخرجه فى الادب حدثنا على بن عبد الله اى ابن المدينى قال حدثنا سفيان
هو ابن عيينة قال قلت لعمرو هو ابن دينار يا ابا محمد سمعت بفتح التاء جابر بن عبد الله الانصارى
رضى الله عنهما يقول مر رجل بسهام فى المسجد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بنصالها
قطع معنونة وكسر السين بنصالها جمع نصل وهو حديدة السهم ويجمع ايضا على نصول قال
عمرو بن دينار وجوابا لسؤال سفيان نعم سمعته يقول ذلك وسقط قوله نعم فى باب ياخذ بنصول
النبل اذا مر بالمسجد من كتاب الصلوة وقال ابن بطال حديث جابر لا يظهر فيه الاسناد لان سفيان لم يقل
ان عمرا قال له نعم فان يقوله نعم فى الرواية الاخرى نعم سناد الحديث وقال الحافظ العقلانى
هذا مبنى على المذهب المرجوح فى اشتراط قول الشيخ نعم اذا قال له القارئ مثلا احدثك فلان والمذهب
الراجح الذى عليه اكثر المحققين ان ذلك لا يشترط بل يكتفى بسكوت الشيخ اذا كان مستيقظا ومطابقة
الحديث للترجمة تؤخذ من قوله امسك نصالها فان فى تركه ربما يحصل خدش وهو فى معنى حمل
السلاح على المسلمين وقد مضى الحديث فى الصلوة حدثنا ابو الحسن محمد بن الفضل السدوسى قال
حدثنا حماد بن زيد اى ابن درهم الامام ابو اسمعيل الازدى الازرق احد الاعلام عن عمرو بن دينار
ابو محمد الجمحى مولاهم المكى عن جابر رضى الله عنه ان رجلا مر فى المسجد النبوى باسهام جمع سهم فى
القلة وفيه دلالة على ان المراد بقوله فى الطريق الاولى بسهام انما سهام قليلة وقد وقع فى رواية
لمسلم ان المار المذكور كان يتصدق بها قد بدى اى ظهر نصولها وهو جمع نصل كما سبق فامر صلى الله عليه
وسلم ان يأخذ بنصولها اى يقبض عليها بكفه يفسره قوله فى الرواية الاخرى امسك بنصالها وفى
نسخة فاخر بضم الهمزة لا يخدش مسلما بالخاء والشين المعجمتين من خدش يخدش من باب ضرب يضرب
خدشا بالفتح وخدش الجلد قشره بعود ونحوه وهو اول الجراح اى لا يقشر جلد مسلم وهذا تعليل

للامر

للامر بالامساك على النصال وهذا طريق آخر فى حديث جابر رضى الله عنه حدثنا محمد بن العلاء ابو
كريب الهمدانى قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة ابن عبد الله عن جده ابى
بردة عن ابيه ابى موسى الاشعرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اذا مر احدكم فى
مسجدنا او فى سوقنا ومعه نبل بفتح النون وسكون الموحدة السهام العربية لا احدها فليقبض
او للشك من الراوى على نصالها وفى رواية له وهو بنبل للحال فليمسك على نصالها عدة بعلى للمبالغة وان
قال اصل فليمسك بنصالها او قال صلى الله عليه وسلم فليقبض بكفه عليها وليس المراد خصوص ذلك بل
يحرص على ان لا يصيب مسلما بوجه من الوجوه كما دل عليه التعليل بقوله ان يصيب بفتح الخمزة اى كراهة
ان يصيب ووقع فى رواية مسلم لئلا يصيب بها وهو يؤيد مذهب الكوفيين فى تقدير المحذوف فى
مثله تخويبا بان الله كم ان تضلوا اى لئلا تضلوا احد من المسلمين نهائى وفى رواية ابى ذر والاصيلى
بشىء بزيادة حرف الجر وزاد مسلم فى اخر الحديث سدد نا بعضنا الى وجوه بعض وهى بالسين المهملة
اى قومنا ها الى وجوههم وهى كناية عما وقع من قتال بعضهم بعضا فى تلك الحروب الواقعة فى الجمل وصفين
وفى هذين الحديثين تحريم قتال المسلم وقتله وتغليظ الامر فيه وتحريم تعاطى الاسباب المفضية الى
اذيته بكل وجه وفيه حجة للعقول بقطع الذرائع ثم حديث ابى موسى بخلاف حديث جابر لان الحكم فيه
عام فى جميع المكلفين وحديث جابر واقعة حال لا يلزم التعميم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من
قوله فليمسك على نصالها وقد مضى فى الصلوة ايضا باب قول النبى صلى الله
عليه وسلم لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض حدثنا عمرو بن حفص قال
حدثنى بالافراد وفى رواية ابى ذر حدثنا ابى حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران
قال حدثنا شقيق هو ابو وائل بن سلمة قال قال عبد الله هو ابن مسعود رضى الله عنه قال النبى صلى الله
عليه وسلم سباب المسلم بكسر المهملة وتخفيف الموحدة الاولى مصدر مضاف للمفعول يقال سببت
وسببا قال ابو هريم الحربى السباب شتم من سب وهو يقول فى الرجل ما فيه وما ليس فيه يريد بذلك
عيبه وقال غيره السباب هنا مثل القتال فيقتضى المقاتلة وفى رواية احمد عن غندر عن شعبة سباب
المؤمن فسوق وهو فى اللغة الخروج وفى الشرع الخروج عن طاعة الله ورسوله وهو فى الشرع اشد
العصيان قال تعالى وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان ففيه تعظيم حق المسلم والحكم على من سبه بغير
حق بالفسق وقتاله اى مقاتلته كفر طاهره غير مراد فلا تمسك به للخوارج لانه لما كان القتال
اشد من السب لا نه يفضى الى ازهاق الروح عبر عنه بلفظ اشد من لفظ الفسق وهو الكفر ولم
يرد حقيقة الكفر الذى هو الخروج عن الملة بل اطلق عليه الكفر مبالغة فى التحذير ليتنزجر السامع عن
الاقدام عليه معتمدا على ما تقرر من القواعد او المعنى اذا كان مستحلا او ان قتال المؤمن من شان
الكافر او المراد الكفر اللغوى الذى هو التغطية لان حق المسلم على المسلم ان يعينه وينصره ويكف عنه
اذاه فلما قاتله كان كانه غطى هذا الحق وقد سبق الحديث فى الايمان اول الكتاب فى وجه آخر
على ابى وائل وقد اختلف فى رفعه ووقفه وقدورد لهذا الحديث سبب اخرجه البغوى والطبرانى
من طريق ابى خالد الوالبى عن عمرو بن الحمق بفتح المهملة وسكون الميم بعدها قاف الخزاعى قال انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
مجلس من مجالس الانصار ورجل من الانصار كان عرف بالبذاء ومشاتمة الناس فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر زاد البغوى فى رواية فقال ذلك الرجل والله لا اسباب
رجلا ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من معنى الحديث بالتعسف حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم الانماطى
البصرى قال حدثنا شعبة اى ابن الحجاج قال اخبرنى بالافراد واقد بالقاف وفى رواية ابى ذر واقد
ابن محمد ابن زيد بن عبد الله بن عمر العمرى عن ابيه محمد بن زيد عن ابن عمر رضى الله عنهما انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم

يقول لا ترجعوا بصيغة النهي وهو المعروف في رواية ابي ذر لا ترجعون بصيغة
الجزاء اي لا تصيروا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض جزم في يضرب في الفرع كأصله
قيل جملة صفة للكفارا اي لا ترجعوا كفارا متصفين بهذه الصفة القبيحة يعني
يضرب بعضهم رقاب بعض واو يكون حالا من ضمير لا ترجعوا بعدي كفارا حال ضرب بعضكم
رقاب بعض واو تكون جملة مستانفة كانه قيل كيف يكون الرجوع كفارا فقال يضرب بعضكم
رقاب بعض وقدري وهي بالجزم على انه جواب شرط محذوف على مذهب الكسائي اي فان
ترجعوا يضرب بعضكم رقاب بعض وفي معنى قوله كفارا اقوال كثيرة ذكرت في
اوائل كتاب الديات وجملة الاقوال فيه ثمانية وقيل المراد منه الستر يعني لا ترجعوا
بعدي ساترين الحق لان حق المسلم على المسلم ان يعينه وينصره فلما سابه او قاتله
فكانه غطى على حقه الثابت له عليه وقيل ان الفعل المذكور يفضي الى الكفر لان من اعتاد
الهجوم على كبائر المعاصي جره شؤم ذلك الى اشدها فيخشى ان لا يختم له بخاتمة الاسلام
ومنهم من حمله على التحقيق اي لا ترجعوا عن الدين بعدي فتصيروا مرتدين يقاتل
يضرب بعضكم رقاب بعض بغير حق ومنهم من حمله على التشبيه اي لا ترجعوا كالكفار المقاتل
بعضهم بعضا بجذف اداته ويحتمل ان يكون معناه لا تكفروا حال ضرب بعضكم رقاب
بعض لامر يعرض بينكم استحلال القتل بغير حق وان يكون لا ترجعوا الى المقاتلة لذلك
كالكفار في الانهماك في تمشي الشر واثارة الفتن بغير اشفاق منكم بعضكم على بعض
في ضرب الرقاب وقال الداودي معناه لا تفعلوا بالمؤمنين ما تفعلون بالكفار ولا تفعلوا
بهم ما لا يحل وانتم ترونه حراما والترجمة عين الحديث وقد سبق في اول الديات حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد
القطان قال حدثنا قرة بن خالد بضم القاف وفتح الراء المشددة السدوسي قال
حدثنا ابن سيرين محمد عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع بضم النون وفتح الفاء
ابن الحارث الثقفي نزل البصرة وتحول الى الكوفة وعن رجل آخر هو حميد بن عبد الرحمن
الحميري كما وقع مصرحا به في كتاب الحج في باب الخطبة ايام منى وقال الكرماني هو ابن عوف
وقال الحافظ العسقلاني هو حميد وكلاهما سمع ابا بكرة وسمع منه محمد بن سيرين فهو
اي حميد افضل في نفسي من عبد الرحمن بن ابي بكرة لانه دخل في الولايات وكان حميد زاهدا
عن ابي بكرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر بمنى صرح به في
الحج فقال الا تدرون بتخفيف اللام اي يوم هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال
وفي باب الخطبة من كتاب الحج فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه فقال اليس يوم
النحر بالموحدة قبل التحتية في يوم قلنا بلى يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم وفي رواية
ابي ذر فقال اي بلد هذا بالتذكير المبهم بالبلدة وفي رواية ابي ذر زيادة الحرام
بتاء التانيث للبلدة وتذكير الحرام الذي هو صفتها وذلك ان لفظ الحرام اضمحل منه معنى
الوصفية وصار اسما والبلدة اسم خاص بمكة وهي المراد بقوله تعالى انما امرت
ان اعبد رب هذه البلدة الذي حرمها وخصها من بين سائر البلاد باضافة اسم
اليها لانها احب بلاده اليه واكرمها عليه واشار اليها تعظيما لها ودلالة على انها موطن
نبيه ومهبط وحيه قلنا بلى يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم فان دماءكم واموالكم
واعراضكم جمع عرض وهو الحسب وموضع المدح والذم من الانسان وابشاركم جمع جلدة ومنجمة

وهو الذي رواه المتقدمون والمتاخرون وفيه وجوه ان يكون صح

جمع البشرة وهي ظاهر جلد الانسان واما البشر الذي هو الانسان فلا يثنى ولا يجمع واجازه
بعضهم لقوله تعالى فقالوا انؤمن لبشرين مثلنا عليكم حرام اذا كان بغير حق كحرمة يومكم
هذا يوم النحر في شهركم هذا ذي الحجة في بلدكم هذا مكة وشبهة الدماء والاموال والاعراض
والاشارة في الحرمة باليوم وبالشهر وبالبلد لشهرتها الحرمة فيها عندهم والا فالشبيه انما يكون
دون المشبه به ولذا قدم السؤال عن الثلاثة اشهرتها لانه تحريما اثبت في نفوسهم اذ هي عادة
سيفهم وتحريم الشرع طارئ وحينئذ انما شبه الشيء بما هو اعلى منه باعتبار ما هو مقرر عندهم
وهذا وان كان سبق في موضعين فذكره هنا لبعد العهد به وقال الكرماني لم يذكر في
هذه الرواية اي شهر فكيف شبهه به فيما قال في شهركم هذا فاجاب بقوله كان السؤال
لتقرير ذلك في اذهانهم وحرمة الشهر كانت متقررة عندهم فان قلت فكذا حرمة
البلد قلت هذه الخطبة كانت بمنى فربما قصد به دفع وهم من يتوهم انها خارجة عن الحرم
او دفع من يتوهم ان البلدة لم تبق حراما لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح
فيها او اقتصره الراوي اعتمادا على سائر الروايات مع انه لا يلزم ذكره في صحة
التشبيه انتهى وسقط في رواية ابن عساكر لفظ هذا من قوله يومكم هذا ثم قال
صلى الله عليه وسلم الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام يا قوم هل بلغت ما امرت به ربي
قلنا نعم بلغت قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد اي الحاضر هذا المجلس الغائب
عنه وهو نصب بفعل سابقه فانه اي الشان رب مبلغ بفتح اللام المشددة بلغه
كلاي بواسطة يبلغه بكسر اللام اي غيره كذا في الفرع بفتح ثم كسر وعليه جرى الحافظ
العسقلاني في شرحه وقال الكرماني بكسر اللام فيهما والضمير الراجع الى الحديث المذكور فعلى
اول لم ومن هو ادعى معقول ثان لروا للقطان من التبليغ ومن الابلاغ وصوبه العيني
متعقبا للحافظ العسقلاني قال القسطلاني وكذا هو في اليونينية بكسر اللام فيهما من تبليغ
الميم وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني لمن هو اوعى اي لحفظ له زاد في الحج منه اي ممن بلغه
فكان كذلك جملة موقوفة من كلام محمد بن سيرين تخللت بين الجمل المرفوعة اي وقع التبليغ
كثيرا من الحاضر الى الحفظ والذي يتعلق به رب محذوف تقديره يوجد او يكون قال
صلى الله عليه وسلم بالسند السابق في رواية محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكرة رضي الله عنه
لا ترجعوا اي لا تصيروا بعدي بعد موقفي او بعد موتي كفارا يضرب بعضكم رقاب
بعض وقال البزار بعد تخريجه لطوله لا نعلم رواه بهذا اللفظ الا قرة عن محمد بن سيرين
فلما كان وفي رواية محمد بن ابي بكر المقدمي عن يحيى القطان عند الاسماعيلي قال فلما كان
وفاعل قال هو عبد الرحمن بن ابي بكر يوم حرق بضم الحاء المهملة على البناء للمفعول من
التحريق ووقع في خط الدمياطي الصواب احرق بالهمزة المضمومة وتبعه بعض الشراح و
تعقبه الحافظ العسقلاني بان اهل اللغة جزموا بانهما لغتان احرق وحرق والتشديد
للتكثير والتقدير هنا يوم حرق ابن الحضرمي ومن معه وتعقبه العيني فقال هذا كلام
من لا يذوق من معاني التركيب شيئا وتصويب الدمياطي باب الاحتمال لكون المقصود
حصول الاحراق وليس المراد المبالغة فيه حتى يذكر باب التفعيل وفيه شيء قلت ما
ابن الحضرمي بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة وفتح الراء هو عبد الله بن عمرو ابن
الحضرمي وابوه عمرو هو اول من قتل من المشركين يوم بدر وعلى هذا فلعبد الله رؤية

وقد ذكره بعضهم في الصحابة فتبع الاستيعاب قال الواقدي ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وروى عن عمر رضي الله عنه وعند المدائني انه عبد الله بن عامر ابن الحضرمي وهو ابن عم المذكور و
العلاء ابن الحضرمي عبد الله بن عماد وكان حالف بني امية في الجاهلية وام ابن الحضرمي المذكور ارنب
بنت كوز بن ربيعة وهي عمة عبد الله بن عامر بن كريز الذي كان امير البصرة في زمن عثمن رضي الله عنه
حباب حرقة جارية بن قدامة بجيم وخفيفة وقدامة بضم الكاف وهو ابن مالك بن زهير بن الحصاب
التميمي السعدي وكان السبب في ذلك ما ذكره العسكري في الصحابة قال كان جارية يلقب محرقا لانه احرق
ابن الحضرمي بالبصرة وكان معاوية رضي الله عنه وجه ابن الحضرمي الى البصرة يستعرضهم على قتال
علي رضي الله عنه فوجه علي جارية بن قدامة فحصره فخلص منه ابن الحضرمي في دار فاحرقها جارية
عليه وذكر الطبري في حوادث سنة ثمان وثلثين من طريق ابي الحسن المدائني وكذا اخرجه عمر بن شبة
في اخبار البصرة ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما خرج من البصرة وكان عاملا لعلي رضي الله عنه
واستخلف زيادا وبن سمية على البصرة فارسل معاوية عبد الله بن عمرو بن الحضرمي لياخذ له البصرة فنزل
في بني تميم وانضمت اليه العثمانية فكتب زياد الى علي رضي الله عنه يستمده فارسل اليه اعين ابن
ضبيعة المجاشعي فقتل غيلة فبعث علي رضي الله عنه بعده جارية بن قدامة فحصر ابن الحضرمي في الدار
التي نزل فيها ثم احرق الدار عليه وعلى من معه وكانوا سبعين رجلا او اربعين رجلا والله
في ذلك اشعارا فهذا هو المعتمد واما ما حكاه ابن بطال عن المهلب ان ابن الحضرمي رجل اتسع في الطاعة
فاخرج اليه جارية بن قدامة جيشا فظفر به في ناحية من العراق كان ابو بكرة الثقفي رضي الله عنه
يسكنها فامر جارية بصلبه فصلبه ثم القى النار في الجذع الذي صلب عليه فعال الحافظ العسقلاني
فما ادري ما مستنده فيه وكانه قال بالظن والذي ذكره العسكري والطبري هو الذي ذكره اهل العلم
بالاخبار وكان الاحنف يدعو جارية عما اعظما قال الطبراني ومات جارية في خلافة يزيد
بن معاوية قاله ابن حبان ويقال انه جويرية بن قدامة الذي روى قصته قتل عمرو والله اعلم قال
جواب فلما اتى قال جارية لجيشه اشرفوا بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وكسر الراء بعدها فاء
على ابي بكرة اي اطلعوا فرمكان مرتفع عليه يعني ان جارية لما احرق ابن الحضرمي امر جيشه ان
يشرفوا على ابي بكرة هل هو على الاستسلام والانقياد ام لا فراوه وزاد المبرد عن يحيى بن حكيم
عن القطان وهي في حائطه لهم فقالوا له هذا ابو بكرة يراك اي فقال لجيشه هذا ابو بكرة يراك
وما صنعت بابن الحضرمي وربما انكره عليك بسلاح او بكلام فلما سمع ابو بكرة ذلك وهو في
علية له قال لو دخلوا علي لرايي ما عرفت عليهم قصبة لاني لا ارى قتال المسلمين فكيف ان قاتلهم
بسلاح هذا ويقتضي ما ذكره اهل العلم بالاخبار كالمدائني ان ابن عباس رضي الله عنهما كان استنفر
اهل البصرة بامر علي رضي الله عنه لبعاد ومحاربة معاوية بعد الفراغ من امر المحكيم ثم وقع امر
الخوارج فسار ابن عباس الى علي فشهد معه النهروان فارسل بعض عبد القيس في غيبته الى معاوية
يخبره ان بالبصرة جماعة من العثمانية وليس لتوجيه رجل يطلب بدم عثمن فوجه ابن الحضرمي
فكان من امره ما كان فالذي يظهر ان جارية بن قدامة لعدوان غلب وحرق ابن الحضرمي ومن معه
استنفر الناس بامر علي رضي الله عنه وكان من راي ابي بكرة ترك القتال في الفتنة كراي جماعة
من الصحابة رضي الله عنهم فدل بعض الناس على ابي بكرة ليلذموه الخروج الى القتال فاجابهم بما قال
والله اعلم بحقيقة الحال قال عبد الرحمن اي ابن ابي بكرة بالسند السابق محمد ننتنى امي هالة
بنت خلبط العجلية كما ذكره خليفة بن خياط في تاريخه وتبعه ابو احمد الحاكم وجماعة وقال ابن سعد

اسمها هولة وذكر البخاري في تاريخه وابن سعد ان عبد الرحمن كان اول مولود ولد بالبصرة لعدان
بليت سنة اربع عشرة وذلك في اوائل خلافة عمر رضي الله عنه عن ابي بكرة نفيع انه قال لما سمع قولهم
ربما انكر عليك بسلاح وبكلام لو دخلوا علي بيتي وبيدي الباء بامهملة بكسر الهاء وسكون المعجمة
وفي رواية الكشميهني بفتح الهاء وهما لغتان اي ما دافعتهم بقصبة كانه قال ما مددت يدي الى قصبة
ولا اتنا ولا اتهالا دافع بها عني وقال ابن التين ما مثلت اليهم بقصبة يقاتلهم بها اذا اراد ان يجرح او خفف اليه
وقيل معناه ما رميته وقيل معناه ما تحركت وقال صاحب النهاية المراد ما اقتلت اليهم سرعة ادفعهم عني
ولا بقصبة ويقال لمن نظر الى شيء فاعجبه واشتهاه او اسرع الى تناوله بهش الى كذا ويستعمل ايضا
في الشر والخير يقال بهش الى المعروف فلان في الخير وبهش الى قتال نعوض له بالشر ويقال بهش القوم
بعضهم الى بعض اذا ابتدروا الى القتال وهذا الذي ذكره ابو بكرة رضي الله عنه يوافق ما وقع عند احمد
من حديث ابن مسعود رضي الله عنه في ذكر الفتنة قلت يا رسول الله فما ترى ان ادركت ذلك
قال الكف يدك ولسانك وادخل دارك قلت يا رسول الله ارايت ان دخل علي رجل دارى قال
فادخل بيتك قال قلت فارايت ان دخل علي بيتي قال فادخل مسجدا وقبض بميينه على الكوع
وقل ربي الله حتى تموت على ذلك وعند الطبراني من حديث جندب ادخلوا بيوتكم واغلقوا ابوابكم
قال ان دخل على احدنا بيته قال ليبسط يده وليكن عبد الله المقتول لا القاتل ولا حمد ولابي يعلى
من حديث خوشة بن الحر فان اتت عليه فليمسك بسيفه الى صفاه فليضربه بحد حتى تنكسر ثم ليضطجع
لها حتى تجلى وفي حديث ابي بكرة عند مسلم قال رجل يا رسول الله ارايت ان اكرهت حتى ينطلق بي
الى احد الصفين فحا، سهم او ضربني رجل بسيف قال تبوا باثمه واثمك ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة لانها قطعة منه وقد سبق في كتاب الحج حدثنا احمد بن اشكاب بكسر الهمزة وسكون الشين
المعجمة وبعد الالف موحدة مصروف الصفار الكوفي قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد
المعجمة عن ابيه فضيل بن غزوان بفتح المعجمة وسكون الزاي عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ترتدوا بعدي الحديث تقدم في الحج مرة اخرى عن فضيل بلفظ لا ترجعوا
وسياتي هناك انتم بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة ومعناه
قد مر حدثنا سليمن بن حرب الازدي الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن علي
ابن مدرك بضم الميم وكسر الراء على صيغة اسم الفاعل من الادراك النخعي الكوفي انه قال سمعت ابا زرعة
بضم الزاي اسمه هرم بن عمرو بن جرير عن جده جرير بضم الجيم كذا قيل والصواب انه بالفتح للجيم هو ابن
عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع عند جمرة العقبة
واجتماع الناس للرمي وغيره استنصت الناس ثم قال صلى الله عليه وسلم بعد الصوا لا ترجعوا
كذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني لا ترجعن بضم العين وبنون
ثقيلة بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض قال المظهري يعني اذا فارقت الدنيا فاثبتوا
بعدي على ما انتم عليه من الايمان والتقوى ولا تظلموا احدا ولا تحاربوا المسلمين ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد تقدم الحديث في العلم وفي اواخر المغازي وفي الديات وقال الحافظ العسقلاني
وليس لابي زرعة بن عمرو بن جرير عن جده في البخاري سوى هذا الحديث الواحد في الموضع المذكورة

باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم

وهذه الترجمة بعض الحديث حدثنا محمد بن
عبيد الله بضم العين مصغرا هو ابن محمد بن يزيد مولى عثمن بن عفان الاموي ابو ثابت القرشي المدني
الفقيه قال حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عمته

ابى سلمة بن عبد الرحمن اى ابن عوف رضى الله عنه عن ابى هريرة رضى الله عنه قال ابرهيم اى ابن سعد
وحدثنى بالافراد صالح بن كيسان بفتح الكاف عن ابن شهاب الزهرى عن سعيد بن المسيب
سقط فى رواية ابن عساكر لفظ سعيد عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ستكون فتن بكسر الفاء وفتح الفوقية بصيغة الجمع وفى رواية ابى ذر عن
المستملى فتنة بالافراد والمراد بها الاختلاف الذى يكون بين اهل الاسلام بسبب افتراقهم
على الامام ولا يكون المحق فيه معلوما بخلاف زمان على ومعاوية رضى الله عنهما القاعد فيها اى فى
الفتن او الفتنة عنها خير من القائم والقائم خير من الماشى والماشى فيها خير من الساعى
يعنى ان شرها يكون بحسب التعلق بها وزاد الاسمعيلى والنائم فيها خير من اليقظة واليقظان فيها
خير من القاعد ولمسلم اليقظان فيها خير من القائم والليل ستكون فتن ثم تكون فتن يزداد
والمضطجع فيها خير من الجالس والجالس خير من القائم قال بعض الشراح ومعنى القاعد
فيه عن القائم الذى لا يستشرفها والمراد بالماشى من يمشى فى اسبابها لا درسوا لها
فربما يقع بسبب مشيه فى ما يكرهه وقال الداودى الظاهر انه انما اراد ان يكون
فيها قاعدا وحكى ابن التين عنه ان الظاهر ان المراد من يكون مباشرا لها فى الاحوال
كلها يعنى ان بعضهم فى ذلك اشد من بعض فاعلاهم فى ذلك الساعى فيها بحيث يكون
سببا لاثارتها ثم من يكون قائما باسبابها وهو الماشى ثم من يكون مباشرا لها وهو القائم
ثم من يكون مع النظارة ولا يقاتل وهو القاعد ثم من يكون محسنا لها ولا يباشر ولا
ينظر وهو المضطجع اليقظان ثم من لا يقع منه شئ من ذلك ولكنه راض وهو النائم
والمراد بالافضلية فى هذه الجزئية من يكون اقل شرا ممن فوقه على التفصيل المذكور
وفى حديث ابى بكرة عند مسلم زيادة الا فاذا نزلت فمن كانت له ابل فليلحق بابله
من تشرف بفتح المثناة الفوقية والمعجمة والراء المشددة على وزن تفعل اى تطلع لها
بان يتصدى ويتعرض لها ولا يعرض عنها وضبط ايضا من الاشراف لستشرفه بالجزم
اى تهلكه بان يشرف منها على الهلاك يقال اشرف المريض اذا اشفى على الموت
ويقال استشرف الشئ علوته واشرف عليه يريد بن انتصب لها انتصبت له و
صرعته ونازعض عنها اعرضت عنه وحاصله ان من اطلع فيها بشخصه قابلته بشرها
وقيل هو من المخاطرة والاشفاء على الهلاك اى من خاطر فيها بنفسه اهلكته ونحوه قول
الفائق من غالبها غلبته قال الطيبى ولعل هذا الوجه اولى لما يظهر من معنى اللام وعليه كلام
الفائق وقال النووى شئ اى من تطلع لها دعته الى الوقوع فيها والتشرف التطلع وتستعير
هنا للاصابة لشرها او يريد به انها تدعوه الى زيادة النظر اليها فمن وجد فيها وفى رواية
ابى ذر عن الكشميهنى منها بالجمع بفتح الميم والجيم بينهما لام ساكنة اخره همزة اى موضعا يلتجئ
اليه من شرها او معاذا بفتح الميم وبالذال المعجمة وهو موضع العوذ وهو بمعنى الالتجاء ايضا
وقال ابن التين ودونياه بضم الميم فليعذ به اى ليعتزل فيه ليسلم من شر الفتنة وفى
رواية سعد بن ابرهيم فليستعذ به ووقع تفسيره عند مسلم فى حديث ابى بكرة ولفظه
فاذا نزلت فمن كان له ابل فليلحق بابله وذكر الغنم والارض قال رجل يا رسول الله
ارايت من لم يكن له قال يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر ثم لينج ان استطاع وفيه التحذير
عن الفتنة والحث على اجتناب الدخول فيها وان شرها يكون بحسب التعلق بها والمراد بالفتنة

ما ينشأ عن الاختلاف فى طلب الملك حيث لا يعلم المحق من المبطل قال الطبرى اختلف السلف
فحمل بعضهم ذلك على العموم وهم من قعد عن الدخول فى القتال بين المسلمين كسعد وابن
عمر ومحمد بن مسلمة وابى بكرة فى اخرين وتمسكوا بظاهر المذكورة وغيرها ثم اختلف
هؤلاء فقالت طائفة يلزم البيوت وقالت طائفة يزيل بالتحول عن بلد الفتن اصلا ثم
اختلفوا فمنهم من قال اذا هجم عليه شئ فرد ذلك بكف يده ولو قتل ومنهم من قال يدافع
عن نفسه وعن ماله وعن اهله وهو معذور ان قتل او قتل وقال اخرون اذا بغت طائفة
على الامام فامتنعت فالواجب عليها ونصبت الحرب وجب قتالها وكذلك لو حاربت
طائفتان وجب على كل قادر الاخذ على يد المحق او نصر المصيب وهذا قول الجمهور وفصل
آخرون فقالوا الكل قتال وقع كل طائفتين من المسلمين حيث لا امام للجماعة فالقتال حينئذ ممنوع
وينزل الاحاديث التى فى هذا الباب وغيره على ذلك وهو قول الاوزاعى قال الطبرى والصواب
ان يقال ان الفتنة اصلها الابتلاء وانكار المنكر واجب على من قدر عليه فمن اعان المحق صاب
ومن اعان المخطئ اخطأ وان اشكل الامر فهى الحالة التى ورد النهى على القتال فيها وذهب
آخرون الى ان الاحاديث وردت فى حق ناس مخصوصين وان النهى مخصوص بمن خوطب
بذلك وقيل ان احاديث النهى مخصوصة بآخر الزمان حيث يحصل التحقق ان المقاتلة انما
هى فى طلب الملك وقد وقع فى حديث ابن مسعود رضى الله عنه قلت يا رسول الله ومتى
ذلك قال ايام الهرج قلت ومتى قال حين لا يامن الرجل جليسه ثم ان هذا
الحديث اورده البخارى هنا فى رواية سعد بن ابرهيم عن ابيه عن ابى سلمة
وفى رواية ابن شهاب عن ابى سلمة ولم يذكر لفظ رواية سعد بن ابرهيم بن سعد
وفى اوله تكون فتنة النائم فيها خير من اليقظان واليقظان خير من
القاعد ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم فى الفتن ايضا
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى ان
شهاب انه قال اخبرنى بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن اى ابن عوف ان ابا هريرة
رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتنة القاعد فيها خير من
القائم والقائم خير من الساعى فى الرواية الاولى والقائم فيها وفى حديث ابن مسعود
رضى الله عنه عند احمد وابى داود النائم فيها خير من المضطجع وهو المراد باليقظان
فى رواية الاسمعيلى لانه قابله بالقاعد وفيه والماشى فيها خير من الراكب من تشرف لها
تستشرفه قد مر الكلام فيه فمن وجد ملجأ او معاذا فليعذ به قد سبق الكلام فيه ايضا
وهذا طريق آخر فى الحديث السابق

باب اذا التقى المسلمان بسيفيهما

وجواب اذا محذوف لم يذكره اكتفاء بما ذكر فى الحديث وهو قوله فكلاهما من اهل النار
وقوله فى الحديث فى انواجه المسلمان بسيفيهما فى معنى الالتقاء حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
ابو محمد الحجبى بفتح الحاء المهملة والجيم الموحدة المكسورة البصرى فراد البخارى قال حدثنا
حماد بفتح الحاء المهملة والميم المشددة هو ابن زيد بن درهم الامام ابو اسمعيل الازدى الازرق
وقد نسبه فى اثناء الحديث من رجل لم يسمه حماد وقال الحافظ العقيلى هو عمرو بن عبيد
شيخ المعتزلة وكان يبنى الضبط هكذا جزم المزى فى التهذيب بانهم فى هذا الموضع
وجوز غيره كغلطا ان يكون هو هشام بن حسان وفيه بعد انتهى وتعقبه العينى فقال قال

صاحب التلويح هو هشام بن حسان ابو عبد الله القردوسي وتبعه على ذلك صاحب التوضيح وكذا قاله
الكرماني نقلا عن قوم وقال بعضهم وفيه بعد قلت ليت شعري ما وجه البعد ووجه البعد فيما قاله
ويؤيد ما قاله هؤلاء ما قاله الاسماعيلي في صحيحه نا الحسن نا محمد بن عبيد نا حماد بن زيد نا هشام
عن الحسن فذكره ويوضحه رواية النسائي عن علي بن محمد عن خلف بن تميم عن زائدة عن هشام
عن الحسن الحديث عن الحسن البصري انه قال خرجت لسلاحي ليالي الفتنة كذا وقع في هذه الرواية
وسقط الاحنف بن الحسن وابي بكرة كما سيأتي والمراد بالفتنة الحرب التي وقعت بين علي ومن معه
وعائشة ومن معها وهي وقعة الجمل وكذا وقعة صفين وفي رواية عمرو بن شعيب عن خالد بن
حداش عن حماد بن زيد عن ايوب ويونس عن الحسن عن الاحنف قال التحفت على بسيفي لآتي
عليا فنصره فاستقبلني ابو بكرة نفيع بن الحارث الثقفي رضي الله عنه فقال لي اين تريد زاد
مسلم يا احنف قلت اريد نصرة ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني عليا رضي الله عنه قال
اي ابو بكرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا تواجه المسلمان بسيفيهما ويروى توجه وقال
الكرماني تواجها اي ضرب كل واحد منهما وجه الاخر اي ذاته بسيفهما فكلاهما اي القاتل والمقتول
من اهل النار وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني في النار وفي رواية مسلم فالقاتل والمقتول
في النار اي يستحقانها وقد قال العلماء معنى كونهما في النار انهما يستحقان ذلك ولكن امرهما
الى الله تعالى ان شاء عاقبهما ثم اخرجهما من النار وكذا كل الموحدين وان شاء عفى عنهما فلم يعاقبهما
اصلا قيل القاتل ابو بكرة رضي الله عنه وقد جاء مبينا في رواية مسلم لكن شك فقال فقلت
او قيل ووقع في رواية ايوب عند عبد الرزاق قالوا يا رسول الله فهذا القاتل فما بال المقتول اي
محذوف اي فهذا القاتل يستحق النار فما بال المقتول اي فما ذنبه حتى يدخلها قال
صلى الله عليه وسلم انه اراد وفي رواية ابي الوقت قد اراد قتل صاحبه وتقدم في الايمان بلفظ
انه كان حريصا على قتل صاحبه وبذلك جازم بذلك مصمما عليه وبه استدل من قال بالمؤاخذة
بالعزم وان لم يقع الفعل واجاب من لم يقل بذلك ان في هذا فعلا وهو المواجهة بالسلاح ووقوع
القتال ولا يلزم من كون القاتل والمقتول في النار ان يكونا في مرتبة واحدة فالقاتل يعذب على
القتال والقتل والمقتول يعذب على القتال فقط فلم يقع التعذيب على العزم المجرد وفي
الحديث اباحة التحدث بما حدثت به النفس ما لم يتكلموا به او يعملوا وان حصل ان المراتب ثلثة
الهم المجرد وهو لا يثاب عليه ولا يؤاخذ به واقتران الفعل بالهم وبالعزم ولا نزاع في
المؤاخذة به والعزم وهو اقوى من الهم وفيه النزاع وقال الكرماني فان قلت علي رضي الله عنه
ومعاوية رضي الله عنه كلاهما كان مجتهدا غاية ما في الباب ان معاوية رضي الله عنه كان مخطئا
في اجتهاده ولا اجر واحد وكان لعلي رضي الله عنه اجران قلت المراد بما في الحديث المتواجهان
بلا دليل فهما الاجتهاد ونحوه انتهى وقال العيني كيف يقال كان معاوية مخطئا في اجتهاده
فما كان الدليل في اجتهاده وقد بلغه الحديث الذي قال صلى الله عليه وسلم ويح ابن سمية تقتله
الفئة الباغية وابن سمية هو عمار بن ياسر وقد قتله فئة معاوية افلا يرضى معاوية سواء
سواء حتى يكون له اجر واحد وروى الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال
ما وجدت في نفسي من شيء ما وجدت اني لم اقاتل هذه الفئة الباغية كما امرني الله قال
قلت كان عبد الله بن عمرو بن العاص ممن روى الحديث المذكور واخبر معاوية بهذا فكيف
كان يبغي قتله معاوية قلت روى عنه انه قال لم اضرب بسيف ولم اطعن برمح ولكن رسول الله

صلى الله

صلى الله عليه وسلم قال اطع اباك فاطعته وقيل لابرهيم النخعي فمن كان افضل علقمة او الاسود
فقال علقمة لانه شهد صفين وخضب سبيله بها وقيل كان اويس القرني مع علي رضي الله عنه في
الرجالة قاله ابرهيم بن سعد انتهى والاولى ما قاله الكرماني وقال الحافظ العسقلاني واتفق اهل السنة
على وجوب منع الطعن على احد من الصحابة بسبب ما وقع لهم من ذلك ولو عرف المحق منهم لانهم لم يقاتلوا
في تلك الحروب الا عن اجتهاد وقد عفى الله تعالى عن المخطئ في الاجتهاد بل ثبت انه يؤجر اجرا واحدا
وان المصيب يؤجر اجرين كما سياتي بيانه في كتاب الاحكام وحمل هؤلاء الوعيد المذكور في الحديث
على من قاتل بغير تاويل سائغ بل لمجرد طلب الملك ولا يرد على ذلك منع ابي بكرة الاحنف من
القتال مع علي رضي الله عنه لانه لعله رآه عن اجتهاد فرأى ابو بكرة اداء الامتناع والمنع احتياطا
لنفسه ولمن نصحه وقال الكرماني لعل الامر لم يكن بعد ظاهرا عليه فلذا امتنع ومنع والحاصل ان
الدماء التي جرت بين الصحابة ليست بداخلة في هذا الوعيد اذ كانوا مجتهدين فيها وكان اعتقاد
كل طائفة انه على الحق وخصمه على خلافه ووجب عليه قتاله ليرجع الى امر الله لكن علي رضي الله عنه كان
مصيبا في اجتهاده وخصومه على الخطأ ومع ذلك كانوا ماجورين فيه اجرا واحدا رضي الله عنهم اجمعين
واما من امتنع ومنع ذلك فلما اجتهاده لم يؤد الى ظهور الحق عنده وكان الامر مشكلا عنده
فرأى التوقف فيه خيرا الا انه قال يجب الكف حتى لو اراد احد قتله لم يدفعه عن نفسه بل قال لا يدخل
في الفتنة فان اراد احد قتله لم يدفعه عن نفسه بل قال وذهب جمهور الصحابة والتابعين الى
وجوب نصر الحق وقتال الباغين وحملوا احاديث الواردة في ذلك على من ضعف عن القتال
او قصر نظره عن معرفة صاحب الحق قال الطبري لو كان الواجب في كل اختلاف يقع بين المسلمين
الهرب منه بلزوم المنازل وكسر السيوف لما اقيم حد ولا ابطل باطل ولو وجد اهل الفسوق سبيلا
الى ارتكاب المحرمات فاخذ الاموال وسفك الدماء وسبي الحريم بان يحاربوهم ويكفوا المسلمين
بايديهم عنهم بان يقولوا هذه فتنة وقد نهينا عن القتال فيها وهذا يخالف الامر بالاخذ على ايدي
السفهاء انتهى وقد اخرج البزار في حديث القاتل والمقتول في النار زيادة تبين المراد وهي
اذا اقتتلتم على الدنيا فالقاتل والمقتول في النار ويؤيده ما اخرجه مسلم بلفظ لا
يذهب الدنيا حتى ياتي على الناس زمان لا يدري القاتل فيم قتل ولا المقتول فيم قتل
فقيل كيف يكون ذلك قال الهرج القاتل والمقتول في النار قال القرطبي فتبين بهذا
الحديث ان القاتل انما كان على مهل في طلب دنيا او اتباع هوى فهو الذي اريد بقوله
القاتل والمقتول في النار قال الحافظ العسقلاني ومن ثم كان الذين توقفوا عن القتال
في الجمل وصفين اقل عددا من الذين قاتلوا وكلهم متاول ما جورون ان شاء الله تعالى بخلاف
من جاء بعدهم ممن قاتل على طلب الدنيا كما سياتي عن ابي بردة الاسلمي ومما يؤيد ما تقدم
ما اخرجه مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه رفعه من قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبية او
يدعو الى عصبية او ينصر عصبية فقتل فقتله جاهلية وبالله اعلم هذا وقال الكرماني اعلم
ان المتواجهين اما ان يكونا مخطئين في الاجتهاد والتاويل او احدهما مصيب والآخر
مخطئ والثالث لهما اذ لا يحال ان يكونا محقين اذ الحق عند الله واحد ولا يعلم شيء منهما فنفي
الاول يجب الاصلاح بينهما اذ كان رخوا والا فالاعتزال ولزوم البيوت وكسر السيوف
وفي الثاني يجب مساعدة المصيب وحكم الثالث كالاول ومعهما قسم وهو انهما لا يكونان
متواجهين بل ظالمين صريحا متواجهين عصبية وتغلبا فهو ايضا كالاول والله تعالى اعلم

قال حماد هو ابن زيد بالسند السابق فذكرت هذا الحديث لايوب السختياني وبونس بن عبيد
بضم العين ابن دينار والقيسي البصري وانا اريد ان يحدثاني به فقالا انما روى هذا الحديث
الحسن عن الاحنف بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح النون بعدها فاء ابن قيس السعدي
التميمي البصري واسم الاحنف لقبه وشهر به عن ابي بكرة نفيع يعني ابن عمرو بن عبيد
الذي لم يسم في السند السابق احتطت اسقط الاحنف بين الحسن البصري وابي بكرة لكن
وافقه قتادة اخرجه النسائي من وجهين عنه عن الحسن عن ابي بكرة الا انه اقتصر على الحديث
دون القصة فكان الحسن كان يرسله عن ابي بكرة فاذا ذكر القصة اسنده وقد رواه سليمن
التيمي عن الحسن عن ابي موسى اخرجه النسائي ايضا وتعقب به بعض الشراح قول البزار لا يعرف
هذا الحديث بهذا اللفظ الا عن ابي بكرة وهو ظاهر ولكن لعل البزار يرى ان رواية التيمي
شاذة لان المحفوظ عن الحسن رواية من قال عنه عن الاحنف عن ابي بكرة ثم ان الاحنف
وعاله البني صلى الله عليه وسلم مات سنة سبع وستين بالكوفة وقال ابو عمر الاحنف بن قيس
ادرك البني صلى الله عليه وسلم ولم يره وعداده انما ذكرناه في الصحابة لانه اسلم على عهد
البني صلى الله عليه وسلم حدثنا سليمن هو ابن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد بن
درهم بهذا الحديث المذكور على موافقة الرواية التي ذكرها حماد بن زيد عن ايوب ويونس
ابن عبيد وقال هو مثل بالمهملة وفتح الميم الثقيلة المشددة قال العيني كالكرماني بوزن هشام
بن الشكوى بمعجمة ومهملة ابو هشام البصري احد مشايخ البخاري علق عنه وقال الحافظ العسقلاني في
المقدمة والشرح هو ابن اسمعيل ابو عبد الرحمن البصري نزل مكة ادركه البخاري ولم يخرج عنه الا تعليقا
وهو صدوق كثير الخطا قاله ابو حاتم الرازي قال وقد وصل هذا الطريق الاسمعيلي من طريق
ابي موسى محمد بن المثنى قال حدثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا حماد بن زيد عن ايوب ويونس وعبد
عبيد وهشام عن الحسن عن الاحنف عن ابي بكرة فذكر الحديث دون القصة ووصله ايضا من طريق
يزيد بن سنان حدثنا مؤمل ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب ويونس والمعلى بن زياد قالوا حدثنا
الحسن فذكره واخرجه احمد عن مؤمل عن حماد عن الاربعة فكان البخاري اشار الى هذه الطريق
فقال وقال مؤمل حدثنا ايوب السختياني ويونس هو ابن عبيد وهشام هو ابن حسان الازدي
مولاهم الحافظ ومعلى بن زياد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة القرشي عن الحسن
البصري عن الاحنف اي ابن قيس عن ابي بكرة نفيع عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الدارقطني رواه
ايوب ويونس وهشام ومعلى عن الحسن عن الاحنف عن ابي بكرة وقال ابو خلف عبد الله بن عيسى
ومحبوب بن الحسن عن موسى عن الحسن عن ابي بكرة ورواه قتادة ومعمر عن الحسن
عن ابي بكرة ولم يذكروا فيه الاحنف والصحيح حديث ايوب حدث به عبد حماد بن زيد ورواه
اي الحديث المذكور معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم عن ايوب السختياني وصله مسلم
وابو داود والنسائي والاسمعيلي من طريق عبد الرزاق عنه فلم يسق مسلم لفظه ولا ابو داود
وساقه النسائي والاسمعيلي بلفظ عن ايوب عن الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث دون القصة وفي هذا السند لطيفة وهي
ان رجالهم كلهم بصريون وفيهم ثلثة من التابعين في نسق اولهم ايوب وراويه بكار بن عبد
العزيز بن عبد الله بن ابي بكرة وعبد العزيز وقع منسوبا عند ابن ماجة ونسبه من نسبه الى جده
فقال عبد العزيز بن ابي بكرة وليس له ولابنه بكار في البخاري الا هذا الحديث عن ابي بكرة نفيع

حدثنا حماد بن زيد الخ قال م

عن ابيه عبد العزيز صح

فوصله

ووصله الطبراني من طريق خالد بن خداش بكسر الخاء المعجمة وبالذال المهملة وبالشين المعجمة قال
حدثنا بكار بن عبد العزيز بالسند المذكور ولفظه سمعت البني صلى الله عليه وسلم ان فتنة كائنة القاعد
فيها خير من القائم والمقتول في النار ان المقتول قد اراد قتل القاتل وقال عقب رواية محمد بن جعفر حدثنا شعبة اي ابن الحجاج
عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة وهو اسم بلفظ المنسب بن حراس بكسر الحاء
المهملة وتخفيف الراء وبالسين المهملة والاعور الغطفاني التابعي المشهور وقد سقط ابن حراس
في رواية ابن عساكر عن ابي بكرة عن البني صلى الله عليه وسلم ووصله الامام احمد قال حدثنا محمد بن جعفر
وهو غندر بهذا السند مرفوعا ولفظه اذا التقى المسلمان حمل احدهما على صاحبه السلاح فهما على حرف
جهنم فاذا قتله وقعا جميعا وهكذا اخرجه ابو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة ومن طريقه ابو
عوانة في صحيحه ولم يرفعه سفيان اي الثوري عن منصور هو ابن المعتمر بالسند المذكور الى البني صلى الله
عليه وسلم وقد وصله النسائي من رواية يعلى بن عبيد عن سفيان الثوري بالسند المذكور الى ابي بكرة
رضي الله عنه قال اذا حمل الرجلان المسلمان السلاح احدهما على الآخر فهما على حرف جهنم فاذا قتل احدهما
الآخر فهما في النار قال العلماء معنى كونهما في النار انهما يستحقان ذلك ولكن مرهما الى الله تعالى
ان شاء عاقبهما ثم اخرجهما من النار كسائر الموحدين وان شاء عفا عنهما فلم يعاقبهما اصلا وقيل
هو محمول على من استحل ذلك باب كيف الامر اذا لم يكن اي لم يوجد جماعة وكان تامة
والمعنى ما الذي يفعل المسلم في حال الاختلاف من قبل ان يقع اجماعة على خليفة وحاصل معنى الترجمة انه
اذا وقع اختلاف ولم يكن خليفة كيف يفعل المسلم وفي حديث الباب بيان ذلك بانه يعتزل الناس
كلهم ولو بان يعض باصل شجرة حتى يدركه الموت وذلك خبر لمعنى دخوله بين طائفة لا امام لهم خشية
ما يؤول اليه من عاقبة ذلك من خلاف الاهواء وبسبب الاراء حدثنا محمد بن المثنى
ابو موسى قال حدثنا الوليد بن مسلم الحافظ ابو العباس عالم اهل الشام قال حدثنا ابن جابر هو عبد
الرحمن بن يزيد بن جابر كما صرح به مسلم في روايته عن محمد بن المثنى شيخ البخاري فيه قال حدثني بالافراد
بسر بن عبيد الله بضم الموحدة وسكون المهملة وعبيد الله بالتصغير الحضرمي بفتح الحاء المهملة وسكون
الضاد المعجمة انه سمع ابا ادريس عائذ الله بالذال المعجمة الخولاني بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو
انه سمع حذيفة بن اليمان رضي الله عنه يقول كان الناس يسالون رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الخير وكنت اسأله عن الشر قال الطيبي اي الفتنة وهن عرى الاسلام وسميتا الضلال والبدعة
مخافة اي لاجل مخافة ان يدركني اي الشر وكلمة ان مصدرية وعند ابن ابي شيبة وعرفت ان
الخير لن يسبقني فقلت يا رسول الله انا كنا في جاهلية وشر فجاء نا الله بهذا الخير يعني
من الكفر وقتل بعضهم بعضا ونهب بعضهم بعضا وارتكاب الفواحش فجاء نا الله بهذا الخير يعني
الايمان والامن وصلاح الحال واجتناب الفواحش بعثك وتشييد مباني الاسلام وهدم قواعد
الكفر والضلال وزاد مسلم في رواية ابي الاسود عن حذيفة فنحن فيه فهل بعد هذا الخير الذي نحن
فيه من شر قال صلى الله عليه وسلم نعم قال حذيفة قلت وهل بعد ذلك الشر من خير قال صلى الله عليه وسلم
نعم وفي رواية نصر بن عاصم فتنة وفي رواية سبيع بن خالد عن حذيفة عند ابن ابي شيبة فما
العصمة منه قال السيف قال فهل بعد السيف من بقية قال نعم هدنة والمراد بالشر ما يقع من
الفتن فما بعد قتل عثمن رضي الله عنه وهلم جرا وما يترتب على ذلك من عقوبات الاخرة كذا
قال الحافظ العسقلاني وفيه دخن بفتح الدال المهملة وبالخاء المعجمة وهو مصدر وخنت النار تدخن
اذا القي عليها حطب رطب فانه يكثر دخانها وتفسد وقيل المراد الدخان قيل وهو الحقد وقيل الدغل

وقيل فساد في القلب ومعنى الثلثة متقارب اراد انه ليس خيرا خالصا بل فيه كدورة بمنزلة الدخان من النار وقيل الدخن كل امر مكروه وقال النووي المراد منه الدخن ان لا تصفو القلوب بعضها لبعض كما كانت عليه من الصفا والحاصل انه يحصل فساد واختلاف قال حذيفة قلت يا رسول الله وما دخنه قال قوم يهدون بفتح اوله بعده دال مهملة بياء الاضافة بعد الياء عندنا الاكثرين وبياء واحدة بالتنوين في رواية ابي الاسود ويكون بعدي ائمة يهتدون بهدي ولا يستنون بسنتي يعرف منهم اي من العدم المذكور اي انكر افعالهم وينكر اي من افعالهم الشر وهو من المقابلة المعنوية قال القاضي عياض المراد بالشر الاول الفتن التي وقعت بعد عثمان رضي الله عنه وبالخير الذي بعده ما وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز وبالذين يعرف منهم وينكر الامراء بعده فكان فيهم من يتمسك بالسنة والعدل وفيهم من يدعو الى البدعة والضلالة كالخوارج ويعمل بالجور وقال الكرماني يحتمل ان يراد بالشر الاول زمان قتل عثمان رضي الله عنه وبالخير بعده زمان خلافة علي رضي الله عنه والدخن الخوارج ونحوهم والشر بعده زمان الذين يلعنونه على المنابر وقال الحافظ العسقلاني والذي يظهر ان المراد بالشر الاول اشارة الى الفتن الاولى وبالخير ما وقع من اجتماع على معاوية وبالدخن ما كان في زمنه من بعض الامراء كزياد بالعراق وخلاف من خالف عليه من الخوارج والله تعالى اعلم وقيل قوله وتنكر خبر لمبتدا اي الامراء انكر عليهم صدور المنكر عنهم قال حذيفة رضي الله عنه

قلت يا رسول الله فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة بضم الدال جمع داع من دعاه على ابواب جهنم اي جماعة يدعون الناس الى الضلالة ويصدونهم عن الهدى بانواع من التلبيس واطلق عليهم ذلك باعتبار ما يؤل اليه حالهم كما يقال لمن ارتبط محرم وقف على شفير جهنم من اجابهم اليها قذفوه بالنال المعجمة ثم الراء اي في النار قال حذيفة قلت يا رسول الله صفهم لنا قال صلى الله عليه وسلم هم من جلدتنا بكسر الجيم وسكون اللام اي من قومنا وعشيرتنا وهي في الاصل غشاء البدن ويتكلمون بالسنتنا اي من اهل لساننا ولغتنا وفيه اشارة الى انهم من العرب وقال الداودي من بني آدم وقال القاضي معناه انهم في الظاهر على ملتنا وفي الباطن مخالفون قيل ويؤيد ارادة العرب ان السمرة غالبة عليهم واللون انما يظهر في الجلد ووقع في رواية ابي الاسود فيهم رجال تلوبهم قلوب الشياطين في جثمان انس وجثمان بضم الجيم وسكون المثلثة هو الجسد ويطلق على الشخص قال الحافظ العسقلاني والذي يظهر ان المراد بهم من قام في طلب الملك من الخوارج وغيرهم والى ذلك الاشارة بقوله تلزم جماعة المسلمين وامامهم قال حذيفة قلت يا رسول الله فما تامرني ان ادركني ذلك قال صلى الله عليه وسلم تلزم جماعة المسلمين وامامهم بكسر الهمزة اي اميرهم اي وان جار وعند مسلم من طريق ابي الاسود عن حذيفة تسمع وتطيع وان ضرب ظهرك واخذ مالك وعند الطبراني من رواية خالد بن سبيع فان رايت خليفة فالزمه وان ضرب ظهرك فان لم يكن خليفة فالهرب قال حذيفة قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال صلى الله عليه وسلم فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض بفتح العين المهملة وتشديد الضاد المعجمة من عض يعض من باب علم يعلم اي ولو كان الاعتزال من تلك الفرق بالعض باصل شجرة ولا تعدل عنه والعض لغة نقض منصوب عند الرواة كلهم وجوز بعضهم الرفع ولا يجوز ذلك الا اذا جعل ان مخففة من الثقيلة الا انه قال في المغني لا تلي لو قال التوربشتي اي تمسك بما يصبرك وتقوى به عزيمتك على اعتزالهم ولو بما لا يكاد يصح ان يكون متمسكا وقال الطيبي هذا شرط يتعقب به الكلام تتميما ومبالغة اي اعتزل الناس اعتزالا لا غاية بعده ولو قمعت فيه بعض الشجر افعل فانه خير لك حتى يدركك الموت وانت على ذلك العض

وهو

وهو كناية عن شدة المشقة وفي رواية عبد الرحمن بن قرط عن حذيفة عند ابن ماجة فان تموت وانت عاض على جذل بفتح الجيم وكسر المعجمة بعدها لام ثم عجمة بعدها لام اي اصل شجرة ينصب لتحتك به الابل وقيل قوله وانت على ذلك وقال الطبري وفيه لزوم الجماعة الذين في طاعة من اجتمعوا على اميره فمن لكث بفتحتين خرج عن الجماعة فان لم يكن ثمة امام وافترق الناس فرقا فليعتزل الجميع ان استطاع خشية الوقوع في الشر هو كناية عن لزوم جماعة المسلمين وطاعة سلاطينهم ولو عصوا وقال البيضاوي المعنى اذا لم يكن في الارض خليفة فعليك بالعزلة والصبر على تحمل شدة الزمان وعض اصل الشجرة كناية عن مكابدة المشقة كقولهم فلان يعض الجحارة من شدة الالم والمراد اللزوم كقوله في الحديث الآخر عضوا عليها بالنواجذ وقال ابن بطال فيه حجة لجميع الفقهاء في وجوب لزوم جماعة المسلمين وترك الخروج على ائمة الجور لانه وصف الطائفة الاخيرة بانهم دعاة على ابواب جهنم ولم يجعل فيهم بعرف وينكر كما قال في الاولين وهم لا يكونون كذلك الا وهم على غير حق وامر مع ذلك بلزوم الجماعة ولم يامر بتفريق كلمتهم وشق عصاهم واختلفوا في صفة الامر بذلك فقال بعضهم هو امر ندب وقال آخرون هو امر ايجاب بلزوم الجماعة وهي السواد الاعظم ثم ساق عن محمد بن سيرين عن ابن مسعود انه وصى من سأله لما قتل عثمان عليك بالجماعة فان الله لم يكن ليجمع امة محمد على الضلالة وقد احتج بعضهم على ان المراد بالجماعة هم العلماء برواية ابن ماجة من حديث انس رضي الله عنه مرفوعا ان بني اسرائيل افترقت على احدى وسبعين فرقة وان امتي ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة وهي الجماعة التي امر الشارع بلزومها وهي جماعة ائمة العلماء لان الله تعالى جعلهم حجة على خلقه والهم يفزع العامة في دينهم وهم تبع لها وهم المعنيون بقوله ان الله لن يجمع امتي على الضلالة وقال آخرون هم جماعة الصحابة الذين قاموا بالدين وقووا عماده وثبتوا اوتاده وقال آخرون هم جماعة اهل الاسلام اذا كانوا مجتمعين على امر واجب على اهل الملل اتباعه فاذا كان مخالف فيهم قسم منهم فليسوا مجتمعين قال ابن ابي جمرة في الحديث حكمة الله في عباده كيف اقام كلا منهم فيما شاء فحبب الى اكثر الصحابة السؤال عن وجوه الخير ليعلموها ويبلغوها غيرهم وحبب لحذيفة السؤال عن الشر ليجتنبه ويكون سببا في دفعه عمن اراد الله له النجاة وحبه سعة صدر النبي صلى الله عليه وسلم ومعرفته بوجوه الحكم كلها حتى كان يجيب كل من سأله بما يناسبه ويؤخذ منه ان كل من حبب اليه شيء فانه يفوق فيه غيره ومن ثم كان حذيفة صاحب السر الذي لا يعلمه غيره حتى خص بمعرفة اسماء المنافقين وبكثير من الامور الآتية ويؤخذ منه ان من آداب التعليم ان يعلم التلميذ من انواع العلوم ما يؤاخذ اليه من العلوم المباحة فانه اجدر ان يسرع الى تفهمه والقيام به وان كل شيء يهدي الى طريق الخير يسمى خيرا وكذا بالعكس ويؤخذ منه ان من جعل للدين اصلا خلاف الكتاب والسنة وجعلهما فرعا لذلك الاصل الذي ابتدعه وفيه وجوب رد الباطل وكل ما خالف الهدى النبوي ولو قاله من قاله من رفيع او وضيع ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله فان لم يكن لهم جماعة والامام الخ وقد مضى الحديث في علامات النبوة وأخرجه مسلم في الفتن وكذا ابو داود

باب من كره ان يكثر سواد المشركين وقيل ظلم الانسان نفسه والظلم اي اخطاها والسواد بفتح السين المهملة وتخفيف الواو الاشخاص وقد جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا كثر سواد قوم فهو منهم

ومن وصى عمل قوم كان شريك من عمل به اخرجه ابو يعلى حدثنا عبد الله بن يزيد بن زيادة
قال حدثنا حيوة بفتح الحاء المهملة والواو بينهما تحتية ساكنة ابن شريح وغيره قال
الحافظ العسقلاني كانه يريد ابن لهيعة فانه رواه عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن ايضا
وقد رواه عنه ايضا الليث قال حدثنا ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن المدني يتيم
عروة وقال الليث اي ابن سعد الامام عن ابي الاسود قال اي ابو الاسود فطع بضم القاف
وكسر الطاء اي اغار على اهل المدينة بعث بفتح الموحدة وسكون العين المهملة اي جيش
يغيثوا في غيرهم للغزو ليقاتلوا اهل الشام في خلافة عبد الله بن الزبير على مكة فاكتتبت
فيه اي في البعث واكتتبت بضم الفوقية على البناء للمفعول فلقيت عكرمة مولى ابن عباس
رضي الله عنهما فاخبرته اي اكتتابي في هذا البعث فنهاني عن ذلك اشد النهي ثم قال
اخبرني ابن عباس رضي الله عنهما ان اناسا بالهمزة من المسلمين منهم عمرو بن امية بن خلف
والحارث بن زمعة وغيرهما كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فياتي السهم فيرمى بضم التحتية وفتح الميم على البناء
للمفعول ويروى فيرمى بالسهم فياتي وقيل ويحتمل ان يكون الفاء الثانية زائدة
كما في سورة النساء فياتي السهم يرمى به وقال الكرماني وفي بعض الرواية لفظ فيرمى
مفقود وهو ظاهر فيصيب احدهم فيقتله او يضربه عطف على فياتي لا على فيصيب و
المعنى يقتل اما بالسهم واما بضرب السيف ظاهرا بسبب تكثيره سواد الكفار وانما كانوا
يخرجون مع المشركين لا لقصد قتال المسلمين بل لايهام كثرتهم في عيون المسلمين فراى
عكرمة ان من خرج في جيش يقاتلون المسلمين باثم وان لم يقاتل ولا نوى ذلك
تاثرا لقوله تعالى ان الذين توفيهم الملائكة ظالمي انفسهم لخروجهم مع المشركين وتكثير
سوادهم حتى قتلوا معهم قال مغلطاي كان هذا الحديث مرفوع لان تفسير الصحابي اذا كان
مسندا الى نزول اية فهو مرفوع اصطلاحا ويؤخذ منه ان من جالس اهل الفسق مثلا
كارها لهم ولعلهم ولم يستطع مفارقتهم خوفا على نفسه او لعذر منعه فيرجى له النجاة
مما اثم ذلك بذلك كذا قيل ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث
في التفسير واخرجه النسائي فيه ايضا **باب اذا بيع المسلم في حثالة من**
الناس بضم الحاء المهملة وتخفيف المثلثة وهي ردي كل شيء وما لا خير فيه والمراد الذين
لا خير فيهم وجواب اذا محذوف اي ما اذا يصنع قال الحافظ العسقلاني وهذه الترجمة
لفظ حديث اخرجه الطبري وصححه ابن حبان في طريق العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن ابيه
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك يا عبد الله بن عمرو
اذا بقيت في حثالة من الناس قد خرجت عهودهم وامانا تهم واختلفوا فصاروا
هكذا وشبك بين اصابعه قال فما تامرني قال عليك بخاصتك ودع عنك عوامهم
وقال ابن بطال اشار البخاري الى هذا الحديث ولم يخرجه لان العمل ليس من شرطه
فاوضح معناه في حديث حذيفة وقال الحافظ العسقلاني يجتمع معه في قلة الامانة
وعدم الوفاء بالعهد وشدة الاختلاف وفي كل منهما زيادة ليست في الاخر حدثنا محمد بن
كثير بالمثلثة العبدي قال اخبرنا وفي رواية ابن عساكر حدثنا سفيان هو الثوري قال
حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن زيد بن وهب بفتح الواو وسكون الهاء الجهني

انه قال

انه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين في ذكر الامانة ورفعهما رايت احدهما وانا
انتظر الاخر حدثنا ان الامانة اي المذكورة في قوله تعالى انا عرضنا الامانة على السموات
والارض وهي عبء الايمان او كل ما يجفى ولا يعلمه الا الله من المكلف او المراد بها التكليف الذي كلف الله
تعالى به عباده او العهد الذي اخذ عليهم نزلت في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها لغتان وسكون
الذال المعجمة بعدها راء اي في اصل قلوبهم ثم علموا من القران بفتح العين وكسر اللام مخففة اي بعد
نزولها في اهل قلوبهم ثم علموا من السنة كذا في هذه الرواية باعادة ثم يعني ان الامانة لهم
بحسب الفطرة ثم بطريق الكسب من الشريعة وفيه اشارة الى انهم كانوا يتعلمون القران قبل ان يتعلموا
السنن والمراد بالسنن ما يتلقونه عن النبي صلى الله عليه وسلم واجبا كان او ندبا وحدثنا اي النبي
صلى الله عليه وسلم عن رفعها اي عن ذهابها اصلا حتى لا يبقى غير موصوف بالامانة الا النادر وهذا
هو الحديث الثاني الذي ذكر حذيفة انه ينتظره ولا يعكر على ذلك ما ذكره في اخر الحديث مما
يدل على قلة من يتسب للامانة فان ذلك بالنسبة الى رجال الاولين فالذين اشار اليهم بقوله
ما كنت ابايع الا فلانا وفلانا هم فاضل العصر الاخير الذي ادركه والامانة فيهم بالنسبة الى العصر
الاول اقل واما الذي ينتظره فانه حيث تفقد الامانة من الجميع الا النادر قال بنيام الرجل النومة
فتقبض الامانة من قلبه بضم الفوقية وسكون القاف وفتح الموحدة فيظل اثرها بالظاء المعجمة
مثل اثر الوكت بفتح الواو وسكون الكاف بعدها مثناة فوقية سواد في اللون وقيل اللون المخالف
للون الذي قبله يقال وكت البسر اذا بدت فيه نقطة الارطاب ثم بنام النومة فتقبض اي الامانة
من قلبه فيبقى اثرها وفي رواية الاكثرين مثل اثر المجل بفتح الميم وسكون الجيم وقد تفتح بعدها
لام هو التنفط الذي يحصل في اليد من العمل وقيل هو غلظ الجلد من اثر العمل كجمر بفتح الجيم
وسكون الميم وجوجئة على رجلك فتنفط بكسر الفاء بعد النون المفتوحة اي صار منتفطا ولم
يؤنث الضمير باعتبار العضو فتراه منتبرا بضم الميم وسكون النون وفتح الفوقية وكسر الموحدة
اي منتفخا من الانتبار وهو الارتفاع ومنه المنبر وليس فيه شيء ويصبح الناس يتبايعون اي
السلع ونحوها بان يشتري احدهما من الاخر فلا يكاد احد يؤدي الامانة يعني انه يرفع الامانة
بان الموصوف بالامانة يسلبها حتى يصير خائنا بعد ان كان امينا وهذا انما يقع على ما هو
مشاهد من خالط اهل الخيانة فانه يصير خائنا لان القرين يقتدي بقرينه فيقال
ان في بني فلان امينا ويقال للرجل ما اعقله بالعين المهملة والقاف وما اظرفه بالظاء
المعجمة وما اجلده بالجيم وما في قلبه مثقال حبة خردل من ايمان وانما ذكر الايمان لان الامانة
لازمة لها لان الامانة هي الايمان قال حذيفة رضي الله عنه ولقد اتى علي حين ابالي ايكم بايعت اي بعت
اياه زمان كنت اعلم فيه ان الامانة موجودة في الناس ولا ابالي ايكم بايعت اي بعت
او اشتريت غير مبال بحاله وليس المراد بالمبايعة المبايعة بالخلافة والامارة لان كان
بفتح اللام وكسر الهمزة مسلمة مردودة على بتشديد الياء الاسلام وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني
اسلامه فلا يخفى بل يحمله اسلامه على اداء الامانة فان راض واثق بامانته وان كان
نصرانيا او يهوديا رددته على ساعيه اي الوالي عليه يقوم بولايته فينصفني ويستخرج حقي
منه واما اليوم فقد ذهبت الامانة وظهرت الخيانة فلست اثق باحد في بيع ولا شراء
فما كنت ابايع وفي رواية لا ابايع الا فلانا وفلانا اي افرادا من الناس قلائل ممن اثق به
فكان يثق بالمسلم لدينه وبالكافر لوجود ساعيه وهو الحاكم الذي يحكم عليه وكانوا

لا يستقلون في كل عمل قل او جل الا المسلم فكان وافقا بانضافه وتخليصه حقه من الكافر الا فانه بخلاف الوقت الاخر الذي اشار اليه فانه صار لا يبايع الا افرادا من الناس يثق بهم وفيه اشارة الى ان حال الامانة اخذ في النقص من ذلك الزمان وكانت وفاة حذيفة رضي الله عنه اول سنة ست وثلثين بعد قتل عثمان رضي الله عنه بقليل فادرك البعض الذي من الذي وقع فيه التغيير فاشار اليه وقال ابن العربي المراد بالامانة في حديث حذيفة رضي الله عنه الايمان وتحقيق ذلك فيما ذكر من رفعها ان الاعمال السيئة لا تزال تضعف الايمان حتى اذا تناهى الضعف لم يبق الا اثر الايمان وهو التلفظ باللسان والاعتقاد الضعيف في ظاهر القلب فشبهه بالاثر في ظاهر البدن وكنى عن ضعف الايمان بالنوم وضرب مثلا لذهوب الايمان عن القلب حالا حالا بذهوب الحجر عن الرجل حتى يقع بالارض ومطابقة الحديث تؤخذ من معناه وقد سبق هذا الحديث بعينه متنا وسندا في باب رفع الامانة من كتاب الرقاق باب التعرب في الفتنة التعرب بالعين المهملة وضم الراء المشددة بعدها موحدة اي السكنى مع الاعراب والاقامة في البادية والتكلف في صيرورته اعرابيا وفي رواية ابي ذر التغرب بالغين المعجمة وفي رواية كريمة التعرب بالعين المهملة والذي قال صاحب المطالع وجدته بخطي في البخاري بالذال واخشى ان يكون وهما فان صح معناه البعد والاعتزال والمعنى ان ينتقل المهاجر من البلد الذي هاجر اليه فيكن البدو فيرجع بعد هجرته اعرابيا وكان ذلك محرما الا لمن اذن له الشارع في ذلك وقيده بالفتنة اشارة الى ما ورد من الاذن في ذلك عند حلول الفتن ونظر السلف اختلف في ذلك فنهم من اعتزل الفتن كسعد ومحمد بن سلمة وابن عمر في طائفة ومنهم من باشر القتال وهم الجمهور حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا حاتم بالحاء المهملة وبعد الالف فوقية مكسورة هو ابن اسمعيل الكوفي نزيل المدينة عن يزيد بن الزيادة هو ابن ابي عبيد بضم العين مصغرا كذا في نسخة وفي اخرى عن ابن ابي عبيد اخرجها ابو نعيم وهو مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع الاسلمي وقد كلم الذئب انه دخل على الحجاج هو ابن يوسف الثقفي الامير المشهور وكان ذلك لما ولي الحجاج اغارة الحجاز بعد قتل ابن الزبير فارتحل من مكة الى المدينة وذلك في سنة اربع وسبعين وقيل ان سلمة مات في اخر خلافة معاوية سنة ستين ولم يدرك زمن امارة الحجاج والله تعالى اعلم فقال له يا ابن الاكوع ارتددت على عقبيك بلفظ التثنية وهو مجاز عن الارتداد تعربت بالعين المهملة والراء اي تكلفت في صيرورتك اعرابيا يريد انك رجعت في الهجرة التي فعلتها لوجه الله تعالى بحرجك من المدينة فتحتي القتل وكان من رجع بعد الهجرة الى موضعه بغير عذر يجعلونه كالمرتد وكانه اشار بهذا الى ما جاء من حديث ابن مسعود رضي الله عنه اخرجه النسائي مرفوعا لعن الله اكال الربا وموكله الحديث وفيه والمرتد بعد هجرته اعرابيا وقيل وكان ذلك من جفاء الحجاج حيث خاطب هذا الصحابي الجليل بهذا الخطاب القبيح من قبل ان يستكشف عن عذره ويقال انه اراد قتله فبين الجهة التي تزيد ان يجعله مستحقا للقتل بها وقد اخرج الطبراني في حديث جابر بن سمرة رفعه لعن الله مزيدا بعد هجرته الى فتنة فان البدو خير من المقام في الفتنة قال اي ابن الاكوع مجيبا للحجاج لا اي لم اسكن البادية رجوعا عن هجرتي

ولكن

ولكن بالتشديد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لي في الاقامة بالبدو وفي رواية حماد بن مسعدة عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة انه استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في البداوة فاذن له اخرجه الاسماعيلي وفي لفظ له استاذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد وقع لسلمة في ذلك قصة اخرى مع غير الحجاج فاخرج احمد من طريق سعيد بن اياس بن سلمة ان اباه حدثه قال قدم سعد المدينة فلقيه بريدة بن الخصيب فقال ارتددت عن هجرتك فقال معاذ الله اني لي اذن من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول ايد وانا باسلم اي القبيلة المشهورة التي منها سلمة وابو برزة وبريدة المذكور قالوا انا نخاف ان يقدح ذلك في هجرتنا قال انتم مهاجرون حيث كنتم ولشاهد من رواية عمرو بن عبد الرحمن بن جرهد قال سمعت رجلا يقول لجابر من سبق هذا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انس بن مالك وسلمة بن الاكوع فقال رجل اما سلمة فقد ارتد عن هجرته فقال لا تقل ذلك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لسلم ايد وافقالوا انا نخاف ان يرتد بعد هجرتنا قال انتم مهاجرون حيث كنتم وسنده كلهم احد منها حسن وعن يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة بالسند السابق انه قال لما قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه خرج سلمة بن الاكوع رضي الله عنه من المدينة الى الربذة بفتح الراء والموحدة والمعجمة موضع بالبادية بين مكة والمدينة قاله الحافظ العسقلاني وقال العيني الربذة هي التي جعلها عمر رضي الله عنه لابل الصدقة وهي بالقرب من المدينة على ثلاث مراحل منها قريبة من ذات عرق وتزوج هناك امراة وولدت له اولادا فلم يزل بها الى الربذة وفي رواية الكشميهني هناك حتى قبل ان يموت بليال فنزل المدينة وفي رواية الكشميهني والسرخسي كذلك بالفاء وفي رواية غيرهما نزل بالفاء وفي رواية حتى اقبل قبل ان يموت وعلى الرواية الاولى فيه حذف كان بعد حتى وقبل قوله قبل وهي مقدرة وهو استعمال صحيح وهذا يشعر بان سلمة لم يمت بالبادية كما جزم به يحيى بن عبد الوهاب بن منده في الجزء الذي جمعه في اخر من مات من الصحابة بل مات بالمدينة كما يقتضيه رواية يزيد بن ابي عبيد هذه وبذلك جزم ابو عبد الله بن منده في معرفة الصحابة ويستفاد منه ان مدة سكنى سلمة بالبادية نحو الاربعين سنة لان قتل عثمان رضي الله عنه كان في ذي الحجة سنة ثمان وثلاثين وموت سلمة سنة اربع وسبعين على الصحيح كما يأتي وفي الحديث رد على من ارخ وفاة سلمة سنة اربع وستين فان ذلك كان في اخر خلافة يزيد بن معاوية ولم يكن الحجاج يومئذ اميرا ولا آمرا ولا ناهيا وكذا فيه رد على الهيثم بن عدي حيث زعم انه مات في اخر خلافة معاوية وهو اشد غلطا من الاول ان اراد معاوية بن الحكم فان اراد معاوية بن يزيد بن معاوية فهو عين القول الذي قبله وقد مشى الكرماني على ظاهره فقال مات سنة ستين وهي السنة التي مات فيها معاوية بن ابي سفيان كذا جزم به والصواب خلافه وقد اعترض الذهبي على من زعم انه عاش ثمانين سنة ومات سنة اربع وسبعين لانه يلزم منه ان يكون له في الحديبية اثنتا عشرة وهو باطل لانه ثبت انه قاتل يومئذ وبايع قال الحافظ العسقلاني وهو اعتراض متجه لكن ينبغي ان يصرف الى سنة وفاته لا الى مبلغ عمره فلا يلزم منه رجحان قول من قال مات سنة اربع وستين فان حديث جابر رضي الله عنه يدل على انه تاخر عنها

لقول لم يبق من الصحابة الا انس وسلمة وذلك لاثنتي بسنة اربع وسبعين وقد عاش
جابر بن عبد الله بعد ذلك الى سنة سبع وسبعين على الصحيح وقيل مات في التي بعدها
وقيل قبل ذلك والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم
في المغازي والنسائي في البيعة حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الكلاعي الحافظ قال
اخبرنا مالك الامام عن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة عمرو بن زيد بن عوف
الانصاري المازني عن ابيه عبد الله بن ابي صعصعة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك بكسر الشين المعجمة وفتحها قال
الجوهري لغة ردية يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم نكرة موصوفة وقوله غنم على
الاشهر في الرواية اسم يكون مؤخر وخير مال خبر مقدم وفائدة تقديم الجزء الهتمام
اذ المطلوب حينئذ الاعتزال وليس الكلام في الغنم فلذا اخرها يتبع بها بكسر
الفوقية اي يتبع بالغنم شعف الجبال بفتح الشين المعجمة والعين المهملة وبالفاء
جمع شعفة كالكم والكمة رؤس الجبال المرعى فيها والماء ولا سيما في بلاد الحجاز
ووقع عند بعض رواة الموطا بضم اوله وفتح ثانيه وبالموحدة جمع شعبة وهي ما
انفرج بين الجبلين ولم يختلفوا في ان الشين معجمة ووقع في رواية غير مالك
كما الاول لكن السين مهملة وهو بمعنى راس الجبال واعلاها ومواقع القطر بفتح القاف
اي المطر ومواقع جمع موقع اسم مكان واراد بها الاودية والبراري موضع العشب
والكلاء حال كونه يفر بدينه بسبب دينه من الفتن وقال الكرماني هذه
الجملة حالية وذو الحال الضمير المستتر في يتبع او المسلم اذا جوزنا الحال من المضاف
اليه فقد وجد شرطه وهو شدة الملابسة فكانه جزء منه ويجوز ان تكون
استينافية وفي الحديث دلالة على فضيلة العزلة لمن خاف على دينه وقد اختلف
السلف في اصل العزلة فقال الجمهور الاختلاط اولى لما فيه من اكتساب الفوائد
الدينية كالقيام بشعائر الاسلام كالجمعة والجماعة وغيرهما وتكثير سواد المسلمين
وايصال انواع الخير اليهم من اعانة واغاثة وعبادة وغير ذلك وقال قوم
العزلة اولى لتحقق السلامة بشرط معرفة ما يتعين وقال النووي المختار
تفضيل المخالطة لمن لا يغلب على ظنه انه يقع في معصية فان اشكل الامر
فالعزلة اولى وقال غيره يختلف باختلاف الاشخاص فمنهم من يحتم عليه احد
الامرين ومنهم من يترجح وليس الكلام فيه بل اذا تساويا فيختلف باختلاف
الاحوال فان تعارضا اختلف باختلاف الاوقات فمن يحتم عليه المخالطة
من كانت له قدرة على ازالة المنكر فيجب عليه اما عينا واما كفاية بحسب الحال
والامكان ومن يترجح من يغلب على ظنه انه يسلم في نفسه اذا قام في الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر ومن يستوي من يأمن على نفسه ولكنه يتحقق انه لا يطاع وهذا حيث لا يكون
هناك فتنة ترجحت العزلة لما يشاهد غالبا من الوقوع في المحذور مع الدعوة باصحاب
الفتنة فتعم وليس من اهلها كما قال تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم
خاصة وبوب للتفصيل المذكور حديث ابي سعيد رضي الله عنه ايضا خير الناس رجل
جاهد بنفسه وماله ورجل في شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره والله تعالى

اي المطر

اعلم

اعلم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من آخر الحديث وقد مضى الحديث في الايمان في
باب من الدين الفرار من الفتن وفي باب العزلة من كتاب الرقاق واخرجه مسلم في المغازي
والنسائي في البيعة باب التعوذ من الفتن قال ابن بطال في
مشروعية ذلك الرد على من قال سلوا الله الفتن فان فيها حصاد المنافقين وزعم
انه ورد في حديث لا يثبت رفعه على الصحيح بل الصحيح خلافه وقد اخرج ابو نعيم من حديث
علي رضي الله عنه لا تكرهوا الفتن في آخر الزمان فانها تكبير المنافقين وفي سنده ضعيف
ومجهول وقد تقدم في الدعوات عدة تراجم للتعوذ من عدة اشياء منها الاستعاذة
من فتنة الغنى والاستعاذة من فتنة الفقر والاستعاذة من ذل العمر ومن فتنة
الدنيا ومن فتنة النار وغير ذلك قال العلماء اذا وصى الله عليه وسلم مشروعية
ذلك لامته حدثنا معاذ بن فضالة بضم الميم وفتح الفاء والمعجمة ابو زيد البصري
قال حدثنا هشام هو الدستوائي عن قتادة اي ابن دعامة عن انس رضي الله عنه
انه قال وفي رواية سليمان التيمي عن قتادة ان انسا حدثهم سألوا النبي صلى الله عليه
وسلم حتى احفوه بالحاء المهملة الساكنة وفتح الفاء اي الحوا عليه في السؤال و
بالغوا فصعد بكسر العين النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم المنبر وفي رواية الكشميهني
على المنبر فقال لا تسألوني اي اليوم كما في الرواية الاخرى في الرقاق عن شيء من الغيب
الا بينت اي اياه لكم قال انس رضي الله عنه فجعلت انظر اي الى الصحابة يمينا
وشمالا فاذا كل رجل اي حاضر منهم راسه وفي رواية الكشميهني لاث راسه بالف
بعد اللام وتشديد الفاء وبضب راسه وضبط العين بالمثلثة من اللوث وهو
الطي والجمع في ثوبه يبكي فانشا رجل اي بدا بالكلام وفي رواية الاسماعيلي فقام رجل
وفي لفظ فاتى رجل كان اذا لاحى بفتح الحاء المهملة من اللحاة اي جادل
وخاصم احدا يدعى بضم التحتية وسكون الدال وفتح العين المهملتين اي ينسب
الى غير ابيه يعني يقول له يا ابن فلان وهو خلاف ابيه فقال يا نبي الله من ابي
فقال صلى الله عليه وسلم ابوك حذافة بضم الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة وبعد الالف
فاء فهاؤتا بينت اي ابن قيس واسم الرجل قيل قيس بن حذافة وقيل خارجة وقيل عبد الله وقال
الحافظ العسقلاني والمعروف ان السائل عبد الله اخو خارجة وقد تقدم في تفسير المائدة من قال
انه قيس بن حذافة وعند احمد من رواية محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه رفعه
لا تسألوني عن شيء الا اخبرتكم به فقال عبد الله بن حذافة من ابي يا رسول الله قال حذافة ثم قيس
ثم انشا عمر رضي الله عنه لما رأى في وجه النبي صلى الله عليه وسلم من الغضب فقال نتفقه على المسلمين
رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا اي رضينا بما عندنا من كتاب الله وسنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم واكتفينا به عن السؤال نعوذ بالله من سوء الفتن بضم السين وبالهمزة و
في رواية الكشميهني من شر الفتن بفتح الشين المعجمة وتشديد الراء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما رأيت
في الخير والشر كاليوم اي يوما مثل هذا اليوم وقط انه بكسر الهمزة اي الشان صورت لي الجنة والنار
على البناء للمفعول وسقط قوله لي في غير رواية الكشميهني حتى رأيتهما اي رؤية عين دون الحائط
اي بيني وبين الحائط وهو حائط محرابه صلى الله عليه وسلم قال قتادة اي ابن دعامة بالسند
السابق بذكر هذا الحديث بضم التحتية وفتح الكاف على البناء للمفعول وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني

فكان قتادة يذكر هذا الحديث بفتح التحتية ثم يذكر وضم الكاف والحديث بالنصب على المفعولية
عند هذه الآية يا ايها الذين امنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبدل لكم تسؤكم الآية اى لا تسألوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء ان تظهر لكم تسؤكم وان تسألوا عنها في زمان
الوحي تظهر لكم وهما لمسقد مذمتين تنبيهان ما يمنع السؤال وهو اية مما يغمهم والثاني قل لا يفضل ما يفضح
وقال عباس بموحدة ثم مهملة وهو ابن الوليد بن نضر الباهلي النرسي بفتح النون وسكون الراء وبالسين
المهملة وقال الكلاباذي نرس لقب جدهم كان اسم نضر فبقي لقبا عليه فنسب وله ذلك وقيل
نرس نهر بالفرات بالعراق يقال نهر النرس يضاف الى الشباب النرسية حدثنا يزيد بن زريع
مصغر زرع قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة قال حدثنا قتادة اى ابن دعامة ان انسا رضي الله عنه
حدثهم ان نبي الله صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث السابق وقد وصله ابو نعيم في المستخرج من رواية محمد
بن عبد الله بن رستة بضم الراء وسكون السين المهملة وبالمثناة الفوقية قال حدثنا العباس
بن الوليد به وقال اى انس رضي الله عنه كل رجل اى كان بذلك حال كونه لافا بالفاء رأسه
في ثوبه يبكي خشية كل رجل لانه مبتدأ ويروى لاف قيل وهو الاوجه ولما الحوا على رسول الله صلى الله
عليه وسلم في المسالة كره مسائلهم وغر على المسلمين الالحاح والتعنت عليه وتوقفوا فنزول
عقوبة الدعليهم فبكوا خوفا منها لكثرة سؤالهم له صلى الله عليه وسلم فقال الله تعالى له الجنة والنار
واراه كل انسان يسأل عنه وقال اى كل رجل منهم عائذا بالله اى حال كونه مستعيذا بالله من سوء
الفتن بالسين المهملة والواو ثم الهمزة وفي رواية ابن عساكر من شر الفتن بالشين
المعجمة والراء وقال اعوذ بالله من سوء الفتن وقوله من شر الفتن قال البخاري وقال
خليفة هو ابن خياط بطريق المذاكرة حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد هو ابن
ابي عروبة ومعمر عن ابيه سليمان بن طرخان عن قتادة اى ابن دعامة ان انسا حدثهم
عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اى بالحديث المذكور وقال عائذا بالله من شر الفتن بالشين
المعجمة والراء ومطابقة الحديث للترجمة في قوله نعوذ بالله من سوء الفتن باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم الفتنة من قبل المشرق بكسر القاف وفتح الموحدة اى من
جهة المشرق حدثني وفي رواية ابي ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف
الصنعاني عن معمر بفتح الميمين هو ابن راشد عن الزهري عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قام في جنب المنبر وفي رواية عبد الرزاق عن
معمر عند الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم قام على المنبر وفي رواية شعيب عن الزهري كما تقدم
في مناقب قريش بسنده سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر وفي رواية يونس
بن يزيد عن الزهري عند مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو مستقبل المشرق فقال
الفتنة ههنا الفتنة ههنا بالتكرار مرتين وفي رواية يونس ان الفتنة ههنا اعاد ثلاث
مرات من حيث يطلع قرن الشيطان وفي رواية مسلم من طريق فضيل بن غزوان عن سالم
بلفظ ان الفتنة تجيء من ههنا واومأ بيده نحو المشرق من حيث يطلع قرن الشيطان بالتثنية
وقد قال الداودي ان للشيطان قرنين في الحقيقة وذكر الهروي ان قرنيه ناحيتا
رأسه وفعل هذا مثل اى حينئذ يتحرك الشيطان ويتسلط وقيل القرن اهل حزبه
ويحتمل ان يريد بالقرن قوة الشيطان وما يستعين به على الاضلال قال الحافظ العسقلاني وهو اوجه
وانما اشار صلى الله عليه وسلم الى المشرق لان اهله يومئذ اهل كفر فاخبر ان الفتنة تكون من تلك

الناحية

الناحية وكذلك كان وهي وقعة الجمل ووقعة صفين ثم ظهور الخوارج في ارض نجد و
العراق وما وراءها من المشرق وكانت الفتنة الكبرى التي كانت مفتاح فساد ذرات
البين قتل عثمن رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يحذر من ذلك ويعلم به قبل وقوعه
وهذا من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم او قال قرن الشمس اى اعلاها وقيل
ان الشيطان يقرن راسه بالشمس عند طلوعها ليقع سجدة عبدتها له ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد اخرجه الترمذي في الفتن ايضا حدثنا قتيبة سعيد ابو رجاء البلخي قال
حدثنا ليس هو ابن سعد الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو اى والحال انه مستقبل المشرق وفي رواية ابي ذر المشرق بالجر يقول الا بفتح الهمزة
وتخفيف اللام ان الفتنة ههنا مرة واحدة من غير تكرار حيث يطلع قرن الشيطان من غير شك بخلاف
الرواية الاولى ومطابقة الحديث للترجمة كما بينه حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا الزهري بن سعد بفتح الهمزة والهاء بينهما زاى ساكنة اخره راء وسعد بسكون العين
وهو لسان عن ابن عون عبد الله واسم جده ارطبان البصري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه
قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الذال المعجمة والكاف اللهم بارك لنا في شامنا بهمزة ساكنة
اللهم بارك لنا في يمننا قالوا يا رسول الله وفي نجدنا بفتح النون وسكون الجيم قال الخطابي
نجد من جهة المشرق ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها وهي شرق
اهل المدينة واصل النجد ما ارتفع من الارض وهو خلاف الغور فانه ما انخفض منها وتهامة
كلها من الغور ومكة من تهامة اليمن وبهذا يعلم ضعف ما قاله الداودي ان نجدا من ناحية العراق
فانه يوهم ان نجدا موضع مخصوص وليس كذلك بل كل شيء ارتفع بالنسبة الى ما يليه يسمى
المرتفع نجدا والمنخفض غورا قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا بتكرار اللهم
اربعا قالوا يا رسول الله وفي نجدنا قال ابن عمر رضي الله عنهما فاظنه صلى الله عليه وسلم
قال في الثالثة هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان والفتن تتبدد و
من المشرق ومن ناحيتها يخرج يأجوج ومأجوج والدجال وبها الداء العضال وهو الهلاك
في الدين وانما ترك الدعاء لاهل المشرق ليضعفوا عن الشر الذي هو موضوع في
جبلتهم لابتلاء الشيطان بالفتن ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وهناك الزلازل
والفتن وقد سبق الحديث في الاستسقاء وقد اخرجه الترمذي في المناقب وقال حسن
صحيح غريب حدثنا اسحق الواسطي وفي رواية ابن عساكر اسحق بن منصور الواسطي
قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان وقال العيني ووقع في بعض النسخ خلف بدل
خالد وما اظنه صحيحا عن بيان بفتح الموحدة والتحتية المخففة وبعد الالف نون هو
ابن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة الاحمسي بالمهملتين عن وبرة بن عبد الرحمن
بفتح الواو والموحدة والراء الحارثي وقال القاضي عياض ضبطناه في مسلم بسكون
الموحدة عن سعيد بن جبير انه قال حج علينا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وسقط
عبد الله في رواية ابن عساكر فرجونا ان يحدثنا حديثا حسنا يشمل على ذكر الرحمة و
الرخصة قال فاخذنا بفتح الواو مفعل ومفعول اليه رجل اسمه حكيم وقال يا ابا
عبد الرحمن حذف الالف للتخفيف وابو عبد الرحمن كنية عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
حدثنا بكسر الدال وسكون المثلثة عن القتال في الفتنة والله تعالى يقول وقاتلوهم

حتى لا تكون فتنة سائغا للاحتجاج على مشروعية القتال في الفتنة ورد على من ترك ذلك كابن عمر رضي الله عنهما فانه كان يرى ترك القتال في الفتنة ولو ظهر ان احدى الطائفتين محقة و الاخرى مبطلة فقال اي ابن عمر رضي الله عنهما هل تدري ما الفتنة ثكلتك بفتح المثلثة وكسر الكاف اي فقدتك وعدمتك امك وهو وان كان على صورة الدعاء لكنه ليس مقصودا وانما ترد للذجر كما مضى اتما كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين يعني ان الضمير في قوله وقاتلوهم للكفرة فاما المؤمنين بقتال الكفار حتى لا يبقى احد يفتن عن دين الاسلام ويرتد الى الكفر وكان الدخول في دينهم فتنة وقد تقدم في سورة الانفال من رواية زهير بن معاوية عن بيان بزيادة فقال بدل قوله وكان الدخول في دينهم فتنة فكان الرجل يفتن عن دينه اما يقتلونه واما يوثقونه حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة اي فلم يبق فتنة اي من احد من الكفار لاحد من المؤمنين وليس كقتالكم ومن رواية ابي ذر وابن عساكر يقتالكم على الملك بضم الميم وسكون اللام اي في طلب الملك واشار به الى ما وقع بين مروان ثم عبد الملك ابنه وبين ابن الزبير وما اشبه ذلك وكان رأي ابن عمر رضي الله عنهما ترك القتال في الفتنة كما مر وقيل الفتنة مختصة بما اذا وقع القتال بسبب التغالب في طلب الملك واما اذا علمت الباغية فلا يسمى فتنة ويجب قتالها حتى ترجع الى الطاعة وهذا قول الجمهور ومطابقة الحديث للترجمة في حيث انه سئل ابن عمر رضي الله عنهما ان يحدثهم بحديث حسن فحدثهم بحديث الفتنة وقد سبق الحديث في التفسير

باب الفتنة التي تموج كموج البحر

كأنه يشير الى ما اخرجه ابن ابي شيبة من طريق عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه في هذه الامة حسن فتن فذكر الاربعة ثم فتنة تموج كموج البحر وهي التي يصيح الناس فيها كالبها ثم اي لا عقول لهم ويؤيده حديث ابي موسى يذهب عقول اكثر ذلك الزمان واخرج ابن ابي شيبة فروجه خ عن حذيفة قال لا تحرك الفتنة ما عرفت دينك انما الفتنة اذا اشتبه عليك الحق والباطل وقال ابن عيينة سفيان وقد وصله البخاري في التاريخ الصغير عن عبد الله بن محمد المسندي حدثنا سفيان بن عيينة عن خلف بن حوشب بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح الشين المعجمة وبالباء الموحدة بوزن جعفر وكان خلف من اهل الكوفة روى عن جماعة من كبار التابعين وادرك بعض الصحابة لكن لا يعلم رواية عنهم وكان عابدا من عباد اهل الكوفة وثقه العجلي وقال النسائي لا بأس به واثنى عليه ابن عيينة والربيع بن ابي راشد وروى عنه ايضا سفيان وليس له في البخاري الا هذا الموضع انه قال كانوا اي السلف يستحبون ان يتمثلوا بهذه الابيات عند الفتن اي عند نزولها قال امرؤ القيس الكندي كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كذا وقع عند ابي ذر في نسخة والمحفوظ ان الابيات المذكورة لعمرو بن معدي كرب الزبيدي كما جزم به ابو العباس المبرد في الكامل وبذلك جزم السهيلي في الروض وكان خلف يقول ينبغي للناس ان يتعلموا هذه الابيات في الفتنة وهي

الحرب اول ما تكون فتية ... بفتح الفاء وكسر الفوقية وتشديد التحتية اي شابة حكى ابن التين عن سيبويه الحرب مؤنث وعن المبرد قد يذكر وفي المصابيح ويروى فتية بضم الفاء وفتح التاء مصغرا ويجوز فيه اربعة اوجه رفع اول ونصب فتية وهو الذي في النوع مثل زيد اخطب ما يكون يوم الجمعة فالحرب مبتدأ وثان وفتية حال سادة مسد الخبر والجملة اما مركبة من المبتدأ الثاني وخبره خبر عن المبتدأ الاول والمعنى الحرب اول اكوانها اذا كانت فتية الثاني نصب اول ورفع فتية وهو ان يكون الحرب مبتدأ وفتية خبره واول ما تكون ظرف عامله الخبر وتكون ناقصة اي الحرب

في اول احوالها فتية الثالث رفع اول وفتية على ان الحرب مبتدأ واول بدل منه ونصب فتية وتكون تامة وفتية خبر اول مبتدأ ان وفتية خبره وانث بان المبتدأ الذي هو اول مذكر لانه مضاف الى الاكوان الرابع نصبهما جميعا على ان اول ظرف وهو ظرف المبتدأ الذي هو الحرب وتكون ناقصة وفتية منصوب على الحال من العين المسكن في الظرف المستقر اي الحرب موجودة في اول اكوانها على هذه الحالة واخبر عنها قوله تسعى اي الحرب في حال ما يسمى فتية اي في وقت وقوعها تفترم لم يجزها حتى يدخل فيها فتهلكه بفتح التاء المثناة من فوق وكسر الزاي وسكون الياء وبالنون ورواه سيبويه بفتحها بالياء الموحدة والزاي المشددة والبرة اللباس الجيد لكل جهول حتى اذا اشتعلت بالشين المعجمة والعين المهملة يقال اشتعلت النار اذا ارتفع لهبها واذا شرطية وجوابها قوله ولت ويجوز ان تكون ظرفية وشبت بالشين المعجمة والموحدة المشددة يقال شبت الحرب اذا اتقدت ضراما بكسر الضاد المعجمة اي لا يرغب احد في تزويجها وهو ما يشتعل من الحطب ولت حال كونها مجوزا غير ذات حليل بالحاء المهملة واللام وهو الزوج اي لا يرغب احد في تزويجها ويروى بالخاء المعجمة وهو ظاهر شمطاء من الشمط بالشين المعجمة وهو اختلاط الشعر الابيض بالشعر الاسود قال الداودي وهو كناية عن كثرة الشيب ويجوز في اعرابه النصب على ان يكون صفة لمجوز والرفع على انه يكون خبر مبتدأ محذوف اي هي شمطاء ينكر على البناء للمفعول لونها وفي رواية ابي ذر تنكر بالفوقية بدل التحتية اي تبدل احسانها بقبح ووقع في رواية الحميدي شمطاء جزت راسها بدل قوله تنكر لونها وكذا لابن السكن عند السهيلي في الروض وتغيرت حال كونها مكروهة للشم والتقبيل يصف فاها بالبخر مبالغة في التنفير عنها والمراد بالتمثيل بهذه الابيات استحضار ما عهده وسمعوه من حال الفتنة فانهم يتذكرون بانشادها ذلك ليصدهم عن الدخول فيها حتى لا يغتروا بظواهرها اول حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثني وفي نسخة اخبرنا ابو حفص قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا شقيق هو ابو وائل بن سلمة الكوفي قال سمعت حذيفة اي ابن اليمان رضي الله عنه يقول بينا نحن جلوس عند عمر اي ابن الخطاب رضي الله عنه اذ قال ايكم يحفظ قول النبي صلى الله عليه وسلم في الفتنة قال اي حذيفة قلت اي فتنة الرجل في اهله وولده وجاره تكفرها الصلاة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر اي يكفر الصغائر فقط لحديث الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر ويحتمل ان يكون كل واحد من الصلاة وما بعدها مكفرة للمذكورات كلها لا لكل واحد منها وان يكون من خطاب الف والنشر بان الصلاة مثل الفتنة في الاهل وكذا الى اخره وخص الرجل بالذكر لانه في الغالب صاحب الحكم في داره واهله والنساء شقائق الرجال في الحكم قال اي عمر رضي الله عنه لحذيفة رضي الله عنه ليس عن هذا اي الذي ذكرته اسالك ولكن اي التي تسالك عن الفتنة التي تموج موج البحر اي المضطرب كما ضبطه ابن عبد هيجانه وهي كناية عن شدة المخاصمة وما ينشأ عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة وفيه دليل على جواز اطلاق اللفظ العام واراده الخاص اذ بين ان عمر رضي الله عنه لم يسأل الا عن فتنة مخصوصة وفي رواية بن خراش

عن حذيفة عند الطبراني فقال حذيفة سمعته يقول يأتيكم بعدي فتن كموج البحر يدفع
بعضها بعضا ويؤخذ منه جهة التشبيه بالموج وانه ليس المراد منه الكثرة فقط وفي رواية
ربعي فرفع عمر يده فقال اللهم لا تدركني فقال اي حذيفة رضي الله عنه ليس عليك منها
بأس يا امير المؤمنين ان بينك وبينها بابا مغلقا بضم الميم وسكون الجيمة وفتح اللام
صفة لبابا اي لا يخرج شيء منها في جوفك وفي رواية ربعي فقال حذيفة لا تخف
ليس عليك إلخ قال ابن المنير انما حمل حذيفة الحرص على حفظ السر فلم يصرح لعمر رضي الله عنه
بما سأل عنه وانما كنى عنه كناية وكأنه كان مأذونا له في مثل ذلك وقال ابن
بطال وانما عدل حذيفة حين سأله عمر عن الخبر بالفتنة الكبرى إلى الإخبار بالفتنة
الخاصة لئلا يعم ويشتغل بالبه وفيه نظر قال له ان بينك وبينها بابا مغلقا ولم يقل له انت
الباب وهو يعلم انه الباب فعرض له بما فهمه ولم يصرح وذلك من حسن ادبه قال عمر
رضي الله عنه مستفهما لحذيفة رضي الله عنه أيكسر الباب أم يفتح قال اي حذيفة بل وفي
رواية ابي ذر عن الكشميهني لا بل يكسر قال عمر رضي الله عنه اذا لا تنوين اي ان الكسر لا يغلق
بعد بل ابدا وتقدم في الصيام ذلك احد اذا لا يغلق إلى يوم القيمة ويحتمل ان
يكون كنى عن الموت بالفتح وعن القتل بالكسر قال حذيفة قلت أجل بالجيم واللام
المخففة اي نعم قال سفيان فقلنا لحذيفة أكان عمر يعلم الباب قال حذيفة نعم
يعلم كما اعلم وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي كما يعلم ان دون غد ليلة اي
علما ضروريا مثل هذا وذلك اني حدثته حديثا ليس بالاغاليط جمع اغلوطة
بالغين المعجمة والطاء المهملة ما يغالط به اي حدثته حديثا صدقا محققا لا حديثه
صلى الله عليه وسلم لا عن اجتهاد ولا رأي قال شقيق فهبنا اي خفنا ان نسأله اي نسأل
حذيفة من الباب اي من هو الباب فاخبرنا بسكون الخاء مسروقا هو ابن الاجدع ان يسأله
وفيه ان الاخ لا يشترط فيه العلو والاستقلال وسأله فقال اي مسروق لحذيفة من الباب
قال عمر رضي الله عنه ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في باب المواقيت من الصلاة
وفي الزكوة والصوم وعلامات النبوة حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن
سالم ابي مريم الجمحي بالولاء قال اخبرنا محمد بن جعفر المدني عن شريك بن عبد الله هو ابو نمر
المدني عن سعيد بن المسيب اي ابن حزن الامام ابي محمد المخزومي عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى وفي رواية ابي ذر يوما الى حائط من حوائط المدينة هو
بستان اريس بهمزة مفتوحة فراء مكسورة فتحتية ساكنة فسين مهملة يجوز فيه الصرف
وعدمه وهو قريب من قباء وفي بئره سقط خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم من اصبع عثمان
رضي الله عنه وخرجت في اثره فلما دخل الحائط اي البستان المذكور جلست على بابه
وقلت لاكونن اليوم بواب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يأمرني بان اكون بوابا قال
الداودي وفي الرواية الاخرى امرني بحفظ الباب وهو اختلاف ليس بالمحفوظ
لكن سبق في مناقب عثمان رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم امر بذلك فيحتمل انه فعل ذلك
ابتداء من قبل نفسه فلما استاذن اولا ابو بكر رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم كشف
عن ساقيه امره بحفظ الباب ويحتمل انه لما حدثت نفسه بذلك صادف امره صلى الله عليه وسلم
بذلك فذهب النبي صلى الله عليه وسلم وقضى حاجته وجلس على وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي في

قف البئر بضم القاف وتشديد الفاء وما ارتفع من بئر الارض وقال الداودي ما حول
البئر والمراد هنا مكان بنائها كان حول البئر للجلوس والقف ايضا الشيء اليابس وفي ادوية
المدينة وادي يقال له القف وليس المراد هنا فكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر فجاء
ابو بكر رضي الله عنه قال كونه يستاذن عليه ليدخل فقلت له اثبت وقف فجئت الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله ابو بكر يستاذن في الدخول عليك فقال ائذن له وبشره
بالجنة زاد في المناقب فاقبلت حتى قلت لابي بكر ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة
فدخل فجاء وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني فجلس عن يمين النبي صلى الله عليه وسلم فكشف عن
ساقيه ودلاهما في البئر اي ارسلهما فيها موافقة له صلى الله عليه وسلم وليكون ابلغ في بقائه
صلى الله عليه وسلم على حالة وراحته بخلاف ما اذا لم يفعل ذلك فربما استحى منه فرفع رجليه فجاء
عمر رضي الله عنه اي يستاذن ايضا فقلت كما انت حتى استاذن لك فاستاذنته له فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ائذن له وبشره بالجنة فجاء عمر رضي الله عنه فجلس عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم
فكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر فاملأ بالفاء وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني وامتلأ
بالواو والقف به صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فلم يكن فيه لمجلس ثم جاء عثمن رضي الله عنه فقلت
كما انت حتى استاذن لك فاستاذنته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ائذن له وبشره بالجنة
معها بلاء ومصيبة وهو قتله في الدار وكونه شهيدا فيها قال ابن بطال وانما خص عثمن رضي الله عنه
بذكر البلاء مع ان عمر رضي الله عنه قتل ايضا لان عمر رضي الله عنه لم يمتحن بمثل ما امتحن عثمن رضي الله عنه
من تسلط القوم الذين اراد وامنه ان يخلع عن الامامة بسبب ما نسبوه اليه من الجور والظلم
مع تنصله عن ذلك واعتذاره عن كل ما نسبوه اليه ثم هجومهم عليه داره وهتكهم ستر اهله
وكل ذلك زيادة على قتله وفي رواية احمد بسند صحيح من طريق كليب بن وائل عن ابن عمر رضي الله عنهما
قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة فمر رجل فقال يقتل فيها يومئذ مظلوما فنظرت فاذا هو عثمن
رضي الله عنه فدخل رضي الله عنه فلم يجد مجلسا فتحول حتى جاء مقابلهم اسم مكان فتحا واسم فاعل كسر
على شفة البئر بفتح الشين المعجمة والفاء المخففة فكشف عن ساقيه ثم دلاهما في البئر قال ابو موسى
فجعلت اتي اخالي هذا بوابة او ابو بوابة او ابو بوابهم واوعوا الله ان يأتي قال ابن المسيب سعيد فاولت وفي
رواية ابي ذر عن الكشميهني فاولت اي فسرت ذلك اي اجتماع الصحابة معه صلى الله عليه وسلم معه
وانفراد عثمن قبورهم اجتمعت معهما وانفرد عثمن عنهم في البقيع والمراد بالاجتماع مطلقه لا خصوص كون
احدهما عن يمينه والاخر عن شماله كما كانوا على البئر ويؤخذ منه ان التمثيل لا يستلزم التسوية نعم اخرج ابو
نعيم عن عائشة رضي الله عنها في صفة القبور الثلثة ابو بكر عن يمينه وعمر عن شماله فعلى هذا فالتصريح
بنفي التشبيه لمن سنده ضعيف وعارضه ما هو اصح منه وعند ابي داود والحاكم من طريق القاسم
بن محمد قال قلت لعائشة يا امتاه اكشفي عن قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فكشفت لي
الحديث وفيه فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا ابو بكر عند رأسه رجلي النبي صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله وبشره بالجنة معها بلاء
ومصيبة وهذا من جملة الفتن التي تموج كموج البحر ولهذا خصه صلى الله عليه وسلم بالبلاء ولم يذكر ما جرى
على عمر رضي الله عنه وقد سبق الحديث في فضل ابي بكر رضي الله عنه واخرجه في الفضائل حدثني بالافراد
ويروى حدثنا بشر بن خالد بكسر الموحدة وسكون المعجمة البشكري قال اخبرنا ابن جعفر الهذلي مولاهم
البصري الحافظ عن شعبة اي ابن الحجاج الحافظ عن سليمان طرخان مهران الاعمش انه قال سمعت ابا وائل

كما انت حتى استاذن لك النبي صلى الله عليه وسلم
فوقف

دون ان افتح بابا اى باب الانكار على الائمة علانية خشية ان يفترق الكلمة ثم عرفهم
انه لا يداهن احدا ولو كان اميرا بل ينصح له فى السر جهده وذكر لهم قصة الرجل الذى يطرح فى
النار لكونه كان يامر بالمعروف ولا يفعله ليتبرا مما ظنوه به من سكوته عن عثمان فى اخيه الوليد
بن عقبة وتعقبه الحافظ العسقلانى بان السبب فى حديث اسامة بذلك ليتبرا مما ظنوه به
ليس بواضح بل الذى يظهر ان اسامة كان يخشى على نفسه ولى ولاية ولو صح ذلك انه لا بد له من ان
يقع منه تقصير فكان اسامة يرى انه لا يتاخر على احد والى ذلك اشار بقوله لا اقول
للامير انه خير الناس اى بل غايته ان يكف كفافا قال القاضى عياض مراد اسامة انه لا
يفتح باب المجاهرة بالنكير على الامام لما يخشى من عاقبة ذلك بل يتلطف به وينصحه سرا
وقوله لا اقول لاحد يكون اميرا انه خير الناس فيه ذم مداهنة الامراء فى الحق واظهار ما يبطن
خلافه كالتحلى بالباطل فاشار اسامة الى المداراة المحمودة والى المداهنة المذمومة وضابط
المداراة ان لا يكون فيما قدح فى الدين والمداهنة المذمومة ان يكون فيها تزيين القبيح و
تصويب الباطل وبخو ذلك وقال الطبرى اختلف السلف فى الامر بالمعروف فقالت
طائفة يجب مطلقا واحتجوا بحديث ابى شهاب رفعه افضل الجهاد كلمة حق عند سلطان
جائر وبعموم قوله من راى منكم منكرا فليغيره بيده الحديث وقال بعضهم يجب انكار المنكر لكن
شرطه ان لا يلحق المنكر بالامر ضرر ونحو وقال اخرون ينكر بقلبه لحديث ام سلمة رضى الله عنها
مرفوعا يستعمل عليكم امراء فتعرفون وتنكرون فمن كره فقد برئ ومن انكر فقد سلم ومن رضى وتابع الحديث
قال والصواب اعتبار الشرط المذكور ويدل عليه حديث لا ينبغى للمؤمن ان يذل نفسه ثم فسره
بان يتعرض من البلاء بما لا يطيق انتهى ملخصا وقال غيره يجب الامر بالمعروف لمن قدر عليه ولم يخف
على نفسه منه ضررا ولو كان الامر ملتبسا بالمعصية لانه فى الجملة يوجر على الامر بالمعروف وان
اذا كان مطاعا واما الائمة الخاص به فقد يعفو الله قد يؤاخذه به واما من قال لا يامر بالمعروف
الا من ليست فيه وصمة فان اراد الاولى فجيد والا فيستلزم سد باب الامر اذ لم يكن
هناك غيره قال الطبرى فان قيل كيف صار المامورون بالمعروف فى حديث اسامة المذكور
فى النار فالجواب انهم لم يمتثلوا ما امروا به فعذبوا بمعصيتهم وعذب امرهم بكفه كان يفعل
ما نهاهم عنه وفى الحديث تعظيم الامراء والادب معهم وتبليغهم ما يقول الناس فيهم ليكفوا
وياخذوا حذرهم بتلطف وحسن تاديه بحيث يبلغ القصد من غير اذاعة للغير ومطابقة الحديث
للترجمة يمكن ان تؤخذ من كلام اسامة وهو انه لم يرد فتح باب المجاهرة بالنكير على الامام لما يخشى
من عاقبة ذلك فلم يكونه فتنة ربما تؤدى الى ان تموج كموج البحر وقد مضى الحديث فى صفة النار
واخرجه مسلم فى اخر الكتاب باب ـــــ كذا وقع فى غير ترجمة وقد ذكر غير مرة ان هذا
كالفصل للكتاب ولا يعرف الا اذا قيل هذا باب لان الاعراب لا يكون الا فى المركب
حدثنا عثمن بن الهيثم بفتح الهاء وسكون التحتية وفتح المثلثة مؤذن البصرة قال حدثنا عوف بفتح
العين وبعد الواو الساكنة فاء ابن ابى جميلة العبدى البصرى عن ابى بكرة نفيع رضى الله عنه انه قال
لقد نفعنى الله عز وجل بكلمة ايام وقعة الجمل اى التى كانت بين على وعائشة رضى الله عنهما بالبصرة
وكانت عائشة رضى الله عنها على جمل فنسب الوقعة اليه واخرج الترمذى والنسائى عن ابى بكرة
بلفظ عصمنى الله بشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هممت ان اقاتل مع النبى صلى الله عليه وسلم
ان فارسا بالصرف فى جميع النسخ وقال ابن مالك الصواب عدم الصرف وقال الكرمانى هو يطلق

منصدق بن سلمة قال قيل لاسامة اى ابن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بالتخفيف تكلم
هذا لم يبين مضافه هو القائل لاسامة ولا من هو المشار اليه بقوله هذا قال العينى وقد بينه فى
رواية مسلم قيل له الا تدخل على عثمن رضى الله عنه وتكلمه فى شان الوليد بن عقبة وما ظهر منه
من شربه الخمر وقال الكرمانى الا تكلم فيما يقع بين الناس من الفتنة والسعى فى اطفاء نائرتها
وتقدم فى صفة النار فى بدء الخلق من طريق سفيان بن عيينة عن الاعمش بلفظ لو اتيت فلانا
فكلمته وجزاء الشرط محذوف والتقدير لكان صوابا ويحتمل ان يكون لو للتمنى قال اى اسامة
قد كلمته فى ذلك سرا دون ان افتح بابا فمن ابواب الفتن اكون اول من يفتحه بدل من افتح ويفتحه
بصيغة المضارع وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى فتحه على الماضى اى كلمته على سبيل المصلحة والادب
والسر الاعلان بالانكار على الائمة ربما ادى الى افتراق الكلمة كما وقع ذلك من تفرق
الكلمة كما وقع ذلك من تفرق الكلمة بمواجهة رضى الله عنه بالنكير فالتلطف والنصيحة سرا
اجدر بالقبول قال المهلب ان المراد بالوليد بن عقبة تبعه فيه العينى بل صرح بانه فى مسلم ولفظه
وقد بينه فى رواية مسلم لما سبق وقال القسطلانى وقد رايت الحديث فى باب الامر
بالمعروف والنهى عن المنكر وليس فيه ما قاله العينى وقال الحافظ العسقلانى متعقبا للمهلب
خرجه بان المراد الوليد بن عقبة ما عرفت مستنده فيه وسياق مسلم من طريق جرير عن الاعمش
بدغه ولفظه عن ابى وائل كنا عند اسامة بن زيد فقال له رجل ما يمنعك ان تدخل على عثمن
فتكلمه فيما يصنع قال وساق الحديث بمثله اى بمثل الحديث الذى ساقه اولا من طريق ابن معاوية
عن الاعمش بلفظ قيل له الا تدخل على عثمن فتكلمه فقال اترون انى لا اكلمه الا اسمعكم
اما والله لقد كلمته فيما بينى وبينه ما دون ان افتح امرا لا احب ان اكون
اول من فتحه يعنى لا اكلمه الا مع مراعاة المصلحة بكلام لا يهيج بهم فتنة عرفهم اسامة بانه لا يداهن احدا
ولو كان اميرا بل ينصحه فى السر جهده فقال فما انا بالذى اقول لرجل لعله ان يكون امير علىّ بعد اليوم
انتخير من الناس وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى ايت بهمزة مكسورة فخيرة ساكنة فعل امر من الاتيان
خيرا بالنصب على المفعولية بعد ما سمعته رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاء بضم الياء برجل فيطرح فى
النار وفى رواية سفيان بعد شئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا وما سمعته يقول
قال سمعته يقول يجاء بالرجل وفى رواية عاصم بن بهدلة عن ابى وائل عند احمد يجاء بالرجل
الذى كان يطاع فى معاصى الله فيقذف فى النار فيطحن فيها كطحن الحمار برحاه وفى رواية
الكشميهنى كما يطحن الحمار وقال الحافظ العسقلانى كذا رايت فى نسخة معتمدة بضم اوله على البناء
للمفعول وفى اخرى بفتح اوله وهو اوجه فقد تقدم فى رواية سفيان وابى معاوية فيندلق
اقتابه فيدور كما يدور الحمار والاقتاب جمع قتب بكسر القاف وسكون المثناة الفوقية
بعدها موحدة وهى الامعاء والندلاق الخروج بسرعة يقال اندلق السيف فى غمده من
غير ان يسله وهذا يشعر بان هذه الزيادة كانت ايضا عند الاعمش فلم يسمعها شعبة
منه وسمع بعضها من منصور انتهى وقال القسطلانى والذى رايته فى فرع اليونينية كاصله
عن ابى ذر عن الكشميهنى كالطحن بفتح الياء وهنيا للفاعل الحمار برحاه فيطيف به اهل النار اى يجتمعون
حوله فيقولون لاى فلان ما شانك الست كنت تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت اامر بالمعروف
ولا افعله وانهى عن المنكر واتيه وانما اراد اسامة ان يتكلم عثمن رضى الله عنه وكان من خاصته ومن يحب عليه فى شان الوليد بن عقبة
لانه كان ظهر عليه ريح نبيذ وشهد اخره وكان خاعثمن لامه وكان يستعمله فقال اسامة قد كلمته سرا

على الفرس وعلى بلادهم فعلى الاول يجب الصرف الا يقال المراد القبيلة وعلى الثاني جاز
الامران كسرا البلاد وملكوا ابنة كسرى شيرويه بن ابرويز بن هرمز قال الكرماني كسرى
بفتح الكاف وكسرها ابن قباد بضم القاف وتخفيف الموحدة واسم ابنته بوران بضم الموحدة
وسكون الواو بعدها راء وآخره نون وكانت مدة ولايتها سنة وستة اشهر قال لن
يفلح قوم ولوا امرهم امراة قوله قوم مرفوع لانه فاعل لن يفلح وامراة نصب على المفعولية
وفي رواية حميد ولى امرهم امراة بالرفع واحتج به من منع قضاء المراة وهو قول الجمهور
وقال ابو حنيفة يقضي فيما تقبل شهادتهن واطلق بعض المالكية الجواز وزاد الاسماعيلي
من طريق الضحاك بن مخلد عن عوف في آخره قال ابو بكرة فعرفت انها اصابت الجمل لن يفلحوا
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انها ايام الجمل كانت فتنة شديدة وقد مضى الحديث في المغازي
حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا يحيى بن آدم ابو سليمان الكوفي قال حدثنا ابو بكر بن عياش
بالتحتية المشددة والشين المعجمة راوي عاصم المقرئ قال حدثنا ابو حصين بفتح الحاء المهملة
وكسر الصاد عثمان بن عاصم الاسدي قال حدثنا ابو مريم عبد الله بن زياد الاسدي بفتح الهمزة
والمهملة قال لما سار طلحة اي ابن عبيد الله والزبير اي ابن العوام وعائشة ام المؤمنين رضي الله عنهم
الى البصرة وكانت عائشة رضي الله عنها بمكة فبلغها قتل عثمان رضي الله عنه فقامت في الناس
تحضهم على القيام لم يطلب دم عثمان وكان الناس قد بايعوا عليا بالخلافة ومن بايعه طلحة
والزبير واستاذنا عليا في العمرة فخرجا الى مكة فلقيا عائشة فاتفقا معها على طلب دم عثمان
حتى يقتلوا قتلة عثمان فسارت عائشة رضي الله عنها على جمل اسمه عسكر اشتراه لها يعلى بن امية
من رجل من غزية بمائتي دينار في ثلثة الاف رجل الف من اهل مكة والمدينة ومعها طلحة والزبير فلما
نزلت بعض مياه بني عامر نبحت عليها الكلاب فقالت اي ماء هذا قالوا الحوأب بفتح الحاء المهملة
وسكون الواو وفتح الهمزة وبالموحدة قالت ما اظنني الا راجعة فقال لها بعض من كان معها
بل تقدمين فيراك المسلمون فيصلح الله ذات بينهم فقالت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لنا
ذات يوم كيف باحديكن ينبح عليها كلاب الحوأب واخرج هذا احمد وابو يعلى والبزار فقال لها
الزبير تعالين فذكره ومن طريق عصام بن قدامة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنسائه ايتكن صاحبة الجمل الاديب تخرج فيها الهمزة مفتوحة ودال ساكنة
ثم موحدتين الاولى مفتوحة ودال ساكنة ثم موحدتين الاولى مفتوحة تخرج حتى ينبحها كلاب
الحوأب يقتل عن يمينها وعن شمالها قتلى كثيرة وتنجو بعد ما كادت وهذا رواه البزار ورجاله ثقات
وكان علي رضي الله عنه بالمدينة ولما بلغه الخبر خرج في اربعة الاف فيهم اربعماية ممن بايعوا تحت
الشجرة وثمانماية من الانصار في آخر شهر ربيع الاول سنة ست وثلثين وبعث عمار بن ياسر
وابنة الحسن بن علي رضي الله عنهم فقدما الكوفة وهو الذي ذكره البخاري بعد فبعث علي رضي الله عنه
عمار بن ياسر والحسن بن علي رضي الله عنهم فقدم علينا الكوفة فدخلا المسجد فصعد المنبر وكان
الحسن على فوق المنبر فاجتمع الناس اليه فسمعت عمارا يقول ان عائشة قد سارت الى البصرة والله انها لزوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم
في الدنيا والاخرة ولكن الله تعالى ابتلاكم بها ليعلم اياه اي علي رضي الله عنه تطيعون ام تطيعون

هي رضي الله عنها قيل والمناسب ان يقول لام ايا ها لاهي واجاب الكرماني بان الضمائر يقوم بعضها
مقام بعض وقيل ان الضمير اياه لله تعالى وقوله ليعلم على البناء للمفعول وفي فرع اليونينية على البناء
للفاعل وكذلك قال الكرماني والمراد به العلم الوقوعي او تنزل العلم واطلاقه على سبيل المجاز عن
التمييز لان التمييز لازم للعلم والا فالله تعالى عالم ازلا وابدا بما كان وما يكون وعند الاسماعيلي من
وجه آخر عن ابي بكر بن عياش صعد عمار المنبر فحض الناس في الخروج فقالت عائشة رضي الله عنها
وفي رواية ابن ابي ليلى فقال الحسن ان عليا يقول اني اذكر الله رجلا رعى لله حقا ان الا قعد
فان كنت مظلوما اعانني وان كنت ظالما اخذتني والله ان طلحة والزبير لاول من بايعني ثم
نكثا ولم استاثر بمال ولا بدلت حكما وفي رواية اسحق بن راهويه عن يحيى بن آدم فقال عمار
ان امير المؤمنين بعثنا اليكم لتستقروا فان امنا قد سارت الى البصرة هذا واثرها والله زوج محمد
صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكن الله تعالى ابتلانا ليعلم اياه نطيع او اياها وعند عمر بن
شبة عن جبان بن بشر عن يحيى بن آدم في حديث الباب فكان عمار يخطب والحسن ساكت
ومراد عمار بذلك ان الصواب في تلك القصة كان مع علي رضي الله عنه وان عائشة رضي الله عنها
مع ذلك لم تخرج عن الاسلام ولا ان لا تكون زوجة النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة وكان ذلك
يعد في انصاف عمار وشدة ورعه وتحريه قول الحق وقال ابن هبيرة في هذا الحديث ان عمارا
كان صادق اللهجة وكان لا تستحفه الخصومة الى تنقيص خصمه فانه شهد لعائشة رضي الله عنها بالفضل
التام مع ما بينهما من الحرب وقال العيني فلما تواثب الفريقان بعد استقرارهم في البصرة وقد كان مع
علي رضي الله عنه نحو من عشرين الفا ومع عائشة رضي الله عنها نحو من ثلاثين الفا كانت الغلبة لعسكر
علي رضي الله عنه وقال الزهري ما شوهدت وقعة مثلها فيما ذكر الا كمأة من فرسان مضر فهرب الزبير
فقتل بوادي السباع وجاء طلحة سهم غرب فحملوه الى البصرة ومات وحكى سيف عن محمد بن طلحة كان
قتلى الجمل عشرة الاف نصفهم من اصحاب علي ونصفهم من اصحاب عائشة وقيل قتل من اصحاب عائشة
ثمانية الاف وقيل ثلثة عشر الفا ومن اصحاب علي الف وقيل من اهل البصرة عشرة الاف ومن اهل
الكوفة خمسة الاف وقيل سبعون شيخا من بني عدي كلهم قد قرأوا القرآن سوى الشباب والله اعلم
بالصواب ومطابقة الحديث للترجمة كسابقه باب كذا وقع بلا ترجمة في رواية النسفي
وكذا عند الاصيلي وسقط في رواية الباقين وهو المناسب اذ الحديث الاحق طرف من سابقه و
ان كان فيه زيادة في القصة حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابن ابي عيينة بفتح العين المعجمة
وكسر الموحدة وتشديد التحتية وهو عبد الملك بن حميد الكوفي اصله من اصبهان وليس له في البخاري الا
هذا الحديث عن الحكم بفتح المهملة والكاف ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن ابي وائل
شقيق بن سلمة انه قال قام عمار وابن ياسر على منبر الكوفة فذكر عائشة رضي الله عنها وذكر مسيرها
ومن معها الى البصرة وقال انها زوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكنها مما ابتليتم على
البناء للمفعول اي امتحنتم به اراد البخاري باير اده تقوية حديث ابي مريم لكونه مما انفرد عنه
ابو حصين حدثنا بدل بن المحبر بفتح الموحدة والمهملة بعدها لام محففا والمحبر بضم الميم وفتح الحاء
المهملة والموحدة المشددة بعدها راء اليربوعي قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج قال اخبرني بالافراد
عمرو بفتح العين ابن مرة قال سمعت ابا وائل شقيق بن سلمة يقول دخل ابو موسى عبد الله بن قيس
الاشعري وابو مسعود عقبة بن عامر البدري الانصاري وكان يلي بو منذ لعلي بالكوفة كما كان
ابو موسى يلي لعثمان رضي الله عنهم على عمار وابن ياسر حيث بالمثلثة وفي رواية الكشميهني حين بعثه علي

رضى الله عنه الى اهل الكوفة يستنفرهم اى يطلب منهم الخروج لنصرة على على عائشة رضى الله عنهما وفى
رواية الاسمعيلى يستنفر اهل الكوفة الى اهل البصرة فقالا اى ابو موسى وابو مسعود لعمار ما رايناك
اتيت امرا اكره عندنا من اسراعك فى هذا الامر منذ اسلمت فقال عمار ما رايت منكما منذ اسلمتما
امرا اكره عندى من ابطائكما عن هذا الامر قال ابن عمار فيما دار بينهم دلالة على ان كلا من الطائفتين
كان مجتهدا ويروى ان الصواب معه وكسا هما اى اباه مسعود والدليل على ان الذى كسا ابو مسعود
ما وقع به فى الرواية الآتية حلة حمراء والحلة اسم لثوبين ثم راحوا الى المسجد وعند الاسمعيلى ثم
خرجوا الى الصلاة يوم الجمعة قال ابن بطال وانما كسا عمار تلك الحلة ليشهد بها الجمعة فانه كان فى
ثياب السفر وهيئة الحرب فكره ان يشهد الجمعة فى تلك الثياب وكره ان يكسوه بحضرة ابى موسى ولا
يكسوا اباموسى فكساه ايضا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا عبدان هو لقب عبد الله
بن عثمان بن جبلة بن ابى رواد العتكى المروزى الحافظ عن ابى حمزة بالحاء المهملة والزاى
محمد بن ميمون السكرى المحدث مرفوعا الاعمش سليمان بن مهران عن سعيق بن سلمة انه قال
كنت جالسا مع ابى مسعود عقبة بن عامر وابى موسى الاشعرى وعمار ابن ياسر رضى الله عنهم
فقال مسعود لعمار ما رايت منك منذ صحبت صاحبك امرا اكره عندى من استعجالك فى هذا الامر فتح الهمزة وسكون
العين المهملة وبعد التحتية المفتوحة موحدة افعل تفضيل من العيب وفيه رد على القائل ان افعل
التفضيل من الالوان والعيوب لا يستعمل من لفظه فى استعجالك فى هذا الامر واغما قال ذلك لانه
رأى رأى ابى موسى فى الكف عن القتال تمسكا بالاحاديث الواردة وما فى حمل السلاح على
المسلم من الوعيد قال ويروى فقال عمار يا مسعود ما رايت منك ولا من صحبك هذا
شيئا منذ صحبتم النبى صلى الله عليه وسلم اعيب عندى من ابطائكما فى هذا الامر لما فى الابطاء
من مخالفة الامام وترك امتثال امره فقاتلوا التى تبغى فكان عمار على راى على فى قتال الباغين
والناكثين والمتمسك بقوله تعالى فقاتلوا التى تبغى وحمل الوعيد الوارد فى القتال على من كان متعديا
على صاحبه فكل حمل الابطاء والاسراع على انه عيب بالنسبة لما يعتقده فقال ابو مسعود وكان
موسرا يا غلام هات بكسر الغين المعجمة حلتين فاعطى احدهما ابا موسى والاخرى عمار ابين
فى هذه الرواية ان فاعل كسا فى الرواية السابقة هو ابو مسعود كما فر وقالهما دوحا فيه
الى الجمعة بتذكيره مصححا عليه فى الفرع اى الصلوة الجمعة ذكر عمر بن شبه بسنده ان وقعة
الجمل كانت فى النصف من جمادى الاخرة سنة ست وثلاثين وذكر ايضا من رواية المدائنى
عن العلاء بن محمد عن ابيه قال جاء رجل الى على وهو بالزاوية فقال علام تقاتل هؤلاء
قال على الحق قال فانهم يقولون انهم على الحق قال فاتلهم على الخروج على الجماعة ونكث
البيعة وعند الطبرانى ان اول ما وقعت الحرب بين صبيان العسكرين تسابوا ثم تراموا ثم
تبعهم العبيد ثم السفهاء فشبت الحرب وكانوا حنذقوا على البصرة فقتل قوم وخرج اخرون
وعلى اصحاب على وناوى منادية لا تتبعوا مدبرا ولا تجهزوا جريحا ولا تدخلوا دار
احد ثم جمع الناس وبايعهم واستعمل ابن عباس رضى الله عنهما على البصرة ورجع الى الكوفة
وعند ابى شيبة بسند جيد عن عبد الرحمن بن ابزى قال انهى عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعى
الى عائشة رضى الله عنها يوم الجمل وهى فى الهودج فقال ايام المؤمنين اقتلين انى اتيتك عند
ما قتل عثمان فقلت ما امرتنى فقلت الزم عليا فكنت فقال اعقروا الجمل فعقروه

فنزلت

الخطاب لعمار

فنزلت انا واخوها محمد فاحتملنا هودجها فوضعناه بين يدى على فامرها فادخلت بيتا وعند
ابن ابى شيبة والطبرى فى طريق عمرو بن حماد عن الاحنف فكان اول قتيل طلحة ورجع الزبير فقتل
وقال الزهرى حاشوهودت وقعة مثلها فتنى فيها الكماة من فرسان مصر فهزم الزبير فقتل
بوادى السباع وجاء طلحة سهم غرب فخلوه الى البصرة ومات وحكى شعبة كان قتلى الجمل عشرة
آلاف فضلهم من اصحاب على رضى الله عنه ونصفهم من اصحاب عائشة رضى الله عنها وقيل قتل من اصحاب
عائشة ثمانية آلاف وقيل ثلثة عشر الفا ومن اصحاب على الف وقيل من اهل البصرة عشرة
آلاف ومن اهل الكوفة خمسة آلاف باب اذا انزل الله بقوم عذابا وجواب اذا
محذوف اكتفاء بما فى الحديث حدثنا عبد الله بن عثمن الملقب عبدان قال اخبرنا عبد الله هو ابن
المبارك قال اخبرنا يونس هو ابن يزيد الايلى عن الزهرى ابن شهاب انه قال اخبرنى بالافراد
حمزة بن عبد الله بن عمر بالحاء المهملة والزاى انه سمع اباه ابن عمر رضى الله عنهما يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا انزل الله بقوم عذابا اى عقوبة لهم على سيئ اعمالهم اصاب العذاب من
كان فيهم ممن ليس هو على مثل اعمالهم ومن من صيغ العموم فالمعنى ان العذاب يصيب جميع الصالحين
منهم وعند الاسمعيلى من طريق ابى الغمر عن ابن المبارك اصاب به من بين اظهرهم ثم يبعثوا بضم
الموحدة على حسب نياتهم ان كانت صالحة فبعثها هم صالحة والا فسيئة فذلك العذاب طهرة
للصالح ونقمة على الفاسق وعن عائشة رضى الله عنها مرفوعا ان الله تعالى اذا انزل سطوته
باهل نقمة وفيهم الصالحون فتضوا عنهم ثم بعثوا على نياتهم واعمالهم صححه ابن حبان واخرجه
البيهقى فى شعبه فلا يلزم من الاشتراك فى الموت الاشتراك فى الثواب والعقاب بل يجازى كل احد
بعمله على حسب نيته وهذا فى الحكم بالعدل لان اعمالهم الصالحة انما يجازون بها فى الاخرة واما فى
الدنيا فيهما اصابهم من بلاء كان تكفيرا لما قد تقوه من عمل سيئ لكن الامر بالمعروف وفى
السنن الاربعة من حديث ابى بكر الصديق رضى الله عنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس
اذا راوا المنكر فلم يغيروه اوشك ان يعمهم الله بعقاب وكذا رواه ابن حبان وصححه فكان العذاب
المرسل فى الدنيا على الذين ظلموا ابتداء ومن كان معهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك جزاء لهم على
هذه منهم ثم يوم القيمة يبعث كل منهم فيجازى بعمله فاما من امر ونهى فلم يرسل الله عليهم العذاب
بل يدفع الله بهم العذاب ويؤيده قوله تعالى وما كان ربك مهلك القرى الا واهلها ظالمون ويدل
على التعميم لمن لم ينه عن المنكر ان كان لا يستطاعه قوله فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديث
غيره انكم اذا مثلهم ويستفاد منه مشروعية الهرب من الظلمة لان الاقامة معهم من القاء النفس الى
التهلكة وفيه تخويف وتحذير عظيم لمن سكت النهى فكيف بمن داهن فكيف بمن رضى فكيف بمن عاون
نسأل الله السلامة واخرج البيهقى من طريق الحسن بن محمد بن على بن ابى طالب عن عائشة رضى الله عنها
مرفوعا اذا ظهر الشر فلم ارض انزل الله بامة فيهم قيل يا رسول الله وفيهم اهل طاعته قال نعم
ثم يبعثون الى رحمة الله تعالى وفى حديث زينب بنت جحش قالت انهلك وفينا الصالحون
قال نعم اذا كثر الخبث فيكون اهلاك الجميع عند ظهور المنكر والاعلان بالمعاصى واخرج مسلم
من حديث عائشة رضى الله عنها مرفوعا يعوذ ناس من امتى يؤمون هذا البيت حتى اذا كانوا
بالبيداء خسف بهم فقلنا يا رسول الله ان الطريق قد يجمع الناس فقال نعم فيهم المستبصر والمجبور
وابن السبيل يهلكون مهلكا واحدا ويصدرون مصادر شتى يبعثهم الله على نياتهم ومن حديث
ام سلمة رضى الله عنها مثله ولفظه فقلت يا رسول الله فكيف بمن كان كارها قال يخسف به معهم
ولكنه يبعث يوم القيمة على نيته ومن حديث جابر رضى الله عنه رفعه يبعث كل عبد على ما مات عليه

وقال الداودي معنى حديث ابن عمر رضي الله عنه في الباب ان الامم التي تعذب على الكفر يكون بينهم على اسواقهم ومن ليس منهم فيصاب جميعهم باجالهم ثم يبعثون على اعمالهم ويقال اذا اراد الله عذاب امة احقم نساؤهم حتى عشرة سنة قيل ان يصابوا للا يصاب الولدان الذي لم يجر عليهم القلم انتهى وقال الحافظ العقلاني وهذا ليس اصل وعموم حديث عائشة رضي الله عنها يرده وقد شوهدت السفينة حلت من الرجال والنساء والاطفال تغرق فيهلكون جميعا ومثله الدار الكبيرة تحرق والرفقة الكثيرة يخرج عليهم قطاع الطريق فيهلكون جميعا او اكثرهم والبلد من بلاد المسلمين يهجم الكفار فيبذلون السيف في اهلها وقد وقع ذلك من الخوارج قديما ثم من القرامطة والله المستعان وعند ابن ابي الدنيا في كتاب الامر بالمعروف عن ابرهيم بن عمر الصنعاني قال اوحى الله تعالى الى يوشع بن نون اني مهلك من قومك اربعين الفا من خيارهم وستين الفا من شرارهم قال يا رب هؤلاء الاشرار فما بال الاخيار فقال لك بن دينار اوحى الله تعالى الى ملك من الملائكة ان اقلب مدينة كذا وكذا على اهلها قال يا رب ان فيهم عبدك فلان ولم يعصك طرفة عين فقال اقلبها عليه وعليهم فان وجهه لم يتمعر في ساعة قط رواه الطبراني وغيره من حديث جابر رضي الله عنه مرفوعا والمحفوظ كما قال البيهقي ما ذكر وقيل انه قد تقوم كثرة رؤية المنكرات مقام انكارها في سلك التعذيب فور التميز والانكار لان المنكرات اذا كثرت على القلب ورودها وتكرر في المعنى شهودها ذهبت عظمتها من القلوب شيئا فشيئا الى ان يراها الانسان فلا يخطر بباله انها منكرات ولا يتفكر انها معاصي لما احدث تكرارها من تالف القلوب يراه في القوت لابي طالب المكي عن بعضهم انه مر يوما في السوق فراى بدعة فمال الدم من شدة انكارها له بقلبه وتغير فراجه لرؤيتها فلما كان اليوم الثاني مر فراها فمال دما صافيا فلما كان اليوم الثالث مر فراها فمال بوله المعتاد لان حدة الانكار التي اثرت في بدنه ذلك الاثر ذهبت فعاد المزاج الى حاله الاول وصارت البدعة كانها مالوفة عند معروفة مستقرى لا يكاد يجحوده والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله عنهما ان ابني هذا السيد بالوم التاكيد وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني سيد باسقاطها ولعل الله ان يصلح به بين فئتين من المسلمين

حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان حدثنا اسرائيل جد ابن موسى وكنيته ابو موسى وهو من رفقة كنيته اسم ابيه وهو بصري كان يسافر في التجارة الى الهند واقام بها مدة قال سفيان ولقيته بالكوفة وبجلة حالية جاء وفي رواية ابي ذر وجاء الى ابن شبرمة بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة هو عبد الله قاضي الكوفة في خلافة ابي جعفر المنصور وبات في زمنه سنة اربع واربعين ومائة وكان صارما عفيفا نفسه فيقال له اوصني على نفسي ابو موسى بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ابن اخي المنصور وكان اميرا على الكوفة اذ ذاك فاعظه بفتح الهمزة وكسر العين المهملة ونصب الظاء المعجمة المشالة من الوعظ فكان بالهمزة وتشديد النون ابن شبرمة خاف عليه اي على بني اسرائيل فلم يفعل اي فلم يدخله على عيسى بن موسى ولعل سبب خوفه عليه انه كان صاد عابالحق فخشي انه لا يتلطف بعيسى فيبطش به لما عنده من حدة الشباب وعزة الملك وفيه دلالة على ان من خاف على نفسه سقط عنه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال اسرائيل حدثنا الحسن البصري قال لما سار الحسن بن علي رضي الله عنهما الى معاوية اي ابن ابي سفيان بالكتائب بفتح الكاف والمثناة الفوقية وبالهمزة المكسورة بعد هما موحدة جمع كتيبة بوزن عظيمة فعيلة بمعنى مفعولة من الجيش بجمع وسميت لان اذا نبهم وجعل كل طائفة على حدة

كتبهم في ديوانه وكان ذلك بعد قتل علي رضي الله عنه واستخلف الحسن وعند الطبري بسند صحيح عن يونس بن يزيد عن الزهري ان عليا على مقدمة اهل العراق قيس بن سعد بن عبادة وكانوا اربعين الفا بايعوه على الموت فلما قتل علي بايعوا الحسن ابنه بالخلافة وكان لا يحب القتال ولكن كانه يريد ان يشترط على معاوية لنفسه فعرف ذلك قيس بن سعد لا يوافقه على الصلح فنزعه وامر عبيد الله بن عباس فاشترط لنفسه كما اشترط الحسن وعند الطبري بعث الحسن قيس بن سعد على مقدمته في اثني عشر الفا من الاربعين فسار قيس الى جهة الشام وكان معاوية لما بلغه قتل علي خرج في عساكره من الشام وخرج الحسن بن علي حتى نزل المدائن وقال الحسن البصري كان علي رضي الله عنه لما انقضى امر التحكيم ورجع الى الكوفة تجهز لقتال اهل الشام مرة بعد مرة اخرى فشغله امر الخوارج بالنهروان وذلك في سنة ثمان وثلثين ثم تجهز في سنة تسع وثلثين فلم يتهيا ذلك لافتراق اراء اهل العراق عليه ثم وقع الجد منه في سنة اربعين واخرج السحق من طريق عبد العزيز بن سياه بكسر المهملة وتخفيف التحتية قال لما خرج الخوارج قام علي فقال اتسيرون الى الشام او ترجعون الى عدوكم خلفكم في دياركم فقالوا بل نرجع اليهم فذكر قصة الخوارج قال فرجع علي الى الكوفة فلما قتل واستخلف الحسن وصالح معاوية كتب الى قيس بن سعد بذلك فرجع عن قتال معاوية وقال ابن بطال ذكر اهل العلم بالاخبار ان عليا رضي الله عنه لما قتل سار معاوية بريد العراق وسار الحسن بريد الشام فالتقيا بمنزل من ارض الكوفة فنظر الحسن الى كثرة من معه فنادى يا معاوية الى اخترت ما عند الله فان يكن هذا الامر لك فلا ينبغي لي ان انازعك فيه وان يكن لي فقد تركته لك فكبر اصحاب معاوية وقال المغيرة عند ذلك اشهد اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ابني هذا سيد الحديث وقال في آخره فجزاك الله عن المسلمين خيرا انتهى قال الحافظ العقلاني وفي صحة هذا نظر من وجه الاول ان المحفوظ ان معاوية هو الذي بدا بطلب الصلح كما في حديث الباب الثاني ان الحسن ومعاوية لم يتلاقيا بالعسكرين حتى يمكن ان يخاطبا وانما تراسلا فيجعل قوله فنادى يا معاوية على المراسلة ويجمع بان الحسن رسل معاوية بذلك سرا فراسله معاوية جهرا والمحفوظ ان كلام الحسن الاخير انما وقع بعد الصلح والاجتماع كما اخرجه سعيد بن منصور والبيهقي في الدلائل من طريقه ومن طريق غيره بسند صحيح الى الشعبي قال لما صالح الحسن بن علي معاوية قال له معاوية قم فتكلم فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فان اكيس الكيس التقى وان اعجز العجز الفجور الا وان هذا الامر الذي اختلفت فيه انا ومعاوية حق لامرئ كان هو احق به مني او حق لي تركته لارادة اصلاح المسلمين وحقن دمائهم وان ادري لعله فتنة لكم ومتاع الى حين ثم استغفر ونزل واخرج يعقوب بن سفيان ومن طريقه البيهقي والبيهقي ايضا في الدلائل من طريق الزهري فذكر القصة وفيها فخطب معاوية ثم قال قم يا حسن فتكلم الحسن فتشهد ثم قال اما بعد ايها الناس ان الله هداكم باولنا وحقن دماءكم باخرنا وان هذا الامر مدة والدنيا دول وذكر بقية الحديث والثالث ان الحديث لابي بكرة لا للمغيرة قال الجمع يمكن بان يكون المغيرة حدث به ابا بكرة بعد ذلك وقد روى اصل الحديث جابر اخرجه الطبراني والبيهقي في الدلائل من وجه اخر عنه بسند صحيح الى جابر واورده الضياء في الاحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين وقال ابن معين بطل سلم الحسن الامر لمعاوية وبايعه على ان قام بكتاب الله وسنة نبيه ودخل معاوية الكوفة وبايعه الناس فسميت سنة الجماعة لاجتماع الناس وانقطاع الحرب وبايع معاوية كل من كان معتزلا للقتال كابن عمر وسعد بن ابي وقاص ومحمد بن مسلمة واجاز معاوية للحسن ثلثمائة الف والف ثوب وثلثين عبدا ومائة جمل ورجع الى المدينة وولى معاوية الكوفة المغيرة بن شعبة والبصرة عبد الله بن عامر ورجع الى دمشق

قال عمرو بن العاص لمعاوية ارى كتيبة لا تولى بتشديد اللام المكسورة اى لا تدبر حتى يدبر اخوها
اى التى تقابلها وهى التى تخصومهم ونسبها اليها لتشاركها فى المحاربة او الكتيبة الاخيرة التى انفسهم
ومنع ورائهم اى لا ينهزمون اذ عند الانهزام يرجع الاخر اولا قاله الكرمانى وفى المصابيح تدبر فعل
مضارع مبنى للفاعل من الادبار اى حتى يجعل اخوها فى مقدمها ودبرها اى يخلفها ويقوم مقامها
وقال الحافظ العقلانى ويحتمل انه يكون تدبر ومن دبر يدبر بفتح اوله وضم الموحدة اى يقوم مقامها
يقال دبرته اذا تعقب بعده وقد تقدم فى الصلح انى لارى كتائب لا تولى حتى تقتل اقرانها
وهى بابه وقال القاضى عياض هى الصواب ومقتضاه ان الاخرى خطأ وليس كذلك بل توجيهها
ما تقدم قال معاوية لعمرو من لذرارى المسلمين بالذال المعجمة وتشديد التحتية اى من يكفلهم
ان قتل اباؤهم وزاد فى الصلح فقال لمعاوية وكان والله خير الرجلين يعنى معاوية اى عمرو
ان قتل هؤلاء وهؤلاء وهؤلاء من لى بامور الناس من لى بنسائهم من لى بضيعتهم
يشير الى ان رجال العسكر ين معظم مخالفيهم فاذا قتلوا ضاع امر الناس وفقد حال اطفالهم
بعدهم وذراريهم والمراد بقوله ضيعتهم الاطفال والضعفاء سموا باسم ما يؤل اليه امرهم لانهم
لو تركوا ضاعوا لعدم استقلالهم بامر المعاش وفى رواية الحميدى عن سفيان فى هذه القصة من لى
بامورهم من لى بدوابهم من لى بنسائهم واما قوله هنا فقال انا اى اكفلهم فتطمئن يوهم ان المجيب
بذلك عمرو بن العاص قال الحافظ العقلانى ولم ار فى طرق الحديث ما يدل على ذلك فان كانت
محفوظة فلعلها كانت فقال انى بتشديد النون المفتوحة قالها عمرو على سبيل الاستفهام وأخرج
عبد الرزاق فى مصنفه عن معمر عن الزهرى قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص فى
بعث ذات السلاسل فذكر اخبارا كثيرة من التاريخ الى ان قال وكان قيس بن سعد بن عبادة على
مقدمة الحسن بن على فارسل اليه معاوية سجلا قد ختم فى اسفله فقال اكتب فيه ما تريد فهو لك
فقال له عمرو بن العاص بل نقاتله فقال معاوية وكان خير الرجلين على رسلك يا ابا عبد الله لتخلص
الى قتل هؤلاء حتى يقتل عدوهم من اهل الشام فما خير الحياة بعد ذلك وانى لا اقاتل حتى لا اجد
فى القتال بدا فقال عبد الله بن عامر واسم جده كريز الحبشى وعبد الرحمن بن سمرة وكلاهما من قريش
من بنى عبد شمس للقاه اى بجند معاوية فتقول له الصلح اى يحث لطلب الصلح اى يشير اليه بالصلح وهذا
ظاهره انهما بدآ بذلك والذى تقدم فى كتاب الصلح ان معاوية هو الذى بعثهما فيحمل الجمع بانهما
عرضا انفسهما فوافقهما فقال معاوية اذهبا الى هذا الرجل فاعرضا عليه اى ما شاء من المال
وقولا له اى فى حقن دماء المسلمين بالصلح واطلبا منه خلع نفسه من الخلافة وتسليم الامر لمعاوية
وابذلا له فى مقابلة ذلك ما شاء قال فقال الحسن بن على انا بنو عبد المطلب قد اصبنا من هذا
المال وان هذه الامة قد عاثت فى دمائها قالا فانه يعرض عليك كذا وكذا ويطلب اليك
ويسالك قال فمن لى بهذا قالا نحن لك به فما سلمها شيئا الا قالا نحن لك به فصالحه
قال ابن بطال هذا يدل على ان معاوية كان هو الراغب فى الصلح وانه عرض على الحسن المال
ورغبه فيه وحثه على رفع السيف وذكره ما وعده به جده صلى الله عليه وسلم من سيادته فى
الاصلاح به فقال له الحسن انا بنو عبد المطلب اصبنا من هذا المال اى انما جبلنا على الكرم والتوسعة
على اتباعنا فنحن الاصل والموالى وكنا نتمكن من ذلك بالخلافة حتى صار ذلك لنا عادة وقوله
ان هذه الامة اى الحرب الشامى والعراق قد عاثت بالمثلثة اى قتل بعض بعضا ولا يكفون
عن ذلك الا بالصفح عما مضى منهم والتالف بالمال واراد الحسن بذلك كله تسكين الفتنة وتفرقة

المال على من لا يرضيه الا المال فوافقاه على ما شرط فى جميع ذلك والشرط ان المال فى كل عام والشاب
والاقوات ما يحتاج اليه الكل من ذكره وقوله من لى بهذا اى من يضمن لى الوفاء من معاوية فقال
انا اضمن لان معاوية كان فوض لهما ذلك ويحتمل ان يكون قوله اصبنا من هذا المال اى فرقنا
منه فى حياة على وبعده ما رأينا فى ذلك صلاحا فنبه على ذلك حتى انه ان يرجع بما يصرف فيه وفى
رواية اسمعيل بن راشد عند الطبرى فبعث اليه معاوية عبد الله بن عامر وعبد الله بن سمرة بن حبيب
كذا قال عبد الله وكذا وقع عند الطبرانى والذى فى الصحيح اصح ولعل عبد الله كان مع اخيه عبد الرحمن
قال فقدما على الحسن بالمدائن فاعطياه ما اراد وصالحاه على ان يأخذ من بيت مال الكوفة خمسة
الاف الف فى اشياء اشترطها واخرج ابن ابى خيثمة من طريق عبد الله بن سوذب قال لما قتل على سار
الحسن بن على فى اهل العراق ومعاوية فى اهل الشام فالتقوا ذكره الحسن العقال وبايع معاوية
على ان يجعل العهد للحسن من بعده فكان حسن يقول له يا عار المؤمنين فيقول العار خير من النار
قال الحسن هو البصرى وهو موصول بالسند السابق ولقد سمعت ابا بكرة نفيعا رضى الله عنه قال بينا الخير
مع النبى صلى الله عليه وسلم يخطب جاء الحسن وقع فى رواية على بن زيد عن الحسن فى الدلائل للبيهقى يخطب
اصحابه يوما اذ جاء الحسن بن على فصعد اليه المنبر وفى رواية عبد الله بن محمد رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم على المنبر والحسن بن على الى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه اخرى وفى رواية ابن عمر
عن سفيان وهو يلتفت الى الناس مرة واليه اخرى فقال النبى صلى الله عليه وسلم ابنى هذا سيد وفى
رواية عبد الله بن محمد ان ابنى هذا سيد وفى رواية مبارك بن فضالة رايت النبى صلى الله عليه وسلم
ضم الحسن بن على اليه وقال ان ابنى هذا سيد وفى رواية على بن زيد فضمه اليه وقال الا ان ابنى
هذا سيد وفيه اطلاق السيد على ابن البنت ولعل الله ان يصلح به بين فئتين من المسلمين طائفة
الحسن وطائفة معاوية رضى الله عنهما والمستعمل لعل استعمال عسى لاشتراكهما فى الرجاء والاشهر فى
خبر لعل الله يحدث وزاد عبد الله بن محمد فى روايته عظمتين واخرج البيهقى من طريق اشعث بن عبد الملك
عن الحسن كالاول لكن قال وانى ارجو ان يصلح الله به وفى هذه القصة من الفوائد ان السيادة انما
يستحقها من ينتفع به الناس لكونه علق السيادة بالاصلاح وان فيه علما من اعلام النبوة ومنقبة
للحسن بن على رضى الله عنهما لانه ترك الخلافة لا لقلة ولا لذلة ولا لعلة بل لرغبة فيما عند الله لما
راه من حقن دماء المسلمين فراعى امر الدين ومصلحة الامة وفيها رد على الخوارج الذين كانوا يكفرون
عليا ومن معه ومعاوية ومن معه بشهادة النبى صلى الله عليه وسلم للطائفتين بانهم من المسلمين وفيها
فضيلة الاصلاح بين الناس وسعيها فى حقن دماء المسلمين ودلالة على رافة معاوية بالرعية و
شفقته على المسلمين وقوة نظره فى تدبير الملك ونظره فى العواقب وفيها ولاية المفضول الخلافة
مع وجود الافضل لان الحسن ومعاوية ولى كل منهما الخلافة وسعد بن ابى وقاص وسعيد بن زيد وهما
بدريان قاله ابن التين وفيها جواز خلع الخليفة نفسه اذا رأى فى ذلك صلاحا للمسلمين والنزول
عن الولاية الدينية والدنيوية بالمال وجواز اخذ المال على ذلك واعطائه بعد استيفاء شرطه
بان يكون المنزول له اولى من النازل وان يكون المبذول من مال البازل فان كان فى ولاية عامة
وكان المبذول من بيت مال المسلمين اشترط ان يكون المصلحة فى ذلك عامة اشار الى ذلك ابن بطال قال
يشترط ان يكون لكل من البازل والمبذول له سبب فى الولاية يستند اليه وعقد فى الامور يعول
عليه واستدل به على تصويب رأى من قعد عن القتال مع معاوية وعلى رضى الله عنهما وان كان على الحق
بالخلافة واقربا الى الحق وهو قول سعد بن ابى وقاص وابن عمر ومحمد بن مسلمة وسائر من اعتزل تلك

الحروب و ذهب جمهور اهل السنة الى تصويب من قاتل مع علي لامتثال قوله تعالى وان طائفتان من
المؤمنين اقتتلوا الاية ففيها الامر بقتال الفئة الباغية وقد ثبت ان من قاتل عليا كان باغيا وهؤلاء
مع هذا التصويب متفقون على انه لا يذم احد منهؤلاء بل يقولون ان اجتهدوا فاخطأوا وذهب طائفة
قليلة من اهل السنة وهو قول كثير من المعتزلة الى ان كلا من الطائفتين مصيب وطائفة الى ان
المصيب طائفة لا بعينها ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وحديث الحسن سبق في الصلح باتم من هذا
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال قال عمرو بفتح العين هو ابن
دينار قال اخبرني بالافراد محمد بن علي اي ابن الحسين بن علي وهو ابو جعفر الباقر وفي رواية محمد
بن عباد عند الاسماعيلي عن سفيان عن عمرو عن ابي جعفر ان حوملة بفتح الحاء المهملة وسكون الواو مولى
اسامة اي ابن زيد وحوملة هذا في الاصل مولى اسامة بن زيد وكان يلازم زيد بن ثابت حتى صار
يقال له مولى زيد بن ثابت وقيل هما اثنان وفي هذا السند ثلاثة من التابعين في نسق عمرو وابو جعفر
وحوملة اخبره قال عمرو وهو ابن دينار وقد رابت حوملة اي المذكور اي وكان يمكنني الاخذ عنه لكني
لم اسمع عنه هذا قال اي حوملة ارسلني اسامة اي ابن زيد من المدينة الى علي رضي الله عنه بالكوفة يسأله
شيئا من المال كما بدل عليه قوله فلم يعطني شيئا وقال اسامة له انه اي عليا رضي الله عنه سيأذن لك
الآن فيقول لك ما خلفك صاحبك اي اسامة عن مساعدتي اي ما السبب في تخلفه عن مساعدتي في
وقعة الجمل وصفين علم ان عليا كان ينكر على من تخلف عنه لا سيما اسامة الذي هو من اهل البيت
فقل له اي لعلي وفي الفرع مصلحا على كشط مصححا عليه فقلت له والذي في اليونينية على كشط فقل له
يقول لك اي اسامة لو كنت بتاء الخطاب في شدق الاسد بكسر الشين المعجمة وقد تفتح وسكون
الدال المهملة بعدها قاف اي جانب فمه من داخل لاحببت ان اكون معك فيه وهو كناية
عن الموافقة في حالة الموت لان الذي يغتوسه الاسد يحب يجعله في شدقه في عداد من
هلك ومع ذلك فقال لو وصلت الى هذا المقام لاحببت ان اكون معك فيه واواسيك
بنفسي ولكن هذا اي قتال المسلمين امر لم اره وكان قد تخلف لاجل كراهته قتال المسلمين
قال ابن بطال ارسل اسامة الى علي يعتذر عن تخلفه عنه في حروبه ويعلمه انه من اجب الناس
اليه وانه يحب مشاركته في السراء والضراء الا انه لا يرى قتال المسلم قال وسببه انه لما قتل حرقوصا
وعبيدة النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك آسى على نفسه ان لا يقاتل مسلما ابدا قال حوملة فذهبت الى
علي فبلغته ذلك فلم يعطني شيئا وعند الاسماعيلي من رواية ابن ابي عمرو عن سفيان فجئت بها
اي بالمقالة فاجزته فلم يعطني شيئا قال السفاقسي اغلم يعطه لانه لعله سأله شيئا من مال الله
فلم يعطه لتخلفه عن القتال معه قال حوملة فذهبت الى حسن وحسين وابن جعفر هو عبد الله بن جعفر
بن ابي طالب فاوقروا بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح القاف بعدها راء اي حملوا الى راحلتي
ما اطاقت حمله ولم يعينوا جنسا اعطوه ولا نوعه لانهم لما علموا ان عليا لم يعطه شيئا وانهم كانوا
يرونه واحدا منهم لانه صلى الله عليه وسلم كان يجلسه على فخذه ويجلس الحسن على فخذه الاخر ويقول
اللهم اني احبهما فحبهما عوضوه من اموالهم من ثياب ونحوها قدر ما تحمله راحلته التي هو راكبها والراحلة
الناقة التي صلحت للركوب من الابل ذكرا كان او انثى واكثر ما يطلق الوقر بكسر الواو على ما يحمل
البغل والحمار واما حمل البعير فيقال له الوسق ومطابقة الحديث للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله فذهبت
الى حسن الخ والحديث مما افراده باب اذا قال احد عند قوم شيئا ثم خرج من عندهم
فقال بخلافه وفي التوضيح يعني الترجمة انما هي في خلع اهل المدينة يزيد بن معاوية ورجوعهم عن بيعته

وما قالوا

وما قالوا بغير حضرة حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي الجهضمي
عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر انه قال لما خلع اهل المدينة يزيد بن معاوية وكان ابن عمر لما مات
معاوية كتب ليزيد ببيعته وكان السبب في خلعه ما ذكره الطبري ان يزيد بن معاوية كان اوصى على
المدينة ابن عمه عمار بن محمد بن ابي سفيان فاوفد الى يزيد جماعة من اهل المدينة منهم عبد الله بن
غسيل الملائكة وعبد الله بن عمرو المخزومي في آخرين فاكرمهم واجازهم فرجعوا فاظهروا عيبه
ونسبوه الى شرب الخمر وغير ذلك ثم وثبوا على عمار فاخرجوه وخلعوا يزيد فلما وقع ذلك
جمع ابن عمر حشمه بالمهملة ثم المعجمة المفتوحتين جماعة الملازمين لخدمته وولده فقال لهم
اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لكل غادر بالغين المعجمة والدال المهملة من الغدر وهو ترك الوفاء بالعهد لواء بالرفع
اي راية يشهر بها على رؤس الاشهاد يوم القيمة بقدر غدرته وانا قد بايعنا هذا الرجل يريد
يزيد بن معاوية على بيع الله ورسوله اي على شرط ما اوابه من بيعة الامام وذلك ان من
بايع اميرا فقد اعطاه الطاعة واخذ منه العطية فكان كمن باع سلعة واخذ ثمنها والى لا اعلم
غدرا اعظم من ان يبايع رجل على بيع الله بفتح العين المهملة وسكون الدال المهملة اعظم من ان يبايع بفتح التحتية قبل العين
بفتح الغين المعجمة وسكون الدال المهملة اعظم من ان يبايع رجل على بيع الله
ورسوله ثم ينصب له القتال وفي رواية صخر بن جويرية عن نافع عند احمد وان من اعظم الغدر
بعد الاشراك بالله ان يبايع الرجل رجلا على بيع الله ثم ينكث بيعه واني لا اعلم احدا منكم
خلعه اي خلع يزيد ولا بايع احدا وفي رواية ابي ذرعن الحموي والمستملي ولا نابع بالنون الفوقية والموحدة
بدل الموحدة والتحتية وفي هذا لو كانت الفيصل بيني وبينه بالفاء المفتوحة بعدها
تحتية ساكنة وصاد مهملة مفتوحة فلام المقاطعة وقيل الحاجز والفارق والقاطع وقيل
هو بمعنى القطع والياء فيه زائدة لانه من الفصل وهو القطع يقال فصل الشيء قطعه وانما انث
كانت باعتبار الخلعة والمبايعة ويروى الا كان بالتذكير وهو الاصل وفيه وجوب طاعة الامام
الذي انعقدت له البيعة والمنع من الخروج عليه ولو جار وانه لا ينخلع بالفسق ولما بلغ يزيد
ان اهل المدينة خلعوه جهز لهم جيشا مع مسلم بن عقبة المري وامره ان يدعوهم ثلاثا فان
رجعوا والا فقاتلهم وانه اذا ظهر ببيح المدينة للجيش ثلاثا ثم يكف عنهم فتوجه اليهم فوصل في
ذي الحجة سنة ثلاث وستين فحاربوه وكانوا قد اتخذوا خندقا وانهزم اهل المدينة وكان الامير
على الانصار عبد الله بن حنظلة وعلى قريش عبد الله بن مطيع وعلى غيرهم من القبائل معقل بن سنان
الاشجعي فقتل ابن حنظلة وفر ابن مطيع واباح مسلم بن عقبة المدينة ثلاثا فقتل جماعة من
بقايا المهاجرين والانصار وخيار التابعين منهم معقل بن سنان ومحمد بن ابي الجهم بن حذيفة و
يزيد بن عبد الله بن زمعة وهم الف وسبعمائة وقيل من اخلاط الناس عشرة الاف سوى النساء و
الصبيان وقتل بها جماعة من حملة القرآن وجالت الخيل في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايع
الباقين كرها على انهم خول ليزيد يحكم في دمائهم واموالهم واهليهم بما شاء واخرج ابو بكر بن ابي
خيثمة بسند صحيح الى جويرية بن اسماء سمعت اشياخ اهل المدينة يتحدثون ان معاوية لما احتضر
دعا يزيد فقال له ان لك من اهل المدينة يوما فان فعلوا فارمهم بمسلم بن عقبة فاني عرفت نصيحته
فلما ولي يزيد وفد عليه عبد الله بن حنظلة وجماعة فاكرمهم واجازهم فرجع فحرض الناس على يزيد
وعابه ودعاهم الى خلع يزيد فاجابوه فبلغ يزيد فجهز اليهم مسلم بن عقبة فاستقبلهم اهل

اهل المدينة بجمع كثيرة نزاهم اهل الشام وكرهوا قتالهم فلما نشب القتال سمعوا في جوف المدينة التكبير وذلك ان بني حارثة اوخلوا قوما من الشاميين من جانب الخندق فترك اهل المدينة القتال ودخلوا المدينة خوفا على اهليهم فكانت الهزيمة وقتل من قتل وبايع مسلم الناس على انهم خول ليزيد واخرج يعقوب بن سفيان في تاريخه بسند صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جاء تاويل هذه الآية على راس ستين سنة ولو دخلت عليهم من اقطارها ثم سئلوا الفتنة لاتوها يعني ادخال بني حارثة اهل الشام على اهل المدينة في وقعة الحرة قال يعقوب وكانت وقعة الحرة في ذي القعدة سنة ثلاث وستين وفكران المدينة خلت من اهلها وبقيت ثمارها للعوافي والطير والسباع كما قال صلى الله عليه وسلم ثم تراجع الناس اليها ومطابقة الحديث للترجمة من جهتين في القول في الغيبة بخلاف ما في الحضور نوع عقد وقد سبق الحديث في الجزية واخرجه مسلم في المغازي حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي قال حدثنا ابو شهاب الاصغر عبد ربه بن نافع الخاط بالمهملة والنون عن عوف بفتح العين المهملة اخره فاء الاعرابي عن ابي المنهال بكسر الميم وسكون النون سيار بن سلامة انه قال لما تبتديد الميم كان ابن زياد هو عبيد الله بن زياد بكسر الزاي وتخفيف التحتية ابن ابي سفيان الاموي ومروان هو ابن الحكم بن ابي العاص ابن عم عثمان والد الملك بالشام وقد كان ابن زياد اميرا بالبصرة ليزيد بن معاوية فلما بلغه وفاته ورضي اهل البصرة بابن زياد ان يستمر اميرا عليهم حتى يجتمع الناس على خليفة فمكث قليلا ثم اخرج من البصرة وتوجه الى الشام ووثب مروان بها على الخلافة ووثب ابن الزبير عبد الله على الخلافة ايضا بمكة وسقطت الواو الاولى من وثب في رواية ابي ذر واثباتها اوجه والا فيصير ظاهره ان وثوب ابن الزبير وقع بعد قيام ابن زياد ومروان بالشام وليس كذلك وانما وقع في الكلام حذف وتحريره ما وقع عند الاسميلي من طريق يزيد بن ذريع عن عوف قال حدثنا ابو المنهال قال لما كان زمن اخراج ابن زياد يعني من البصرة ووثب مروان بالشام ووثب ابن الزبير بمكة ووثب القراء وهم الخوارج وهم طائفة سموا انفسهم توابين لتوبتهم وندامتهم على ترك مساعدة الحسين رضي الله عنه وكان اميرهم سليمان بن صرد بضم الصاد المهملة وفتح الراء الخزاعي كان فاضلا قارئا عابدا وكان دعواهم انا نطلب دم الحسين فغلبوا على البصرة ونواحيها وهذا كله عند موت معاوية بن يزيد بن معاوية بالبصرة وجواب قوله لما كان في قوله لما كان ابن زياد قوله ووثب على رواية حذف الواو واما على رواية اثباتها فقوله ابي المنهال فانطلقت مع ابي سلامة الرياحي والفاء قد يدخل في جواب لما كقوله تعالى فلما نجاهم الى البر فمنهم مقتصد الى ابي برزة بفتح الموحدة والزاي بينهما راء ساكنة واسمه نضلة بفتح النون وسكون الضاد المعجمة الاسلمي الصحابي غزا خراسان فمات بها حتى دخلنا عليه في داره وهو اي والحال انه جالس في ظل علية بضم العين المهملة وكسرها وتشديد اللام المكسورة والتحتية وهي الغرفة ويجمع على علالي واصل علية عليوة فابدلت الواو ياء وادغمت في الياء ثم قصب زاد الاسميلي من طريق يزيد بن ذريع في يوم حار بتشديد الراء فجلسنا اليه فانشا ابي يستطعمه الحديث اي يستفتحه ويطلب منه التحديث وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني بالحديث فقال يا ابا برزة اصلحك الله فحذفت اللام للتخفيف لاترى ما وقع فيه الناس وفي رواية ابي ذر الناس فيه فاول شئ سمعته تكلم به

الى فتح الهمزة وفي اليونينية بكسرها احتسبت بفتح السين المهملة اخره فوقية بعد الموحدة الساكنة وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني احتسب بكسر السين واسقاط الفوقية اي اني اطلب عند الله الى وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني اذا اصبحت ساخطا على احياء قريش اي على قتالهم قيل معناه انه يطلب بسخطه على الطوائف المذكورين من الله الاجر على ذلك ان الحسن الله والبغض في الله من الايمان وقوله ساخطا حال ويروى لا عما انتم يا معشر العرب كنتم على الحال الذي علمتم ويروى قد علمتم وفي رواية يزيد بن ذريع على الحال التي كنتم عليها في جاهليتكم من الذلة والقلة والضلالة وان الله انقذكم بالقاف والذال المعجمة من ذلك بالاسلام ومحمد صلى الله عليه وسلم حتى بلغ بكم ما ترون من العزة والكثرة والهداية وهذه الدنيا التي افسدت بينكم ان ذاك الذي بالشام يعني مروان بن الحكم والله ان يقاتل الا على الدنيا وان بتشديد النون يقاتل اي ما يقاتل الا على الدنيا وان يشتد البلاء هؤلاء الذين بين اظهركم وفي رواية يزيد بن ذريع ان الذين حولكم يزعمون انهم قراؤكم والله ان يقاتلون الا على الدنيا وان ذاك الذي بمكة يعني عبد الله بن الزبير والله ان يقاتل الا على الدنيا وقوله وان هؤلاء الى اخره ثابت في رواية ابي ذر ساقط في رواية غيره ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان الذين عابهم ابو برزة كانوا يظهرون انهم يقاتلون لاجل الدنيا وذكر نافع بن الازرق وزاد في آخره فقال ابي حاتم رضي الله عنه اذا فاني لا ارانك تركت احدا قال لا ارى خيار الناس اليوم الا عصابة خماص البطون من اموال الناس خفاف الظهور من دمائهم وفي رواية يكاد ان احب الناس الى هذه العصابة الخمصة بطونهم من اموال الناس الخفيفة ظهورهم من دمائهم وهذا يدل على ان ابا برزة كان يرى الاعتزال في الفتنة وترك الدخول في شئ من قتال المسلمين ولا سيما اذا كان ذلك في طلب الملك وفيه استشارة اهل العلم والدين عند نزول الفتن وبذل العالم النصيحة لمن يستشيره وفيه الاكتفاء في انكار المنكر بالقول ولو في غيبة من ينكر لينتظر من يسمعه فيحذر من الوقوع فيه والله تعالى اعلم حدثنا آدم بن ابي اياس ابو الحسن العسقلاني الخراساني الاصل قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن واصل الاحدب هو ابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية الكوفي يقال له بياع السابري بضم الموحدة عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن حذيفة بن اليمان واسم اليمان حسيل بضم الحاء وفتح السين اخره لام العبسي بالموحدة رضي الله عنه انه قال ان الناس يقارفون اليوم شرا منهم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يتعلق بقدر هو خبر انهم اذ لا يجوز ان يقال هو متعلق بالضمير القائم مقام الناس يعني لا يعمل كذا قال العيني اي الكفر فلا يتعدى شرهم الى غيرهم بنعالكم مانع واليوم يجهرون به فيخرجون على الائمة ويوقعون الشر بين الفرق فيتعدى شرهم الى غيرهم وقال ابن التين اراد بهم انهم اظهروا من الشر ما لم يظهروا وانك غير انهم لم يصرحوا بالكفر انما هو النفاق يلقونه باهوائهم فكانوا يعرفون به وعند البزار من طريق عاصم عن ابي وائل قلت لحذيفة النفاق اليوم شرام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فضرب بيده على جبهته وقال اوه هو اليوم ظاهرا انهم كانوا يستخفون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان جهرهم بالنفاق وشهر السلاح على الناس هو القول بخلاف ما بذلوه من الطاعة حين بايعوا اولا وقد اخرجه النسائي في التفسير حدثنا خلاد بفتح المعجمة وتشديد اللام وبالدال المهملة هو ابن يحيى بن صفوان ابو موسى السلمي الكوفي سكن مكة قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام الكوفي عن حبيب بن ابي ثابت بالحاء المهملة المفتوحة واسم ابي ثابت قيس بن دينار الكوفي عن ابي الشعثاء بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة بعدها مثلثة فهمزة ممدودة خوتث الاشعث واسمه سليم

كانوا ابو مذ ليسترون صح

بضم السين المهملة مصغر سلم بن اسود المحاربي قيل ليس في الكتب الستة لابي الشعثاء عن حذيفة
الا هذا الحديث معنعنا عن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه انه قال انما كان النفاق اي موجودا
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فاما اليوم بالنصب فانما هو الكفر بعد الايمان وفي رواية فانما
هو الكفر او الايمان وعلى الحميدي في جمعه انهما روايتان واخرجه الاسماعيلي من طريق عن مسعر فانما
هو اليوم الكفر بعد الايمان قال وزاد محمد بن بشر في روايته عن مسعر فضحك عبد الله قال
حبيب فقلت لابي الشعثاء ثم ضحك عبد الله قال لا ادري قلت لعله عرض قراده فتبسم
تعجبا من حفظه او فهمه قال السفاحي كان المنافقون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم آمنوا
بالسنتهم ولم تؤمن قلوبهم واما من جاء بعدهم فانه ولد في الاسلام وعلى فطرته ممن كفر منهم
فهو مرتد انتهى ولذلك اختلفت احكام المنافقين والمرتدين والذي يظهر ان حذيفة لم يرد
نفي الوقوع وانما اراد نفي اتفاق الحكم لان النفاق اظهار الايمان واخفاء الكفر ووجود ذلك
ممكن في كل عصر وانما اختلف الحكم لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتألفهم فيقبل ما اظهروه
من الاسلام ولو ظهر منهم احتمال خلافه وامابعده عمن ظهر شيئا فانه يؤاخذه ولا يتركه
لمصلحة التألف لعدم الاحتياج الى ذلك وقيل غير هذان الخروج عن طاعة الامام جاهلية
ولا جاهلية في الاسلام او تفريق الجماعة فهو خلاف قول الله تعالى ولا تفرقوا وكل ذلك غير
مستور فهو كالكفر بعد الايمان ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان المنافق في هذه الازمنة
قال بكلمة الاسلام بعد ان ولد فيه وعلى فطرته ثم اظهر الكفر فصار مرتدا فدخل في الترجمة من جهة
تولية المخلفين **باب لا تقوم الساعة حتى يغبط اهل القبور** بضم التحتية وسكون
الغين المعجمة وفتح الموحدة والطاء المهملة والغبطة تمني حال المغبوط مع بقائها له بخلاف
الحسد فان الحاسد يتمنى زوال النعمة المحسود تقول غبطته اغبطه غبطا وغبطة حدثنا اسمعيل هو ابن
ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس بن مالك الاصبحي ابو عبد الله المدني امام دار
الهجرة عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز المكي عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقوم ساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول
يا ليتني مكانه اي كنت ميتا قال ابن بطال تغبيط اهل القبور وتمني الموت عند ظهور الفتن و
خوف ذهاب الدين لغلبة الباطل واهله وظهور المعاصي والمنكرات ليس هذا عاما في حق كل
احد وانما هو خاص باهل الخير واما غيرهم فقد يكون لما يقع لاحدهم من المصيبة في نفسه او اهله
او دنياه وان لم يكن في ذلك شيء يتعلق بدينه ويؤيده ما وقع في رواية ابي حازم عن ابي هريرة
رضي الله عنه عند مسلم لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه فيقول يا ليتني
مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين الا البلاء وذكر الرجل فيه للغالب والا فالمراة
تتصور فيها ذلك وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال سيأتي عليكم زمان لو وجد احدكم الموت
لاشتراه وعليه قول الشاعر ٩ وهذا العيش ما لا خير فيه ألا موت يباع فاشتريه
والسبب في ذلك ما ذكر في رواية ابي حازم انه لفرط البلاء والشدة حتى يكون الموت الذي هو اعظم
المصائب اهون على المرء فيتمنى اهون المصيبتين في اعتقاده وبهذا جزم القرطبي وذكره
القاضي عياض احتمالا واغرب بعض شراح المصابيح فقال المراد بالدين هنا العادة والمعنى انه
يتمرغ على القبر ويتمنى الموت في حالة ليس التمني والتمرغ لاجراصابه من جهة الدين بل من
جهة الدنيا وقال ابن عبد البر ظن بعضهم ان هذا الحديث معارض للنهي عن تمني الموت وليس كذلك

وانما هذا

وانما هذا سيكون لشدة تنزل بالناس من فساد الحال في الدين او ضعفه او خوف ذهابه لا لضر ينزل
في الجسم كذا قال وكانه يؤيد ان النهي عن تمني الموت هو حيث يتعلق بضر في الجسم واما اذا كان
لضر يتعلق بالدين فلا وفي ذلك ايما الى انه لو فعل ذلك لسبب الدين لكان محمودا ويؤيده
ثبوت تمني الموت عند فساد الدين عن جماعة من السلف قال النووي لا كراهة في ذلك بل فعله
خلائق من السلف منهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعمر بن عبد العزيز وغيرهما وقال القرطبي كان
في الحديث اشارة الى ان الفتنة والشقة البالغة ستقع حتى يخاف على الدين ويقل الاعتناء بامره
ولا يبقى لاحد اعتناء الا بامر دنياه ومعاشه ونفسه وما يتعلق به ومن ثمة عظم قدر العبادة
ايام الفتنة كما اخرج مسلم من حديث معقل بن يسار رفعه العبادة في الهرج هجرة ويؤخذ
من قوله حتى يمر الرجل بقبر الرجل ان التمني المذكور انما يحصل عند رؤية القبر وليس ذلك
مرادا بل فيه اشارة الى قوة هذا التمني لان الذي يتمنى الموت بسبب الشدة التي تحصل عنده
قد يذهب ذلك التمني او يخف عنده من هدة القبر والمقبور فيتذكر هول المقام فيضعف
تمنيه فاذا تمادى على ذلك دل على تاكد امر تلك الشدة عنده حيث لم يصرفه ما شاهده
من وحشة القبر وتذكر ما فيه من الاهوال عن استمراره على تمني الموت وقد خرج الحاكم من
طريق ابي سلمة قال عدت اباهريرة فقلت اللهم اسنف اباهريرة فقال اللهم لا ترجها
الا استطعت يا ابا سلمة فمت والذي نفسي بيده لياتين على العلماء زمان الموت
احب الى احدهم من الذهب الاحمر ولياتين احدهم قبر اخيه فيقول ليتني مكانه وفي كتاب
الفتن من رواية عبد الله بن الصامت عن ابي ذر رضي الله عنه قال يوشك ان تمر الجنازة في
السوق على الجماعة فيرفعها الرجل فيهز راسه فيقول يا ليتني مكان هذا قلت يا ابا ذر ان ذلك
لمن اورعظيم قال الجل ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في الفتن عالي
باب تغير الزمان عن حاله الاول حتى يعبد الاوثان سقط النون فيه من
غير جازم وناصب وهو لغة وفي الفرع حتى يعبد بالتحتية المفتوحة وضم الموحدة ونصب
الدال واسقاط الواو وليست هنا في اليونينية وفي رواية ابي ذر بضم الفوقية وفتح الموحدة
على البناء للمفعول والاوثان جمع وثن وهو معروف وهو كل ما له جثة متماسكة من جواهر الارض
او من الخشب والحجارة كصورة الآدمي ينصب ويعبد والصنم الصورة بلا جثة وفهم
من لم يفرق حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري ابن
شهاب انه قال قال سعيد بن المسيب اخبرني بالافراد ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال وفي رواية ابي ذر وابي الوقت ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة حتى تضطرب اي تتحرك ويضرب بعضها بعضا اليات
نساء دوس بفتح الهمزة واللام جمع الية وهي العجيزة ودوس بفتح المهملة وسكون الواو بعدها
سين مهملة قبيلة ابي هريرة المشهورة على ذي الخلصة قال ابن دحية بضم الخاء المعجمة واللام
في قول اهل اللغة وقيل بسكونها وقيل بضمها وبفتحها قيد في الصحيحين وكذا قال ابن هشام
وقيده ابو الوليد الوقشي بضم الخاء وسكون اللام وهو موضع ببلاد دوس كان فيه صنم يعبدونه
اسمه خلصة اي لا تقوم الساعة حتى تتحرك اعجاز نساء دوس من الطواف حول ذي الخلصة
اي يكفرن ويرجعن الى عبادة الاصنام وعند الحاكم عن ابن عمر رضي الله عنهما لا تقوم الساعة
حتى تلحق قبائل من امتي باهل الاوثان وحتى تعبد ذو الخلصة وذو الخلصة اي فيها او هي طاغية دوس

بالطاء المهملة والغين المعجمة اى ان ذا الخلصة موضع ببلاد دوس فيه صنم كافر وحينئذ فليس ذا الخلصة اى فيها طاغية دوس فهما اثنان او واحد ووقع فى رواية معمر وكانت صنما يعبدها دوس وتقدم فى كتاب الجهاد فى باب حوق الدور انه بيت فى خثعم يسمى كعبة اليمانية التى كانوا يعبدون من دون الله فى الجاهلية قال ابن بطال هذا الحديث وما شبهه ليس المراد به ان الدين ينقطع كله فى جميع اقطار الارض حتى لا يبقى منه شئ لانه ثبت ان الاسلام يبقى الى قيام الساعة الا انه يضعف ويعود غريبا كما بدا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث من افراده حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى قال حدثنى بالافراد سليمان هو ابن بلال عن نور بفتح المثلثة وسكون الواو وبعدها راء بلفظ الحيوان المشهور هو ابن زيد الديلى عن ابى الغيث بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية اخوه مثلثة اسم سالم مولى عبد الله بن مطيع والسند كلهم مدنيون عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاة وفى رواية ابى ذر عن الحموى والمستملى بعصاه وقحطان قبيلة وهو ابو اليمن قال الرشاطى قحطان بن عامر بن شالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح قال القرطبى فى التذكرة ولعل هذا الرجل القحطانى هو الرجل الذى يقال له الجهجاه المذكور فى الحديث الآخر عند مسلم واصل الجهجهة الصياح بالسبع يقال جهجهت بالسبع اى زجرته بالصياح وهذه الصفة توافق ذكر العصاة وتعقبه الحافظ العسقلانى بان اطلاق كونه من قحطان ظاهره انه من الاحرار وتقييده بان الجهجاه من الموالى يرد ذلك وقوله يسوق الناس بعصاة كناية عن انقيادهم اليه ولم يرد نفس العصا وانما ضربها مثلا لطاعتهم واستيلائه عليهم الا ان فى ذكرها دليلا على خشونته عليهم وعسفه بهم وقد قيل انه يسوقهم بعصاة كما يسوق الابل والماشية وذلك لشدة عنفه وعداوته وسبق فى باب ذكر قحطان من مناقب قريش ما رواه نعيم بن حماد فى الفتن من طريق ارطاة بن المنذر احد التابعين عن اهل الشام ان القحطانى يخرج بعد المهدى ويسير بسيرته المهدى واخرج ايضا من طريق عبد الرحمن بن قيس بن جابر الصدفى عن ابيه عن جده مرفوعا يكون بعد المهدى القحطانى والذى يعتنى بالبحث ما هو دونه قال الحافظ العسقلانى وهذا الثانى مع كونه مرفوعا ضعيف الاسناد والاول مع كونه موقوفا اصلح اسنادا منه فان ثبت ذلك فهو فى زمن عيسى بن مريم عليهما السلام لان عيسى اذا نزل يجد المهدى امام المسلمين وفى رواية ارطاة بن المنذر ان القحطانى يعيش فى الملك عشرين سنة واستشكل ذلك بانه كيف يكون فى زمن عيسى عليه السلام يسوق الناس بعصاة والامر انما هو لعيسى عليه السلام واجيب بجواز ان يقيمه عيسى نائبا عنه فى امور مهمة عامة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان سوق القحطانى الناس انما يكون فى تغيير الزمان وتبديل احوال الاسلام لان هذا الرجل ليس من قريش الذين جعل الله فيهم الخلافة ومن هبط الشرف الذين جعل الله فيهم الخلافة ولا من تخد النبوة وبهذا يرد على الاسمعيلى فى قوله هذا ليس من ترجمة الباب فى شئ وقد سبق الحديث فى مناقب قريش واخرجه مسلم فى الفتن

باب خروج النار من ارض الحجاز

وقال انس رضى الله عنه قال النبى صلى الله عليه وسلم اول اشراط الساعة بفتح الهمزة اى علاماتها قيامها وانتهاء الدنيا وانقضاؤها نار تحشر الناس من المشرق الى المغرب وهذا التعليق وصله فى اسلام عبد الله بن سلام من طريق حميد بن انس فى اواخر باب الهجرة ولفظه واما اول اشراط الساعة فنار تحشرهم من المشرق الى المغرب وفى رواية انها تخرج من اليمن حتى تؤديهم الى بيت المقدس فان قيل جاء فى

حديث حذيفة رضى الله عنه لا تقوم الساعة حتى تكون عشر ايات فعدها وعد فى الاول خروج الدخان وفى آخره وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس الى محشرهم وفى التوضيح وقد جاء فى حديث ان النار اشراط الساعة فالجواب انه يجوز ان يقال لكل واحد او ان التقارب بعضها من بعض والاول امر نسبى يطلق على ما بعده باعتبار الذى يليه وقد ثبت ان الآيات العظام من طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة وسائر الآيات مثل السلك اذا انقطع تتابع الخرز سرعة كما عند احمد وفى مرسل ابى العالية الآيات كلها فى ستة اشهر وعن ابى هريرة رضى الله عنه فى ثمانية اشهر حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى ابن شهاب انه قال قال سعيد بن المسيب المخزومى احد الاعلام الاثبات الفقهاء الكبار اخبرنى بالاخص ابو هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز اى تنفجر من ارض الحجاز تضئ اعناق الابل ببصرى بضم الموحدة وفتح الراء مقصورا ونصب اعناق على انه مفعول تضئ على انه متعد والفاعل النار اى تجعل فى اعناق الابل ضوءا قاله ابو البقاء ولو روى بالرفع لكان منتهجا اى تضئ اعناق الابل هنا كما جاء فى حديث آخر اضاءت له قصور الشام وبصرى مدينة معروفة بالشام وهى مدينة حوران بينها وبين دمشق نحو ثلاث مراحل وفى كامل ابن عدى من طريق عمرو بن سعيد التنوخى عن ابن شهاب عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه رفعه لا تقوم الساعة حتى يسيل واد من اودية الحجاز بالنار يضئ لها اعناق الابل ببصرى قال الحافظ العسقلانى وعمر ذكره ابن حبان فى الثقات ولينه ابن عدى والدارقطنى وهذا ينطبق على النار المذكورة التى ظهرت بالمدينة فى المائة السابقة وتقدمها كما قال القطب القسطلانى فى كتابه جمل الايجاز بنار الحجاز زلزلة اضطراب الناقلون فى تحقيق اليوم الذى ابتدات فيه فالاكثرون ابتداء ها كان يوم الاحد مستهل جمادى الاخرة فى سنة اربع وخمسين وستمائة وقيل ابتدأت ثالث الشهر وجمع بان القائل بالاول قال كانت خفيفة الى الليلة الثالثة بيوم ثم ظهرت ظهورا اشترك فيه الخاص والعام واشتدت حركتها وعظمت رجفتها وارتجت الارض بمن عليها وعجب الاصوات لبا ريها ودامت حركة بعد حركة حتى اتلف اهل المدينة بالهلكة وزلزلوا زلزالا شديدا فلما كان يوم الجمعة نصف النهار ثار فى الجو دخان عظيم اكدر مستقاتم ثم شاع شعاع النار وعلا حتى غشى الابصار وقال القرطبى فى تذكرته خرجت نار بالحجاز بالمدينة وكان بدو ها زلزلة عظيمة ليلة الاربعاء لعشر بقين من جمادى الاخرة سنة سبع وخمسين وستمائة واستمرت الى ضحى النهار يوم الجمعة فسكنت وظهرت النار بقريظة بطرف حرة عند قاع التنعيم ترى فى صورة البلد العظيم عليها سور محيط بها عليه شرافيف كشرافيف الحصون وابراج وعواوين ويرى رجال يقودونها لا تعبر على جبل الا دكته واذابته ويخرج من مجموع ذلك نهر احمر وازرق لم رد وى كدوى الرعد تاخذ الصخور والجبال بين يديه وينتهى الى محط الركب العراقية واجتمع من ذلك ردم صار كالجبل العظيم فانتهت النار الى قرب المدينة ومع ذلك فكان ياتى المدينة ببركة النبى صلى الله عليه وسلم نسيم بارد وشوهد لهذه النار غليان كغليان البحر وانتهت الى قرية من قرى اليمن فاحرقتها قال اليمنى وقال بعض اصحابنا صاعدة فى الهواء فمكثت خمسة ايام من المدينة وسمعت انها اريت بمكة ومن جبال البصرى وقال النووى تواتر العلم بخروج هذه النار عند جميع اهل الشام وقال ابو شامة فى ذيل الروضتين وردت كتب من المدينة

فيها انه ظهر نار بالمدينة انفجرت من الارض وسال منها واد من نار حتى حاذى جبل احد وفى بعض
الكتب سال منها واد تكون مقداره اربعة فراسخ وعرضه اربعة اميال تجرى على وجه الارض يخرج
منها مرة وجبال وفى بعضها طولها الى ان رأوا من مكة وفى بعضها ظهر فى اول جمعة فى جمادى الاخرة
فى شرقى المدينة نار عظيمة بينها وبين المدينة نصف يوم وفى حل الايجاز وحكى لى جمع ممن حضر
ان النفوس سكرت من حلول الاجل وضجت المجاورون فى الجوار
بالاستغفار وعزموا على الاقلاع عن الاضرار والتوبة عما اجترحوا من الاوزار وفزعوا الى الصدقة
بالاموال فصرفت عنهم النار ذات اليمين وذات الشمال وظهر حسن ببركة نبينا صلى الله عليه وسلم
فى امته ويمن طلعته فى رفقته بعد فرقته فقد ظهران النار المذكورة فى حديث الباب هى النار
التى ظهرت بنواحى المدينة كما فهمه القرطبى وغيره ويبقى النظر هل هى من داخل كالنفس او من
خارج كصاعقة نزلت والظاهر الاول ولعل النفس حصل من الارض لما تزلزلت ونزايلت
عن مركزها الاول وتخلخلت وقد تضمن الحديث فى ذكر النار ثلثة امور خوجرها من المجاز وسيلان
واد منه بالنار وقد وجدا واما الثالث وهو اضاءة اعناق الابل ببصرى فقد جاء من اخبر به
فاذا ثبت هذا فقد صحت الامارات وتمت العلامات وان لم يثبت فحمل اضاءة اعناق
الابل ببصرى على المبالغة وذلك فى لغة العرب شائع وفى باب التشبيه فى البلاغة بالغ
وللعرب فى التصرف فى المجاز ما يقتضى للفظها السبق فى الايجاز وعلى هذا يكون القصد بذلك
التعظيم لشانها والتفخيم لمكانها والتحذير من فورانها وغليانها وقد وجد ذلك على وفق ما اخبر
انه ابصر حامر نيا ابصرى على مثل ما هى من المدينة فى البعد فتعين انها المراد وارتفع الشك
والعناد واما النار التى تحشر الناس فنار اخرى ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهو من افراده

حدثنا عبد الله بن سعيد الكندى بكسر الكاف وسكون النون هو ابن سعيد الاشج معروف بكنيته
وصفته وهو من الطبقة الوسطى الثالثة من شيوخ البخارى عاش بعد البخارى سنة واحدة
قال حدثنا عقبة بن خالد بالقاف السكونى الى حفظ قال حدثنا عبيد الله هو ابن عمر بن حفص بن
عاصم بن عمر بن الخطاب العمرى عن حبيب بن عبد الرحمن بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة وبعد التحتية
الساكنة موحدة اخرى هو ابن عبد الرحمن بن حبيب بن يساف الانصارى عن جده حفص بن
عاصم اى ابن عمر بن الخطاب والضمير لعبيد الله بن عمر لا شيخه عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوشك بكسر المعجمة اى يقرب الفرات النهر المشهور وتاوه مجرورة على المشهور
وقيل يجوز ان يكتب بالهاء كالتابوت والتابوة والعنكبوت والعنكبوة ان يحسر بفتح التحتية
وسكون الحاء وكسر السين المهملتين آخره راء اى ينكشف عن كنز من ذهب لذهاب
مائه وهو لازم ومتعد فمن حضره فلا يأخذ منه شيئا بجزم فلا يأخذ على الامر هذا الشعر بان الاخذ
منه ممكن بان يكون زمانيا او قطعا او تبرا ولكن وجه منع الاخذ انه يستعقب البليات وهو اية
المالايات وقال السفاقسى انما نهى عن الاخذ منه لما ينشا عن اخذه من الفتنة والقتال عليه
واخرج مسلم من حديث ابى بن كعب رضى الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوشك ان
يحسر الفرات عن جبل من ذهب فاذا سمع الناس سارو اليه فيقتلون عليه فيقتل من كل مائة
تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلى انا الذى انجو والاصل انا الذى افوز به فعدل الى
قوله النجو لان ما ذا نجا من القتل تفرد بالمال وملكه فان قيل وقع عند ابن ماجة فيه فيقتل
من كل عشرة تسعة اجيب بان هذه رواية شاذة والمحفوظ رواية مسلم ويمكن الجمع

باختلاف

باختلاف تقسيم الناس الى طائفتين ومطابقة الحديث للترجمة فوجه انه ذكر عقيب الحديث
السابق وبينهما مناسبة فى كون كل منهما من اشراط الساعة فالمناسب للمناسب لذلك
الشئ والحديث اخرجه مسلم فى الفتن وابو داود فى الملاحم والترمذى فى صفة الجنة قال صفية
هو ابن خالد السكونى باسناده المذكور وحدثنا عبيد الله بضم العين العمرى المذكور قال حدثنا
ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم مثله اى مثل الحديث السابق الا انه قال يحسر اى الفرات عن جبل من ذهب بدل
عن كنز وتسميته كنزا باعتبار حاله قبل ان ينكشف وتسميته جبلا للاشارة الى كثرته وبوبه ما
اخرج مسلم فى حديث آخر عن ابى هريرة رضى الله عنه رفعه تقئ الارض افلاذ كبدها امثال الاسطوان
من الذهب والفضة فيجئ القاتل فيقول فى هذا قتلت ويجئ السارق فيقول فى هذا
قطعت يدى ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئا قال ابن التين وفى اخذه وكثر المال ندم لاخذه
حالا ينفعه فاذا ظهر جبل من ذهب كد الذهب ولم يرد واشار بهذا الى ان لعبيد الله العمرى فيه
اسنادين ما ـــــ كذا وقع بلا ترجمة فهو كالفصل من سابقه حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن شعبة اى ابن الحجاج انه قال حدثنا عبد
بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة هو ابن خالد العاص قال سمعت عمارة بن وهب بالكاء
المهملة والمثلثة الخزاعى يعد فى الكوفيين رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
تصدقوا فانى اتى على الناس زمان يمشى الرجل بصدقته وفى رواية الكشميهنى يمشى الرجل بصدقة فلا يجد
من يقبلها لكثرة الاموال وقلة الرغبات للعلم بقرب قيام الساعة وقصر الآمال زاد فى باب الصدقة
يقول الرجل لو جئت بها بالامس لقبلتها فاما اليوم فلا حاجة لى بها قيل وهذا انما يكون فى
الوقت الذى يستغنى الناس فيه عن المال لاشتغالهم بانفسهم عند الفتنة وهذا فى زمن الدجال
او يكون ذلك لفرط الامن والعدل البالغ بحيث يستغنى كل احد عما عند غيره وهذا يكون فى
زمن المهدى وعيسى عليه السلام وما بعد خروج النار التى تسوقهم الى المحشر فحينئذ الظهر وتباع
الحديقة بالبعير الواحد فلا يلتفت احد الى شئ بل يقصد بنجاة نفسه ومن استطاع من اهله
وولده ويحتمل ان يكون يمشى بصدقته الى اخوه وقع فى خلافة عمر بن عبد العزيز فلا يكون من اشراط
الساعة وفى تاريخ يعقوب بن سفيان من طريق يحيى بن سعيد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب
بسند جيد قال لا والله ما مات عمر بن عبد العزيز حتى جعل الرجل ياتينا بالمال العظيم فيقول اجعلوا
هذا حيث ترون فى الفقراء فما يبرح حتى يرجع بماله فنتذكر من نضعه فيهم فلا نجده فيرجع به
قد اغنى عمر بن عبد العزيز الناس وسبب ذلك بسط عمر بن عبد العزيز العدل وايصال الحقوق الى اهلها
حتى استغنوا ولما كان هذا الباب كالفصل لما قبله كانت احاديثه ملحقة بالباب المترجم الذى قبله
والمطابقة بينهما ظاهرة قال وفى رواية ابى ذر وقال مسدد المذكور حارثة اى ابن وهب اخو عبيد الله
بضم العين بن عمر لامه هى ام كلثوم الخزاعية ذكرها ابن سعد قال وكانت الاسلام فرق بينها وبين عمر قاله
اى قول مسدد هذا ابو عبد الله البخارى نفسه وهذا اى قوله قال ابو عبد الله ثابت فى رواية ابى ذر
عن المستملى حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله
بن ذكوان عن عبد الرحمن اى ابن هرمز الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم
الساعة حتى يقتتل فئتان عظيمتان تكون بينهما مقتلة تدعوا دعواهما واحدة وحتى يقبض العلم وتكثر الزلازل
ويتقارب الزمان وتظهر الفتن ويكثر الهرج وهو القتل القتل حتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يهم رب المال
من يقبل صدقة ماله ويعرضه فيقول الذى يعرضه على لو جئت به بالامس لقبلته منك فاما اليوم فلا حاجة لى به
ويتطاول الناس فى البنيان وحتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتنى مكانك وحتى تطلع الشمس من مغربها
فاذا طلعت ورآها الناس آمنوا اجمعون فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت فى
ايمانها خيرا ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبا بينهما فلا يطويانه ولا يتبايعانه ولتقومن الساعة وقد
انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه ولا يلوط حوضه ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه فلا يسقى فيه
ولتقومن الساعة وقد رفع اكلته الى فيه فلا يطعمها ولتقومن الساعة وهو فى زمن الرجل ليغرسن الفسيلة
فلا يحدث فيها شيئا حتى يرجع الى الارض فيحرثها ولتقومن الساعة وقد رفع الرجل لقحة من ابله ليحلبها
فلا يصل الى فيه حتى تقوم الساعة وهو يلوط حوضه فلا يسقى فيه حتى تقوم الساعة وقد رفع اكلته الى فيه
فلا يطعمها حتى تقوم الساعة

قال فجاء رجل الى عمي فقال له اني ابغض معاوية قال لم قال لانه قاتل عليا بغير حق فقال له ابو ذرعة رب معاوية رب رحيم وخصم معاوية خصم كريم فما دخولك بينهما وقيل الفئتان الخوارج وعلى بن ابي طالب رضي الله عنه لكون بينهما مقتلة عظيمة ذكر ابن ابي خيثمة ان الذي قتل من الفريقين سبعون الفا وقيل اكثر دعوتهما واحدة اي دينهما واحد وهو الاسلام ويتناول كل منهما انهما محقة فالكل مسلمون يدعون الاسلام عند الحرب وهي شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويؤخذ منه الرد على الخوارج ومن معهم في تكفيرهم كلا من الطائفتين وكان سبب تقاتل الطائفتين ما اخرجه يعقوب بن سفيان بسند جيد عن الزهري قال لما بلغ معاوية غلبة علي على اهل الجمل دعا الى الطلب بدم عثمن فاجابه اهل الشام فسار اليه علي فالتقيا بصفين وقد ذكر يحيى بن سليمن الجعفي احد شيوخ البخاري في كتاب صفين فيما بلغه بسند جيد على ابي مسلم الخولاني انه قال لمعاوية انت تنازع عليا في الخلافة او انت مثله قال لا وانى لاعلم انه افضل مني واحق بالامر ولكن الستم تعلمون ان عثمن قتل مظلوما واما ابن عمه وولي الطلب بدمه فاذا علينا فقولوا له يدفع الينا قتلة عثمن فنقتلهم فكلموه فقال يدخل في البيعة ويحاكمهم الي فامتنع معاوية فسار علي الجيوش من العراق حتى نزل بصفين وسار معاوية حتى نزل هناك وذلك في ذي الحجة سنة ست وثلاثين فتراسلوا فلم يتم لهم امر فوقع القتال الى ان قتل من الفريقين نحو سبعين الفا وقيل كانوا اكثر من ذلك وكان يقال كان بينهم اكثر من سبعين زحفا وعند ابن سعد انهم التقيا بصفين في العشر الاول من المحرم واول ما اقتتلوا في غرة صفر فلما كاد اهل الشام ان يغلبوا رفعوا المصاحف بمشورة عمرو بن العاص ودعوا الى ما فيها فآل الامر الى التحكيم فجرى ما جرى من اختلافهما واستتب لمعاوية ملك الشام واستقال على الخوارج ولا تقوم الساعة حتى يبعث اي يظهر دجالون بفتح الدال جمع دجال يقال دجل فلان الحق بباطله اي غطاه ومنه اخذ الدجال ودجله سحره وقيل سمي الدجال دجالا لتمويهه على الناس وتلبيسه يقال دجل اذا موه ودلس والدجال يتطلق في اللغة على اوجه كثيرة منها الكذاب كما قال هنا دجالون والمراد بالبعث الاظهار لا البعث بمعنى الرسالة ويستفاد منه ان افعال العباد مخلوقة لله تعالى وان جميع بتقديره كذابون ولا يجيء ما كان على فعال جمع تكثير عند جماهير النحاة لئلا يذهب بناء المبالغة منه فلا يقال للآدجالون كما قال صلى الله عليه وسلم هنا وان كان قد جاء مكسرا فهو شاذ كما قال مالك بن انس في محمد بن اسحق انما هو دجال من الدجاجلة قال عبد الله بن ادريس الاودي وما علمت ان دجالا يجيء على دجاجلة حتى سمعتها من مالك بن انس ثم افترق بينهم وبين الدجال الاكبر انهم يدعون النبوة وهو يدعي الالهية لكن كلهم مشتركون في التمويه وادعاء الباطل العظيم وقد وجد كثير منهم فضحهم الله واهلكهم قريب مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف اي عددهم قريب قال الكرماني او منصوب مكتوب بالالف على اللغة الربعية من تلتين وقد وقع في حديث ثوبان بالجزم انهم ثلثون وهو سيكون في امتي كذابون كلهم يزعم انه نبي وانا خاتم النبيين لا نبي بعدي اخرجه ابو داود والترمذي وصححه ابن حبان وروى ابو يعلى من حديث ابن مسعود وروى احمد والطبراني من حديث سمرة المصدر بالكسوف وفيه ولا تقوم الساعة حتى يخرج ثلثون كذابا آخرهم الاعور الدجال وروى الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذابا وسنده ضعيف وكذا عند ابي يعلى من حديث انس وهو ايضا ضعيف وهو ان ثبت فهو محمول على الكثرة لا على التحديد واما التحرير فيما اخرجه احمد عن حذيفة بسند جيد سيكون في امتي كذابون دجالون سبعة وعشرون منهم اربع نسوة

والى

واني خاتم النبيين لا نبي بعدي وهذا يدل على ان رواية التلتين بالجزم على طريق جبر الكسر ويؤيده قوله في حديث الباب قريب من ثلاثين قال القسطلاني وقد ظهر ما في هذا الحديث فلو عد من ادعى النبوة من زمنه صلى الله عليه وسلم ممن اشتهر بذلك واتبعه جماعة على الضلالة لوجد هذا العدد ومن طالع كتب الاخبار والتواريخ وجد ذلك وفي حديث ابن الزبير ان بين يدي الساعة ثلاثين كذابا منهم الاسود العنسي صاحب صنعاء وصاحب اليمامة مسيلمة وخرج في زمن ابي بكر رضي الله عنه طليحة بالتصغير ابن خويلد وادعى النبوة ثم تاب ورجع الى الاسلام وتنبأت ايضا سجاح ثم تزوجها مسيلمة ثم رجعت بعده وادعته تعالى الله عما يزعم انه رسول الله هذا ظاهر في ان كلا منهم يدعي النبوة وهذا هو السر في قوله في آخر الحديث الماضي وانى خاتم النبيين ويحتمل ان يكون الذين يدعون النبوة منهم ما ذكر في التلاثين او نحوها وان من زاد على العدد المذكور يكون كذابا فقط لكن يدعو الى الضلالة كغلاة الرافضة والباطنية واهل الوحدة والحلولية وسائر الفرق الداعية الى ما يعلم بالضرورة انه خلاف ما جاء به محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ويؤيده ان في حديث علي عند احمد فقال علي لعبد الله بن الكواء انك لنهم وابن الكواء لم يدع النبوة وانما كان يغلو في الرفض ولا تقوم الساعة حتى يقبض العلم بقبض العلماء وقد وقع مثل ذلك فلم يبق الا رسمه وتكثر الزلازل وقد وقع في كثير من البلاد الشمالية والشرقية والغربية كثير من الزلازل ولكن الذي يظهر ان المراد بكثرتها شمولها ودوامها حتى قيل انها استمرت في بلاد الروم التي للمسلمين ثلثة عشر شهرا وفي حديث سلمة بن نفيل عند احمد وبين يدي الساعة سنوات الزلازل وله عن ابي سعيد تكثر الصواعق عند اقتراب الساعة ويتقارب الزمان عند زمان المهدي لوقوع الامن في الارض فيستلذ العيش عند ذلك لانبساط عدله فيستقصر مدته لانهم يستقصرون مدة ايام الرخاء وان طالت ويستطيلون ايام الشدة وان قصرت او المراد تقارب اهل الزمان في الجهل فيكونون كلهم جهلا او المراد تقارب اهل الزمان في الجهل فيكونون كلهم جهلاء او المراد الحقيقة بان يعتدل الليل والنهار دائما بان ينطبق منطقة البروج على معدل النهار وتظهر الفتن اي تكثر وتشتهر فلا تكتم ويكثر الهرج بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم وهو القتل وفي رواية ابن ابي شيبة قالوا يا رسول الله وما الهرج قال القتل وهو صريح في ان تفسير الهرج مرفوع ولا يعارضه كونه جاء موقوفا في غير هذه الرواية ولا كونه بلسان الحبشة وحتى يكثر فيكم المال فيفيض بالنصب عطفا على سابقه من الفيضان وهو ان يكثر حتى يسيل كالوادي حتى يهم رب المال من يقبل صدقة بضم الياء وكسر الهاء وتشديد الميم قال ابن بطال رب هو مفعوله ومن يقبل فاعله اي يحزن رب المال الذي يقبل صدقة وقال النووي بضم الياء وكسر الهاء وبفتح الياء وضم الهاء وحينئذ يكون الرب فاعلا اي يقصد من يقبله قال الكرماني وعلى الاول ظاهره ان يقال من لا يقبل وقيل يريد به من شأنه ان يكون قابلا له وحتى يعرضه قال الطيبي معطوف على مقدر والمعنى حتى يهم طالب من يقبل الصدقة صاحب المال في طلبه حتى يجده وحتى يعرضه فيقول وفي رواية ابي ذرعن الحوي والمستملي يعرضه عليه فيقول الذي يعرضه عليه لا ارب لي به اي لا حاجة قال القرطبي في تذكرته هذا لم يقع بل يكون فيما يأتي قال الحافظ العسقلاني التقييد بقوله فيكم يشعر بانه محمول على زمن الصحابة فيكون اشارة الى ما وقع في الفتوح واقتسام اموال الفرس والروم ويكون قوله فيفيض حتى يهم الى اشارة الى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز فان

الرجل كان يعرض ماله للصدقة فلا يجد من يقبل صدقته ويكون قوله وحتى يعرضه فيقول الخ
اشارة الى كسيقع في زمن عيسى عليه السلام فيكون في هذا الحديث اشارة الى ثلثة احوال الاولى الى
كثرة المال فقط وقد كان ذلك في زمن الصحابة ومن ثمة قيل فيه يكثر فيكم الثانية فيضه بحيث
يكثر ويحصل الاستغناء كل احد عن اخذ مال غيره ووقع ذلك في زمن عمر عبد العزيز الثالثة
كثرته وحصول الاستغناء عنه حتى يهم صاحب المال لكونه لا يجد من يقبل صدقته ويزداد بانه
يعرضه على غيره ولو كان من يستحق الصدقة فيأتي اخذه وهذا في زمن عيسى عليه السلام
ويحتمل ان يكون هذا الخير عند خروج النار واشتغال الناس بامر الحشر فلا يلتفت احد حينئذ
الى المال بل يقصد ان يتخفف ما استطاع وحتى يتطاول الناس في البنيان بان كلا من
يبغي يريد ان يكون ارتفاعه اعلى من ارتفاع الاخر ويحتمل ان يكون المراد المباهاة به في الزينة
والزخرفة او اعم من ذلك وقد وجد الكثير من ذلك وهو في ازدياد وحتى يمر الرجل بقبر
الرجل فيقول يا ليتني مكانه لما يرى من عظم البلاء ورياسة الجهلاء وخمول العلماء وانتشار
الباطل في الاحكام وعموم الظلم واستحلال الحرام والتحكم بغير حق في الاموال والاعراض والابدان
كما في هذا الزمان فقد علا الباطل على الحق وتغلب العبيد على الاحرار فمن سادات الخلق فما فوقوا
الاحكام ورضي بذلك منهم الحكام فلا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ولا ملجأ من الله الا اليه
قاله القسطلاني ولا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورآها الناس
امنوا جميعون فذلك حين لا تنفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا
وفي هذه الآية مباحث حسنة تتعلق بعلم العربية وعليها يبنى مسائل من اصول الدين وذلك
ان المعتزلي يقول مجرد الايمان الصحيح لا يكفي بل لا بد من انضمام عمل يقترن به ويصدقه واستدل
بظاهر الآية كما قال في الكشاف لم يكن امنت من قبل صفة لنفسا وقوله او كسبت
في ايمانها خيرا عطف على امنت والمعنى ان اشراط الساعة اذا جاءت وهي آيات ملجئة
مضطرة ذهب اوان التكليف عندها فلم ينفع الايمان حينئذ نفسا غير مقدمة ايمانها
قبل ظهور الايات او مقدمة ايمانها قبل ظهور الايات او مقدمة ايمانها غير كاسبة خيرا في
ايمانها فلم يفرق كما ترى بين النفس الكافرة اذا امنت في غير وقت الايمان وبين النفس
التي امنت في وقتها ولم تكسب خيرا ليعلم ان قوله الذين امنوا وعملوا الصالحات جمع بين
فريقين لا ينبغي ان سفك احدهما فما الاخرى حتى يفوز صاحبها ويسعد والا فالشقوة والهلاك
انتهى وقد اجيب عن هذا الظاهر بان المعنى بالآية الكريمة انه اذا اتى بعض الآيات لا ينفع نفسا
كافرة ايمانها الذي اوقعته اذ ذاك ولا ينفع نفسا سبق ايمانها وما كسبت في ايمانها خيرا فقد علق
نفع الايمان باحد وصفين اما نفي سبق الايمان فقط واما مسبقه مع نفي كسب الخير ومفهومه
انه ينفع الايمان السابق وحده او السابق ومعه الخير ومفهوم الصفة قوي فيستدل بالآية
لمذهب اهل السنة فقد قلبوا دليلهم عليهم وقال ابن المنير ناصر الدين هو عيرو موم الاستدلال
على ان الكافر او العاصي في الخلود سواء وحيث سوى في الآية بينهما في عدم الانتفاع بما يستدركان
بعد ظهور الآيات ولا يتم ذلك فان هذا الكلام في البلاغة يلقب باللف واصله يوم يأتي بعض
آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن مؤمنة قبل ايمانها بعد ولا نفسا لم تكسب خيرا قبل
ما تكسبه من الخير بعد خلف الكلامين فجمعهما كلاما واحدا ايجازا وبلاغة ويظهر بذلك
انها لا تخالف مذهب الحق فلا ينفع بعد ظهور الايات اكتساب الخير وان نفع الايمان المتقدم

من الخلود

من الخلود فهي ترد على مذهبه ولي ان تدل عليه وعند ابن مردويه عن عبد الله بن ابي اوفى قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليأتين على الناس ليلة تعدل ثلث ليال فمن ليالكم هذه
فاذا كان ذلك يعرفها المتقلون يقوم حدهم فيقرأ حزبه ثم ينام ثم يقوم فيقرأ حزبه ثم ينام
فبينما هم كذلك صاح الناس بعضهم في بعض فقالوا ما هذا فيفزعون الى المساجد فاذا هم بالشمس
قد طلعت من مغربها حتى اذا صارت في وسط السماء رجعت وطلعت من مطلعها فذلك حينئذ لا ينفع
نفسا ايمانها قال ابن كثير هذا حديث غريب من هذا الوجه وليس هو في شيء من الكتب الستة ولتقومن
الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما بغير تحية بعد الموحدة في ثوبهما ليتبايعانه فلا يتبايعانه
ولا يطويانه وعند الحاكم من حديث عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تطلع عليكم
قبل الساعة سحابة سوداء من قبل المغرب مثل الترس فما تزال ترتفع حتى تملأ السماء ثم ينادي
منادٍ يا ايها الناس ثلاثا يقول في الثالثة اتى امر الله قال والذي نفسي بيده ان الرجلين
لينشران الثوب بينهما فما يطويانه الحديث ووقع عند مسلم من رواية سفيان من ابي الزناد
ويتبايعان الثوب فلا يتبايعانه حتى تقوم وفي رواية البيهقي في الشعب من طريق محمد بن زياد
عن ابي هريرة رضي الله عنه ولتقومن الساعة على رجلين قد نشرا بينهما ثوبا يتبايعانه فلا
يتبايعانه ولا يطويانه ونسبت الثوب اليهما في الرواية الاولى باعتبار الحقيقة في احدهما والمجاز
في الاخر لان احدهما مالك والآخر مستام وقوله في الرواية الاخرى يتبايعانه اي يتساومان فيه
مالكه والذي يريد شراءه فلا يتبايعانه بينهما ذلك من بغتة فجأة الساعة فلا يتبايعانه ولا يطويانه
ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته بكسر اللام وسكون القاف بعدها هاء مهملة وهي
اللبون من الناقة وقيل هي القريبة العهد بالولادة فلا يطعمها اي فلا يشرب به ولتقومن الساعة
وهو اي الرجل يليط بضم التحتية وكسر اللام بعدها تحتية ساكنة وطاء مهملة اي يصلح بالطين
حوضه يقال لاط يليط ويلوط اذا طينه واصلحه والصفة ويقال لاط حبه بقلبي يليط ويلوط
ليطا ولوطا اي طينه وقال الهروي كل شيء لصق بشيء فقد لاط به يليط لوطا ويليط ايضا
فلا يسقي منه اي تقوم الساعة قبل ان يسقي منه وفي حديث عبد الله بن عمرو عند الحاكم واصله
مسلم ثم ينفخ في الصور فلا يأوي احد سمع دجل يليط حوضه فيصعق ففي هذا بيان السبب في
كونه لا يسقي من حوضه شيئا ووقع عند مسلم والرجل يليط في حوضه فلا يصدر اي يفرغ او ينفصل
عنه حتى تقوم ولتقومن الساعة على رجل اكلة فيه يلوكها فلا يسيغها ولا يلفظها وهذه كلها اشارة
الى ان الساعة تقوم بغتة واسرعها رفع اللقمة الى الفم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث
من افراده باب ذكر الدجال بتشديد الجيم فقال ابن بنية المبالغة اي يكثر
منه الكذب والتلبيس وتغطية الحق بالباطل وهو الذي يظهر في آخر الزمان يدعي الالهية ابتلى الله
به عباده وقدره على اشياء من مخلوقاته كاحياء الميت الذي يقتله واحكام السماء وانبات
الارض بامره ثم يعجزه الله تعالى بعد ذلك فلا يقدر على شيء ثم يقتله عيسى عليه السلام وفتنته
فتنة عظيمة جدا تدهش العقول وتحير الالباب واختلف في انه هل هو ابن صياد او غيره وعلى
الثاني هل كان موجودا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم او لا ومقتضى حديث تميم الداري عند
مسلم انه كان موجودا في العهد النبوي وانه محبوس في بعض الجزائر وانه يخرج عند فتح المسلمين
القسطنطينية وانه يخرج في قبل المشرق جزما ثم جاء في رواية انه يخرج من خراسان اخرج
ذلك احمد والحاكم من حديث ابي بكر رضي الله عنه وفي رواية اخرى انه يخرج من اصبهان اخرجه مسلم

وقد رفع اي الرجل اكلة بضم الهمزة اي لقمة
الى فيه اي فمه فلا يطعمها اي تقوم الساعة
قبل ان يضع لقمة في فمه او قبل ان يمضغها
او يبتلعها وعند البيهقي في الشعب من طريق
محمد بن زياد عن ابي هريرة رضي الله عنه رفعه
لتقومن الساعة

نفي نفع
ظ

وانه يخرج اولا فيدعي الايمان والصلاح ثم يدعي النبوة ثم يدعي الالهية كما اخرج الطبراني من طريق
سليمان بن شهاب قال انه نزل على عبد الرحمن بن المعتمر وكان صحابيا فحدثني عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال الدجال ليس به خفاء يجيء من قبل المشرق فيدعو الى الدين فيتبع ويظهر فلا يزال حتى
يقدم الكوفة فيظهر الدين ويعمل به فيتبع ويحتف على ذلك ثم يدعي انه نبي فيفزع من ذلك
كل ذي لب ويفارقه فيمكث بعد ذلك ثم يقول انا الله فتعشى عينه وتقطع اذنه ويكتب بين
عينيه كافر فلا يخفى على كل مسلم فيفارقه كل احد من الخلق في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان و
سنده ضعيف وقد اشتهر السؤال عن الحكمة في عدم التصريح بذكر الدجال في القرآن مع ما ذكر عنه
من الشر وعظم الفتنة به وتحذير الانبياء منه والامر بالاستعاذة منه حتى في الصلوة واجيب
باجوبة احدها انه ذكر في قوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها فقد اخرج
الترمذي وصحح عن ابي هريرة رضي الله عنه رفعه ثلاث اذا خرجن لم ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت
من قبل الدجال والدابة وطلوع الشمس من مغربها الثاني انه قد وقعت الاشارة في القرآن الى نزول
عيسى بن مريم عليهما السلام في قوله تعالى وان من اهل الكتاب ليؤمنن به قبل موته وفي قوله وانه لعلم
للساعة وصح انه الذي يقتل الدجال فاكتفى بذكر احد الضدين عن الآخر ولكونه يلقب المسيح كعيسى
عليه السلام كان الدجال مسيح الضلالة وعيسى عليه السلام مسيح الهدى الثالث انه ترك ذكره احتقارا له
وتعقب بذكر ياجوج وماجوج وليست الفتنة بهم بدون الفتنة بالدجال وتعقب بان السؤال باق
وهو ما الحكمة في ترك التنصيص عليه واجاب الامام البلقيني بانه اعتبر كل من ذكر في القرآن من
المفسدين فوجد كل من ذكرانما هم ممن مضى وانقضى امره واما من لم يجيء بعد فلم يذكر منهم احد
انتهى وينتقض هذا بياجوج وماجوج وقد وقع في تفسير البغوي ان الدجال من ذكور في القرآن
في قوله تعالى لخلق السموات والارض اكبر من خلق الناس وان المراد بالناس هو الدجال من اطلاق الكل على
البعض وهذا ان ثبت احسن الاجوبة فيكون من جملة ما تكفل النبي صلى الله عليه وسلم ببيانه والعلم
عند الله تعالى واما متى يهلك ومن يقتله فانه يهلك بعد ظهوره على الارض كلها الا مكة والمدينة
ثم يقصد بيت المقدس فينزل عيسى عليه السلام فيقتله اخرجه مسلم وفي حديث نعام بن عامر
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما بين خلق آدم عليه السلام الى قيام الساعة فتنة
اعظم من الدجال اخرجه الحاكم وعند الحاكم من طريق قتادة عن ابي الطفيل عن حذيفة بن اسيد
رفعه ان لا يخرج الدجال في خفة من الدين فيرد كل منهل وتطوي الارض واخرج نعيم بن حماد
في كتاب الفتن من طريق كعب الاحبار قال يتوجه الدجال فينزل عند باب دمشق الشرقي ثم ليتمشى
فلا يقدر عليه ثم يرى عند المياه التي عند نهر الكسوة ثم يطلب فلا يدرك ثم يتوجه ثم يظهر بالمشرق
فيعطى الخلافة ثم يظهر السحر ثم يدعي النبوة فيتفرق الناس عنه فيأتي فيأمره ان يسيل له
فيسيل ثم يأمره ان يرجع فيرجع ثم يأمره ان يبيبس فيبيبس ويأمر جبل طور وجبل زيتا
ان يتطاولا فيتطاولان ويأمر الريح ان تثير سحابا من البحر فيمطر الارض ويخوض البحر في يوم ثلاث
خوضات لا يبلغ حقويه احدى يديه اطول من الاخرى فيمد الطويلة في البحر فتبلغ قعره فيخرج
منه الحيتان ما يريد واخرج ابو نعيم في ترجمة حسكم بن عطية احد ثقاة التابعين من الحلية بسند
صحيح اليه قال لا يخرج من الفتنة الا اثنا عشر رجلا وسبعة اف امرأة وهذا لا يقال من قبل الرأي
فيحتمل ان يكون مرفوعا ارسله ويحتمل ان يكون اخذه عن بعض اهل الكتاب هذا وقال الكرماني
هو محض ابتلى الله عباده به واقدره على اشياء من مقدورات الله تعالى من احياء الميت وانباع

كنوز الارض وامطار السماء وانبات الارض باذنه ثم يعجزه الله عز وجل بعد ذلك فلا يقدر على شيء
من ذلك وهو يكون مدعيا للالهية وهو في نفس دعواه مكذب لها بصورة حاله من انتقاصه
بالعور وعجزه عن ازالته عن نفسه وعن ازالة الشاهد بكفره المكتوب بين عينيه فان قيل
اظهار المعجزات على يد الكاذب ليس بممكن اجيب بانه يدعي الالهية واستحالة ظاهرة فلا محذور فيه
بخلاف مدعي النبوة فانه ممكن فلو اتى الكاذب فيها بمعجزة لالتبس النبي بالمتنبي وفاتت تمكنه من
هتك الخوارق امحاء للعباد حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان
قال حدثنا اسمعيل هو ابن ابي خالد قال حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي حازم قال قال المغيرة
ابن شعبة رضي الله عنه ما سأل احد النبي صلى الله عليه وسلم عن الدجال ما سألته وفي رواية ابي ذر اكثر
ما سألته وانه صلى الله عليه وسلم قال لي ما يضرك منه اي من الدجال وفي رواية مسلم وما ينصبك
منه بنون وصاد مهملة ثم موحدة من النصب بمعنى التعب ومثله عنده من رواية يزيد بن هرون عن
اسمعيل وزاد فقال لي اي بني وما ينصبك منه وعنده من طريق معشم عن اسمعيل وما سوالك
عنه اي وما سبب سوالك عنه وقال ابو نعيم في المستخرج معنى قوله وما ينصبك اي ما الذي
يمنعك منه من الغم حتى يهولك امره وهو تفسير باللازم والا فالنصب التعب وزنا ومعنى ويطلق
على المرض لان فيه تعبا قال ابن دريد يقال نصبه المرض وانصبه وهو تغير الحال من تعب او وجع
قلت لانهم هو متعلق بمحذوف تقديره الخشية منه مثلا وفي رواية ابي ذر عن الحموي انهم وهي
رواية مسلم والضمير في انهم للناس او لاهل الكتاب يقولون ان معه جبل خبز بضم الخاء المعجمة وسكون
الموحدة بعدها زاي والمراد ان معه من الخبز قدر جبل او اطلق الخبز واراد اصله وهو القمح وعند مسلم
في رواية هشيم معه جبال من خبز ولحم ونهار من ماء وفي رواية ابرهيم بن حميد ان معه الطعام والانهار
وفي رواية يزيد بن هرون ان معه الطعام والشراب ونهار ماء بفتح النون وسكون الهاء وفيها قال
صلى الله عليه وسلم بل هو اهون على الله من ذلك سقط لفظ بل من روايات مسلم قال القاضي عياض معناه
هو اهون من ان يجعل ما يخلقه على يديه مضلا للمؤمنين ومشككا لقلوب الموقنين بل ليزداد الذين امنوا
ايمانا وليرتاب الذين في قلوبهم مرض وهو مثل قول الذين يقتله ما كنت اشد بصيرة مني فيك لان
معنى قوله هو اهون على الله من ذلك انه ليس شيء من ذلك معه بل المراد هو اهون من انه يجعل شيئا من ذلك
اية على صدقه لا سيما وقد جعل الله فيه آية ظاهرة في كذبه وكفره يقرأها من قرأ ومن لم يقرأ زيادة
على شواهد كذبه في حديثه ونعته واحال على هذا التاويل انه ورد في حديث آخر مرفوع ومعه
جبل من خبز ونهر من ماء اخرجه احمد والبيهقي في الشعب من طريق جنادة بن ابي امية عن مجاهد قال
انطلقنا الى رجل من الانصار فقلنا حدثنا بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدجال ولا تحدث شيئا
عن غيره فذكر حديثا فيه يمطر المطر وينبت الشجر ومعه جنة ونار فناره جنة وجنته نار ومعه جبل
خبز الحديث بطوله ورجاله ثقات وفي رواية احمد من وجه آخر عن جنادة عن اجل من الانصار معه جبال
الخبز وانهار الماء وعنده من حديث جابر رضي الله عنه معه جبال من خبز والناس في جهد الا من تبعه ومعه
نهران الحديث فدل ما ثبت من ذلك على ان قوله هو اهون على الله من ذلك ليس المراد به ظاهره وانه لا
يجعل على يديه شيئا من ذلك بل هو على التاويل المذكور قال ابن العربي احذر ظاهر قوله هو اهون على الله
من ذلك قال وكيف يرد بحديث محتمل ما ثبت في غيره من الاحاديث الصحيحة فلعل الذي جاء في حديث
المغيرة كان قبل ان يتبين النبي صلى الله عليه وسلم امره ويحتمل ان يكون قوله هو اهون ان لا يجعل له ذلك

حقيقة وانما هو تخييل وتشبيه على الابصار فيثبت المؤمن ويزل الكافر وقال ابن حبان في صحيحه الى
الاخير فقال هذا لا يصاد جزابي مسعود بل معناه انه احول على الله من ان يكون معه نهر ماء يجري
قال الذي معه يرى انه ماء وليس بماء ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم وابن ماجة
في الفتن حدثنا موسى بن اسمعيل المنبوذي الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء مصغرا
ابن خالد قال حدثنا ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال البخاري اراه بضم الهمزة
اي اضمه عن النبي صلى الله عليه وسلم وسقط قوله اراه الى اخره في رواية المستملي وابي زيد المروزي وابي
احمد الجرجاني فصير صورته موقوفة وبذلك جزم الاسمعيلي فقال العدني اورده في رواية احمد بن
منصور الرمادي عن موسى بن اسمعيل شيخ البخاري باسناده الى ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال وقال رواه البخاري عن موسى فلم يذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ابو نعيم
في المستخرج عن الطبراني عن احمد بن داود المكي عن موسى ورجح رفعه ايضا واقتصر المزني على ما وقع
في رواية الرخمي وغيره بلفظ اراه والحديث في الاصل مرفوع فقد اخرجه مسلم من رواية حماد بن زيد
عن ايوب فقال فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اي الدجال اعور عين اليمنى من اضافة الموصوف
الى الصفة على رأي الكوفيين او ماول على الحذف اي اعور عين الجهة اليمنى وقد تقدم في ترجمة
عيسى بلفظ اعور عينه اليمنى كانها عنبة طافية بلا همزة اي نائية وبالهمز هي التي ذاب نورها
ولم يذكر الموصوف بذلك ومثله عند الاسمعيلي لكنه قال في آخره يعني الدجال ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وهذا الحديث ساقط في رواية الكشميهني وحده حدثنا سعد بن حفص بكسر العين الطلحي هو لاهم ابو محمد
الكوفي وزيادة التحتية بعد العين تحريف قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة المفتوحة بعدها تحتية
ساكنة فموحدة فالف فنون ابن عبد الرحمن النحوي المؤدب التميمي مولاهم البصري ابو معاوية عن يحيى
هو ابن ابي كثير عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم يخرج الدجال من ارض بالمشرق يقال لها خراسان حتى يتبعه في ناحية المدينة وفي رواية ابن ماجة ينزل
عند الطريق الاحمر عند منقطع السبخة وفي رواية حماد بن سلمة عن اسحق عن انس فياتي سبخة الجرف
فيضرب رواقه فيخرج اليه كل منافق ومنافقة والجرف بضم الجيم والراء بعدها فاء مكان بطريق المدينة من
جهة الشام على ميل وقيل على ثلثة اميال والمراد بالرواق العسكر ثم ترجف المدينة ثلاث رجفات
بفتح الجيم ويروى فترجف المدينة وهي اوجه ومعناه تتحرك وتضطرب اي اهلها فيخرج اليه كل كافر
ومنافق قيل والمراد بالكافر فلاة الروافض لانهم كفرة وفي المدينة رافضة كثيرة وقد تقدم في آخر كتاب
الحج من طريق الاوزاعي عن اسحق اتم من هذا وفيه ليس من بلد الا سيطاؤه الدجال الا مكة والمدينة وفي
حديث مجمع بن الادرع عند احمد والحاكم يجيئ الدجال فيصعد احدا فيتطلع فينظر الى المدينة فيقول
لاصحابه الا ترون الى هذا القصر الابيض هذا مسجد احمد ثم ياتي المدينة فيجب لكل نقب من
نقابها ملكا مصلتا سيفه فياتي سبخة الجرف فيضرب رواقه ثم ترجف المدينة ثلاث رجفات
فلا يبقى منافق ولا منافقة ولا فاسق ولا فاسقة الا خرج اليه فيخلص المدينة فذلك يوم
الخلاص ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث مر افراده حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
قال حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد عن جده ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف
الزهري عن ابي بكرة نفيع رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل المدينة رعب
المسيح الدجال المسيح بالحاء المهملة لا بالمعجمة وقال صاحب القاموس انه اجتمع له من الاقوال في سبب

تسميته

تسميته المسيح خمسون قولا وبالغ القاضي ابن العربي فقال ضل قوم فرووه المسيح بالحاء المهملة وشددوا
بعضهم السين ليفرقوا بينه وبين المسيح عيسى بن مريم عليهما السلام ولها اي للمدينة يومئذ سبعة
ابواب قال القاضي عياض هذا يؤيد ان المراد بالانقاب في حديث ابي هريرة يعني ثاني احاديث
الباب الذي يليه الابواب وفوهات الطرق على كل باب ملكان زاد الحاكم من رواية الزهري عن
طلحة بن عبيد الله بن عوف عن عياض بن مسافع عن ابي بكرة قال اكثر الناس في شان مسيلمة فقام
النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه كذاب من ثلثيه كذا قبل الدجال وانه ليس بلد الا يدخله رعب
الدجال الا المدينة على كل نقب من انقابها ملكان يذبان عنها رعب المسيح وهذا الحديث ثابت هنا
في رواية ابي الوقت وابي ذر عن المستملي وحده ساقط لغيرهما وقد وقع هنا في بعض الاصول قال
قال اسحق هو محمد بن اسحق صاحب المغازي روى عنه مسلم واستشهد به البخاري عن صالح هو ابن كيسان
عن ابرهيم هو ابن عبد الرحمن بن عوف وهو اخو سعد بن ابرهيم عن ابيه انه قال قدمت البصرة فقال لي
ابو بكرة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اي بالحديث المذكور واراد بهذا التعليق ثبوت لقاء
ابرهيم بن عبد الرحمن لابي بكرة لان ابرهيم مدني وقد تنكر روايته عن ابي بكرة لانه نزل
البصرة من عهد عمر رضي الله عنه الى ان مات ووصل هذا التعليق الطبراني في الاوسط من رواية
محمد بن سلمة الحراني عن محمد بن اسحق بهذا السند وبقيته بعد قوله فلقيت ابا بكرة فقال انشهد
لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل قرية يدخلها فزع للدجال الا المدينة ياتيها اليد حكما
فيجد على بابها ملكا مصلتا بالسيف فيردعها قال الطبراني لم يروه عن صالح الا ابن اسحق
وصالح المذكور ثقة مقل اخرج له في الصحيحين حديثا واحدا غير هذا حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا معمر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين اخو راي ابن كدام
الكوفي قال حدثنا سعد بن ابرهيم بسكون العين عن ابيه ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن
بن عوف عن ابي بكرة نفيع عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال
لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان زاد في رواية ابي ذر عن الكشميهني لكل باب ما كان بحر سوما
منه وهذا الحديث ثبت في رواية المستملي وحده حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال
حدثنا ابرهيم اي ابن سعد عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما انه قام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال
فقال اني لانذركموه بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة وفاء من نبي الا وقد انذر قومه تحذيرا لهم من
فتنته وفي حديث ابي عبيدة بن الجراح عند ابي داود وحسنه الترمذي لم يكن نبي بعد نوح الا
وقد انذر قومه الدجال وعند احمد من وجه اخر عن ابن عمر رضي الله عنهما لقد انذره نوح امته و
النبيون من بعده وانما انذر نوح وغيره امته به وانما كان انما يخرج بعد وقابع وان عيسى
يقتله لانهم انذروا به انذارا غير معين لوقت خروجه فحذروا قومه فتنته ويدل له قول نبينا
صلى الله عليه وسلم في بعض طرق الحديث ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه فقد حلوه على انه كان قبل
ان يعلم وقت خروجه وعلاماته فكان النبي صلى الله عليه وسلم يجوز ان يكون خروجه في حياته صلى الله
عليه وسلم ثم اعلمه الله تعالى بعد ذلك فاخبر بامته وحض نوحا بالذكر لانه مقدم المرسلين
من الانبياء كما خص ابرهيم بالتقديم في قوله شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا ولكني وفي رواية الكشميهني
ولكن ساقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه والسر في تخصيصه صلى الله عليه وسلم بذلك ان الدجال

انما يخرج في امته دون غيرها من الامم انه اعور وان الله ليس باعور يحتمل انه احد من الانبياء غير
نبينا صلى الله عليه وسلم لم يخبر بانه اعور او اخبر ولم يقدر له انه لم يخبر به كرامة لنبينا صلى الله عليه وسلم
حتى يكون هو الذي يبين هذا الوصف وانما اقتصر على هذا مع ان هذا دلالة الحدوث في
الدجال ظاهرة لان العور اثر محسوس يدركه العالم والعامي ومن لا يهتدي الى الادلة العقلية
فاذا ادعى الربوبية وهو ناقص الخلقة والاله يتعالى عن النقص علم انه كاذب وبطابقه
الحديث للترجمة ظاهرة وزاد مسلم في رواية يونس والترمذي في رواية معمر قال الزهري
فاخبرني عمر بن ثابت الانصاري انه اخبره بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال يومئذ للناس وهو يحذرهم لتعلمون انه لن يرى احد منكم ربه حتى يموت وعند
ابن ماجة نحو هذه الزيادة من حديث ابي امامة وعند البزار من حديث عبادة بن الصامت وفيه
تنبيه على ان دعواه الربوبية كذب لان رواية الله تعالى مقيدة بالموت والدجال يدعي انه
الله ويراه الناس مع ذلك وفي هذا الخبر رد على من زعم انه يرى الله تعالى في اليقظة تعالى
الله عن ذلك ولا يرد على ذلك رؤية النبي صلى الله عليه وسلم له ليلة الاسراء لانه ذلك من
خصائصه صلى الله عليه وسلم فاعطاه الله تعالى القوة التي ينعم بها على المؤمنين في الاخرة حدثنا
يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري ونسبه لجده قال حدثنا الليث هو ابن سعد
الامام الفقيه الفهمي المصري عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي
بفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام عن ابن شهاب الزهري عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بفير ميم انا نائم اطوف زاد في التعبير رايتني اطوف

يحيى بن بكير هو يحيى

بالكعبة فاذا رجل ادم جعد الهمزة اي اسمر سبط الشعر بفتح المهملة وسكون الموحدة وتكسر مسترسله
غير جعد ينطف بضم المعجمة وسكون المهملة وفتح الفوقية بكسرها اي يقطر او قال يهراق بفتح الهاء و
بعد فتح التحتية والشك من الراوي راسه ماء وفي رواية مالك له لمة قد رجلها فهي تقطر ماء و
اللمة بكسر اللام شعر الراس وكانه يقطر من الذي سترجله به او ان المراد الاستعارة وكني بذلك
عن مزيد النظافة والنضارة وفي رواية موسى بن عقبة عن نافع تضرب لمته بين منكبيه رجل
الشعر يقطر راسه ماء قلت من هذا قالوا ابن مريم عيسى عليه السلام ثم ذهبت التفت فاذا رجل
جسيم احمر اي احمر اللون جعد الراس اي جعد شعر الراس بفتح الجيم وسكون العين المهملة اعور
العين كان عينه طافية اي بارزة وهي غير الممسوحة وهي غير حمر على الراجح وفي رواية لبعضهم
بالهمز اي ذاهب ضوءها قال القاضي عياض رويناه عن الاكثر بغير همز وهو الذي صححه للجمهور
وجزم به الاخفش ومعناه انها ناتية تتوجه العين بين اخوتها وضبطه بعضهم بالهمز وانكره
بعضهم ولا وجه لانكاره والا فقد جاء في اخرى ممسوح العين مطموسة وليست حجرا بفتح الجيم
وسكون المهملة ممدودا اي عميقة وتقديم الحاء اي متصلة ولا ناتية رواه ابو داود وهذه
صفة حية العنب اذا سال ماؤها وقال الحافظ العسقلاني والصواب انه بغير همز لانه قيده في
رواية الباب بانها اليمنى وصرح في حديث عبد الله بن عمر بن حفص وسمرة وابي بكرة بان عينه اليسرى
ممسوحة والطافية البارزة وهي غير الممسوحة قال والعجب ممن يجوز رواية الهمز في طافية وعدم
مع تضاد المعنى في حديث واحد فلو كان ذلك في حديثين لسهل الامر وزاد في رواية
حنظلة اليمنى وكذا في رواية شعيب عند المؤلف في التعبير وفي مسلم عن حذيفة اعور عين
اليسرى ومقتضاه ان كلا من عينيه عوراء وفي حديث حذيفة سفينته عند احمد والطبراني اعور
عين اليسرى بعينه اليمنى ظفرة غليظة والظفرة تغشى العين اذا لم تقطع عميت العين وفي حديث

عبد الله بن معقل عند الطبراني ممسوح العين وفي حديث ابي سعيد عند احمد وعينه اليمنى عوراء جاحظة
كانها نخاعة في اصل حائط مجصص وعينه اليسرى كانها كوكب دري فوصف عينيه معا والمراد بوصفها
بالكوكب شدة انقادها وعند احمد والطبراني من حديث ابي بن كعب احدى عينيه كانها زجاجة
خضراء وهو يوافق وصفها بالكوكب وظاهر هذه الروايات التضاد لكن وصف العين بالعوراء
رجح لاتفاق الشيخين عليه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ويحتمل ان يكون كل من عينيه عوراء فاحدهما
بما اصابها من الظفرة الغليظة المذهبة للادراك والاخرى من اصل الخلقة فيكون الدجال اعمى او
قريبا منه لكن وصف احدهما بالكوكب الدري يرد هذا الاحتمال فالاقرب انها التي ذهب ضوءها
هي المطموسة الممسوحة والاخرى معيبة بارزة مع بقاء ضوءها فلا تنافي لان كثيرا من عيوب له
النقوص يبقى معه الادراك فيكون الدجال من هذا القبيل وعند الطبراني من حديث عبد الله بن مغفل انه
آدم فيجمع بينه وبين وصفه بانه احمر بان ادمته صافية ولا تنافي ان يوصف مع ذلك بالحمرة
لان كثيرا من الادم قد تحمر وجنته ووقع في حديث عبادة بن الصامت رجل قصير افحج بفاء
ساكنة ثم مهملة مفتوحة ثم جيم من الفحج وهو تباعد ما بين الساقين او الفخذين وقيل تدانى
صدور القدمين مع تباعد العقبين وقيل هو الذي في رجليه عوج قالوا هذا الرجال قال
الحافظ العسقلاني لم اقف على اسم القائل معينا وفي رواية شعيب قلت من هذا قالوا وفي رواية
مالك فقيل المسيح الدجال اقرب الناس شبها بفتح المعجمة والموحدة ابن قطن بفتح القاف والطاء
المهملة بعدها نون اسمه عبد العزى بن قطن بن عمرو بن جذيب بن سعيد بن عائذ بن مالك ابن
المصطلق وامه هالة بنت خويلد قاله الدمياطي والمحفوظ انه هلك في الجاهلية كما قاله الزهري
رجل من خزاعة وقد سبق الحديث في كتاب التعبير في باب الطواف بالكعبة في المنام حدثنا عبد العزيز
بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس الاويسي المدني قال حدثنا ابو هريم بن سعد بسكون العين
القرشي عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري عن عروة اي ابن الزبير ان عائشة رضي الله عنها
قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيذ بالله في صلوته من فتنة الدجال تعليما لامته اذ
الفتنة اظهر من فتنة وقد مضى الحديث في باب الدعاء قبل السلام قبيل كتاب الجمعة حدثنا
عبيد الله هو عبد الله بن عثمن بن حنبلة العتكي مولاهم الموزي قال اخبرني بالافراد ابي عثمن عن سعيد
اي ابن الحجاج عن عبد الملك هو ابن عمير الكوفي عن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة ابن حراش
بكسر الحاء المهملة اخوه سنين معجمة عن حذيفة اي ابن اليمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال في شان الدجال ان معه نارا فناره الذي يراه الرائي نارا ماء بارد وفي نفس الامر
وماؤه الذي يراه الرائي نارا في نفس الامر فذلك راجع الى اختلاف المرئي بالنسبة الى الرائي فيحتمل
ان يكون الدجال ساحرا فيخيل الشيء بصورة فلسه وقال الكرماني فان قلت النار كيف يكون ماء
وحقيقتهما مختلفتان واجاب بان المعنى ما صورة نعمة ورحمة فهو بالحقيقة لمن ال اليه نعمة ومحنة
وبالعكس وفي رواية ابي مالك الاشجعي عن ربعي عند مسلم فمن ادرك احدا فليات النهر الذي
يراه نارا فانه ماء عذب طيب وفي مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه وانه يجيء معه مثل الجنة
والنار فالتي يسميها الدجال نارا هي في الحقيقة ماء بارد وطيب والتي يسميها ماء هي في الحقيقة نار
تحرق فمن ابتلي بالتي سماها نارا فليغمض وليطأطئ رأسه فيقع في الماء البارد فينجو وهذا
من فتنته التي امتحن الله بها عباده فيمحق الحق ويبطل الباطل ثم يفضحه ويظهر للناس عجزه
قال ابو مسعود وهو عقبة بن عامر البدري الانصاري وهذا هو الصواب فقد رواه مسلم عن ربعي
عن عقبة بن عامر ابي مسعود الانصاري قال انطلقت معه الى حذيفة فقال له عقبة حدثني
ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدجال الحديث وفي آخره قال عقبة وانا قد سمعته من

رسول الله صلى الله عليه وسلم تصديقا لحذيفة وعنده ايضا عن ربعي قال اجتمع حذيفة وابو مسعود
فقال حذيفة انا بما مع الدجال اعلم الحديث ثم قال في اخره قال ابو مسعود هكذا سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقوله وضبطه الحافظ العقلاني ابن مسعود بالنون وهو خلاف الصواب ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد سبق الحديث في اول ذكر بني اسرائيل حدثنا سليمان بن حرب ابو الاشعثي قال حدثنا
شعبة اي ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس وياتي في التوحيد عن حفص بن عمر عن شعبة
اخبرنا قتادة سمعت انسا رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما بعث نبي لا نذر الامة الا
البناء للمفعول الا انذر امته الاعور الكذاب بالفتح المهملة وتخفيف اللام حرف تنبيه انه اعور
وان ربكم ليس باعور وانما اقتصر على وصف الدجال بالعور مع ادلة الحدوث كثيرة ظاهرة لان
العور اثر محسوس يدركه كل احد فدعواه الربوبية مع نقص خلقته علم كذبه لان الاله يتعالى
عن النقص وان بين عينيه مكتوب كافر كذا في رواية الاكثر برفع مكتوب فاسم ان محذوف وهو
ضمير الشان او عائد الى الدجال وبين عينيه مكتوب جملة هي الخبر وكافر خبر مبتدا محذوف اي بين
عينيه شيء مكتوب وذلك الشيء هو كلمة كافر وفي رواية ابي ذر والاصيلي مكتوبا بالنصب
في المصابيح فالظاهر جعله اسم ان وكافر على ما سبق ولا يحتاج مع هذا الى ان يرتكب حذف ان
مع كونه ضميرا فانه قليل او ضعيف انتهى وقول الحافظ العقلاني واما حال فالعيني ليس
بصحيح بل قوله كافرا عمل فيه مكتوبا وعند مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة مكتوب بين
عينيه كاف وراء ومن طريق شعيب بن الحبحاب عن انس مكتوب بين عينيه كافر ثم هجيا
يا كاف وراء يقرأها كل مسلم وفي رواية عمرو بن ثابت عن بعض الصحابة يقرأها كل من كره
عمله اخرجه الترمذي وهذا اخص من الذي قبله وفي حديث ابي بكرة عند احمد يقرأه الامي
والكاتب ونحوه في حديث معاذ عند البزار وفي حديث ابي امامة عند ابن ماجة يقرأه كل
مؤمن كاتب وغير كاتب قال ابن العربي في قوله كاف راء اشارة الى ان فاعل هذا الكفر يكتب
بغير الف وكذا او في رسم المصحف وان كان اهل الخط اثبتوا في فاعل الفاء فذلك لزيادة
البيان وقوله يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب اخبار بالحقيقة وذلك لان الادراك في
البصر بخلقه الله تعالى للعبد كيف شاء ومتى شاء فهذا يراه المؤمن لعين بصره ولو كان لا
يعرف الكتابة ولا يراه الكافر ولو كان يعرف الكتابة كما يرى المؤمن الامة بعين بصيرته
ولا يراها الكافر فيخلق الله للمؤمن الادراك دون تعلم لان ذلك الزمان يتخرق فيه
العادات في ذلك وغيره ويحتمل قوله يقرأه ما كره عمله ان يراد به المؤمنون عموما ويحتمل
ان يختص ببعضهم ممن قوي ايمانه وقال النووي الصحيح الذي عليه المحققون ان الكتابة
المذكورة حقيقة جعلها الله علامة قاطعة يكذب الدجال فيظهر الله المؤمن عليها ويخفيها عمن
اراد شقاوته وحكى القاضي عياض خلافا وان بعضهم قال هي مجاز عن سمة الحدوث عليه وهو
مذهب ضعيف ولا يلزم من قوله يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب ان لا يكون الكتابة حقيقة
بل يقدر الله غير الكاتب على الادراك فيقرأ ذلك وان لم يكن سبق له معرفة الكتابة وكان
السر اللطيف في ان الكاتب وغير الكاتب يقرأ ذلك لمناسبة ان كونه اعور يدركه كل من راه
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في التوحيد واخرجه مسلم في الفتن
والترمذي فيه ايضا فيه اي في الباب ابو هريرة وابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم اي يدخل
في الباب حديث لابي هريرة وحديث لابن عباس فيحتمل ان يريد اصل الباب فيتناول كلامه

كل

كل شيء ورد مما يتعلق بالدجال فهو حديث المذكورين ويحتمل ان يريد خصوص الحديث الذي قبله
وهو ان كل نبي انذر قومه الدجال وهو اقرب لما حديث ابي هريرة رضي الله عنه فقد تقدم في
ترجمة نوح عليه السلام في احاديث الانبياء عليهم السلام من رواية يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي
هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم الا احدثكم حديثا عن الدجال ما حدث به نبي قومه انه اعور وانه
يجيء معه بمثال الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة هي النار واني انذركم كما انذر به نوح قومه
واخرج البزار بسند جيد عن ابي هريرة رضي الله عنه سمعت ابا القاسم الصادق المصدوق يقول
يخرج المسيح الضلالة فيبلغ ما شاء الله ان يبلغ من الارض في اربعين يوما فيلقى المؤمنون منه
شدة شديدة الحديث واما حديث ابن عباس رضي الله عنهما ففي صفة موسى عليه السلام وفيه
وذكر انه راى الدجال وقد وصف صلى الله عليه وسلم الدجال وصفا لم يبق بعده لذي لب اشكال
ووقع عند احمد والطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الدجال
اعور هجان بكسر الهاء وتخفيف الجيم اي ابيض ازهر كان راسه اصلة اشبه الناس بعبد العزى بن
قطن وفي لفظ للطبراني ضخم فيلمان بفتح الفاء وسكون التحتانية وفتح اللام والميم وبعد
الالف نون اي عظيم الجثة كان راسه اغصان شجرة يريد ان شعر راسه كثير متفرق قائم اشبه
الناس بعبد العزى بن قطن رجل من خزاعة وفي حديث النواس بن سمعان عند مسلم والترمذي
وابن ماجة شاب قطط عينه قائمة وعند البزار من حديث العلقمان بن عاصم جلي الجبهة عريض
النحر ممسوح العين اليسرى كانه عبد العزى بن قطن لكن قال قطن بن عبد العزى وزاد فقال
يا رسول الله هل يضر في شبهه قال لا انت مؤمن وهو كافر وهذه الزيادة ضعيفة فان
في سنده المسعودي وقد اختلط والمحفوظ انه عبد العزى بن قطن وانه هلك في الجاهلية كما
قال الزهري والذي قال هل يضر في شبهه حكيم بن ابي الجون وانما قاله في حق عمرو بن لحي كما
اخرجه احمد والحاكم من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه رفعه عرضت علي النار
فرايت فيها عمرو بن لحي الحديث وفيه وشبهه من رايت به اكثم بن ابي الجون فقال اكثم يا رسول الله
اي يضر في شبهه قال لا انك مسلم وهو كافر فاما الدجال فشبهه بعبد العزى بن قطن وشبهه عينه
الممسوحة بعين ابن يحيى الانصاري والله اعلم وفي حديث حذيفة عند مسلم جعد قال الشعر وهو بضم
الجيم وتخفيف الفاء اي كثيره وتلك الاوصاف التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم ذميمة بينة
لكل ذي حاسة سليمة كذبه فيما يدعيه وان الايمان به حق وهو مذهب اهل السنة خلافا لمن انكر
ذلك من الخوارج وبعض المعتزلة ووافق على اثباته بعض الجهمية وغيرهم لكن زعموا ان ما عنده
مخاريق وقيل لانها لو كانت امورا صحيحة لكان ذلك كلبا للكاذب بالصادق وحينئذ لا يكون
فرق بين النبي والمتنبي وهذا هذيان لا يلتفت اليه ولا يعرج عليه فان هذا انما كان يلزم لو ان
الدجال يدعي النبوة وليس كذلك فانه انما يدعي الالهية ولذا قال صلى الله عليه وسلم ان الله ليس باعور
تنبيها للمعقول على حدوثه ونقصه واما الفرق بين النبي والمتنبي لانه يلزم منه انقلاب دليل
الصدق دليل الكذب وهو محال وقوله ان الذي ياتي به الدجال جبل ومخاريق فمعزول
عن الحقائق لان اخبار النبي صلى الله عليه وسلم عن تلك الامور حقائق والعقل لا يحيل شيئا
منها فوجب ابقاؤها على حقائقها كذا في التذكرة

باب لا يدخل الدجال المدينة

حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري ابي شهاب
انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بن عبد الله بتصغير الاول وتكبير الثاني بن عتبة بن مسعود ان ابا سعيد
سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية الى ذو النبي

وما حدثنا عن الدجال فكان فيما يحدثنا به انه قال يأتي الدجال الى ظاهر المدينة وهو محرم عليه
ان يدخل نقاب المدينة بكسر النون جمع نقب بفتحها وسكون القاف مثل جبل وجبال وكلب وكلاب
وهو الطريق بين الجبلين وقيل هو بقعة بعينها فينزل بالفاء وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي
ينزل بغير فاء بعض سباخ بكسر السين المهملة وتخفيف الموحدة وبعد الالف خاء معجمة جمع سبخة
ارض لا تنبت شيئا لملوحتها خارج المدينة من غير جهة الحرة وهي التي تلي المدينة من قبل الشام
فيخرج اليه من المدينة يومئذ رجل وهو خير الناس او من خيار الناس قيل هو الخضر عليه السلام
فيقول اشهد انك الدجال الذي حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه وفي رواية ابي الوداك
عن ابي سعيد عند مسلم فيتوجه قبله رجل من المؤمنين فتلقاه مسالح الدجال فيقولون له
اوما تؤمن بربنا فيقول ما بربنا خفاء فيظلقون به الى الدجال بعد ان يريدوا قتله فاذا رآه
قال يا ايها الناس هذا الدجال الكذاب الذي ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية عطية فيدخل
القرى كلها غير مكة والمدينة وحرمتا عليه والمؤمنون مستقرون في الارض فيجمعهما الله فيقول رجل
منهم والله لا نظلق فلا نظرن هذا الذي اخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمنعه صحابه
خشية ان يفتتن به فيأتي حتى اذا اتى ادنى مسلحة من مسالحه اخذوه فسألوه ما شأنه فيقول
اريد الدجال الكذاب فيكبتونه فيقولوا رسلوا به فلما راه عرفه فيقول انت الدجال الكذاب
الذي اخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول له الدجال لتطيعني فيما آمرك به او
لاشقنك شقتين فيناوي يا ايها الناس هذا المسيح الدجال الكذاب فيقول الدجال
اي لاوليائه كما في رواية عطية وهذا يرد قول من قال ان المؤمنين يقولون له ذلك
اي قوله لا كما سيجيء ارايتم ان قتلت هذا الرجل الذي خرج اليه ثم احييته هل تشكون في
الامر اي الذي يدعيه من الالهية فيقولون اي اولياؤه من اتباعه لا وعلى قول من قال ان المقول
لهم المؤمنون يكون مرادهم لا نشك في كفرك وبطلان قولك وهو خلاف الظاهر
ايضا فيقتله ثم يحييه وفي رواية ابي الوداك عن ابي سعيد عند مسلم فيأمر به الدجال فيقول
خذوه وشجوه فيوسع ظهره وبطنه ضربا فيقول اما تؤمن بي فيقول انت المسيح الدجال
الكذاب فيؤمر به فينشر بالمنشار حتى يفرق بين رجليه ثم يمشي الدجال بين القطعتين
ثم يقول له قم فيستوي قائما ثم يقول له اتؤمن بي وفي حديث النواس بن سمعان عند
مسلم فيعود رجلا ممتلئا شبابا فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين ثم يدعوه فيقبل و
يتهلل وجهه يضحك وفي رواية عطية فيأمر به فيمد رجليه ثم يأمر بحديدة فتوضع على
عجب ذنبه ثم يشقه شقتين ثم قال الدجال لاوليائه ارايتم ان حييت لكم هذا الستم
تعلمون اني ربكم فيقولون نعم فيأخذ عصا فضرب احد شقيه فاستوى قائما فلما رأى
ذلك اولياؤه صدقوه وايقنوا بذلك انه ربهم وعطية ضعيف وفي حديث عبد الله
بن معتمر بسند ضعيف ثم يدعي برجل فيما يرون فيؤمر به فيقتل ثم يقطع اعضاؤه كل
عضو على حدة فيفرق بينها حتى يراه الناس ثم يجمعها ثم يضرب بعصاه فاذا هو قائم
فيقول انا الله الذي امیت واحيي قال وذلك كله سحر يسحر اعين الناس ليس بجعل من ذلك
شيئا وهو سند ضعيف قال ابن العربي هذا اختلاف عظيم يعني في قتله بالسيف او بالمنشار
قال فيجمع بانهما رجلان يقتل كل منهما قتلة غير قتلة الآخر كذا قال والاصل عدم التعدد
ورواية المنشار تفسير رواية الضرب بالسيف فعلى السيف كان فيه فلول فصار كالمنشار
او اراد المبالغة في تعذيبه بالقتلة المذكورة ويكون قوله فضربه بالسيف مفسرا بقوله

انه ينشره

انه ينشره وقوله فيقطعه جزلتين اشارة الى آخر امره لما يأتي ينشره قال ابن العربي وقد وقع في
قصة الذي قتله الخضر انه وضع يده في رأسه فقتله وفي اخرى فاضجعه بالسكين فذبحه
فلم يكن بد من ترجيح احدى الروايتين على الاخرى لكون القصة واحدة وقد تقدم في تفسير
الكهف بيان التوفيق بين الروايتين فيقول الرجل والله ما كنت فيك اشد بصيرة مني اليوم
لان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرك ذلك من جملة علاماته وفي رواية ابي الوداك ما ازددت
فيك الا بصيرة ثم يقول يا ايها الناس انه لا يفعل بعدي باحد من الناس وفي رواية عطية فيقول
له الدجال الا تؤمن بي فيقول انا الآن اشد بصيرة فيك مني ثم ناوى في الناس يا ايها الناس
هذا المسيح الكذاب من اطاعه فهو في النار ومن عصاه فهو في الجنة ونقل ابن التين عن الداودي
ان الرجل اذا قال ذلك للدجال ذاب كما يذوب الملح في الماء كذا قال والمعروف ان ذلك انما
يحصل اذا رأى عيسى بن مريم عليهما السلام فيريد الدجال ان يقتله فلا يسلط عليه وفي
رواية ابي الوداك فيأخذه الدجال ليذبحه فيجعل ما بين رقبته الى ترقوته نحاسا فلا يستطيع اليه
سبيلا وفي رواية عطية فيقال له الدجال لتطيعني او لاذبحنك فيقال والله لا اطيعك ابدا
فأمر به فأضجع فلا يقدر عليه ولا يتسلط عليه الا مرة واحدة وفي رواية عطية فاخذ بيديه ورجليه
فالقي في النار وهي عذرات وخبث وفي رواية ابي الوداك فيأخذ بيديه ورجليه فيقذف به
فيحسب الناس انما قذفه الى النار وانما القي في الجنة وزاد في رواية عطية قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذلك الرجل اعظم الناس شهادة عند رب العالمين ووقع في صحيح مسلم عقب رواية عبيد الله بن عتبة قال ابو اسحق يقال ان هذا الرجل
هو الخضر كذا اطلق فظن القرطبي ان ابا اسحق المذكور هو السبيعي احد الثقاة من التابعين ولم يصب
في ظنه فان السند المذكور لم يجر لابي اسحق فيه ذكر وانما هو ابو اسحق بن محمد بن سفيان المزاهدي راوي
صحيح مسلم عنه كما جزم القاضي عياض والنووي وغيرهما وقد ذكر ذلك القرطبي في تذكرته ايضا فكان
قوله في الموضع الثاني السبيعي سبق قلم قال الحافظ العسقلاني فلعل مستنده في ذلك ما قاله معمر
في جامعه بعد ذكر هذا الحديث قال معمر يبلغني ان الذي يقتله الدجال الخضر وكذا اخرجه ابن حبان
من طريق عبد الرزاق عن معمر قال كانوا يرون انه الخضر وقال ابن العربي سمعت من يقول ان الذي
يقتله الدجال هو الخضر وهذه دعوى بلا برهان قال الحافظ بحر العسقلاني وقد تمسك من
قاله بما اخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث ابي عبيدة بن الجراح رفعه في ذكر الدجال لعله ان يدركه بعض
من رآني او سمع كلامي الحديث ويعكر عليه قوله في رواية لمسلم تقدم التبيه عليها شاب ممتلئ
شبابا ويمكن ان يجاب بان من جملة خصائص الخضر ان لا يزال شابا ويحتاج الى دليل انتهى
قال الخطابي فان قيل كيف يجوز ان يجري الله الآية على يدي الكافر فان احياء الموتى آية عظيمة
من آيات الانبياء فكيف ينالها الدجال وهو كذاب مفتر يدعي الربوبية فالجواب انه على سبيل الفتنة
للعباد اذ كان عنده ما يدل على انه مبطل غير محق في دعواه وهو انه اعور مكتوب على جبهته كافر
يقرأه كل مسلم فدعواه داحضة مع وسم الكفر ونقص الذات والقدر اذ لو كان الها لا زال ذلك
عن وجهه وآيات الانبياء سالمة من المعارضة فلا شبهة ان وقال الطبري لا يجوز ان يعطي اعلام
الرسل اهل الكذب والافك في الحال التي لا سبيل لمن عاين ذلك السبيل الى علم الصادق من
الكاذب في ظهور ذلك على يده فلا ينكر اعطاء الله ذلك للكذابين فهذا بيان ان الذي
اعطيه الدجال من ذلك فتنة لمن شاهده ومحنة لمن عاينه انتهى وفي الدجال مع ذلك دلالة

بينه لمن عقل على كذبه لانه ذو اجزاء مأوفة وتاثير الصنعة فيه ظاهر مع ظهور الآفة به فاذا
دعا الناس الى انه ربهم فمن يراه من ذوى العقول يعلم انه لم يكن ليسوى خلق غيره ويعدله
ويحسنه ولا يدفع النقص عن نفسه فاقل ما يجب ان يقول يا من يزعم انه خالق السماء والارض
صور نفسك وعدلها وازل عنها العاهة فان زعمت ان الرب لا يحدث فى نفسه شيئا فازل
ما هو مكتوب بين عينيك وقال المهلب ليس فى اقتدار الدجال على احياء المقتول المذكور ما يخالف
ما تقدم من قوله صلى الله عليه وسلم هو اهون على الله من ذلك اى فان يمكن من المعجزات تمكينا صحيحا
فاما اقتداره على قتل الرجل ثم احيائه لم يستمر له فيه ولا فى غيره ولا استمر به المقتول الا
ساعة تالمه بالقتل مع حصول ثواب ذلك له وقد لا يكون وجد للقتل المالقدرة الله تعالى
على دفع ذلك عنه وقال ابن العربى الذى يظهر على يد الدجال من الايات من انزال المطر والخصب
على من يصدقه والجدب على من يكذبه واتباع كنوز الارض له وما معه من جنة فنار وحياه تجرى
كل ذلك محنة من الله واختبار ليهلك المرتاب ويحق المتيقن وذلك كله امر مخوف ولهذا قال
صلى الله عليه وسلم لا فتنة اعظم من فتنة الدجال وكان يستعيذ منها فى صلوته لتشريعها لامته واما
قوله فى الحديث الآخر عند مسلم غير الدجال اخوف لى عليكم فانما قال ذلك للصحابة لان
الذى خافه عليهم اقرب اليهم من الدجال فالقريب المتيقن وقوعه لمن يخاف عليه يستعيذ
الخوف منه على البعيد المظنون وقوعه به ولو كان اشد هذا وتعقب قول الخطابى
الذى ذكر صاحب المصابيح فقال السؤال ساقط وجوابه كذلك اما السؤال فلان الدجال
لم يدع النبوة ولا حام حول حماها حتى يكون ذلك آية ودليلا على صدقه وانما ادعى الالهية
واتباعه له من هو متسم بسمات الحدوث وهو من جملة المخلوقين لا يمكن ولو اقام ما لا يحصر من الايات
اذ حدوثه قاطع ببطلان الوهيته فما يعينه الايات والخوارق واما الجواب فلانه جعل
المبطل له دعواه كونه اعور ومكتوبا بين عينيه كافر وكن فقول ببطلان دعواه مطلقا
سواء كان هذا معلوما لم يكن لما قررناه انتهى فليتامل ومطابقة الحديث للترجمة فى وجوب الحرم
عليه ان يدخل نقاب المدينة وقد مضى الحديث فى اخر باب الحج حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب
ابو عبد الرحمن القعنبى الحارثى المدنى سكن البصرة عن مالك الامام عن نعيم بن عبد الله بضم النون
وفتح المهملة المجمر بضم الميم وسكون الجيم بعدها ميم ثانية مكسورة فراء صفة نعيم لا صفة
عبد الله وكان يبخر المسجد النبوى عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
على انقاب المدينة طيبة بفتحة مفتوحة وسكون التحتية طرقها والانقاب جمع قلة والنقاب
جمع كثرة ملائكة بجر سونها لا يدخلها الطاعون ولا الدجال المسيح وعدم دخول الطاعون
من خصائصها وهو مما لازم دعائه صلى الله عليه وسلم لها بالصحة ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وقد مضى الحديث فى الطب حدثنى بالافراد وفى رواية ابى ذر حدثنا يحيى بن موسى
خلو ابن عبد ربه البلخى المشهور بخت بالخاء المعجمة والقاف ابو زكريا السختيانى البلخى قال حدثنا
يزيد بن هرون بن زاذان السلمى مولاهم ابو خالد الواسطى قال حدثنا شعبة الحاج
عن قتادة ابن دعامة عن انس بن مالك رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال
المدينة طابة بالياء تاتيها الدجال ليدخلها فيجد الملائكة اى على انقابها يحرسونها فلا يقربها الدجال
ولا الطاعون ان شاء الله عز وجل وهذا الاستثناء قيل للتبرك فيشملها وقيل للتعليق وانه
يختص بالطاعون وانه يجوز دخول الطاعون المدينة وفيه نظر وقد سبق فى الطب بحث فى ذلك

تتمه

وفى حديث انس فى فضائل المدينة فى اوائل كتاب الحج ليس فى بلد الا سيطاه الدجال
الا مكة والمدينة وكذا وقع فى حديث جابر رضى الله عنه يسيح فى الارض اربعين يوما يرد
كل بلدة غيرهاتين البلدتين المدينة ومكة حرمها الله تعالى عليه يوم فى ايامه كالسنة ويوم
كالجمعة وبقية ايامه كايامكم هذه اخرجه الطبرانى وهو عند احمد بنحوه بسند جيد ولفظه تطوى
له الارض فى اربعين يوما الا ما كان طيبة الحديث واصله عند مسلم فى حديث النواس بن سمعان
بلفظ قلنا يا رسول الله فذلك اليوم التى كالسنة يكفينا فيه صلوة يوم قال لا اقدروه قلنا
يا رسول الله ما اسرعه فى الارض قال كالغيث استدبرته الريح وله عن عبد الله بن عمرو رضى الله
عنهما يخرج الدجال فى امتى فيمكث اربعين لا ادرى اربعين يوما او اربعين شهرا او اربعين
عاما الحديث وانجزم بانها اربعون يوما مقدم على هذا التردد وقد اخرجه الطبرانى
من وجه اخر عن عبد الله بن عمرو بلفظ يخرج يعنى الدجال فيمكث فى الارض اربعين
صباحا يرد فيها كل منهل الا الكعبة والمدينة وبيت المقدس الحديث ووقع فى حديث
سمرة رضى الله عنه يظهر على الارض كلها الا الحرمين وبيت المقدس فيحصر المؤمنين فيه
ثم يهلكه الله وفى حديث جنادة بن ابى امية اثنا رجلا من الانصار من الصحابة قال قام
فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انذركم المسيح الحديث وفيه يمكث فى الارض
اربعين صباحا يبلغ سلطانه كل منهل الا بمانى اربعة مساجد الكعبة ومسجد الرسول
ومسجد الاقصى والطور اخرجه احمد ورجاله ثقات وقال القاضى عياض فى هذا الحديث
حجة لاهل السنة فى صحة وجود الدجال وانه شخص معين يبتلى الله به العباد ويقدره
على اشياء كاحياء الميت الذى يقتله وظهور الخصب والانهار والجنة والنار واتباع
كنوز الارض له وامر السماء فتمطر والارض فتنبت وكل ذلك بمشية الله تعالى ثم يعجزه
الله فلا يقدر على قتل ذلك الرجل ولا غيره ثم يبطل امره ويقتله عيسى بن مريم عليهما السلام
وقد خالف فى ذلك بعض الخوارج والمعتزلة والجهمية فانكروا وجوده وردوا
الاحاديث الصحيحة وذهب طوائف منهم كالجبائى الى انه صحيح الوجود لكن كل الذى
معه مخاريق وخيالات لا حقيقة لها واحتجوا الى ذلك انه لو كان ما معه بطريق الحقيقة
لم يوثق بمعجزات الانبياء عليهما السلام وهو غلط منهم لانه لم يدع النبوة فيكون
الخوارق تدل على صدقه وانما ادعى الالهية وصورة حاله تكذبه لعجزه وتقصه فلا
يغتر به الا مرجاع الناس اما لشدة الحاجة والفاقة واما لقلة وخوف من اذاه وشره
مع سرعة مرور فى الارض فلا يمكث حتى يتامل الضعفاء حاله فمن صدقه فى تلك الحال
لم يلزم منه بطلان معجزات الانبياء ولهذا يقول له الكذب بعينه بعد ان يقتله ما ازددت
فيك الا بصيرة قال الحافظ العسقلانى ولا يعكر على ذلك ما ورد فى حديث ابى امامة
عند ابن ماجة انه يبدا فيقول انا نبى ثم سيبى فيقول انا ربكم فانه يحمل على انه انما يظهر
الخوارق بعد قوله الثانى ووقع فى حديث ابى امامة المذكور وان من فتنته ان يقول
للاعرابى ارايت ان بعثت لك اباك وامك اتشهد انى ربك فيقول نعم فيتمثل له شيطانان
فى صورة ابيه وامه فيقولان يا بنى اتبعه فانه ربك وان من فتنته ان يمر بالحى
فيكذبونه فلا يبقى لهم سائمة الا هلكت ويمر بالحى فيصدقونه فيامر السماء ان تمطر
والارض ان تنبت فتمطر وتنبت حتى تروح مواشيهم من يومهم ذلك اسمن ما كانت

واعظم واحد خواصر وادره ضروعا ومطابقة للحديث للترجمة ظاهرة باب يأجوج
ومأجوج بغير همز وبه قرأ السبعة الا عاصما فبهمزة ساكنة الا عاصما فبهمزة مكسورة وهما اسمان
مشتقان من اججت النار اى صوتها او التهابها وقيل من الأجة بالتشديد وهى الاختلاط او شدة
الحر وقيل من الاج وهو سرعة العدو وقيل من الاجاج وهو الماء الشديد الملوحة ووزنها يفعول
ومفعول وهو ظاهر قراءة عاصم وكذا قراءة الباقين ان كانت الالف مستهلكة من الهمزة
وقيل فاعول من يج ومج وقيل يأجوج من اج اذا اضطرب ووزنه ايضا مفعول قاله ابو حاتم قال
والاصل موجوج وجميع ما ذكر من الاشتقاق مناسب لحالهم وتوليد الاشتقاق وقولهم جعله
من اج اذا اضطرب قوله تعالى وتركنا بعضهم يومئذ يموج فى بعض وذلك حين يخرجون
من السد وقرأ العجاج وولده رؤبة آأجوج بهمزة بدل الياء منعا من الصرف للعجمة والعلمية
فانها اسما قبيلتين وقيل هما اسمان اعجميان ممنوعان من الصرف للتانيث والعلمية ثم انهما من نسل
آدم عليه السلام كما فى الصحيح والقول بانهم خلقوا من بقايا دم الحلمة بالتراب ليسوا من حواء
وذلك ان آدم نام فاحتلم فامتزجت نطفته بالتراب فخلق منها يأجوج ومأجوج فهو
مردود بان النبى لا يحتلم وان اجيب عنه بان المنفى ان يرى فى المنام انه يجامع فيحتمل
ان يكون دفق الماء فقط وهو جائز كما يجوز ان يبول ولا يعتمد عليه اذ لا دليل
عليه جدا بل هو مما يحكيه بعض اهل الكتاب من الاحاديث المفتعلة كما قال ابن كثير
وروى ابن مردويه والحاكم من حديث حذيفة مرفوعا يأجوج ومأجوج قبيلتان من واد
يافث بن نوح وبه جزم وهيب وغيره وقيل انهم من الترك قاله الضحاك وقيل يأجوج
من الترك ومأجوج من ديلم وجاء فى صفتهم ما اخرجه ابن عدى وابن ابى حاتم والطبرانى
فى الاوسط وابن مردويه من حديث حذيفة رضى الله عنه رفعه قال يأجوج امة ومأجوج
امة كل امة اربعمائة الف لا يموت الرجل منهم حتى ينظر الى الف ذكر من صلبه كلهم قد حمل
السلاح لا يمرون على شئ اذا خوجوا الا اكلوه ولا يأكلون من مات منهم وهو من رواية
يحيى بن سعيد العطار عن محمد بن اسحق عن الاعمش والعطار ضعيف جدا ومحمد بن اسحق قال ابن
عدى ليس هو صاحب المغازى بل هو العكاشى قال والحديث موضوع وقال ابن ابى حاتم رفعه
ان يأجوج ومأجوج يجامعون فاشاؤا ولا يموت رجل منهم الا ترك من ذريته الفا فصاعدا
واخرج الحاكم وابن مردويه من طريق عبد الله بن عمرو ان يأجوج ومأجوج من ذرية آدم وورائهم
ثلاث امم وان يموت منهم رجل الا ترك من ذريته الفا فصاعدا واخرج عبد بن حميد بسند
صحيح عن عبد الله بن سلام مثله واخرج ابن ابى حاتم من طريق عبد الله بن عمرو قال الجن والانس
عشرة اجزاء فتسعة اجزاء يأجوج ومأجوج وجزء سائر الناس ومن طريق شريح بن
عبيد عن كعب قال هم ثلثمائة امة صنف اجسادهم كالارز بفتح الهمزة وسكون الراء ثم
زاى وهو شجر كبار جدا وصنف اربعة اذرع فى اربعة اذرع وصنف يفترشون اذانهم
ويلتحفون الاخرى ووقع نحو هذا فى حديث حذيفة واخرج ايضا هو والحاكم من طريق ابى الحوراء
عن ابن عباس رضى الله عنهما يأجوج ومأجوج شبر شبرا وشبر اطولهم ثلثمائة شبر وهم
من ولد آدم ومن طريق ابى هريرة رضى الله عنه رفعه ولد نوح عليه السلام سام وحام
ويافث فولد سام العرب وفارس والروم وولد حام القبط والبربر والسودان وولد يافث
يأجوج ومأجوج والترك والصقالبة وفى سنده ضعف وفى رواية سعيد بن بشير عن قتادة

قال

قال يأجوج ومأجوج ثمانمائة وعشرون قبيلة بنى ذو القرنين السد على احدى وعشرين
وكانت منهم قبيلة غائبة فى الغزو وهم الاتراك فبقوا دون السد واخرج ابن مردويه من
طريق السدى قال الترك سرية من سرايا يأجوج ومأجوج خرجت فغير فجاء ذو القرنين
فبنى السد فبقوا خارجا وفى البخارى لابن صقام ان امة منهم امنوا بالله ورسوله فتركهم
ذو القرنين لما بنى السد بارمينية فسمى الترك لذلك ووقع فى فتاوى الشيخ محيى الدين يأجوج
ومأجوج من اولاد آدم لا من حواء عند جماهير العلماء فيكونون اخوتنا لاب كذا قال الحافظ
العقلانى ولم نر هذا على حد من السلف الا من كعب الاحبار ويرده الحديث المرفوع انهم من ذرية
نوح ونوح من ذرية حواء قطعا قال الحافظ ابن كثير روى ابو حاتم احاديث غريبة فى اشكالهم
وصفاتهم وطوالهم وقصرهم واذانهم لا يصح اسنادها والله تعالى اعلم حدثنا ابو اليمان الحكم
بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى ابن شهاب ح تحويل فى سند الى آخر قال
البخارى وحدثنا اسمعيل هو ابن ابى اويس عبد الله الاصبحى قال حدثنى بالافراد اخى هو ابو بكر
عبد الحميد عن سليمان هو ابن بلال عن محمد هو ابن ابى عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابى بكرة نسب
لجده عن ابن شهاب الزهرى وهذا السند كله مدنيون وهو انزل من الذى قبله بدرجتين ويقال
انه اطول سند فى البخارى فانه تساعى كما تعرف عن عروة بن الزبير ان زينب ابنة
ابى زد بنت ابى سلمة حدثته عن ام حبيبة رملة بنت ابى سفيان صخر بن حرب زوج النبى
صلى الله عليه وسلم عن زينب ابنة وفى رواية ابى ذر ايضا بنت جحش الاسدية ام المؤمنين
رضى الله عنها وقد ذكر فى اوائل الفتن الاختلاف على سفيان بن عيينة فى زيادة حبيبة
بنت ام حبيبة فى الاسناد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوما فزعا بفتح الفاء وكسر
الزاى خائفا وفى رواية ابن عيينة استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم من النوم محمرا وجهه
يقول فيحتمل انه دخل عليها بعد ان استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم فزعا وكانت حمرة وجهه
من ذلك الفزع وجمع بينهما فى رواية سليمان بن كثير عن الزهرى عند ابى عوانة فقال فزعا
محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب حض العرب بالذكر لانهم كانوا
حينئذ معظم من اسلم وان الفتن اذا وقعت كان الاهلاك فيهم اسرع والمراد بالشر ما وقع
بعده فى قتل عثمان رضى الله عنه ثم توالت الفتن حتى صارت العرب باين الامم كالقصعة
باين الاكلة كما وقع فى الحديث الآخر يوشك ان يداعى عليكم الامم كما يداعى الاكلة على
القصعة وان المخاطب بذلك العرب قال القرطبى ويحتمل ان يكون المراد بالشر ما اشار
اليه فى حديث ام سلمة رضى الله عنها ماذا انزل الليلة من الفتن وماذا انزل من
الخزائن فاشار بذلك الى الفتوح التى فتحت بعده فكثرت الاموال فى ايديهم فوقع
التنافس الذى جر الفتن وكذا التنافس على الاخرة فان معظم ما انكروه على عثمان رضى الله عنه
توليته اقاربه من بنى امية وغيرهم حتى افضى ذلك الى قتله وترتب على قتله من القتال
بين المسلمين ما اشتهر واستمر وقال الكرمانى وحض العرب بالذكر لان شرهم بالنسبة
اليها اكثر كما وقع ببغداد فى قتلهم الخليفة انتهى وتعقبه العينى بانه لم يقتل الخليفة العرب
وانما قتله صلاون من اولاد جنكيزخان والخليفة هو المستعصم بالله وكان قتله فى
سنة ست وخمسين وستمائة فتح اليوم بضم الفاء من ردم يأجوج ومأجوج المراد بالردم
السد الذى بناه ذو القرنين بزبر الحديد وهو القطعة منه كالمبنية ويقال ان كل لبنة

زنة قنطار بالدمشقي او تزيد عليه وقوله مثل هذه بالرفع وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها
اي جعلها مثل الحلقة وقد تقدم في رواية سفيان بن عيينة وعقد سفيان تسعين وفي رواية
سليمان بن كثير عن الزهري عند ابي عوانة وابن مردويه مثل هذه وعقد تسعين
واما مثل هذه وعقد تسعين ولم يعين الذي عقد ايضا وفي رواية مسلم عن عمرو الناقد
عن ابن عيينة وعقد سفيان عشرة ولابن حبان من طريق نديج بن يونس عن سفيان وحلق
بيده عشرة ولم يعين ايضا الذي حلق نحو سفيان واخرجه من طريق يونس عن الزهري بدون
ذكر العقد وكذا تقدم في علامات النبوة من رواية شعيب وفي ترجمة ذي القرنين من
طريق عقيل وسياتي في الحديث الذي بعده وعقد وعقب تسعين وهو عند مسلم ايضا
قال القاضي عياض وغيره هذه الروايات متفقة الا قوله عشرة وقال الحافظ العقلاني
وكذا الشك في الماية لان صفتها عند اهل المعرفة بعقد الحساب مختلفة وان اتفقت في
انها تشبه الحلقة فعقد العشرة ان يجعل طرف السبابة اليمنى في باطن طي عقدة الابهام العليا وعقد
التسعين ان يجعل طرف السبابة اليمنى في اصلها ويضمها ضما محكما بحيث ينطوي عقدتاها حتى
تصير مثل الحية المطوقة ونقل ابن التين عن الداودي ان صورته ان يجعل ظهر السبابة في
وسط الابهام وردة ابن التين بما تقدم فانه المعروف وعقد الماية مثل عقد التسعين
لكن بالمختصر النبوي فعلى هذا فالتسعون والماية متقاربان ولذلك وقع فيها الشك واما
العشرة فمغايرة لهما قال القاضي عياض لعل حديث ابي هريرة يلتبس الآتي متقدم فزاد الفتح
بعده العقد المذكور في حديث زينب وقال الحافظ العقلاني وفيه نظر لانه لو كان لوصف
المذكور في اصل الرواية لاتجه ولكن الاختلاف فيه من الرواة عن سفيان بن عيينة ورواية من
روى عنه واذا اتحد مخرج الحديث ولا سيما في اواخر الاسناد لم يحمل على التعدد جدا قال
ابن العربي في الاشارة المذكورة دلالة على انه صلى الله عليه وسلم كان يعلم عقد الحساب
حتى اشار بذلك لمن يعرفه وليس في ذلك ما يعارض قوله في الحديث الآخر انا امة لا نحسب
ولا نكتب فان هذا انما جاء لبيان صورة معينة خاصة وقال الحافظ العقلاني والاولى
يقال المراد نفي الحساب بالتعاطي اهل صناعته فانه الجمع والفذلكة والضرب ونحو ذلك ومن ثمة
قال ولا نكتب واما عقد الحساب فانه اصطلاح للعرب تواضعوه بينهم ليستغنوا به عن اللفظ
وكان اكثر استعمالهم له عند المساومة في البيع فيضع احدهما يده في يد الآخر فيفهمان المراد
من غير تلفظ لقصد ستر ذلك عن غيرهما من يحضرهما فشبه صلى الله عليه وسلم قدر ما فتح
من السد بصفة معروفة عندهم قال الحافظ العقلاني وقد اكثر الشعراء التشبيه بهذه
العقود وفي ظريف ما وقفت عليه من النظم في ذلك قول بعض الادباء

رب برغوث لبلة بت منه ... وفؤادي في قبضة التسعين

اسرته يد الثلاثين حتى ... ذاق طعم الحمام في التسعين

وعقد الثلاثين ان يضم طرف الابهام الى طرف السبابة مثل من يمسك شيئا لطيفا
كالابرة وكذلك البرغوث وعقد السبعين ان يجعل طرف طفر الابهام بين عقدتي
السبابة من باطنها ويلوى طرف السبابة عليها مثل ما قدمناه عند النقد وقد جاء
في غير معروف ان ياجوج وماجوج يحفرون السد كل يوم وهو فيما اخرجه الترمذي وحسنه
وابن حبان والحاكم وصححاه من طريق قتادة عن ابي رافع عن ابي هريرة رضي الله عنه رفعه

في السد

في السد يحفرونه كل يوم حتى اذا كادوا يخرقونه قال الذي عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا فيعيده الله
كاشد ما كان حتى اذا بلغ مدتهم واراد الله ان يبعثهم على الناس قال الذي عليهم ارجعوا فستخرقونه
غدا ان شاء الله تعالى واستثنى قال فيه فيرجعون فيجدونه كهيئته حين تركوه فيخرقونه فيخرجون
على الناس واخرجه الترمذي والحاكم من رواية ابي عوانة وعبد بن حميد في رواية حماد بن سلمة وابن
حبان من رواية سليمان التيمي كلهم عن قتادة ورجاله رجال الصحيح الا ان قتادة مدلس وقد
رواه بعضهم عنه فادخل بينهما واسطة اخرجه ابن مردويه لكن وقع التصريح في رواية سليمان
التيمي عن قتادة بان ابا رافع حدثه وبذا في صحيح ابن حبان واخرجه ابن ماجة من طريق سعيد بن
ابي عروبة عن قتادة قال حدث ابي رافع وله طريق اخرى عن ابي هريرة اخرجه عبد بن حميد من
طريق عاصم عن ابي صالح عنه لكنه موقوف قال ابن العربي في هذا الحديث ثلاث ايات الاولى
ان الله منعهم ان يوالوا الحفر ليلا ونهارا الثانية ان يجاوزوا الرقي على السد بسلم او آلة فلم
يلهمهم ذلك ولا علمهم اياه ويحتمل ان يكون ذلك ارضهم لا حسب قدرا ولا آلات تصلح لذلك قال
الحافظ العقلاني وهو مردود فان في خبرهم عند وهب في المبتدا ان لهم شجارا وزروعا وغير
ذلك فالآلات فالاول اولى واخرج ابن ابي حاتم وابن مردويه من طريق ابن عمرو بن اوس عن جده
رفعه ان ياجوج وماجوج لهم نساء يجامعون ما شاؤا وتنجب ويلقحون ما شاؤا والحديث الثالثة
انه منع عن ان يقول ان شاء الله حتى يجيء الوقت المحدود قال الحافظ العقلاني وفيه ان فيهم
اهل صناعات واهل ولاية وسلطنة ورعية فطبع من فوقها وان فيهم من يعرف الله ويقر بقدرته
ومشيته ويحتمل ان يكون تلك الكلمة تجري على لسان ذلك الوالي فيعرف معناها فيحصل المقصود
بها كما وقع اخرج عبد بن حميد من طريق كعب الاحبار نحو حديث ابي هريرة رضي الله عنه وقال فيه
فاذا بلغ الامر الذي على الناس اعلا كما عاما لهم وسياتي في الحديث الذي بعده ان شاء الله غدا فتفرغ منه واخرج ابن مردويه من حديث
حذيفة رضي الله عنه نحو حديث ابي هريرة وفيه فيصيحون وهو اقوى منه بالامس حتى يسلم رجل
منهم حتى يريد الله ان يبلغ امره فيقول المؤمن غدا نفتحه ان شاء الله فيصبحون ثم يعودون عليه
فيفتح الحديث وسنده ضعيف جدا قالت زينب ابنة وفي رواية ابي ذر بنت جحش رضي الله عنها
هذا يخص رواية سليمان بن كثير بلفظ قالوا انهلك وبعين ان الافظ بهذا السؤال اي زينب
بنت جحش رواية للحديث فقلت يا رسول الله افنهلك بكسر اللام وفي رواية يزيد بن الاصم عن ميمونة
بنت جحش في نحو هذا الحديث فخرج الليلة فزعا يا جوج ماجوج فزعة قلت يا رسول الله
ايهلك بنا الله وفينا الصالحون كانها اخذت ذلك من قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وانت
فيهم قال صلى الله عليه وسلم نعم اذا كثر الخبث بفتح المعجمة والموحدة ثم مثلثة وفي اليونينية بضم
ثم سكون فسروه بالزنى وباولاد الزنى وبالفسوق والفجور وهو اولى لانه قابله بالصلاح
قال ابن العربي فيه البيان بان الخير يهلك بهلاك الشر يراد اذا لم يغير عليه خبثه وكذلك اذا
غير لكن حيث لا يجدي وذلك لانه يصير الشر يرعى عمله السيئ ويفشو ذلك ويكثر حتى يعم
الفساد فيهلك حينئذ القليل والكثير ثم يحشر كل واحد على نيته وكانها فهمت من فتح القدر
المذكور في الرؤيا ان الامر اذا تمادى على ذلك اتسع الخرق بحيث يخرجون وكان عندها
علم ان خروجهم على الناس اهلا كا عاما لهم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث
في اوائل الفتن في باب ويل للعرب حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو

هلوب خالد قال حدثنا ابن طاوس هو عبد الله عن ابيه طاوس عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال يفتح الردم بالرفع وتقدم في ترجمة ذي القرنين عن مسلم بن ابرهيم عن
وهيب بفتح بصيغة الماضي المجهول وهي رواية احمد عن عفان عن وهيب ردم ياجوج وماجوج
مثل هذا وعقد وهيب تسعين وسط نقطة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في
احاديث الانبياء واخرجه مسلم في الفتن قال الكرماني فان قلت قالها هنا عقد وصيب تسعين
وفي اول الفتن عقد سفيان وفي الانبياء في باب ذي القرنين وعقد اي رسول الله صلى الله عليه
وسلم قلت لا منع للجمع انتهى وقد مضى تفصيل ذلك وقد ورد في حالهم عند خروجهم ما اخرجه
مسلم في حديث النواس بن سمعان بعد ذكر الدجال وقتله على يد عيسى عليه السلام قال ثم يأتيه قوم
قد عصمهم الله من الدجال فيمسح وجوههم ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هم كذلك اذ
اوحى الله تعالى الى عيسى عليه السلام اني قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد بقتالهم فحرز
عبادي الى الطور ويبعث الله يأجوج وماجوج وهم كما قال الله تعالى من كل حدب ينسلون فيمر
اوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر اخرهم فيقولون لقد كان بهذه مرة ماء ويحصر
عيسى عليه السلام واصحابه حتى يكون رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار فيرغب عيسى عليه السلام
واصحابه الى الله تعالى فيرسل عليهم النغف بفتح النون والغين المعجمة ثم فاء في رقابهم فيصبحون
فرسى بفتح الفاء وسكون الراء بعدها مهملة اي موتى كموت نفس واحدة ثم يهبط نبي الله
عيسى عليه السلام واصحابه الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر الا قد ملأه زهمهم ونتنهم
فيرغب عيسى عليه السلام واصحابه الى الله فيرسل عليهم طيرا كاعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث
شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه مدر ولا وبر فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة ثم
يقال للارض انبتي ثمرتك وردي بركتك فيومئذ تأكل العصابة من الرمان ويستظلون
بقحفها ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة من الابل لتكفي الفئام من الناس واللقحة من
البقر تكفي الفخذ والشاة من الغنم تكفي اهل البيت قال فبينما هم كذلك اذ بعث الله
ريحا طيبة فتأخذهم تحت اباطهم فتقبض روح كل مسلم فيبقى شرار الناس يتهارجون
تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة انفرد باخراجه مسلم دون البخاري وقال الترمذي
حسن صحيح هذا والزلفة بفتح الزاي واللام وقيل بتسكينها وقيل بالقاف هي المرآة بكسر
الميم وقيل المصنع الذي يتخذ لجمع الماء والمراد ان الماء يعم جميع الارض فيتركها حتى
يصير بحيث يرى الرائي وجهه فيها وفي رواية لمسلم ايضا فيقولون لقد قتلنا من في
الارض هلم فلنقتل من في السماء فيرمون نشابهم الى السماء فيردها الله عليهم مخضوبة
دما وعند ابن جرير وابن ابي حاتم عن كعب ويقذف الناس منهم فلا يقوم لهم شيء ثم يرمون
بسهامهم الى السماء فترجع مخضوبة بالدماء فيقولون غلبنا اهل الارض واهل السماء
وعند عبد بن حميد من حديث عبد الله بن عمرو فلا يمرون بشيء الا اهلكوه ومن حديث
ابي سعيد رفعوه بفتح ياجوج وماجوج فيعمون الارض ويحاز منهم المسلمون فيظهرون على
اهل الارض فيقول قائلهم هؤلاء اهل الارض قد فرغنا منهم فنهز اخرجته الى السماء
فترجع مخضبة بالدم فيقولون قد قتلنا اهل السماء فبينما هم كذلك اذ بعث الله
عليهم دواب كنغف الجراد فتأخذ بأعناقهم فيموتون موت الجراد يركب بعضهم بعضا

وفي تذكرة

وفي تذكرة القرطبي وروى انهم يأكلون جميع حشرات الارض فرائحهم والعقارب وكل ذي
روح مما خلق في الارض وفي خبر آخر لا يمرون بفيل ولا خنزير الا اكلوه ويأكلون من مات منهم حتى تقدمهم
بالشام وساقتهم بخراسان يشربون انهار المشرق وبحيرة طبرية فيمنعهم الله منها ومكة والمدينة و
بيت المقدس خاتمة اشتمل كتاب الفتن من الاحاديث المرفوعة على مائة حديث والموصول منها
سبعة وثمانون والخالص المعاد وعشرون واتفقا مسلم على تخريجها سوى حديث ابن مسعود شر الناس
من تدركهم الساعة وهم احياء وحديث انس لا يأتي زمان الا والذي بعده شر منه وحديث عمار
والي مسعود في قصة الجمل وحديث ابي برزة في الانكار على من يقاتل الدنيا وحديث حذيفة
في المنافقين وحديثه في المنافق وحديث انس في المدينة لا يدخلها الدجال ولا الطاعون
ان شاء الله تعالى وفيه من الآثار عن الصحابة فيما بعدهم خمسة عشر اثرا بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاحكام

وهو جمع حكم وهو سنادا مر الاخبار ثبوتا او نفيا وعند الاصوليين خطاب الله تعالى اي كلامه
النفسي الازلي المتعلق بافعال المكلفين بالاقتضاء او التخيير وهم البالغون العاقلون من حيث
انهم مكلفون وخرج بفعل المكلفين خطاب الله المتعلق بذاته وصفاته وذوات المكلفات
واجناسها كقوله تعالى الا له الا هو خالق كل شيء ولقد خلقناكم ولا يتعلق الخطاب بفعل كل
بالغ عاقل لامتناع تكليف الغافل والملجأ والمكره واذا تقرر ان الحكم خطاب الله فالحكم
الا الله حقا فالمعتزلة الغائبين بتحكيم العقل ومادة الحكم في الاحكام وهو الاتقان للشيء و
منعه من العيب والمراد بيان ادابه وشروطه وبيان ولي الحاكم الخليفة والقاضي فذكر ما يتعلق
بكل منهما قول الله تعالى وفي رواية ابي ذر باب قول الله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول
واولي الامر منكم والطاعة هو الاتيان بالمأمور به والانتهاء عن المنهي عنه والمعصية خلاف
ذلك والمراد من اولي الامر الامراء والولاة قاله ابو هريرة رضي الله عنه وقال الحسن العلماء وكذا
قال الضحاك ومجاهد ورواه محيي السنة عن ابن عباس رضي الله عنهما وهم الذين يعلمون الناس
دينهم لان ارحم يتفذ على الامراء ودليلهم ولو ردوه الى الرسول والى اولي الامر منهم لعلمه الذين
يستنبطونه منهم وقيل فان تنازعتم اي انتم واولي الامر منكم في شيء من امور الدين وهذا
يؤيد ان المراد باولي الامر امراء المسلمين اذ ليس للمقلد ان ينازع المجتهد في حكمه بخلاف المرؤس الا ان
يقال الخطاب لاولي الامر على طريقة الالتفات اي ان تنازعتم في شيء فردوه الى الكتاب
والسنة وقال ابن عيينة سألت زيد بن اسلم عنها ولم يكن احد بالمدينة يفسر القرآن بعد محمد بن
كعب مثله فقال اقرأ ما قبلها تعرف فقرأت ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها واذا
حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل الآية فقال هذه في الولاة والنكتة في اعادة واطيعوا
في الرسول دون اولي الامر الايذان بانه لا استقلال لهم في الطاعة استقلال الرسول صلى الله
عليه وسلم وذلك ان الطاعة في الحقيقة هو الله تعالى الا انه لذي يعرف به ما يقع به التكليف هما القرآن
والسنة فكان التقدير اطيعوا الله فيما نص عليكم في القرآن واطيعوا الرسول فيما بين لكم من
القرآن وما نصه عليكم من السنة او المعنى اطيعوا الله فيما امركم به من الوحي المتعبد بتلاوته واطيعوا
الرسول فيما امركم به من الوحي الذي ليس بقرآن واشار بعدم اعادة اطيعوا في اولي الامر الى انه
يوجد فيهم فمن لا يجب طاعته ثم بين ذلك بقوله فان تنازعتم الخ كانه قيل فان لم يعلموا الحق فلا
نطيعهم ورد وا ما تختلفتم فيه الى حكم الله ورسوله وقد قال صلى الله عليه وسلم لا طاعة لمخلوق في

معصية الخالق ومن بديع الجواب قول بعض التابعين لبعض الامراء من بني امية لما قال له اليس الله امركم ان تطيعونا في قوله واولي الامر منكم فقال له اليس قد نزعت عنكم يعني الطاعة اذا خالفتم الحق بقوله فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر

حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك عن يونس وهو ابن يزيد الايلي عن الزهري ابن شهاب انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن اي ابن عوف انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني وفي رواية من اطاع الامير فقد اطاعني ومن عصى الامير فقد عصاني

وانما كان طاعة الامير طاعة لانه قيم للناس يسوسهم ويدبر امورهم ويقاتل عنهم ويقسم لهم فيعدل ويأمرهم بما يجب عليهم من حقوق الله تعالى وحقوق عباده فهو يأمرهم بطاعة الله ويحثهم عليها ويزجرهم عن معصية الله ويعاقب عليها فطاعته طاعة الله ومعصيته معصية الله

وقد ورد في الحث على طاعة الامراء والزجر عن الخروج عليهم احاديث كثيرة منها ما رواه مسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية

ومنها ما رواه مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة شبرا فمات الا مات ميتة جاهلية

ومنها ما رواه مسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية

ومنها ما رواه مسلم من حديث عرفجة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اتاكم وامركم جميع على رجل واحد يريد ان يشق عصاكم او يفرق جماعتكم فاقتلوه

ومنها ما رواه مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كره من اميره شيئا فليصبر فانه ليس احد من الناس خرج من السلطان شبرا فمات عليه الا مات ميتة جاهلية

ومنها ما رواه مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر فانه من يفارق الجماعة شبرا فيموت الا مات ميتة جاهلية

ومنها ما رواه مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج من السلطان شبرا مات ميتة جاهلية

ومنها ما رواه مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات

بما نسمع اليوم الحساب فقال الوليد ان الناس ليغرونا عن ديننا ومطابقة الحديث للترجمة من
حيث انه يدل على وجوب امور الرعية على الائمة ففي هذا القدر كفاية لوجه المطابقة وقد معنى
الحديث في باب الجمعة في القرى والمدن من كتاب الجمعة باب الامراء كائنون
من قريش وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني الامراء من قريش قال القاضي عياض وهو تصحيف
والاول هو المعروف ولفظ الترجمة حديث اخرجه ليعقوب بن سفيان وابو يعلى والطبراني
من طريق سكين بن عبد العزيز ثنا سيار بن سلامة ابو المنهال قال دخلت مع ابي على ابي برزة الاسلمي
فذكر الحديث الذي اوله اني اصبحت ساخطا على احياء قريش وفيه سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول الامراء من قريش وفي لفظ للطبراني الائمة بدل الامراء ولشاهد من حديث
علي رضي الله عنه رفعه الا ان الامراء من قريش ما اقاموا ثلاثا الحديث اخرجه الطبراني واخرجه الطيالسي
والبزار والمصنف في التاريخ من طريق سعد بن ابرهيم عن انس رضي الله عنه الائمة من قريش ما
اذا حكموا فعدلوا الحديث واخرجه النسائي والبخاري ايضا في التاريخ وابو يعلى من طريق بكير
الجزري عن انس رضي الله عنه ولها طرق متعددة عن انس منها للطبراني من رواية قتادة عن
انس بلفظ ان الملك في قريش واخرج احمد هذا اللفظ مقتصرا عليه من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه ومن حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه بلفظ الائمة من قريش ورجاله ثقات
لكن في سنده انقطاع واخرجه الطبراني والحاكم من حديث علي رضي الله عنه بهذا اللفظ الاخير
ولما لم يكن شيء منها على شرط المصنف في الصحيح اقتصر على الترجمة واورد الذي صح على شرطه
مما يؤدي معناه في الجملة حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب ابو بن ابي حمزة
عن الزهري ان سنان بن ابي سنان الدؤلي اخبره ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول هلكة امتي على يدي غلمة من قريش فقال مروان لعنة الله على الغلمة ان شئنا
قلت غلمة بني فلان وان شئنا قلت غلمة بني فلان فاتبعت ابا هريرة فاذا هو قاعد بين ظهري
الحجرة وانا غلام احدث القوم فقلت ما يعني بقوله غلمة بني فلان قال لو شئت ان اقول بني
فلان وبني فلان فعلت فكنت اخرج مع جدي الى بني مروان حين ملكوا بالشام فاذا رآهم غلمانا
احداثا قال لنا عسى هؤلاء منهم قلنا انت اعلم قال لا اني انما اقول هذا بعلم اخبرني به
رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت فما يعلمك انهم من اهل بيته هذا او من اهل بيته
هذا قال اقول ما سمعت وقد اخرجه البخاري في التاريخ والنسائي من طريق ابي سلمة عن ابي هريرة
بلفظ هلكة امتي على يدي غلمة من قريش وفي رواية لابي يعلى من طريق ابي سلمة ايضا
عن ابي هريرة هلكة امتي على يدي غلمة سفهاء من قريش وفي رواية للطبراني من طريق
ابي سلمة ايضا عن ابي هريرة هلكة امتي على يدي غلمة من قريش وفي رواية للطبراني
من طريق ابي سلمة ايضا عن ابي هريرة هلكة امتي على يدي غلمة من قريش وفي رواية
للطبراني من طريق ابي سلمة ايضا عن ابي هريرة هلكة امتي على يدي غلمة من قريش
وفي رواية للطبراني من طريق ابي سلمة ايضا عن ابي هريرة هلكة امتي على يدي غلمة
من قريش وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني الامراء من قريش قال القاضي عياض وهو تصحيف
والاول هو المعروف ولفظ الترجمة حديث اخرجه ليعقوب بن سفيان وابو يعلى والطبراني
من طريق سكين بن عبد العزيز ثنا سيار بن سلامة ابو المنهال قال دخلت مع ابي على ابي برزة الاسلمي
فذكر الحديث الذي اوله اني اصبحت ساخطا على احياء قريش وفيه سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول الامراء من قريش وفي لفظ للطبراني الائمة بدل الامراء ولشاهد من حديث
علي رضي الله عنه رفعه الا ان الامراء من قريش ما اقاموا ثلاثا الحديث اخرجه الطبراني واخرجه الطيالسي
والبزار والمصنف في التاريخ من طريق سعد بن ابرهيم عن انس رضي الله عنه الائمة من قريش ما
اذا حكموا فعدلوا الحديث واخرجه النسائي والبخاري ايضا في التاريخ وابو يعلى من طريق بكير
الجزري عن انس رضي الله عنه ولها طرق متعددة عن انس منها للطبراني من رواية قتادة عن
انس بلفظ ان الملك في قريش واخرج احمد هذا اللفظ مقتصرا عليه من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه ومن حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه بلفظ الائمة من قريش ورجاله ثقات
لكن في سنده انقطاع واخرجه الطبراني والحاكم من حديث علي رضي الله عنه بهذا اللفظ الاخير
ولما لم يكن شيء منها على شرط المصنف في الصحيح اقتصر على الترجمة واورد الذي صح على شرطه
مما يؤدي معناه في الجملة حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب ابو بن ابي حمزة
عن الزهري ان سنان بن ابي سنان الدؤلي اخبره ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول هلكة امتي على يدي غلمة من قريش فقال مروان لعنة الله على الغلمة ان شئنا
قلت غلمة بني فلان وان شئنا قلت غلمة بني فلان فاتبعت ابا هريرة فاذا هو قاعد بين ظهري
الحجرة وانا غلام احدث القوم فقلت ما يعني بقوله غلمة بني فلان قال لو شئت ان اقول بني
فلان وبني فلان فعلت فكنت اخرج مع جدي الى بني مروان حين ملكوا بالشام فاذا رآهم غلمانا
احداثا قال لنا عسى هؤلاء منهم قلنا انت اعلم قال لا اني انما اقول هذا بعلم اخبرني به
رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت فما يعلمك انهم من اهل بيته هذا او من اهل بيته
هذا قال اقول ما سمعت وقد اخرجه البخاري في التاريخ والنسائي من طريق ابي سلمة عن ابي هريرة
بلفظ هلكة امتي على يدي غلمة من قريش وفي رواية لابي يعلى من طريق ابي سلمة ايضا
عن ابي هريرة هلكة امتي على يدي غلمة سفهاء من قريش وفي رواية للطبراني من طريق
ابي سلمة ايضا عن ابي هريرة هلكة امتي على يدي غلمة من قريش وفي رواية
للطبراني من طريق ابي سلمة ايضا عن ابي هريرة هلكة امتي على يدي غلمة
من قريش وفي رواية للطبراني من طريق ابي سلمة ايضا عن ابي هريرة هلكة امتي
على يدي غلمة من قريش وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني الامراء من قريش قال القاضي عياض وهو تصحيف
والاول هو المعروف ولفظ الترجمة حديث اخرجه ليعقوب بن سفيان وابو يعلى والطبراني
من طريق سكين بن عبد العزيز ثنا سيار بن سلامة ابو المنهال قال دخلت مع ابي على ابي برزة الاسلمي
فذكر الحديث الذي اوله اني اصبحت ساخطا على احياء قريش وفيه سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول الامراء من قريش وفي لفظ للطبراني الائمة بدل الامراء ولشاهد من حديث
علي رضي الله عنه رفعه الا ان الامراء من قريش ما اقاموا ثلاثا الحديث اخرجه الطبراني واخرجه الطيالسي
والبزار والمصنف في التاريخ من طريق سعد بن ابرهيم عن انس رضي الله عنه الائمة من قريش ما
اذا حكموا فعدلوا الحديث واخرجه النسائي والبخاري ايضا في التاريخ وابو يعلى من طريق بكير
الجزري عن انس رضي الله عنه ولها طرق متعددة عن انس منها للطبراني من رواية قتادة عن
انس بلفظ ان الملك في قريش واخرج احمد هذا اللفظ مقتصرا عليه من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه ومن حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه بلفظ الائمة من قريش ورجاله ثقات
لكن في سنده انقطاع واخرجه الطبراني والحاكم من حديث علي رضي الله عنه بهذا اللفظ الاخير
ولما لم يكن شيء منها على شرط المصنف في الصحيح اقتصر على الترجمة واورد الذي صح على شرطه
مما يؤدي معناه في الجملة حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب ابو بن ابي حمزة
عن الزهري ان سنان بن ابي سنان الدؤلي اخبره ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول هلكة امتي على يدي غلمة من قريش فقال مروان لعنة الله على الغلمة ان شئنا
قلت غلمة بني فلان وان شئنا قلت غلمة بني فلان فاتبعت ابا هريرة فاذا هو قاعد بين ظهري
الحجرة وانا غلام احدث القوم فقلت ما يعني بقوله غلمة بني فلان قال لو شئت ان اقول بني
فلان وبني فلان فعلت فكنت اخرج مع جدي الى بني مروان حين ملكوا بالشام فاذا رآهم غلمانا
احداثا قال لنا عسى هؤلاء منهم قلنا انت اعلم قال لا اني انما اقول هذا بعلم اخبرني به
رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت فما يعلمك انهم من اهل بيته هذا او من اهل بيته
هذا قال اقول ما سمعت وقد اخرجه البخاري في التاريخ والنسائي من طريق ابي سلمة عن ابي هريرة
بلفظ هلكة امتي على يدي غلمة من قريش وفي رواية لابي يعلى من طريق ابي سلمة ايضا
عن ابي هريرة هلكة امتي على يدي غلمة سفهاء من قريش وفي رواية للطبراني من طريق
ابي سلمة ايضا عن ابي هريرة هلكة امتي على يدي غلمة من قريش وفي رواية
للطبراني من طريق ابي سلمة ايضا عن ابي هريرة هلكة امتي على يدي غلمة
من قريش وفي رواية للطبراني من طريق ابي سلمة ايضا عن ابي هريرة هلكة امتي
على يدي غلمة من قريش

فلا يعارض

فلا يعارض من حديث معاوية والمراد بالامر في حديث معاوية الخلافة كذا قال ونقل عن المهلب
انه يجوز ان يكون ملك يغلب على الناس من غير ان يكون خليفة وانما انكر معاوية خشية ان يظن
احد ان الخلافة تجوز في غير قريش فلما خطب بذلك دل على ان الحكم عندهم كذلك
اذ لم ينقل ان احدا منهم انكر عليه قال الحافظ العسقلاني ولا يلزم من عدم انكارهم صحة انكار
معاوية ما ذكره عبد الله بن عمرو فقد قال ابن التين الذي انكره معاوية في حديثه ما يقويه
لقوله ما اقاموا الدين فربما كان فيهم من لا يقيم فيستحق القطاني عليه وهو كلام مستقيم فغضب
اي معاوية رضي الله عنه فقام خطيبا فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فانه بلغني ان رجالا
منكم يحدثون وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني يتحدثون بزيادة فوقية بعد التحتية المفتوحة
احاديث جمع حديث على غير القياس قال الفراء يرى ان واحدا لاحاديث احدوثة ثم جعلوه
جمعا للحديث والحديث الخبر يطلق على قليل وكثير ليست في كتاب الله ولا تؤثر بضم اوله على
البناء للمفعول اي ولا تنقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد بكتاب الله القرآن وهو كذلك
فليس فيه تنصيص على ان شخصا بعينه او بوصفه يتولى الملك في هذه الامة المحمدية ولم يصرح
بذلك معاوية بل قال بلغني ان رجالا منكم على الابهام ومراده عبد الله بن عمرو مراعاة لخاطر
ابيه عمرو بن العاص وقوله ولا تؤثر فيه تقديره لكونه عبد الله بن عمرو لم يرفعه اذ لو رفعه
لم يتم نفي معاوية ان ذلك لا يؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولعل ابا هريرة رضي الله عنه
لم يحدث بالحديث المذكور حينئذ فانه كان يتوقى مثل ذلك كثيرا وانما يقع منه التحديث به
في حالة دون حالة وحيث يأمن الانكار عليه ويحتمل ان يكون مراد معاوية غير عبد الله بن عمرو
لم يرفعه واولئك اي الذين يحدثون بامور من امور الغيب لا يستندون فيها الى الكتاب
والسنة جهالكم بضم الجيم وتشديد الهاء وجمع جاهل فاياكم والاماني بالتشديد ويجوز التخفيف
اي احذروا الاماني التي تضل اصلها بضم الفوقية وكسر الضاد المعجمة فزال الضلال واهلها منصوب
على المفعولية وروي بفتح الياء واهلها بالرفع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان
هذا الامر اي الخلافة في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله على وجهه اي القاه وفي رواية ابي ذر
في النار على وجهه اي القاه فيها وهو من الغرائب اذ الكب لازم وكب متعد على المشهور والمعنى
لا ينازعهم احد في الامر الا كان مقهورا في الدنيا معذبا في الاخرة ما اقاموا الدين اي مدة
اقامتهم امور الدين فما مصدرية والوقت مقدر وهو متعلق بقوله كبه الله قيل يحتمل ان يكون
مفهومه فاذا لم يقيموه لا يسمح لهم وقيل يحتمل ان لا يقام عليهم وان كان لا يجوز القاؤهم
على ذلك ذكرهما ابن التين ثم قال وقد اجمعوا ان الخليفة اذا دعا الى الكفر وبدعة انه يقام عليه
واختلفوا اذا غصب الاموال وسفك الدماء وانتهك المحرم هل يقام عليه ام لا استحق
وما ادعاه من الاجماع على القيام فيما اذا دعا الى البدعة مردود والذي حمل على بدعة
تؤدي الى صريح الكفر والا فقد دعا المأمون والمعتصم والواثق الى بدعة القول بخلق القرآن
وعاقبوا العلماء بسبب ذلك ودام الامر بضع عشرة سنة حتى ولي المتوكل الخلافة فابطل
المحنة وامر باظهار السنة وما نقله من الاجماع فيه نظر لاحتمال ان يقول ما اقاموا الدين خلاف ما يدل عليه الاخبار
الواردة في ذلك الدالة على العمل بمفهومه ولانهم اذا لم يقيموا الدين يخرج الامر عنهم وقد ورد
في الكتاب الكبير لمحمد بن اسحق حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه نحو حديث معاوية حيث ذكر فيه قصة
سقيفة بني ساعدة وبيعة ابي بكر رضي الله عنه وفيها فقال ابو بكر وان هذا الامر في قريش

ما اطاعوا الله واستقاموا على امره ومن ثمة لما استخف الخلفاء بامر الدين تلاشت احوالهم
بحيث لم يبق لهم في الخلافة الا الاسم قال الحافظ العسقلاني وقد وقع ذلك في صدر الدولة
العباسية ثم التهديد بتسليط من يؤذيهم ثم اشتد الخطب فتغلب عليهم الديلم فضايقوهم
في كل شئ حتى لم يبق للخليفة الا الخطبة واقتسم المتغلبون الممالك في جميع الاقاليم
ثم طرأ عليهم طائفة بعد طائفة حتى انتزع الامر منهم في جميع الاقطار ولم يبق للخليفة
الا مجرد الاسم في بعض الامصار فلا حول ولا قوة الا بالله ومطابقة الحديث للترجمة
في آخر الحديث وقد مضى الحديث في مناقب قريش تابعه اي تابع شعيبا نعيم هو ابن
حماد عن ابن المبارك عبد الله عن معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة هو ابن راشد
عن الزهري ابن شهاب عن محمد بن جبير يعني عن معاوية وهذه المتابعة وصلها الطبراني
في معجمه الكبير والاوسط مثل رواية شعيب الا انه قال بعد قوله فغضب فقال سمعت ولم
يذكر ما قبل سمعت وقال في روايته كتب على وجهه بضم الكاف على البناء للمفعول واخاذكرها
البخاري تقوية لصحة رواية الزهري عن محمد بن جبير حيث قال كان محمد بن جبير فقد قال
صالح الملقب بجوزه لم يقل احد في روايته عن الزهري عن محمد بن جبير الا ما وقع في رواية جبير
الا ما وقع في رواية نعيم بن حماد عن عبد الله بن المبارك وكان عادة الزهري اذا لم يسمع
الحديث يقول كان فلان يحدث وتعقبه البيهقي بما اخرجه من طريق يعقوب بن سفيان
عن حجاج بن ابي منيع الرصافي عن جده عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم واخرجه للحسن بن
سفيان في فوائده من طريق عبد الله بن وهب عن ابي لهيعة عن عقيل عن الزهري عن محمد
بن جبير حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا
عاصم بن محمد قال سمعت ابي هو محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما يقول
قال اي جدي ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر اي الخلافة
في قريش يليها ما بقي منهم اثنان قال النووي في الحديث ان الخلافة مختصة بقريش لا يجوز
عقدها لغيرهم وعلى هذا انعقد الاجماع في زمن الصحابة ومن بعدهم ومن خالف في ذلك
من اهل البدع فهو محجوج باجماع الصحابة قال ابن المنير وجه الدلالة من الحديث ليس من جهة تخصيص
قريش بالذكر فانه يكون من مفهوم اللقب ولا حجة فيه عند المحققين وانما الحجة من وقوع المبتدأ
معرفا باللام الجنسية لان المبتدأ بالحقيقة ههنا هو الامر الواقع صفة له اذ هذا وهذا لا يوصف
الا بالجنس فمقتضاه حصر جنس الامر في قريش فيصير كانه قال لا امر الا في قريش وهو
كقولهم الشفعة فيما لم يقسم والحديث وان كان بلفظ الخبر فهو بمعنى الامر كانه قال ايتموا
بقريش خاصة وقوله ما بقي اثنان قال ابن جبيرة يحتمل ان يكون على ظاهره وانه لا يبقى
منهم في آخر الزمان الا اثنان امير ومأمور عليه والناس لهم تبع وفي رواية لمسلم عن شيخ
البخاري في هذا الحديث ما بقي من الناس اثنان وفي رواية لاسمعيل ما بقي من الناس واشار
باصبعيه السبابة والوسطى وليس المراد حقيقة العدد وانما المراد به انتفاء ان يكون الامر في
غير قريش ويحمل المجمل المطلق على المقيد في الحديث الاول ويكون التقدير لا يزال هذا الامر
اي لا يسمى الخليفة الا من يكون من قريش الا ان يسمى به احد من غيرهم غلبة وقهرا ويحتمل
ان يكون المراد بقاء الامر في قريش في بعض الاقطار دون بعض فان في البلاد اليمنية
وهي النجو منها طائفة من ذرية الحسن بن علي رضي الله عنهما لم تزل مملكة تلك البلاد منهم

من اواخ

من اواخر المائة الثالثة واما في الحجاز فمن ذرية الحسن بن علي رضي الله عنهما وهم امراء مكة
وامراء ينبع ومن ذرية الحسين بن علي رضي الله عنهما وهم امراء المدينة فانهم وان كانوا
من صميم قريش لكنهم تحت حكم غيرهم من ملوك الديار المصرية فبقي الامر في قريش
يقطر من الاقطار في الجملة وكثيرا ولذلك يقال للامام ولا يتولى الامامة منهم الا من
يكون عالما متحريا للعدل وقال الكرماني لم يخل الزمان عن وجود خليفة من قريش
اما في المغرب خليفة منهم الى ما قيل وكذا في مصر انتهى وقال الحافظ العسقلاني
الذي في مصر لا شك في كونه قرشيا لانه من ذرية العباس والذي في صعدة وغيرها
من اليمن لا شك في كونه قرشيا لانه من ذرية الحسن بن علي رضي الله عنهما واما الذي
في المغرب فهو حفص من ذرية ابي حفص صاحب تومرت وقد انتسبوا الى عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وهو قرشي قال والحديث ابن عمر رضي الله عنهما اخرجه البزار بلفظ لا يزال
هذا الدين واصيا ما بقي من قريش عشرون رجلا وقال النووي حكم حديث
ابن عمر مستمر الى يوم القيمة ما بقي من الناس اثنان وقد ظهر ما قاله صلى الله
عليه وسلم فمن ذ منه لى الآن لم يزل الخلافة في قريش من غير مزاحمة لهم على
ذلك وقد يتغلب على الملك بطريق الشوكة لا ينكر ان يكون الخلافة في
قريش وانما يدعى ان ذلك بطريق النيابة عنهم انتهى وقال القاضي عياض
اشتراط كون الامام قرشيا مذهب العلماء كافة وقد عدوها في مسائل
الاجماع ولم ينقل عن احد من السلف فيها خلاف وكذلك من بعدهم في جميع الامصار
قال ولا اعتداد بقول الخوارج ومن وافقهم من المعتزلة انه يجوز ان يكون
الامام غير قرشي وانما يستحق الامامة من قام بالكتاب والسنة سواء كان
عربيا او عجميا وبالغ ضرار بن عمرو فقال تولية غير القرشي اولى لانه يكون اقل
عثرة فاذا عصى كان اكن بخلعه وذلك لما فيه من مخالفة المسلمين وقال
الحافظ العسقلاني يحتاج ما نقل من الاجماع الى تاويل لما جاء عن عمر رضي الله عنه
من ذلك فقد اخرج احمد عن عمر رضي الله عنه بسند رجاله ثقات انه قال ان ادركني
اجلي وابو عبيدة حي استخلفه فذكر الحديث وفيه فان ادركني اجلي وقد مات
ابو عبيدة استخلفت معاذ بن جبل الحديث ومعاذ بن جبل انصاري لا نسب له
في قريش فيحتمل ان يقال لعل الاجماع انعقد بعد عمر رضي الله عنه او تغير اجتهاد عمر
في ذلك والله اعلم واما ما احتج به بعض من لم ير الخلافة في قريش من تامير عبد الله
بن رواحة وزيد بن حارثة واسامة وغيرهم في الحروب فليس من الامامة العظمى في شئ
بل فيه انه يجوز للخليفة استنابة غير القرشي في حيوته والله اعلم قال الفقهاء من ان فقيه و
غيرهم اذا لم يوجد قرشي يستخلف كنانيا فان لم يوجد فمن بني اسمعيل فان لم يوجد احد منهم
مستجمع للشرائط فجمهور العلماء على ما في التهذيب او جوهي على ما في التتمة والاولى من بني اسحق ويشترط ان
يكون شجاعا يغزو بنفسه ويعالج الجيوش ويقوى على فتح البلاد ويحمي البيضة وان يكون
اهلا للقضاء بان يكون مسلما مكلفا حرا عدلا ذكرا مجتهدا ذا راي وسمع وبصر ونطق وتنعقد
الامامة ببيعة اهل الحل والعقد من العلماء ووجوه الناس المتيسر اجتماعهم وباستخلاف
الامام من رعيته في حيوته ويشترط القبول في حيوته ليكون خليفة بعد موته وباستيلاء متغلب

على الامامة ولو غير اهلها كصبي وامرأة بان قهر الناس بشوكته وجنده وذلك لينتظم شمل
المسلمين هذا وقد استدل بحديث ابن عمر رضي الله عنهما على عدم وقوع ما فرضه الفقهاء
وانما فرض الفقهاء ذلك على عادتهم في ذكر ما يمكن ان يقع عقلا وان كان لا يقع
عادة او شرعا وقال الحافظ العسقلاني والذي حمل قائل هذا القول عليه انه فهم منه
الخبر المحض وخبر الصادق لا يتخلف وانما فهم منه حمله على الامر فلا يحتاج الى هذا التاويل
والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في المغازي

باب ائجر من قضى بالحكمة وسقط لفظ اجر في رواية ابي زيد المروزي

اي في قضى بحكم الله تعالى فلو قضى بغير حكم الله فنفى لقوله تعالى ومن لم يحكم بما
انزل الله فاولئك هم الفاسقون اي الخارجون عن طاعة الله تعالى وجه
الاستدلال بالآية لما ترجم به ان منطوق الحديث دل على ان من قضى بالحكمة كان محمودا
حتى انه لا حرج على من تمنى ان يكون له مثل الذي له من ذلك ليحصل له مثل ما يحصل من الاجر
وحسن الذكر ومفهومه يدل على ان من لم يفعل ذلك فهو على العكس من فاعله وقد صرحت
الآية بانه فاسق فاستدلال المصنف بها يدل على انه يرجح قول من قال ان عامة ما في اهل
الكتاب وفي المسلمين وحكى ابن التين عن الداودي ان البخاري اقتصر على هذه الآية دون
ما قبلها عملا بقوله من قال ان الآيات بانه لا قائل بذلك ونسق الآية لا يقتضي ذلك قال
وقال الحافظ العسقلاني وما نفاه ثابت عن بعض التابعين في تفسير الطبري وغيره والذي
يظهر ان يقال ان الايات وان كان سببها اهل الكتاب لكن عمومها يتناولهم وغيرهم لكن
لما تقرر من قواعد الشريعة ان مرتكب المعصية لا يسمى كافرا ولا يسمى ايضا ظالما لان الظلم
قد فسر بالشرك بقيت الصفة الثالثة فمن ثمة اقتصر عليها وقال اسمعيل القاضي
في احكام القرآن بعد ان حكى الخلاف في ذلك ظاهر الايات يدل على ان من فعل مثل ما فعلوا
واخترع حكما يخالف به حكم الله وجعله دينا يعمل به فقد لزمه مثل ما لزمهم من الوعيد
المذكور حاكما كان او غيره وقال ابو منصور يجوز ان يحمل على الجحود في الثلثة فيكون ظالما
كافرا فاسقا لان الفاسق المطلق والظالم المطلق هو الكافر وقال ابن بطال مفهوم الآية
ان من حكم بما انزل الله استحق جزيل الاجر ودل الحديث على مناسبته فاقتضى ان ذلك
من اشرف الاعمال واجل ما يتقرب به الى الله تعالى ويؤيده حديث عبد الله بن ابي اوفى
رفعه الله مع القاضي ما لم يجر فاذا جار تخلى عنه ولزمه الشيطان اخرجه ابن المنذر واخرجه ايضا
ابن ماجه والترمذي واستغربه وصححه ابن حبان والحاكم وقال النحاس وحسن ما قيل فيه انها
كلها في الكفار ولا شك ان من رد حكما من احكام الله فقد كفر حدثنا شهاب بن عباد بفتح
العين المهملة وتشديد الموحدة العبدي الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا قال حدثنا ابرهيم بن
حميد بضم الحاء ابن عبد الرحمن هو الرؤاسي بضم الراء وتخفيف الهمزة ثم مهملة القيسي الكوفي
عن اسمعيل هو ابن ابي خالد عن قيس هو ابن ابي حازم عن عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنين اي خصلتين رجل قال الحافظ
العسقلاني بالجر ولم يبين وجهه قال ويجوز الرفع على الاستثناف والنصب باضمار اعني فاهم
اتاه اي اعطاه الله مالا فسلطه على هلكته بفتحات اي على اهلاكه وانفاقه في الحق ورجل
آخر اتاه الله حكمة بكسر الحاء وسكون الكاف علما وايقانا والمراد به علم الدين قاله الكرماني وقيل

القرآن

القرآن كما في حديث ابن عمر او اعم من ذلك وضابطها ما يمنعه الجهال ويزجره عن القبح فهو يقضي
بها اي بالحكمة بين الناس ويعلمها لهم قال ابن المنير المراد بالحسد هنا الغبطة وليس المراد بالنفي
حقيقته والا لزم الخلف لان الناس حسدوا في غير هما وغبطوا فيه سواهما فليس هو
خبرا وانما المراد به الحكم ومعناه حصر المرتبة العليا من الغبطة في هاتين الخصلتين وقيل
وفيه تخصيص لاباحة نوع من الحسد وان كانت جبلية محظورة وانما رخص فيهما لما يتضمن
مصلحة دينية قال ابو تمام * وما حاسد في المكرمات بحاسد * وقيل معناه لا يحسن الحسد
في موضع الا في هذين الموضعين وقال الطيبي اثبت الحسد في الحديث لارادة المبالغة في
تحصيل الخصلتين الخطيرتين يعني ولو حصلتا بهذا الطريق المذموم فينبغي ان يتحرى في
تحصيلهما فكيف بالطريق المحمودة وكيف لا وكل واحدة من الخصلتين بلغت غاية لا احد
فوقها واذا اجتمعتا في امرئ بلغ من العلى كل مكان وقال الكرماني الخصلتان المذكورتان
هنا غبطة لا حسد ويطلق احدهما على الآخر او معناه لا حسد الا فيهما وما بينهما ليس بحسد فلا
حد كقوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى وهذا ففي الحديث الترغيب في
التصدق بالمال وتعليم العلم والترغيب في ولاية القضاء لمن استجمع شروطه وقوي على اعمال
الحق ووجد اعوانا على فيه من الامر بالمعروف ونصر المظلوم واداء الحق المستحق وكف يد الظالم
والاصلاح بين الناس وذلك كله من القربات وهو من مرتبة صلى الله عليه وسلم ومن بعده من
الخلفاء الراشدين ومن ثمة تفقوا على انه من فروض الكفاية لان امر الناس لا يستقيم
بدونه فقد اخرج البيهقي بسند قوي ان عمر رضي الله عنه الى عماله ان استعملوا صالحكم على القضاء
واكفوهم وبسند اخر ليّن ان معاوية رضي الله عنه سأل ابا الدرداء رضي الله عنه وكان يقضي
بدمشق من لهذا الامر بعدك قال فضالة بن عبيد وهو لاء من اكابر الصحابة وفضلائهم
وانما فر منه من فر خشية العجز عنه وعند عدم المعين عليه وقد يتعارض الامر حيث يقع
تولية من يتعدى به الفساد اذا امتنع المصلح والله المستعان وهذا حيث يكون هناك
غيره ومن ثمة كان السلف يمتنعون منه ويفرون اذا طلبوا له واختلفوا هل يستحب لمن
استجمع شرائطه وقوي عليه ولا والثاني قول الاكثر لما فيه من الخطر والغرر لما ورد فيه من
التشديد وقال بعضهم ان كان من اهل العلم وكان حاملا بحيث لا يجل عنه العلم او كان محتاجا
وللقاضي رزق من جهة ليست بحرام استحب له ان يرجع اليه في الحكم بالحق وينتفع بعلمه وكان مشهورا
فالاولى له الاقبال على العلم والفتوى واما اذا لم يكن في البلد من يقوم مقامه فانه يتعين
عليه لكونه من فروض الكفاية لا يقدر على القيام به غيره فيتعين عليه وعلى احمد لا يأثم لانه
لا يجب عليه اذا اخبر به نفع غيره ولا سيما من لا يمكنه عمل الحق لانتشار الظلم والفساد
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله آتاه حكمة فهو يقضي بها وقد مضى الحديث في العلم والزكوة
وسيأتي في الاعتصام ايضا والله تعالى اعلم

باب وجوب السمع والطاعة

الامام مالم تكن الطاعة معصية وانما قيده بالامام وان كان في احاديث الباب الامر بالطاعة
لكل امير ولو لم يكن اماما لان محل الامر بطاعة الامير ان يكون مؤمرا من قبل الامام فالطاعة
للامام بالاصالة ولمن امره بالتبعية وقوله مالم تكن معصية لانه لا طاعة لمخلوق في
معصية الخالق والاخبار الواردة بالسمع والطاعة للائمة مالم يكن خلافا لله ورسوله
فاذا كان خلاف ذلك فغير جائز لاحد ان يطيع احدا في معصية الله ومعصية رسوله

وبذلك قالت عامة السلف حدثنا مسدد وهو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان وسقط ابن سعيد في رواية غير ابي ذر عن شعبة اي ابن الحجاج عن ابي التياح بفتح الفوقية وتشديد التحتية وبعد الالف حاء مهملة يزيد بن حميد الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة وبالعين المهملة البصري عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا وان استعمل بضم الفوقية وكسر الميم على البناء للمفعول عليكم عبد حبشي برفع عبد على انه نائب الفاعل وحبشي صفته اي جعل عاملا بان امر امارة عامة على بلد مثلا او ولي قرا ولاية خاصة كالامامة في الصلوة او جباية الخراج او مباشرة الحرب فقد كان في ايام الخلفاء الراشدين من يجمع لا الامور الثلثة ومن يخص ببعضها قيل معناه وان استعمله الامام الاعظم على القوم لان العبد الحبشي هو الامام الاعظم فان الائمة من قريش او المراد به الامام الاعظم على سبيل الفرض والتقدير وهو مبالغة في الامر بطاعته والنهي عن شقاقه ومخالفته وعند مسلم من حديث ام الحصين اسمعوا واطيعوا ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله وفي رواية ابي ذر وان استعمل اي الامام عليكم عبدا حبشيا بالنصب على المفعولية والحبشة جيل معروف من السودان وقد مضى في الصلوة انه صلى الله عليه وسلم قال لابي ذر رضي الله عنه اسمع واطع ولو لحبشي وقد اخرج مسلم من طريق غندر عن شعبة باسناد آخر الى ابي ذر انه انتهى الى الربذة فاذا عبد يؤمهم فذهب يتاخر فقال ابو ذر اوصاني خليلي فذكر نحوه وظهرت بهذه الرواية الحكمة في تخصيص ابي ذر بالامر في هذه الرواية كان راسه زبيبة بزاي مفتوحة وموحدتين بينهما تحتية ساكنة واحدة الزبيب الى كول المعروف الكائن عن العنب اذا جف وشبه راس الحبشي بالزبيبة لتجعدها وسواد شعرها ورؤس الحبشة توصف بالصغر وهو تمثيل في الحقارة وبشاعة الصورة وعدم الاعتداد برايه وهو على سبيل المبالغة في الحض على طاعتهم مع حقارتهم ونقل ابن بطال عن المهلب قال قوله اسمعوا واطيعوا يوجب ان لا يكون المستعمل للعبد الا الامام قرشي لما تقدم ان الامامة لا تكون الا في قريش وقد اجمعت الامة على ان الامامة لا تكون في العبيد ويحتمل ان يكون سماه عبدا باعتبار ما كان قبل العتق وهذا كله انما هو فيما يكون بطريق الاختيار واما لو تغلب عبد حقيقة بطريق الشوكة فان طاعته تجب اخذا للفتنة ما لم يامر بمعصية كما تقدم تقريره وقال الخطابي قد يضرب المثل بما لا يقع في الوجود وهذا من ذلك اطلق العبد الحبشي مبالغة في الامر بالطاعة وان كان لا يتصور شرعا ان يلي ذلك وقال الخطابي ايضا العرب لا يعرفون الامام مخصوصا رسول الله صلى الله عليه وسلم على طاعتهم والانقياد لهم في المعروف اذا بعثهم في السرايا واذا اولاهم البلدان لئلا يتفرق الكلمة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقدم الحديث في الصلوة حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد وهو ابن زيد عن الجعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها دال مهملتين ابو عثمان بن دينار اليشكري بالتحتية المفتوحة بعدها شين معجمة ساكنة وكاف مضمومة البصري عن ابي رجاء عمران العطاردي عن ابن عباس رضي الله عنهما حال كونه يرويه اي عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم فمن رأى من امیره شيئا فكرهه وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني يكرهه فليصبر على جوره وظلمه والامر بالصبر يستلزم وجوب السمع

والطاعة فتحصل المطابقة بين الحديث والترجمة فانه ليس حد يفارق الجماعة شبرا اي قدر شبر فيموت بالرفع في الفرع كاصله ويجوز النصب بخواتينا فتحدثنا اي فيموت على ذلك فمفارقة الجماعة الاحاد ميتة جاهلية بكسر الميم كالقبلة بكسر القاف اي الحالة التي يكون عليها الانسان من الموت والقتل اي كالميتة اي الجاهلية حيث لا يرجعون الى طاعة امير ولا يتبعون هدى امام بل كانوا متنكفين عن ذلك مستبدين في الامور لا يجتمعون في شئ ولا يتفقون على راي وليس المراد انه يكون كافرا بذلك وقد مضى الحديث في اوائل الفتن حدثنا مسدد وهو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري انه قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر عن عبد الله اي ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال السمع والطاعة ثابت او واجب للامام او نائبه على المرء المسلم فيما احب وكره وفي رواية ابي ذر او كره ما لم يؤمر اي المسلم من قبل الوالي عليه بمعصية فاذا امر بضم الهمزة على البناء للمفعول بمعصية فلا سمع ولا طاعة اي حينئذ يجب بل يحرم ذلك على القادر وهذا تقييد لما اطلق في الحديثين السابقين من الامر بالسمع والطاعة ولو لحبشي ومن الصبر على ما يقع من الامير مما يكره والوعيد على مفارقة الجماعة وقال الحافظ العسقلاني في الحديث الامر بالسمع والطاعة الان يروا كفرا كما تقدم في حديث عبادة وانه ينعزل بالكفر اجماعا فيجب على كل مسلم القيام في ذلك فمن قوي على ذلك فله الثواب ومن داهن فعليه الاثم ومن عجز وجبت عليه الهجرة من تلك الارض ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في الجهاد حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا سعيد بن عبيدة بكسر العين في الاول وضمها مع فتح الموحدة في الثاني هو ابو حمزة بالزاي ختن ابي عبد الرحمن الذي يروي عنه عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي لابيه صحبة عن علي رضي الله عنه انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية اي قطعة من الجيش نحو ثلثمائة او اربعمائة سنة تسع وامر عليهم رجلا من الانصار هو عبد الله بن حذافة السهمي المهاجري وفيه مجاز اذ يكون بالمعنى الاعم ممن نصر النبي صلى الله عليه وسلم في الجملة هو كان انصاريا بالمخالفة وعند ابن ماجة ومسند الامام احمد تعييني عبد الله بن حذافة وان ابا سعيد كان من جملة المامورين وامرهم صلى الله عليه وسلم ان يطيعوه فغضب عليهم وفي رواية مسلم فاغضبوه في شئ وقال لهم اليس قد امركم النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيعوني قالوا بلى قال عزمت وفي رواية ابي ذر قد عزمت عليكم لما جمعتم بالتخفيف وجاء بالتشديد اي لما جمعتم وجاء لما بمعنى الا كلمة الاستثناء ومعناه ما الطف منكم لاجمعكم ذكره الزمخشري في المفصل حطبا واوقدتم نارا ثم دخلتم فيها فجمعوا حطبا واوقدوا فلما دخلوها وقيل هموا بدخولها ليختبر حالهم في الطاعة او فعل ذلك اشارة الى ان مخالفته توجب دخول النار واشق عليكم دخول هذه النار فكيف تصبرون على النار الكبرى ولو راى منهم الجد في ولوجها لمنعهم فلما هموا بالدخول فيها فقام بالافراد وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني فقاموا ينظر بعضهم الى بعض وفي المغازي وجعل بعضهم يمسك بعضا قال بعضهم انما تبعنا النبي صلى الله عليه وسلم فرارا من النار بكسر الفاء اي قد حلنا بهمزة الاستفهام فبينما هم بالميم كذلك اذ خمدت النار بفتح المعجمة والميم وتكسر قاله ابن التين ولا يعرف في اللغة اي انطفأ لهبها وان لم يطفا

جمرها فان طفقا يقال صعدت بالرها، وسكن عضبه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
لو دخلوها اى لو دخل النار التى اوقدوها ظالمين لهم بسبب طاعتهم امير هم لما تضرروا بها
ما خرجوا منها ابدا اى لما توانوا فيها ولم يخرجوا منها حدة الدنيا ويحتمل ان يكون الضمير فى منها للنار الاخرة
والتابيد محمول على طول الاقامة لا على البقاء الممتد دائما فى غير انقطاع لانهم لم يكفروا بذلك
فيجب عليهم التخليد وقال الداودى يريد تلك النار لانهم يموتون بحر يقها فلا يخرجون منها
احياء كما اشير اليه قال وليس المراد بالنار نار جهنم ولانهم مخلدون فيها لانه قد ثبت
فى حديث الشفاعة يخرج من النار من كان فى قلبه مثقال حبة من ايمان قال وهذا من
المعاريض التى جاءت مثل يريد انه يسوق مساق الزجر والتخويف ليفهم السامع ان من فعل
ذلك خلد فى النار وليس ذلك مرادا وانما المراد الزجر والتخويف وقال الكرمانى الدخول
فيها معصية فاذا استحلوا كفروا وهذا جزاء فرجنس العمل انما الطاعة فى المعروف يعنى
انما تجب الطاعة فى المعروف لا فى المعصية ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مر الحديث
فى المغازى ومر الكلام فيه **باب من لم يسال الامارة اعانه الله** زاد ابو ذر
عليها وقوله اعانه الله جواب من جد بنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطى البصرى
قال حدثنا جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاى الازدى عن الحسن البصرى عن عبد الله بن سمرة
اى ابن حبيب بن عبد شمس اسلم يوم الفتح رضى الله عنه انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم وفى
رواية ابى ذر قال لى يا عبد الرحمن لا تسال الامارة بكسر الهمزة فانك ان اعطيتها وفى
نسخة اوتيتها عن مسالة اى عن سؤال وعن يحتمل ان تكون بمعنى الباء اى بسبب مسالة
او بمعنى بعد اى مسالة كقوله تعالى لتركبن طبقا عن طبق اى بعد طبق وقول العجاج
ومنهل وردته عن منهل اى بعد منهل وجواب الشرط قوله وكلت اليها ولم تعن عليها من اجل
حرصك ومن وكل الى نفسه هلك ومنه الدعاء ولا تكلنى الى نفسى ووكله بالتشديد استحفظه
وبستفاد منه ان طلب يتعلق بالحكم مكروه وان من حرص عليه لا يعان فان قيل يعارضه فى
ذلك ما رواه ابو داود عن ابى هريرة رضى الله عنه رفعه من طلب قضاء المسلمين حتى يناله
ثم غلب عدله جوره فله الجنة ومن غلب جوره عدله فله النار فالجواب انه يجمع بينهما بانه
لا يلزم من كونه لا يعان بسبب طلبه ان لا يحصل منه العدل اذا ولى او حصل الطلب بناء على القصد
وصدق على التولية فافهم وقال بعضهم ان كان من اهل العلم او كان جاهلا بحيث لا يحمل عنه
العلم او كان محتاجا والقاضى رزق من جهة ليست بحرام استحب له ان لا يرجع اليه فى الحكم
بالحق وينتفع بعلمه وان كان مشهورا فالاولى له الاقبال على العلم والفتوى واما ان
لم يكن فى البلد من يقوم مقامه فانه يتعين عليه لكونه من فروض الكفاية لا يقدر على القيام
به غيره فيتعين عليه وعن احمد لا يأثم لانه لا يجب عليه اذا اضر به نفع غيره ولا سيما من لا
يمكنه عمل الحق لانتشار الظلم كذا فى فتح البارى وقال ابن التين هذا محمول على الغالب والا
فقد قال يوسف عليه السلام اجعلنى على خزائن الارض انى حفيظ عليم ويحتمل ان يكون ذلك فى
غير الانبياء عليهم السلام وان اعطيتها بضم الهمزة من غير مسالة وجواب الشرط قوله اعنت
عليها وعند ابن رضى الله عنه رفعه من طلب القضاء واستعان عليه بالشفعاء وكل الى نفسه
ومما كره عليه انزل الله عليه ملكا يسدده اخرجه ابن المنذر والترمذى وابو داود وابن ماجة
وفى بعض الاكراه عليها بان يدعى عليه فلا يرى نفسه اهلا لذلك هيبة له وخوفا من الوقوع

فى المحذور فانه يعان عليه اذا دخل فيه وبه قد قاله المهلب واذا حلفت على يمين اى
محلوف فرايت اى فعلت او ظننت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك كذا فى رواية ابى ذر
وفى رواية غيره يمينك بالنصب على المفعولية وانت الذى هو خبر وتفق على ان الكفارة
انما تجب بعد الحنث ولا تقدم على اليمين واختلف فى توسيطها بين اليمين والحنث فقال الجواز
اربعة عشر من الصحابة وبه قال مالك وان شافعى واستثنى ان شافعى التكفير بالصوم لانه عبادة بدنية
فلا تقدم قبل وقتها ومناسبة هذه الجملة لما سبقها ان الممتنع من الامارة قد يودى به الحال
الى الحلف على عدم القبول مع كون المصلحة فى ولايته ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد
مضى الحديث فى الايمان والنذور والكفارات **باب من سال الامارة**
وكل اليها بضم الواو على البناء للمفعول ولم تعن عليها حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد
البصرى قال حدثنا عبد الوارث اى ابن سعيد التنورى البصرى انه قال حدثنى
بالافراد عبد الرحمن بن سمرة رضى الله عنه قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد
الرحمن بن سمرة لا تسال الامارة اى الولاية وفى رواية ابى ذر عنه الكشميهنى لا
تتمنين الامارة فان اعطيتها عن مسالة وكلت اليها وان اعطيتها فى غير مسالة
اعنت عليها واذا حلفت على يمين اى على محلوف يمين فرايت اى فعلت غيرها خيرا منها
بينهما والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه فيكون
من مجاز الاستعارة ويحتمل ان يكون على بمعنى الباء ويؤيده رواية النسائى اذا حلفت
يمينا لكن قوله فرايت غيرها خيرا منها فائت الذى هو خير وكفر عن يمينك يدل على
الاول لان الضمير لم يصح عوده على اليمين بمعناها الحقيقى والذى رجح فى الكشاف
الاول فقال فى قوله ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم اى حاجزا لما حلفتم عليه وسمى
المحلوف يمينا لتلبسه باليمين كما قال النبى صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن سمرة
اذا حلفت على يمين فرايت غيرها خيرا منها فائت الذى هو خير وكفر عن يمينك مما
يحلف عليه وهذا طرف اخر فى الحديث المذكور فى الباب الذى قبله وهو حديث
واحد غير انه جعل له ترجمتين باعتبار اختلاف رواته وباعتبار قسمته على
شطرين فجعل لكل شطر ترجمة **باب ما يكره من الحرص على طلب**
الامارة ويدخل فى الامارة القضاء والحسبة ونحو ذلك وان من حرص على ذلك
لا يعان عليه حدثنا احمد بن يونس نسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا ابن
ابى ذئب محمد بن عبد الرحمن المدنى عن سعيد المقبرى بضم الموحدة عن ابى هريرة
رضى الله عنه هكذا رواه ابن ابى ذئب مرفوعا وادخل عبد الحميد بن جعفر بين
سعيد وابى هريرة رجلا ولم يرفعه وابن ابى ذئب اتقن من عبد الحميد واعرف بحديث
المقبرى منه فروايته هى المعتمدة وعقبه البخارى بطريق عبد الحميد اشارة منه الى
امكان تصحيح القولين فلعله كان عند سعيد عن عمر بن الحكم عن ابى هريرة رضى الله عنه
موقوفا على ما رواه عنه عبد الحميد وكان عنده عن ابى هريرة بغير واسطة مرفوعا او وجد
عند كل واحد من الراويين عن سعيد زيادة ورواية الوقف لا تعارض رواية الرفع لان
الراوى قد ينشط فيسند وقد لا ينشط فيقف على النبى صلى الله عليه وسلم انه قال
انكم ستحرصون بكسر الراء وفتحها ووقع فى رواية شبابة عن ابن ابى ذئب ستعرضون بالجيم

واشار الى انها خطيرة على الامارة اى العظمى وهى الخلافة والصغرى وهى الولاية على
بعض البلاد وهذا اخبار منه صلى الله عليه وسلم بالشئ قبل وقوعه فوقع كما اخبر
وستكون ندامة يوم القيمة اى لمن لم يعدل فيها بما ينبغى وزاد فى رواية شبابة و
حسرة ويوضح ذلك ما اخرجه البزار والطبرانى بسند صحيح عن عوف بن مالك بلفظ اولها
ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيمة الا من عدل وفى اوسط الطبرانى عن ابى هريرة
رضى الله عنه من رواية شريك عن عبد الله بن عيسى عن ابى صالح عنه قال شريك لا ادرى رفعه او لا
قال الامارة اولها ندامة واوسطها غرامة واخرها عذاب يوم القيمة ولها شاهد من حديث
شداد بن اوس رفعه بلفظ اولها ملامة وثانيها ندامة اخرجه الطبرانى من حديث زيد بن ثابت
رضى الله عنه رفعه نعم شئ الامارة لمن اخذها بحقها وحلها وبئس الشئ الامارة لمن اخذها
بغير حقها تكون عليه حسرة يوم القيمة وهذا يفيد ما الحق فى الذى قبله ويقيده ايضا
ما اخرجه مسلم عن ابى ذر رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله الا تستعملنى قال انك ضعيف
وانها امانة وانها يوم القيمة خزى وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذى عليه فيها
قال النووى هذا اصل عظيم فى اجتناب الولاية ولا سيما لمن كان فيه ضعف وهو فى حق
من دخل فيها بغير اهليته ولم يعدل فانه يندم على ما فرط منه اذا جوزى بالخزى يوم القيمة
واما من كان اهلا وعدل فيها فاجره عظيم كما تظاهرت به الاخبار لكن فى الدخول فيها
خطر عظيم ولذلك امتنع الاكابر منها فنعم المرضعة اى الولاية اى نعم اولها لمن فيها المال
والجاه ونفاذ الكلمة وحصول اللذات الحسية والوهمية حال حصولها وبئست الفاطمة
عند الانفصال عنها بموت او غيره فانها تقطع عنه تلك اللذائذ والمنافع قال الداودى
نعمت المرضعة اى فى الدنيا وبئست الفاطمة اى بعد الموت لانه يصير الى المحاسبة على
ذلك وتبقى عليه الحسرة والتبعات فيصير كالذى يفطم قبل ان يستغنى فيلوم فى ذلك
قلت اعلم ان نعم وبئس فعلان لا يتصرفان لانهما انما عن موضعها فنعم منقول من
قولك نعم فلان اذا اصاب نعمة وبئس منقول من بئس اذا اصاب بؤسا فنقلا الى المدح
والذم فشابها الحروف وقيل انهما استعملا للحال بمعنى الماضى ويقال نعم المراة هند
ونعمت المراة هند فالحكم فيهما اذا كان فاعلهما مؤنثا جواز الحاق التاء وتركه فوقع
النفس فى هذا الحديث وقال الطيبى انما لحق التاء بنعم لان المرضعة مستعارة
للامارة وفاتها غير حقيقى فذكر الحاق التاء بها والحقت بئس نظرا الى كون الامارة
حينئذ داهية دهيا قال والمناقى بالتاء فى الفاطمة والمرضعة اشارة الى تصوير تينك
الحالتين المتجددتين فى الارضاع والفطام فعلى العاقل ان لا يلتم بلذة تتبعها حسرات
وفى المصابيح شبه على سبيل الاستعارة ما يحصل من نفع الولاية حالة ملابستها بالرضاع و
شبه بالفطام انقطاع ذلك عنها عند الانفصال عنها بالاستعارة فى المرضعة والفاطمة
فان قلت هل من طريقة تتلمح فى ترك التاء من فعل المدح واثباتها مع فعل الذم اجيب
بان ارضاعها هو اجب حالتيها الى النفس وفطامها اشق الحالتين على النفس والتانيث
اخفض حالتى الفعل وتركه اشرف حالتيه اذ هو حالة التذكير وهو اشرف حالتى الولاية واستعمل
الحالة الاخرى وهى التانيث مع الحالة الشاقة على النفس وهى حالة الفطام فى الولاية
لكمال المناسبة فهذا امر قد يتحصل فى هذا المقام انتهى وفى حديث ابى هريرة رضى الله عنه

عند الترمذى وقال حديث غريب ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من ولى القضاء او جعل قاضيا
بين الناس فقد ذبح بغير سكين والذبح اذا كان بغير سكين فان فيه زيادة تعذيب للمذبوح
بخلاف الذبح بالسكين فيفيد الراحة له بتعجيل ازهاق الروح وقيل ان الذبح لما كان فى العرف
بالسكين عدل صلى الله عليه وسلم الى غيره ليعلم ان المراد ما يخاف عليه من هلاك دينه دون بدنه
قال التورپشتى وشتان ما بين الذبحين فان الذبح بالسكين عناء ساعة والاخر عناء عمره
او المراد ينبغى ان يموت جميع دواعيه الخبيثة وشهواته الردية فهو مذبوح بغير سكين فعلى هذا
فالقضاء مرغوب فيه وعلى ما قبله فالمراد التحذير منه قال الطيبى خطر القضاء كثير وضرره
عظيم لانه قلما عدل القاضى بين الخصمين لان النفس مائلة الى من تحبه او من له منصب يتوقع
جاهه او يخاف سلطنة وربما يميل الى قبول الرشوة وهو الداء العضال وما احسن قول
ابن الفضل فى هذا المعنى ٥ ولما ان توليت القضايا * فمن الجور من كفيك فيضا
ذبحت بغير سكين وانا * لنرجو الذبح بالسكين ايضا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه النسائى فى البيعة والسير والقضاء وقال محمد بن بشار بفتح الموحدة وتشديد
الشين المعجمة وهو الذى يقال له بندار حدثنا عبد الله بن حمران بضم الحاء المهملة وسكون الميم
بعدها راء فالف وبعدها نون البصرى الاموى مولاهم صدوق وقال ابن حبان من الثقات
مخطئ اوهامه فى الصحيح لا هذا المعنى قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر اى ابن عبد الله بن الحكم بن رافع
الانصارى المدنى لم يخرج له البخارى الا تعليقا وسقط ابن جعفر فى رواية غير ابى ذر
عن سعيد المقبرى عن عمرو بن الحكم بضم عين الاول وفتح الحاء المهملة والكاف فى الثانى اى ابن
ثوبان المدنى الثقة اخرج له البخارى فى غير هذا الموضع تعليقا عن ابى هريرة قوله اى موقوفا
عليه وهذا كما ترى قد وقع بين سعيد المقبرى وبين ابى هريرة رضى الله عنه عمرو بن الحكم بخلاف
الطريقة السابقة حدثنا محمد بن العلاء ابن كريب الهمدانى الحافظ ابو كريب المشهور بكنيته
قال حدثنا ابو اسامة عن بريد بضم الموحدة وسكون الراء اسمه عامر او الحارث عن ابيه ابى موسى
عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه انه قال دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم انا ورجلان
من قومى ثم يسيما نعم فى معجم الطبرانى الاوسط ان احدهما ابن عمه فقال احد الرجلين
احرنا بفتح المهملة وكسر الميم المشددة اى ولنا واجعلنا من امرائك يا رسول الله
او ولنا موضعا وقال الاخر مثله فقال صلى الله عليه وسلم انا لا نولى هذا من سالنه
ولا من حرص عليه بفتح المهملة والراء وفى الحديث ان الذى ينال المتولى من الغماء والسراء
دون ما ينال له من البأساء والضراء اما بالعزل فى الدنيا فيصير خالى الوفاض او بالمؤاخذة
فى الاخرة وذلك اشد ثم ان العافية والعفو قال القاضى البيضاوى فلا ينبغى
لعاقل ان يفرح بلذة يعقبها حسرات وقال المهلب الحرص على الولاية هو السبب فى
اقتتال الناس عليها حتى سفك الدماء او استبيحت الاموال والفروج وعظم الفساد
فى الارض بذلك ووجه الندم انه قد يقتل او يعزل او يموت فيندم على الدخول
فيها لانه يطالب بالتبعات التى ارتكبها وقد فاته ما حرص عليه بمفارقته قال ويستثنى
من ذلك من تعين عليه كان يموت الوالى ولا يوجد بعده من يقوم بالامر غيره
واذا لم يدخل فى ذلك يحصل الفساد بضياع الاحوال وقال الحافظ العقلانى
وهذا لا يخالف ما فرض فى الحديث الذى قبله من الحصول بالطلب وبغير طلب بل فى

حماد بن اسامة ص
وفتح الراء وسكون التحتية بوابن
عبد الله بن ابى بردة عن جده
ابى بردة بضم الموحدة

التعبير بالحرس اشارة الى ان من قام بالامر عند خشية الضياع يكون كمن اعطى بغير سؤال لفقد
الحرص غالبا عن هذا شانه وقد يغتفر الحرص فى حق من تعين عليه لكونه يصير واجبا عليه
وتولية القضاء على الامام فرض عين وعلى القاضى فرض كفاية اذا كان هناك غيره
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم فى المغازى باب
ذكر من استرعى بضم التاء على البناء للمفعول اى جعل راعيا رعية اى استرعاه الله تعالى رعية
فلم ينصح لها قال الكرمانى اى استحفظ ولم ينصح الرعية اما بتضييعه تعريفهم ما يلزم من دينهم و
اما باهمال حدودهم وحقوقهم وترك حمايه حوزتهم او ترك العدل فيهم وقيل وجواب من
محذوف اكتفى عن ذكره بمبارة حديث الباب حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابو الاشهب
بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الهاء بعدها موحدة جعفر بن حيان السعدى العطاردى
البصرى وهو مشهور بكنيته عن الحسن البصرى ان عبيد الله بضم العين بن زياد بكسر الذال بعدها
تحتية ابن ابى سفيان الذى كان امير البصرة فى زمن معاوية رضى الله عنه وولده يزيد عاد
معقل بن يسار بفتح الميم وسكون المهملة المخففة ضد اليمين المزنى بالذاى والنون سكن البصرة
واتخذ بها دارا واليه ينسب نهر معقل الذى بالبصرة الصحابى شهد الحديبية وتوفى بالبصرة
فى آخر خلافة معاوية وقيل انه توفى ايام يزيد بن معاوية فى مرضه الذى مات فيه فقال له
معقل انى محدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد مسلم عن شيبان بن فروخ
عن ابى الاشهب لو علمت ان لى جوة ما حدثتك يقول ما من عبد استرعاه الله اى استحفظه
وجعله راعيا وفى رواية ابى ذر يسترعيه الله رعية فلم يحطها بفتح التحتية وضم الحاء المهملة و
سكون الطاء المهملة من الحياطة وهى الحفظ والتعهد اى لم يحفظها ولم يتعهدها بنصيحة
بفتح النون وبعد الصاد المهملة تحتية ساكنة ونون اخره وفى رواية ابى ذر عن المستملى
بالنصيحة وفى رواية غيره بنصيحه بضم النون وهاء الضمير وقال الحافظ العسقلانى وكذا
للاكثر لم يجد كذا فى رواية ابى ذر والاصيلى رائحة الجنة زاد فى رواية الطبرانى من حديث
عبد الله بن معقل وعرفها يوجد يوم القيمة من مسيرة سبعين عاما وفى رواية لمسلم
الا حرم الله عليه الجنة وذلك اذا كان مستحلا لذلك او لا يجده مع الفائزين الاولين
لانه ليس عاما فى جميع الازمان او خرج مخرج التغليظ قال الكرمانى على رواية لم يجد
بدون الا مفهوم الحديث عكس المقصود واجاب بان الا مقدرا اى الا لم يجد رائحة
الجنة استئناف كالمفسر له اى ما ليست للنفى وجاز زيادة من للتاكيد فى الاثبات
عند بعض النحاة وقد ثبت الا فى بعض النسخ انتهى وقال الحافظ العسقلانى
لم يقع الجمع بين اللفظين المتوعد بهما فى طريق واحدة فقوله رائحة الجنة وقع فى
رواية ابى الاشهب وقوله حرم الله عليه الجنة وقع فى رواية هشام الى التالية لهذه فكانه
اراد ان الاصل فى الحديث الجمع بين اللفظين فحفظ بعض ما لم يحفظ بعض وهو
محتمل لكن الظاهر انه لفظ واحد تصرف فيه الرواة وزاد مسلم فى آخره قال الا كنت
حدثتنى هذا قبل اليوم قال لم اكن لاحدثك قيل بسبب ذلك ما وصف به من
البصرى من سفك الدماء ووقع فى رواية الاسماعيلى من الوجه الذى اخرجه مسلم لولا
انى ميت ما حدثتك فكانه كان يخشى بغتة فلما نزل به الموت اراد ان يكف بعض
شره عن المسلمين والى ذلك وقعت الاشارة فى رواية لمسلم من طريق ابى المليح ان

عبيد الله

عبيد الله بن زياد دعا معقل بن يسار فقال له معقل لولا انى فى الموت لما حدثتك
وقد اخرج الطبرانى فى الكبير من وجه اخر عن الحسن قال قام علينا عبيد الله بن زياد اميرا اموره
علينا معاوية على ما سفكها يسفك الدماء سفكا شديدا وفينا عبد الله بن معقل
المزنى فدخل عليه ذات يوم فقال له انه عما اراك تصنع فقال له وما انت وذاك
قال ثم خرج الى المسجد فقلنا له ما كنت تصنع بكلام هذا السفيه على رؤس الناس
فقال انه كان عندى علم فاجبت ان لا اموت حتى اقول به على رؤس الناس ثم قال
فما لبث ان مرض مرضه الذى توفى فيه فاتاه عبيد الله بن زياد يعوده فذكر نحو حديث
الباب قال الحافظ العسقلانى فيحتمل ان يكون القصة وقعت لصحابيين ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه فى الايمان حدثنا اسحق بن منصور بن بهرام الكوسج
ابو يعقوب المروزى قال اخبرنا حسين بضم الحاء المهملة بن على الجعفى بضم الجيم وسكون العين
المهملة وبالفاء نسبة الى جعفى بن سعد العشيرة مذحج وقال الجوهرى ابو قبيلة من اليمن و
النسبة اليه كذلك قال قال زائدة اى ابن قدامة ذكره اى الحديث الآتى عن هشام عن ابن
حسان عن الحسن اى البصرى انه قال اتينا معقل بن يسار نعوده اى فى المرض الذى
مات فيه فدخل عبيد الله بن زياد فقال له معقل احدثك بضم الهمزة ورفع المثلثة
حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من وال ووقع فى رواية ابى المليح عند مسلم
ما من امير بدل وال وقال فيه ثم لا يجهد بجيم وهاء مشددة من الجهد بالكسر ضد الهزل يلى
رعية من المسلمين يموت الفاء وفيه وفى فلم يحطها فى الحديث السابق كالام فى قوله فالتقطه
فى ال فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا قال الطيبى قال فى المدارك اى ليصير الامر الى ذلك لما
انهم اخذوه لهذا كقولهم للمرت ما تلده الوالدة وهى لم تلد لان يموت ولدها ولكن المصير
الى ذلك كذا قاله الزجاج وعن هذا قال المفسرون ان هذه لام العاقبة والصيرورة
وقال فى الكشاف هى لام كى التى معناها التعليل كقوله جئتك لتكرمنى ولكن معنى التعليل فيها
وارد على طريق المجاز لان ذلك لما كان نتيجة التقاطهم له شبه بالداعى الذى يفعل الفاعل
الفعل لاجله وهو الاكرام الذى هو نتيجة المجئ وقوله وهو غافل لهم الا حرم الله عليه الجنة
بفتح الغين المعجمة وبعد الالف شين معجمة مشددة حال مقيدة للفعل مقصودة بالذكر
وفى رواية الطبرانى فى الاوسط فلم يعدل فيهم كتبه الله على وجهه فى النار يعنى ان الله تعالى
انما ولاه واسترعاه على عباده ليديم النصيحة لهم لا ليغشهم فيموت عليه فلما قلب القضية
استحق ان لا يجد رائحة الجنة وقال القاضى عياض المعنى من قلده الله شيئا من امر المسلمين
واسترعاه عليهم ونصبه لمصلحتهم فى دينهم او دنياهم فاذا خان فيما او ممن عليه فلم ينصح بل
قصد غشهم حرم الله عليه الجنة انتهى وقال ابن بطال هذا وعيد شديد على ائمة الجور الذين ضيع
ما استرعاه الله اياه وخانهم او ظلمهم فقد توجه اليه الطلب بمظالم العباد يوم القيمة فكيف يقدر
على التخلص من ظلم امة عظيمة ومعنى حرم الله عليه الجنة ان انفذ الله عليه الوعيد ولم يرض عنه
المظلومون ويجوز ان يتفضل الله تعالى عليه فيرضى عنه خصومه فهو الجواد الكريم الرؤف
الرحيم ونقل ابن التين عن الداودى نحوه قال ويحتمل ان يكون هذا فى حق الكافر لان المؤمن
لا بد له من نصيحة قال الحافظ العسقلانى وهذا احتمال بعيد جدا والتعليل بالكفر مردود لان

الكافر لا يدخل الجنة ولو كان ناصحا ينما تولاه ولا يمنعه ذلك الكفر وقال الكرماني معنى
حرم الله اى فى اول الحال او هو للتغليظ او محمول على المستحل وقد وقع فى رواية مسلم بلفظ
لم يدخل معهم الجنة وهو يؤيد ان المراد انه لا يدخل الجنة فى وقت دون وقت وهذا
طريق اخرى فى الحديث السابق وحاصل الروايتين انه اثبت الغش فى احدهما ونفى النصيحة
فى الاخرى فكانه لا واسطة بينهما ويحصل ذلك بتظليم لهم باخذ اموالهم او سفك دمائهم
او انتهاك اعراضهم وحبس حقوقهم وتبرك تعريفهم ما يجب عليهم فى امر دينهم ودنياهم
وباهمال اقامة الحدود فيهم ورفع المفسدين منهم وترك حمايتهم ونحو ذلك

باب من شاق شاق الله عليه اى من ادخل على الناس المشقة
نقل الله عليه جزاء وفى فاعالهم وفى رواية المنسفى من شق حدثنا اسحق بن شاهين
هو ابو نصر الواسطى روى عنه فى مواضع ولم يزد على قوله اسحق الواسطى قال اخبرنا خالد
هو ابن عبد الله الطحان عن الجريرى بضم الجيم وفتح الراء نسبة الى جرير بن عبار اخى الحارث
بن عباد بن ضبيعة بن قيس بن بكر بن وائل واسم سعيد بن اياس ولم يخرج البخارى للجريرى شيئا وهو من هذه الطبقة وخالد الطحان معدود فيمن سمع من سعيد الجريرى قبل
الاختلاط وكانت وفاة الجريرى سنة اربع واربعين ومائة واختلط قبل موته بثلاث سنين
وقال ابو عبيدة عن ابى داود فمن ادرك ايوب فسماعه من الجريرى جيد وخالد قد ادرك
ايوب فان ايوب لما مات كان خالد المذكور ابن احدى وعشرين سنة عن طريف بالطاء
المهملة آخره فاء بوزن كريم بن تميمة بالفوقية بوزن عظيمة ابن مجالد بضم الميم وتخفيف
الجيم الهجيمى بالجيم مصغرا نسبة الى بنى الهجيم بطن من تميم وكان اولاهم وهو بصرى عالم
فى البخارى عن احد من الصحابة الا هذا الحديث وحديث آخر مضى فى الادب من روايته عن
ابى عثمان النهدى قال شهدت صفوان هو ابن محرز بن زياد التابعى الثقة المشهور من اهل
البصرة وجندبا بضم الجيم والدال المهملة بينهما نون ساكنة ابن عبد الله البجلى الصحابى
المشهور وكان من اهل الكوفة ثم تحول الى البصرة قاله الكلاباذى واصحابه اى اصحاب
صفوان وهذا اى صفوان يوصيهم بكسر الواو كذا قال بعضهم فجعل الضمير راجعا الى صفوان
وقال الكرمانى وهو اى جندب كان يوصى اصحابه فجعل الضمير راجعا الى جندب والصواب
مع الكرمانى بدل عليه ايضا ما ذكره المزى فى الاطراف بلفظ شهدت صفوان واصحابه وجندبا
يوصيهم ووقع فى صحيح مسلم من طريق خالد بن عبد الله بن محرز عن عمه صفوان بن محرز ان جندب
ابن عبد الله بعث الى عمرو بن سلمة زمن فتنة ابن الزبير فقال ادع لى نفرا من اخوانك
حتى احدثهم فذكر القصة فى تحديثه لهم بقصة الذى حمل على رجل فقال لا اله الا الله فقتله
وظن القصتين واحدة ويجمعهما انه حذرهم من التعرض لقتل المسلم وزمن فتنة ابن الزبير
كان عقب موت يزيد بن معاوية فقالوا اى صفوان واصحابه لجندب هل سمعت من رسول
صلى الله عليه وسلم شيئا قال نعم سمعته يقول من سمع سمع الله به يوم القيمة بفتح السين و
تشديد الميم اى من عمل للسمعة يظهر الله سريرته ويملأ اسماعهم بما ينطوى عليه من خبث
السر اى جزاء لفعله وقيل معناه من سمع بعيوب الناس واذاعها اظهر الله عيوبه وقيل اسمعه
المكروه وقيل اراه الله ثواب ذلك من غير ان يعطيه اياه ليكون حسرة عليه وقيل من

اراد

اراد بعمله الناس اسمعه الله الناس وذلك ثوابه فقط وفيه ان الجزاء من جنس الذنب وقال
الخطابى من رائى بعمله وسمع الناس ليعظموه بذلك شهره الله يوم القيمة وفضحه حتى يرى
الناس ويسمعون ما يجل به من الفضيحة عقوبة على ما كان منه فى الدنيا من الشهرة وقال
الداودى يعنى من سمع بمن شيأ من شهوته اقامه الله مقاما يسمع به وقال صاحب العين
سمعت بالرجل اذا اذعت عنه شيأ اى عيبا والسمعة ما يسمع به من طعام او غيره ليرى ويسمع
وقال ابو عبيد فى حديث الباب من سمع الله بعمله سمع الله به خلقه وحقره وصغره قال صلى الله
عليه وسلم ومن يشاقق كذا فى رواية المرخى والمستملى بصيغة المضارع وفك القاف فى
الموضعين وفى رواية الكشميهنى ومن شاق شاق الله عليه بصيغة الماضى والادغام فى
الموضعين وفى رواية الطبرانى عن احمد بن زهير عن اسحق بن شاهين شيخ البخارى ومن شاقق
يشق الله عليه بصيغة الماضى الاول والمضارع فى الثانى والمعنى من يضار الناس ويحملهم على ما
يشق عنهم الاخر وقيل المعنى ان يكون ذلك من شقا الخلاف وهو بان يكون فى شق منهم وفى
ناحية فى جماعتهم وقيل المعنى النهى عن الفعل القبيح فى المعنيين وكشف مساويهم وعيوبهم
يشق الله عليه اى يعذبه يوم القيمة فقالوا له اوصنا فقال اى جندب ويروى فقالوا امنا
قال بدون الفاء وفيهما ان اول مائتين بضم الباء وسكون الذال وكسر الفوقية فى الصحاح
نفس الشىء وانفس فهو منفس ومنفس بكسر الميم ايضا بكسرة التاء والنفس الرائحة الكريهة
من الانف ان بعد موته وصح به فى رواية صفوان بن محرز عن جندب ولفظه واعلموا ان اول
مائتين من احدكم اذا مات بطنه وهو موقوف وكذا اخرجه الطبرانى من طريق قتادة عن الحسن
عن البصرى عن جندب موقوفا واخرجه من طريق صفوان بن محرز وساقه بتحمل الرفع والوقف
فانه صدر بقوله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سمع الحديث واعلموا ان مائتين فمن
استطاع ان لا يأكل الا طيبا اى حلالا فليفعل وفى رواية صفوان فلا يدخل بطنه الا طيبا
ومن استطاع ان لا يحال بضم التحتية وفتح الحاء المهملة على البناء للمفعول وفى رواية الاصيلى
والجرجانى عن الكشميهنى ان لا يحول على البناء للفاعل بينه وبين الجنة بمل كف وفى رواية
الكشميهنى ملء كف بغير باء موحدة ورفع ملء على انه فاعل فعل محذوف دل عليه المتقدم
اى يحول بينه وبين الجنة ملء كف ووقع فى رواية الاصيلى وكريمة كفه بالضمير من دم هراقه
اى صب بغير حقه قال ابن التين وقع فى روايتنا اهراقه وهو بفتح الهمزة وسكون الراء قال
الحافظ العسقلانى هو لمن عدا ابا ذر والاصل اراقه والهاء زائدة فليفعل كذا وقع ههنا
المتن ايضا موقوفا وكذا اخرجه الطبرانى من طريق صفوان بن محرز من طريق قتادة عن
الحسن عن جندب موقوفا وزاد الحسن بعد قوله يهريقه كما نما يذبح دجاجة كلما يقدم
للباب من ابواب الجنة حال بينه وبينه ووقع مرفوعا عند الطبرانى ايضا من طريق اسمعيل
بن مسلم عن الحسن عن جندب ولفظه تعلمون انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا يحولن بين احدكم وبين الجنة وهو يراها ان يكف من دم مسلم اهراقه بغير حله وهذا
لو لم يرد مصرحا برفعه لكان فى حكم المرفوع لانه لا يقال بالرأى وهو وعيد شديد لقتل المسلم
بغير حق قال الكرمانى فى معنى قوله ملء كف من دم هو عبارة عن مقدار دم انسان واحد
كذا قال وتعقبه العسقلانى مما بين هذا الحصر والمتبادر ان ذكر ملء الكف كالمثال

من الانسان صح

والا فلو كان دون ذلك لكان الحكم كذلك وعند الطبراني من طريق ابن عمر عن ابي ثميمة قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحول بين احدكم وبين الجنة فذكر الحديث نحو رواية الجربري وزاد
في آخره فبكى القوم فقال جندب لم ار كاليوم قط يوما احق بالنجاة من هؤلاء ان كانوا
صادقين قال الحافظ العسقلاني ولعل هذا هو السر في تصدير كل حديث من سمع وكانه تعرض
فهم ذلك ولهذا قال ان كانوا صادقين ولقد صدقت فراسته فانهم لما خرجوا بذلوا السيف
في المسلمين وقتلوا الرجال والاطفال وعظم البلاء بهم كما تقدمت اليه الاشارة في كتاب
المحاربين ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة قلت القائل هو الفربري لابي عبد الله هو محمد بن
اسمعيل البخاري من يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جندب فقال نعم جندب
قال الحافظ العسقلاني وقد وقعت رواية النسفي عن ذلك وفي الفرع كاصله سقوط
قوله قلت الى آخره لابي ذر ٥ جواز القضا والفتيا بضم الفاء
يقال استفتيت القضية فافتاني والاسم الفتيا والفتوى في الطريق اي حال كونها في
الطريق وقضى يحيى بن يعمر بفتح التحتية واليم وسكون المهملة وبالراء هو التابعي الجليل المشهور
وكان من اهل البصرة وانتقل الى مرو بامر الحجاج فولي قضاء مرو لقتيبة بن مسلم وكان من اجل
الفصاحة والورع قال الحاكم قضى في اكثر مدن خراسان وكان اذا تحول الى بلد استخلف في
التي انتقل منها في الطريق وفي التوضيح يحيى بن يعمر قضى في الطريق لعله فيما كان نص فيه او
مسالة لا تحتاج الى راي دون ما عض ووصل هذا محمد بن سعد في الطبقات عن شبابة عن موسى
ابن يسار قال رايت يحيى بن يعمر على القضاء بمرو فربما رايته يقضي في السوق وفي
الطريق وربما جاوه الخصمان وهو على حمار فيقضي بينهما واخرج البخاري في التاريخ من طريق
حميد بن ابي حكيم انه راى يحيى بن يعمر يقضي في الطريق وقضى الشعبي بفتح المهملة وسكون
المهملة وبالموحدة المكسورة عامر بن شراحيل بن عبد الله ابو عمرو ونسبته الى شعب من همدان
مات في اول سنة ست ومايه وهو ابن سبع وسبعين سنة وقال منصور بن عبد الرحمن الغداني
عن الشعبي ادركت خمسمايه من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون على وطلحة والزبير
في الجنة وروى عنه جماعة كثيرون منهم الامام ابو حنيفة رحمه الله على باب داره اي حال كونه على
باب داره وقال ابن سعد في الطبقات اخبرنا ابو نعيم ثنا ابو اسراييل رايت الشعبي ان عليا
رضي الله عنه قضى في السوق حدثنا عثمان بن ابي شيبة اخو ابي بكر قال حدثنا جرير
بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم بن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين
المهملة واسم ابي الجعد رافع الاشجعي مولاهم الكوفي مات سنة بضع او ثمان وتسعين
في ولاية سليمان بن عبد الملك انه قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه قال بينما
نحن اما والنبي صلى الله عليه وسلم خارجان من المسجد فنسينا بكسر القاف وفتح التحتية رجل
عند سدة المسجد والسدة بضم السين وفتح الدال المشددة المهملتين اي ما يبقى من الطريق
المسدود وقيل هي المظلة على الباب لوقاية المطر والشمس وقيل هي الباب نفسه وقيل
عتبته وقيل الساحة امام الباب والرجل قال الحافظ العسقلاني لم اعرف اسمه لكن في
الدارقطني انه ذو الخويصرة اليماني فقال يا رسول الله متى الساعة تقوم قال النبي صلى الله
عليه وسلم ما اعددت لها اي ما حصلت لها وفي رواية غير ابي ذر ما اعددت بتشديد الدال

مثل

مثل جمع مالا وعدده قال المفسرون جمع مالا وعدده اي اعده لنوائب الدهر وقيل
احصى عدده قاله السدي وقرا الحسن والكلبي بتخفيف اللام اي جمع مالا وعدد ذلك
المال فكان الرجل قد اسكن افتعل من السكون فيكون الفه خارجة عن القياس وقيل انه استفعل من
الكون اي انتقل من كون الى كون كما قالوا استحال اذا انتقل من حال الى حال وقوة المعنى تؤيد الاول
اذ الاستكانة هي الخضوع والانقياد وهو مناسب للسكون والخروج عن القياس يضعفه
والقياس يؤيد الثاني وقوة المعنى تضعفه اذ ليس بينهما يعني المشتق والمشتق منه مناسبة
ظاهرة فيحتاج اثباتها الى تكلف وقيل يعون الكمين وهو لحم باطن الفرج اذ هو في اذل
المواضع اي صار مثله في الذل وقيل كان يلين بمعنى خضع وذل وعلى هذا لا يلزم الخروج
عن القياس ولا عدم المناسبة ولو كانت هذه اللغة مشهورة فكان احسن الوجوه كذا في
المصابيح وقال ابن التين لعل سبب سؤال الرجل عن الساعة اشفاقه مما يكون فيها
ولو سال استعجالا لادخل في قوله تعالى يستعجل بها الذين لا يؤمنون بها ثم قال يا رسول الله
ما اعددت بالاهمز كالسابقة وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني ما عددت بغير همزة
لها كبير صيام بالوحدة في رواية الاكثر وللبعض بالمثنة ولا صلوة ولا صدقة ولكني بكسر
النون المشددة وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي وبكى بسكون النون المخففة احب الله
ورسوله قال صلى الله عليه وسلم لك انت في الجنة مع من احببت فاحفظه عني منه غير زيادة
عمل باصحاب الاعمال الصالحة قال ابن بطال في حديث انس رضي الله عنه جواز سكوت العالم عن جواب
السائل والمستفتي اذا كانت المسالة لا تعرفا وكانت مما لا حاجة بالناس اليها وكانت مما
يخشى منها الفتنة او سوء التاويل وينقل عن المهلب الفتيا في الطريق او على الدابة ونحو
ذلك من التواضع فان كانت لضعيف فهو محمود وان كانت لرجل من اهل الدنيا او
لمن يخشى لسانه فهو مكروه وقال الحافظ العسقلاني والثاني ليس ببعيد اذ قد يترتب
على السؤال من ذلك شر رفيع ليا بن شره فيكون في هذه الحالة محمودا واختلف
اصحاب مالك في القضاء سائرا او ماشيا فقال اشهب لا باس به اذا لم يشغله عن الفهم
وقال سحنون لا ينبغي وقال ابن حبيب لا باس بما كان يسيرا كالذي يا مر بسجن من
وجب عليه او يامر شيئ او يكف عن شيئ واما الابتداء بالنظر ونحوه فلا قال ابن بطال
وهو حسن وقول اشهب اشبه بالدليل وقال ابن التين لا يجوز الحكم في الطريق فيما يكون
عاما هكذا اطلق والاشبه التفصيل وقال ابن المنير لا يصح حجة من منع الكلام في العلم
في الطريق واما الكراهة التي تحكى عن مالك في تعزيره الحكم الذي حاله في الطريق
ثم حدثه فكان يقول وددت لو زادني سياطا وزاد في تحديثنا فلم يصح ثم
قال ويحتمل ان يفرق بين حالة النبي صلى الله عليه وسلم وحالة غيره فان غيره
في مظنة ان يتشاغل بلغو الطرقات وقد وقع في حديث جابر الطويل في حجة
الوداع عند مسلم وطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته ليراه الناس وليشرف لهم
ليسالوه والاحاديث في سؤال الاعجمية وهو سائر حاشيا او راكبا كثيرة ومطابقة الحديث
للترجمة تؤخذ من قوله عند سدة المسجد لان السدة في قوله هي الساحة امام البيت وقد سبق
الحديث في الادب في باب علامة حب الله باب ما ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يكن له بواب ربما لم يمنع الناس فان قيل قد تقدم ان ابا موسى كان بوابا للنبي صلى الله عليه وسلم

لما جلس على القف فالجواب ان الجمع بينهما انه اذا لم يكن في شغل فراغ اهله ولا انفراد لشئ من امره انه كان يرفع حجابه بينه وبين الناس ويبرز لطالب الحاجة اليه وقد تقدم في النكاح انه كان في وقت خلوته يتخذ بوابا حدثنا اسحق وفي رواية ابي ذر والاصيلي اسحق بن منصور اي ابن بهرام الكديمي ابو يعقوب المروزي قال اخبرنا وفي رواية ابي ذر والاصيلي حدثنا عبد الصمد ابن عبد الوارث قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج قال حدثنا ثابت البناني بضم الموحدة وفتح النون عن انس بن مالك رضي الله عنه وفي رواية ابي ذر قال سمعت انس بن مالك يقول لامراة من اهله تعرفين فلانة غير منصرف كناية عن اعلام اناث اي ناسي لم يقف الحافظ العسقلاني على اسم المراتين قالت نعم اعرفها قال فان النبي صلى الله عليه وسلم مر بها وهي اي والحال انها تبكي عند قبر وكان قد ابنها فقال لها اتقي الله تو طئة لقوله واصبري بكسر الموحدة اي لما تجزع علي وخافي غضب الله واصبري حتى تثابي فاجابت فقالت له اليك اي تنح وابعد عني فانك خلو بكسر المعجمة وسكون اللام اي خال من مصيبتي وعند من حديث ابي هريرة رضي الله عنه انها قالت يا عبد الله اني انا امك حتى تثكلني ولو كنت مصابا عذرتني قال انس رضي الله عنه فجاوز معاصلى الله عليه وسلم ومضى فمر بها رجل عرفها الفضل بن العباس فقال لها ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما عرفته قال انه لرسول الله صلى الله عليه وسلم زاد مسلم في رواية له فاخذ مثل الموت اي من شدة الكرب الذي اصابها لما عرفت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انس فجاءت الى الحجرة التي بابه صلى الله عليه وسلم فلم تجد عليه بوابا اي راتبا تواضعا منه صلى الله عليه وسلم فلا يعارض بهذا حديث ابي موسى كما مر انه كان بوابا له وحديث عمر رضي الله عنه لما استاذن له اليهود في قصة حلفه ان لا يدخل على نسائه شهرا انه صلى الله عليه وسلم كان في خلوة نفسه يتخذ البواب واختلف في مشروعية الحجاب للحاكم فقال الشافعي انه يتخذه له وذهب اخرون الى جوازه وقال اخرون بل يستحب ذلك لترتيب الخصوم ومنع الممتطيل ودفع الشرير ويكره دوام الاحتجاب وقد يحرم نفي ابي داود والترمذي بسند جيد عن ابي مريم الكندي انه قال لمعاوية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ولاه الله من امر المسلمين شيئا فاحتجب عن حاجاتهم احتجب الله عن حاجته يوم القيمة وقيل وظيفة البواب او الحاجب ان يطالع الحاكم بحال من حضر ولا سيما من الاعيان لاحتمال ان يجئ مخاصما والحاكم يظن انه جاء زائرا فيعطيه حقه من الاكرام الذي لا يحكم لمن يجئ مخاصما وايصال الخبر للحاكم بذلك اما بالمشافهة واما بالمكاتبة وقال الطيبي فائدة قوله فلم تجد عنده بوابا انه لما قيل لها انه لرسول الله صلى الله عليه وسلم استشعرت خوفا وهيبة في نفسها فتصورت انه مثل الملوك له حاجب وبواب يمنع الناس من الوصول اليه فوجدت الامر بخلاف ما تصورته فقالت يا رسول الله والله ما عرفتك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها انما الصبر عند اول صدمة وفي رواية ابي ذر والكشميهني عند اول الصدمة بالتعريف والمعنى اذا اوقع الثبات اول شئ يهجم على القلب من مقتضيات الجزع هو الصبر الكامل الذي يترتب عليه الاجر فالمراد بوجوه على المصيبة انما ليست من صنعه وانما يوجر على حسن نيته وجميل صبره وفي الحديث ايضا وعيد شديد لمن كان حاكما واحتجب عنهم لغير عذر لما في ذلك من تاخير ايصال الحقوق او تضييعها واتفق العلماء على انه يستحب تقديم الاسبق فالاسبق والمسافر على المقيم ولا سيما ان خشي فوات

الرفقة

الرفقة وان من اتخذ بوابا او حاجبا ان يتخذ ثقة عفيفا امينا عارفا حسن الاخلاق عارفا بمقادير الناس ونقل ابن التين عن الداودي قال الذي احدثه بعض القضاة من شدة الحجاب وادخاله بطائق الخصوم لم يكن من فعل السلف انتهى قال ابن المنير ان كان مراده البطائق التي فيها الاخبار بما جرى فصحيح يعني انه حادث واما البطائق التي تكتب للسبق ليبدأ بالنظر في خصومه من سبق فهو من العدل في الحكم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فجاءت الى بابه فلم تجد عليه بوابا وقد مضى الحديث في الجنائز في باب زيارة القبور

باب الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه القتل دون الامام الذي فوقه اذا لذي ولاه في غير ما احتاج الاستيذان فيه في خصوص ذلك وقال العيني اي ههنا باب مترجم بقوله الحاكم الخ وهو مرفوع على الابتداء وقوله يحكم بالقتل خبره وليس لفظ الباب مضافا الى الحاكم فليتامل وقال الكرماني وتبعه البرماوي قوله دون بوابا بمعنى عند وانما بمعنى غير لكن الحديث الثاني يدل على انه بمعنى غير ليس الا والاول يحتملها حدثنا محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس الذهلي بضم المعجمة وسكون الهاء وكسر اللام وسقط في رواية ابي ذر الذهلي قال حدثنا الانصاري محمد بتقديم النسبة على الاسم وهي رواية ابي زيد المروزي وفي رواية الاكثرين حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد ابي عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس عن عم ابيه ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم الاولى والثانية بينهما الف عن انس رضي الله عنه ان قيس بن سعد وزاد في رواية المروزي ابن عبادة اي الانصاري الخزرجي كان والده رئيس الخزرج لاقيس بن سعد بن معاذ وفي رواية ابي ذر عن انس بن مالك قال ان قيس بن سعد كان يكون بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرطة من الامير بضم المعجمة وفتح الراء بعدها طاء مهملة وزاد اسمعيلي عن الحسن بن سفيان عن محمد بن مرزوق عن الانصاري لما يتفقد من اموره وهذه الزيادة مدرجة من كلام الانصاري كما بينه الترمذي والشرطة اعوان الامير الذين يتصرفون في الجند باوامره والمراد بصاحب الشرطة كبيرهم فقيل سموا بذلك لانهم نزالة الجند او لانهم لاشداء الا نوباء من الجند قال الازهري شرطة كل شئ خياره ومنه الشرطة لانهم نخبة الجند وقيل انهم اول طائفة تقدم الجيش ويشهد الوقعة وقيل ماخوذ من الشرط بفتحتين وهو الحلل اللبرم لما جعلهم في الشدة وفي الحديث تشبيه ما مضى بما حدث بعده لان صاحب الشرطة لم يكن موجودا في العهد النبوي عند احد من العمال وانما حدث في دولة بني امية فاراد انس رضي الله عنه تقريب حال قيس بن سعد عند السامعين فشبهه بما يعهدونه وفائدة تكرار لفظ الكون في قوله كان يكون بيانا لدوام الاستمرار كما قال الكرماني وقال الحافظ العسقلاني وقد وقع في رواية الترمذي وابن حبان والاسمعيلي وابي نعيم وغيرهم من طرق عن الانصاري بلفظ كان قيس بن سعد من النبي صلى الله عليه وسلم قال فظهر ان ذلك من تصرف الرواة وتعقبه العيني بان رواية الترمذي وغيره لا تستلزم نفي رواية كان فانه كثيرا لا يروي الا ما ضبطه فعدم النسبة الى تصرف الرواة اولى من كونهم تصرفوا في ذلك من عند انفسهم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لان قيس بن سعد لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في مقدمته وبذلك يدخل في الترجمة وان كان لا يخلو عن النظر حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى زاد ابو ذر هو القطان

عن قرة وفى رواية ابى ذر زياده بن خالد اى السدوسى انه قال حدثنى بالافراد حميد بن هلال
العدوى البصرى قال حدثنا ابو بردة بضم الموحدة عامر او الحارث عن ابى موسى عبد الله بن قيس
الاشعرى ان النبى صلى الله عليه وسلم بعثه اى ارسله الى اليمن قاضيا واتبعه بمعاذ بهمزة قطع وسكون
الفوقية ويقال لمعاذ ابن جبل وهذا قطعة من حديث سبق فى باب حكم المرتد والمرتدة من استتابة
المرتدين بهذا السند واوله عن ابى موسى قال اقبلت الى النبى صلى الله عليه وسلم ومعى رجلان من
الاشعريين احدهما عن يمينى والاخر عن يسارى ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك فكلاهما
سأل فقال يا ابا موسى او قال يا عبد الله بن قيس قال قلت والذى بعثك بالحق ما اطلعانى
على ما فى انفسهما وما شعرت انهما يطلبان العمل فكأنى انظر الى سواكه تحت شفته قلصت فقال
لن او لا نستعمل على عملنا من اراده ولكن اذهب انت يا ابا موسى او يا عبد الله بن قيس الى اليمن
ثم اتبعه معاذ بن جبل ثم ذكر قصة اليهودى الذى اسلم ثم ارتد وعليها اقتصر هنا فى الحديث
التالى لهذا حدثنى بالافراد عبد الله بن الصباح بفتح المهملة والموحدة المشددة وبعد
الالف المهملة العطار البصرى قال حدثنا محمود بن الحسن اى ابن هلال القرشى البصرى وقيل
اسمه محمد ومحمود لقب له وهو به اشهر وهو مختلف فى الاحتجاج وليس له فى البخارى سوى
هذا الموضع وهذا فى حكم المتابعة لانه قد تقدم فى استتابة المرتدين من وجه آخر عن حميد بن
هلال قال حدثنا خالد هو الحذاء عن حميد بن هلال العدوى عن ابى بردة عامر عن ابى موسى
الاشعرى رضى الله عنه ان رجلا لم يعرف اسمه اسلم ثم تهود فالحق وفى نسخة فاتاه معاذ بن
جبل وهو عند ابى موسى فقال معاذ لابى موسى ما لهذا قال اسلم ثم تهود وفى نسخة ثم
ارتد وفى رواية الباب المذكور فى استتابة المرتدين ثم اتبعه معاذ بن جبل فلما قدم عليه
القى له وسادة قال انزل واذا رجل عنده موثق قال ما هذا قال كان يهوديا فاسلم ثم
تهود فقال لا اجلس حتى اقتله قضاء الله اى هذا قضاء الله وقضاء رسوله
صلى الله عليه وسلم وزاد فى الاستتابة فامر به فقتل وبذلك يتم مراد الترجمة وعيصل الرد على
من زعم ان الحدود لا يقيمها عمال البلاد الا بحدثورة الامام الذى ولاهم قال ابن بطال
اختلف العلماء فى هذا الباب فذهب الكوفيون الى ان القاضى حكمه حكم الوكيل لا يطلق
يده الا فيما اذن له فيه وحكمه عند غيرهم حكم الوصى له التصرف فى كل شئ وتنطلق يده على
النظر فى جميع الاشياء ونقل الطحاوى عنهم ان الحدود لا يقيمها الا امراء الامصار ولا يقيمها
عامل السواد ولا نحوه ونقل ابن القاسم لا يقام الحدود فى المياه بل تجلب الى الامصار ولا
يقام القصاص فى القتل فى معدكها الا بالفسطاط يعنى لكونها تنزل منزلة متولى مصر
قال اوكتب الى والى الفسطاط بذلك يستأذنه وقال اشهب من فوض له الوالى ذلك
من عمال المياه جاز له ان يفعله وعن الشافعى نحوه قال ابن بطال والحجة فى الجواز حديث
معاذ رضى الله عنه فانه قتل المرتدين ان بعث اليه النبى صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة **باب هل يقضى القاضى** وفى رواية الكشميهنى الحاكم
اى بين الناس او يفتى وهو غضبان وجواب الاستفهام محذوف يوضحه حديث الباب
حدثنا ادم هو ابن ابى اياس قال حدثنا عبد الملك بن عمير بضم العين وفتح الميم الكوفى قال
سمعت عبد الرحمن بن ابى بكرة بفتح الثاء المثلثة وكسر القاف الثقفى قال كتب ابى ابو بكرة الى ابنه بالمزدلفة اى ولده
وفى رواية الترمذى عن عبد الرحمن بن ابى بكرة قال كتب ابى الى عبيد الله بن ابى بكرة وهذا

يفسر

يفسر رواية البخارى المبهمة وكذا وقع فى اطراف المزى الى ابنه عبيد الله ووقع فى رواية مسلم
عن عبد الرحمن قال كتب ابى ويروى كتب الى وكتبت له الى عبيد الله بن ابى بكرة وفى عمدة
الاحكام كتب ابى وكتبت له الى ابنه عبيد الله وهو موافق لرواية مسلم الا انه زاد لفظا ابنه
والضمير فى ابنه عائد الى ابى بكرة وصرح فى بعض الروايات فقال وكتبت له الى ابنه عبيد الله بن
ابى بكرة واعلم ان ابا بكرة له ابن يسمى عبيد الله وهو المكتوب اليه وابن آخر يسمى عبد الرحمن
راوى الحديث الذى كتب الى اخيه عبيد الله وهذا التركيب يحتمل ان يكون ابو بكرة كتب بنفسه
الى ابنه عبيد الله وكتب عبد الرحمن لاخيه عبيد الله بمثل ما كتب ابو بكرة ولكن عبد الرحمن انما
كتب لاجل ابيهما اى لاجل امره وطواعيته ونحو ذلك فعليه تتنازع بين كتب وبين كتبت
فى المفعول وبوان لا يحكم بين اثنين وفى الجار والمجرور وهو الى ابنه ويكون قد اعمل احدهما
واضمر فى الاخر ولكنه حذف لكونه فضلة انتهى وحاصله انه كتب ابو بكرة لنفسه مرة واخرى
عبد الرحمن ان يكتب لاخيه فكتب له مرة اخرى وتعقبه الحافظ العسقلانى بانه لا تتعين ذلك
بل الذى يظهر ان قوله كتب الى اى امر بالكتابة وقوله كتبت له اى باشرت الكتابة التى امر
بها والاصل عدم التعدد وتعقبه العينى فقال الاصل عدم التعدد وتعقبه العينى فقال الاصل
عدم التعدد والاصل عدم ارتكاب المجاز والعدول عن ظاهر الكلام للعلة وما المانع
من التعدد انتهى او يكون المراد كتب ابى الى انه اكتب لابنه ولكن حذف المفعول وهو المجرور
بالى ثم قال وكتبت له الا ابنه بذلك اى لاجل امره لى بان اكتب وعلى هذا فلا تتنازع
فى المجرور بل فى المفعول الذى هو المصدر المنسبك ثم ان لا يحكم واعمل احدهما وحذف
الاخر الا انه غير محمود على ما سبق او يكون المراد ان كلا من ابى بكرة وعبد الرحمن كتب
الى عبيد الله وكتابة ثانيهما اليه تاكيد الكتابة الاول وكتابة عبد الرحمن انما كانت
لاجل ابى بكرة على معنى انه كتب ذلك عن قبل ابيه لانه قبل نفسه او يكون ابو بكرة امر بالكتابة
فنسب اليه انه يجوز بالسبب عن المسبب وفيه نظر لرواية النسائى قال عبد الرحمن بن
ابى بكرة كتب الى ابو بكرة يقول سمعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الى اخره
وكان عبيد الله بسجستان اى قاضيا بها وهى حالية وسجستان بكسر المهملة والجيم على الصحيح
بعدهما مهملة ساكنة بعدها مثناة فوقية وهى الجهة الهندية منها وبين كرمان مائة
فرسخ ضرب اربعون فرسخا مفازة ليس فيها ماء وينسب اليها سجستانى وسجزى بزاى
بدل السين الثانية والتاء وهو على غير قياس وسجستان لا ينصرف للعلمية والعجمة
وزيادة الالف والنون وقال العينى هى فى الاصل اسم اقليم من الاقاليم وهو اقليم عظيم واسم
قصبته زرنج بفتح الزاى والراء وسكون النون وبالجيم وهى مدينة كبيرة من سجستان قال ابن
سعد فى الطبقات كان زياد فى ولايته على العراق قرب اولاد اخيه لابى بكرة فى ولايته
زياد بان لا تقضى بين اثنين وفى رواية مسلم لا تحكم وانت غضبان جملة فى موضع الحال
وغضبان لا ينصرف والغضب غليان دم القلب لطلب الانتقام وروى الترمذى عن ابى
سعيد مرفوعا الا وان الغضب جمرة فى قلب ابن ادم اما ترون الى حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه
فاذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فاء فى فانى سبيله لا يقضين بتشديد النون
تاكيد للنهى حكم بفتحتين اى حاكم وقد يطلق على القيم بما يسند اليه بين اثنين وهو غضبان
وفى رواية مسلم لا يحكم احد والباقى سواء وفى رواية الشافعى عن سفيان بن عيينة عن عبد الملك

بن عمير لسنده لايقضي القاضي اولا يحكم الحاكم بين اثنين وهو غضبان ولم يذكر القصة
قال المهلب سبب هذا النهي ان الحكم حالة الغضب قد يتجاوز بالحاكم الى غير الحق فمنع وبذلك
قال فقهاء الامصار وقال ابن دقيق العيد فيه النهي عن الحكم حالة الغضب لما يحصل بسببه
من التغير الذي يخل بالنظر فلا يحصل استيفاء الحكم على الوجه قال وعداه الفقهاء بهذا
المعنى الى كل ما يحصل به التغير للفكر كالجوع والعطش المفرطين وشبع مفرط ومرض مؤلم و
خوف مزعج وحزن وفرح شديدين وغلبة نعاس وهم مضجر ومدافعة حدث وحر مزعج
وبرد وجوع مزعج وبرد منكي وفرح شديد وملال وسائر ما يتعلق به القلب تعلقا يشغله
عن استيفاء النظر وكذا لو خطره طعام ونفسه تتوق اليه قال والمقصود ان يتمكن
من استيفاء الفكر والنظر وقال الغزالي فهم من هذا الحديث انه لا يقضي حاقنا او جائعا
او مستعجلا لمرض او غيره وقال المازري وكذلك لا يقضي بكل حال يسوء خلقه فيها
وبتغير عقله وقد اخرج البيهقي بسند ضعيف عن ابي سعيد رضي الله عنه مرفوعا لا يقضي القاضي
الا وهو شبعان ريان وكان الحكمة في الاقتصار على ذكر الغضب لاستيلائه على النفس
وصعوبة مقاومته بخلاف غيره وقال ابن دقيق العيد وهو قياس مظنة على مظنة اي
استنباط معنى لعلة النص فانه لما نهى عن الحكم حالة الغضب فهم منه انه الحكم لا يكون الا
في حالة استقامة الفكر فكانت علة النهي المعنى المشترك وهو تغير الفكر والوصف
بالغضب لسببي علة بمعنى انه مشتمل عليه فالحق به ما في معناه كالجوع وغيره فان قيل هل هذا
النهي نهي تحريم او كراهة فالجواب انه نهي تحريم عند اهل الظاهر لظاهر الحديث وحمله العلماء
على الكراهة حتى لو حكم في حال غضبه لحكمه للزبير في شراج الحرة حين قال له الانصاري ان كان
ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اسق يا زبير الحديث وفي الصحيح
ايضا في قصة عبد الله بن عمر رضي الله عنهما حين طلق امراته وهي حائض فذكره عمر رضي الله عنه
لرسول الله صلى الله عليه وسلم لكن لا حجة فيه لدفع الكراهة عن غيره لعصمته صلى الله عليه وسلم
فلا يقول في الغضب الا كما يقول في الرضى قال النووي يجوز الفتوى في حال الغضب
كذلك الحكم وينفذ ولكنه مع الكراهة في حقنا ولا يكره في حقه صلى الله عليه وسلم لانه لا يخاف
عليه في الغضب ما يخاف على غيره وبعد فقال يحمل على انه تكلم بالحكم قبل وصوله في الغضب
الى تغير الفكر ويؤخذ من اطلاق انه لا فرق بين مراتب الغضب ولاسبابه ولذا اطلقه الجمهور
وفصل امام الحرمين والبغوي فقيد الكراهة بما اذا كان الغضب لغير الله تعالى واستغرب
المرويانى هذا التفصيل واستبعده غيره لمخالفته لظاهر الحديث والمعنى الذي لاجله نهي عن
الحكم حالة الغضب وقال بعض الحنابلة لا ينفذ الحكم في حال الغضب لثبوت النهي فيه والنهي
يقتضي الفساد وفصل بعضهم بين ان يكون الغضب طرأ على ما كان مستبان له الحكم فلا يؤثر
والا فهو محل الخلاف وهو تفصيل معتبر وقال ابن المنير ادخل البخاري حديث ابي بكرة المذال
على المنع ثم حديث ابي سعود الدال على الجواز تنبيها منه على طريق الجمع بان يجعل الجواز خاصا بالنبي
صلى الله عليه وسلم لوجود العصمة في حقه والامن من التعدي او ان غضبه انما كان للحق فمن كان في
مثل حاله جاز والا منع وهو كما قيل في شهادة العدو انه كانت دينية ردت وان كانت دنيئة
لم ترد وقال ابن دقيق العيد وغيره وفي الحديث ان الكتابة بالحديث كالسماع من الشيخ في وجوب
العمل واما في الرواية فمنع ثم قوم فاخرجت عن الاجازة والمشهور الجواز ثم الصحيح عند الاداء ان

لا يطلق

لا يطلق الاخبار بل يقول كتب الي او كاتبني او اخبرني في كتابه وفيه ذكر الحكم مع دليله في
التعليم ومثله في الفتوى وفيه شفقة الاب على ولده واعلامه بما ينفعه وتحذيره من
الوقوع فيما ينكر وفيه نشر العلم للعمل به والافتداء وان لم يسأل العالم عنه ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة واخرجه مسلم في الاحكام وابو داود في القضايا والترمذي في
الاحكام والنسائي في القضايا وابن ماجة في الاحكام حدثنا محمد بن مقاتل المروزي المجاور
قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك قال اخبرنا اسمعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ عن قيس بن ابي
حازم ابي عبد الله البجلي التابعي الكبير قاتنة الصحبة بكمال عن ابي مسعود عقبة بن عمرو بفتح العين
وسكون الميم الانصاري الخزرجي البدري انه قال جاء رجل الى النبي ويروى الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم لم يسم الرجل او هو ابن الحارث فقال يا رسول الله اني لاتاخر عن صلوة الغداة
اي الصبح فلا اصليها مع الامام من اجل فلان هو معاذ بن جبل او ابي بن كعب كما في مسند ابي يعلى
بما يطيل بنا فيها اي في صلوة الغداة ومن ابتدائية متعلقة بقوله لاتاخر قال ابو مسعود فما
رايت النبي صلى الله عليه وسلم قط اشد غضبا في موعظة منه يومئذ وفيه وعيد شديد على من يسيء
في تخلف الغير عن الجماعة ثم قال صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس وفي رواية ابي ذر عن الحموي
والمستملي ايها الناس باسقاط حرف النداء ان منكم منفرين فايكم ما صلى بالناس فليوجز
بسكون اللام وبالجيم المكسورة بعدها زاي وما صلة موكدة بمعنى الابهام في اي وصلي فعل
شرط وفليوجز جوابه كقوله تعالى اياما تدعوا فله الاسماء الحسنى فان فيهم الكبير والضعيف
وذا الحاجة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد سبق الحديث في العلم في باب الغضب في الموعظة
وفي كتاب الصلوة في باب تخفيف الامام في القيام حدثنا محمد بن ابي يعقوب واسم ابي يعقوب
اسحق الكرماني نسبته الى كرمان قال الكرماني المشهور عند المحدثين فتح الكاف لكن اهلها يقولون
بالكسر وهو بلد اهل السنة والجماعة ولا يكاد يوجد فيها شيء من العقايد الفاسدة قال وهي
مولدي واول ارض مست جلدي ترابها حدثنا حسان بن ابرهيم بفتح الحاء والسين المشددة
المهمتين الكرماني العنزي قال حدثنا يونس هو ابن يزيد الايلي قال محمد وفي رواية ابي ذر حدثنا
محمد هو الزهري قال اخبرني بالافراد سالم ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره انه
طلق امراته امنة بمد الهمزة وكسر الميم بنت عفار بكسر العين المهملة وبالفاء وهي حائض
العامل في الحال من امراته او من ضمير الفاعل فذكر عمر رضي الله عنه ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فغيظ
اي غضب فيه اي في الفعل المذكور وهو الطلاق وتغيظ مطاوع غيظته فتغيظ وفي
رواية ابي ذر عن الكشميهني عليه اي على ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يحتمل ان يكون
ثم هنا بمعنى الواو لان قوله يقال ان يغيظه ويحتمل انه يكون على بابها وان قوله بعد زوال
الغيظ واللام في قوله ليراجعها لام الامر والفعل مجزوم وكذا قوله ثم ليمسكها ويجوز في
المعطوف الرفع على الاستيناف اي ثم هو يمسكها كذا قال القسطلاني وفيه انه يقتضي ان يكون
ذلك بسقوط اللام والامر فيه للندب على قول ابي حنيفة ومالك في احد وقفها المحدثان
والواجب عند مالك واصحابه والصارف له عن الوجوب قوله تعالى فامسكوهن بمعروف
او فارقوهن بمعروف وغيرها من الايات المقتضية للتخيير بين الامساك بالرجعة او الفراق بتركها
وفي رواية مسلم ثم ليدعها حتى تطهر ثم تحيض حيضة اخرى فتطهر فان بدا له بعد ذلك ان يطلقها
من الحيض ان يطلقها قبل ان يجامعها قال البيضاوي وفي الحديث فوائد جمة الطلاق

في الحيض لتغليظه صلى الله عليه وسلم وهو لا يتغلظ الا في حرام والتنبيه على انه علة التحريم تطويل العدة عليها وان العدة بالاطهار ولا بالحيض انتهى وفيه ما فيه ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في الطلاق في مواضع في اوائله باب من رأى هذا الفقهاء للقاضي ويروى للحاكم ان يحكم بعلمه في امر الناس دون حقوق الله كالحدود اذا لم يخف القاضي الظنون والتهمة بفتح الخاء اي يحكم بشرطين في جواز ذلك احدهما عدم التهمة والآخر شهرة القضية كما اشار بقوله اذا كان امرا مشهورا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لهند اي بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف ام معاوية زوجة ابي سفيان بن حرب اسلمت عام الفتح بعد اسلام زوجها ابي سفيان بنفقتها ونفقة ولدها العلم بوجوب ذلك فقال خذي من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف وذلك اذا كان امرا مشهورا كذا في رواية ابي ذر والى الوقت والاصيلي بن عساكر بالنصب على انه خبر كان وفي رواية غير هؤلاء امر مشهور بالرفع على ان كان تامة وفي هذه المسئلة اقوال للعلماء فقال الشافعي يجوز للقاضي ذلك في حقوق الناس علم بذلك قبل القضاء او بعده وبه قال ابو ثور وقال ابو حنيفة ما علمه قبل القضاء من حقوق الناس علم ذلك قبل القضاء من حقوق الناس لا يحكم فيه بعلمه ويحكم فيما اذا علمه بعد القضاء وقال ابو يوسف ومحمد يحكم فيما علمه قبل القضاء وقال شريح والشعبي ومالك والمشهور عنه واحمد واسحق وابو عبيدة لا يقضي بعلمه صلا وقال الاوزاعي ما اقر به الخصمان عنده اخذهما به ونفذه عليهما الا الحدود وقال عبد الملك يحكم بعلمه فيما كان في مجلس حكمه وقال الكرابيسي الذي عندي ان شرط جواز الحكم بالعلم ان يكون مشهورا بالصلاح والعفاف والصدق لم يعرف بكثير زلة بحيث يكون اسباب التقي فيه موجودة واسباب التهمة مفقودة فهذا الذي يجوز له ان يحكم بعلمه مطلقا وقالت المالكية لا يحكم بعلمه في امر من الامور الا في التعديل والتجريح لان القاضي يشارك غيره فيها فلا تهمة وانه لو لم يحكم بعلمه في العدالة لافتقر الى معدلين آخرين وهكذا فيسلسل حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري بن شهاب انه قال حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر قال اخبرني بالافراد ايضا عروة اي ابن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت جاءت هند بالصرف وعدمه بسكون وسط بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف القرشية العبشمية وسقط في رواية ابي ذر بن ربيعة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ما كان على ظهر الارض اهل خباء بكسر الخاء المعجمة والمد هي الخيمة وقيل الدار تسمى خباء والقبيل تسمى خباء احب الي بتشديد الياء ان يذلوا بفتح المثنية وكسر المعجمة وكذا ان مصدرية اي ذلهم وكذا الكلام في ان يعزوا من اهل خبائك اراد ت اهل خباء فقد صلى الله عليه وسلم فكنت عنه بالاجلال له ويجمل ان تريد به اهل بيته واصحابه وهذا من استعارة والمجاز وما اصبح اليوم على ظهر الارض اهل خباء احب الي ان يعزوا بفتح المثنية وكسر العين المهملة وتشديد الزاي من اهل خبائك ثم قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل مسيك بكسر الميم وتشديد السين المهملة صيغة مبالغة من مسك اليد تعني بخيل جدا ويجوز فتح الميم و كسر السين المخففة بوزن امير وهو اصح عند اهل العربية والاول هذا الشهر في رواية المحدثين ورجل خبر ان ولو قالت ان ابا سفيان مسيك صح وحصلت الفائدة الآن ذكر الموصوف مع صفته يكون لتعظيمه نحو رايت رجلا صالحا او لتحقيره نحو رايت رجلا فاسقا وهنا كان البخل مذموما قالت رجلا وفي رواية شحيح بدل مسيك وهو اشد البخل وقيل الشح الحرص على ما ليس عنده

صخر بن حرب زوجي صح

فليس

فليس بشحيح بابس وعن ابن مسعود رضي الله عنه الشح منع الزكوة وقال القرطبي المراد به شحيح بالنسبة الى امرأته وولده لا مطلقا لان الانسان قد يفعل هذا مع اهل بيته لانه يرى غيرهم احوج واولى والا فابو سفيان لم يكن معروفا بالبخل فلا يستدل بهذا الحديث على انه بخيل مطلقا فهل على بتشديد الياء من حرج اي اثم ان اطعم الذي وفي رواية ابي ذر عن المستملي من الذي لعيالنا وهمزة اطعم مضمونة قال صلى الله عليه وسلم لها لا حرج اي لا اثم عليك ان تطعمهم من معروف من الطعام الذي هو المعروف بان لا يكون فيه اسراف ونحوه وفي هذا ان للقاضي ان يقضي بعلمه لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم انها زوجة ابي سفيان ولم يكلفها البينة لان علمه اقوى من الشهادة لانه يتيقن ما علمه والشهادة قد تكون كذبا وباقي ان شاء الله تعالى عند المؤلف في باب الشهادة يكون عند الحاكم في ولاية القضاء عن آخرين من اهل العراق انه يقضي بعلمه لانه مؤتمن واخباره من الشهادة معرفة الحق فعلمه اكثر من الشهادة واستدل المانعون من القضاء بالعلم بقوله في حديث ام سلمة رضي الله عنها انما اقضي لهما اسمع ولم يقل بما اعلم وقال للحضرمي شاهداك او يمينه ليس لك الا ذلك ويجتنبي من قضاة السوء ان يحكم احدهم بما شاء ويجيل على علمه وتعقب ابن المنير البخاري بانه لا دلالة في الحديث للترجمة لانه خرج مخرج الفتيا قال وكلام المفتي ينزل على تقدير صحة انهاء المستفتي فكانه قال ان ثبت انه يمسك حقك جاز لك اخذه واجاب بعضهم بان الاغلب من احوال النبي صلى الله عليه وسلم الحكم والالزام فيجب تنزيل لفظه عليه وبانه لو كانت فتيا لقال مثلا لك ان تاخذي فلما اتى بصيغة الامر بقوله خذي كما في الرواية الاخرى دل على الحكم وسياتي مزيد لذلك ان شاء الله تعالى في باب القضاء على الغائب وفي باب الشهادة يكون عند الحاكم في ولاية القضاء تبنيه لو شهدت البينة مثلا بخلاف ما يعلمه علما وحاصله شهدة او سماع يقينا او ظنا راجحا لم يجز له ان يحكم بما قامت به البينة ونقل بعضهم فيه الاتفاق وان وقع الاختلاف في القضاء بالعلم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من آخر الحديث كما مر الاشارة اليه وقد سبق الحديث في النفقات

باب حكم الشهادة على الخط المختوم بالخاء المعجمة والمثناة الفوقية كذا في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني المحكوم بالحاء المهملة والكاف وليست هذه اللفظة بموجودة عند ابن بطال ومعناه هل يصح الشهادة على خط بانه خطه فلان وقيد بالمختوم لانه اقرب الى عدم التزوير على الخط وما يجوز من ذلك اي من الشهادة على الخط وما يضيق عليهم اي ما يجوز لهم الشهادة به وفي رواية ابي ذر عليه اي الشاهد وحاصل المعنى ان العدل يجوز الشهادة على الخط ليس على العموم نفيا واثباتا لانه لو منع مطلقا تضيع الحقوق ولا يعمل به مطلقا لانه لا يؤمن فيه التزوير فحينئذ يجوز ذلك بشروط وكتاب الحاكم عطف على قوله الشهادة على الخط اي وحكم كتاب الحاكم الى عماله بضم العين وتشديد الميم وفي الفرع كاصله الى عامله بلفظ الافراد والقاضي الى القاضي اي وحكم كتاب القاضي الى القاضي وهذه الترجمة مشتملة على ثلثة احكام يحتاج بيان كل منها مع بيان الخلاف فيها وقال بعض الناس داود بايا حنيفة رحمه الله واصحابه رحمهم الله كتاب الحاكم جائز الا في الحدود ثم قال اي ناقض حيث قال ان كان القتل خطا فهذا اي كتاب الحاكم جائز لان هذا اي قتل الخطا في نفس الامر مال بزعمه بضم الزاي وفتحها وانما كان عندهما لعدم القصاص فيه فيلحق بسائر الاموال في سائر الحكم ثم ذكر المؤلف وجه المناقضة فقال انما صار قتل الخطا مالا بعد ان ثبت وفي رواية ابي ذر بعد ان يثبت القتل عند

الحاكم فالخطأ والعمد في اول الامر حكمهما واحد كما تقاوت في كونهما واحدا وليس غرضه من ذكر هذا ونحوه مما مضى الا التشنيع على الحنفية لا مرجوى بينه وبينهم وحاصل وجه المناقضة انه انما يصير حالا بعد ثبوته عند الحاكم والخطأ والعمد في اول الامر حكمهما واحد لا تقاوت في كونهما واحدا والجواب عن هذا ان يقال لانسلم ان الخطأ والعمد واحد وكيف يكون واحدا ومقتضى العمد القصاص ومقتضى الخطأ عدم القصاص ووجوب المال لئلا يكون دم المقتول خطأ هدرا سواء كان هذا قبل الثبوت او بعده وقد كتب عمر الى ابن الخطاب رضي الله عنه الى عامله في الحدود بالحاء والدال المهملة والعامل المذكور هو يعلى بن امية عامله على اليمن كتب اليه في قصة رجل زنى بامراة مضيفه والكشميهني في الجارود بالجيم بعدها الف فراء فواو ودال مهملة وهو الجارود بن المعلى بن العلاء يكنى ابا غياث كان سيدا في عبد القيس رئيسا قال ابن اسحق قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة عشر في وفد عبد القيس وكان نصرانيا فاسلم وحسن اسلامه ويقال ان اسمه بشر بن عمرو انما قيل له الجارود لانه اغار في الجاهلية على بكر بن وائل فاصابهم وجردهم وسكن البصرة وقيل بارض فارس وقيل بارض نهاوند وقيل رجع الى البحرين وكان بها ولقصته مع قدامة بن مظعون عامل عمر رضي الله عنه على البحرين اخرجها عبد الرزاق من طريق عبد الله بن عامر بن ربيعة قال استعمل عمر رضي الله عنه قدامة بن مظعون رضي الله عنه فقدم الجارود سيد عبد القيس فقال ان قدامة شرب فسكر فكتب عمر الى قدامة في ذلك فذكر القصة بطولها في قدوم قدامة وشهادة الجارود وابي هريرة رضي الله عنهما عليه وفي احتجاج قدامة باية المائدة وفي رد عمر عليه وجلده الحد وغرم الجارود ما ابداه هذا الرد على الحنفية ايضا في عدم رايهم بجواز كتاب القاضي الى القاضي في الحدود والجواب عنه ان كتاب عمر رضي الله عنه الى عامله لم يكن في اقامة الحد وانما كان لاجل كشف الحال الا ترى ان عمر رضي الله عنه هو الذي اقام الحد فيه بشهادة الجارود وشهادة ابي هريرة رضي الله عنهما وكتب عمر بن عبد العزيز الى عامله زريق بن حكيم في شان سنن كسرت بضم الكاف وكسر الشين وكان كتب اليه كتابا اجاز فيه شهادة رجل على سن كسرت وهذا وصله ابو بكر بن الخلال في كتاب القضاء والديات من طريق عبد الله بن المبارك عن حكيم بن زريق عن ابيه بلفظ كتب الى عمر بن عبد العزيز كتابا اجاز فيه شهادة رجل على سن كسرت وقال ابرهيم النخعي كتاب القاضي الى القاضي جائز اذا عرف الكتاب والخاتم الذي يختم به عليه لما لا يلتبس بغيرهما وصله ابن ابي شيبة عن عيسى بن يونس عن عبيدة عنه وكان الشعبي عامر بن شراحيل التابعي الكبير يجيز الكتاب المختوم بما فيه من القاضي وصله ابن ابي شيبة من طريق عيسى بن ابي عزة قال كان عامر يعني الشعبي يجيز الكتاب المختوم يجيئ من القاضي ويروى عن ابن عمر رضي الله عنهما نحوه اي نحو ما روى عن الشعبي قال الحافظ العقيلي لم يقع لنا هذا الاثر عن ابن عمر الا الان ولذلك ذكره بصيغة التمريض وقال معاوية بن عبد الكريم الثقفي المعروف بالضال بضاد معجمة ولام مشددة سمي بذلك لانه ضل في طريق مكة واخطه احمد وابو داود والنسائي ومات سنة ثمانين ومائة ووصل اثره وكيع في مصنفه عنه شهدت امي حضرت عبد الملك بن يعلى يوزن برضى التابعي الثقة قاضي البصرة لما ولي امارتها من قبل يزيد بن عبد الملك بن مروان كما ذكره عمر بن شبة في اخبار البصرة وقال انه مات وهو على القضاء واخرجه ابن حبان في الثقات سنه مائة فوهم فذكر ابن سعد انه كان قاضيا قبل الحسن ومات في

خلافة

خلافة عمر بن عبد العزيز والصواب بعد الحسن وقول عمر بن شبة هو المعتمد وان ابن هبيرة هو الذي ولاه ومات على القضاء بعد المائة بسنتين او ثلاث ويقال بل عاش الى خلافة هشام بن عبد الملك فعزله خالد بن عبد الله القسري وولى ثمامة بن عبد الله بن انس وشهدت اياس بن معاوية بكسر الهمزة وتخفيف التحتية وباس بن المهملة المعروف بالذكاء وكان قد ولي قضاء البصرة في خلافة عمر بن عبد العزيز وولاه عدي بن ارطاة عاملها فقبل عمر بن عبد العزيز بعد امتناع منه مات سنة مائتين وعشرين ومائة وهو ثقة عند الجميع والحسن ابو البصرة الامام المشهور وكان ولي قضاء البصرة مدة لطيفة وولاه عدي بن ارطاة عاملها وابوه يسار راى مائة وعشرين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مات في شهر رجب سنة عشر ومائة وهو ابن تسع وثمانين سنة وثمامة بن عبد الله بن انس اي ابن مالك رضي الله عنه وكان تابعيا ثقة ولي قضاء البصرة في اوائل خلافة هشام بن عبد الملك وولاه خالد القسري سنة ست وثمانية وعزله سنة عشر وقيل سنة تسع وولي بلال بن ابي بردة ومات ثمامة بعد ذلك وبلال بن ابي بردة بضم الموحدة عامر واسم ابي بردة الحارث بن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه وكان صديقا لخالد بن عبد الله القسري فولاه قضاء البصرة لما ولي امرها من قبل هشام بن عبد الملك وضم اليه الشرطة وكان اميرا قاضيا الى ان قتل يوسف بن عمر الثقفي لما ولي الامرة بعد خالد ولم يكن محمودا في احكامه وعذب خالدا وعماله ومنهم بلال وذلك في سنة عشرين ومائة ويقال انه مات في حبس يوسف ويقال انه كان يقول ان الرجلين يختصمان الي فاجد احدهما خف على قلبي فاقضي له ذكر ذلك ابو العباس بن المبرد في الكامل وعبد الله بن بريدة بضم الموحدة الاسلمي التابعي الشهير وكان ولي قضاء مرو بعد اخيه سليمان سنة خمس ومائة الى ان مات وهو على قضائها سنة خمس عشرة ومائة وذلك في ولاية اسد بن عبد الله القسري على خراسان وهو اخو خالد القسري وحديث عبد الله بن بريدة بن الخصيب هذا في الكتب الستة وعامر بن عبيدة بفتح الموحدة وقيل بسكونها ذكر ابن ماكولا بالوجهين وقيل فيه ايضا عبيدة بضم العين وفتح الموحدة وقيل بفتح العين وكسر الموحدة وزيادة ياء وعامر هو ابو اياس المحلي الكوفي وثقه ابن معين وغيره وهو من قدماء التابعين لروايته عن ابن مسعود رضي الله عنه وروى عنه المسيب بن رافع وابو اسحق وحديثه عند النسائي وكان ولي القضاء بالكوفة مرة وعمر وعبادان منصور بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة ابن منصور الناجي بالنون والجيم ابو سلمة البصري قال ابو داود ولي القضاء بالبصرة خمس مرات وكان يرمى بالقدر فلذلك ضعفوه وحديثه في السنن الاربعة وعلق له البخاري شيئا مات اثنتين وخمسين ومائة يجيزون اي شهدت القاعدة المذكورين حال كونهم يجيزون كتب القضاة بغير محضر من الشهود بضم الشين وفي رواية ابي ذر من المشهود بزيادة ميم وسكون الشين فان قال الذي جيئ عليه بالكتاب بكسر الجيم وسكون التحتية بعدها هوزة انه اي الكتاب زور قيل له اذهب فالتمس المخرج من ذلك بفتح الميم والراء بينهما معجمة ساكنة اي اطلب المخرج من عهدة ذلك اما بالقدح في البينة بما يقبل فتبطل الشهادة واما بما يدل على البراءة من المشهود به وقالت المالكية اذا جاء كتاب من قاض آخر مع شاهدين فانه يعتمد عليما يشهد به الشاهدان ولو خالفا ما في الكتاب وقيل ذلك اذا طابقت شهادتهما الدعوى ولو شهدا بما فيه وهو مفتوح جاز وندب ختمه ولم يفده وحده فلا بد من شهود بان هذا الكتاب كتاب فلان القاضي وزاد الشهاب وليشهدوا انه اشهدهم انتهى واحتج من لم يشترط الاشهاد بانه صلى الله عليه وسلم كتب الى الملوك ولم ينقل انه اشهد احدا على كتابه

وجب بانه لما حصل في النفس الف واحتيط للدماء والاموال قال المؤلف رحمه الله واول من
سئل على كتاب القاضي البينة ابن ابي ليلى محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى واسم ابي ليلى يسار قاضي الكوفة
واول ما ولها في زمن يوسف بن عمر الثقفي في خلافة الوليد بن يزيد وهو صدوق لكنه اتفق على
ضعف حديثه لسوء حفظه وحديثه في السنن الاربعة وقال احمد فقد ابن ابي ليلى احب الينا من
حديثه ومات سنة اربعين ومايه وسوار بن عبد الله بفتح السين المهملة وتشديد الواو وابن عبد الله
العنبري نسبة الى بني العنبر من بني تميم قال ابن حبان في الثقات كان فقيها وولاه المنصور قضاء
البصرة سنة ثمان وثلاثين ومايه فبقي على قضائها الى ان مات في ذي القعده سنة ست وخمسين
ومايه وحفيده سوار بن عبد الله بن سوار بن عبد الله ولي قضاء الرصافة ببغداد وحديثه في
السنن الثلثة ومات سنة خمس واربعين ومائتين قال المؤلف رحمه الله وقال لنا ابو نعيم الفضل بن
دكين مذاكرة هو احدث بخ البخاري حدثنا عبيد الله بضم العين ابن محرز بضم الميم وسكون المهملة و
كسر الراء وآخره زاي محكوم في ولايته في البخاري سوى هذا الاثر قال جئت بكتاب موسى بن انس
قاضي البصرة هذا التابعي المشهور ثقة حديثه في الكتب الستة وكان ولي القضاء بالبصرة في ولاية
الحكم بن ايوب الثقفي وكان ابن حبان في الثقات مات بعد اخيه النضر بالبصرة وكان وفاة النضر
قبل وفات الحسن البصري سنة ثمان وتسع ومايه وانت اي وكنت انت عنده البينة ان لعبد
فلان كذا وكذا وهذا لي فلان بالكوفة وجئت به بالواو وفي رواية الاصيلي وابي ذر فجئت به
اي بالكتاب القاسم بن عبد الرحمن اي ابن عبد الله بن مسعود المسعودي يكنى ابا عبد الرحمن قال
العجلي ثقة وكان على قضاء البصرة زمن عمر بن عبد العزيز وكان لا ياخذ على القضاء اجرا وكان
صالحا من التابعين لقي جابر بن سمرة قبل انه مات ست عشرة ومايه فاجازه بجيم وزاي اي
امضاه وعمل به وفي معنى الحنابلة يشترط في قول ائمة الفتوى ان شهد بكتاب القاضي على
القاضي شاهدان عدلان ولا يكفي تعرفه خط القاضي وختمه وحكى عن الحسن وسوار والحسن
العنبري انهم قالوا اذا كان يعرف خطه وختمه قبله وهو قول ابي ثور ايضا وهو خلاف
ما نقله البخاري عن سوار انه اول من سال البينة وبنضم الى ما ذكرهم ابن قدامة سادسا في ذكرهم
البخاري من قضاة الامصار من التابعين عن بعدهم وبه التوضيح واختلفوا اذا شهد القاضي
شاهدين على كتابه ولم يقرا عليهما ولا عرفهما ما فيه فقال مالك يجوز ذلك ويلزم القاضي
المكتوب اليه قبوله بقول الشاهدين هذا كتابه وختمه الينا محتوما وقال ابو حنيفة والشافعي
وابو ثور اذا لم يقراه عليهما القاضي ولم يجزه لم يعمل القاضي المكتوب اليه بما فيه وروي عن
مالك مثله واختلفوا اذا كسر ضم كتفا فقال ابو حنيفة وزفر لا يقبله الحاكم وقال ابو يوسف يقبله
ويحكم به اذا شهدت به البينة وقال الشافعي وكره الحسن البصري وابو قلابة بكسر القاف وتخفيف
اللام هو ابو عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء ان يشهد بفتح الياء وفاعله محذوف
تقديره ان يشهد احد على وصية حتى يعلم ما فيها لانه لا يدري لعل فيها جورا بفتح الجيم وهو
في اصل النظم والمراد به هنا غير الحق وقال الداودي في المالكية وهذا هو الصواب لانه لا يشك
فيه انه يشهد على وصية حتى يعلم ما فيها وتعقبه ابن التين فقال لا ادري لم صوبه وحيث كان
فيها جور لم يمنع التحمل ان الحاكم قادر على رده اذا وجب حكم الشرع رده وما عداه يعمل به فليس
حشية الجور فيها ما نعا من التحمل وانما المانع الجهل بما يشهد به قاله وجه الجواز ان كثيرا من الناس
يرغب في اخفاء امره لاحتمال ان لا يمت فيحتاط بالاشهاد ويكون حاله مستمرا على الاخفاء ومذهب

مالك جواز الشهادة على الوصية وان لم يعلم الشاهد ما فيها وكذا الكتاب المطوي ويقول ان لهذا
ان للحاكم ان يشهد على اقراره بما في هذا الكتاب لانه صلى الله عليه وسلم كتب الى عماله من غير ان يقرا هاعلى
من حملها وهي مشتملة على الاحكام والحسن واثر الحسن وصله الدارمي بلفظ لا تشهد على وصية حتى
تقرا عليك ولا تشهد على ما لا تعرف واثر ابي قلابة في الرجل يقول اشهد واعلم ما في هذه
الصحيفة حتى تعلم ما فيها زاد يعقوب وقال لعل فيها جورا وفي هذه الزيادة بيان السبب في
المنع المذكور وقد كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل خيبر في قصة حويصة ومحيصة اما بكسر الهمزة
وتشديد الميم ان تدوا اي اما ان تعطوا الدية صاحبكم عبد الله بن سهل واضافه اليهم لكونه
وجد قتيلا بين اليهود بخيبر والاضافة تكون لادنى ملابسة وهذا ان كان تدوا بتاء الخطاب
وان كان بالتحتية فظاهره واصل تدوا تديوا لانه من ودى يدي واما ان توذوا بجر باي تعلموا به وهذا طرف من حديث
سبق في باب القسامة من الديات وقال الزهري ابن شهاب وقد وصله ابو بكر بن شيبة
من طريق جعفر بن برقان عنه في شهادة وفي رواية ابي ذر في الشهادة على المراة منورا
الستر بكسر السين اما بالنقب واما غير ذلك ان عرفها فاشهد لها وعليها والا اي وان لم
تعرفها فلا تشهد وحاصله انه اذا عرفها باي طريق كان يجوز الشهادة عليها ولا يشترط ان
يراها حال الاشهاد وقال ان فقيه لا تضع شهادة على منتقبة اعتمادا على صوتها فان الاصوات
تتشابه فان عرفها بعينها او باسم ونسب وامكنها حتى تشهد عليها جاز التحمل عليها منتقبة
وادى بما علم من ذلك فيشهد في العلم بعينها عند حضورها وفي العلم بالاسم والنسب
عند غيبتها لا بتعريف عدل او عدلين انها فلانة بنت فلان اي فلا يجوز التحمل عليها بذلك
وهذا ما عليه الاكثر والعمل بخلافه وقد التحمل عليها بذلك وقال المالكية لا يشهد على
منتقبة حتى يكشف وجهها وان اخبره عنها رجل ثبتي باو امراة جاز له ان يشهد وكذا النساء
اذا شهدن عند هانها فلانة اذا وقع عنده العلم بشهادتهن وجوز مالك شهادة الاعمى في
الاقوال وفي كل طريقة الصوت سواء عند تحملها اعمى او بصير اشم عمى وقال ابو حنيفة والشافعي
لا تقبل اذا تحملها اعمى ودليل مالك ان الصحابة والتابعين رووا عن امهات المؤمنين مما وراء حجاب
وميزوا الشخاص بالصوت وكذا اذان ابن ام مكتوم ولم يفرقوا بينه ندائه وندا بلال الا بالصوت
ولان الاقدام على الدخول على المراة بالحقوق والاعمى له وطئ زوجته وهو لا يعرفها الا
بالصوت وهذا لم يمنع منه احد وقال الشافعي لا تقبل شهادة اعمى بقول كعقد وفسخ واقرار
لجواز اشتباه الاصوات وقد يحكى الانسان صوت غيره فيشبه به لان يقر شخص في اذنه بنحو
طلاق او عتق او مال لرجل معروف الاسم والنسب فيسمعه حتى يشهد عليه عند قاض او يكون عماه
بعد تحمله والمشهود له والمشهود عليه مفردان في الاسم والنسب فيقبل لحصول العلم بانه المشهود عليه
حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال
حدثنا غندر وهو محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال سمعت قتادة ابن دعامة
عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى اهل الروم سئل ست
قالوا انهم اي قال الصحابة رضي الله عنهم له صلى الله عليه وسلم ان الروم لا يقرؤن كتابا الا مختوما ولم
يعرف القائل بعينه فاتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما بفتح التاء وكسرها فضة كاني انظر الى
وبيعه بفتح الواو وكسر الموحدة وبعد التحتية ان كنية صاد مهملة اي لمعانه وبريقه ونقش محمد رسول الله

قال لا ج

يستفاد منه ان الكتاب اذا لم يكن مختوما فليحتج بما فيه فانه لكونه صلى الله عليه وسلم اراد
ان يكتب اليهم وانما اتخذ الخاتم لعلمهم انهم لا يقبلون الكتاب الا اذا كان مختوما فدل
على ان الكتاب حجة مختوما كان او غير مختوم وفي الباب العمل بالشهادة على الخط وقد اجازها
مالك وخالفه ابن وهب فيه وقال الطحاوي خالف مالكا جميع الفقهاء في ذلك لان الخط قد يشبه
الخط وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم لا يقضى في هذا العصر بالشهادة على الخط لان الناس قد
احدثوا ضروبا من التجور وقد قال مالك يحدث للناس اقضية على نحو ما احدثوا من الفجور
وقد كان الناس فيما مضى يجيزون الشهادة على خاتم القاضي ثم راى مالك ان ذلك لا يجوز
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انها مشتملة على احكام منها الشهادة على الخط المختوم وقد
مضى الحديث في بدء الوحي

باب متى يستوجب الرجل القضاء

اي متى يستحق ان يكون قاضيا وقال المهلب اي متى يصير اهلا للقضاء او متى يجب عليه القضاء
قال ابو علي الكرابيسي في كتاب ادب القضاء له لا اعلم بين العلماء من سلف خلافا ان احق
الناس ان يقضي بين المسلمين من بان فضله وصدقه وعلمه وورعه وان يكون قارئا لكتاب
الله عالما باكثر احكامه عالما بسنن رسول الله حافظا لاكثرها وكذا اقوال الصحابة عالما
بالوفاق والخلاف واقوال فقهاء التابعين ليعرف الصحيح من السقيم يتبع في النوازل الكتاب
فان لم يجد فالسنة فان لم يجد عمل بما اتفق عليه الصحابة فان اختلفوا فما وجده اشبه
بالقرآن ثم بالسنة ثم يفتي اكابر الصحابة عمل به ويكون كثير المذاكرة مع اهل العلم والمشاورة
لهم مع فضل وورع ويكون حافظا للسانه وبطنه وفرجه فمتى اجتمع فيه الكلام الخصوم ثم لا بد ان يكون
عاقلا مائلا عن الهوى ثم قال وهذا وان كنا نعلم انه ليس على وجه الارض احد يجمع هذه
الصفات ولكن يجب ان يطلب من اهل كل زمن اكملهم وافضلهم وقال المهلب لا يكفي في استيجاب
القضاء ان يرى نفسه اهلا لذلك بل ان يراه الناس اهلا لذلك وقال ابن حبيب عن مالك
لا بد ان يكون القاضي عالما عاقلا قال ابن حبيب فان لم يكن عالم فعقل وورع لانه بالورع
يقف وبالعقل يسال وهو اذا طلب العلم وجده واذا طلب العقل لم يجده قال ابن العربي
واتفقوا على انه لا يشترط ان يكون غنيا والاصل قوله تعالى ولم يؤت سعة من المال قال
الله اصطفاه عليكم الآية قال القاضي لا يكون في حكم الشرع الا غنيا لان غناه في بيت
المال فاذا منع من بيت المال واحتاج كان توليته من يكون غنيا اولى من توليته من يكون فقيرا
لانه يصير في مظنة من يتعرض للتناول مما لا يجوز له تناوله قال الحافظ العسقلاني وهذا
الذي قاله بالنسبة الى الزمان الذي كان فيه ولم يدرك زماننا هذا الذي صار من يطلب
القضاء فيه يصرح بان سبب طلبه الاحتياج الى ما يقوم به شانه مع العلم بانه لا يحصل له شيء
من بيت المال واتفقوا على اشتراط الذكورة في القاضي الا عن الحنفية فاستثنوا الحدود
واطلق ابن الجرير وحجة الجمهور الحديث الصحيح لن افلح قوم ولوا امورهم امراة ولان القاضي
يحتاج الى كمال الراي وراي المراة ناقص ولا سيما في محافل الرجال وقال اكثر الشافعية الشرط
كونه اهلا للشهادة بان يكون مسلما مكلفا حرا ذكرا عدلا سميعا بصيرا ناطقا كافيا لا فرق
فلا يولى كافر وصبي ومجنون ومن به رق وانثى وخنثى وفاسق ومن لم يسمع واعمى واخرس
وان فهمت اشارته ومغفل ومختل النظر بكبر او مرض لنقصهم وان يكون مجتهدا وهو العارف
باحكام القرآن والسنة العام والخاص والمجمل والمبين والمطلق والمقيد والنص والظاهر والناسخ

والمنسوخ

ومن انواع السنة المتواتر والاحاد والمتصل وغيره ومن انواع القياس الاولى
والمساوي والادون فقياس الضرب للوالدين على التافيف لها وقياس احراق مال
اليتيم على اكله في التحريم وقياس النكاح على البر والدبوا جامع القطع وحال الرواة
قوة وضعفا فيقدم عند التعارض الخاص على العام والمقيد على المطلق والنص على الظاهر والمحكم
على المتشابه والناسخ والمتصل والقوي على مقابلها ولسان العرب لغة نحوا وصرفا واقوال
العلماء اجماعا واختلافا فلا يحتاج لفهم ذا اجتهاد فان فقد الشرط المذكور بان لم يوجد رجل متصف به
تولى سلطان ذو شوكة مسلما فيه اهل كفاسق ومقلد وصبي وامراة نفذ قضاؤه للضرورة
لئلا يتعطل مصالح الناس ذكره الامام القسطلاني وقال الحسن هو البصري اخذ الله على الحكام ان لا يتبعوا
الهوى وشدد الكاف جمع حاكم اي الزم الله عليهم ان لا يتبعوا الهوى اي هوى النفس وهو
ما تحبه وتشتهيه في قضائهم من هوى يهوى من باب علم يعلم والنهي عن اتباع الهوى امر بالحكم
بالحق ولا يخشوا الناس كخشيته سلطان ظالم او حيفه او ذية احد وفي النهي عن خشيتهم امر بخشية الله
ومن لازم خشية الله الحكم بالحق ولا يشتروا باياتي كذا في رواية ابي ذر وبروى بايات ثمنا قليلا
وهو الرشوة وابتغاء الجاه ورضى الناس وفي النهي عن بيع ايات الامر بايات ما دلت عليه
وانما وصف الثمن بالقلة اشارة الى انه وصف لازم بالنسبة للعوض فانه اعلى من جميع ما حوته
الدنيا ثم قرر الحكم بقوله يا داود انا جعلناك خليفة في الارض اي صيرناك خلفا عما كان قبلك
في الارض اي على الملك من الارض كما يستخلفه بعض السلاطين على بعض البلاد ويملكه عليها
فاريد براحا الناس فاحكم بين الناس بالحق اي بالعدل الذي حده حكم الله ولا تتبع الهوى
اي ما تهوى النفس ولا تعمل مع ما تشتهي فانه اذا خالف امر الله تعالى فيضلك اي الهوى وهو
منصوب على الجواب وقيل مجزوم عطفا على النهي وفتح اللام لالتقاء الساكنين ان الذين يضلون
عن سبيل الله اي عن الادلة الدالة التي نصبها في عقولهم على توحيد الله او عن الشرع الذي شرعها
وارجح بها لهم عذاب شديد بما نسوا اي بسبب نسيانهم يوم الحساب امرت عليه تركهم الايمان
ولو ايقنوا بيوم الحساب لامنوا فالدنيا ويوم متعلق بقوله نسوا او بقوله لهم عذاب شديد
بنسيانهم وهو ضلالهم عن سبيل الله قال ابن كثير هذه وصية من الله عز وجل لولاة الامور ان
يحكموا بين الناس بالحق المنزل من عنده تبارك وتعالى ولا يعدلوا عنه فيضلوا عن سبيله وقد
توعد تعالى من ضل عن سبيله ونسي يوم الحساب بالوعيد الاكيد والعذاب الشديد وقرا
اي الحسن ايضا انا انزلنا التورية فيها هدى ونور اي بيان ونور افتيا الكاشف للشبهات
وذلك ان اليهود استفتوا النبي صلى الله عليه وسلم في احد الزانيين فانزل الله هذه الآية
والمعنى ان فيها هدى يهدي الى الحق ونورا يكشف ما استبهم من الاحكام يحكم بها النبيون الذين
اسلموا وصفهم بالاسلام لا على ان غيرهم من النبيين ليسوا بمسلمين وهو كقوله النبي الامي
الذي يومن بالله لان غيره لم يومن بالله وقيل اراد الذين انقادوا لحكم الله لا الاسلام
الذي هو ضد الكفر وقيل اسلموا انفسهم لله وقيل بما في التورية واي صل انه صفة اجريت
على سبيل المدح للذين هادوا اي تابوا من الكفر قاله ابن عباس رضي الله عنهما وقال الحسن هم
اليهود ويجوز ان يكون فيها تقديم وتاخير اي للذين هادوا يحكم بها النبيون والربانيون
اي العلماء الحكماء وهو جمع رباني واصله رب العلم والالف والنون فيه للمبالغة وقال مجاهد هم
فوق الاحبار والاحبار اي العلماء لانهم يحبرون الشيء وهو في صدورهم محبرو بها معطوفان

تعالى اثنى على هذا اى سليمن عليه السلام بعلمه وعذر هذا اى داود عليه السلام باجتهاده
فاستدل بقوله ففهمناها سليمن الآية ان الوعيد خاص بالعامد دون الخاطئ بدليل ذلك بقوله فانه
اثنى الى اخره واستدل بهذا القصة على ان للنبى عليه السلام ان يجتهد فى الاحكام ولا ينتظر نزول الوحى
لان داود عليه السلام اجتهد فى المسالة المذكورة قطعا لانه لو كان قضى بالوحى اختص الله سليمن
عليه السلام بفهمها دونه وقد اختلف فى جواز للنبى ان يجتهد هل يجوز عليه الخطاء فى اجتهاده فاستدل
من اجاز ذلك بهذه القصة وقد اتفق الفريقان على انه لو اخطاء فى اجتهاده ولم يقر على الخطا
واجاب من منع الاجتهاد انه ليس فى الآية دليل على ان داود عليه السلام اجتهد ولا اخطأ وانما
ظاهرها ان الواقعة اتفقت فعرضت على داود وسليمن فقضى فيها سليمن لانه الله فهمه حكمها ولم
يقض فيها داود بشئ ويرد على من تمسك بذلك ما ذكره اهل النقل فى صورة هذه الواقعة
وقد تقدم اثر الحسن المذكور انهما جميعا حكما واثر الحسن فى اموال الصعاليك من طريق حماد بن سلمة
عن حميد الطويل قال دخلنا مع الحسن على اياس بن معاوية حين استقضى قال فبكى اياس وقال
يا ابا سعيد يعنى الحسن البصرى يقولون القضاة ثلثة رجل اجتهد فاخطأ فهو فى النار ورجل مال
مع الهوى فهو فى النار ورجل اجتهد فاصاب فهو فى الجنة فقال الحسن ان فيما قضى الله
عليك من نبا سليمن ما يرد على من قال هذا وقرأ وداود وسليمن اذ يحكمان فى الحرث الى قوله
شاهدين قال فحمد سليمن لصوابه ولم يذم داود لخطائه والحديث الذى اشار اليه اياس اخرجه
اصحاب السنن من حديث بريدة ولكن عندهم الثالث قضى بغير علم وقال فراحم بن زفر بضم
الميم وفتح الزاى المخففة وبعد الالف حاء مهملة وزفر بضم الزاى وفتح الفاء الكوسج وهو من
اخرج له مسلم قال الناعون عبد العزيز اى ابن مروان الاموى المعدود من الخلفاء الراشدين خمس
اى خمس خصال اذا اخطا القاضى منهن خصلة اى تجاوز وفات من الخمس خصلة وقال الكرمانى
ويروى منهم اى من القضاة وفى رواية ابى ذر عن الحوى والمستملى خطة بخاء معجمة مضمومة وطاء
مهملة مفتوحة مشددة وهما بمعنى كانت وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى كان فيه وصمة بفتح
الواو وسكون الصاد المهملة بوزن تمرة اى عيب وعار ان يكون فهما بكسر الهاء وفى رواية المستملى
فيها والاولى اولى قيل هو من صيغ المبالغة بل هو من الصفات المشبهة وقوله ان يكون الى التفسير للحال
القاضى وهو فى محل الرفع على الخبرية تقديره وهى ان يكون اولى حليما يعنى على فى نويه ولا
يبادر بالانتقام وقيل الحكم هو الطمانينة يعنى يكون متحملا لسماع كلام المتحاكمين واسع الخلق
غير ضجور ولا غضوب عفيفا اى يكف عن الحرام فانه اذا كان عالما ولم يكن عفيفا كان ضرره
اشد من ضرر الجاهل وقيل العفة النزاهة عن القبايح اى لا يا خذ الرشوة بصورة الهدية
ولا يميل الى ذى جاه ونحوه صليبا بفتح المهملة وكسر اللام مخففة وبعد التحتية الساكنة موحدة
بوزن عظيم اى الصلابة اى قويا شديدا يقف عند الحق ولا يميل مع الهوى ويستخلص حق المحق
من المبطل ولا يتاثر فيه ولا يحامى ولا يداهن فى هذا قوله حليما لان ذاك فى حق نفسه وهذا فى
حق غيره عالما بالحكم الشرعى ويدخل فيه قوله فهما فيقها فهو اولى فى فيقها كما مر سفلا على وزن
فعول اى كثير السؤال عن العلم فاكرام اهل العلم لانه ربما يظهر له من غيره ما هو اقوى مما عنده
وهذا الاثر وصله سعيد بن منصور فى السنن عن عباد بن عباد ومحمد بن سعد فى الطبقات
عن عفان كلهم قال حدثنا فراحم بن زفر قال قدمنا على عمر بن عبد العزيز وفد من اهل الكوفة

على قول النبيون بما استحفظوا اى استودعوا من كتاب الله هذا تفسير ابى عبيدة وقد ثبت
هذا للمستملى يقال استحفظه كذا اى استودعه اياه ومن للبيان والضمير فى استحفظوا للنبيين
والربانيين والاحبار والاستحفاظ من الله اى كلفهم الله حفظه وكانوا عليه اى على الكتاب او على
ما فى التورية شهداء رقباء لئلا يبدل فلا تخشوا الناس واخشون اى فى اظهار صفة النبى صلى الله
عليه وسلم واخشون اى فى اظهار صفة النبى صلى الله عليه وسلم واخشون فى كتمان صفته والخطاب
لعلماء اليهود وقيل لهود المدينة يا ان لا تخشوا يهود خيبر وقيل نهى للحكام عن خشيتهم عن غير الله
فى حكوماتهم وبداهنوا فيها خشية ظالم او كبير ولا تشتروا وابا يا تى ثمنا قليلا اى لا تستبدلوا
باحكامى وفرائضى التى انزلتها وقيل بصفة النبى صلى الله عليه وسلم ومن لم يحكم بما انزل الله اى
مستهينا به اولئك هم الكافرون قال ابن عباس رضى الله عنهما من لم يحكم جاحدا فهو كافر وان
لم يكن جاحدا فهو فاسق ظالم ووقع فى بعض النسخ قوله بما استحفظوا استودعوا من كتاب الله
وقرا الحسن ايضا وداود وسليمن اى واذكرهما اذ يحكمان فى الحرث اى الزرع او كرم عنب
الرزاق بسند صحيح عن مسروق قال كان حرثهم عنبا اذ نفشت فيه غنم القوم اى رعته ليلا
بلا راع يقال نفشت الدابة تنفش نفوشا اذا رعت ليلا بلا راع وهملت اذا رعت نهارا بلا راع
انفلتت فاكلته فافسدته فتحاكم اصحاب الحرث واصحاب الغنم عند داود عليه السلام
فقضى بالغنم لاصحاب الحرث فمروا سليمن عليه السلام فاخبروه الخبر فقال سليمن لا ولكن اقضى
بينهم ان ياخذوا الغنم فيكون لهم لبنها وصوفها وسمنها ومنفعتها واكحصان داود عليه السلام
كان قد حكم بالغنم لاهل الحرث وكانت قيمة الغنم على قدر الغصان فى الحرث فقال سليمن
عليه السلام وهو ابن احدى عشرة سنة غير هذا ارفق بالفريقين فقال اراى ان تدفع الغنم
الى اهل الحرث ينتفعون بابانها واولادها واصوافها والحرث الى رب الغنم ويقوم هو لاء
على حرثهم حتى اذا عاد كما كان ردوا اليهم غنمهم فدخل اصحاب الغنم على داود فاخبروه
فارسل الى سليمن فعزم عليه بحق النبوة والملك والولد كيف رايت فيما قضيت فقال
عدل الملك واحسن وغيره كان ارفق بهما جميعا قال لما هو خير فاخبره بما حكم به فقال
داود عليه السلام نعم ما قضيت وكنا حكمهم اراد هما والمتحاكمين او استعمل ضمير الجمع للاثنين
شاهدين بعلمنا ورائى منا فقهناها اى الحكومة والقضية سليمن وكلا اى من داود وسليمن
اتينا اى اعطينا حكما نبوة وعلما اى معرفة بموجب الحكم قال الحسن فحمد سليمن اى اثنى الله
عليه لموافقته الراجح ولم يذم داود بفتح التحتية وضم اللام من اللوم لموافقته الراجح
وقال العينى وفى نسخة ولم يذم من الذم قيل قول الحسن البصرى ولم يذم داود ان
فيه تعقبا لحق داود عليه السلام وذلك ان الله تعالى قال وكلا اتينا حكما وعلما فجمعهما
فى الحكم والعلم وميز سليمن بالفهم وهو علم خاص زاد على العام بفضل الخصوصة والاصح
ان داود اصاب الحكم وسليمن ارشد الى الاصلح وقيل الى الصلح وقيل لا اختلاف بينهما
فى الاولوية قال الحسن لولا ما ذكر الله من امر هذين النبيين عليهما السلام
لرايت بفتح الهمزة والراء واللام فيه للتاكيد وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى اريت
بضم الهمزة وكسر الراء وكسر الهمزة المشددة بعدها تحتية ساكنة على البناء للمفعول وسقط
فى رواية ابى ذر لفظ امر القضاة اى قضاة زمنه هلكوا اى تضمنه قوله تعالى
ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ودخل فى عمومه العامد والمخطئ فانه

فسألتا عن بلادنا وقاضيها واجره وقال خمس اذا اخطأ وروى محمد بن سعد من طريق يحيى بن
سعيد عن عمر بن عبد العزيز قال لا ينبغي للقاضي ان يكون قاضيا حتى يكون فيه خمس خصال عفيف
حليم عالم بما كان قبله يستشير ذا الرأي لا يبالي بملامة الناس وعن الشعبي قال من سره ان
يأخذ بالوثيقة من القضاء فليأخذ بقضاء عمر فانه كان يستشير با
رزق الحكام جمع حاكم من اضافة المصدر الى المفعول ورزق العاملين وغيرهم جمع عامل
وهو الذي يتولى امرا من اعمال المسلمين كالولاة وجباة الفئ وعمال الصدقة ونحوهم عليها
اي على المكوس او العاملين على الصدقات وصوب بقرينة ذكر الرزق والعاملين وفي
بعض النسخ باب رزق الحاكم وفي بعضها باب رزق القاضي والرزق ما يرتبه الامام
من بيت المال لمن يقوم بمصالح المسلمين والعطاء ما يخرجه كل عام وقال في المغرب الفرق
بين الرزق والعطاء ان الرزق ما يخرج للجند من بيت المال في السنة مرة او مرتين والرزق
ما يخرج له كل شهر وكان خرج بضم الثاء المثلثة اخره جاء مرتجلة ابن الحارث بن قيس النخعي
الكوفي قاضي الكوفة ولاه عمر رضي الله عنه ثم قضى بعده بالكوفة دهرا طويلا ثقة مخضرم
ادرك الجاهلية والاسلام ويقال ان له صحبة مات قبل الثمانين وقد جاوز المائة وروى ابن
السكن انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان لي اهل بيت ذوي
عذر بالين قال جيء بهم قال فجيء بهم والنبي صلى الله عليه وسلم قد قبض وعنه انه قال ولاني
القضاء العمر وعثمن وعلي فمن بعدهم الى ان استعفيت من الحجاج وكان لي يوم استعفى مائة
وعشرون سنة وعاش بعد ذلك سنة وقال ابن معين كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يسم منه ياخذ على القضاء اجرا بفتح الهمزة وسكون الجيم وهذا وصله عبد الرزاق وسعيد
بن منصور من طريق مجالد عن الشعبي بلفظ كان مسروق لا ياخذ على القضاء اجرا وكان
شريح ياخذ وفي التلويح هذا التعليق ضعيف وهو برد على من قال التعليق المجزوم به عند البخاري
صحيح وروى ابن ابي شيبة عن الفضل بن دكين عن الحسن بن صالح عن ابن ابي ليلى قال بلغنا
او قال بلغني ان عليا رضي الله عنه رزق شريح خمسمائة قال العيني هذا يؤيد قول من قال
التعليق المذكور ضعيف لان القاضي اذا كان له شئ في بيت المال ليس له ان ياخذ
شيئا من الاجرة وقال الطبري ذهب الجمهور الى جواز اخذ القاضي الاجرة على الحكم لكونه يشغله
الحكم عن القيام بمصالحه غير ان طائفة من السلف كرهوا ذلك ولم يحرموه مع ذلك وقال
ابو علي الكرابيسي لا باس للقاضي ان ياخذ الرزق على القضاء عند اهل العلم فاطبقوا من الصحابة
ومن بعدهم وهو قول فقهاء الامصار لا اعلم بينهم اختلافا وقد كره ذلك قوم منهم مسروق ولا
اعلم احدا منهم حرمه وقال المهلب وجه الكراهة انه في الاصل محمول على الاحتساب لقوله تعالى
لنبيه صلى الله عليه وسلم قل لا اسالكم عليه اجرا فاراد ان يجري الامر فيه على الاصل الذي
وضعه الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم ولئلا يدخل فيه من لا يستحقه فيحيل على اموال الناس وقال
غيره اخذ الرزق على القضاء اذا كان جهة الاخذ من الحلال جائز اجماعا وتركه ايثارا
تورعا واما اذا كانت معك شبهة فالاولى الترك جوازا ويحرم اذا كان المال لو خلد لبيت
المال من غير وجهه واختلف اذا كان الغالب الجور اما من غير بيت المال ففي جواز الاخذ من
المتحاكمين خلاف وفي اجازته شرط فيه شروط لا بد منها انتهى ورخص فيه الشافعي واكثر اهل

العلم

العلم وقال صاحب الهداية من الحنفية ثم القاضي اذا كان فقيرا فالافضل بل الواجب اخذ كفايته
وان كان غنيا فالافضل الامتناع على اخذ الرزق من بيت المال وقيل الاخذ
هو الاصح صيانة للقضاء عن الهوان ونظر المرتزق بعده من المحتاجين ويأخذ بقدر الكفاية
له ولعياله وعن الامام احمد لا يعجبني وان كان فبقدر عمله مثل ولي اليتيم قال الحافظ العسقلاني
وقد جرى القول بالجواز الى الغاء الشروط وفساد ذلك في هذه الاعصار بحيث تعذر ازالة
ذلك والله المستعان وقالت عائشة رضي الله عنها يأكل الوصي من مال اليتيم بقدر عمالته
بضم العين وتخفيف الميم وقيل هو من المثلثات وهي اجرة العمل اي بقدر اجرة عمله بقدر
حاجته وصله ابن ابي شيبة من طريق هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها في
قوله تعالى ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قالت انزل ذلك في والي مال اليتيم
يقوم عليه بما يصلحه ان كان محتاجا ان ياكل منه واكل ابو بكر وعمر رضي الله عنهما اكلها
كان في خلافتهما لاشتغالهما بامور المسلمين ولهما من ذلك حق واثر ابو بكر رضي الله عنه
وصله ابو بكر بن شيبة من طريق ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت لما
استخلف ابو بكر قال قد علم قومي ان حرفتي لم تكن تعجز عن مؤنة اهلي وقد شغلت بامر المسلمين
وفيه فسيأكل آل ابي بكر من هذا المال ويحترف للمسلمين فيه واثر عمر رضي الله عنه وصله ابن
ابي شيبة ايضا وابن سعد من طريق حارثة مضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وتشديد الراء
بعدها موحدة قال قال عمر رضي الله عنه اني انزلت نفسي من مال الله منزلة قيم اليتيم ان
استغنيت عنه تركت وان افتقرت اليه اكلته بالمعروف وسنده صحيح واخرج الكرابيسي بسند
صحيح عن الاحنف قال كنا ببابب عمر رضي الله عنه فذكر قصة وفيها فقال عمر انا اخبركم بما استحل
من ما اجج عليه واعتمر رحلتي الشتاء والقيظ وقوتي وقوت عيالي كرجل من قريش ليس باعلاهم
ولا اسفلهم حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الى قوله ابو
بشر الجعفي مولى بن امية عن الزهري ابن شهاب انه قال اخبرني بالاوفاد السائب بن يزيد
من الزيادة ابن سعيد بن ثمامة الكندي والازدي الصحابي ابن الصحابي ابن اخت نمر بفتح النون
وكسر الميم بعدها راء وادرك من زمن النبي صلى الله عليه وسلم ست سنين وحفظ عنه وهو من
اواخر الصحابة موتا واحد من مات منهم بالمدينة وقال ابو عمر قيل انه توفي سنة ثمانين وقيل سنة
ست وثمانين وقيل سنة احدى وتسعين وهو ابن اربع وتسعين وقيل ست وتسعين ان حويطب
بضم الحاء المهملة وفتح الواو وبعد التحتية الساكنة طاء مهملة مكسورة فموحدة بن عبد العزى
بضم العين المهملة وفتح الزاي المشددة اسم الصنم المشهور العامري من مسلمة الفتح وهو احد
المؤلفة قلوبهم ادرك الاسلام وهو ابن ستين سنة او نحوها واعطى من غنائم حنين مائة
بعير وكان ممن وفد على عثمان رضي الله عنه وباع من معاوية داره بالمدينة باربعين الف
دينار مات بالمدينة في آخر خلافة معاوية وهو ابن مائة وعشرين سنة سنتين في الجاهلية وستين
في الاسلام كذا قيل وقال الحافظ العسقلاني ولا يتم ذلك بتحقيقنا لانه ان اريد بزمان الاسلام اول
البعثة فيكون عاش فيه سبعا وستين او الهجرة فيكون عاش فيه اربعا وخمسين او من اسلامه
يوم فتح مكة فيكون عاش فيه ستا واربعين والاول اقرب الى الاطلاق على طريقة جبر الكسر تارة والغاؤه
اخرى اخبرنا عبد الله اي ابن عبد شمس واسم ابيه عمرو ابن السعدي واسمه وقدان بن عبد شمس
بن عبدود وانما قيل له السعدي لانه كان استرضع في بني سعد مات بالمدينة سنة سبع وخمسين

جبر سه

ولبس له في البخاري الا هذا اللفظ الواحد اخبره انه قدم على عمر في خلافته فقال له عمر الم احدث
بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة وتشديد الدال اخوه مثلثة انك تلي من اعمال الناس اعمالا بفتح الهمزة
اي الولايات مزاجرة او قضاء او نحوهما ووقع في رواية لبشر بن سعيد عند مسلم استعملني عمر
رضي الله عنه على الصدقة بغير الولاية فاذا اعطيت على البناء للمفعول العمالة بضم العين اجرة العمل
وبفتحها نفس العمل كرهتها فقلت له بلى فقال لي عمر ما وفي رواية ابي ذر فما تريد الى ذلك
اي ما غاية قصدك بهذا الرد قلت وفي رواية ابي الوقت فقلت ان لي افراسا واعبدا بالموحدة
المضمومة جمع عبد وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني واعتدادا بالفوقية بدل الموحدة جمع عتيد وهو
المال المدخر ووقع عند ابن حبان في صحيحه من طريق قبيصة بن ذويب ان عمر رضي الله عنه اعطى
ابن السعدي الف دينار فذكر بقية الحديث نحو الذي هنا وفي الجزء الثالث من فوائد ابي بكر
البلوي من طريق عطاء واخر الساقي عن عبد الله بن السعدي قال قدمت على عمر فارسل الي الف
دينار فرددتها وقلت انا عنها غني فذكره ايضا بنحوه واستفيد منه قدر العمالة المذكورة
وانا بخير واريد ان تكون عمالتي صدقة على المسلمين تفسير لقوله فما تريد فقال له عمر لا تفعل
ذلك الرد فاني كنت اردت بضم التاء الذي اردت بفتح التاء من الرد وكان وقع في اليونينية
فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء من المال الذي يقسمه الامام في المصالح فاقول
يا رسول الله اعطه بقطع الهمزة المفتوحة افقر اليه مني حتى اعطاني مرة مالا فقلت اعطه افقر
اليه مني وضبب في اليونينية على قوله حتى اعطاني مرة مالا الى آخره قال الكرماني جاز الفصل بين
افعل التفضيل وبين كلمة من لانه لا يجوز ذلك اذا كان الفاضل اجنبيا وهنا ليس باجنبي وهو
الصق به من الصلة لان ذلك يحتاج اليه بحسب جوهر اللفظ والصلة تحتاج اليها بحسب الصيغة
فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به امارث وعلى الصحيح وهو يدل على ان التصدق
به انما يتم بعد القبض لانه اذا ملك المال وتصدق به طيبة نفسه كان افضل من التصدق به
قبل قبضه لما في النفوس من الشح على المال والنفس احوص على ما في يده مما يحصل بيده
فان استوت عند احد الحالان فمرتبته اعلى ولذلك اوه باخذه وبان له جواز تموله ان احب
اداء التصدق به فما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف بضم الميم وسكون المعجمة بعدها
راء مكسورة ففاء اي غير طامع ولا ناظر اليه ولا سائل ولا طالب له فخذه ولا ترده
والافلا تتبعه نفسك بضم الفوقية الاولى وسكون الثانية وكسر الموحدة وسكون العين
اي وان لم يجئ اليك فلا تطلبه بل اتركه الا لضرورة والاصح تحريم الطلب على القادر
على الكسب وقيل يباح بشرط ان لا يذل نفسه ولا يلح في الطلب ولا يؤذي المسؤول
فان فقد شرط من الثلثة حرم اتفاقا وقيل لم منع رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه
من الايثار وجيب بانه اراد الافضل والاعلى من الجوازين عمر رضي الله عنه وان كان ما جورا
بايثاره على الاحوج لكن اخذه ومباشرته الصدقة بنفسه اعظم وذلك لان الصدقة بعد
التمول انما هو دفع الشح الذي هو مستول على النفوس ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه مسلم في الزكوة وكذا النسائي وابو داود فيه وعن الزهري ابن شهاب هو بالسند
السابق انه قال حدثني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال سمعت عمر زاد ابو ذر بن الخطاب رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه يعطيني العطاء
فاقول اعطه بقطع الهمزة افقر اليه مني حتى اعطاني مرة مالا فقلت له يا رسول الله اعطه من

اي الذي

اي الذي هو افقر اليه مني فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به على مستحقه فما
جاءك من هذا المال وانت غير مشرف اي ناظر اليه ولا سائل له فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك
زاد سالم في رواية مسلم فمن اجل ذلك كان ابن عمر رضي الله عنه لا يسال احدا شيئا ولا يرد شيئا
اعطيه قال الحافظ العسقلاني وهذا بعمومه ظاهر في انه كان لا يرد ما فيه شبهة وقد ثبت انه كان
يقبل هدايا المختار بن ابي عبيدة الثقفي وكان المختار غلب على الكوفة وطرد عمال عبد الله بن الزبير
واقام عليها اميرا عليها مدة في غير طاعة خليفة وتصرف فيما يتحصل من الخراج من المال على ما يراه ومع
ذلك فكان ابن عمر رضي الله عنهما يقبل هداياه وكان مستنده ان له حقا في بيت المال فلا
يضره على اي كيفية يصل اليه او كان يرى ان التبعة على الاخذ الاول وان للمعطي المذكور
حالا آخر في الجملة وحقا في المال المذكور فلما لم يتميز واعطاه له عن طيب نفس دخل في عموم قوله
ما اتاك من هذا المال من غير سؤال ولا استشراف فخذه فراى انه لا استثنى من ذلك الا ما كان
حراما محضا قال الطبري في حديث عمر رضي الله عنه دليل واضح على ان من شغل شيئا من مصالح
المسلمين له اخذ الرزق على عمله ذلك كالولاة والقضاة وجباة الفيء وعمال الصدقة و
شبههم للاعطاء رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر العمالة على عمله وذكر ابن المنذر ان زيد بن ثابت
رضي الله عنه كان ياخذ الاجر على القضاء واحتج ابو عبيد في جواز ذلك بما فرض الله للعاملين على
الصدقة وجعل لهم قبضها حقا لقيامهم وسعيهم فيها وروى ذلك عن ابن سيرين وشريح وهو قول
الليث واسحق وهو قول الشافعي اذا اخذ القاضي جعلا لم يحرم عليه عندي وحكى الطبري عن العلماء
هل الامر في قوله في هذا الحديث خذه وتموله للوجوب او للندب وقال ان كان العطية من السلطان
فهي حرام ومكروهة او جائزة وان كانت من غيره فمستحبة قال النووي والصحيح انه ان غلب الحرام
حرمت وكذا ان كان مع عدم الاستحقاق وان لم يغلب الحرام وكان الآخذ مستحقا فمباح
وقيل يندب في عطية السلطان دون غيره والله اعلم وقال ابن المنذر وحديث ابن السعدي
حجة في جواز ارزاق القضاة من وجهها وقال ابن بطال في الحديث ان الخذ ما جاء من المال
من غير سؤال افضل من تركه لانه يقع في اضاعة المال وقد ثبت النهي عن ذلك وتعقبه ابن المنير بانه
ليس من الاضاعة في شيء لان الاضاعة التبذير لغير وجه صحيح واما الترك توفيرا على المعطي وتنزها
عن الدنيا وتحرجا ان لا يكون قام بالوظيفة على وجهها فليس من الاضاعة ثم قال والوجه
في تعليل الافضلية ان الاخذ اعون في العمل والذم للنصيحة من الترك لانه اذا لم يا خذ كان
عند نفسه متطوعا بالعمل فقد لا يجد جدة من اخذ ركونا الى انه غير ملتزم بخلاف الذي ياخذ فانه
يكون مستشعرا بان العمل واجب عليه فيجد جدة فيها وقال ابن التين في هذا الحديث كراهة
اخذ الرزق على القضاء مع الاستغناء وان كان المال طيبا كذا قال قال وفيه جواز الصدقة
بما لم يقبض اذا كان للمتصدق واجبا ولكن قوله خذه فتموله وتصدق يدل على ان التصدق به
انما يكون بعد القبض وقدم الكلام فيه قال ابن التين وذهب بعض الصوفية الى ان المال اذا جاء
بغير سؤال ولا اشراف نفس فلم يقبل فان الرد له يعاقب بحرمان العطاء وقال القرطبي
في المفهم فيه ذم التطلع الى ما في ايدي الاغنياء والتشوف الى فضوله واخذه منهم وهي حالة مذمومة
تدل على شدة الرغبة في الدنيا والركون الى التوسع فيها فهي الشارع عن الاخذ على هذه
الصورة المذمومة قصدا للنفس ومخالفة لها في هواها

باب من قضى في المسجد ولاعن او حكم بايقاع الملاعن بين الزوجين وقيل معنى لاعن اي دعا باللعان على سبيل الجواز نحو

كما الخليفة الكعبة في المسجد تنازع الفعلان فيها ويتعلق بقضي لدخول لاعن فيه فانه عطف
الخاص على العام ولاعن عمر رضي الله عنه في المسجد عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم وانما خص عمر رضي الله عنه
المنبر لانه كان يرى التخليف عند المنبر ابلغ في التغليظ ويؤخذ منه التغليظ في الايمان وقاسوا عليه
الزمان وفي التوضيح يغلظ في اللعان بالزمان والمكان وهي سنة عندنا لا فرض على الاصح وقال
مالك بالتغليظ وابو حنيفة رحمه الله منعه وروى ابن كنانة عن مالك يجري في المال العظيم
والدماء وزمن اللعان بعد العصر عندنا وعند المالكية اثر الصلوة واختصاص العصر لاختصاصه
بالملائكة اعني ملائكة الليل والنهار قيل وانما كان كذلك ميعان المحلوف به عظيم لان المعظم
الذي يشاهده الحالف ناثيراً في التوقي عن الكذب وقضى شريح القاضي المشهور وكذا قضى
الشعبي عامر بن شراحيل ويحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم بينهما عين مهملة ساكنة البصري القاضي
بمرو في المسجد واثر شريح وصله ابن ابي شيبة ومحمد بن سعد من طريق اسمعيل بن ابي خالد قال رايت
شريحا يقضي في المسجد وعليه برنس خز واثر الشعبي وصله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي في جامع
سفيان من طريق عبد الله بن شبرمة رايت الشعبي جلد يهوديا في قرية في المسجد واثر يحيى بن
يعمر وصله ابن ابي شيبة من رواية عبد الرحمن بن قيس قال رايت يحيى بن يعمر يقضي في المسجد
واخرج الكرابيسي في ادب القضاء من طريق ابن ابي ذئاد قال كان سعد بن ابرهيم وابو بكر بن محمد
بن عمرو بن حزم ومحمد بن صفوان ومحمد بن مصعب بن شرحبيل يقضون في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وذكر ذلك عن جماعة آخرين وقضى مروان صهر ابن الحكم على زيد بن ثابت باليمين عند المنبر
وفي رواية الكشميهني على المنبر وهذا طرف من اثر مضى في كتاب الشهادات وكان الحسن هو البصري
وزرارة بضم الزاي بعدها الف بن ابي اوفى بفتح الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة مقصورا
العامري قاضي البصرة يقضيان في الرحبة بفتح الراء بعدها موحدة وهي الساحة والمكان المتسع
امام باب المسجد غير منفصل عنه خارجا عن المسجد هذه رحبة المسجد ووقع فيها الاختلاف والراجح ان
لها حكم المسجد فيصح فيها الاعتكاف ولا يشترط له المسجد فان كانت الرحبة منفصلة فليس لها حكم المسجد
واما الرحبة بسكون الحاء فهي مدينة مشهورة قال الحافظ العسقلاني والذي يظهر من مجموع
هذه الآثار ان المراد بالرحبة هنا الرحبة المنسوبة الى المسجد واخرج الكرابيسي في ادب القضاء
من وجه آخر ان الحسن وزرارة واياس بن معاوية كانوا اذا دخلوا المسجد للقضاء صلوا ركعتين
قبل ان يجلسوا حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال الزهري ابن شهاب
عن سهل بن سعد بكسر الهاء والعين الساعدي الانصاري المدني رضي الله عنه انه قال شهدت
اي حضرت المتلاعنين بفتح النون عويمر وخولة بنت قيس وانا ابن خمس عشرة سنة وفرق
بينهما بضم الفاء وتشديد الراء المكسورة وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني وفرق بينهما قد مضى
هذا مطولا في اللعان وقال مالك وابن القاسم يقع الفراق بنفس اللعان ولا تحل له ابدا
وقال ابن ابي صفرة اللعان لا يرفع العصمة حتى يوقع الزوج الطلاق ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث ذكر اللعان حدثنا يحيى هو ابن جعفر بن اعين البيكندي او هو يحيى بن
موسى بن عبد ربه السختياني البلخي المشهور بخت لان كلا منهما روى عن عبد الرزاق وروى
البخاري عن كل منهما قال حدثنا عبد الرزاق اي ابن همام قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك
بن عبد العزيز المكي الفقيه احد الاعلام قال اخبرني بالافراد ابن شهاب الزهري عن سهل اي
ابن سعد اخي بني ساعدة اي واحد منهم نسبة الى ساعدة بن كعب بن الخزرج ان رجلا

اسمه عويمر من الانصار جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت رجلا الهمزة
للاستفهام ورايت العلمية بمعنى اخبرني ولذلك يجوز في الهمزة خمر ايت التسهيل ونص سيبويه
والاخفش والفراء والفارسي وابن كيسان وغيرهم على ان رايت وارايتك بمعنى اخبرني
وهو تفسير معنوي قالوا فتقول العرب ارايتك زيدا ما صنع فيلزم المفعول الاول
النصب ولا يرفع على تعليق ارايت لانها بمعنى اخبرني واخبرني لا يعلق والجملة الاستفهامية في
موضع المفعول الثاني بخلافها اذا كانت بمعنى علمت فيجوز تعليقها اي اخبرني عن رجل وجد مع
امراته رجلا ايقتله فتلاعنا في المسجد وانا شاهد فيه جواز التلاعن في المسجد وان كان الاولى
صيانة المسجد قال ابن بطال استحب القضاء في المسجد طائفة وقال مالك هو الامر القديم لانه
يصل الى القاضي فيه المراة والضعيف واذا كان في منزله لم يصل اليه الا من لا مكان له احتجاب
قال وبه قال احمد واسحق وكرهت ذلك طائفة وكتب عمر بن عبد العزيز الى القاسم بن عبد الرحمن
ان لا يقضي في المسجد فانه ياتيك الحائض والمشرك وقال ان في الحق الذي ان يقضى في
غير المسجد لذلك وقال الكرابيسي كره بعضهم الحكم في المسجد من اجل انه قد يكون الحكم بين مسلم
ومشرك فيدخل المشرك المسجد ودخول المشرك المسجد مكروه ولكن الحكم بينهم لم يزل من صنيع
السلف في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيره وقد قال مالك كان من مضى يجلسون في
رحاب المسجد انما في موضع الجنائز وانما في رحبة تكون خارجة عن المسجد قال وانى لاستحب ذلك
في الامصار ليصل اليه اليهودي والنصراني والحائض والضعيف وهلوا قرب الى التواضع وقال
ابن المنير لرحبة المسجد حكم المسجد الا ان كانت منفصلة عنه ويمكن ان يكون مجلس القاضي
في الرحبة المتصلة وقيام الخصوم خارجا عنها او في الرحبة المنفصلة وقد وقع لشافعية في حكم
رحبة المسجد اختلاف في التعريف مع اتفاقهم على صحة صلاة من في الرحبة المتصلة بصلاة من
في المسجد وقد فرق بين الحريم والرحبة بان لكل مسجد حريما وليس لكل مسجد رحبة والحريم هو الذي
يحيط بهذه الرحبة وبالمسجد وان كان سور المسجد محيطا بجميع البقعة فهو مسجد بلا رحبة ولكن
لا حريم كالدور واذا بنى صاحب المسجد قطعة منفصلة عن المسجد هل معي رحبة تعطى حكم المسجد
وكذا اذا كان في الجانب القبلي من المسجد رحاب بحيث لا تصح صلوة من صلى فيها خلف امام
المسجد هل تعطى حكم المسجد قال الحافظ العسقلاني والذي يظهر ان كل منهما يعطى حكم المسجد
فتصح الصلوة في الاولى ويصح الاعتكاف في الثانية وقد يفرق حكم الرحبة من المسجد في
جواز اللغط ونحوه فيها بخلاف المسجد مع اعطائها حكم المسجد في الصلوة فيها فقد
اخرج مالك في الموطأ من طريق سالم بن عبد الله بن عمر قال بنى عمر رضي الله عنه الى جانب
المسجد رحبة فسماها البطحاء فكان يقول من اراد ان يلغط او ينشد شعرا او يرفع
صوتا فليخرج الى هذه الرحبة ومطابقة الحديث للترجمة كسابقه باب
من حكم في المسجد اذا كان الحكم فيه جاز حتى اذا الى على حد من الحدود او ان يخرج
من استحق الحد من المسجد الى خارجه فيقام عليه الحد ثم خوف تاذى من بال في المسجد ونحوه
وقال الحافظ العسقلاني كانه يشير بهذه الترجمة الى ان خص جواز الحكم في المسجد بما اذا لم
يكن هناك شئ يتاذى به من في المسجد او يقع به نقص للمسجد كالتلويث انتهى واختلف
العلماء في اقامة الحدود في المسجد فروى عن عمر وعلي رضي الله عنهما منع ذلك كما يجيء الآن

وهو قول مسروق والشعبي وعكرمة والكوفيون والثلث في واحد وإسحق وروي عن الشعبي انه
اقام على رجل من اهل الذمة حدا في المسجد وهو قول ابن ابي ليلى وروي عن مالك الرخصة
في الضرب بالاسواط اليسيرة في المسجد فاذا كثرت الحدود فلا تقام فيه وهو قول ابي
ثور ايضا وقال ابن المنذر ولا الزم من اقام الحد في المسجد ماثما لانا لا اجد دليلا عليه
وقال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه اخرجاه اي الذي وجب عليه الحد من المسجد زاد ابو ذر
وضربه اي امر بضربه وصله ابن ابي شيبة وعبد الرزاق كلاهما من طريق طارق بن شهاب
قال اتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه برجل في حد فقال اخرجاه من المسجد ثم اضربوه و
سنده على شرط الشيخين ويذكر بضم اوله وفتح الكاف بصيغة التمريض عن علي وعثمان
طالب رضي الله عنه نحوه اي نحو ما ذكر عن عمر رضي الله عنه وصله ابن ابي شيبة من طريق ابن
معقل بكسر العين المهملة وكسر القاف ان رجلا جاء الى علي فسارقه فقال يا قنبر اخرجه
من المسجد فاقم عليه الحد وفي سنده من فيه مقال فلذلك ذكر بصيغة التمريض وفي التوشيح
كما فعل عمر رضي الله عنه فعل علي رضي الله عنه بالسارق الذي قدم اليه فقال يا قنبر اخرجه من
المسجد فاقطع يده حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المصري قال حدثني
بالافراد وفي رواية الجذر حدثنا الليث اي ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح
القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة اي ابن عبد الرحمن بن عوف
وسعيد بن المسيب اي ابن حزن الامام ابي محمد المخزومي سيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد حال من رسول الله وجملة
فناداه عطف على اتى وفاعل فناداه ضمير الرجل وضمير المفعول لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله اني زنيت مقول القول واسم المرئي بها فاطمة وقيل منيرة وقيل
ميرة فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم كراهية سماع ذلك وستر اله اذ لم يحضر من
شهد عليه واضمائم يقم به فما حق فلما شهد اي اقر على نفسه اربعا قال صلى الله عليه وسلم
ابك جنون بهمزة الاستفهام وجنون مبتدأ والجار متعلق بالخبر وسوغ الابتداء
بالنكرة تقدم الخبر قال لا ليس بي جنون قال صلى الله عليه وسلم اذهبوا به من المسجد فارجموه
لانه كان محصنا وفي رواية اخرى في الحدود قال فهل احصنت قال نعم والباء في
فيه للتعدية او الحال اي اذهبوا به مصحبين له وانما امر باخراجه من المسجد لان الرجم فيه
مما لا يناسب المسجد فما الظن فلا يلزم من تركه فيه ترك اقامة غيره وقد ذهب الى
المنع من اقامة الحدود في المسجد الكوفيون والثلث في واحد واسحق قال ابن بطال وقول
من نزه المسجد عن ذلك اولى وفي الباب به حديثان ضعيفان في النهي عن اقامة الحدود
في المساجد انتهى والمشهور فيه حديث مكحول عن ابي الدرداء وواثلة وابي امامة رضي الله عنهم مرفوعا
جنبوا مساجدكم صبيانكم الحديث وفيه واقامة حدودكم اخرجه البيهقي واصله عند ابن ماجة
من حديث واثلة فقط وليس فيه ذكر الحد وسنده ضعيف ولابن ماجة من حديث ابن عمر رضي الله
عنهما رفعه خصال لا تنبغي في المسجد لا تتخذ طريقا الحديث وفيه ولا يضرب فيه حد وسنده
ضعيف ايضا وقال ابن المنير كره ادخال الميت المسجد للصلاة عليه حنيفة ان يخرج منه شيء
واولى ان يقال لانقام الحد في المسجد اذ لا يؤمن خروج الدم من المحدود وينبغي ان يكون في

القتل

القتل اولى بالمنع ومطابقة الحديث في باب رجم المحصن من كتاب الحدود رواه اي الحديث
يونس وهو ابن يزيد ومعمر وهو ابن راشد وابن جريج وهو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن الزهري
ابن شهاب عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
في الرجم يعني خالفوا عقيلا في الصحابي فانه جعل اصل الحديث من رواية ابي سلمة عن ابي هريرة وجعلوه
من رواية جابر ورواية يونس ومعمر وصلها البخاري في الحدود وكذلك رواية ابن جريج فيه
وقوله في الرجم اشعار بعدم روايتهم الاقرار اربعا **باب موعظة الامام للخصوم** تخفيف
الدعوى حدثنا عبد الله بن مسلمة اي ابن قعنب ابو عبد الرحمن عن مالك الامام عن هشام
عن ابيه عروة بن الزبير عن زينب ابنته وفي رواية ابي ذر زينب ابي سلمة عن ام سلمة
هند المخزومية ام المؤمنين رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما انا بالنسبة
الى الاطلاع على بواطن الخصوم بشر مثلكم لا بالنسبة الى كل شيء فانه صلى الله عليه وسلم اوحاني
آخرا والحصر مجازي لانه حصر خاص اي باعتبار علم البواطن وفيه الاقرار على نفسه بصفة
البشرية من انه لا يعلم الغيب الا ما اعلمه الله تعالى منه وانما قال ذلك توطئة لقوله وانكم
تختصمون الى بتشديد الياء وانا لا اعرف الحق منكم من المبطل حتى يميز الحق منكم من المبطل
فلا يوخذ المبطل بالسين بحقه يعني لا اعرف بواطن امركم كما هو اصل الحقيقة البشرية
ولعل بعضكم ان يكون الحق بحجته بالحاء المهملة يعني فطن لها واجدل وابلغ في الايتان بها وقال
ابن حبيب الفطن والقوي ماخوذ من قولهم تعالى ولتعرفنهم في لحن القول اي في فحوى القول
وقيل معناه ان يكون احدهما اعلم بمواقع الحجج واهدى لايرادها ولا يخلطها بغيرها وقال
ابو عبيد اللحن بفتح الحاء النطق وبالاسكان الخطاء في القول وذكر ابن سيده لحن الرجل لحنا فهم
عالم بعواقب الكلام ظريف ولحن لحنا فطن بحجته وانبته لها ولاحن الناس فاطنهم من بعض وهو
كاذب فاقضي له بسبب كونه الحن بحجته على نحو ما سمع منه وفي رواية ابي ذر نحو ما اسمع بحذف على
وفيه ان الحاكم ماموربان يقضي بما يقربه الخصم عنده فمن قضيت له بحق اخيه اي المسلم وكذا
الذمي ونحو في قوله فمن قضيت نحو طبية وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي فمن حق اخيه شيئا
فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار اي فانما اقضي له بشيء حرام يؤول الى النار كما قال
تعالى انما ياكلون في بطونهم نارا وفي الحديث انه صلى الله عليه وسلم لا يعلم بواطن الامور الا
ان يطلعه الله تعالى على ذلك وانه يحكم بالظاهر ولم يطلعه الله تعالى على حقيقة الامر في ذلك
حتى لا يحتاج الى بينة ويمين تعليما لمقتدى به امته فانه لو حكم في القضاء بنفسه الحاصل من الغيب
لما امكن الحكم لامته من بعده ولما كان الحكم بعده مما لا بد منه اجرى احكامه على الظاهر وامته
بالاقتداء به فاذا حكم بما يخالف الباطن لا يجوز المقضي له اخذ ما قضي له به وفيه دلالة على صحة
قول مالك والشافعي واحمد وجماهير علماء الانصار ان حكم الحاكم انما ينفذ ظاهرا لا باطنا وانه لا
يحل حراما ولا يحرم حلالا بخلاف ابي حنيفة رحمه الله حيث قال ان حكمه ينفذ ظاهرا وباطنا في العقود
والفسوخ والحاصل ان ينبغي للحاكم ان يحفظ الخصمين ويحذرهما من الظلم وطلب الباطل اقتداء به
صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث ان التعمق في البلاغة بحيث
يحصل اقتدار صاحبها على ترجيح الباطل في صورة الحق وعكسه مذموم ولو كان ذلك في
التوصل الى الحق لم يذم وانما يذم من ذلك ما يتوصل به الى الباطل في صورة الحق بالبلاغة

في النظام في اوائل كتاب الحيل تبعيه
وفي الحديث صح

اذا لا تذم لذاتها وانما تذم بحسب التعلق الذى قد يمدح بسببه وهى فى حد ذاتها ممدوحة
وهذا كما يذم صاحبها اذا طرأ عليه بسببها الاعجاب ويحقر غيره من لم يصل الى درجته ولا
سيما ان كان الغير من اهل الصلاح فان البلاغة انما تذم من هذه الجنبة بحسب ما ينشأ عنها
من الامور الخارجة عنها ولا فرق فى ذلك بين البلاغة وغيرها بل كل فضلة توصل الى
المطلوب محمودة فى حد ذاتها وقد تذم او تمدح بحسب متعلقها واختلف فى تعريف البلاغة
فقيل ان يبلغ بعبارة لسانه كنه ما فى قلبه وقيل ايصال المعنى الى الغير باحسن لفظ اوهى
الايجاز مع الافهام والتصرف فى غير اضمار اوهى قليل لا يبهم وكثير لا يسئم اوهى اجمال اللفظ
واتساع المعنى فى موضعه وهذا كله عن المتقدمين وعرف اهل المعانى والبيان البلاغة
بانها مطابقة الكلام لمقتضى الحال مع الفصاحة وهى خلوه من التعقيد با
حكم الشهادة اى التى تكون عند الحاكم فى زمان ولايته القضاء وفى رواية ابى ذر فى ولاية
القضاء او قبل ذلك اى قبل ولايته القضاء للخصم متعلق بالشهادة اى الخصم الذى
هو احد الخصمين بل لان يحكم بها على خصمه بعلم ذلك او بشهد له عند حاكم آخر اختلفوا فى
ان له ذلك ام لا فلذلك لم يجزم بالجواب لقوة الخلاف فى المسالة وان كان آخر كلامه
يقتضى اختيار ان لا يحكم بعلمه فيها وبيان الخلاف فيه ياتى عن قريب انشاء الله تعالى
وقال شريح القاضى وسالة انسان الشهادة على شئ كان اشهده عليه ثم جاء فخاصم
اليه فقال له شريح وفى رواية ابى ذر قال ايت الامير اى السلطان او من هو فوقه
حتى اشهد ان عليه عنده ولم يحكم فيها بعلمه وصله سفيان الثورى فى جامعه عن عبد الله
بن شبرمة عن الشعبى قال اشهد رجل شريحا ثم جاء فخاصم اليه فقال ايت الامير فانا اشهد لك
واخرجه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن شبرمة قال قلت للشعبى يا ابا عمرو ارايت رجلين
يستشهدانى على شهادة فيات احدهما واستقضى الاخر فقال آتى شريحا فيها وانا جالس فقال
ايت الامير وانا اشهد لك وقال عكرمة مولى ابن عباس رضى الله عنهما قال عمر اى ابن الخطاب
رضى الله عنه لعبد الرحمن بن عوف وكان عند عمر شهادة فى اية الرجم وهى الشيخ والشيخة
اذا زنيا فارجموهما البتة الا ان الله انزل فى القرآن فلم يلجمها فى المصحف بشهادته وحده
لدرايت بفتح التاء رجلا على حد زنى او سرقة وانت امير اكنت تقيم عليه قال لا
حتى يشهد معى غيرى فقال عمر لعبد الرحمن شهادتك شهادة رجل واحد من المسلمين قال
صدقت قال عمر رضى الله عنه مفصحا بالعلة لكونه لم يلجم اية الرجم بالمصحف بجرد علمه وحده
لولا ان يقول الناس زاد عمر فى كتاب الله لكتبت اية الرجم بيدى قال المهلب استشهد
البخارى بقول عبد الرحمن بن عوف المذكور قبله مقرونا بعمر رضى الله عنه هذا ان كانت عنده
شهادته فى اية الرجم انها فى القرآن فلم يلجمها بنص المصحف بشهادته وحده وافصح بالعلة
فى ذلك بقوله لولا ان يقول الناس الخ فاشار الى ان ذلك من قطع الذرائع لئلا يجد حكام
السوء السبيل الى ان يدعوا العلم لما جعل اليه الحكم بنحو ما اخرجه ابن ابى شيبة عن شريك
عن عبد الكريم الجزرى عن عكرمة بلفظ لو كنت القاضى او الوالى وابصرت انسانا على
حد اكنت تقيمه عليه قال لا حتى يشهد معى غيرى قال اصبت لو قلت غير ذلك لم تجد لهم المثناة
من فوقه وكسر الجيم وسكون الزاى من الاجازة وهذا السند منقطع لان عكرمة لم يدرك عبد الرحمن

فضلا

فضلا عن عمر رضى الله عنهما واقرها عز عند النبى صلى الله عليه وسلم بالزنى اربعا اى اقرار اربع مرات
فامر رجمه باقراره ولم يذكر بضم التحتية وفتح الكاف ان النبى صلى الله عليه وسلم اشهد على ماعز
من حضره وقد سبق موصولا فى غير ما موضع واشار به الى الرد على من قال لا يقضى باقرار الخصم
حتى يدعو اشاهدين يحضران اقراره وقال حماد هو ابن ابى سليمان وفقيه الكوفة اذا اقر
اى زان مرة واحدة عند الحاكم رجم بغير بينة ولا اقرار اربعا وقال الحكم بفتحتين ابن عتيبة
مصغر عتبة الباب فقيه الكوفة ايضا لا يرجم حتى يقر اربعا اى اربع مرات وصل
القولين ابن ابى شيبة فى طريق شعبة قال سالت حمادا عن الرجل يقر بالزنى كم يرد قال مرة
قال وسالت الحكم فقال اربع مرات حدثنا قتيبة اى ابن سعيد قال ثنا الليث امام اهل مصر
وفى رواية ابى ذر الليث بن سعد عن يحيى اى ابن سعيد الانصارى عن ابى محمد هو نافع مولى
ابى قتادة ان ابا قتادة الحارث الانصارى اخبره رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم حنين بضم الحاء المهملة ونونين اولاهما مفتوحة بينهما تحتية ساكنة من له
بينة على قتيل قتله قتله بفتح السين المهملة واللام بعدها موحدة هو ما معه من المال
من الثياب والاسلحة وغيرها قال ابو قتادة فقمت لالتمس اى لاطلب بينة على قتيل قتلته
وفى رواية ابى ذر على قتيلى بتحتية ساكنة بعد اللام فلم ار احدا يشهد لى على قتلى فجلست
ثم بدا لى فذكرت امره الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من جلسائه لم يسم او هو
السواد الاسلمى من خزاعة كما عند الواقدى سلاح هذا القتيل الذى يذكره اى ابو قتادة
عندى وفى الحق فى الجهاز فقال رجل صدق يا رسول الله وسلبه عندى فارضه منى فقال ابو بكر
الصديق رضى الله عنه كلا كلمة ردع لا يعطه بضم التحتية وكسر الطاء المهملة والهاء اصيبغ
من قريش بضم الهمزة وفتح الصاد المهملة وبعد التحتية الساكنة موحدة مكسورة ففتحتية مجمة
مصغر اصبغ صغره تحقيرا بوصفه باللون الردى وقال الخطابى الاصبغ بالصاد المهملة نوع
من الطير وبنات صفيف كالحمام ويروى بالضاد المجمة والعين المهملة مصغر الصبغ على غير
قياس كانه لاعظم ابا قتادة بانه اسد صغر هذا وشبهه بالضبع لضعف افترائه بالنسبة
الى الاسد واصيبغ منصوب لانه مفعول قال لقوله لا يعطه وتدع قال الكرمانى بالرفع والنصب
والجزم ولم يبين وجه ذلك اعتمادا على ان القارئ الذى لا بد فى العربية بوجهه اسدا
بفتحتين مى اسد الله بضم الهمزة وسكون السين جمع اسد يقاتل فى محل النصب لانه صفة
قوله اسدا على الله ورسوله قال اى ابو قتادة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل الذى
عنده السلب وفى رواية ابى ذر عن الحموى والمستملى فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفى رواية الاصيلى وابى ذر عن الكشميهنى فعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم اى ان السلب له
فاداه الى بتشديد الياء فاخذته فبعته من خاطب بن ابى بلتعة اواقى فاشتريت منه
خرافا بكسر الخاء المجمة وفتح الراء مخففة وبعد الالف فاء اى بستانا فكان هو
اول مال تاثلته بمثلثة مشددة اى اتخذته اصل المال واقتنيته ويقال مال مؤثل
ومجد مؤثل اى مجموع ذو اصل وقال الكرمانى فان قلت اول القصة وهو طلب
البينة يخالف اخرها حيث حكم بدونها قلت لا يخالف لان الخصم اعترف بذلك
من ان المال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لان يعطى من شاء ويمنع من شاء ومطابقة

للترجمة تؤخذ من قوله فاور رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد مضى الحديث في الجنى والبيوع و
المغازي في غزوة حنين قال البخاري قال عبد الله هو ابن صالح كاتب الليث بن سعد والبخاري
يعتمده في الشواهد وفي رواية الكشميهني قال لي عبد الله عن الليث فقام النبي صلى الله عليه وسلم
فاقاده اي السلب الى بشديد الياء قال المهلب قوله في رواية فيتته فعلم النبي صلى الله
عليه وسلم يعني علم ان ابا قتادة هو قاتل القتيل المذكور وهي وهم والصحيح في رواية عبد الله بن صالح
بلفظ فقام فال وقد ر بعض الناس الحجة المذكورة فقال ليس في اقرار ما عز عند النبي
صلى الله عليه وسلم ولا حكمه بالرجم دون ان يشهد في حضره ولا في اعطاء السلب لابي قتادة
حجة القضاء بالعلم لان ما عزا انما اقر عند النبي صلى الله عليه وسلم بحضرة الصحابة اذ معلوم انه
كان صلى الله عليه وسلم لا يقعد وحده فلم يحتج النبي صلى الله عليه وسلم ان يشهدهم على اقراره
لسماعهم منه ذلك وكذلك قصة ابي قتادة وقال ابن المنير لا حجة في قصة ابي قتادة
لان معنى قوله فعلم النبي صلى الله عليه وسلم علم باقرار الخصم فحكم عليه فهي حجة للمذهب يعني الصائر
الى جواز القضاء بالعلم فيما يقع في مجلس الحكم والله اعلم وقال اهل الحجاز يريد مالكا ومن تبعه
في ذلك الحاكم لا يقضي بعلمه شهد بذلك في وقت ولايته او قبلها لوجود التهمة ولو فتح
هذا الباب لوجد قاضي السوء سبيلا الى قتل عدوه وتفريقه والتفريق بينه وبين من
يحبه وفرشه قال ش في لو لا قضاة السوء لقلت للحاكم ان يحكم بعلمه قال الحافظ العسقلاني
واذا كان هذا في الزمان الاول فالظن بالمتاخر فيتعين حسم مادة تجويز القضاء بالعلم
في هذه الازمان المتاخرة لكثرة من يتولى الحكم ممن لا يؤمن على ذلك ولو اقر خصم عنده اي
عند الحاكم لا حوجي في مجلس القضاء فانه لا يقضي عليه بفتح التحتية وكسر الضاد والحجة في ذلك بعضهم
حتى يدعوا ي الحاكم ثم يشهد بن فيحضرهما بضم الياء من الاحضار اقراره وهو قول ابن القاسم
واشهب وقال بعض اهل العراق يريدهم ابا حنيفة ومن تبعه ما سمع كالقاضي اوراه في مجلس
القضاء قضى به وما كان في غيره اي غير مجلس القضاء لم يقض فيه الا بشاهدين يحضرهما
اقراره وهو قول ابن ابي ليلى وعثمان البتي وابن الماجشون واصبغ وسحنون من المالكية وقال ابن التين وجرى به
العمل ويوافقه ما اخرجه عبد الرزاق بسند صحيح عن ابن سيرين قال اعترف رجل عند شريح بامر
ثم انكر فقضى عليه باعترافه فقال القضى على بغير بينة فقال شريح شهد عليك ابن اخت
خالتك يعني نفسه وقال اخرون منهم اي من اهل العراق يريد ابا يوسف ومن تبعه بل يقضي به
بدون شاهدين لانه مؤتمن بفتح التاء المثناة واما في رواية وانه يراد في الشهادة
معونة الحق فعلة اكثر من الشهادة بالمثلثة في اكثر وافقهم الشافعي وقال بعضهم اي بعض اهل
العراق يقضي القاضي بعلمه قال مالك ولا يقضي بعلمه في غير ما فلو راى رجلا يزني
مثلا لم يقض بعلمه حتى يكون بينة تشهد بذلك عنده وهو منقول عن ابي حنيفة وابي يوسف
وقال القاسم اذا اطلق يراد به ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه احد الفقهاء السبعة
من اهل المدينة قاله الكرماني وفي حاشية فرع اليونينية واصلها انه ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود
كما قاله ابو ذر الحافظ وقال الحافظ العسقلاني كنت اظن انه ابن محمد بن ابي بكر لانه اذا اطلق
في الفروع الفقهية انصرف الذهن اليه لكن رايت في رواية عن ابي ذر انه ابن عبد الرحمن بن
عبد الله بن مسعود فان كان كذلك فقد خالف اصحابه الكوفيين ووافق اهل المدينة
في هذا الحكم وتعقبه العيني فقال الكلام في صحة رواية ابي ذر على ان هذه المسالة فقهية وعند

القاسم

الفقهاء

الفقهاء اذا اطلق القاسم يراد به القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ولئن سلمنا صحة رواية
ابي ذر فاطباق الفقهاء على انه اذا اطلق يراد به ابن محمد بن ابي بكر رضي الله عنهم ارجح من كلام غيرهم
فليتامل ومقول قول القاسم لا يسبق للحاكم انه يقضي بضم التحتية وسكون الميم هكذا في رواية
الكشميهني وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي ان يقضي بفتح التحتية وبالقاف بدل الميم قضاء
بعلمه دون علم غيره اي اذا كان هو وحده عالما به لا غير مع ان علمه اكثر بالمثلثة من شهادة
غيره وكتب بتشديد النون وفي بعض النسخ بتخفيف النون فعلى هذا قوله تعرض بالرفع على انه
مبتدا وخبره قوله فيه مقدما اي في القضاء بعلمه دون بينة تعرضا لتهمة نفسه عند المسلمين
وابقاعا لهم في الظنون نصب على قوله تعرضا وقال الكرماني منصوب بانه مفعول لاجله والعامل
فيه ما يلزم الظرف وقوله وقد كره النبي صلى الله عليه وسلم الظن فقال انما هذه صفية ذكر
في معرض الاستدلال في نفي قضاء الحاكم في امر بعلمه دون علم غيره لان فيه ايقاع نفسه في الظن
والنبي صلى الله عليه وسلم كره الظن الا ترى انه قال للرجلين اللذين قرابه وصفية بنت حيي زوجته
معه انما هذه صفية كما ياتي عقيب هذا الاثر انما قال ذلك خوفا من وقوع الظن الفاسد
لهما في قلبهما لانه الشيطان يوسوس فقال ذلك وقال ذلك حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي كذا في رواية ابي ذر وسقط لفظ الاويسي في رواية غيره قال حدثنا ابرهيم بن
سعد بكسر العين ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف وسقط ابن سعد في رواية غير
ابي ذر عن ابن شهاب الذهري عن علي بن حسين بضم الحاء المهملة ابن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما
الملقب بزين العابدين التابعي ان النبي صلى الله عليه وسلم انته صفية بنت حيي رضي الله عنها وهو
معتكف في المسجد تزوره فلما رجعت انطلق صلى الله عليه وسلم معها فمر به رجلان من الانصار
لم يسميا فدعاهما صلى الله عليه وسلم اي طليهما فقال لهما انما هي صفية انما قال ذلك لئلا
يظنا ظنا فاسدا فالا سبحان الله نجيبا فيه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الشيطان يجري
من ابن آدم مجرى الدم بعيني ان الشيطان يوسوس فخفت ان يوقع في قلبكما شيئا من الظنون
الفاسدة فتاثما به فقلته دفعا لذلك وقال الخطابي وقد بلغني عن الشافعي انه قال
في معنى هذا الحديث اشفق عليهما من الكفر لو ظنا به ظن التهمة فبادر لاعلامهما دفعا لوسواس
الشيطان وقيل قولهما سبحان الله بعيده وهذا الحديث ورسل لان علي بن حسين تابعي ولذا
عقبه بقوله (رواه اي روى الحديث شعيب بضم الشين هو ابن ابي حمزة وابن مسافر
هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي مولى الليث بن سعد وابن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم واسحق بن
يحيى الكلبي الحمصي كلهم رووه عن الزهري محمد بن مسلم عن علي يعني ابن حسين وقد سقط
قوله يعني ابن حسين في بعض النسخ عن صفية عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواية شعيب وصلها
البخاري في الاعتكاف والادب ورواية ابن مسافر وصلها ايضا في الصوم وفرض الخمس
ورواية ابن ابي عتيق وصلها في الاعتكاف واوردها في الادب ايضا مقرونة برواية شعيب
ورواية اسحق بن يحيى وصلها الذهلي في الزهريات ورواه عن الزهري ايضا معمر ناختلف
عليه في وصله وارساله فتقدم هو موصولا في صفة ابليس من رواية عبد الرزاق عنه ومرسلا
في فرض الخمس من رواية هشام بن يوسف عن معمر وقد ذكر المصنف هذا الحديث بيانا لقوله في الاثر
المذكور انما هذه صفية واما وجه الاستدلال به على منع الحكم بالعلم فانه صلى الله عليه وسلم كره ان يقع
في ظنهما الانصاريين وسوسة الشيطان شيئا فراعاة نفي التهمة مع عصمته تقتضي مراعاة نفي

نفي التهمة عن هود ونه با — او الوالي اذا وجه اميرين الى موضع
ان يتطاوعا كلمة ان مصدرية اى تبتطاوعهما يعني ان يطيع كل منهما الآخر ولا يخالفه
ولا يتعاصيا بعين وصاد مهملتين وتحتية اى لا يظهر احدهما العصيان للآخر لانه
متى وقع الخلاف بينهما يفسد الحال ويروى يتغاضيا بالغين والضاد المعجمتين وبالموحدة
قيل قد ذكر هذين اللفظين من باب التفاعل وكان الذي ينبغي ان يذكرهما من
باب المفاعلة لان باب التفاعل يكون بين القوم على ما عرف في موضعه واجيب
بانه تبع في ذلك لفظ الحديث فانه ذكر فيه في باب التفاعل فتامل حدثنا محمد بن بشار
بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي قال حدثنا العقدي بفتح العين والقاف
هو عبد الملك بن عمرو بن قيس ونسبته الى العقد بفتحتين وهم قوم من قيس وهم صنف
من الازد قال حدثنا شعبة اى ابن الحجاج عن سعيد بن ابي بردة بضم الموحدة وسكون
الراء عامر بن عبد الله التابعي والحديث مرسل لان ابا بردة من التابعين سمع ابا ٥
وجماعة اخرين من الصحابة كان على قضاء الكوفة فعزله الحجاج وجعل اخاه مكانه
مات سنة اربع ومائة قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم ابا موسى الاشعري رضي الله عنه
ومعاذ بن جبل رضي الله عنه قاضيين الى اليمن قبل حجة الوداع فقال صلى الله عليه وسلم
لهما يسرا اى خذ بما فيه اليسر ولا تعسرا اى لا تاخذ باليسر عين ترك العسر فذكر تاكيدا
وبشرا بما فيه تطييب للنفوس ولا تنفرا بما فيه الشدة وهذا في باب المقابلة المعنوية
اذ الحقيقة ان يقال بشرا ولا تنذرا او انسا ولا تنفرا فجمع بينهما لبعد البشارة والنذارة
والتانيس والتنفير وهو في باب المقابلة المعنوية كذا قال الطيبي وسبق في
المغازي فرحل له ونطاوعا يعني تحابا وكونا متفقين في الحكم ولا تختلفا فان اختلافكما
يودي الى اختلاف اتباعكما وحينئذ يقع العداوة والمحاربة بينهم فقال له اى للنبي صلى الله عليه وسلم
ابو موسى رضي الله عنه يا رسول الله انه يصنع بارضنا اى باليمن النبع بكسر المهملة وسكون الفوقية
بعدها عين مهملة هو نبيذ العسل وقد تقدم في آخر المغازي ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث
ابا موسى الى اليمن فسالوه عن اشربة تصنع بها فقال وما هي قال البتع والمزر بكسر الميم وسكون
الزاي وبالراء نبيذ الشعير فقال صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام وقال صاحب التوضيح فيه رد
على ابي حنيفة وفي رواية وقال العيني هذا كلام ساقط سمج ففي اي موضع قال ابو حنيفة ان
المكر ليس بحرام حتى يشنع هذا التشنيع ايها الجاهل ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
ونطاوعا وقد مضى الحديث في آخر المغازي والحديث مرسل لما مر ولذلك عقبه المؤلف بقوله
وقال النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هو ابن شميل مصغر شمل بالشين المعجمة ابن خرشة
ابو الحسن المازني مات اول سنة اربع ومائتين وابو داود سليمان بن داود الطيالسي من رجال
مسلم ويزيد به هو ون من الزيادة الواسطي ووكيع هو ابن الجراح الكوفي عن شعبة كلاهما ابن
الحجاج عن سعيد وفي رواية ابي ذر عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه ابي بردة عن جده ابي
موسى الاشعري رضي الله عنه الضمير في جده يرجع الى سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواية
النضر وابي داود ووكيع تقدمت قبل واخر المغازي في باب بعث ابي موسى ومعاذ الى اليمن
ورواية يزيد بن هارون وصلها ابو عوانة في صحيحه وفي الحديث تقديم افاضل الصحابة على العمل
واختصاص العلماء منهم وقال ابن بطال وغيره في الحديث الحض على الاتفاق لما فيه من ثبات المحبة

قال سمعت ابي احمد ابا بردة عامر ابن عبد الله ح

والالفة

والالفة والتعاون على الحق وفيه جواز نصب قاضيين في بلد واحد فيقعد كل منهما في ناحية
وقال ابن العربي كان النبي صلى الله عليه وسلم اشركهما فيما ولاهما فكان ذلك اصلا في تولية اثنين
قاضيين مشتركين في الولاية كذا جزم به وفيه نظر لان محل ذلك فيما اذا نفذ كل منهما فيه لكن قال
ابن المنير يحتمل ان يكون ولاهما ليشتركا في الحكم في كل واقعة ويحتمل ان يستقل كل منهما بما يحكم به
ويحتمل ان يكون لكل منهما عمل يخصه والله اعلم كيف كان لان الازد يلازمه الالف واللام في
الاستعمال اسما وانت بخلاف بني اسد فبغير الف ولام في الاسم ووقع في رواية الاصيلي هضما من
بني الاسد بزيادة الالف واللام ولا اشكال فيها مع سكون السين وقد وقع في النهية استعمل
رجلا من الازد اى بالزاي وكذا قال احمد والحميدي في مسنديهما عن سفيان ومثله لمسلم عن ابي بكر
بن ابي شيبة وغيره عن سفيان وفي نسخة بالسين المهملة بدل الزاي وذكر ان صاحب الانساب
ذكروا ان في الازد بطنا يقال لهم بنو اسد بالتحريك ينسبون الى اسد بن شريك بالمعجمة
مصغرا ابن مالك بن عمرو بن مالك بن فهر وبنو فهم بطن شهير من الازد فيحتمل ان يكون ابن
الاتبية منهم فيصح ان يقال فيه الازدي بسكون الزاي والاسدي بالسكون وبفتح السين من بني
اسد بفتح السين ومن بني الازد او الاسد بالسكون فيهما لا يغير يقال له اى الرجل يقال لابن الاتبية
بضم الهمزة وفتح المثناة الفوقية وسكونها وكسر الموحدة وتشديد التحتية ويقال للتبنية بضم اللام
وسكون المثناة الفوقية وكسر الموحدة ووقع في رواية مسلم باللام المفتوحة ثم المثناة
الساكنة وبعضهم بفتحها وقد اختلف على هشام بن عروة عن ابيه ايضا انه بالام او بالهمزة
وقال القاضي عياض ضبطه الاصيلي بخطه في هذا الباب بضم اللام وسكون المثناة وكذا قيده ابن
السكن قال وهو الصواب وكذا قال ابن السمعاني قيل وهي اسم امه واسم عبده فيما ذكره ابن
سعد وغيره وقال ابن دريد بنو لتبة بطن من العرب منهم ابن اللتبية رجل من الازد ويقال
فيه الاسد بالسين على صدقة اى صدقات بني سليم كما سبق في الزكاة وقال العسكري
انه بعث على صدقات بني ذبيان فلعله كان على القبيلتين فلما قدم اى جاء الى المدينة
من عمله حاسبه صلى الله عليه وسلم قال هذا لكم وهذا اهدي لي بضم الهمزة فقام النبي صلى الله عليه وسلم
على المنبر قال سفيان اى ابن عيينة ايضا فصعد بكسر العين بدل قوله الاول فقام اى قام سفيان
تارة قام وتارة صعد وفي رواية ابي الزناد عند ابي نعيم فصعد المنبر وهو مغضب على المنبر
فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما بال العامل نبعثه على العمل فيأتي فيقول وفي رواية الكشميهني
يقول بحذف الفاء وفي رواية شعيب فما بال العامل يستعمل فياتينا وفي رواية هشام
بن عروة فاني استعمل الرجل منكم على امور مما ولاني الله فيقول هذا لكم بلفظ الافراد
وهذا لي فهلا جلس في بيت ابيه وامه وفي النهية او بيت امه فينظر برفع الراء وفي رواية
ابي ذر ينظر بها الهدى له بفتح الهمزة وضم التحتية وفتح الدال ام لا والذي نفسي بيده لا ياتي
بشيء من مال الصدقة يحوزه لنفسه وفي النهية لا يأخذ احد منه شيئا الا جاء يوم القيمة حمل
كونه يحمله على رقبته ان كان اي الذي غله بعير له رغاء والبعير يقع على الذكر والانثى من الابل و
الجمع البعر والرغاء بضم الراء وفتح الغين المعجمة المخففة مع المد هو صوت البعير او كان الماخوذ
بقرة لها خوار بضم الخاء المعجمة المخففة وتخفيف الواو صوت البقر ويروى جوار بالجيم
والنهرة من يجأرون كصوت البقر او كان شاة تيعر بفتح المثناة الفوقية وسكون التحتية
وفتح العين المهملة وهو صوت الشاة الشديد قاله القزاز وقال غيره بضم اوله صوت المعز
يقال يعرت العنز بتعر بالكسر والفتح يعارا اذا صاحت ثم رفع صلى الله عليه وسلم يديه حتى راينا عفرة ابطيه

بضم العين المهملة وسكون الفاء وبالراء والباء من التخالط للحمرة وتخوف ويروى عفرى
البطيه بالتثنية وفى رواية ابى ذر عفر ابطيه بفتح العين وسكون الفاء ويروى
بفتح الفاء ايضا بلا صاد يقول الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام هل بلغت
بتشديد اللام اى قد بلغت حكم الله اليكم امتثالا لقوله تعالى ابلغ واشارة الى
ما يقع يوم القيمة من سؤال الامم هل بلغهم انبياؤهم ما ارسلوا به اليهم او هل لكم استقام
المقرر بى للتاكيد ليبلغ الشاهد الغائب قال الا هل بلغت ثلاثا قال سفيان
هو ابن عيينة بالسند السابق قصته اى الحديث علينا الزهرى ابن شهاب وزاد
هشام عن ابيه عروة بن الزبير وهو ايضا مقول سفيان ولين تعليقا من
البخارى عن ابى حميد الساعدى انه قال سمع اذناى بالتثنية ويروى بالافراد
وسمع بصيغة الماضى والبصرة عينى بالافراد اى علمه علما يقينا لا شك
فيه وفى رواية لهم بصر عيناى وسمع اذناى وفى رواية ابى عوانة بصر عينا
ابى حميد وسمع اذناه وسلوا اى اسالوا زيد بن ثابت فانه سمعه وفى رواية ابى ذر
فانه سمع بفتح السين وكسر الميم على الروايتين قال سفيان ايضا ولم يقل الزهرى ابن شهاب
سمع اذنى قال البخارى خوار بالخاء المعجمة صوت والجوار بضم الجيم وحمزة مفتوحة اخره راء
من يجارون كصوت البقرة ويروى كصوت البقر واشار بقوله من يجارون الى ما فى سورة
قد افلح بالعذاب اذا هم يجارون واما خوار بالخاء المعجمة ففى سورة طه عجلا جسدا له خوار
قال ابو عبيدة فى قوله يجارون اى يرفعون اصواتهم كما يجار الثور والحاصل انه بالجيم وبالخاء
المعجمة بمعنى الا انه بالجيم للبقر والناس وبالخاء للبقر وغيرها خوار الحيوان وقيل اصله فى البقر
وهذا ثابت فى رواية الكشميهنى دون غيره وفى الحديث فوائد منها ان الامام يخطب فى الامور
المهمة ومشروعية محاسبة المؤمن ومنع العمال من قبول الهدية ممن لهم عليه حكم وحمل ذلك
اذا لم يأذن له الامام فى ذلك كما اخرجه الترمذى من رواية قيس بن ابى حازم عن معاذ بن جبل
رضى الله عنه قال لعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له قد علمت الذى زار عليك فى مالك
وانى قد طيبت لك الهدية فقبلها معاذ حتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجده وقد توفى واخبر
بذلك الصديق رضى الله عنه فى جازه ذكره ابن بطال وقال ابن التين هذا بالعمال رشوت
وليست بهدية اذ لولا العمل لم يهد له كما نبه عليه الشارع وهدية الراعى لسيده
وقال المهلب انها اذا اخذت تجعل فى بيت المال لان النبى صلى الله عليه وسلم لم يأمر لابن
اللتبية برد الهدية التى اهديت له لمن اهداها له وقال ابن بطال يلحق بهدية العامل الهدية
لمن له دين ممن عليه الدين وكان له ان يحاسب بذلك من دينه وقال ابن المنير يؤخذ منه قاعدة
عقلا جلس فى بيت ابيه وامه جواز قبول الهدية ممن كان يهادى قبل ذلك كذا قال
ولا يخفى ان محل ذلك اذا لم يزد على العادة وفيه استشهاد الراوى والفاضل بقول
من يوافقه ليكون اوقع فى نفس السامع والبلغ فى طمانينة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد مضى الحديث فى الزكوة والجمعة والنذور والهبة وترك الحيل واخرجه مسلم فى المغازى
وابو داود فى الخراج **باب استقضاء الموالى واستعمالهم** اى
توليتهم القضاء واستعمالهم على امرة البلاد حربا او خراجا وصلوة والمراد بالموالى المعتقا
والاصل فى هذا الباب ما ذكره الله عز وجل فى كتابه الكريم ان اكرمكم عند الله اتقاكم وقد قدم الشارع
فى العمل الصلوة والسخاوة المفضول مع وجود الفاضل توسعة منه على الناس ورفقا بهم

حدثنا

حدثنا عثمن بن صالح السهمى المصرى قال حدثنا عبد الله بن وهب المصرى قال اخبرنى بالافراد
ابن جريج عبد الملك ان نافعا اخبره ان مولاه ابن عمر رضى الله عنهما اخبره كان سالم هو ابن
عبيد او ابن معقل بفتح الميم وكسر القاف ذكر الاول ابو عمر سالم بن معقل مولى ابى حذيفة ابن عتبة
بن ربيعة القرشى وكان من اصطخر وقيل انه من عجم الفرس وكان من فضلاء
الموالى من خيار الصحابة وكبارهم وبعثه فى القراء وكان عبد البتينة بنت يعار زوج ابى حذيفة
فاعتقته سائبة فانتقل الى ابى حذيفة فتبناه وزوجه بنت اخته فاطمة بنت الوليد بن عتبة
قال البخارى يعرف به وموالاة امراة من الانصار يوم المهاجرين الاولين الذين سبقوا
بالهجرة الى المدينة وقيل هم الذين صلوا الى القبلتين وفى الكشاف هم الذين شهدوا بدرا
واصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فى مسجد قبا محمد واوغير محمد ومنصرف وغير منصرف وقيهم ابو بكر
الصديق وعمر ابن الخطاب وابو سلمة ابن عبد الاسد المخزومى زوج ام سلمة ام المؤمنين
قبل النبى صلى الله عليه وسلم وزيد بن حارثة كذا قال الحافظ العسقلانى وقال الكرمانى هو زيد بن
الخطاب العدوى فهما جريان الاولين شهد الشاهد كلها والظاهر ان الصواب معمد وعامر بن ربيعة
العنزى بفتح المهملة والنون والذال ابو عمر اسلم قديما بمكة وشهد بدرا والمشاهد كلها ومات
سنة ثلاث وقيل خمس وثلاثين رضى الله عنهم وكان سالم اقرئهم قرآنا وفى البخارى ومسلم والترمذى
والنسائى عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما رفعه خذوا القرآن من اربعة من ابن مسعود
وسالم مولى ابى حذيفة وابى بن كعب ومعاذ بن جبل وفى طريق ابن المبارك فى كتاب الجهاد له
عن حنظلة بن ابى سفيان عن ابن ساط بطاء ان عائشة رضى الله عنها احتبست على النبى صلى الله
عليه وسلم فقال ما حبسك قالت سمعت قارئا يقرأ فذكرت فحسن قراءته فاخذ رداءه
وخرج فاذا هو سالم مولى ابى حذيفة فقال الحمد لله الذى جعل فى امتى مثلك وفى رواية احمد والحاكم
فى مستدركه فكان سبب تقديمه فى اقامة الصلوة مع كونه من الموالى على من ذكر من الاحرار ومن كان
رضى فى الدين فهو رضى فى امور الدنيا فيجوز ان يولى القضاء والامرة على الحرب وعلى جباية
الخراج للامامة العظمى اذا شرطا كون الامام قرشيا وقد اخرج مسلم من طريق ابى الطفيل ان
نافع بن عبد الحارث لقى عمر بعسفان وكان عمر استعمله على مكة فقال فمن استعملت عليهم قال ابن ابزى
يعنى عبد الرحمن قال استعملت عليهم مولى قال انه قارئ للكتاب الله تعالى وانه عالم بالفرائض فقال
امانبيكم قال ان الله يرفع هذا الكتاب اقواما ويضع به اخرين وبهذا يطابق الحديث الترجمة فان
قيل عد ابى بكر رضى الله عنه فى هؤلاء مشكل جدا لانه انما هاجر صحبة النبى صلى الله عليه وسلم واجاب
البيهقى بانه يحتمل ان يكون سالم استمر يؤمهم بعد ان تحول النبى صلى الله عليه وسلم الى المدينة ونزل بدار
ابى ايوب قبل ان مسجده بها فيحتمل ان يقال فكان ابو بكر يصلى خلفه اذا جاء الى قبا وقد تقدم
فى باب الهجرة الى المدينة من حديث البراء بن عازب رضى الله عنهما اول من قدم علينا مصعب بن عمير وابن
ام مكتوم وكانا يقرئان الناس ثم قدم بلال وسعد وعمار ثم قدم عمر بن الخطاب فى عشرين وقد
اختلف ايضا فى اول من قدم مهاجرا من المسلمين والراجح انه ابو سلمة بن عبد الاسد فعلى هذا
لا يدخل ابو بكر ولا ابو سلمة فى العشرين المذكورين وان ابن اسحق ذكر ان عامر بن ربيعة اول من هاجر
ولا ينافى ذلك حديث الباب لانه كان يامهم بسالم بعد ان هاجر سالم والله اعلم ومطابقة الحديث
للترجمة ظهرت مما قررنا قبل والحديث مما افراده **باب العرفاء للناس**
بضم العين وفتح الراء بعدها فاء وجمع عريف بوزن عظيم وهو القائم بامر طائفة من الناس
يتولى امورهم ويحفظ امورهم وسمى بذلك وفى التوضيح اتخاذ العرفاء النظار سنة لان الامام

الحمد لله

لا يمكنه ان يباشر بنفسه جميع الامور فلا بد من قوم يختارهم لعونه وكفايته حدثنا اسمعيل بن
ابرهيم اي ابن عقبة بن ابي عياش عن عمه موسى بن عقبة انه قال قال ابن شهاب الزهري حدثني
بالافراد عروة بن الزبير ان ابن لعدام ان مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة بكسر الميم في الاول
وفتحها في الثاني وبالخاء المعجمة اخبراه كلاهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين اذن لهم المسلمون
اي حين اذن المسلمون له صلى الله عليه وسلم ومن تبعه اومن اقامه في ذلك في عتق سبي هوازن
وكانوا جاؤه مسلمين وسالوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لاصحابه اني قد رايت ان
ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل وبروى فمن احب منكم ان يكون على
حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك وكان
ذلك في قصة السبي الذي غنمه المسلمون في وقعة حنين ونسبوا الى هوازن لانهم كانوا راس
تلك الوقعة فقال صلى الله عليه وسلم اني لا ادري من اذن منكم في ذلك وفي رواية ابي ذر عن
الكشميهني فيكم ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم
عرفاؤهم فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي العرفاء فاخبروه ان الناس قد طيبوا وذلك
واذنوا له صلى الله عليه وسلم ان يعتق السبي وطيبوا بتشديد الياء اي جعلوا انفسهم على تركت
السبايا بطيب انفسهم واذنوا في اعتاقهم يقال بلبت نفسي بكذا اذا حملتها على السماع به
من غير اكراه فطابت بذلك وقيل هو من قولهم طاب الشيء اذا كان حلالا وانما عداه بالتضعيف
فمعنى قوله طيبوا اي جعلوا حلالا قال ابن بطال وفيه مشروعية اقامة العرفاء والامر والنهي اذا
توجه الى الجمع يقع التكاسل فيه من بعضهم فربما وقع التفريط فاذا قام على كل قوم عريفهم سمع كل
احد الا القليل به وقال ابن المنير في الحاشية يستفاد منه جواز الحكم بالاقرار من غير استشهاد فان
العرفاء ما اشهدوا على كل فرد منهم بل رضي وانما اقر الناس عندهم وهم نواب للامام
فاعتبر ذلك وقيل ان الحاكم يرفع حكمه الى حاكم آخر مثله فينفذه اذا كان كل منهما في
محل ولايته وفيه ان الخبر الواحد في ذم العرفاء لا يمنع اقامة العرفاء لانه محمول ان ثبت على
ان الغالب على العرفاء الاستطالة ومجاوزة الحد وترك الانصاف المفضي الى الوقوع في المعصية
والخبر المذكور اخرجه ابو داود من طريق المقدام بن معدي كرب رفعه العرافة حق ولا بد للناس
من عرفاء والعرفاء في النار وللاحمد وصححه ابن خزيمة من طريق عباد بن ابي علي عن ابي حازم عن
ابي هريرة رضي الله عنه رفعه ويل للامراء ويل للعرفاء قال البيضاوي قوله في العرفاء في النار
ظاهره انهم مقام الضمير بشير بان العرافة على خطر ومن باشرها غير امن من الوقوع في المحذور المفضي
الى العذاب فهو كقوله تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا
فينبغي للعاقل ان يكون على حذر منها لئلا يتورط فيما يؤديه الى النار واما قوله العرافة حق
فالمراد به اصل نصبهم فان المصلحة تقتضيه ويكفي في الاستدلال لذلك وجودهم في العهد النبوي
كما دل عليه حديث الباب ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في غزوة حنين

باب ما يكره من ثناء السلطان اي من ثناء الناس على السلطان والاضافة
فيه من اضافة المصدر الى المفعول اي بحضرته بقرينة قوله واذا خرج ذلك المثني من عنده قال
غير ذلك اي غير الثناء بالمدح وفيه الهجو والحوض فيه بذكر مساويه حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عمر عن ابيه محمد بن زيد انه قال قال ابن
اي لابن عمر رضي الله عنهما منهم عروة بن الزبير ومجاهد وابو اسحق الشيباني وابو الضحى وقع

عند الحسن

عند الحسن بن سفيان من طريق معاذ عن عاصم عن ابيه وخل رجل على ابن عمر اخرجه ابو نعيم من
طريقه انا ندخل على سلطاننا بالافراد وفي رواية الطيالسي عن عاصم سلاطيننا بصيغة الجمع
فنقول لهم اي نثني عليهم ونمدحهم فنقول لهم خلاف ما نتكلم به فيهم في الذم اذا خرجنا من عندهم وفي رواية الطيالسي فنتكلم بين ايديهم بشيء ووقع عند
ابن ابي شيبة من طريق ابي الضحى قال دخلوا على ابن عمر فوقعوا في يزيد بن معاوية فقال
اتقولون هذا في وجوههم قالوا بل نمدحهم ونثني عليهم وفي رواية عروة بن الزبير عند الحارث
بن ابي اسامة والبيهقي قال اتينا ابن عمر فقلت انا نجلس الى امرائنا هؤلاء فيتكلمون بشيء
نعلم ان الحق غيره فنصدقهم قال كنا نعدها بضم العين اي الفعلة الاولى وفي رواية ابي ذر
عن الكشميهني نعد هذا اي الفعل وعند ابن بطال كنا نعد ذلك بدل هذا نفاقا على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه ابطان امر واظهار امر اخر ولا يراد به انه كفر بل انه كالكفر ولا ينبغي
للمؤمن ان يثني على سلطان او غيره في وجهه وهو عنده مستحق للذم ولا يقول الحضرة خلاف
ما يقوله اذا خرج من عنده لان ذلك نفاق كما قال ابن عمر رضي الله عنهما وقال عليه الصلاة
والسلام شر الناس ذو الوجهين كما سياتي لانه يظهر لاهل الباطل الرضى عنهم ويظهر لاهل الحق
مثل ذلك ليرضي كل فريق منهم ويريد بذلك منهم وهذا قد اعقب المحرمة على المؤمنين فان قيل
هذا الحديث وحديث ابي هريرة رضي الله عنه الذي ياتي بعد رمضان وهو قوله صلى الله عليه وسلم للذي
استاذن عليه بئس اخو العشيرة ثم تلقاه بوجه طلق وترحيب فالجواب انه لا يعارضه لانه صلى الله
عليه وسلم لم يقل خلاف ما قاله عند بل ابقاه على التجريح عند الناس مع ثم تفضل عليه بحسن اللقاء
والترحيب لما كان بلزمه صلى الله عليه وسلم من الاستيلاف وكان يلزمه التعريف لخاصته باهل التخليط
والتهمة بالنفاق ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا قتيبة اي ابن سعيد قال حدثنا الليث
اي ابن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب بفتح الحاء المصري فرضي التابعين عن عراك بكسر العين
المهملة وتخفيف الراء وبالكاف ابن مالك الغفاري المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ان شر الناس وفي نسخة ان شر الناس ذو الوجهين الذي ياتي هؤلاء
بوجه وهؤلاء بوجه وفي الترمذي من طريق ابي معاوية ان من شر الناس وفي
رواية مسلم من رواية ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه تجدون من شر
الناس ذا الوجهين فمن رواية ان شر الناس مبالغة في ذلك قال القرطبي انما كان ذو الوجهين
شر الناس لان حاله حال المنافق اذ هو يتملق بالباطل وبالكذب ويدخل الفساد بين
الناس وقال النووي هو الذي ياتي كل طائفة بما يرضيها فيظهر لها انه منها ويخالف
بعضها وصيغته نفاق محض وكذب وخداع وتخيل في الاطلاع على اسرار الطائفتين
وهي مذمومة محرمة قال فان لم يقصد بذلك اصلاح بين الطائفتين فهو محمود انتهى وقوله
ذو الوجهين ليس المراد به الحقيقة بل هو مجاز عن الموجهين مثل المذمة والمدحة قال تعالى
واذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزؤن
اي اذا لقي هؤلاء المنافقون المؤمنين اظهروا لهم الايمان والموالاة والمصافاة غرورا
منهم للمؤمنين ونفاقا وتقية واذا تصرفوا الى شياطينهم سادتهم وكبرائهم ورؤسائهم من
احبار اليهود ورؤس المشركين قالوا انا معكم انما نحن مستهزؤن ساخرون بالقوم ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث ان ذا الوجهين ايضا يثني على قوم ثم ياتي الى قوم اخرين فيتكلم بخلاف

فقال كنا نعد هذا نفاقا فلا ادري كيف هو عندكم
صح

والحديث اخرجه مسلم باب القضاء على الغائب في حقوق الادميين دون حقوق
الله بالاتفاق حتى لو قامت البينة على غائب بسرقة مثلا حكم بالمال دون القطع قال ابن بطال
اجاز مالك ما يكون للغائب فيه حجة كالارض والعقار الا ان طالت غيبته وانقطع خبره واكره
ابن الماجشون صحة ذلك عن مالك وقال العمل بالمدينة الحكم على الغائب مطلقا حتى لو غاب بعد
ان توجه عليه الحكم قضى عليه وقال ابو ابي ليلى وابو حنيفة لا يقضى على الغائب مطلقا واما مذهب
واسنة بعد اقامة البينة فينادى القاضي عليه ثلاثا فان جاء والا نفذ الحكم عليه وقال ابن
قدامة اجازه ايضا ابن شبرمة والاوزاعي واسحق وهو احدى الروايتين عن احمد ومنعه ايضا
الشعبي والثوري وهو الرواية الاخرى عن احمد واستثنى ابو حنيفة فيما لو كيل مثلا فيجوز الحكم
عليه بعد الدعوى على وكيله واحتج من منع بحديث علي رضي الله عنه رفعه لا تقض لاحد الخصمين حتى
يسمع من الاخر وهو حديث حسن اخرجه ابو داود والترمذي وغيرهما والحديث الا خر بالمساواة
بين الخصمين وبانه لو حضر لم تسمع بينة المدعي حتى يسأل المدعى عليه فاذا غاب فلا تسمع وبانه
لو جاز الحكم مع غيبته لم يكن الحضور واجبا عليه واجاب من اجاز بان ذلك كله لا يمنع الحكم على
الغائب لان حجته اذا حضر قائمة فتسمع ويعمل بمقتضاها ولوادى الى نقض الحكم السابق
وحديث علي رضي الله عنه محمول على الحاضرين قال ابن العربي حديث علي انما هو مع امكان السماع
فاما مع تعذره بمغيب فلا يمنع الحكم كما لو تعذر باتمام او مرض او حجر او سفر وقد عمل الحنفية
بذلك في النفقة والحكم على فلان عنده للغائب مال ان يدفع منه نفقة زوج الغائب
حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا وفي رواية ابي ذر حدثنا سفيان هو
ابن عيينة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان هندا بغير
صرف للثلاثي والعلمية وفي رواية ابي ذر بالصرف لسكون الوسط بنت عتبة بن ربيعة
بن عبد شمس قالت للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ان ابا سفيان محرز بن حرب زوجها رجل شحيح
بخيل مع حرص وهو عام من البخل لان البخل يختص بمنع المال والشح بكل شئ فاحتاج بفتح الهمزة
ان آخذ من ماله ما يكفيني وولدي قال صلى الله عليه وسلم لها خذي من ماله ما يكفيك وولدك
بالمعروف وغير اسراف في الطعام وقد استدل جمع من العلماء من اصحاب الشافعي وغيرهم بهذا
الحديث على القضاء على الغائب قال النووي ولا يصح هذا الاستدلال لان هذه القصة كانت
بمكة وابو سفيان حاضر وشرط القضاء على الغائب ان يكون غائبا عن البلد او مستترا لا
يقدر عليه او متعززا ولم يكن هذا الشرط في ابي سفيان موجودا فلا يكون قضاء على الغائب
بل حوالة وفي طبقات ابن سعد بسند رجاله رجال الصحيح فمرسل الشعبي ان هذا
لما بايعت وجاء قوله ولا يسرقن قالت فاصبت من مال ابي سفيان فقال ابو سفيان
فما اصبت من مال فهو حلال لك فيه ان ابا سفيان كان حاضرا معها في المجلس لكن قال
الحافظ العسقلاني ويمكن تعدد القصة وان هندا وقع لها بايعت ثم جاءت مرة اخرى
فسألت عن الحكم وتكون فهمت من الاول احلال ابي سفيان لها ما مضى فسألت عما يستقبل
لكن يعكر عليه ما في المعرفة لابن منده قالت هند لابي سفيان الى اريدان ابايع المحمدية
وفيه فلما فرغت قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل بخيل الحديث قال اي النبي صلى الله
عليه وسلم ما تقول يا ابا سفيان قال اما يا بسا فلا وامارطبا فاحله وقال الحافظ
العسقلاني والظاهر ان المؤلف لم يرد ان قصة هند كانت قضاء على ابي سفيان وهو غائب

بل استدل

بل استدل لها على صحة القضاء على الغائب ولو لم يكن ذلك قضاء على الغائب بشرطه بل لما كان
ابو سفيان غير حاضر في المجلس واذن لها ان ياخذ من ماله بغير اذنه قدر كفايتها كان في ذلك
نوع قضاء على الغائب فيحتاج من منعه ان يجيب عن هذا والتعبير بقوله خذي يرجح انه كان
قضاء لا افتيا لكن تفويض تقدير الاستحقاق اليها في قوله ما يكفيك يرجح انه كان فتوى
ولو كان قضاء لم يفوضه الى المدعي هذا وقال صاحب التوضيح وقد تناقض الكوفيون في ذلك
فقالوا لو ادعى رجل عند حاكم ان له على غائب حقا وجاء رجل فقال انه كفيله واعترف له الرجل
انه كفيله الا انه قال لا شئ له عليه قال ابو حنيفة يحكم على الغائب ويا خذ الحق من الكفيل و
كذلك اذا قامت وطلبت النفقة من زوجها فانه يحكم لها عليه عند هم انتهى وتعقبه العيني و
قال سبحان الله كيف يقول صاحب التوضيح قال ابو حنيفة يحكم على الغائب ويا خذ الحق من الكفيل
وابو حنيفة لم يحكم على الغائب وانما حكم على الغائب الكفيل وهو حاضر وفي ضمن هذا
يقع على الغائب والضمنيات لا تعتبر وايضا انكار المدعى عليه شرط جواز القضاء بالبينة
ليقع قاطعا للخصومة ولم يوجد الانكار فلا يجوز الا ان يحضر من يقوم مقامه بل يفرض في
مال المودع عند احد الوالدين او المضاربة ولكن بشروط وهي ان يعلم القاضي بذلك
المال وبالنكاح او باعترافه فان كان المال في يده بالمال والنكاح بتخليفه اياها على عدم
النفقة واخذ الكفيل منها انتهى ومطابقة الحديث للترجمة تفهم من التقرير السابق

باب من قضى له بحق اخيه اي خصمه مسلما كان
او ذميا او معاهدا او مرتدا لان الحكم في الكل سواء فالاخوة باعتبار النوعية البشرية وانما
ذكر بالاخوة مراعاة للفظ الخبر الذي تقدم في ترك الحيل من طريق الثوري عن هشام
بن عروة وقيل يحتمل ان يكون هذا من باب التهييج فلا ياخذه فان قضاء الحاكم لا يحل حراما
ولا يحرم حلالا هذا الكلام من كلام الشافعي فانه لما ذكر هذا الحديث قال فيه دلالة على ان
الائمة انما كلفوا القضاء على الظاهر وفيه ان قضاء القاضي لا يحرم حلالا ولا يحل حراما
وتحرير هذا ان مذهب الشافعي واحمد وابي نور وداود وسائر اهل الظاهرية ان كل قضاء
قضى به الحاكم من تمليك مال او ازالة ملك او اثبات نكاح او بطلاق او بما اشبه ذلك
فان كان ذلك في الباطن كما هو قالب الحكم وجب ذلك على ما حكم به وان كان في الباطن على
خلاف ما شهد به الشاهدان وعلى خلاف ما حكم به بشاهدين اذا لم يتبين الحكم موجبا للتمليك
ولا للازالة ولا النكاح ولا الطلاق ولا غيرها وهو قول الجمهور ومنهم ابو يوسف والثوري
والاوزاعي ومالك وقال ابن حزم لا يحل ما كان حراما ولا يحرم ما كان حلالا قبل قضائه
انما القاضي منفذ على المتنع فقط لا مزيد له على هذا وقال الشعبي وابو حنيفة ومحمد ما كان من
تمليك مال فهو على الباطن وان كان في نكاح او طلاق بشهود ظاهرهم العدالة وباطنهم
المجرحة فحكم الحاكم بشهادتهم على ظاهرهم الذي تعبدنا الله ان يحكم بشهادة مثلهم فانه ينفذ
باطنا وظاهرا واحتجوا بحديث الباب على ما ورد فيه وهو المال واحتجوا لما عداه بقصة
الملاعنين فانه صلى الله عليه وسلم فرق بين المتلاعنين مع احتمال ان يكون الرجل صادقا
فيما رماها به حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي الفقيه قال حدثنا ابراهيم
بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن صالح هو ابن
كيسان عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير اي ابن العوام

ان زينب بنته وفي رواية ابي ذر بنت ابي سلمة اخبرته ان ام سلمة هند زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سمع خصومة بباب حجرته فخرج اليهم فقال انما انا بشر وانه
عند مسلم عند بابه ووقع عند مسلم في رواية معمر بباب ام سلمة وفي رواية شعيب عن الزهري
سمع جلبة خصام والجلبة بفتح الجيم واللام اختلاط الاصوات وفي رواية يونس عند مسلم
جلبة خصم بفتح الخاء وسكون الصاد وهو اسم مصدر ويستوي فيه المذكر الواحد والمثنى والجمع ذكرا
او مؤنثا ويجوز جمعه وتثنيته ولمسلم في طريق معمر عن هشام لجبة بتقديم اللام على الجيم وهي لغة
فيها وعند ابي داود في طريق عبد الله بن رافع عن ام سلمة اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان
يختصمان في مواريث لهما لم يكن لهما بينة الا دعواهما
وفي رواية له قال يختصمان في مواريث
صح
وأشياء قد درست وعند عبد الرزاق في مصنفه انها كانت في ارض
هلك اهلها وذهب من يعلمها ولم يسم الخصمين فخرج اليهم صلى الله عليه وسلم فقال انما انا بشر مثلكم
اي انسان وسمي به لظهور بشرته دون ما عداه من الحيوان يطلق على الواحد والجماعة يعني انه
منهم والمراد انه مشارك للبشر في اصل الخلقة ولو زاد علمهم بالمزايا التي اختص بها في ذاته
وصفاته والحصر هنا مجازي لانه يختص بالعلم الباطن وبسببي فتصير قلب لانه اتى به ردا على
من زعم ان من كان رسولا فانه يعلم كل غيب حتى لا يخفى عليه المطلق فرد عليهم بانه لا يعلم
الغيب الذي لم يطلعه الله عليه وفي شرح معاني الآثار قوله انما انا بشر اي مثلكم البشر ولا ادري
باطن ما تختصمون فيه عندي وتختصمون فيه لدي وانما اقضي بينكم على ظاهر ما تقولون
فاذا كان الانبياء عليهم السلام لا يعلمون ذلك فغير جائز ان تصح دعوى غيرهم من الكاهن
او نحوه وانما يعلم الانبياء من الغيب ما اعلمهم به بوجه من الوجوه والى لبابتي الخصم ولعل
بعضكم ان يكون استعمل لعل استعمال عسى وبينهما معارضة ابلغ من بعض اي افصح في
كلامه واقدر على اظهار حجته وفي رواية سفيان الثوري في ترك الحيل وانكم تختصمون
الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض فاحسب انه صادق فاقضي له بذلك
خذف القدير وهو في الباطن كاذب وفي رواية معمر فاظنه صادقا فاقضي له بذلك
اي احكم له بما يذكره بظني انه صادق وفي رواية ابي ذر فاقضي له عليه على نحو ما اسمع وفي
رواية عبد الله بن رافع الآتي انما اقضي لهم بنحو مما يأتي فلم ينزل علي فيه شيء فمن قضيت
له بحق مسلم ذكر المسلم ليكون الهول على المحكوم له لانه وعيد غيره معلوم عند كل احد
فذكر المسلم تنبيها على ان اشد في حقه وفي رواية مالك ونحو من قضيت له بشيء
من حق اخيه وفي رواية الثوري فمن قضيت له من اخيه شيئا وكانه ضمن قضيت معنى
اعطيت ووقع عند ابي داود عن محمد بن كثير شيخ البخاري فيه فمن قضيت له من
حق اخيه شيئا فلا ياخذه وفي رواية عبد الله بن رافع عند الطحاوي والدارقطني
فمن قضيت له بقضية اراها يقطع بها قطعة فانما يقطع لهما قطعة
من نار استطاعا ياتي بها في عنقه يوم القيمة وال اطام بكسر الهمزة وسكون الهملة
وبالطاء المهملة القطعة فكانها للتاكيد فانما هي اي المحكومة التي تقع بينكم على هذا
الوجه يعني بحسب الظاهر اذا كان في الباطن لا يستحقه قطعة من النار اي حرام عليه
يؤول به الى النار وهو تمثيل ليفهم منه شدة التعذيب على من يتعاطاه فهو من
مجاز التشبيه كقوله تعالى انما يأكلون في بطونهم نارا فليأخذها اوليتركها
وفي رواية يونس فليحملها اوليذرها هو امر تهديد لا تخيير فهو كقوله تعالى

من شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر كذا قرره النووي وغيره وتعقب بانه ان
اريد به ان كلا من الصيغتين للتهديد فممنوع فان قوله اوليذرها للوجوب كما
سبق في كلام طويل سبق في كتاب المظالم وزاد عليها بن رافع في اخر الحديث
في رواية الطحاوي بعد ان قال فليأخذها اوليدعها فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما
حقي لاخي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما اذ فعلتما ذلك فاذهبا فاقتسما
وتوخيا الحق ثم استهما ثم تحالا اي ليحلل كل واحد منكما صاحبه وقوله توخيا الحق اي
تحريا وقوله ثم استهما اي ثم اقترعا وفي الحديث من الفوائد ان البشر لا يعلمون ما غيب
عنهم وستر في الضمائر وان بعض الناس ادرى بعوامض الحجة وتصرف القول من بعض وان القاضي
انما يقضي على الخصم بما يسمع منه من اقرار او انكار او ببينات على حسب ما احكمته السنة في ذلك
وان التحري جائز في ادا المظالم وان الحاكم يجوز له الاجتهاد فيما لم يكن فيه نص وان الصلح على
الانكار جائز خلافا للشافعي قاله ابو عمر وان الاقتراع والاستهام جائز وقال ابو عمر قد
احتج اصحابنا بهذا الحديث في رد حكم القاضي بعلمه وفيه عندي ذلك وقد اطنب في ذلك
الحافظ العقيلاني ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله فاقضي له بذلك الى اخره وقد مضى
الحديث في المظالم والشهادات والاحكام وترك الحيل حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير اي ابن العوام عن عائشة
رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان عتبة بن ابي وقاص عهد الى اخيه
المشناة الفوقية بعدها موحدة ووقاص بنتد يد القاف اخره مهملة وعتبة هو الذي كسر ثنية النبي
صلى الله عليه وسلم في وقعة احد ومات كافرا عهد اي اوصى الى اخيه سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه احد
العشرة ان ابن وليدة زمعة بن قيس بفتح الزاي وسكون الميم وتفتح بعدها عين مهملة مفتوحة
والوليدة الجارية ولم تسم واسم ولدها عبد الرحمن بن زمعة مني فاقبضه اليك بهمزة وصل
وكسر الموحدة قالت عائشة رضي الله عنها فلما كان عام الفتح اخذه سعد فقال هو ابن اخي عتبة قد
كان عهد الي بتشديد الياء فيه ان استلحقه به فقام اليه اي الى سعد عبد بن زمعة فقال هو اخي
وابن وليدة ابي اي وابن جاريته ولد على فراشه فتساوقا من التساوق وهو مجيء واحد
بعد واحد والمراد هنا المسارعة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله هذا
ابن اخي عتبة كان عهد الي فيه ان استلحقه به وقال عبد بن زمعة هو اخي وابن وليدة ابي ولد
على فراشه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو اي الولد لك اي خوك وابن امتك ابيك يا عبد بن زمعة
بضم عبد اسم علم منادى وابن زمعة نعته نصب لانه مضاف وعبد يجوز فتحه لانه منصوب بابن
مضافا الى علم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش اي لصاحب الفراش زوجا كان او سيدا
حرة كانت او امة لكن الحنفية يخصونه بالحرة ويقولون ان ولد الامة المستفرشة لا يلحق الى
سيدها ما لم يقر به وللعاهر اي الزاني الحجر اي الخيبة ولا حق له في الولد وقيل يراد به الحجر الذي
يرجم به المحصن وليس بظاهر لانه مخصوص بالمحصن ثم قال صلى الله عليه وسلم لسودة بنت زمعة
ام المؤمنين رضي الله عنها احتجبي منه اي من ابن زمعة المتنازع فيه تورعا واحتياطا وقد ثبت
شبه واخوته له في ظاهر الشرع لما بالتخفيف راى عليه من شبهه بعتبة فاراها حتى لقي الله
تعالى وجه ايراد هذا الحديث عقب الحديث السابق ان الحكم بحسب الظاهر ولو كان في
نفس الامر خلاف ذلك فانه صلى الله عليه وسلم حكم بالولد لعبد بن زمعة والحقه بزمعة ثم
لما راى شبهه بعتبة امر سودة ان تحتجب منه احتياطا فانشار البخاري الى انه صلى الله عليه وسلم

حكم فى ولد زمعة بالظاهر ولو كان فى نفس الامر ليس من زمعة ولا يسمى ذلك خطأ فى
الاجتهاد فيدخل هذا فى معنى الترجمة وليس هو ايضا من نوادر الاختلاف وقد سبق
الحديث فى البيوع والفرائض والمحاربين **باب الحكم فى البئر ونحوها**
كالحوض والشرب بكسر الشين المجمة والمدار حدثنا اسحق بن نصر هو اسحق بن ابرهيم بن نصر
بالصاد المهملة السعدى المروزى وقيل البخارى روى عنه البخارى تارة يقول حدثنا
اسحق بن نصر وتارة يقول اسحق بن ابرهيم بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق هو ابن همام
الصنعانى قال اخبرنا سفيان هو الثورى عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمن بن مهران
كلاهما عن ابى وائل شقيق بن سلمة انه قال قال عبد الله هو ابن مسعود رضى الله عنه قال
النبى صلى الله عليه وسلم لا يحلف احد على موجب يمين صبر ويمين الصبر هى التى يلزم الحاكم
الخصم بها وقيل اى يمين يحبس الشخص عندها يقتطع مالا فى موضع صفة ثانية اى يكتسب
قصعة من المال لنفسه وفى رواية اخرى يقتطع بها مال امرئ مسلم وهو فيها فاجر اى
كاذب والجملة حالية من فاعل يحلف او من ضمير يقتطع او صفة ليمين لان فيها ضميرين
احدهما للحالف والاخر لليمين فبذلك صلحت ان تكون حالا لكل واحد منهما **الا لقى الله عز**
وجل يوم القيمة وهو عليه غضبان من غير صرف للصفة وزيادة الالف والنون والشرط ههنا
موجود وهو انتفاء فعلانة ووجود فعل وذلك فى صفات المخلوقين وغضبه تعالى
يراد به ما اراده من العقوبة وذلك لان الغضب للرب على الله تعالى انه غليان دم
القلب لارادة الانتقام فالمراد لازمه الذى هو العذاب نعوذ بالله من عقابه وعذابه
قانزل الله تعالى وزاد فى الايمان تصديقه ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا
الآية وسقط فى رواية غير ابى ذر قوله وايمانهم الى اخره فجاء الاشعث بالشين المجمة
والمثلثة هو ابن قيس الكندى وعبد الله اى ابن مسعود رضى الله عنهما يحدثهم زاد فى
الايمان فقال ما يحدثكم عبد الله قالوا له اى كان يحدثنا بكذا وكذا فقال اى الاشعث فى
بئر بدا لياء نزلت هذه الآية وفى رجل اسمه الحضرمى الكندى ويقال الحضرمى قال
ابو عمر يقال فيه بالجيم وبالحاء والشينان المجمتين بينهما تحتية ساكنة يكنى ابا الحجر وقيل اسمه جرير
بن حمدان قدم على النبى صلى الله عليه وسلم فى وفد كندة فاصفته فى بئر كانت بيننا فجحدنى
فقال النبى صلى الله عليه وسلم لى الك بينة قلت لا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم فليحلف
بالجزم وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى فيحلف باسقاط الام والرفع قلت يا رسول الله
اذن يحلف اذن حرف جواب وهى تنصب الفعل المضارع ان يكون اولا بان لا يعتمد ما بعدها
على ما قبلها والا رفعت نحو قولك انى اذن اكرمك وان يكون مستقبلا فلو كان حالا وجب
الرفع نحو قولك لمن قال جاد الحاج اذن افرح تريد الحالة التى انت فيها فنزلت ان الذين
يشترون بعهد الله الآية قال ابن بطال هذا الحديث حجة فان حكم الحاكم فى الظاهر لا يحل
الحرام ولا يبيح المحظور لانه صلى الله عليه وسلم حذر امته عقوبة من اقتطع من حق اخيه شيئا
بيمين فاجرة والآية المذكورة فى اشد وعيد جاء فى القرآن فيؤخذ من ذلك ان من
تحيل على اخيه وتوصل الى شئ من حقه بالباطل فانه لا يحل له لشدة الاثم فيه ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقال ابن المنير وجه دخول هذه الترجمة فى الخصومة مع انه لا فرق
بين البئر والدار والعبد حتى ترجم على البئر وحدها انه اراد الرد على من زعم ان الماء لا يملك

فحقق بالترجمة انه يملك لوقوع الحكم بين المتخاصمين فيها انتهى وتعقبه العينى تبعا للحافظ
العسقلانى بان فيه نظرا من وجهين احدهما انه لم يقتصر فى الترجمة على البئر بل قال
ونحوها والثانى انه لو اقتصر لم يكن فيه حجة على من منع بيع الماء لانه يجوز بيع البئر وليس
فى الخبر تصريح بالماء فكيف يصح الرد وقد سبق الحديث فى الشرب **باب**
القضاء فى قليل المال وكثيره سواء وقد سقط سواء فى رواية غير ابى ذر
يعنى لا فرق فى الحكم بين الكثير والقليل لان كل ذلك مال ولكن الاقل من درهم لا يعد
مالا عرفا حتى انه لو قال لفلان على مال فانه لا يصدق فى اقل من درهم والكثير ماله حد
والمال العظيم نصاب الزكوة وقيل نصاب السرقة عشرة دراهم وقال ابن المنير كان البخارى
خشى غائلة التخصيص فى الترجمة التى قبل هذا فترجم بان القضاء عام فى كل شئ قل او
جل وقال ابن عيينة سفيان عن ابن شبرمة بضم المجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله
قاضى الكوفة **القضاء فى قليل المال وكثيره سواء** قال العينى وهذا ذكره سفيان فى جامعه
عن ابن شبرمة وقال الحافظ العسقلانى ولم يقع لى هذا الاثر موصولا وقال كانه اشار البخارى
بالترجمة وبهذا الاثر الى الرد على من قال ان للقاضى ان يستنيب بعض من يريد فى بعض الامور
دون بعض بحسب قوة معرفته ونقاوة كلمته فى ذلك وهو منقول عن بعض المالكية او على
من قال لا يجب اليمين الا فى قدر معين من المال ولا يجب فى الشئ التافه او على من كان
من القضاة لا يقاطع الحكم فى الشئ التافه بل اذا رفع اليه رده الى نائبه مثلا قاله ابن المنير
قال وهذا نوع من الكبر والاول اليق بمراد البخارى حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى ابن شهاب انه قال اخبرنى بالافراد عروة بن الزبير
ان ابن العوام ان زينب بنت ابى سلمة اخبرته عن ام المؤمنين ام سلمة هند رضى الله عنها انها
قالت سمع النبى صلى الله عليه وسلم جلبة خصام بفتح الجيم واللام والموحدة اختلاط الاصوات
ولمسلم جلبة بالمهملة وقد رجعنا به منزل ام سلمة فخرج علينا وفى رواية ابى ذر عن
الكشميهنى اليهم فقال انما انا بشر وانه ياتينى الخصم وفى ترك الحيل من رواية سفيان
الثورى وانكم تختصمون الى فلعل بعضكم ان يكون ابلغ اى اقدر على الحجة من بعض
فاقضى له بذلك وفى رواية ابى داود على نحو ما اسمع منه واحسب انه صادق فمن
قضيت له بحق مسلم وكذا ذمى فانما هى اى المحكوم قطعة من النار وفى رواية ابى
ذر عن الحموى والمستملى من النار فليا خذها او ليدعها امر تهديد فتذكر وطابقة الحديث
للترجمة تؤخذ من قوله فمن قضيت له بحق مسلم اذ هو يتناول القليل والكثير وقد مر الحديث قريبا
باب بيع الامام على الناس اموالهم وضياعهم جمع ضيعة وهى العقار
قال الكرمانى وقال ايضا هو من عطف الخاص على العام وقد فسر الجوهرى الضيعة بالعقار
ايضا وقال صاحب دستور اللغة الضيعة القرية وفى اصطلاح الناس كذلك لا يطلقون
الضيعة الا على القرية والبادية والاثاث ايضا قال حتى ما يكون منه معاش الرجل
كالضيعة والتجارة والزراعة وغير ذلك وذكره فى باب الصاد مع الياء قال ابن المنير اضاف
البيع الى الامام ليشير الى ان ذلك يقع منه وبلازمه عند البيانية اى ان طعنتم فيه تاثمتم
بذلك لانه لم يكن حقا والغرض انه كان خليفا بالامارة وقد ظهرت كفايته وصلاحيته للامارة
وانه كان مستحقا لها فلم يكن لطعنكم مستند فلذلك لا اعتبار بطعنكم فى امارة ولده ولا التفات

اليه وقد قيل انما طعنوا فيه لكونه مولى وقيل انما كان الطاعن فيه ينسب الى النفاق وفيه نظر لان
من جملة من سمى من طعن فيه عياش بتحتانية وشين معجمة ابن ابى ذبعة وكان من مسلمة الفتح لكنه
كان خير فضلاء الصحابة فعلى هذا فالخطاب بقوله لان تطعنوا العموم الطاعنين سواء اتحد الطاعن
فيهما ام اختلف واسم الله همزة وصل ان كان لفظة ان مخففة من الثقيلة واصله انه كان اى ان زيد
ابن اسامة كان خليقا بالخلافة المعجمة واللقاف اى جديرا ولائقا ومستحقا للامرة بكسر الهمزة
وسكون الميم وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى للامارة بفتح الميم والف بعدها ولفظ
ايم الله من الفاظ القسم كقولك لعمر الله وفيها لغات كثيرة وتفتح همزتها وتكسر وهمزتها همزة
وصل وقد تقطع واهل الكوفة من النحاة يزعمون انها جمع يمين وغيرهم يقول انه اسم
موضوع للقسم وان كان اى زيد لمن احب الناس الى بتشديد الياء وان هذا اى
ابنه اسامة لمن احب الناس الى بعده فان قلت قد طعن على اسامة وابيه بما ليس
فيهما ولم يعزل الشارع واحدا منهما بل بين فضلهما ولم يعنف عمر بن الخطاب رضى الله عنه
بهذا القول فى سعد وعزله حين قذفه اهل الكوفة بما هو برئ منه فالجواب ان عمر رضى الله عنه
لم يعلم من جانب امر سعد ما علمه الشارع من جانب امر زيد واسامة فكان سبب عزله
قيام الاحتمال قاله المهلب وقال غيره كان راى عمر رضى الله عنه احتمال الحق المفسد بين
فراى ان عزل سعد وسهل من فتنة يثيرها من قام عليه من اهل تلك البلدة وقال
عمر فى وصيته لم اعزله لضعف ولا لخيانة وقال ابن المنير قطع النبى صلى الله عليه وسلم بسلامة
العاقبة فى امرة اسامة فلم يلتفت لطعن من طعن واما عمر فسلك سبيل الاحتياط
لعدم قطعه بمثل ذلك ولله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى /
الحديث فى اوائل المغازى فى باب بعث النبى صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد ومضى
الكلام فيه مستوفى باب الالد الخصم بفتح الهمزة واللام وتشديد
الدال المهملة والخصم بفتح الخاء وكسر المهملة وفسره المؤلف بقوله وهو الدائم
الخصومة زاد ابن خصومته لا تنقطع والمراد شدة الخصومة فان الخصم من صيغ
المبالغة فتحمل على الشدة او الكسرة وقال تعالى وهو الد الخصام اى شديد الجدال
والعداوة للمسلمين والخصام المخاصمة والاضافة لمعنى فى لان افعل اضيف الى ما هو
بعضه تقول زيد افضل القوم ولا يكون الشخص بعض الحدث فتقديره الد فى
الخصومة او الخصام جمع خصم كصعب وصعاب والتقدير وهو اشد الخصوم
خصومة الد عوجا بضم اللام وتشديد الدال عوج بضم العين وسكون الواو بريد به
تفسير قوله تعالى فى سورة مريم وتنذر به قوما لدا وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى
الدهمزة قبل اللام المفتوحة عوج بهمزة مفتوحة وسكون العين قال ابن كثير الحافظ
اى عوجا عن الحق مائلون الى الباطل وقال ابو عبيدة عن مجاهد لا يستقيمون
وقال الضحاك الالد الخصم وقال الفراء الالد الكذاب وقال الحسن اللد الصليم
وكانه تفسير بالملازم لان من اعوج عن الحق كان كاذبا لم يسمع وعن ابن عباس مجادلا
وعن قتادة جدلا بالباطل وقال ابو عبيد فى كتاب المجاز فى قوله قوما لدا واحدهم
الد وهو الذى يدعى الباطل ولا يقبل الحق حدثنا مسدد وهو ابن مسرهد قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال سمعت ابن ابى مليكة

بضم الميم

بضم الميم عبد الله واسم ابى مليكة زهير يحدث عن عائشة رضى الله عنها انها قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابغض الرجال الى الله الكافر الالد الخصم بفتح المعجمة وكسر المهملة او المعنى ابغض الرجال الخاصمين اعم من ان يكون
كافرا او مسلما فان كان الاول فاضل التفضيل على حقيقته فى العموم وان كان مسلما فسبب
البغض كثرة المخاصمة لانها تفضى غالبا الى ما يذم به صاحبه او يخص فى حق المسلم بمن خاصم
بغير باطل ويشهد للاول حديث كفى بك اثما ان لا تزال تخاصما اخرجه الطبرانى عن ابى امامة
بسند ضعيف وورد الترغيب فى ترك المخاصمة فعند ابى داود من طريق سليمان بن حبيب
عن ابى امامة رفعه انا زعيم ببيت فى ربض الجنة لمن ترك المراء وان كان محقا ولمن حسن
خلقه عند الطبرانى من حديث معاذ بن جبل رضى الله عنه والربض بفتح الراء والموحدة بعدها ضاد
معجمة سور المدينة الترجمة والحديث واحد وقد مضى الحديث فى المظالم والتقصير باب
اذا قضى الحاكم بجور اى ظلم او خلاف اهل العلم اى او قضى بحكم هو يخالف اهل العلم
فهو اى قضاؤه رد اى مردود يعنى ينقض وهذا لا اختلاف فيه بين اهل العلم
فان كان على وجه الاجتهاد والتاويل كما صنع خالد بن الوليد رضى الله عنه على ما ياتى فان
الاثم فيه ساقط والضمان لازم فى ذلك عند عامة اهل العلم الا انهم اختلفوا فيه فقالت
طائفة اذا اخطا الحاكم فى قتل وجرح فديت ذلك فى بيت المال وكذا عند الثورى
وابى حنيفة واحمد واسحق وعند الاوزاعى وابى يوسف ومحمد والشافعى على عاقلة
الامام حدثنا محمد هو ابن عيينة بفتح العين المعجمة ابو احمد المروزى الحافظ قال
حدثنا عبد الرزاق اى ابن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهرى ابن شهاب
عن سالم عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم خالدا وسقط فى رواية ابى ذر
قوله عن الزهرى الى آخره ح تحويل فى السند الى آخر وحدثنى بالافراد نعيم بن حماد بضم النون وفتح العين
الرفا بالراء والفاء المشددة المروزى الاعور وفى رواية ابى ذر وحدثنى ابو عبد الله نعيم بن حماد
وفى رواية غير ابى ذر قال ابو عبد الله اى البخارى حدثنى نعيم قال اخبرنا وفى رواية ابى ذر حدثنا
عبد الله هو ابن المبارك قال اخبرنا معمر اى ابن راشد عن الزهرى عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضى الله
عنهما انه قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد رضى الله عنه الى بنى جذيمة بفتح الجيم وكسر الذال
المعجمة وفتح الميم قبيلة من عبد قيس داعيا لهم الى الاسلام لا مقاتلا فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا
ان يقولوا اسلمنا فقالوا صبانا صبانا بهمزة ساكنة بينهما اى خرجنا من الشرك الى دين الاسلام
فلم يكتف خالد الا بالتصريح بذكر الاسلام وفهم عنهم انهم عدلوا عن التصريح ولم ينقادوا فجعل
خالد يقتل منهم ويأسر ويدفع الى كل رجل منا اسيره فامر كل رجل منا ان يقتل اسيره فقال ابن عمر
رضى الله عنهما فقلت والله لا اقتل اسيرى ولا يقتل رجل من اصحابى اسيره فلما قدمنا على النبى
فقد منا فذكرنا ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال اللهم انى ابرا اليك مما صنع خالد بن الوليد مرتين
فى قولهم قبل ان يستفسرهم عن مرادهم بذلك وترك التثبت فى امورهم فربما ان قال صلى الله عليه وسلم
اللهم انى ابرا اليك مما صنع خالد فربما وقع فى مطابقة الحديث للترجمة لو حذف من قوله صلى الله عليه وسلم
اللهم انى ابرا الا ان فيه اشارة الى تصويب فعل ابن عمر رضى الله عنهما وعدم تتبعه فى تركهم متابعة
خالد على قتل من امر هم بقتلهم من المذكورين وقال الخطابى الحكمة فى تبرية صلى الله عليه وسلم من فعل خالد
مع انه لم يعاقبه على ذلك لكونه مجتهدا ان يعرفانه لم يأذن له فى ذلك خشية ان يعتقد احد انه كان

باذنه ولينزجر غيره خالد بعد ذلك عن مثله وقال ابن بطال الاثم وان كان ساقطا عن المجتهد في الحكم فانه يتبين انه بخلاف جماعة اهل العلم لكن الضمان لازم للمخطئ عند الاكثر مع الاختلاف كما تقدم وقد سبق الحديث في المغازي باب الامام يأتي قوما فيصلح بينهم وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني ليصلح باللام بدل الفاء اي لاجل الاصلاح وارتفاع الامام بالابتداء وخبره يأتي قوما ويجوز اضافة باب الى الامام ويأتي حدثنا ابو النعمن محمد بن الفضل قال حدثنا حماد هو ابن زيد قال حدثنا ايوب حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة المدني بالتحتية بعد اللام وفي رواية ابي ذر المدني باسقاطها وفتح الدال عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال كان فشل بالتنوين بين بني عمرو بفتح العين ابن عوف بالفاء قبيلة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر ثم اتاهم يصلح بينهم فلما حضرت صلوة العصر فاذن بلال وفي رواية ابي ذر سقط لفظ بلال قيل ليس عند اهل الفاء اكان لما للشرط او للظرفية واجيب بان الجزاء محذوف وهو جاء المؤذن والفاء للعطف عليه وعند ابي داود عن عمرو بن عوف عن حماد انه صلى الله عليه وسلم قال لبلال ان حضرت صلوة العصر ولم آتك فمر ابا بكر فليصل بالناس فلما حضرت الصلوة اذن بلال واقام الصلوة وامر ابا بكر رضي الله عنه ان يصلي بالناس كما امره النبي صلى الله عليه وسلم فتقدم ابو بكر وصلى بهم وجاء النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر في الصلوة فمشى الناس حتى قام خلف ابي بكر فتقدم في الصف الذي يليه وليس هذا من المشي عن التخطي لان الامام مستثنى من ذلك لاسيما ان رع اذ ليس لاحد التقدم عليه وقال المهلب الشارع ليس كغيره في امر الصلوة ولا غيرها ولانه ليس حركة من حركاته الا ولها فيها مصلحة وسنة يقتدى بها قال اي سهل وصفح القوم بفتح الصاد المهملة والفاء المشددة بعدها حاء مهملة اي صفقوا وصوتوا باليد تنبيها لابي بكر رضي الله عنه على حضوره صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر اذا دخل في الصلوة لم يلتفت حتى يفرغ منها فلما رأى التصفيح لا يمسك عليه بضم التحتية وسكون الميم على البناء للمفعول التفت رضي الله عنه فرأى النبي صلى الله عليه وسلم خلفه فاراد ان يتاخر فاومأ اليه النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر بيده اي اشار اليه ان مصه قر بالمضي والهاء للسكت اي امض في صلوتك وقيل انه من الاضداد ويرد الانفاذ واومأ بيده هكذا اي اشار اليه بالمكث في مكانه ولبث ابو بكر حينية بضم الهاء وفتح النون والتحتية المشددة اي زمانا يسيرا وهو مصغر الهنة اصلها الهنوة وقوله يحمد الله جملة حالية وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني فحمد الله على قول النبي صلى الله عليه وسلم المستفاد من الاشارة بالاضافة والمكث في المكان ثم مشى القهقرى وهو نوع من المشي وهو رجوع الخلف فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك اي الذي فعله ابو بكر تقدم الى موضع الامامة فصلى النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى صلوته قال يا ابا بكر حذفت الالف للتخفيف ما منعك اذ بكون الذال او ثبات اي اشرت اليك اي تمكث في مكانك اي لا تكون مضيت في صلوتك فيه فقال ابو بكر رضي الله عنه لم يكن لابن ابي قحافة بضم القاف وخفة الحاء المهملة وبالفاء وهو كنية والد ابي بكر واسمه عثمان التيمي اسلم عام الفتح وعاش الى خلافة عمر رضي الله عنه ان يؤم النبي صلى الله عليه وسلم انما قال هكذا ولم يقل له اولا بي بكر تصغيرا لنفسه وتواضعا واستصغارا لمرتبته عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال صلى الله عليه وسلم للقوم اذا نابكم اي اصابكم وفي رواية ابي ذر وابي الوقت والاصيلي رابكم اي سبح لكم الرجال اي ليقولوا سبحان الله وليصفح النساء اي يصفقن بان يضربن بايديهن على ظهر الاخرى

وفي الحديث

وفي الحديث جواز مباشرة الحاكم الصلح بين الخصوم وجواز ذهاب الحاكم الى موضع الخصوم للفصل بينهم اذا اضطر الامر الى ذلك لحفظ بقية الحديث الترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث الترجمة من وجه في الصلوة في باب من دخل ليؤم الناس باب ما يستحب للكاتب اي الكاتب الحاكم ان يكون امينا فكتابته بعيدا من الطمع ولا ياخذ اكثر من اجرة المثل في موضع يجوز له الاخذ ولا ياخذه مثل ما ياخذ غالب شهود مصر قاله العيني عاقلا اي عن لا يكون مغفلا مثل بعض قضاة مصر قاله العيني لان المغفل يخدع ويضيع حقوق الناس ولا سيما اذا كان لا يخرج من كلام بعض خواصه من الخالين اموال الناس المفسدين وهل الشرط في ينبغي للكاتب الخ ان يكون عاقلا لا يخدع ويحرص على ان يكون فقيها حدثنا محمد بن عبد الله بضم العين مصغرا ابو ثابت مولى عثمان بن عفان القرشي المدني الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بكسر العين اي ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب الزهري عن عبيد بن السباق بفتح العين في الاول وبالسين المهملة وتشديد الموحدة في الثاني وبعد الالف قاف الثقفي عن زيد بن ثابت الانصاري الخزرجي كاتب الوحي رضي الله عنه انه قال بعث الي ابو بكر الصديق رضي الله عنه لمقتل وفي رواية ابي ذر عن الحموي فقتل اهل اليمامة بفتح التحتية وتخفيف الميم الاولى جارية زرقاء كاتب بتصرف الراكب في مسيرة ثلثة ايام وبلاد اليمامة منسوبة اليها وهي من اليمن وبها قتل مسيلمة الكذاب وقتل من القراء سبعون او سبعمائة وعنده عمر اي ابن الخطاب رضي الله عنه فقال ابو بكر ان عمر اتاني فقال ان القتل قد استحر بالسين المهملة الساكنة بعدها تاء فوقية وحاء مهملة فراء مشددة اي اشتد وكثر يوم اليمامة بقراء القرآن وسقط في رواية الكشميهني لفظ قد من قوله قد استحر واني اخشى ان يستحر اي يشتد القتل بقراء القرآن في المواطن كلها فيذهب قرآن كثير واني ارى ان تأمر بجمع القرآن قال ابو بكر رضي الله عنه لعمر كيف تفعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي عمر هذا والله خير فلم يزل عمر يراجعني في ذلك حتى شرح الله صدري له وشرح الله صدر عمر ورأيت في ذلك الذي رأى عمر قال زيد قال لي ابو بكر رضي الله عنه وانك يا زيد وفي رواية الكشميهني انك باسقاط الواو رجل شاب اشارة الى حدة نظره وقوة ضبطه عاقل لا نتهمك فكنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر له اربع صفات مقتضية لخصوصيته بذلك كونه شابا فيكون انشط لذلك وكونه عاقلا فيكون اوعى له وكونه لا يتهم فتركن النفوس اليه وكونه كان كاتب الوحي فيكون اكثر ممارسة له وحكى ابن بطال عن المهلب انه يدل على ان العقل اجل الخصال المحمودة لانه لم يوصف زيد بأكثر من العقل وجعله سببا لأنتمانه ورفع التهمة عنه وتعقبه الحافظ العسقلاني بان ابا بكر رضي الله عنه ذكر عقب الوصف المذكور وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فمن ثم اكتفى بوصفه بالعقل لانه لو لم يثبت امانته وكفايته وعقله لما استكتبه النبي صلى الله عليه وسلم الوحي وانما وصفه بالعقل وعدم الاتهام دون ما عداهما اشارة الى استمرار ذلك له والا فمجرد قوله ولا نتهمك مع قوله عاقل لا يكفي في ثبوت الامانة والكفاية فكم من نازع في العقل والمعرفة وجدت منه الخيانة فتتبع القرآن فاجمعه بالفاء وفي رواية ابي ذر واجمعه بالواو قال زيد فوالله لو كلفني اي ابو بكر رضي الله عنه نقل جبل من الجبال ما كان نقله بأثقل علي مما كلفني به ابو بكر من جمع القرآن قلت اي للعمرين كيف تفعلان شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر رضي الله عنه هو والله خير فلم يزل يجيبني بالمثنية بعد المهملة المضمومة وفي رواية ابي ذر يجيب بالموحدة بدل المثلثة وضم اوله مراجعتي حتى شرح الله صدري للذي شرح الله له صدر ابي بكر وعمر ورأيت في ذلك الذي رأيا

فتتبعت القرآن حال كونى اجمعه من العسب بضم العين والسين المهملتين اخره موحدة جمع
عسيب وهو جريد النخل اذا نزع منه الخوص وهو المكتوب فيه والرقاع بكسر الراء وبالقاف
وبعد الالف مهملة جمع رقعة من جلد او ورق ونحو ذلك واللخاف بالخاء المكسورة والخاء المعجمة وبعد الالف فاء جمع اللخفة وهى الحجر الابيض او الخزف وقيل الحجارة الرقيقة
وصدور الرجال الذى حفظوه وجمعه فى صدورهم فى حياته صلى الله عليه وسلم كاملا كان
بن كعب ومعاذ بن جبل فوجدت آخر سورة التوبة لقد جاءكم رسول من انفسكم الى
آخرها مع خزيمة او ابى بن ثابت بن الفاكه بالفاء والكاف المكسورة الانصارى الاوسى الذى
جعل النبى صلى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين او ابى خزيمة شك من الراوى وهو ابو
خزيمة بن اوس بن زيد بن اصرم وهو مشهور بكنيته الانصارى البخارى شهد بدرا
وما بعدها من المشاهد وتوفى فى خلافة عثمان رضى الله عنه وعند احمد والترمذى من رواية
عبد الرحمن بن مهدى عن ابرهيم بن سعد مع خزيمة بن ثابت الانصارى وفى مسند الشاميين
من طريق ابى اليمان عند الطبرانى خزيمة بن ثابت الانصارى لكن قول من قال مع ابى
خزيمة اصح وقد اختلف فيه على الزهرى فمن قائل مع ابى خزيمة ومن قال مع خزيمة ومن
شك فيه يقول خزيمة او ابى خزيمة والارجح ان الذى وجد معه آخر سورة التوبة ابو
خزيمة بالكنية والذى معه آية الاحزاب خزيمة فقد مر فى باب جمع القرآن ان الاية التى
مع خزيمة من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه من سورة الاحزاب وقيل ان آية
التوبة كانت عند النقل من العسب الى الصحف واية الاحزاب عند النقل من الصحيفة الى
المصحف وعند ابى داود فى كتاب المصاحف من طريق ابى اسحق حدثنى يحيى بن عباد عن ابيه
عباد بن عبد الله بن الزبير قال اتى الحارث بن خزيمة الى عمر بهاتين الآيتين لقد جاءكم
رسول من انفسكم الى آخر السورة فقال اشهد انى سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ووعيتها فقال عمر وانا اشهد لقد سمعتها فالحقتها فى سورتها وكانت الصحف التى
كتبوا فيها القرآن وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى فكانت بالفاء بدل الواو عند ابى بكر رضى الله عنه
حيوته حتى توفاه الله عز وجل ثم عند عمر رضى الله عنه حتى توفاه الله تعالى ثم عند حفصة
بنت عمر رضى الله عنها فان قيل كيف الحقها بالقرآن وشرط المتواتر اجيب بان معناه لم اجد
مكتوبة عند غيره فان قيل لما كان متواترا فما هذا التتبع اجيب بانه للاستظهار لانه وقد
كتب بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وليعلم هل فيها قراءة اخرى ام لا قيل ما وجه ما اشتهر
ان عثمان رضى الله عنه هو جامع القرآن اجيب بان الصحف كانت مشتملة على جميع الوجوه
التى نزل بها فخرد عثمان رضى الله عنه اللغة القرشية منها او كانت صحفا فجعلها مصحفا واحدا
جمع الناس عليها واما الجامع الحقيقى سورا وآيات فهو رسول الله صلى الله عليه وسلم بالوحى قال الحمد
بن عبيد الله بضم العين ابن محمد بن زيد مولى عثمان بن عفان رضى الله عنه شيخ البخارى المذكور
اول هذا الباب اللخاف المذكور فى الحديث يعنى به الخزف بالخاء والذال المعجمتين ثم فاء وسقط
الحديث اتخاذ الحاكم كاتبا وان يكون الكاتب عاقلا فطنا يقبل الشهادة ويراجعه الحاكم
للحاكم فى المراى ومستاد كتبه لديه وان من سبق له علم بامر يكون اولى به من غيره اذا وقع وعند
البيهقى بسند حسن عن عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم استكتب عبد الله بن
الارقم فكان يكتب له الى الملوك فبلغ فى امانته عنده انه كان يامره ان يكتب ويختم والبقراط
ثم استكتب زيد بن ثابت فكان يكتب الوحى ويكتب الى الملوك وكان اذا غاب كتب جعفر بن
ابى طالب وكتب ايضا احيانا جماعة من الصحابة رضى الله عنهم ومن طريق عياض الاشعرى عن ابى
موسى انه استكتب نصرانيا فانتهره عمر وقرا يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى

اولياء الآية فقال ابو موسى والله ما توليته وانما كان يكتب فقال اما وجدت فى اهل الاسلام
من يكتب لا قتدنهم اذا قصاهم الله ولا تمنهم اذ خونهم الله ولا تعزهم اذ اذلهم ومطابقة الحديث
للترجمة تؤخذ من قوله وانك رجل شاب عاقل لانتهامك وقد مضى الحديث فى تفسير سورة براءة
فى فضائل القرآن باب كتاب الحاكم الى عماله بضم العين وتشديد الميم جمع
عامل وهو من يولى الحاكم على بلد لجمع خراجها او زكواتها او الصلاة باهلها او التامير على جهاد
عدوها وكتاب القضى الى امنائه بضم الهمزة جمع امين وهو الذى يولى القاضى فى ضبط اموال الملك
كالجهاذ والشهود الذين يكونون معهم حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقى ثم الكلاعى الحافظ قال
اخبرنا مالك الامام عن ابى ليلى بفتح اللامين بينهما تحتية ساكنة مقصورا هو ابن عبد الرحمن بن ابى
حثمة كما ياتى فى الطريق الآتى وقيل هو عبد الله بن سهل بن عبد الرحمن بن سهل قال الكرمانى لم يرو
عنه الا مالك فهو نقص عند البخارى حيث قال لا شرط ان يكون لراويه راويان ح تحويل من
سند الى آخر قال المؤلف حدثنا وفى رواية ابى ذر والاصيلى وحدثنا بالواو العطف اسمعيل ابن
ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك الامام عن ابى ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل بسكون
الهاء بعد فتح الانصارى المدنى عن سهل بن ابى حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة ابن ساعدة
بن عامر الانصارى الخزرجى المدنى صحابى صغير انه اخبره هو ورجال من كبراء قومه اى عظمائهم ان
عبد الله بن سهل اى ابن زيد بن كعب الحارثى ومحيصة بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية
المكسورة وفتح الصاد المهملة ابن مسعود بن كعب الحارثى خرجا الى خيبر من جهد بالفتح الفقر والاشتداد
ونكادة العيش اصابهم كيتمارا تمارا فاجر بضم الهمزة وكسر الموحدة محيصة ان عبد الله اى ابن سهل
قتل وطرح بضم الهاء على البناء للمفعول فى فقير بفتح الفاء وكسر القاف وبالتحتية والراء اى فى حفيرة
قال فى الصحاح والفقير حفيرة تحفر حول النخلة اذا غرست تفعل منه فقرت للودية فقيرا وقيل
هو فم القناة او قال طرح فى عين بالشك من الراوى وعند محمد بن اسحق فوجدوا فى عين قد كسرت
عنقه وطرح فيها فاتى محيصة يهود فقال لهم انتم والله قتلتموه قالوا لقد قتلناه ما قتلناه والله ثم اقبل محيصة حتى قدم على
قومه فذكر لهم ذلك واقبل وفى رواية ابى ذر فاقبل بالفاء بدل الواو محيصة هو واخوه
حويصة بضم الحاء المهملة وفتح الواو وتشديد التحتية المكسورة بعدها صاد مهملة على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو اى حويصة اكبر منه اى من اخيه محيصة وعبد الرحمن بن سهل اخو المقتول
فذهب اى محيصة لينكلم وهو الذى كان بخيبر فقال لمحيصة وفى رواية غير ابى ذر فقال
النبى صلى الله عليه وسلم لمحيصة فقال وفى رواية اخرى فذهب عبد الرحمن لتكلم فيجوز ان يكون
كل من عبد الرحمن ومحيصة اراد ان يتكلم فقال صلى الله عليه وسلم كبر كبر اى قدم الاكبر والاسن
فى الكلام يريد السن فتكلم حويصة الذى هو اسن ثم تكلم محيصة اخوه وفى القسامة
فقالوا يا رسول الله انطلقنا الى خيبر فوجدنا احدنا قتيلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ان
يدوا صاحبكم بفتح التحتية وتخفيف الدال المهملة اى اما ان يعطى اليهود دية صاحبكم فودى
اذا اعطى الدية ومضارعه يدى اصله يودى حذفت الواو لوقوعها بين ياء وكسرة فصار
يدى على وزن يرمى واما ان يؤذنوا بحرب فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم به اى الى
اهل خيبر بالجزء الذى نقل اليه فكتب الحى السمى باليهود قال وفيه تكلف وقال الحافظ العقلانى
واقرب منه ان يراد الكاتب منهم لان الذى يباشر الكتابة انما هو واحد قال العينى هذا
ايضا فيه تكلف والاقرب منه والاصوب كتبوا كما فى رواية الاصيلى ورواية ابى ذر عن الكشميهنى

فكتبوا الى اليهود ما قتلناه وهذه الرواية اوجه وعلى رواية كتب بالضم يكون ما قتلناه
في موضع رفع راد في رواية ولا علمنا قاتله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للحويصة وكبيرة
وعبد الرحمن اخي المقتول اتحلفون بخمسة الاستفهام وتستحقون دم صاحبكم اى بدل دم
صاحبكم فحذف المضاف اليه او صاحبكم معناه عزيمكم فلا يحتاج الى تقدير والجملة فيها
معنى التعليل لان المعنى اتحلفون لتستحقوا وقد جاءت الواو بمعنى التعليل في قوله
تعالى او يوبقهن بما كسبوا ويعف عن كثير المعنى يعفوه قال الكرماني كيف عرضت اليمين
على المثلثة وانما هي للاخ المقتول الوارث خاصة واجاب بانه كان معلوما عندهم ان اليمين
تختص به وانما اطلق الخطاب لهم لانه كان لا يعمل شيئا الا بمشورتهما اذ هو كان كالولد
لهما قالوا وفي رواية فقالوا لا اى لا نحلف قال صلى الله عليه وسلم افتحلف لكم يهود انهم ما قتلوه
قالوا يا رسول الله ليسوا بمسلمين وفي الاحكام قالوا لا نرضى باحكام اليهود وفي رواية
ابي قلابة ما يبالون ان يقتلونا اجمعين ثم يحلفون فوداه بتخفيف الدال المهملة
من غير همز اى فاعطى دينه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده مائة ناقة حتى
ادخلت الدار قطعا للنزاع وجبرا لخاطرهم والا فاستحقاقهم لم يثبت قال
سهل اى ابن ابي حثمة فركضني منها ناقة وعند محمد بن اسحق فوالله ما هي الا ناقة بكرة حمراء
ضربتني وانا احوزها وفي القسامة فودى مائة من ابل الصدقة ولا تنافي بينهما لاحتمال
ان يكون اشتراها من ابل الصدقة والمال الذي اشتراها به من عنده او من مال بيت المال
المرصد للمصالح لما فيه من المصلحة قطع النزاع واصلاح ذات البين وقد حكى القاضي عياض
عن بعضهم تجويز صرف الزكوة في المصالح العامة وتاول الحديث عليه واستشكل وجه المطابقة
بين الحديث والترجمة لانه ليس في الحديث لانه صلى الله عليه وسلم كتب الى نائبه ولا امينه وانما
كتب الى الخصوم انفسهم واجاب ابن المنير بانه يؤخذ من مشروعية مكاتبة الخصوم جواز مكاتبة
النواب في حق غيرهم وقد سبق الحديث في القسامة باب هل يجوز للحاكم
ان يبعث رجلا وحده للنظر اى لاجل النظر وفي رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني
لينظر في الامور التي المتعلقة بالمسلمين وجواب الاستفهام محذوف لم يذكره اكتفاء بما
يوضح ذلك من حديث الباب وفيه خلاف فعند محمد بن الحسن لا يجوز للقاضي ان يقول قر عندي
فلان بكذا الا بقضي به عليه من قتل او مال او عتق او طلاق حتى يشهد معه غيره على ذلك
واجاب عن حديث الباب بانه خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم قال وينبغي ان يكون في مجلس
القاضي ابواب عدلان يسمعان من يقر ويشهدان على ذلك فينفذ الحكم بشهادتهما وقال
ابو حنيفة وابو يوسف اذا اقر رجل عند القاضي باي شيء كان وسعه ان يحكم به وقال
ابن القاسم على مذهب مالك ان كان القاضي عدلا وحكم به ينفذ وبه قال اشهب في
ابن القاسم وان لم يكن عدلا لم يقبل قوله وقال المهلب في هذا الحديث حجة لمالك في جواز
انفاذ الحاكم رجلا واحدا يبعثه به يكشف له عن حال الشهود في السر كما يجوز قبول المفرد
فيما طريقه الخبر لا الشهادة قال وقد استدل به قوم في جواز تنفيذ الحكم دون اعذار الى
المحكوم عليه قال وهذا ليس بشيء لان الاعذار يشترط فيما كان الحكم فيه بالبينة لا ما كان
بالاقرار كما في هذه القصة لقوله صلى الله عليه وسلم فاما عرفت حدثنا آدم هو ابن ابي اياس
واسم عبد الرحمن اصله من خراسان سكن عسقلان وهو من افراده قال حدثنا ابن ابي ذئب
محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب واسم هشام قال حدثنا الزهري ابن

شهاب

شهاب عن عبيد الله اى ابن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر
رضي الله عنه وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما انهما قالا جاء اعرابي واحد الاعراب وهم سكان
البادية فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله اى بما تضمنه او بحكم الله المكتوب على المكلفين
فقام خصم هو في الاصل مصدر خصمه يخصمه اذا نازعه وغالبه ثم اطلق على المخاصم وصار اسما له
فلذا يطلق على المفرد والمذكر وفروعهما ولم يسم الخصم وزاد في رواية وكان افقه منه فقال
صدق يا رسول الله وفي رواية نعم فاقض بيننا بكتاب الله قال البيضاوي انما قدم دعوى
سؤال الحكم بكتاب الله مع انهما يعلمان انه لا يحكم الا بكتاب الله ليفصل بينهما بالحق الصرف لا بالمصالحة
والاخذ بالرفق لان للحاكم ان يفعل ذلك برضى الخصمين فقال الاعرابي ان ابني كان عسيفا
فعيل بمعنى مفعول كالسير بمعنى المسور وقيل بمعنى فاعل كعليم بمعنى عالم اى اجيرا على خدمة هذا
وعلى بمعنى عند اى عنده او بمعنى اللام اى اجيرا لهذا فزنى بامرأته معطوف على كان عسيفا
ولم تسم المرأة فقالوا له على ابنك الرجم بالرفع وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي ان على
ابنك الرجم بزيادة ابن ونصب الرجل اسمها فغديت ابني منه من الرجم بمائة من الغنم
ووليدة فعيلة بمعنى مفعولة اى اجارة ثم سألت اهل العلم فقالوا لي انما على ابنك جلد مائة
وتغريب عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب الله اى بحكم الله وهو اولى من
التفسير بما تضمنه القرآن لان الحكم فيه التغريب والتغريب ليس مذكورا فيه وكذا الرجم نعم يحتمل
ان يكون اراد ما كان متلوا فيه ونسخت تلاوته وبقي حكمه وهو الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموها
البتة نكالا من الله لكن ينبغي التغريب اما الوليدة والغنم فرد اى مردودة عليك فالطلق
المصدر على المفعول كقوله تعالى هذا خلق الله اى مخلوقه وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام
مصدر غرب مضافا الى ظرفه لان التقدير ان يجلد مائة وان يغرب عاما وليس هو ظرفا على
ظاهره لانه ليس المراد التغريب فيه حتى يقع في جزء منه بل المراد يخرج فيغلب عاما وهذا
يقتضي ان ابنه كان غير محصن واعترف بالزنى فان اقرار الاب عليه غير مقبول نعم ان كان
من باب الفتوى فيكون معناه ان كان ابنك زنى وهو بكر فحده ذلك واما انت
يا انيس بضم الهمزة وفتح النون مصغرا رجل من اسلم وهو ابن الضحاك فاغد بالغين المعجمة على امرأة
هذا اى ابنها غدوة او امش اليها فارجمها اذا اعترفت فغدا عليها انيس فاعترفت فرجمها وفي
رواية الليث فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت وظاهره ان ابن ابي ذئب اختصره
فغدا اليها انيس فرجمها اورجمها انيس لانه كان حاكما في ذلك وعلى رواية الليث يكون رسول الله سمع اقرارها
وتنفيذ الحكم منه صلى الله عليه وسلم واستشكل من حيث كونه اكتفى في ذلك بشاهد واحد واجيب
بانه ليس في الحديث نص على انفراده بالشهادة فيحتمل انه غيره شهد عليها واستدل به على وجوب الاعذار
والاكتفاء فيه بشاهد واحد واجاب القاضي عياض باحتمال ان يكون ذلك ثبت عند النبي صلى الله عليه
وسلم بشهادة هذين الرجلين وقال الحافظ العسقلاني والذي يقبل شهادته في الشتمة والدعسيف
فقط واما العسيف والزوج فلا قال وغفل بعض من تبع القاضي عياضا فقال لا بد في هذا المحل والا
لزم الاكتفاء بشاهد واحد في الاقرار بالزنى ولا قائل به ويكفي الانفصال عن هذا بان ابنا
بعث حاكما فاستوفى شروط الحكم ثم استأذن في رجمها وكيف يتصور من الصورة المذكورة اقامة
الشهادة عليها مع غيبة المدعى عليها ولا على وكيلها مع حضورها في البلد غير متوارية الآن
يقال انما شهادة حسبة فيجاب بانه لم يقع هناك صيغة الشهادة المشروطة في ذلك

ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله فاغد يا انيس على امراة هذا وقد مضى الحديث
مكررا في الشروط والوكالة والصلح والنذور والمحاربين باب ترجمة الحكام
بصيغة الجمع وفي رواية الكشميهني ترجمة الحاكم بالافراد والترجمة تفسير الكلام بلسان غير
لسانه يقال ترجم كلامه اذا فسره بلسان اخر وهل يجزئ له ترجمان واحد بفتح الفوقية وضمها
والجيم الثاني وانما ذكره بلفظ الاستفهام لاجل الاختلاف فيه فعند ابي حنيفة واحد يكفي بواحد
واختار البخاري وابن المنذر واخرون وقالت الثلاث في واحد في الاصح عندنا اذا لم يعرف الحاكم لسان
الخصم لا يقبل فيه الا عدلان كالشهادة وقال الشهاب وابن نافع عن مالك وابن حبيب عن
مطرف وابن الماجشون اذا اختصم الى القاضي لا يتكلم بالعربية ولا يفقه كلامه فليترجم له عنه
ثقة مسلم مأمون واثنان احب الي والمراة تجزي ولا يقبل ترجمة كافر وشرط المراة عند
من يراه ان تكون عدلة ولا يترجم منها لا يجوز شهادته وقال خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه
زيد بن ثابت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يتعلم كتاب اليهودية اي كتابهم
يعني خطهم وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني كتاب اليهود بيا والنسبة حتى كتبت للنبي
صلى الله عليه وسلم كتبهم واقرانه كتبهم التي يكتبونها اذا كتبوا اليه وهذا التعليق مما حاد
النجام يخرجها البخاري الا معلقة وقد وصله مطولا في كتاب التاريخ عن اسمعيل بن ابي اويس
حدثني عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن زيد قال اتى بي النبي
صلى الله عليه وسلم مقدمه المدينة فاعجب بي فقيل له هذا غلام من بني النجار قد قرا فيما انزل الله
عليك بضع عشرة سورة فاستقرائي فقرات ق فقال له تعلم كتاب يهود فاني ما امن
يهود على كتابي فتعلمته في نصف شهر حتى كتبت له الى يهود واقرات له اذا كتبوا اليه وفي
رواية فما مر بي خمس عشرة ليلة حتى تعلمته اخرجه ابو داود والترمذي ومن رواية عبد الرحمن
بن ابي الزناد وقال الترمذي حسن صحيح وقد رواه الاعمش عن ثابت بن عبيد عن زيد
بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يتعلم السريانية ويمكن ان يتحد مع قصة خارجة
بان فيلزم تعلم كتابة اليهود لتعلم لسانهم السريانية لكن المعروف ان لسانهم
العبرانية فيحتمل ان زيدا تعلم السانين لاحتياجه الى ذلك وقال عمر اي ابن الخطاب رضي الله عنه
وعنده علي امي بن ابي طالب وعبد الرحمن امي بن عوف وعثمان امي بن عفان رضي الله عنهم
ما نقول هذه اشار بقوله هذه الى امراة كانت حاضرة عندهم قال عبد الرحمن بن حاطب
بالحاء والطاء المهملتين بينهما الف اخره موحدة ابن ابي بلتعة مترجما عنها لعمر رضي الله عنه عن
قولها انها حملت من زنى من عبد اسمه يرعوث بالراء والغين المعجمة والعين المهملة وهو كما كانت
نوهية بضم النون وسكون الواو وكسر الموحدة وتشديد التحتية المعجمة من جملة عتقاء خاطب
فقلت يا امير المؤمنين تخبرك بصاحبها الذي صنع بها وهذا التعليق وصله عبد الرزاق وسعيد
بن منصور من طريق عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن ابيه نحوه وقال ابو جمرة بالجيم والراء واسمه
نصر بن عمران الضبعي البصري كنت اترجم بين ابن عباس رضي الله عنهما وبين الناس وزاد
النسائي فيما وصله عنده فاتته امراة فسالته عن نبيذ الجر فنهى عنه الحديث وقد مضى في
كتاب العلم عند المؤلف وقال بعض الناس لا بد للحاكم من مترجمين بكسر الميم بصيغة الجمع قال ابن
قرقول لانه لا بد له ممن يتكلم بغير لسانه وذلك يتكرر فيتكرر ترجمون وروي بفتح
الميم بصيغة التثنية قال الى فظ العقلاني وهو المعتمد قال الكرماني قال غنطاي المصري

كانه

كانه يريد ببعض الناس الثلاث ففي هذا رد لقول من قال ان البخاري اذا قال بعض الناس اراد به ابا حنيفة
ثم قال الكرماني اقول لم خصهم بذلك فالاولى في موضع تشنيع عليه وفيه الحال او اراد به ههنا
بعض الحنفية لان محمد بن الحسن قال بانه لا بد من اثنين وقال الحافظ العسقلاني المراد ببعض
الناس محمد بن الحسن فانه الذي اشترط ان لا بد في الترجمة من اثنين ونزلها منزلة الشهادة
وافقه الثلاث في تعليق بذلك مغلطاي فقال فيه رد لقول من قال ان البخاري اذا قال بعض الناس
يريد الحنفية لان محمدا قائل بذلك ولا يمنع ذلك ان يوافقه الشافعي كما لا يمنع ان يوافق الحنفية
في غير هذه المسالة بعض الائمة حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري ابن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان ابا سفيان بن حرب اسمه صخر بن حرب اخبره ان
هرقل قيصر ملك الروم ارسل اليه حال كونه ذا ركب من قريش تلشبي رجلهم قال اي هرقل
لترجمانه قل لهم اني سائل هذا اي عن النبي صلى الله عليه وسلم فان كذبني بتخفيف الذال اي نقل
الي كذبا فكذبوه بالتشديد فذكر الحديث فقال هرقل للترجمان قل له اي لابي سفيان ان كنت
ما تقول فيه او صافة الشريفة حقا فسيملك موضع قدمي هاتين اي ارض بيت المقدس او ارض مكة
واستشكل جواب هذا الحديث بانه مر جوابه ان فعل هرقل الكافر لا يحتج به واجيب بانه يوخذ من صحة
استدلاله فيما يتعلق بالنبوة والرسالة انه كان مطلقا على شرائع الانبياء فيحمل تصرفاته على وفق
الشريعة التي كان يستمسك بها وايضا فقد اقره ابن عباس رضي الله عنهما وهو من الائمة الذين يقتدى بهم
على ذلك فهو مستند البخاري ومن ثم احتج باكثفانه ترجمة ابي جمرة له فالاولى ان يجعل ابن عباس
رضي الله عنهما احدهما فتصرفه والاخر فتقريره فاذا انضم الى ذلك فعل عمر ومن معه من الصحابة
رضي الله عنهم ولم ينقل في غيره خلافه قويت الحجة واختلف هل يكفي ترجمان واحد قال محمد بن
الحسن لا بد من رجلين او رجل وامراتين وقالت الثلاث في هو كالبينة وعن مالك روايتان
ونقل الكرابيسي عن مالك والشافعي الاكتفاء بترجمان واحد وعن ابي حنيفة الاكتفاء
بواحدة وعن ابي يوسف اثنان وعن زفر لا يجوز اقل من اثنين وقال الكرماني الحق ان البخاري
لم يحرر هذه المسالة اذ لا نزاع لاحد انه يكفي ترجمان واحد عند الاخبار وانما لا بد من اثنين
عند الشهادة فرجع الخلاف الى انها اخبار او شهادة فلو سلم الشافعي انها اخبار لم يشترط
العدد ولو سلم الحنفي انها شهادة لقال بالعدد والصور المذكورة في الباب كلها
اخبارات وقد اطنب في ذلك الحافظ العقلاني فليرجع اليه وقد نقل الكرابيسي ان
الخلفاء الراشدين والملوك بعدهم لم يكن لهم الا ترجمان واحد وقال الكرماني ترجمة الحاكم
ولا حكم فيها وتصب الادلة في غير ما ترجم عليه واجاب بان غرض البخاري لفظ الترجمة ليس الا
وليس مراده الحكم بالترجمة وقد مضى الحديث في اول الكتاب مطولا باب

محاسبة الامام عماله بضم العين جمع عامل وفي رواية ابي ذر وبمع عماله حدثنا محمد بن سلام
قال اخبرنا عبدة هو ابن سليمان قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن ابي حميد
بضم الحاء المهملة وفتح الميم الساعدي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم استعمل ابن الاتبية
بضم الهمزة بعدها مثناة فوقية مفتوحة فموحدة مكسورة فتحتية مشددة وفي رواية اللتبية
باللام المضمومة بدل الهمزة وفتح المثناة الفوقية قال القاضي عياض وضبطه الاصيلي بخطه في
باب هدايا العمال بضم اللام وسكون المثناة وكذا قيده ابن السكن وقال انه الصواب واسمه عبد الله

والملقبة امه على صدقات بني سليم بضم السين وفتح اللام فلما جاء الى رسول الله
وفي رواية ابي ذر الى النبي صلى الله عليه وسلم وحاسبه على ما قبض وصرف قال
لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الذي لكم وهذه وفي رواية الكشميهني وهذا
هدية اهديت لي فقال رسول الله وفي رواية ابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم
له فهلا وفي رواية ابي ذر عن الحوي والمستملي الا بفتح الهمزة وتشديد اللام
وهما بمعنى جلست في بيت ابيك وبيت امك حتى تاتيك هديتك ان كنت
صادقا في دعواك ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب الناس فحمد الله
واثنى عليه كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره وحمد الله بالواو وبدل الفاء
ثم قال اما بعد اي بعد ما ذكر فحمد الله والثناء عليه فاني استعمل رجالا منكم
على امور مما ولاني الله فيأتي احدكم وفي رواية ابي ذر احدهم فيقول هذا
لكم وهذه هدية اهديت لي فهلا وفي رواية ابي ذر عن الحوي والمستملي الا
جلس في بيت ابيه وبيت امه حتى تاتيه هديته ان كان صادقا فوالله لا ياخذ
احدكم منها اي من الصدقة التي قبضها شيئا قال هشام اي ابن عروة بغير حقه الا
جاء الله يحمله اي الذي اخذه يوم القيمة ولم يقع قوله قال هشام عند مسلم
في رواية ابن نمير عن هشام الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام فلا عرفن اللام
جواب القسم وفي رواية ابي ذر عن المستملي فلا اعرض بالالف بعد فلا بلفظ النفي
ما جاء الله رجل يحتمل ان تكون ما موصولة بمعنى من اطلقت على صفة من يعقل وهو
الجائي ورجلا على هذا اي جاءه رجل او موصوفة اي رجلا جاءه وان تكون
مصدرية اي فلا عرفن مجيء رجل الى الله ببعير له رغاء بضم الراء وتخفيف الهمزة
ممدودا اي صوت او ببقرة لها خوار بضم الخاء المعجمة وتخفيف الواو صوت
او شاة تيعر بفتح الفوقية وسكون التحتية وفتح العين المهملة بعدها راء تصوت
ثم رفع صلى الله عليه وسلم يديه بالتثنية حتى رايت بياض ابطيه وفي باب هدايا
العمال حتى راينا عفرتي ابطيه بضم المهملة وسكون الفاء بياض ليس
بالناصع قائلا الا بالتخفيف هل بلغت حكم الله اليكم واعادها ثلاثا وفي الحديث مشروعية محاسبة العمال ومنعهم من قبول الهدية ممن لهم عليه حكم
ومطابقة للترجمة ظاهرة وقد مضى في باب هدايا العمال با
بطانة الامام سيجيء تفسير البطانة واهل مشورته بفتح الميم وضم الشين المعجمة وسكون
الواو وفتح الراء واسم من شاورت فلانا في كذا وشاورواا واستشوروا والشورى
والمعنى عرضت عليه امري حتى يدلني على الصواب منه قال الجوهري المشورة الشورى
وكذلك المشورة بضم الشين تقول منه شرت الامر واستشرته بمعنى انتهى
وقوله واهل مشورته من عطف الخاص على العام قال البخاري نقلا عن ابي عبيد البطانة
بكسر الباء الموحدة في قوله تعالى لا تتخذوا بطانة من دونكم الدخلاء بضم الدال المهملة
وفتح الخاء المعجمة ممدودا جمع دخيل وهو الذي يدخل على الرئيس في مكان خلوته ويفضي
اليه بسره ويصدقه فيما يخبره به مما يخفى عليه من امور رعيته ويعمل بمقتضاه واخرج
ابو داود في المراسيل من رواية عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين ان رجلا قال

يا رسول الله

يا رسول الله ما الحزم قال ان تشاور ذا الراي ثم تطيعه وفي رواية ذا راي
وقال الزمخشري في قوله تعالى لا تتخذوا بطانة من دونكم بطانة الرجل وولیجته
خصيصه الذي يفضي اليه بجامع ثقة به شبه ببطانة الثوب كما يقال فلان شعاري
حدثنا اصبغ بالمهملة والموحدة ثم المعجمة هو ابن الفرج المصري قال اخبرنا وفي رواية ابي ذر
حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني الا فراد يونس هو ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب
الزهري عن ابي سلمة اي ابن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن ابي سعيد سعد بن مالك
الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما بعث الله من نبي ولا استخلف بعده
من خليفة ووقع في رواية الاوزاعي ومعاوية بن سلام ما من وال وهو اعم الا كانت له
بطانتان والبطانة مصدر وضع موضع الاسم سمي به الواحد والاثنان والجمع والمذكر والمؤنث
بطانة ناهره بالمعروف وفي رواية سليمان بالخير بدل قوله بالمعروف ومحضه عليه بجاء مهملة
مضمومة ثم ضاد معجمة مشددة ترغيبه ومحضه عليه وبطانة ناهره بالشر ومحضه عليه وهذا
متصور في بعض الخلفاء لا في الانبياء فلا يلزم من وجود شر عليهم بالشر قوله منهم للعصمة
كما قال فالمعصوم بالفاء من عصمه الله تعالى وفي رواية الا من عصم الله تعالى بدون الضمير اي من
نزغات الشيطان فلا يقبل بطانة الشر ابدا وهذا هو منصب النبوة الذي لا يجوز عليهم غيره
وقد يكون لغيرهم بتوفيقه تعالى وفي الولاة فمن لا يقبل الا من بطانة الشر وهو الكثير في زماننا
هذا فلا حول ولا قوة الا بالله والمراد بالبطانتين الوزيران وفي حديث عائشة رضي الله عنها من
ولي منكم عملا فاراد الله به خيرا جعل الله له وزيرا صالحا ان نسي ذكره وان ذكر اعانه ويحتمل ان
يكون المراد بالبطانتين الملك والشيطان فيجب على الوالي ان لا يباد ربما يلقي اليه من ذلك حتى
يعرضه على كتاب الله وسنة نبيه فما وافقهما اتبعه وما خالفهما تركه وينبغي ان يسال الله العصمة من
بطانة الشر واهله ويحرص على بطانة الخير واهله وقال سفيان الثوري لكن اهل شورتك اهل
التقوى والامانة وقيل المراد بالبطانتين في حق النبي صلى الله عليه وسلم الملك والشيطان وشيطانه
قد اسلم فلا يامره الا بخير وقال الكرماني اي لكل بني وخليفة جبلا، صالحة والمعصوم من عصمه الله
من الطالحة او لكل منهما نفسا امارة بالسوء ونفس لوامة والمعصوم من اعطاه الله نفسا مطمئنة
او لكل قوة ملكية وقوة حيوانية والمعصوم من رجح الله جانب الملكية قال المهلب غرضه اثبات
الامور لله تعالى فهو الذي يعصم من نزغات الشيطان والمعصوم من عصمه الله لا من عصم نفسه
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في القدر واخرجه النسائي في البيعة والسير
وقال سليمان اي ابن بلال عن يحيى هو ابن سعيد الانصاري انه قال اخبرني بالافراد ابن شهاب الزهري
بهذا الحديث بتمامه وصله الاسماعيلي من طريق ايوب بن سليمان بن بلال عن ابي بكر بن ابي اويس عن سليمان
بن بلال قال قال يحيى بن سعيد اخبرني ابن شهاب فذكره وعن ابن ابي عتيق هو محمد بن عبد الرحمن
بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه وموسى هو ابن عقبة به وقال الكرماني والفرق بينهما اي بين قوله
بهذا وبين قوله مثله ان المروي في الطريق الاول هو الحديث المذكور بعينه وفي الثاني انتهى وتعقبه
الحافظ العسقلاني فقال لا يظهر بينهما فرق والظاهر ان سياق الافراد ان سليمان ساق لفظ يحيى
ثم عطف عليه رواية الاخوين واحال بلفظها عليه فاورده البخاري على وفقه وتعقبه العيني فقال كيف ينبغي
الفرق وهل الشيء غير عينه وقال شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري اي ابن شهاب انه قال حدثني الافراد ابو سلمة
اي ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قوله نزع بنصب الظاء اي من قوله لم يرفعه
الى النبي صلى الله عليه وسلم وصله الذهلي في الدعوات وقال الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو ومعاوية بن سلام

٧ عن ابن شهاب الزهري مثله اي مثل الحديث السابق ووصله البيهقي من طريق ابي بكر بن ابي اويس عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق وموسى بن عقبة صح

بشد يد اللام الدمشقي حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا الزهري قال حدثني بالافراد
ابو سلمة اي ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اشار بهذا الى
ان الاوزاعي ومعاوية خالفا فرفعا فقدم فجعلا الحديث عن ابي هريرة بدل ابي سعيد وخالفا شعيبا
ايضا فان شعيبا وقفه وهما رفعاه ورواية الاوزاعي وصلها احمد ورواية الوليد بن مسلم عنه
ورواية معاوية بن سلام وصلها النسائي من رواية معمر بالتشديد ابن بعير بفتح الباء وسكون العين
المهملة حدثنا معاوية بن سلام حدثنا الزهري حدثني ابو سلمة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال فذكره
وقال ابن ابي حسين بضم الحاء هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين النوفلي المكي وسعيد بن زياد بكسر
العين وكسر زاي زياد وتخفيف التحتية الانصاري المدني من صغار التابعين روى عن جابر وحديثه
عنه عند ابي داود والنسائي ومالم ار والا سعيد بن ابي هلال وقد قال فيه ابو حاتم الرازي مجهول
ومالم البخاري ذكرا لا في هذا الموضع عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قوله اي من قوله لا فرقوا
وقال عبد الله بفتح العين في الفرع وصوابه بضمها عبيد الله بن ابي جعفر واسم يسار المصري من صغار
التابعين حدثني بالافراد صفوان هو ابن سليم بضم السين مولى آل عوف عن ابي سلمة عن ابي
ايوب خالد بن زيد الانصاري انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وصله النسائي من طريق الليث
عن عبيد الله بن ابي جعفر عن صفوان عن ابي سلمة عن ابي ايوب رضي الله عنه فالحديث حسب الصورة
الواقعة من مجموع من رواية ثلاثة من الصحابة ابي سعيد وابي هريرة وابي ايوب لكنه على طريقة المحدثين
حديث واحد اختلف على التابعي في صحابته فجزم صفوان بانه عن ابي ايوب واختلف على الزهري فيه
بل هو ابو سعيد وابي هريرة واما الاختلاف في وقفه ورفعه فلا يقدح لان مثله لا يقال من قبل الرأي
فحيله الرفع وتقديم البخاري لرواية ابي سعيد الخدري الموصولة المرفوعة يوذن بترجيحها عنده
لا سيما مع موافقة ابن ابي حسين وسعيد بن زياد لمن قال عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي سعيد
واذا لم يبق الا الزهري وصفوان فالزهري احفظ من صفوان بدرجات فمن ثمة يظهر قوة نظر
البخاري في اشارته الى ترجيح طريق ابي سعيد حيث ساقها موصولة واورد البقية بصيغ التعليق
اشارة الى ان الخلاف المذكور لا يقدح في صحة الحديث كذا قال الحافظ العسقلاني باب
كيف يبايع الامام الناس بالنصب على المفعولية والامام فاعل وفي رواية ابي ذر بنصب
الامام على انه مفعول مقدم ورفع الناس على الفاعلية قال الحافظ العسقلاني المراد بالكيفية الصيغ
القولية والفعلية بدليل ما ذكره فيه من الاحاديث الستة وهي البيعة على السمع والطاعة وعلى الهجرة
وعلى الجهاد وعلى الصبر وعلى عدم الفرار ولو وقع الموت وعلى بيعة النساء وعلى الاسلام وكل ذلك
وقع عند البيعة بينهم بالقول حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام ابن
انس الاصبحي عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال اخبرني بالافراد عبادة بن الوليد بضم العين وتخفيف
الموحدة الانصاري قال اخبرني بالافراد ايضا ابي الوليد عن ابيه عبادة بن الصامت رضي الله عنه
انه قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح التحتية وسكون العين اي عاهدنا قيل كان هذا في
بيعة العقبة الثانية بمنى وقال ابن اسحق وكانوا في العقبة الثانية ثلثة وسبعين رجلا من الاوس
والخزرج واعترض على السمع والطاعة لفظ المنشط بفتح الميم وكسر الجيم بينهما نون ساكنة آخره
طاء مهملة مصدر ميمي من النشاط وهو الامر الذي ينشط له ويخف اليه ويؤثر فعله والمكره بفتح الميم
والراء بينهما كاف ساكنة مصدر ميمي ايضا اي في حال نشاطنا وحال تجرئنا من العمل بما نؤمر به وقال
السفاقسي الظاهر ان المراد في وقت الكسل والمشقة فالمزوج ليطابق قوله في المنشط ويؤيده ما
عند احمد من رواية اسمعيل بن عبيد بن رفاعة عن عبادة في النشاط والكسل وقال الطيبي اي
عاهدناه بالتزام السمع والطاعة في حالتي الشدة والرخاء وقال في الضراء والسراء وانما عبر بصيغة
المفاعلة للمبالغة والايذان بانه التزم لهم ايضا بالاجر والثواب والشفاعة يوم الحساب على القيم

بما التزموا

بما التزموا ان لا ينازع الامر اي الملك والولاية اهله اي وفي ان لا نقاتل الامراء والائمة وان
نقوم او نقول بالحق حيث ما كنا والشك هل هي بالميم او باللام في الاولى لا نخاف في الله اي في نصرة
دينه لومة لائم من النكس واللومة المرة من اللوم وقال فالكت ذ وفيها وفي التنكير مبالغتان لانه
قال لا نخاف خ لوم احد من اللوام ولومة مصدر مضاف الى فاعله في المعنى وفيه وجوب السمع والطاعة
للحاكم سواء حكم بما يوافق الطبع او يخالف فان عدل فله الاجر وعلى الرعية الشكر وان جار فعليه
الوزر وعلى الرعية الصبر والتضرع الى الله تعالى في كشف ذلك وعدى بايعنا بعلى لتضمنه معنى عاهد
وفيه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل زمان ومكان للكبار والصغار ولا يداهن فيه احدا ولا يخافه
ولا يلتفت الى الائمة ونحوهم قاله النووي ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في المغازي
حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الصيرفي قال حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي البصري قال
حدثنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في غداة باردة والمهاجرون
والانصار يحفرون الخندق بكسر النون وكان ذلك في غزوة سنة خمس فقال صلى الله عليه وسلم متمثلا
بقول ابن رواحة اللهم ان الخير خير الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة فاجابوا اي النبي صلى الله عليه وسلم
وفي رواية ابي ذر فاجابوه بفتح الذال بايعو محمدا صفة الذين لا صفة ضمن على الجهاد ما بقينا ابدا
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد سبق الحديث بايتم من هذا في غزوة الخندق حدثنا عبد الله
بن يوسف التنيسي ابو محمد الكلاعي الدمشقي الاصل قال اخبرنا مالك الامام عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
انه قال كنا اذا بايعنا بسكون العين رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة للامر و
النواهي يقول لنا اي للبايع منا فيما استطعت هكذا في رواية المستملي والسرخسي بالافراد
وفي رواية غيرهما فيما استطعتم بالجمع فاله النبي صلى الله عليه وسلم استفادا ورحمة لهم جزاه الله عنا
افضل ما جازى نبيا عن امته ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث مر افراده حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن سفيان هو الثوري انه قال حدثنا عبد الله
بن دينار مولى ابن عمر رضي الله عنه قال شهدت ابن عمر حيث اجتمع الناس على عبد الملك بن مروان بن الحكم
الاموي ببايعونه بالخلافة وكانت الكلمة قبل ذلك متفرقة اذ كان في الارض قبل اثنان يدعى
لكل منهما بالخلافة وهما عبد الملك بن مروان وعبد الله بن الزبير وكان اي ابن الزبير امتنع من
مبايعة يزيد بن معاوية وحاز بالبيت بعد موت معاوية فجهز اليه يزيد الجيوشي مرة بعد اخرى
فمات يزيد وجيوشه يحاصرون ابن الزبير ولم يكن ابن الزبير ادعى الخلافة فبايعه الناس هرا بالحجاز وبايع اهل
الاول سنة اربع وستين فلما مات ادعى ابن الزبير الخلافة فبايعه الناس هرا بالحجاز وبايع اهل
الافاق لمعاوية بن يزيد بن معاوية فلم يعش الا نحو اربعين يوما وما ت فبايع معظم الافاق
لعبد الله بن الزبير وانتظم له الملك للحجاز واليمن ومصر والعراق والمشرق كله وجميع بلاد الشام
حتى دمشق ولم يتخلف عن بيعته الا جميع بني امية ومن كانوا بفلسطين فاجتمعوا على
مروان بن الحكم وبايعوه بالخلافة وخرج بمن اطاعه الى جهة دمشق والضحاك بن قيس
قد بايع فيها لابن الزبير فاقتتلوا بمرج راهط فقتل الضحاك وذلك في ذي الحجة منها
وغلب مروان على الشام ولما انتظم له ملك الشام كله توجه الى مصر فحاصر بها عامل ابن الزبير
حتى غلب عليها في ربيع الاخر سنة خمس وستين ثم مات في سنة فكانت مدة ملكه سنة اشهر وعهد
الى ابنه عبد الملك بن مروان فقام مقامه وكمل له ملك الشام ومصر والمغرب ولابن الزبير
ملك الحجاز والمشرق الا ان المختار بن ابي عبيد غلب على الكوفة وكان يدعو الى المهدي من
اهل البيت فاقام على ذلك نحو السنتين ثم صار اليه مصعب بن الزبير اميرا البصرة لاخيه فحاصره
حتى قتل في شهر رمضان سنة سبع وستين وانتظم امر العراق كله لابن الزبير فدام ذلك الى سنة

بن دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن المدني
مولى ابن عمر عن عبد الله
ص

عن الزهري ابن شهاب ان حميد بن عبد الرحمن اي ابن عوف رضي الله عنه اخبره ان المسور بن
مخرمة بكسر الميم و مخرمة بفتح الميمين بينهما خاء معجمة ابن نوفل وهو ابن اخت عبد الرحمن بن عوف
يكنى ابا عبد الرحمن سمع النبي صلى الله عليه وسلم اخبره ان الرهط وهو ما دون العشرة وقيل الى ثلثة
الذين ولاهم عمر اي ابن الخطاب رضي الله عنه اي عينهم للتشاور فيمن يعقد الخلافة فيهم وذلك
كان لما طعن عمر رضي الله عنه قيل له استخلف قال لقد رايت من حرصهم ما رايت الى ان قال هذا
الامر بين ستة رهط من قريش فذكرهم و بدا بعثمان ثم قال وعلي وهم تقدم في باب
قصة البيعة من المناقب عثمان وعلي وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص
رضي الله عنهم اجمعين فتشاوروا فين يولوه الخلافة قال وفي رواية ابي ذر فقال لهم عبد الرحمن
اي ابن عوف لست بالذي انافسكم بضم الهمزة وفتح النون وبعد الالف فاء مكسورة فتحتية
مهملة اي انازعكم على هذا الامر اي الخلافة اذ ليس لي فيها رغبة وفي رواية ابي ذر عن الحموي
والمستملي عن بدل على اي من جهته ولا لجله والاول اوجه ولكنكم ان شئتم اخترت لكم منكم اي من سماهم
عمر رضي الله عنه دونه فجعلوا ذلك الى عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن امرهم يعني امر الاختيار منهم
فمال الناس على عبد الرحمن في الميل وفي رواية سعيد بن عامر فانثال الناس بنون وثاء مثلثة
اي قصدوه كلهم شيئا بعد شئ واصل النثل الصب يقال نثل كنانته اي صب ما فيها من
السهام حتى ما ارى احدا من الناس يتبع بسكون الفوقية اولئك الرهط ولا يطأ عقبه بفتح العين
وكسر القاف وبالموحدة اي ولا يمشون خلفه وهو كناية عن الاعراض ومال الناس الى عبد الرحمن
كرر هذه الالفاظة لبيان سبب الميل وهو قوله ليث وروينه في امر الخلافة تلك الليالي زاد
الزبيدي في رواية عن الزهري بشاورونه ويناجونه تلك الليالي لا يحلو به رجل زورا الى
فيعدل بعثمان احدا حتى اذا كانت الليلة وفي رواية الكشميهني تلك الليلة التي اصبحنا منها فبايعنا
بسكون العين عثمان اي ابن عفان رضي الله عنه بالخلافة قال المسور اي ابن مخرمة طرقني عبد الرحمن
بعد هجع من الليل بفتح الهاء وسكون الجيم بعدها عين مهملة اي بعد قطعة من الليل يقال لقيته
بعد هجع من الليل والهجع والهجعة والهجوع والهجيع بمعنى هذا الذي يفهم من كلام القاضي
واقتصر عليه الزركشي وقال صاحب العين الهجوع النوم بالليل خاصة يقال هجع يهجع وقوم هجع
وهجوع ذكره ابو عبيد وهذا يستدعي ان يكون قوله من الليل صفة كاشفة بخلاف الاول
فانها فيها مخصصة وهو اولى كذا قال البدر الدماميني وقال الحافظ العسقلاني وقد اخرجه
البخاري في التاريخ بلفظ بعد هجيع بوزن عظيم فضرب الباب حتى استيقظت من النوم
فقال لي اراك نائما فوالله ما اكتحلت اي ما دخل النوم في جفن عيني كما يدخلها الكحل وهذا
كناية عن عدم النوم هذه الليلة كذا في رواية المستملي وفي رواية ابي ذر عن الحموي
والكشميهني هذه الثلاث ويؤيده رواية سعيد بن عامر والله ما حملت فيها عمضا منذ
ثلاث بكبير نوم بالموحدة وفي رواية ابي ذر بكثير نوم بالمثلثة بدل الموحدة ووقع في
رواية يونس ما ذاقت عيناي كثير نوم وهو مشعر بانه لم يستوعب الليل سهرا بل نام لكن
يسيرا عند انطلاق فارسي الزبير اي ابن العوام وسعدا اي ابن ابي وقاص فدعوهما
له فشاورهما بالشين المعجمة في المشاورة وفي رواية ابي ذر عن المستملي فاراهما
بالياء المهملة وتشديد الراء وليس لطلحة هنا ذكر فلعله كان شاوره قبلهما ثم دعا لي
فقال ادع لي عليا فدعوته له فناجاه حتى ابهار الليل بسكون الموحدة وتشديد
الراء اي انتصف وبهرة كل شئ نصفه وقيل معظمه وفي رواية سعيد بن عامر فجعل

احدى وسبعين فصار عبد الملك الى مصعب فقاتله حتى قتله في جمادى منها وملك العراق كله ولم
يبق مع ابن الزبير الا الحجاز واليمن فقط فجهز اليه عبد الملك الحجاج فحاصره في سنة اثنتين
وسبعين الى ان قتل عبد الله بن الزبير في جمادى الاولى سنة ثلاث وسبعين وكان عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما في تلك المدة امتنع ان يبايع لابن الزبير او لعبد الملك كما كان امتنع ان
يبايع لعلي او لمعاوية ثم بايع لمعاوية لما اصطلح مع الحسن بن علي رضي الله عنهما واجتمع عليه
الناس وبايع لابنه يزيد بعد موت معاوية لاجتماع الناس عليه ثم امتنع من المبايعة لاحد
حال الاختلاف الى ان قتل ابن الزبير وانتظم الملك كله لعبد الملك فبايع لحينئذ و
هذا معنى قوله لما اجتمع الناس على عبد الملك قال كتب اي ابن عمر رضي الله عنهما الى اقر
بضم الهمزة وكسر القاف بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك امير المؤمنين على سنة الله
وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ما استطعت اي قدر استطاعتي وان بني بفتح الموحدة
وكسر النون وتشديد التحتية وهم عبد الله وابو بكر وابو عبيدة وبلال وعمر امهم صفية بنت
ابي عبيد بن مسعود الثقفي وعبد الرحمن امه ام علقمة بنت نافس بن حبيب وهب وسالم
وعبيد الله وحمزة امهم ام ولد وزيد امه ام ولد قد اقروا بمثل ذلك الذي اقررت به من
السمع والطاعة زاد اسمعيل وسلام والحديث من افراده حدثنا يعقوب بن ابرهيم اي
ابن كثير بن افلح العبدي مولاهم ابو يوسف الدورقي قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح
الشين المعجمة ابن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة بوزن عظيم ابو معاوية ابن خازم
بمعجمتين الواسطي قال اخبرنا سيار بفتح المهملة وتشديد التحتية ابن مروان
ابو الحكم العنزي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه
انه قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على السمع لولاة امره ونهيه للطاعة
له فلقنني اي زاد على سبيل التلقين ان اقول ما استطعت شفقة منه ورافة
وعلى النصح لكل مسلم باره بالاسلام وتعلقانه ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
حدثنا عمرو بن علي ابو حفص الفلاس الصيرفي احد الاعلام قال حدثني بالافراد عبد الله
بن دينار العدوي مولاهم قال لما بايع الناس عبد الملك اي ابن مروان كتب اليه عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما من ابي عمر الى عبد الله عبد الملك امير المؤمنين اني اقر بالسمع
والطاعة لعبد الله عبد الملك امير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت
وان بني قد اقروا له بذلك وهذا اجتزاء عما قرارهم لا اقرار عنهم وعند الاسماعيلي
من وجه اخر عن سفيان بلفظ رايت ابن عمر يكتب وكان اذا كتب بكتبه بسم الرحمن الرحيم
اما بعد فاني اقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك وقال في اخره ايضا والسلام
والحديث من افراده حدثنا عبد الله بن مسلمة اي ابن قعنب القعنبي قال حدثنا حاتم
هو ابن اسمعيل الكوفي سكن المدينة عن يزيد من الزيادة وهو ابن عبيد كما في
رواية ابي ذر مولى سلمة بن الاكوع انه قال قلت لسلمة اي ابن الاكوع رضي الله عنه
على اي شئ بايعتم النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية بالتخفيف تحت الشجرة
قال بايعناه على الموت اي على ان نقاتل بين يديه ونصبر ولا نفروا ان قتلنا وقد سبق
الحديث بتمامه في باب البيعة على الحرب ان لا يفروا من كتاب الجهاد حدثنا

الصنعاني قال حدثنا جويرية بضم الجيم مصغر جارية اخبرنا سماك

عبد الله بن محمد بن اسماء وهو عم عبد الله بن محمد بن اسماء الراوي عنه عن مالك الامام

عن الزهري

بهؤلاء الستة فلما لم يعترض منهم معترض بل رضوا دل ذلك على صحته وفيه ايضا ان الله كما في الشيء اذا وقع بينهم التنازع في امر من الامور يسندون امرهم الى واحد ليختار لهم بعدان يخرج نفسه من ذلك الامر وفيه ان من اسند اليه يبذل وسعه في الاختيار ويراجع اهله وليله احتياطا بما هو فيه حتى تسكن نفسه وذكر ابن المنير في الحديث دليل على ان الوكيل المفوض له ان يوكل وان لم ينص له على ذلك لان الخصومة اسند والامر لعبد الرحمن وانفراده به فاستقل مع ان عمر رضي الله عنه لم يبح لهم على الانفراد له تتمة اخرج الدارقطني في غرائب مالك من طريق سعيد بن عامر جويرية بما طعن عمر رضي الله عنه قيل له استخلف قال وقد رأيت من حوصهم ما رأيت الى ان قال هذا الامر بين ستة رهط من قريش فذكرهم وبدأ بعثمان ثم قال وعلي وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد بن ابي وقاص وانتظروا اخاكم طلحة ثلاثا فان قدم فهو شركهم في الامر وقال ان الناس لن يعدوكم ايها الثلثة فان كنت يا عثمان في شيء من امر الناس فاتق الله ولا تحملن بني ابيه وبني ابي معيط على رقاب الناس وان كنت يا علي فاتق الله ولا تحملن اقاربك على رقاب الناس ومن تامر منهم فان يؤمر فاقتلوه هذا وكان طلحة غائبا في اموله بالسراة وهو بفتح المهملة وتخفيف الراء بلاد معروفة بين الحجاز والشام ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **باب** من بايع مرتين في حالة واحدة للتاكيد

حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البخاري يروي عنه كثيرا بالواسطة هو يزيد بن ابي عبيد بضم العين مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة رضي الله عنه انه قال بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان تحت الشجرة التي بالحديبية وهي التي نزل فيها القرآن رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة فقال صلى الله عليه وسلم لي يا ابا سلمة الا تبايع قلت بارسول الله قد بايعت في الاول اي في الزمن الاول بفتح الهمزة وتشديد الواو وفي رواية الكشميهني في الاول اي في الساعة الاولى او اسطر نفقة الاولى قال صلى الله عليه وسلم وفي الثاني تبايع ايضا وفي رواية الكشميهني وفي الثانية وقال المهلب اراد ان يؤكد بيعة سلمة لعلم شجاعته وغنائه في الاسلام وشهرته بالثبات فلذلك امره بتكرير المبايعة ليكون له فضيلة واشار بذلك الى انه سيقوم في الحرب مقام رجلين وتقدم في باب البيعة من كتاب الجهاد ومن رواية المكي بن ابراهيم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة الحديث وفيه بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ثم عدلت الى ظل الشجرة فلما خف الناس قال يا ابن الاكوع الا تبايع وفي آخره فقلت يا ابا مسلم على اي شيء تبايعون يومئذ قال على الموت وهذا الحديث هو الحادي والعشرون من ثلاثيات البخاري ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **باب** بيعة الاعراب

على الاسلام والجهاد والاعراب ساكنو البادية من العرب الذين لا يقيمون في الامصار ولا يخالطون الا لحاجة والعرب اسم لهذا الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه وسواء اقام بالبادية او المدن والنسبة اليهما اعرابي وعربي حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن محمد بن المنكدر اي ابن عبد الله المدني اي فقط عن جابر بن عبد الله السلمي بضمتين الانصاري رضي الله عنهما ان اعرابيا لم يسم وعند المحشدي في ربيع الابرار انه قيس بن ابي حازم قال اي خطأ العقلاني في المقدمة وفيه نظر قال في الشرح لانه تابعي كبير مشهور صرح بانه هاجر فوجد النبي صلى الله عليه وسلم قد مات فان كان محفوظا فلعله

بنا جيه حتى يرتفع اصواتهما احيانا فلا يخفى علي شيء مما يقولان ويخفيان احيانا ثم قام علي ابي بن ابي طالب رضي الله عنه من عنده وهو اي علي على طمع اي ان يوليه وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيئا اي من المخالفة الموجبة للفتنة وقال ابن حجيرة اظنه اشار الى الدعابة التي كانت في علي او نحوها ولا يجوز ان يحمل على ان عبد الرحمن خاف مما على على نفسه قال الحافظ العسقلاني والذي يظهر لي انه خاف ان بايع لغيره ان لا يطاوعه والى ذلك الاشارة بقوله فما بعد فلا تجعلن على نفسك سبيلا وفي رواية سعيد بن عامر فما صحبنا وما اراه يبايع الا لعلي يعني مما ظهر له من قرائن تقديمه ثم قال ادع لي عثمان فدعوته فجاء فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح وفي رواية سعيد بن عامر فخلا به ولا افهم من قولهما شيئا فلما صلى الناس الصبح كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره فلما صلى للناس الصبح واجتمع اولئك الرهط الذين عينهم عمر رضي الله عنه للشورة عند المنبر في المسجد النبوي فارسل اي عبد الرحمن الى من كان حاضرا من المهاجرين والانصار وارسل الى امراء الاجناد معاوية امير الشام وعمير بن سعد امير حمص والمغيرة بن شعبة امير الكوفة وابو موسى الاشعري امير البصرة وعمرو بن العاص امير مصر ليجمع اهل الحل والعقد وكانوا وافوا تلك الحجة قد موا مكة فجمعوا مع عمر رضي الله عنه ورافقوه الى المدينة فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن وفي رواية عبد الرحمن بن طهمان جلس عبد الرحمن على المنبر ثم قال اما بعد يا علي اني قد نظرت في امر الناس فلم ارهم يعدلون بعثمان اي لا يجعلون له مساويا بل يرجحونه على غيره فلا تجعلن على نفسك من اختيار لعثمان سبيلا اي من الملامة اذا لم توافق الجماعة وهذا ظاهر ان عبد الرحمن لم يرد عند البيعة في عثمان فان قيل في رواية عمرو بن ميمون المتصدر بانه بدا بعلي فاخذ بيده فقال لك قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في الاسلام ما قد علمت والله عليك لئن امرتك لتعدلن ولئن امرت عثمان لتسمعن ولتطيعن ثم خلا بالاخر فقال له مثل ذلك فلما اخذ الميثاق قال ارفع يدك يا عثمان فبايعه وبايع له علي رضي الله عنه فالجواب ان طريق الجمع بينهما ان عمرو بن ميمون حفظ ما لم يحفظه الاخر ويحتمل ان يكون الاخر حفظه لكن طوى ذكره بعض الرواة ويحتمل ان يكون وقع ذلك في الليل لما تكلم معهما واحدا بعد واحد فاخذ على كل منهما العهد والميثاق فلما اصبح عرض على علي فلم يوافقه على بعض الشروط من المبايعة على كتاب الله وسنة رسوله وسيرة ابي بكر وعمر فقال فيما استطعت وعرضها على عثمان فقبل وانما قال لعلي ذلك دون من سواه لان غيره لم يكن يطمع في الخلافة مع وجوده ووجود عثمان وسكوت من حضر من اهل الشورى والمهاجرين والانصار وامراء الاجناد دليل على تصديق عبد الرحمن في ذلك وعلى الرضى بعثمان فقال عبد الرحمن اي مخاطبا لعثمان رضي الله عنه اما بعدك على سنة الله وسنة رسوله كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره ورسوله والخليفتين ابي بكر وعمر رضي الله عنهما من بعده فقال عثمان نعم لعمدان قال اما بعدك اي فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس المهاجرون وفي رواية ابي ذر والمهاجرون بواو العطف وهو من عطف الخاص على العام والانصار وامراء الاجناد المذكورون والمملوك وهو من عطف العام على الخاص وفي الحديث ان الجماعة الموثوق ببدياتهم اذا عقدوا عقد الخلافة لشخص بعد المشاورة والاجتهاد لم يكن لغيرهم ان يحل ذلك العقد اذ لو كان العقد لا يصح الا باجماع الجميع لكان المعنى للتخصيص

آخو وافق اسمه واسم ابيه وفى الدلائل لابى موسى فى الصحابة قيس بن ابى حازم المنقرى
ويحتمل ان يكون هو هذا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصابه وقك بفتح الواو
وسكون العين حمى اوالها اوعدتها فقال يارسول الله اقلنى بيعتى وتقدم فى فضل المدينة
من رواية الثورى عن ابن المنكدر انه اعاد ذلك ثلاثا والبيعة كانت فرضا على جميع المسلمين
اعرابيا كانوا اوغيرهم فابى اى فامتنع النبى صلى الله عليه وسلم ان يقبله لانه لايعينه على المعصية
وظاهره طلب الاقالة من افضل الاسلام ويحتمل ان يكون من شئ من عوارضه كالهجرة وكانت اذ
ذاك واجبة فمن خرج من المدينة كراهية فيها اورغبة عنها كما فعل هذا الاعرابى فهو مذموم
ثم جاءه صلى الله عليه وسلم الاعرابى المرة الثانية فقال اقلنى بيعتى فابى فخرج الاعرابى من
المدينة الى البدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير بكسر الكاف بعدها تحتية ساكنة
فراء ما ينفخ الحداد فيه تنفى بفتح الفوقية وسكون النون وكسر الفاء خبثها بفتح المعجمة والموحدة
والمثلثة رديها الذى لاخير فيه وتنصع بضم المثناة الفوقية وسكون النون من النصع اذا اظهر
ما فى نفسه طيبها بكسر الطاء المهملة اى تظهر طيبها وتخلصه ويروى وينصع بفتح التحتية وسكون
النون اى يظهر طيبها فهو مرفوع على انه فاعل ويروى وتنضع بضم المثناة الفوقية وسكون
الباء الموحدة وكسر الضاد المعجمة كذا ذكره المخترى وقال هو من بضعته بضاعة اذا
دعتها اليه يعنى ان المدينة تعطى طيبها ساكنا وقد روى بالضاد المعجمة وبالحاء المهملة من النضح
وهو رش الماء ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة ويأتى الحديث فى الاعتصام انشاء الله تعالى
واخرجه مسلم فى المناسك والترمذى فى المناقب والنسائى فى البيعة والبيوع

باب حكم بيعة الصغير

حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا عبد الله بن يزيد مولى الزيادة ابو عبد
الرحمن مولى ابن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما وفى رواية آل عمر وهو الصواب اصله من
ناحية البصرة وسكن مكة روى عنه البخارى فى غير موضع وروى هنا عن على بن عبد الله
عنه وعن محمد غير منسوب عنه فى البيوع قال حدثنا سعيد بكسر العين هو ابن ابى ايوب الخزاعى
المصرى واسم ابى ايوب مقلاص وانما قال هو ابن ابى ايوب اشعارا بان ذكر نسبه منه
لامن شيخه قال حدثنى بالافراد ابو عقيل بفتح العين وكسر القاف زهرة بن معبد
بضم الزاى وسكون الهاء ومعبد بفتح الميم وسكون العين وكسر القاف زهرة
المهملة فتح الباء الموحدة ابن عبد الله بن هشام القرشى المصرى سمع جده عبد الله
بن هشام بن عمرو القرشى التيمى جد زهرة بن معبد يعد فى اهل الحجاز
عن جده عبد الله بن هشام وكان قد ادرك النبى صلى الله عليه وسلم وذهبت به امه
زينب ابنة فى رواية ابى ذر بنت حميد بضم الحاء وفتح الميم ابن زهير بن الحارث
بن اسد بن عبد العزى بن قصى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله بايعه
بكسر التحتية وسكون العين فقال النبى صلى الله عليه وسلم هو صغير لابل هو بيعة فمسح
صلى الله عليه وسلم راسه اى راس زهرة ودعا له فعاش بهذه دعا له صلى الله عليه وسلم
لمن زمانا كثيرا العدد الذى ذكره البخارى وكان اى عبد الله بن هشام يضحى بالشاة الواحدة
عن جميع اهله قال الحافظ العقلانى وهذا الاثر الموقوف صحيح بالسند المذكور الى عبد الله
وانما ذكره البخارى مع ان من عادته انه يحذف الموقوفات غالبا لان المتن قصير

وقد تقدم

وقد تقدم الحكم المذكور فى باب التحتية عن المسافر والنساء والمنقى عن قال لايجزئ
اضحية الرجل عن نفسه وعن اهل بيته وفى بيعة الصغير خلاف فقال جماعة من العلماء
البيعة لاتلزم الا من يلزمه عقود الاسلام كلها هذا البالغين وقال بعض العلماء انها تلزم
الاصاغر بمبايعة آبائهم وقد بايع عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما ومات رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان سنة ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله
صلى الله عليه وسلم هو صغير والحديث طرف من حديث مضى فى كتاب الشركة باب

من بايع ثم استقال البيعة

اى طلب الاقالة منها حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى
قال اخبرنا مالك الامام عن محمد بن المنكدر الحافظ عن جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله
عنهما ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابى وعك
بسكون العين حمى فاتى الاعرابى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله اقلنى بيعتى
فمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعرابى اذ لوارادوه لقتله وحمله بعضهم على الاقالة بالمدينة فابى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يقبله لانه لاجل لهما جوان يرجع الى وطنه ثم جاءه ثانيا فقال يارسول الله
اقلنى بيعتى فابى صلى الله عليه وسلم ان يقيله ثم جاءه بها والضمير فى هذه الثالثة فقال
اقلنى بيعتى فابى فخرج الاعرابى من المدينة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة
بزيادة انما الساقطة فى الرواية السابقة قريبا فى باب بيعة الاعراب كالكير تنفى
خبثها وينصع بالتحتية طيبها بكسر الطاء وسكون التحتية وفى رواية ابى ذر وتنصع بالفوقية
قبلها نصب والمعنى اذا نفت الخبيثة تميز الطيب واستقر فيها وفيه روايات اخر سبقت
فى الباب المذكور ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث فى الباب المذكور

باب من بايع رجلا اى اماما لايبايعه الا للدنيا لا لقصد فى مبايعته طاعة الله

حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمن بن جبلة المروزى عن ابى حمزة بالحاء المهملة والزاى محمد بن
ميمون السكرى عن الاعمش سليمن بن مهران عن ابى صالح ذكوان السمان عن ابى هريرة رضى الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة اى ثلاثة اشخاص من الناس لايكلمهم الله اى كلاما يسرهم
ولكن يتجاوز فيها اولا يرسل اليهم الملائكة بالتحية اولا يكلمهم بشئ اصلا والظاهر ان عدم
تكليم الله اياهم عبارة عن عدم الالتفات اليهم وكناية عن غضبه عليهم ولا يزكيهم ولا يثنى
عليهم والظاهر ان عدم تزكيته اياهم عبارة عن عدم قبول اعمالهم ولهم عذاب اليم على ما
فعلوه احدهم رجل كان على فضل ماء زائد عن حاجته بالطريق وفى رواية ابى معاوية
بالفلاة وهى المراد بالطريق هنا بمنع منه اى من الزائد ابن السبيل اى المسافر وفى باب اثم
من منع ابن السبيل الماء من طريق عبد الواحد بن زياد رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من
ابن السبيل والمقصود واحد وان تغاير المفهومات لتلازمهما لانه اذا منعه من الماء فقد منع الماء
منه وقال ابن بطال فيه دلالة على ان صاحب البئر اولى من ابن السبيل عند الحاجة فاذا اخذ حاجته
لم يجز له منع ابن السبيل والثانى رجل بايع اماما اى عاقده لايبايعه الا للدنيا وفى رواية
ابى ذر لدنيا بغير ضمير ولا تنوين وفى رواية الاصيلى للدنيا بالتعريف ان اعطاه منها مايريد وفى له
بالتخفيف له ما عقد عليه والا اى وان لم يعطه مايريد لم يف له فوفاؤه بالبيعة لنفسه
لالله وانما استحق الوعيد الشديد لكونه غش امام المسلمين ومن لازم غش الامام غش الرعية
لما فيه من السبب الى اثارة الفتنة ولاسيما ان كان ممن يتبع على ذلك وقال الخطابى الاصل

في مبايعة الامام ان يبايع على ان يعمل بالحق ويقيم الحدود ويامر بالمعروف وينهى عن المنكر
جعل مبايعته لما يعطاه دون ملاحظة المقصود في الاصل فقد خسر خسرانا مبينا ودخل
في الوعيد المذكور وخاف بان لم يتجاوز الله عنه والثالث رجل يبايع بلسر التحتية بعد الالف
وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني بايع رجلا بساعة بعد العصر فحلف بالله لقد اعطى بضم الهمزة
وكسر الطاء اي بسبب سلعة اوفي مقابلتها كذا وكذا ثمنا عنها فصدقه المشتري فاخذها
منه بما حلف عليه كاذبا اعتمادا على قوله والحال انه لم يعط الحالف بها اي بمقابلة سلعته ذلك
القدر المحلوف عليه وخص بعد العصر بالذكر لشرفه بسبب اجتماع ملائكة الليل والنهار فيه وهو
وقت ختام الاعمال والامور بخواتيمها وعند مسلم وشيخ زادان وملك كذاب وعائل مستكبر
وعنده ايضا من حديث ابي ذر رضي الله عنه المنان الذي لا يعطي شيئا الا منه والمسبل ازاره
وباقي مباحث البخاري ان شاء الله يعون الله في التوحيد وقد سبق ايضا في الشرب ورجل
حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم فتحصل تسع خصال ويحتمل ان تبلغ
عشرا لما في حديث ابي ذر المذكور والمنفق سلعته بالحلف الفاجر لانه مغاير للذي حلف
لقد اعطى بها كذا وكذا لان هذا خاص بمن يكذب في اخبار الشري والذي قبله اعم منه
فيكون خصلة اخرى ثم ان التخصيص بعد لا ينفي الزيادة وقيل يحتمل ان يكون كل من
الراوي بين حفظ ما لم يحفظ الاخر والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد سبق
الحديث في الشرب باب بيعة النساء رواه اي ذكر بيعة النساء ابن
عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم اشار بذلك الى ما ذكر في حديث ابن عباس
رضي الله عنهما الذي تقدم في العيدين من رواية طاوس عنه وفيه فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم
يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الآية ثم قال حين فرغ منها انت على ذلك
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحافظ عن الزهري بن شهاب
وقال الليث اي ابن سعد الامام فيما وصله الذهلي في الزهريات كما في المقدمة حدثني بالافراد
يونس هو ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو ادريس
عائذ الله بن عبد الله بن عمرو الخولاني بفتح الخاء المعجمة وبعد الالف نون الدمشقي قاضيها
مات سنة ثمانين انه سمع عبادة بن الصامت رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم وسقط في رواية ابي ذر لفظ لنا ونحن في مجلس وفي رواية ابي ذر في المجلس
تبايعوني اي فاعقدوني على البيعة حيدان لا تشركوا بالله شيئا اي على ترك الاشراك وعدم
لانه نكرة في سياق النفي كالنفي ولا تسرقوا بحذف المفعول ليدل على العموم ولا تزنوا ولا
تقتلوا اولادكم مما كانوا يفعلونه من وأد هم بناتهم خشية الفاقة وهو اشنع القتل
لانه قتل وقطيعة رحم ولا تاتوا ببهتان بكذب يبهت تسامعه اي يدهشه لفظا عنه
كالرمي بالزنى تفترونه تختلقونه بين ايديكم وارجلكم خصهما بالافتراء لانه معظم الافعال
يقع بهما اذ كانت هي العوامل والجوارح للمباشرة والسعي وقد يضاف الرجل بجنابة قولية
فيقال هذا مما كسبت يداك وقال الكرماني المراد الايدي وذكر الارجل تاكيدا وقيل المراد
بما بين الايدي والارجل القلب لانه الذي يترجم اللسان عنه فلذلك نسبت اليه الافتراء
كان المعنى لا تتعمدوا احدا بكذب تزورونه في انفسكم ثم تبهتون صاحبكم بالسنتكم ولا تعصوا
في معروف عرفه الشارع حسنه نهيا وامرا فمن وفى بالتخفيف وشدد منكم بان ثبت على العهد

فاجره على الله فضلا ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب في الدنيا فهو كفارة صريح في الرد
على من قال ان الحدود زاجرات لا كفارات ومن اصاب من ذلك شيئا سوى الشرك ستره الله عليه في
الدنيا فاجره الى الله ان شاء عاقبه بعدله وان شاء عفا عنه بفضله فبايعناه على ذلك وفي التوضيح
وهذه البيعة في احاديث الباب كانت بيعة العقبة الاول بمكة قبل ان يفرض عليهم الحرب ذكره ابن اسحق
واهل السير وكانوا اثني عشر رجلا وقال ابن المنير ادخل البخاري حديث عبادة بن الصامت
في ترجمة بيعة النساء لانها وردت في القران في حق النساء فعرفت بهن ثم استعملت في
الرجال انتهى وقد وقع في بعض طرقه عن عبادة قال اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ
على النساء ان لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزني الحديث وبهذا ظهر وجه مطابقة
الحديث للترجمة وقد سبق الحديث في الايمان في اوائل الكتاب حدثنا محمود هو ابن غيلان
ابو احمد العدوي معناهم المروزي قال حدثنا عبد الرزاق اي ابن همام الحافظ ابو بكر الصنعاني
قال اخبرنا معمر بفتحتين ابن راشد الازدي مولاهم عالم اليمن عن الزهري ابن شهاب عن عروة اي ابن
الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يبايع النساء بالكلام
من غير مصافحة باليد كما جرت العادة بمصافحة الرجال عند المبايعة بهذه الاية وهي قوله تعالى
لا يشركن بالله شيئا قالت عائشة رضي الله عنها وما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امراة
زاد في رواية اخرى قط الا امراة يملكها بنكاح او ملك يمين وروى النسائي والطبري من
طريق محمد بن المنكدر ان امية بنت رقيقة بفاءين مصغرا اخبرته انها دخلت في نسوة
تبايع فقلن يا رسول الله ابسط يدك نصافحك فقال اني لا اصافح النساء ولكن ساخذ
عليكن فاخذ علينا حتى بلغ ولا يعصينك في معروف فقال فيما اطعتن واستطعتن فقلنا
الله ورسوله ارحم بنا من انفسنا قال الحافظ العسقلاني وقد جاءت اخبار اخرى انهن كن ياخذن
بيده عند المبايعة من فوق ثوب اخرجه يحيى بن سلام في تفسيره عن الشعبي ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد اخرجه النسائي حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري الحافظ
ابو الحسن قال حدثنا عبد الواحد اي ابن سعد التميمي مولاهم البصري النوري عن ايوب اي ابن
ابي تميمة السختياني عن حفصة بنت سيرين ام الهذيل البصرية الفقيهة عن ام عطية
نسيبة بنون مضمومة وسين مهملة وبعد التحتية موحدة مصغرا بنت الحارث الانصارية
وقيل بفتح النون ايضا وفي كتاب الزكوة مايوهم انها غير ام عطية قالت بعثت الي نسيبة
بشاة لكن الصحيح انها هي اياها لما غيرها النبي صلى الله عليه وسلم فضرا على تشديد الياء
وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني علينا بلفظ الجمع اي قراقد النسائي في سورة الممتحنة ان لا
يشركن بالله شيئا ونهانا عن النياحة على الميت فقبضت امراة يدها عن المبايعة يدها عن المبايعة فيه اشارة بان من يبايع بالمصافحة
من دالية المصافحة فيحتمل ان يكون بحائل من ثوب ونحوه كما مر والمراد بقبض اليد الناحية
عن القبول فقالت يا رسول الله فلانة غير منصرف لم تسم اسعدتني اي اقامت معي في
النياحة على ميت وانا اريد ان اجزيها بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها زاي اي اكافيها
على اسعادها بالنياحة وذهبت لان تساعدها او لغيره ورجعت وبايعها فلم يقل صلى الله
عليه وسلم لها شيئا بل سكت فذهبت ثم رجعت فلما قبل لم ما قال صلى الله عليه وسلم شيئا لها وسكت
عنها ولم يزجرها فاجاب لعله عرف انه ليس من جنس النياحة المحرمة وما التفت الى كلامها حيث

انها قالت بايعنا بكون العين
صح

بيتي حكم النياحة لهن او كان جوازها من خصائصها وعند النسائي من رواية ابي ايوب فاذهب فاسعدها ثم اجيئك فاما بيعك قال فجعلت فاسعدها فاتت فاذهبت فاعدتها ثم جئت فبايعته قال النووي وهذا محمول على الترخيص لام عطية خاصة والشارع ان يخص من التحريم ما شاء انتهى واورد عليه غير ام عطية كما سبق في تفسير سورة الممتحنة فالخصوصية لام عطية واستدل به بعض المالكية على ان النياحة ليست حراما وانما المحرم ما كان معه شيء من افعال الجاهلية من خمش وجه وشق جيب ونحوه وفي المسلم اقوال منها انه كان قبل التحريم ومنها ان قوله في الرواية الاخرى الا آل فلان فليس فيه نص على انها تساعدهم بالنياحة فيمكن ان تساعدهم بنحو البكاء الذي لا نياحة معه واقرب الاوجه انها كانت مباحة ثم كرهت كراهة تنزيه ثم كراهة تحريم فانت ام عطية فخافت امرأة بتخفيف الفاء وترك النوح ممن بايع معي الا ام سليم بنت ملحان والدة انس واسمها مليكة وام العلاء امرأة من الانصار ممن بايعا قاله ابن عبد البر وغيره فقال بنت اكحارث بن ثابت بن خارجة بن ثعلبة الانصارية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودها في مرضها وابنة ابي سبرة بفتح السين المهملة وسكون الموحدة امرأة معاذ اي ابن جبل رضي الله عنهما او ابنة ابي سبرة وامرأة معاذ كواو العطف وقد مر في الجنائز في باب ما ينهى من النوح والبكاء خافت منا امرأة غير خمس لنسوة ام سليم وام العلاء وابنة ابي سبرة امرأة معاذ وامرأتين او ابنة ابي سبرة وامرأة معاذ وامرأة اخرى والشك من الراوي هل ابنة ابي سبرة هي امرأة معاذ او هي غيرها قال الكرماني والذي يظهر لي ان الرواية بلا واو العطف اصح لان امرأة معاذ هي ام عمر بنت خلاد بن عمر السلمية ذكرها ابن سعد فعلى هذا فابنة ابي سبرة غيرها وفي الدلائل لابي موسى من طريق حفصة عن ام عطية وام معاذ بنت ابي سبرة وفي رواية ابن عون عن ابن سيرين عن ام عطية فخافت غير ام سليم وام كلثوم وامرأة معاذ بن ابي سبرة كذا فيه والصواب ما في الصحيح امرأة معاذ وبنت ابي سبرة ولعل بنت ابي سبرة يقال لها ام كلثوم وان كانت الرواية التي فيها ام معاذ محفوظة فلعلها ام معاذ بن جبل وهي هند بنت سهل الجهنية ذكرها ابن سعد ايضا وعرف بجمع هذه النسوة الخمس المذكورات في البخاري وهن ام سليم وام العلاء وام كلثوم وام عمرو وهذان كانت الرواية محفوظة والا فالخامسة ام عطية كما في الطبراني من طريق عاصم عن حفصة عن ام عطية فاوفت غيري وغير ام سليم كما اخرج اسحق بن راهويه في مسنده من طريق هشام بن حسان عن حفصة عن ام عطية قالت كان فيما اخذ علينا ان لا ننوح الحديث وفي اخره وكانت لا تعد نفسها لانها انما كانت ليوم الحرة لم تزل النساء بها حتى قامت معهن فكانت لا تعد نفسها من يوم الحرة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في الجنائز باب من نكث بيعة بالمثلثة اي نقضها وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني بيعته بزيادة الضمير وقوله تعالى بالجر عطفا على من نكث وهكذا هو في رواية ابي ذر وفي رواية غيره وقال الله تعالى ان الذين يبايعونك الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم يعني بالحديبية وكانوا الفا واربعمائة انما يبايعون الله في الكشف لما قال انما يبايعون الله اكده توكيدا على طريقة التمثيل فقال يد الله فوق ايديهم يعني عند المبايعة يريد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم التي تعلو ايدي المبايعين هي يد الله والله سبحانه منزه عن الجوارح وعن صفات الاجسام انما المعنى تقدير ان عقد المبايع مع الرسول كعقده مع الله من غير تفاوت

بينهما

بينهما كقوله تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله انتهى وفي اختصاص العقوبة بنكثهم معنى الظهور وقال ابو البقاء انما يبايعون اخبار ويد الله مبتدأ وما بعده الخبر والجملة خبر آخر وضمير الفاعل في يبايعون او مستأنف ثم نكث اي في نقض البيعة بعد العهد ولم يف به فانما ينكث على نفسه فلا يعود ضرر نكثه الا عليه ومن اوفى بما عاهد عليه الله يقال وفيت بالعهد واوفيت بمعنى وفي في مبايعته فسيؤتيه اجرا عظيما اي الجنة وفي رواية كريمة سبقت الآية بتمامها وفي رواية ابي زيد ساق الآية فانما ينكث على نفسه ثم قال الى قوله فسيؤتيه اجرا عظيما حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن محمد بن المنكدر انه قال سمعت جابرا هو ابن عبد الله الانصاري السلمي بفتح السين واللام له ولابيه صحبة رضي الله عنهما قال جاء اعرابي لم يسم وقيل قيس بن ابي حازم وروى عاصم في باب بيعة الاعراب قريبا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بايعني على الاسلام فبايعه صلى الله عليه وسلم على الاسلام ثم جاء من الغد كذا في رواية ابي ذر عن الكشميهني وفي رواية غيره الغد باسقاط من محموما فقال اقلني اي بيعتي ففي الاقامة بالمدينة ولم يرد الارتداد عن الاسلام اذ لوارادا لقتل كما مر قريبا فابى اي فامتنع صلى الله عليه وسلم ان يقيله لان الخروج من المدينة كراهة لها حرام فلما ولى الاعرابي قال صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير الذي يتخذه الحداد وبنيامة الطيبين او الكير الزق والكور ما يبنى من الطين تنفى خبثها بفتح الخاء المعجمة والموحدة وبالمثناثة الشر اي تخلصها بما يميزه عنها من ذلك وانث ضمير خبثها لانه تنزل المدينة منزلة الكير فاعاد الضمير عليها وينصع بفتح النون والصاد المهملة طيبها بكسر الطاء والرفع وفي رواية ابي ذر وتنصع بالفوقية فطيبها منصوب وقال الطيبي ويروى بفتح الطاء وكسر الباء المشددة وهي الرواية الصحيحة وهي اقوم لانه ذكر في مقابلة الخبث وانه لا مناسبة بين الكير والطيب وقد شبه صلى الله عليه وسلم المدينة وما يصيب ساكنها من الجهد والبلاء بالكير وما يوقد عليه في النار فميز به الخبيث من الطيب فيذهب الخبيث ويبقى الطيب فيها زكى ما كان داخلص وكذلك المدينة تنفي شرارها بالحمى والوصب والجوع ونحوها وتطهر خيارهم وبزكيهم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وعند الطبراني بسند جيد عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا من اعطى بيعته ثم نكثها لقي الله وليست معه يمينه وعند احمد من حديث ابي هريرة رضي الله عنه رفعه الصلوة كفارة الا من ثلث الشرك بالله ونكث الصفقة الحديث وفي تفسير نكث الصفقة ان تعطي رجلا بيعتك ثم تقايله وقد مضى حديث الباب في باب بيعة الاعراب

باب الاستخلاف

اي تعيين الخليفة عند موته خليفة بعده او تعيين جماعة ليختبروا واحدا منهم حدثنا يحيى بن بكير ابن ابي ذكريا ابو زكريا المخزومي قال اخبرنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال سمعت ابا القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قال قالت عائشة رضي الله عنها واراساه في اول عابد رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه الذي توفي فيه متصدعة من وجع راسها وهو قول المتفجع على الراس من الصداع ونحوه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها ذاك بكسر الكاف اي موتك كما يدل عليه السياق لو كان ذاك وقد سقط ذاك في نسخة اي موتك وانا حي اكواولحال فاستغفرك وادعو لك بكسر الكاف فيهما فقالت عائشة رضي الله عنها له صلى الله عليه وسلم وانثكلياه بضم المثلثة وسكون الكاف وكسر اللام مصحاعليها في الفرع كاصله وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني وانثلاه باسقاط الياء بعد اللام اي وافقدان المرأة ولدها وهذا الكلام يجري على السنتهم عند اصابة مصيبة

او خوف مكروه او نحو ذلك والله اني لاظنك تحب موته لحسب ذلك فقوله لها لو كان ذلك وانا حي ولو كان ذلك لاظللت بكسر اللام بعد الجيم وسكون اللام بعدها اي لدنوت وقربت آخر يوم من حال كونك موتسا بكسر الراء مشددة اي باتيا ببعض ازواجك يقال اظلك او واظلك شهر اي دنا منك واظلك فلان اذا دنا منك كانه القى عليك ظله ويقال اعرس باهله اذا بنى بها ويقال اعرس الرجل فهو معرس وايضا عرس الرجل فهو معرس اذا دخل باهراته عند بنائها فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل انا وارأساه اضرب عن كلامها اي اضرب بانا عن حكاية رأسك واشتغل بوجع راسي اذ لا بأس بك فانت تعيشين بعدي عرف ذلك بالوحي ثم قال صلى الله عليه وسلم لقد هممت او قال اردت بالشك من الراوي ان ارسل الى ابي بكر الصديق رضي الله عنه وابنه قيل ما فائدة ذكر الاب اذ لم يكن له دخل في الخلافة واجيب بان المقام استمالة قلب عائشة رضي الله عنها يعني كما ان الامر مفوض الي والدك كذلك الانبغاء في ذلك بحضورك واخيك وافاربك معهم اعمل امري واهل مشورتي او لما اراد تفويض الامر اليه بحضورهما اراد احضار بعض محارمه حتى لا احتاج الى رسالة الى احد او قضاء حاجة لتصدي بذلك ويروى او آتيه من الاتيان قال في المطالع قيل انه هو الصواب فاعهد بفتح الهمزة وبالنصب عطفا على ارسل اي اوصي بالخلافة لابي بكر كراهية ان يقول القائلون الخلافة لنا او لفلان او يتمنى المتمنون ان يكون الخلافة لهم فاعينه قطعا للنزاع والاطماع ثم قلت يا بى الله الا ان تكون الخلافة لابي بكر ويدفع المؤمنون خلافة غيره او يدفع الله خلافة غيره ويابى المؤمنون الا خلافته والشك من الراوي في التقديم والتاخير وفي مسلم يابى الله ويدفع المؤمنون الا ابي بكر رضي الله عنه ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لقد هممت او اردت الى اخره وقد مضى الحديث في الطب وفي رواية لمسلم ادعو الي ابا بكر اكتب كتابا فاني اخاف ان يتمنى متمن ويابى الله والمؤمنون الا ابا بكر وفي رواية للبزار معاذ الله ان يختلف الناس على ابي بكر ففيه اشارة الى ان المراد الخلافة وهو الذي فهمه البخاري من حديث الباب وترجم به حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال اخبرنا سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه قال قيل لعمر رضي الله عنه لما اصيب الا تستخلف قال ان استخلف فقد استخلف من هو خير مني ابو بكر اي حيث استخلفه وان اترك اي الاستخلاف فقد ترك التصريح بالتعيين فيه من هو خير مني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ عمر رضي الله عنه وسطا من الامرين فلم يترك التعيين بالمرة ولا فعله منصوصا فيه على الشخص المستخلف وجعل الامر في ذلك شوري بينهم من قطع لهم بالجنة وابقى النظر للمسلمين في تعيين من اتفق عليه راي الجماعة الذي جعلت الشوري بينهم فاثنوا عليه اي اثنت الصحابة اي ضرون على عمر رضي الله عنه خيرا فقال عمر رضي الله عنه راغب وراهب باثبات الواو وسقطت في اليونينية اي راغب في الثناء في حسن راي وراهب من اظهار ما يفيد من الكراهة او المعنى راغب فيما عندي وراهب مني او المراد ان الناس راغب في الخلافة وراهب منها فان وليت الراغب فيها خشيت ان لا يعان عليها وان وليت الراهب منها خشيت ان لا يقوم بها وقال القاضي عياض هما وصفان لعمر رضي الله عنه اي راغب فيما عند الله

وراهب

وراهب من عقابه فلا اعول على ثنائكم وذلك يشغلني عن العناية بامر الخلافة فعليكم وفيه دليل على ان الخلافة تحصل بنص الامام السابق وودت اني نجوت منها اي من الخلافة كفافا بفتح الكاف وتخفيف الفاء اي يكف عني واكف عنها اي راسا براس لا الي خيرها ولا علي شرها لا اتحملها اي الخلافة ويروى اتحملها بهمزة الاستفهام على سبيل الانكار حيا وميتا وفي رواية ابي ذر ولا عيتا فلا اعين لها شخصا بعينه فاتحملها في حال الحيوة والممات وفي الحديث جواز عقد الخلافة من الامام المتولي لغيره بعده وان امره في ذلك جائز على عامة المسلمين لاطباق الصحابة ومن بعدهم على العمل بما عهده ابو بكر ولعمر وكذا لم يختلفوا في قبول عهد عمر الى الستة وهو شبيه بايصاء الرجل على ولده ليكون نظره فيما يصلح اتم من غيره فكذلك الامام انتهى وقال النووي وغيره اجمعوا على انعقاد الخلافة بالاستخلاف وعلى انعقادها باهل الحل والعقد لان ان حيث لا يكون هناك استخلاف غيره وعلى جواز جعل الخليفة الامر شوري بين عدد مخصوص وغيره واجمعوا على انه يجب نصب خليفة وعلى ان وجوبه بالشرع لا بالعقل وخالف بعضهم كالاصم وبعض الخوارج فقالوا لا يجب نصب الخليفة وقال بعض المعتزلة يجب بالعقل لا بالشرع وهما باطلان اما الاصم فاجمع ببقاء الصحابة بلا خليفة مدة الشورى وايام السقيفة وايام الشوري بعد موت عمر رضي الله عنه ولا حجة له في ذلك لانهم لم يطبقوا على الترك بل كانوا ساعين في نصب الخليفة آخذين في النظر فيمن يستحق عقدها له ويكفي في الرد على الاصم انه محجوج باجماع من قبله وامّا المعتزلي الآخر فقاعدته ظاهرة ان العقل لا مدخل له في الايجاب والتحريم والتحسين والتقبيح وانما يقع ذلك بحسب العادة انتهى ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا ابراهيم بن موسى هو ابن يزيد الفراء الصغير ابو اسحق الرازي وليس شيخ مسلم ايضا قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن الزهري بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه انه سمع خطبة عمر الاخيرة منصوب على انه صفة الخطبة واما الخطبة الاولى فهي التي خطب بها يوم الاثنين وقال ان محمدا لم يمت وانه سيرجع وهي كالمعتادة التي جلس فيها على المنبر وكانت خطبة الاخيرة بعد عقد البيعة لابي بكر رضي الله عنه في سقيفة بني ساعدة وذلك العقد نصب على الفرضية اي اتيانه بالخطبة في الغد من يوم بالتنوين اي في يوم توفي النبي صلى الله عليه وسلم فتشهد عمر رضي الله عنه وابو بكر صامت اي والحال ان ابا بكر رضي الله عنه صامت اي ساكت لا يتكلم قال عمر رضي الله عنه كنت ارجو ان يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا بفتح التحتية وضم الموحدة بينهما دال ساكنة اي يموت بعدنا ويخلفنا يقال دبر فلان اي خلفني وقد فسره في الحديث بقوله يريد اي عمر رضي الله عنه بذلك ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم آخرهم اي موتا ووقع في رواية عقيل عن ابن شهاب عند الاسماعيلي ولكن رجوت ان يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا بتشديد الموحدة من التدبير ثم قال عمر رضي الله عنه فان يك محمد قد مات فان الله تعالى قد جعل بين اظهركم وفي رواية ابي ذر جعل باسقاط كلمة قد نورا اي قرانا تهتدون به بما هدى الله محمدا صلى الله عليه وسلم ووقع بيانه في رواية معمر عن الزهري في اوائل الاعتصام بلفظ وهذا الكتاب الذي هدى الله به رسوله فخذوا به تهتدوا لما هدى الله به رسوله صلى الله عليه وسلم وان ابا بكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن التين قدم الصحبة لشرفها ولما كان غيره قد يشاركه فيها عطف عليها ما انفرد به ابو بكر رضي الله عنه ولكونه ثاني اثنين اذ هما في الغار وهي اعظم فضائله التي استحق بها ان يكون خليفة من بعد النبي صلى الله عليه وسلم ومن ثم قال

عمر رضي الله عنه فانه بالفاء في اليونينية وفي غيرها وانه بالواو والى المسلمين بامورهم فقوموا
ايها الحاضرون فبايعوه بكسر التحتية وكانت طائفة منهم قد بايعوه بفتح التحتية قبل ذلك
في سقيفة بني ساعدة السقيفة الساباط والطاق كانت مكان اجتماعهم للحكومات
وبنو ساعدة بن كعب بن الخزرج قال ابن دريد ساعدة اسم ثم اسماء الكد وفيه
اشارة الى ان السبب في هذه المبايعة مبايعة من لم يحضر في السقيفة وكانت بيعة الخاصة
على المنبر في اليوم المذكور صبيحة اليوم الذي بويع فيه في السقيفة قال الزهري ابن شهاب
بالسند الماضي عن انس بن مالك رضي الله عنه سمعت عمر يقول لابي بكر رضي الله عنهما يومئذ
اصعد المنبر فلم يزل به حتى صعد المنبر بكسر العين وفي رواية الكشميهني حتى اصعده بزيادة
همزة مفتوحة وسكون الصاد فبايعه الناس مبايعة عامة اراد ان البيعة الثانية كانت
اعم واشهر من البيعة الاولى التي وقعت في سقيفة بني ساعدة ومطابقة الحديث للترجمة
تؤخذ من قوله وانه ولي المسلمين بامورهم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي المدني الاعرج
قال حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف
الزهري رضي الله عنه عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل القرشي
النوفلي رضي الله عنه انه قال اتت النبي صلى الله عليه وسلم امراة لم تسم فكلمته في شيء
يعطيها فامرها ان ترجع اليه قالت وفي رواية ابي ذر والي الوقت فقالت بالفاء يا رسول الله
ارايت اخبرني ان جئت ولم اجدك قال جبير بن مطعم كانها تريد الموت تقول ان جئت
فوجدتك قد مت ماذا اعمل قال صلى الله عليه وسلم لها ان لم تجديني فاتي ابا بكر وفيه اشارة
الى ان ابا بكر هو الخليفة بعده صلى الله عليه وسلم وفي معجم الاسماعيلي من حديث سهل بن ابي حثمة قال
بايع النبي صلى الله عليه وسلم اعرابيا فاصاب اليه على ان اقيله فابى فجاء ليقيله فقال ابو بكر ثم سالم
ان يقيله بعده قال عمر الحديث واخرجه الطبراني في الاوسط فمن هذا الوجه مختصرا
ومطابقة الحديث للترجمة في آخره وقد مر في فضل ابي بكر رضي الله عنه حدثنا مسدد وهو ابن
مسرهد قال حدثنا يحيى وهو ابن سعيد القطان عن سفيان هو الثوري انه قال حدثني بالافراد
قيس بن مسلم الجدلي بضم الجيم ابو عمرو الكوفي العابد عن طارق بن شهاب البجلي الاحمسي
ابو عبد الله الكوفي قال ابو داود راى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه عن ابي بكر الصديق
رضي الله عنه انه قال لوفد بزاخة الوفد بفتح الواو وسكون الفاء هم القوم يجتمعون ويردون
البلاد واحدهم وافد وكذلك الذين يقصدون الامراء لزيارة واستفادة وانجاح وغير
ذلك وبزاخة بضم الموحدة وتخفيف الزاي وبالخاء المعجمة موضع بالبحرين او ماء لبني اسد
وغطفان كان فيها حرب للمسلمين في ايام الصديق رضي الله عنه وهم من على اسد
قبائل كثيرة وكان بعولا القبائل ارتدوا بعده صلى الله عليه وسلم واتبعوا طليحة بن
خويلد وكان ادعى النبوة بعد النبي صلى الله عليه وسلم فقاتلهم خالد بن الوليد رضي الله عنه
بعد فراغه من مسيلمة فلما غلب عليهم تابوا وبعثوا وفدهم الى ابي بكر الصديق رضي الله عنه
يعتذرون فاجاب ابو بكر رضي الله عنه ان لا يقضي فيهم الا بعد المشاورة في امرهم فقال
لهم تتبعون بكسر الفوقية الثانية اذناب الابل في الصحاري حتى يريكم الله خليفة
نبيه صلى الله عليه وسلم والمهاجرين امرا يعذرونكم به وهذا مختصر ساقه الحميدي في الجمع بين
الصحيحين بلفظ جاء وفد بزاخة من اسد وغطفان الى ابي بكر رضي الله عنه يسالونه

الصلح

الصلح فخيرهم بين الحرب المجلية والسلم المخزية فقالوا هذه المجلية قد عرفناها فما المخزية
قال تنزع منكم الحلقة والكراع ونقيم ما اصبنا منكم وتردون علينا ما اصبتم منا وتدون لنا
قتلانا ويكون قتلاكم في النار وتتركون اقواما تتبعون اذناب الابل حتى يرى الله خليفة
نبيه والمهاجرين امرا يعذرونكم به فرضي ابو بكر رضي الله عنه ما قال على القدم فقام عمر رضي الله عنه
فقال قد رايت رايا وسنشير عليك اما ما ذكرت من ان تنزع عنهم الكراع والحلقة فنعم ما رايت
واما تدون قتلانا ويكون قتلاكم في النار فان قتلانا قاتلت على امر الله واجورها على الله
ليست لها ديات قال فتتابع الناس على ما قال عمر رضي الله عنه وذكره ابن بطال مرفوعا
آخرج سفيان الثوري بهذا السند مطولا ايضا لكن قال فيه وقد مزاحة وهم من طي وقال
فيه فخطب ابو بكر الناس فذكر ما قال والباقي سواء والمجلية بضم الميم وسكون الجيم بعدها
لام مكسورة ثم تحتية من الجلاء بفتح الجيم وتخفيف اللام مع المد معناه الخروج من جميع
المال والمخزية بخاء معجمة وزاي بوزن التي قبلها ماخوذة من الخزي ومعناها القرار
على الذل والصغار والحلقة بفتح المهملة وسكون اللام بعدها قاف السلاح عاما وقيل
هي الدروع خاصة والكراع بضم الكاف على الصحيح وبتخفيف الراء اسم لجميع الخيل وفائدة
نزع ذلك منهم ان لا يبقى لهم شوكة ليرجعوا من جهتهم وقوله ونغنم ما اصبنا منكم
اي ليستمر ذلك لنا غنيمة نقسمها على الفريضة وترد ون ما اصبتم منا اي ما انتهبوه من
عسكر المسلمين في حالة المحاربة وقوله تدون بفتح المثناة وتخفيف الدال المضمومة اي
تفدون دياتهم وقوله قتلاكم في النار اي لاديات لها في الدنيا لانهم ماتوا على شركهم
فقتلوا بحق فلا دية لهم وقوله وتتركون بضم اوله وتتبعون اذناب الابل اي في
رعايتها واذا نزعت منهم آلة الحرب رجعوا اعرابا في البوادي لا عيش لهم الا ما يقوم
عليهم من منافع ابلهم وقال الحافظ العسقلاني والذي يظهر ان المراد به لغاية التي انتظروها اليها
ان يظهر توبتهم وصلاحهم وحسن اسلامهم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله حتى يرى الله
خليفة نبيه الى اخره واسم حديث من افراده باب ـــــــ كذا في رواية الجميع بغير ترجمة
وسقط لفظ باب في رواية ابي ذر عن الكشميهني وقد ذكر غير مرة انه كالفصل لما قبله
حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا محمد بن المثنى ابو موسى العنزي البصري قال
حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن عبد الملك اي ابن عمير وصرح به في رواية مسلم انه قال سمعت
جابر بن سمرة بفتح المهملة وضم الميم رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون
اثني عشر اميرا وعند مسلم من رواية سفيان بن عيينة عن عبد الملك لا يزال امر الناس ماضيا
ما وليهم اثني عشر رجلا فقال صلى الله عليه وسلم كلمة لم اسمعها فقال ابي سمرة انه قال كلهم من
قريش ووقع عند ابي داود من طريق الشعبي عن جابر بن سمرة لا يزال هذا الدين عزيزا الى اثني
عشر خليفة قال فكبر الناس وضجوا فقال كلمة خفية فقلت لابي يا ابت ما قال فذكره واحسبه
عند مسلم دون قوله فكبر الناس وضجوا فعلل حذف سبب خفاء الكلمة المذكورة على جابر وفيه ذكر
الصفة التي تختص بولايتهم وهي كون الاسلام عزيزا اي قويا وفي رواية اخرى عن الشعبي عنده
وعند ابي داود ايضا من طريق اسمعيل بن ابي خالد عن ابيه عن جابر بن سمرة لا يزال هذا الدين
قائما حتى يكون عليكم اثني عشر خليفة كلهم تجمع عليه الناس وفي رواية تجتمع عليه الامة ويخرج
ابو داود ايضا من طريق الاسود بن سعيد عن جابر بن سمرة نحوه وزاد فلما رجع الى منزله اتته

قريش فقالوا ثم يكون ماذا قال ثم يكون الهرج قال المهلب لم اجد احدا يقطع في هذا الحديث
بعيني هكذا يقولون يكون اثنى عشر اميرا بعد الخلافة مرضيين وقوم يقولون يكون
متوالين احادا تهم وقوم يقولون في زمن واحد كلهم من قريش يدعي الامارة والذي
يغلب على الظن انه اخبار اراد ان يخبر باعاجيب ما يكون بعده من الفتن حتى يفترق الناس
في وقت واحد على اثني عشر اميرا قال ولو اراد غير هذا لقال يكون اثني عشر اميرا يفعلون كذا
ويصنعون كذا فلما اعراهم من الخبر علمنا انه اراد ان يخبر بكونهم في زمن واحد انتهى وتعقبه
الحافظ العسقلاني بانه كلام من لم يقف على شيء من طرق الحديث غير الرواية التي وقعت في
البخاري هكذا مختصرة وقد عرفت من الروايات التي ذكرت عند مسلم وغيره انه ذكر الصفة التي
تختص بولاتهم ويكون الاسلام عزيزا منيعا وفي الرواية الاخرى صفة اخرى وهي ان كلهم
يجتمع عليه الامة فالذي صح يحتمل ان يكون المراد ان يكون اثني عشر في مدة عزة الخلافة وقوة
الاسلام واستقامة اموره وان اجتماع على من يقوم بالخلافة كما في رواية ابي داود وكلهم يجتمع
عليه الامة وهذا قد وجد فيما جمع عليه الناس الى ان اضطرب امر بني امية ووقعت بينهم
الفتنة زمن الوليد بن يزيد فانحصلت بينهم الى ان قامت الدولة العباسية فاستاصلوا امرهم
وتغيرت الاحوال عما كانت عليه تغيرا بينا وهذا العدد موجود صحيح اذا اعتبر ويحتمل ان يكون
المراد انهم يكونون في زمن واحد كلهم يدعي الامارة يفترق الناس عليهم وقد وقع في المائة
المذكورة في الاندلس وحدها ستة انفس كلهم يسمى بالخلافة ومنهم صاحب مصر والعباس
ببغداد والى من كان يدعي الخلافة في اقطار الارض من العلوية والخوارج وهذا الاحتمال
متعقب عليه كما مر ويحتمل ان يكون الاثنا عشر خليفة بعد الزمن النبوي فان جميع
من ولي الخلافة من الصديق رضي الله عنه الى عمر بن عبد العزيز اربعة عشر لكن الف منهم
اثنان لم تصح ولايتهما ولم تطل مدتهما معاوية بن يزيد ومروان بن الحكم والباقون اثنا عشر
نص على الولاء كما اخبر صلى الله عليه وسلم وكانت وفاة عمر بن عبد العزيز سنة احدى ومائة
وتغيرت الاحوال بعده وانقضى القرن الاول الذي هو خير القرون ولا يقدح في ذلك
قوله في الحديث الآخر يجتمع عليه الناس لانه يحمل على الاكثر الاغلب لان هذه الصفة لم تفقد
منهم الا في الحسن بن علي وعبد الله بن الزبير مع صحة ولايتهما والحكم بان من خالفهما لم يثبت
استحقاقه الا بعد تسليم الحسن وقتل ابن الزبير وكانت الامور في غالب ازمنة هؤلاء
الاثني عشر منتظمة وان وجد في بعض مدتهم خلاف ذلك فهو بالنسبة الى الاستقامة
نادر وايضاح ذلك ان المراد بالاجتماع انقيادهم لبيعته والذي وقع الناس اجمعوا
على ابي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم الى ان وقع امر الحكمين في صفين فسمي
معاوية يومئذ بالخلافة ثم اجتمع الناس على معاوية بعد صلح الحسن ثم اجتمعوا على
ولده يزيد ولم ينتظم للحسين امر بل قتل قبل ذلك ثم لما مات يزيد وقع الاختلاف الى ان
اجتمعوا على اولاده الاربعة الوليد ثم سليمان ثم يزيد ثم هشام وتخلل بين سليمان ويزيد
بن عبد الملك اجتماع الناس عليه لما مات عمه هشام قدر اربع سنين ثم قاموا عليه فقتلوه
وانتشرت الفتن وتغيرت الاحوال من يومئذ ولم يتفق ان يجتمع الناس على خليفة بعد
ذلك لان يزيد بن الوليد الذي قام على ابن عمه الوليد بن يزيد ثم لم تطل مدته بل ثار عليه
قبل ان يمر ستة ابن عم ابيه مروان بن محمد ولما مات يزيد ولى اخوه ابراهيم فغلبه مروان ثم ثار

على مروان بنو العباس الى ان قتل ثم كان اول خلفاء بني العباس ابو العباس السفاح ولم
تطل مدته مع كثرة من ثار عليه ثم ولي اخوه المنصور فطالت مدته ثم لكن خرج عنهم المغرب
الاقصى باستيلاء المرابطين على الاندلس واستمرت في ايديهم متغلبين عليها الى ان تسموا
بالخلافة بعد ذلك وانتزعت الارض في جميع اقطار الارض الى ان لم يبق من الخلافة الا الاسم
في بعض البلاد بعد ان كانوا في ايام بني عبد الملك بعد مروان يخطب للخليفة في جميع اقطار
الارض شرقا وغربا يمينا وشمالا مما غلب عليه المسلمون ولا يتولى احد في بلد من البلاد
كلها الا الامارة على شيء من الاباحر الخليفة وهي نظرة في احبادهم عرف صحة ذلك فعلى
هذا يكون المراد بقوله ثم يكون الهرج يعني القتل الناشيء عن الفتن وقوعا شيئا بعد شيء
ويستمر ويزداد على مر الايام وكذا كان والله المستعان وقيل يحتمل ان يكون اثني عشر بعد
المهدي الذي يخرج في آخر الزمان ففي كتاب دانيال اذا مات المهدي ملك بعده ستة
رجال من ولد السبط الاكبر ثم ستة من ولد السبط الاصغر ثم يوصي آخرهم بالخلافة لرجل
من ولد السبط الاكبر ثم ولده فيتم بذلك اثني عشر ملكا كل واحد منهم امام مهدي المعصوم
قال ابن المنادي وفي رواية ابي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما المهدي اسمه محمد بن عبد الله
وهو رجل ربعة مشرب بحمرة يخرج الله به عن هذه الامة كل كرب ويصرف بعدله كل جور
ثم يملي الامر بعده اثني عشر جلا سنة من ولد الحسن وستة من ولد الحسين رضي الله عنهما واخرون
غيرهم ثم يموت فيفقد الزمان وعن كعب الاحبار يكون اثني عشر مهديا ثم ينزل روح الله
فيقتل الدجال وقيل المراد وجود اثني عشر خليفة في جميع مدة الاسلام الى يوم القيمة
يعملون بالحق وان لم يتوال ايامهم ويؤيده ما اخرجه مسدد في مسنده الكبير من طريق ابي
بحران الجعد حدثه انه لا يهلك هذه الامة حتى يكون منها اثنا عشر خليفة كلهم يعمل بالهدى
ودين الحق منهم رجلان من اهل بيت محمد يعيش احدهما اربعين سنة ثلاثين سنة وعلى هذا
فالمراد بقوله ثم يكون الهرج اي الفتن الموذنة بقيام الساعة من خروج الدجال ثم ياجوج و
ماجوج الا ان يقتضي الدنيا كذا قرره ابن الجوزي والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث لما قبله ظاهرة

باب **اخراج الخصوم** اي اهل المخاصمات والنزاع واصل الريب بكسر الراء
جمع ريبة وهي التهمة والمعصية من الريبوت بعد المعرفة اي بعد شهرتهم بذلك يعني لا يتجسس عليهم
وذلك الاخراج لاجل تاذي الجيران بهم ومجاهرتهم بالمعاصي قال المهلب اخراج اهل الريب
والمعاصي من دورهم بعد المعرفة بهم واجب على الامام لاجل تاذي جيرانهم ومن اجل مجاهرتهم
بالعصيان واذا لم يعرفوا باعيانهم فلا يلزم البحث عن دورهم لانه من التجسس المنهي عنه وقيل
ليس اخراج اهل المعاصي بواجب حتى يثبت عليه ما يوجب الحد اقيم عليه وقد اخرج عمر رضي الله عنه
اخت ابي بكر ام فروة بنت ابي قحافة حين ناحت على خبا ابي بكر رضي الله عنه لما مات ووصله
اسحق بن راهويه في مسنده من طريق سعيد بن المسيب قال لما ماتت ابو بكر رضي الله عنه بكى
عليه قال عمر لهشام بن الوليد قم فاخرج الخ الحديث وفيه فجعل يخرجهن امراة امراة حتى
خرجت ام فروة وانما اخرج جهام البيت لانها نائحة فلم تنته وقيل انه بعدها عن نفسه ثم بعد
ذلك رجعت الى بيتها حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي
الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال والله الذي نفسي بيده اي بقدرته لقد هممت اي عزمت وقصدت

ان آمر يحطب ويروى يحتطب بالتشديد من التحطيب اى يكسر لسهل استعمال
النار به ثم آمر بالصلوة فيؤذن لها كفتح الذال المعجمة المشددة ثم آمر رجلا فيؤم الناس
ثم اخالف الى رجال آى آيتهم فاخلفهم قال الجوهرى خالف الى فلان اتاه اذا غاب عنه والمعنى
اخالف الفعل الذى ظهر منى وهو اقامة الصلوة فاتركه واسير اليهم فاحرق عليهم بيوتهم
بتشديد الراء فاحرق والمراد به التكثير يقال حرقه اذا بالغ فى تحريقه وفيه اشعار بان
العقوبة ليست قاصرة على المال بل المراد تحريق المعصيين والبيوت تبعا للخاطيين فيها
والذى نفسى بيده لو يعلم احدهم كذا فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره احدكم بالكاف
بدل الهاء وفيها عادة اليمين للتاكيد انه يجد عرقا سمينا بفتح العين المهملة وسكون
الراء بعدها قاف هو العظم الذى اخذ عنه اللحم او مرماتين حسيتين بكسر الميم الاولى تثنية
مرماة وهى ما بين ظلفى الشاة من اللحم وقيل هى الظلف وقيل هى سهم يتعلم عليه الرمى
وهو ارذل السهام لشهد العشاء اى لو علم انه لو حضر صلوة العشاء لوجد نفعا دينويا
وان كان خسيسا حقيرا لقصور همته ولا يحضرها لما فى الثواب قال محمد بن يوسف البيكندى
قال يونس قال العينى ويونس ما وقفت عليه ويتبين له الحافظ العسقلانى فى النسخة
التى عندى قال محمد بن سليمان ابو احمد الفارسى راوى التاريخ الكبير عن البخارى مرماة
ما بين ظلف الشاة من اللحم مثل مشاة وميعناة المشاة بالوزن الذى ذكره بغير
همز قراءة ابى عمرو ونافع فى قوله تعالى تاكل منسأته وقال الشاعر
اذا دببت على المشاة منهرم ٭ فقد تباعد عنك اللهو والغزل
انشده ابو عبيدة ثم قال وبعضهم يهمزها فيقول منساة وهى قراءة الباقين بالهمزة
مفتوحة الآن ابن ذكوان فكسر الهمزة وهى العصا اسم آلة من نسأ الشئ
اذا اخره وفى الميضاة اللغات المذكورة الميم مخفوضة اى مكسورة فى كل من المشاة
والميضاة وقد نزل الغربى فى هذا التغيير رجلين فانه ادخل بينه وبين شيخه
البخارى رجلين احدهما الاخ وثبت هذا التغيير فى رواية ابى ذر عن المستملى وحده
وسقط فى رواية غيره وفى الحديث ان من طلب بحق فاخفق او تمنع فى بينه مطلبا
اخرج منه بكل طريق يتوصل اليه بها كما اراد النبى صلى الله عليه وسلم اخراج المتخلفين
عن الصلوة بالقاء النار عليهم فى بيوتهم وروى ابو زيد عن ابى القاسم فى رجل
فاسد يأوى اليه اهل فسق وشر ما يصنع به قال يخرج من منزله قلت
لا يباع عليه قال لا لعله يتوب فيرجع الى منزله وعن ابى القاسم يتقدم اليه مرة
او مرتين او ثلاثا فان لم ينته اخرج واكريت عليه وقال بعض الحنفية اذا لم ينته
بعد النهى هدم بيته وحديث الباب مما قوى الحج فيه ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث انه ابلغ من معناها فان فيها الاخراج من البيوت وفيه احراقها بالنار
وقد مضى الحديث فى الجماعة واكثر اشخاص وقبله فى الصلوة فى باب الصلوة بالجماعة

باب هل للامام ان يمنع المجرمين من الاجرام وفى رواية ابى

احمد المجانين والاول اولى لان المجنون لا يحقق عصيانه واهل المعصية
من الكلام معه والزيادة له ونحوه ونحو ذلك وعطف اهل المعصية على ان بقى

من عطف

البسملة وما بعدها وكذا بو عند ابن ربال لكن بلا بسملة واشترك ابن النابين لكن حذف لفظ باب
وفي رواية النسفي بعد البسملة ما جاء في التمني وفي رواية القابسي بحذف الواو وبالبسملة وكتب
واقتصر الاصيلي على باب ما جاء في تمني الشهادة حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير
بضم العين المهملة وفتح الفاء الحافظ ابو عثمان الانصاري المصري قال حدثني بالافراد اللبث هو ابن
سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عبد الرحمن بن خالد ابن مسافر الفهمي امير مصر عن ابن
شهاب الزهري عن ابي سلمة اي ابن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وسعيد بن المسيب اي ابن
حزن الامام ابي محمد المخزومي وهي سيد التابعين ونصف السند من الاول مصريون والنصف الثاني
مدنيون ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي
نفسي بيده اي في تصريف قدرته لولا ان رجالا يكرهون ان يتخلفوا بعدي ولا اجد ما احملهم عليه ما تخلفت خلف سرية تغزو
في سبيل الله ولوددت بفتح اللام والواو وكسر الدال المهملة الاولى وسكون الثانية من الوداد
وهي ارادة وقوع شيء على وجه مخصوص يراد وقال الداعي الود محبة الشيء وتمني حصوله
واللام للقسم وفي الجهاد والذي نفسي بيده لوددت اني اقتل في سبيل الله ثم احيا
بضم الهمزة فيهما كالذي بعده ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل بتكرير ثم ست
مرات وختمه بالقتل لان الغرض الشهادة فجعلها اخرا وتمني الخير والفضل لا يستلزم الوقوع
فقد قال صلى الله عليه وسلم وددت ان موسى عليه السلام صبر فكان ارادة المبالغة في بيان فضل
الجهاد وتحريض المسلمين وبهذا يجاب عن استشكال صدور هذا التمني منه صلى الله عليه وسلم انه يعلم
انه لا يقتل وجاب ابو العباس عنه باحتمال ان يكون قبل نزول اية والله يعصمك من الناس
وتعقب بان نزولها كان في اوائل قدومه المدينة والحديث صرح به ابو هريرة بانه سمعه
من النبي صلى الله عليه وسلم وانما قدم ابو هريرة في اوائل سنة سبع من الهجرة وحكى ابن الملقن
ان بعضهم زعم ان قوله لوددت مدرج من كلام ابي هريرة رضي الله عنه قال وهو بعيد
وفيه جواز تمني ما يمتنع في العادة وسياقه الحديث للترجمة ظاهرة من جهة انه يستفاد
من لفظ وددت ان التمني اعم من ان يكون بلفظ ليت او غيره وقد مضى الحديث في كتاب
الجهاد في باب تمني الشهادة حدثنا عبد الله بن يوسف اي ابن مالك التنيسي الكلاعي الحافظ
قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد بالنون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده وددت
بغير لام اني لاقاتل بلام التاكيد في باب المقاتلة وفي رواية ابي ذرعن الكشميهني اقاتل بلا
لام في سبيل الله فاقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل بتكرير ثم اربع مرات وكان ابو هريرة
رضي الله عنه يقولهن اي الكلمات اثنتين ثلاثا اشهد بالله انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك
وفائدة التاكيد وظاهره انه من كلام الراوي عن ابي هريرة رضي الله عنه اي اشهد بالله ان ابا هريرة
كان يقول ثلاثا وهذا طرف آخر الحديث السابق في باب تمني الخير وهذه الترجمة
اعم من الترجمة التي قبلها لان تمني الشهادة في سبيل الله من جملة الخير واراد بهذا العموم الى
ان التمني لا ينحصر في هذه الخلة الشهادة وقول النبي صلى الله عليه وسلم بالجر عطفا على قوله تمني الخير
لو كان لي احد ذهبا وجواب لو محذوف هو قوله لاحببت على ما سياتي في الحديث الاتي في
الحديث لو كان عندي على ما تقف عليه وبالافظ المذكور هنا مضى في الرقاق موصولا حدثنا

وفي رواية

وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد اسحق بن نصر نسبه الى جده واسم ابيه ابو هيثم البخاري
قال حدثنا عبد الرزاق ابن همام بن منبه ابو بكر الصنعاني عن معمر هو ابن راشد الازدي
مولاهم عن همام بن منبه الصنعاني انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لو كان عندي احد الجبل المعروف ذهبا وفي رواية الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه
عند احمد في اول والذي نفسي بيده ان حبيت ان لي اياه ثلاث اي ثلاث ليال وبر وحي
ثلثه ايام وعندي منه دينار الواو للحال ليس شيء ارصده بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة
وفي نسخة ابي ذر ارصده بضم الهمزة وكسر الصاد في دين على بفتح الدال المهملة على
بتشديد الياء اجد في بعقبله الصغير للدينار او للدين وجملة حالية قال الزركشي وفي
الكلام تقديم وتاخير اختل به الكلام واصله وعندي منه دينار اجد منه بعقبله ليس
شيء ارصده في دين ففصل بين الموصوف وهو دينار وصفته وهو قوله اجد بالمستثنى
وقال البدر الدماميني لا اختلال ان شاء الله ولا تقديم ولا تاخير والكلام مستقيم وذلك
بان يجعل قوله ليس شيء ارصده لدين على صفة لدينار وان كان نكرة لكونه تخصص
بالصفة وحاصل المعنى انه لا يجب على تقدير ملكه لاحد ذهبا ان يبقى عنده بعد ثلاث
ليال فيه ذلك المال ودينار موصوف بكونه ليس مرصدا للوفاء دين عليه في حال ان له
قابلا لا يجده وهذا معنى كما تراه لا اختلال فيه وليس في الكلام تقديم ولا تاخير على
ذلك التقدير وذكر الصنعاني ان الصواب ليس شيئا بالنصب وقال في اللامع انه في
رواية ان صح بالنصب وفي رواية غيره بالرفع هذا قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة
لان لو تدل على امتناع الشيء لامتناع غيره لا للتمني واجيب بان كلمة لو هنا بمعنى
ان لمجرد الملازمة ومحتمل كون غير الواقع واقعا وهو نوع من التمني فغايته ان هذا تمن
على هذا التقدير قال الكرماني الجملة الجزائية جملة خبرية مقيدة بالشرط فعلى هذا
فهو تمن بالشرط وقد مضى الحديث في الرقاق في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
ما احب ان لي مثل احد ذهبا باب قول النبي صلى الله عليه وسلم في حجة
الوداع لو استقبلت من امري ما استدبرت وجواب لو محذوف لتقديره
ما سقت الهدى على ما سياتي الان في حديث الباب حدثني يحيى بن بكير هو
يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف ابو زكريا المصري قال
حدثنا الليث اي الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب
الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة اي ابن الزبير ان عائشة رضي الله عنها
وفي رواية ابي ذر عن عروة عن عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لو استقبلت من امري ما استدبرت كلمة ما موصولة والعائد محذوف
اي الذي استدبرته والمعنى لو علمت في اول الحال ما علمت آخرا من جواز العمرة في اشهر
الحج وجواب لو قوله ما سقت مع الهدى اي ما قارنت وما افردت ولحللت
اي لتمتعت مع الناس حين حلوا لان صاحب الهدى لا يحل له الاحلال حتى يبلغ
الهدى محله وقال ذلك صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلوبهم لانه ليس عليهم ان يحلوا
ورسول الله صلى الله عليه وسلم محرم وسياتي ذلك مرت في كتاب الحج والترجمة جزء
الحديث حدثنا الحسن بن محمد بضم العين ابن حفيق الجرء بفتح الجيم البصري نزيل

الوقى قال حدثنا يزيد هو ابن زريع البصرى عن حبيب بفتح الحاء المهملة وكسر
الموحدة الاولى ابن ابى فزينة ابو محمد المعلم البصرى عن عطا اى ابن ابى رباح عن جابر
بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة
الوداع فلبينا بالحج صفوا وقدمنا مكة لاربع خلون من ذى الحجة فامرنا النبى صلى الله عليه
وسلم ان نطوف بالبيت وبالصفا والمروة وان نجعلها اى الحجة عمرة وهو معنى فسخ
الحج الى العمرة وليحل بسكون اللام وفتح النون وكسر الحاء المهملة وفى رواية ابى ذر وتحل
الا من كان معه هدى استثناء من قوله فامرنا وسقط فى رواية غير ابى ذر لفظ كان
قال اى جابر رضى الله عنه ولم يكن مع احد منا هدى غير النبى صلى الله عليه وسلم وطلحة بنصب
غير على الاستثناء وفى رواية غير ابى ذر وجرها على انها صفة لاحد وفى رواية ابى ذر
وطلحة هو ابن عبد الله احد العشرة المبشرة وجاء على هو ابن ابى طالب رضى الله عنه من اليمن
مع الهدى فقال له النبى صلى الله عليه وسلم بما اهللت فقال بما اهل به رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالوا اى المامورون ان يجعلوها عمرة ننطلق وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى
انطلق الى منى بالتنوين وذكر احدنا يقطر اى منيا لقربهم من الجماع وحالة الحج تنافى الترفه
وتناسب العيش فكيف يكون ذلك الى لو استقبلت من امرى ما استدبرت اى لو كنت
مستقبلا الان زمن الامر الذى استدبرته ما اهديت اى ما سقت الهدى ولولا ان معى الهدى
لاحللت اذ وجوده مانع من فسخ الحج الى العمرة والتحلل منها قال اى جابر رضى الله عنه ولقيه
صلى الله عليه وسلم سراقة بضم المهملة اى ابن مالك جعشم الكنانى بالنونين وهو يرمى جمرة
العقبة فقال يا رسول الله ألنا هذه خاصة قال صلى الله عليه وسلم لا بل للابد وفى رواية
ابى ذر عن الكشميهنى للابد بزيادة اللام فى اوله قال اى جابر رضى الله عنه وكانت عائشة
رضى الله عنها قدمت مكة وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى معه مكة وهى حائض فامرها
النبى صلى الله عليه وسلم ان تنسك بفتح النون وفتح المهملة بينهما ثاء ساكنة المناسك
كلها اى ثانى يا حال الحج كلها غير انها لا تطوف بالبيت ولا بين الصفا والمروة ولا تصلى
حتى تطهر فلما نزلوا البطحاء وهى المحصب وطهرت وطافت قالت عائشة يا رسول الله
انطلقون بحجة وعمرة والنطلق بحجة وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى الحج مفردة غير عمرة
قال ثم امر صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن به ابى بكر الصديق رضى الله عنهما ان ينطلق معها الى التنعيم
لتعتمر منه فاعتمرت عمرة فى ذى الحجة بعد ايام الحج ومطابقة الحديث فى الحج فى باب
تقضى الحائض المناسك كلها باب قول النبى وفى اليونينية
قول صلى الله عليه وسلم ليت كذا وكذا كلمة ليت حرف تمن متعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا
ومنه حديث الباب فان كلا من العمرة والبيت بالمكان الذى تمناه قد وجد حدثنا خالد
بن مخلد بفتح الميم واللام بينهما خاء معجمة البجلى الكوفى بفتح الباء والطاء المهملة
قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق رضى الله عنه قال حدثنى بالافراد يحيى بن
سعيد الانصارى قال سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزى الذى حليفة بنى عدى
ابو محمد ولد على عهد النبى صلى الله عليه وسلم ولابيه صحبة مشهورة رضى الله عنه قال قالت عائشة
رضى الله عنها ارق بفتح الهمزة وكسر الراء اسهر النبى صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقلت
فقال ليت رجلا صالحا من اصحابى يحرسنى الليلة اذ سمعنا صوت السلاح قال صلى الله عليه وسلم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابغه ذلك

من هذا

من هذا قيل سعد بسكون العين هو ابن ابى وقاص رضى الله عنه وفى رواية ابى الوقت وابى
ذر عن الكشميهنى ثم قال سعد يا رسول الله جئت احرسك فنام النبى صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا
غطيطه بفتح الغينين المعجمة وكسر الطاء المهملة الاولى صوت النائم ونفخه وفى باب الحراسة
فى الغزو فى الجهاد من طريق على بن مسهر عن يحيى بن سعيد كان النبى صلى الله عليه وسلم فلما قدم المدينة
قال ليت رجلا الى وعند مسلم من طريق الليث عن يحيى بن سعيد سهر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قدم
المدينة ليلة فقال ليت رجلا وظاهره ان السهر والقول معا كانا بعد قدومه المدينة بخلاف
ما فى باب الحراسة المذكورة فان ظاهره ان السهر كان قبل القدوم والقول بعده وهو محمول
على التقديم والتاخير وليس المراد بقدومه المدينة اول ما قدم اليها فى الهجرة لان عائشة
رضى الله عنها اذ ذاك لم تكن عنده ولا سعد قبل لما احتاج النبى صلى الله عليه وسلم الى الحراسة
والله عز وجل قال والله يعصمك من الناس اجيب بانه كان قبل نزول الاية وبطاقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد سبق الحديث فى الجهاد فى باب الحراسة قال ابو عبد الله هو البخارى نفسه
وقالت عائشة رضى الله عنها قال بلال عند مرضه اول قدومهم فى الهجرة الا يا ليت شعرى هل ابيتن ليلة بواد وحول اذخر بكسر الهمزة وسكون الذال المعجمة وكسر الخاء المعجمة
حشيش طيب الرائحة وجليل بالجيم الثمام واحدة جليلة وهو نبت قصير لا يطول قالت
عائشة رضى الله عنها فاخبرت النبى صلى الله عليه وسلم بقوله وقد سبق موصولا بتمامها فى
مقدم النبى صلى الله عليه وسلم فى كتاب الهجرة وموضع الدلالة منه قولها فاخبرت النبى صلى الله
عليه وسلم باب تمنى القرآن والعلم اى تمنى قراءة القرآن وتحصيل العلم واضاف التمنى
للعلم بطريق الالحاق فى الحكم وهذا حسن وكذا كل تمن فى ابواب الخير ولكن انما يجوز منها
ما كان فى معنى هذا الحديث اذا خلصت النية وخلصت ذلك من البغى والحسد حدثنا عثمن بن
ابى شيبة ابو الحسن العبسى مولاهم الكوفى قال حدثنا جرير بفتح الجيم هو ابن عبد الحميد
عن الاعمش سليمن بن مهران عن ابى صالح ذكوان السمان عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسد بفوقية قبل الحاء المهملة والف بعدها وضم السين
المهملة وفى كتاب العلم لا حسد وهو نفى زوال النعمة عن المنعم عليه والمراد به هنا الغبطة
واطلق الحسد عليها مجازا وهى ان يتمنى ان يكون له مثل ما لغيره من غير ان يزول عنه اى لا غبطة
وقال الكرمانى معناه لا حسد الا فيها ولكن لا حسد فيها فلا حسد كقوله تعالى لا يذوقون فيها
الموت الا الموتة الاولى الا فى اثنتين بتاء التانيث اى لا حسد محمود الا فى شئ الا فى
خصلتين وفى الاعتصام اثنين بغير تاء اى فى شخصين رجل بالرفع على تقدير احدى
الا اثنين خصلة رجل فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه اتاه الله اى اعطاه الله
القرآن فهو يتلوه اناء الليل والنهار اى ساعاتها وفى رواية ابى ذر عن الحوى والسمتى ومن
اناء الليل والنهار بزيادة من يقول اى سمعه لواوتيت اى اعطيت مثل ما اوتى اى اعطى
هذا من تلاوة القرآن اناء الليل والنهار لفعلت كما يفعل اى القرآت كما يقرا والثانى
رجل اتاه الله مالا ينفقه فى حقه فيقول كما الذى يراه ينفقه لواوتيت اى اعطيت
مثل ما اوتى هذا من المال لفعلت كما يفعل اى انفقه كما انفق وبسياتى الحديث فى التوحيد
انشاء الله تعالى ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لواوتيت لان فيه معنى التمنى وفى
فضائل القرآن فقال ليتنى اوتيت حدثنا قتيبة هو ابن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد

بهذا الحديث السابق وفيه اشارة الى ان فيه له شيخاب عثمن بن ابي شيبة وقتيبة بن سعيد وسقط ذلك في رواية ابي ذر ربا ـــــ ما يكره من التمني وهو الذي يكون فيه اثم كالذي يكون داعيا الى الحسد والبغضاء وعطف فعلى لولا انا ناثم بالتمني لتمنينا كذا ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض لان ذلك التفضيل قسمة من الله تعالى صادرة عن حكمة وتدبير وعلم باحوال العباد ومما ينبغي لكل منبسط له في الرزق او نقص ان يرضى بما قسم له ولا يحسد اخاه على حظه فالحسد كما مر ان يتمنى ان ذلك الشيء يكون له ويزول عن صاحبه والغبطة ان يتمنى مثل الغير والاول منهي عنه عافية مراعاة من الله تعالى مما يليقه في الكفر وفساد الدين واما الثاني وهو الغبطة فجوزه قوم ومنعه اخرون لانه ربما كان تلك النعمة مفسدة في دينه ومضرة عليه في الدنيا ولذا قالوا لا يقل اللهم اعطني دارا مثل دار فلان وزوجة مثل زوجة فلان بل ينبغي ان يقول اللهم اعطني ما يكون صلاحا في ديني ودنياي ومعادي ومعاشي واذا تامل الانسان لم يجد دعاء احسن مما ذكره الله تعالى في القرآن تعليما لعباده وهو قوله تعالى وربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن وليس ذلك على حسب الميراث واسئلوا الله من فضله فان خزائنه لا تنفد ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض الى قوله ان الله كان بكل شيء عليما قال المهلب بين الله في هذه الآية ما لا يجوز تمنيه وذلك ما كان من عرض الدنيا وشباهه وقال الطبري قيل ان هذه الآية نزلت في نساء تمنين منازل الرجال وان يكون لهن مثل ما لهم فنهى الله سبحانه عن الاماني الباطلة اذ كان الاماني الباطلة تورث اهلها الحسد والبغي بغير حق وعلى هذا يحمل قول الشافعي لولا انا ناثم بالتمني لتمنينا ان يكون كذا وقال ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية لا يتمنى الرجل فيقول ليت لي مال فلان واهله فنهى الله عن ذلك وامرهم ان يسالوه من فضله حدثنا حسن بن الربيع بفتح الحاء والراء بينهما ابن سليمن البجلي البوراني الكوفي قال حدثنا ابن الاحوص هو سلام بتشديد اللام ابن سليم الكوفي عن عاصم هو ابن سليمن المعروف الاحول عن المنذر بفتح الذال المعجمة وسكون الصاد المهملة ابن انس رضي الله عنه لولا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تتمنوا الموت لتمنيته وهي رواية الكشميهني وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي قال لا تتمنوا الموت لم يخص فالنهي الاولى للتخفيف لتمنيت الموت وانما نهى عن تمني الموت لما فيه من المفسدة وهي طلب ازالة نعمة الحياة وما يترتب عليها من الفوائد ولان الله تعالى قدر الاجال فتمني الموت عبر راض بقضاء الله تعالى وقدره ولتسليم لقضائه فمتى خاف على دينه والوقوع في الفتنة فيجوز بلا كراهة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة واخرجه مسلم في الدعوات حدثنا محمد هو ابن سلام بالتشديد والتخفيف قال حدثنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمن عن ابي خالد اسمعيل واسم ابي خالد سعد البجلي عن قيس هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي انه قال اتينا خباب بن الارت بالمثناة الفوقية المشددة وخباب بالمعجمة المفتوحة وبالموحدتين اولاهما مشددة بينهما الف التيمي حليف بني زهرة البدري حال كوننا نعوده وقد اكتوى في بطنه سبعا اي سبع كيات فقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به علي نفسي

وقال

ولما قال الرجال مرجوان يكون اجرنا على الضعف من اجر النساء كالميراث وقالت النساء يكون وزرنا على النصف من وزر الرجال كالميراث انزل الله تعالى صح

انه قال انس صح

وقال ذلك لانه ابتلي في جسده ببلاء شديد قيل الكي منهي عنه واجيب بانه عند عدم الضرورة او عند عدم قول الشفاء فيه ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في الطب وفي الدعوات حدثنا عبد الله بن محمد المسندي الجعفي قال حدثنا هشيم بن بوسف الصنعاني قاضيها قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري ابن شهاب عن ابي عبيد بضم العين وفتح الموحدة اسمه سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن بن ازهر وسقط لفظ اسمه وابن ازهر في رواية ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتمنى قال النووي بثبتي الياء المثناة التحتية في قوله لا يتمنى مثبتة في رسم الخط في كتب الحديث فلعله ورد على صيغة الخبر والمراد منه لا يتمنى فاجرى مجرى الصحيح ويحتمل ان بعض الرواة اثبتها في الخط فروى على ذلك وقال البيضاوي هو نهي اخرج في صورة النفي للتاكيد وفي رواية ابي ذر لا يتمنين احدكم الموت زاد في رواية النسائي السابقة في الطب مرضا اصابه اما محسنا فلعله يزداد خيرا واما مسيئا فلعله يستعتب اي يسترضي الله بالتوبة وهو مشتق من الاستعتاب الذي هو طلب العتبى والهمزة للازالة اي يطلب ازالة العتاب اي الرضى وهو على عكس قياس الاستفعال انما يبنى من الثلاثي لما مر المزيد قال الزركشي تبعا لابن مالك حيث قال في توضيحه تقديره اما يكون محسنا واما يكون مسيئا فحذف يكون مع اسمها مرتين وابقى الخبر وتعقبه في المصابيح ان جزمه ان كلا من قوله محسنا ومسيئا خبر ليكون محذوفة غير مسلم مع احتمال ان يكونا حالين من فاعل يتمنى وهو احدكم وعطف احد الحالين على الاخر واتى بعد كل حال لترتبه على علة النهي عن تمني الموت وان صل لا يتمنى احدكم الموت اما محسنا واما مسيئا اي سواء كان على حالة الاحسان او الاساءة اما ان كان محسنا فلا يتمنى الموت لعله يزداد احسانا على احسانه فيضاعف اجره وثوابه واما ان كان مسيئا فلا يتمنى ايضا اذ لعله يندم على اساءته ويطلب الرضى عنه فيكون ذلك سببا لمحو سيئاته التي اقترفها ووقع في رواية احمد عن عبد الرزاق بالرفع فيهما وهذا هو الاصل قال النووي في الحديث التصريح بكراهة تمني الموت لضر نزل به من فاقة او محنة بعد ونحوه من مشاق الدنيا فاما اذا خاف ضررا او فتنة فلا كراهة فيه لمفهوم هذا الحديث وقد فعله خلائق من السلف لذلك انتهى فتامل قال الحافظ العسقلاني وفي مناسبة الاحاديث الثلاثة للآية السوالفة قبلها غموض الا ان كان اراد ان المكروه من التمني هو جنس ما دلت عليه الآية وما دل عليه الحديث وحاصل ما في الآية الزجر عن الحسد وحاصل ما في الحديث الحث على الصبر لان تمني الموت غالبا ينشأ عن وقوع امر يختار الذي يقع به الموت على الحيوة فاذا نهى عن تمني الموت كان امرا بالصبر على ما نزل به ويجمع الحديث والآية الحث على الرضى بالقضاء والتسليم لامر الله تعالى وقد وقع في حديث انس رضي الله عنه من طريق ثابت عنه في باب تمني المريض الموت بعد النهي عن تمني الموت فان كان لا بد فاعلا فليقل اللهم احيني ما كانت الحيوة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي ولا يرد على ذلك منهي وعية الدعاء بالعافية مثلا لان الدعاء بتحصيل الامور الاخروية يتضمن الايمان بالغيب مع ما فيه من اظهار الافتقار الى الله تعالى والتذلل له والاحتياج والسكنة بين يديه والدعاء بتحصيل الامور الدنيوية لا يحتاج الداعي اليها فقد ذكر انه قد يستجاب له ان دعا بها فكل من الكتاب والسنة يقدر وهذا كله بخلاف الدعاء بالموت فليست فيه مصلحة ظاهرة بل فيه مفسدة وهي طلب ازالة نعمة الحيوة وما يترتب

عليها من الفوائد لاسيما لمن يكون موطنا فان استمرار الايمان من افضل الاعمال كذا افاده الحافظ العسقلاني ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في الطب واخرجه النسائي في الجنائز باب ـــ قول الرجل وفي رواية ابي ذر عن الحموي و المستملي النبي صلى الله عليه وسلم لولا الله ما اهتدينا حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان قال اخبرنا بالافراد ابو حمزة عن عثمن بن جبلة بن ابي رواد البصري عن شعبة امي ابن الحجاج انه قال حدثنا ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي عن البراء بن عازب رضي الله عنهما انه قال قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل معنا التراب ونحن نحفر الخندق يوم الاحزاب ولقد رايته صلى الله عليه وسلم وارى بالف وفتح الراء ثم غين معجمة اي غطى التراب بياض ابطيه ويروى ببطنه حال كونه يقول اي يرتجز بكلام عبد الله بن رواحة او هو من كلام عامر بن الاكوع وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني وان التراب لواري بياض ابطيه بكسر الهمزة وسكون المهملة تثنية ابط والجملة حالية لولا انت ما اهتدينا قال ابن بطال لولا عند العرب لامتناع الشيء لوجود غيره تقول لولا زيد ما صرت اليك اي كان مصيري اليك من اجل زيد وكذلك لولا الله ما اهتدينا اي كانت هدايتنا من قبل الله فنحن ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن بنون التاكيد الخفيفة سكنية هي الوقار والطمانينة علينا ان الاولى بضم الهمزة فلام مفتوحة من غير مد اي ان الذين ورد ما قال صلى الله عليه وسلم ان الملا قد بغوا علينا اي ظلموا علينا وتقدم في الجهاد ان الاعداء اذا اراد وا فتنة ابينا ابينا وزين من الاباء اي امتنعنا برفع ما صوتنه من غير مد ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انها جزء من الحديث وقد مضى الحديث في باب حفر الخندق وفي غزوة الخندق ومضى في الجهاد ايضا باب ـــ كراهية تمني لقاء العدو كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره كراهية التمني لقاء العدو وبنصب لقاء على المفعولية وفي رواية الاصيلي وابن عساكر التمني للقاء العدو بزيادة لام ومضى في اواخر الجهاد باب لا تتمنوا لقاء العدو ورواه اي الذي المذكور من كراهية تمني لقاء العدو والاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد قرنهما في الجهاد معلقا من رواية عبد الملك العقدي عن مغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج ومضى الكلام فيه هناك حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا معاوية بن عمرو بفتح العين ابن المهلب الازدي البغدادي اصله كوفي وهو ايضا احد مشايخ البخاري روى عنه في اربعة وروى عن عبد الله المسندي ومحمد بن عبد الرحيم واحمد بن ابي رجاء عنه قال حدثنا ابو اسحق هو ابراهيم بن محمد الفزاري بفتح الفاء والزاي عن موسى بن عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف الامام في المغازي عن سالم بالتنوين ابي النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة مولى عمر بن عبيد الله بضم العين فيهما القرشي وكان اي ابو النضر كاتبا اي لمولاه عمر فالاي ابو النضر كتب الي اي الى عمر بن عبيد الله عبد الله بن ابي اوفى الصحابي وسم ابي اوفى علقمة اي كن باقعة اي داهية فاذا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا بفتح النون المشددة لقاء العدو وسلوا الله العافية اي السلامة من المكاره والبليات في الدنيا والاخرة فان قيل لاريب ان تمني الشهادة محبوب فكيف ينهى عن تمني لقاء العدو وهو يفضي الى المحبوب فالجواب ان حصول الشهادة اخص من اللقاء لامكان تحصيل الشهادة مع نصرة الاسلام

ودوام عزه والبقاء قد يفضي الى عكس ذلك فنهى عن تمنيه ولا يناخ ذلك تمني الشهادة وقيل لعل الكراهة مختصة بمن يثق بقوته ويعجب بنفسه ونحو ذلك ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في الجهاد باب ـــ ما يجوز من اللو بالالف واللامين وواو ساكنة مخففة في الفرع واصله ويروى بتشديدها واستشكل بان لو حرف واهل العربية لا يجيزون دخول الالف واللام على الحروف قال القاضي عياض واجيب بانه لو هنا مسمى بها فمعنى اسم زيد فيه واو اخرى ثم ادغمت الاولى في الثانية على القاعدة المقررة في بابها فلا بدع اذن في دخول علامات الاسماء عليها اذ لم تدخل وهي حرف انما دخلت وهي اسم وقال صاحب النهاية اصل لو ساكنة وهي حرف من حروف المعاني يمتنع بها الشيء لامتناع غيره غالبا فلما سمي بها زيد فيها فلما اراد اعرابها اتوا بها بالتعريف ليكون علامة لذلك ومن ثم تشدد الواو وقد سمع بالتشديد منونا قال الشاعر ـــ

ألم على لو ولو كنت عالما ... بادبار لو لم يفتني اوائله ... وقال آخر ـــ

ليت شعري وين مني ليته ... ان ليتا وان لوا ذاك اعنا ... وقال آخر ـــ

حاولت لوا فعقلت لها ... ان لوا ذاك اعيانا ... وقال الشيخ تقي الدين السبكي لو انما يدخلها الالف واللام اذا بقيت على الحرفية اما اذا اسمي بها فهي من جملة الحروف التي سمعت التسمية بها من حروف الهجاء وحروف المعاني ومن شواهده قوله ـــ

وقد عاهدتك لو كثيرا ... وقبل اليوم عاجلها قدارا ... فاخاف ايرا واخرى وادغمها وجعلها فاعلا وحكى سيبويه ان بعض العرب يهمز سواء كانت باقية على حرفيتها او سمي بها واما حديث اياك ولو فان لو يفتح عمل الشيطان فلا يلزم من جعلها اسما ان تكون خرجت من الحرفية بل هو اختيار لغوي في الاسم والفعل و الحرف كقولهم حرف عن ثنائي وحرف الى ثلاثي هو اخبار عن اللفظ على سبيل الحكاية واما اذا ضيف اليها الالف واللام فانها تصير اسما ويكون اخبارا عن المعنى المسمى بذلك اللفظ ومقصود البخاري بالترجمة واحاديثها ان المتلفظ بلو لا يكره على الاطلاق وانما يكره في شيء مخصوص يؤخذ ذلك من قوله من اللو اشارة الى التبعيض ولورودها في الاحاديث الصحيحة وقيل انه البخاري اشار بقوله ما يجوز من اللو الى ان اللو في الاصل لا يجوز الا ما استثني نحو ما عند النسائي وابن ماجة من طريق محمد بن عجلان عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن القوي خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز فان غلبك امر فقل قدر الله وما شاء فعل واياك واللو فان اللو يفتح عمل الشيطان هذا لفظ ابن ماجة ولفظ النسائي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واياك سواء الا انه قال ما شاء واياك واخرجه النسائي والطبراني والطحاوي من طريق عبد الله بن ادريس عن ربيعة بن عثمن فقال عن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج ولفظ النسائي وفي كل خير وفيه احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز واذا اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء الله فعل قال الحافظ العسقلاني وهذه الطريق اصح طرق هذا الحديث وقوله فان لو يفتح عمل الشيطان اي يبقى في القلب معارضة القدر فيشوش به الشيطان ولا معارضة بين ما ورد من الاحاديث الدالة على الجواز والدالة على النهي لان النهي مخصوص بالجزم بالفعل الذي يقع فالمعنى لا تقل لشيء لم يقع اني لو فعلت كذا لوقع قاضيا بحتم ذلك غير مضمر في نفسك

شرط مشيئة الله وما ورد من قول لو محمول على ما اذا كان قائله موقنا بالشرط المذكور وهو انه لا يقع شئ الا بمشيئة الله تعالى قاله الطيبي وهو كقول ابي بكر رضي الله عنه في الغار لو ان احدهم رفع قدمه لابصرنا بجزم ذلك مع تيقنه ان الله قادر على ان يصرف ابصارهم عنهما بعمى او غيره لكن جرى على حكم العادة الظاهرة وهو يوقن بانهم لو رفعوا اقدامهم لم يبصروهما الا بمشيئة الله تعالى هذا وقيل الظاهر ان النهي عما طلق ذلك فيما لا فائدة فيه واما من قال ذلك تاسفا على ما فاته من طاعة الله تعالى فلا باس عليه واما من قال ذلك تاسفا على ما فاته من طاعة الله تعالى فلا باس وعليه يحمل اكثر ما ورد في الاستعمال الموجود في الاحاديث والله تعالى اعلم وقال القرطبي في المفهوم الذي يتعين بعد وقوع المقدور التسليم لامر الله والرضى بما قدر والاعراض عن الالتفات لما فات فانه اذا فكر فيما فات من ذلك فقال لو اني فعلت كذا لكان كذا جازته وساوس الشيطان فلا تزال به حتى تفضي الى الحسرات فيعارض بتوهم التدبير سابق المقادير وهذا هو عمل الشيطان المنهي عن قاطبة اسبابه بقوله فلا تقل لو فان لو يفتح عمل الشيطان وليس المراد ترك النطق بلو مطلقا اذ قد نطق بها النبي صلى الله عليه وسلم في عدة احاديث ولكن محل النهي عن اطلاقها انما هو فيما اذا اطلقت معارضة للقدر مع اعتقاد ان ذلك المانع لو ارتفع لوقع خلاف المقدور واما اذا اخبر بالمانع على جهة ان يتعلق به فائدة في المستقبل فان مثل هذا لا يختلف في جواز اطلاقه وليس فيه فتح لعمل الشيطان ولا ما يفضي الى تحريم وقوله تعالى لو ان لي بكم قوة هذا حكاية عن قول لوط عليه السلام وتمامه او اوي الى ركن شديد وجواب لو محذوف كانه قال لقاتلتكم ومحلت بينكم وبين ما جئتم له من الفساد وخذفه ابلغ لانه يحصر بالنفي ضروب المنع وانما اراد لوط عليه السلام العدة من الرجال والمعنى لكان لو كان لي قوة اي منعة وشيعة متضرني والا فهو يعلم ان لله ركنا شديدا ولكنه جرى على الظاهر وتضمنت الآية البيان عما يوجبه حال المؤمن اذا راى منكرا لا يقدر على ازالته ان يتجنب على قعد المعين على دفعه ويتمنى وجوده حرصا على طاعة ربه وجزعا من استمرار معصيته ومن ثم وجب انكار ما سمعه بقلبه اذا لم يطق الدفع واللهم العين ثم مقصود البخاري هو الذي احتج به على جواز استعمال لو في الكلام وقد مر الكلام في ذلك وكلمة لو تدل على امتناع الشئ لامتناع غيره تقول لو جاءني زيد لاكرمته فعناه انى امتنعت من اكرامك لامتناع مجيئ زيد وتكون بمعنى ان الشرطية نحو ولامة مؤمنة خير من مشرك ولو اعجبتكم اي وان اعجبكم وللتعليل نحو لو خافوا فرحديد وللعرض نحو لو تنزل عندنا فنصيب خيرا وللحض نحو لو فعلت كذا بمعنى افعل وبمعنى التمني نحو لو ان لنا كرة اي فليت لنا كرة ولهذا نصب فنكون في جوابها كما نصب فافوز في جواب ليت واختلف هل هي الامتناعية انشئت معنى التمني او المصدرية او قسم برأسها رجح الاخير ابن مالك حدثنا علي بن عبد الله هو ابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا ابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قال ذكر ابن عباس رضي الله عنهما المتلاعنين بفتح النون الاولى على التثنية اي قصتهما فقال عبد الله بن شداد بفتح الشين المعجمة وتشديد الدال المهملة الاولى ابو اسامة ساكنة بن عمرو الليثي الكوفة احج بهجرة الاستقام وفي رواية ابي ذر هي التي اي هي المراة التي قال رسول الله صلى الله

او ما هو معتذر عليه منه صح

وسلم

وسلم لو كنت راجما امراة بغير بينة رجمت من غير وفي رواية ابي ذر عن المستملي عن غير وعن الكشميهني بغير بينة وجواب لو محذوف اي لرجمتها قال اي ابن عباس رضي الله عنهما لا تلك امراة اعلنت بالسوء في الاسلام فكما لم يثبت عليها ذلك ببينة ولا اعتراف ولم يسمها وقد مضى في اللعان ما يوضحه وهو الذي رواه القاسم بن محمد عن ابن عباس رضي الله عنهما انه ذكر التلاعن عند النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه فاتاه رجل فزعم انه يشكو اليه قد وجد مع امراته رجلا الى آخره وهي المراة التي قال عبد الله بن شداد هي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما امراة من غير بينة وطابقت الحديث الترجمة في قوله لو كنت راجما وقد مضى الحديث في اللعان حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال عمرو بفتح العين هو ابن دينار حدثنا عطاء هو ابن ابي رباح قال اي عطاء اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعشاء اي ابطا عن صلوة العشاء واحتبس حتى وخلت ظلمة الليل من العتمة خرج عمر رضي الله عنه فقال الصلوة يا رسول الله بنصب الصلوة على الاغراء بفعل محذوف اي احضر الصلوة يا رسول الله ويجوز الرفع على تقدير هي الصلوة اي وقتها رقد النساء والصبيان اي الذين بالمسجد واسقط العلامة من الفعل مثل ما قال لسوة وقالت لسوة ويتقوى هنا بعطف الصبيان على النساء فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأسه اي شعر رأسه يقطر اي ماء لانه كان اغتسل قبل ان يخرج والجملة مبتداء وخبر في موضع الحال من النبي صلى الله عليه وسلم وكذا الجملة الثانية في موضع الحال ايضا اي خرج حال كونه يفعل لولا ان اشق على امتي او قال على الناس شك من الراوي اي لولا ان الثقل عليهم واد خلهم في المشقة وقال سفيان هو ابن عيينة بالسند السابق ايضا على امتي لامرتهم بالصلوة هذه الساعة اي لولا مخافة ان اشق عليهم لامرتهم او ايجاب ان يصلوها في هذا الوقت وهذا الحديث مرسل لان عطاء تابعي قال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بالسند المذكور الى سفيان بن عيينة عن ابن جريج عن عطاء اي ابن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اخر النبي صلى الله عليه وسلم هذه الصلوة اي صلوة العشاء ليلة فجاء عمر رضي الله عنه فقال يا رسول الا رقد النساء والولدان جمع وليد وهو الصبي فخرج صلى الله عليه وسلم وهو يمسح الماء اي ماء الغسل عن شقه بكسر الشين المعجمة وتشديد القاف حال كونه يقول انه للوقت بفتح اللام الاولى وسكون الثانية اي ان هذا الوقت لوقت صلوة العشاء لولا ان اشق على امتي لحكمت بان هذه الساعة هي وقت صلوة العشاء وهذا موصول وقال عمرو هو ابن دينار وحدثنا عطاء ليس فيه اي في سنده ابن عباس رضي الله عنهما اما عمرو بفتح الهمزة وتشديد الميم فقال في روايته راسه يقطر اي ماء وقال ابن جريج عبد الملك في روايته يمسح الماء عن شقه بكسر المعجمة وقال عمرو المذكور لولا ان اشق على امتي وقال ابن جريج انه للوقت لولا ان اشق على امتي وقال ابرهيم المنذر ابو اسحق الحزامي المدني وهو احد الشيخ البخاري روى عنه في غير موضع وروى عن محمد بن ابي غالب عنه حدثنا في الكهنداني حدثنا معن بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها نون هو ابن عيسى القزاز بالقاف وتشديد الزاي الاولى قال حدثني بالافراد محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو هو ابن دينار عن عطاء هو ابن رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما فيه وهو مخالف لتصريح سفيان ابن عيينة عن عمرو بان حديثه عن عطاء ليس فيه ابن عباس قيل هذا اعدم او هام الطائفي وهو

موصوف بسوء الحفظ وتعقبه العيني بانه اذا كان لا مركذلك فكيف رضي البخاري باخراجه فيه موصولا وهذا وصله كاسمعيلي قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان الترجمة معقودة على لزوم الحديث لولا ولولا امتناع غيره ولولا امتناع الشئ لوجود غيره فبينهما بون بعيد واجيب بان مال لولا الى لو اذ معناه لو لم يكن المشقة لامرتهم ويحتمل ان يقال اصله لو زيد عليه لا وقد ذكر في هذا الباب تسعة احاديث في بعضها النطق بلو وفي بعضها لولا وقد مضى هنا الحديث في الصلوة حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث هو ابن سعد الامام عن جعفر بن ربيعة الكندي عن عبد الرحمن اي ابن هرمز الاعرج انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك اي ايجاب وحتم والا فالمندوب مامور به على المرجح والمقتضي لهذا التوجيه حينئذ ان السواك مندوب اليه ومن يرى ان المندوب غير مامور به لا يحتاج الى هذا التاويل لان الامر هو الايجاب عنده وزاد في رواية اخرى عند كل صلوة والسر في ذلك ان يخرج القرآن من فيه وفوه طيب لانه اذا قام يصلي قام الملك خلفه يسمع قراءته فلا يزال يدنو منه حتى يضع فاه على فيه فما يخرج من فيه شئ من القرآن الا صار في جوف ذلك الملك كما رواه البزار رفوعا من حديث علي رضي الله عنه باسناد حسن والملائكة تتاذى من الرائحة الكريهة ومطابقة الحديث للترجمة كما لا يخفى وبهذا افاده تابعه اي تابع حميدا كما ستقف عليه سليمان بن المغيرة القيسي البصري عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكر هذه المتابعة في كثير من النسخ بعد حديث انس الذي باتي قيل وقع كذا في رواية كريمة وهو غلط والصواب بثبوته بعد حديث انس كما وقع في رواية الباقين فحينئذ معنى تابعه تابع حميدا عن ثابت سليمان بن المغيرة وقال الحافظ العسقلاني انها ثابتة هنا في نسخة الصغاني وهو خطأ وفي الفرع كاصله علامة سقوط المتابعة حدثنا عباس بن الوليد بتشديد التحتية وبالسين المهملة الرقام البصري قال حدثنا عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى الثعلبي البصري قال حدثنا حميد هو ابو حميد الطويل عن ثابت البناني عن انس اي ابن مالك رضي الله عنه انه قال واصل النبي صلى الله عليه وسلم اي لم يأكل ولم يشرب وقت الافطار اخر الشهر اي شهر رمضان وواصل معه ناس بضم الهمزة هو الناس قال الكرماني التنوين فيه للتبعيض كما قال الزمخشري في قوله تعالى اسرى بعبده ليلا او للتعليل كما في قوله تعالى ورضوان من الله اكبر من الناس فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم لو مد بي الشهر بضم الميم وتشديد الدال المهملة على البناء للمفعول وبي جار ومجرور وفي رواية ابي ذر مد لنا بفتح الميم والدال المشددة بعد هما نون وفاعله وجهان لو قال لو اصلت بهم وصالا يدع اي يترك المتعمقون تعمقهم بضم العين من يدع وفتحها في الاخيرين من قولهم تعمق في كلامه اي تنطع وتكلف فان قيل الجملة الواقعة بعد النكرة هنا صفة لها ولا رابط فكيف وجه الجيب

بانه محذوف للقرينة الحالية اي وصالا يترك لاجله المتكلفون المتنطعون تنطعهم وتكلفهم اني لست مثلكم اني اظل اي اصير حالكوني يطعمني ربي ويسقيني طعاما وشرابا من الجنة لا مثال اذا كان يطعم ويسقى فليس مواصلا ان المحض من الجنة لا يجري عليه احوال المكلفين او المراد لازمه وهو القوة كانه قال يعطيني قوة ان اكل واشرب ومطابقة الحديث للترجمة في قوله لو مد بي الشهر وقد مضى الحديث في الصوم حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري ابن شهاب وقال الليث هو ابن سعد الامام وهذا التعليق وصله الدارقطني من طريق ابي صالح عنه حدثني بالافراد عبد الرحمن بن خالد اي ابن مسافر الفهمي امير مصر عن ابن شهاب الزهري ان سعيد بن المسيب اخبره ان ابا هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال نهي تحريم او تنزيه قالوا يا رسول الله فانك تواصل قال صلى الله عليه وسلم اني لست مثلكم اني اظل اي اصير حالكوني يطعمني ربي ويسقيني فلما ابوا اي امتنعوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم رأوا الهلال فقال لو تاخر اي الشهر لزدتكم من الوصال الى ان ترجعوا عنه فتألوا التخفيف عنكم تركه قال لهم ذلك كالمنكل لهم بضم الميم وفتح النون وكسر الكاف المشددة بعد هما لام اي كالمعاقب لهم واستدل به على جواز قول لو وحمل النهي الوارد فيه على ما يتعاطى بالامور الشنيعة كما مر قريبا في هذا الباب ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في الصوم ايضا حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو الاحوص سلام بالتشديد ابن سليم الحافظ قال حدثنا اسمعيل بن ابي اسمعيل سليم المحاربي الكوفي عن الاسود بن يزيد النخعي عن عائشة رضي الله عنها قالت سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الجدر بفتح الجيم وسكون الدال المهملة وهو الحجر بكسر الحاء المهملة وسكون الجيم ويقال له الخطيم ايمن البيت هو قال صلى الله عليه وسلم نعم هو من البيت قالت عائشة رضي الله عنها قلت يا رسول الله فالهم وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني فما بالهم لم يدخلوه بضم اوله وكسر الحاء المعجمة من الادخال والضمير المنصوب للجدر في البيت قال صلى الله عليه وسلم ان قومك قصرت بفتح وضم الصاد وفي اليونينية بفتح الصاد المشددة بهم النفقة على عمارته من الحجر وغيره قلت يا رسول الله فاشان بابه مرتفعا قال صلى الله عليه وسلم فعل ذاك الارتفاع قومك بكسر الكاف فيهما اي قريش ليدخلوا بضم الياء وكسر الحاء المعجمة من شاؤا ويمنعوا من شاؤا والولا وفي رواية ابي ذر ولولا بدون الهمزة ان قومك ويروى ان قومي حديث بالتنوين عهدهم في الجاهلية وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني حديث عهد بالاضافة اي جديد عهد وجواب لولا محذوف اي لفعلت فاخاف ان تنكر قلوبهم ان ادخل بضم الهمزة وكسر الخاء المجدر بفتح الجيم وسكون الدال المهملة وفي رواية ابي ذر عن المستملي الجدار في البيت وان الصق بابه في الارض ومطابقة الحديث للترجمة بقوله لولا وقد مضى الحديث في الحج حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج بن حرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار قال الطيبي اي لولا فضلي على الانصار بسبب الهجرة لكنت واحدا من الانصار وهذا تواضع منه صلى الله عليه وسلم وحث للناس على اكرامهم واحترامهم لكن لا يبلغون

درجة المهاجرين السابقين الذين خرجوا من ديارهم وقطعوا عن اقاربهم واحبابهم وحرموا اوطانهم
واموالهم وقال الطيبي ليس المراد منه الانتقال من النسب الولادي لانه حرام مع انه افضل الانساب
وانما اراد النسب البلادي اي لولا الهجرة امر ديني وعبادة مامور بها لانتسبت الى دارهم و
الغرض منه التعريض بان لا فضيلة اعلى من النصرة بعد الهجرة وبيان انهم بلغوا من الكرامة مبلغا
لولا انه من المهاجرين لعد نفسه من الانصار ولو سلك الناس واديا وسلكت الانصار واديا
او شعبا لكبر الشين المجمة هو لطريق في الجبل وما انفرج بين الجبلين لسلكت واديهم الانصار
او شعب الانصار وهم الصحابة المدنيون الذين آووا ونصروا اي انابهم في طرائقهم و
مقاصدهم في الخيرات قبل اراد موافقته اياهم وتتبعهم في ذلك على غيرهم لما شاهد
منهم من حسن الوفاء بالعهد والجوار وما اراد بذلك وجوب متابعته اياهم فان متابعة
حق على كل مؤمن لانه صلى الله عليه وسلم هو المتبوع المطاع لا التابع المطيع وجه مطابقته
للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في مناقب الانصار حدثنا موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي
قال حدثنا وصيب بضم الواو وفتح الهاء هو ابن خالد البصري عن عمرو بن يحيى بفتح العين
اي زنى الانصاري عن عباد بن تميم بفتح العين وتشديد الموحدة ابن زيد عن
عمه عبد الله بن زيد اي زنى المدني الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لولا الهجرة اي لاجعلت نفسي بدلها لكنت امرأ من الانصار ولو سلك الناس واديا او
شعبا وفي رواية ابي ذر عن الحموي والكشميهني وشعبا بحذف الالف وفتح الواو وسلكت
وادي الانصار وشعبا ومطابقة الحديث للترجمة كما بقه ومضى الحديث في غزوة الطائف
بعين هذا الاسناد ومتابعه اي تابع عبادا بن تميم ابو التياح بفتح الفوقية وتخفيف التحتية المشددة
وبعد الالف حاء مهملة هو يزيد بن حميد الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة بعدها
عين مهملة مكسورة البصري عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في المشعب اي من
قوله لو سلك الناس واديا او شعبا الى آخره

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما جاء في اجازة خبر الواحد الصدوق

اي الانفاذ في العمل به والقبول بحيث في دخول وقت الاذان فجازت صلوة ذلك
الوقت والصلوة اي الاعلام بجهة القبلة لاجل الصلوة والصوم اي الاعلام بطلوع
الفجر وغروب الشمس في الصوم والفرائض من عطف العام على الخاص والاحكام جمع حكم
وهو خطاب الله تعالى المتعلق بافعال المتكلفين من حيث انهم مكلفون بالاقتضاء او
التخيير وهو من عطف عام على خاص منه لان الفرائض فرد من الاحكام والمراد بالواحد ههنا
حقيقة الوحدة وعند الاصوليين عام يتواتر والتقييد بالصدق لا بد منه والصدوق
بناء المبالغة والمراد ان يكون له ملكة الصدق بحيث ان يكون عدلا وهو من باب اطلاق
اللازم وارادة الملزوم ولا يحتج بالمكذوب اتفاقا اما لم يعرف حاله فيجوز ان يعتضد
وقد سقطت البسملة في رواية ابي ذر والنسفي والاصيلي وثبتت ههنا قبل الباب في
رواية كريمة والاصيلي ويحتمل ان يكون هذا من جملة الباب الاعتصام فانه من جملة متعلقاته فلعله
بعض من بيض الكتاب قدمه عليه ووقع في بعض النسخ كتاب اخبار الاحاد ثم قال باب
ما جاء الى آخره والمقصود من الترجمة الرد على من يقول ان الخبر لا يحتج به الا فيما رواه اكثر
من شخص واحد حتى يصير كالشهادة ويلزم منه الرد على من شرط اربعة او اكثر فقد نقل الاتحاد

ابو منصور البغدادي ان بعضهم اشترط في قبول خبر الواحد ان يرويه ثلثة عن ثلثة الى منتهاه
واشترط بعضهم اربعة عن اربعة وبعضهم خمسة عن خمسة وبعضهم سبعة عن سبعة انتهى قال الحافظ
العسقلاني وكانه كل قائل منهم يرى ان العدد المذكور يفيد التواتر او يرى تقسيم الخبر الى
متواتر واحاد ومتوسط بينهما وفات الاستاذ ذكر من اشترط اثنين عن اثنين كالشهادة
على الشهادة وهو منقول عن بعض المعتزلة ونقله المازري وغيره عن ابي علي الجبائي ونسب الى
الحاكم ابي عبد الله وانه ادعى انه شرط الشيخين ولكنه غلط على الحاكم كما اوضحته في المقدمة
على علوم الحديث انتهى وقول الله تعالى بالجر عطف على السابق وسقطت الواو في غير رواية
ابي ذر فقول ابن رضي وسبب نزول هذه الآية ان الله تعالى لما انزل في حق المنافقين ما
انزل بسبب تخلفهم عن الغزاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المؤمنون والله لا
نتخلف عن غزوة يغزوها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا سرية ابدا فلما ارسل السرايا
بعد تبوك نفر المؤمنون جميعا وتركوه صلى الله عليه وسلم وحده فنزلت هذه الآية
ولفظها لفظ الخبر ومعناه الامر والمعنى ما كان لهم ان ينفروا جميعا بل ينفر بعضهم ويبقى
مع النبي صلى الله عليه وسلم بعض وساق الآية الكريمة كلها في رواية كريمة غير بعدها وقول الله تعالى
فلولا لانفر من كل فرقة منهم طائفة الآية واول الآية قوله تعالى وما كان المؤمنون لينفروا كافة
فلولا اي فهلا النفر اي لحين لم يكن غير الكافة مصلحة فهلا نفر من كل فرقة منهم طائفة
قال الزمخشري اي من كل جماعة كثيرة جماعة قليلة منهم يبلغونهم النذير لينفقهوا اذا رجعوا الى الذين
اي ليتكلفوا الفقاهة فيه ويتجشموا المشاق في تحصيلها وليندروا قومهم وليجعلوا
مرمى همتهم الى التفقه انذارهم وارشادهم اذا رجعوا اليهم دون الاغراض الخسيسة
من التصدر والترؤس والتشبه بالظلمة في المراكب والملابس لعلهم يحذرون ما يجب
اجتنابه اي ارادة ان يحذروا الله فيعملوا على صالح ومراد البخاري ان لفظ طائفة يتناول
الواحد فما فوقه ولا يختص بعدد معين وهو منقول عن ابن عباس رضي الله عنهما والنخعي ومجاهد
وعطاء وعكرمة وعن ابن عباس رضي الله عنهما ايضا ان اربعة الى اربعين وعن الزهري ثلثة
وعن الحسن عشرة وعن مالك اقل الطائفة اربعة وعن عطا اثنان فصاعدا وقال
الراغب لفظ طائفة يراد بها الجمع والواحد طائف ويراد بها الواحد وقد استدل بهذه
الآية على وجاز خبر الواحد فقيل لما قالوا فلولا نفر من كل فرقة وكان اقل الفرقة ثلثة وقد علق
النفر بطائفة منهم فاقل ما ينفر واحد ويبقى اثنان وبالعكس ويسمى الرجل الواحد
طائفة لو قال وسمى الواحد او الشخص لكان اولى لقوله تعالى وان طائفتان
من المؤمنين اقتتلوا فلو اقتتل رجلان وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني الرجلان دخل
ويروى دخلا وقيل وهو الصواب في معنى الآية استدل بهذه الآية ان الواحد يسمى
طائفة فلو اقتتل رجلان دخل في معنى الآية لاطلاق الطائفة وعن مجاهد في الآية
المذكورة انها كانا رجلين وقوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبأ اي بخبر وتنكير الفاسق
والنبأ للتعميم كانه قال اي فاسق جاءكم باي خبر فتبينوا اي فتوقفوا فيه وتطلبوا بيان
الخبر وانكشاف الحقيقة ولا تعتمدوا قول الفاسق لان من لا يتحاشى جنس الفسوق لا يتحاشى
الكذب الذي هو نوع منه وقراءة حمزة والكسائي فتثبتوا من الثبات وفي الآية دليل على اجازة

خبر الواحد العدل لانا لو توقفنا في خبره لسوينا بينه وبين الفاسق ولخلا التخصيص به عن الفائدة
وهذا توضيح ما قاله الحافظ العسقلاني فحينئذ وجه الدلالة يؤخذ من مفهوم الشرط والصفة
فانهما يقتضيان قبول خبر الواحد العدل انتهى وتعقبه العيني بانه بعيد جدا لان الخصم لا يقول
بالمفهوم والذي يظهر انه انما ذكر هذه الآية لقوله في الترجمة خبر الواحد الصدوق واجيح
بها على ان خبر الواحد الفاسق لا يقبل فافهم وقال ابن كثير وفي هذا امتنع طوائف من العلماء
من قبول خبر المجهول الحال لاحتمال فسقه وفي نفس الامر وقبله آخرون لانا انما امرنا بالتثبت
عند خبر الفاسق وهذا ليس بمحقق الفسق لانه مجهول الحال وكيف بعث النبي صلى الله
عليه وسلم امراءه جمع امير وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني امراء بحذف الضمير اي الى
الجهات واحدا بعد واحد استدل بهذا ايضا على اجازة خبر الواحد الصادق فان النبي صلى الله
وسلم كان يبعث امراءه الى الجهات واحدا بعد واحد استدل بهذا ايضا على اجازة خبر الواحد
مقبولا لما كان في ارساله معنى وقال الكرماني اذا كان خبر الواحد مقبولا فائدة بعث
الآخر بعد الاول واجاب بانه لرده الى الحق عند سهوه وهذا معنى قوله فان سها احد
منهم اي في الامراء المبعوثين رد على البناء للمفعول الى السنة اي الطريقة المحمدية والمنهج
الصواب وقال الكرماني والسنة هي الطريقة المحمدية يعني شريعته الشاملة للواجب
والمندوب وغيرها حدثنا محمد بن المثنى الحافظ قال حدثنا عبد الوهاب اي ابن
عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن
زيد الجرمي انه قال حدثنا مالك بن الحويرث بضم الحاء المهملة واخره مثلثة ابن
حشيش بشينين معجمتين على وزن عظيم من بني سعد بن ليث بن بكر بن عبد مناة
بن كنانة حجازي سكن البصرة ومات بها سنة اربعين وسبعين وثبت قوله
بن الحويرث في رواية ابي ذر انه قال اتينا النبي صلى الله عليه وسلم اي وافدين عليه
ونحن شببة بضم المعجمة وفتح الموحدتين مفتوحتين جمع شاب وهو من كان دون الكهولة
متقاربون اي في السن ووقع عند ابي داود متقاربين في العلم وعند مسلم
متقاربين في القراءة فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
رفيقا بفاء وقاف من الرفق وعند مسلم رقيقا بقافين وكذا هو عند بعض رواة
البخاري وهو من الرقة فلما ظن انا اشتهينا اهلنا بفتح اللام وفي رواية ابي ذر
عن الكشميهني اهلينا بكسر اللام وزيادة تحتية ساكنة بعدها جمع اهل وقد اشتقنا
وفي الصلوة اشتقنا الى اهلنا والمراد بالاهل الزوجات او اعم سالنا بفتح
اللام اي صلى الله عليه وسلم عمن تركنا بعدنا فاخبرناه بذلك قال ويروى فقال
ارجعوا الى اهليكم بفتح الهمزة وسكون الهاء وكان ذلك بعد الفتح وقد انقطعت الهجرة
والمقام بالمدينة راجع الى اختيار الوافد اليها فاقيموا فيهم وعلموهم اي الشرائع الاسلامية
ومروهم بالاتيان بالواجبات والاجتناب عن المحرمات ذكر بصيغة الامر عند النهي والمراد
اعم من ذلك لان النهي عن الشيء امر بفعل خلاف ذلك الشيء وعطف الامر على التعليم
لكونه اخص منه او هو استيناف كان سائلا قال ماذا تعلمتم فقال مروهم بالطاعات وكذا
وكذا قال ابو قلابة وذكر اني مالك بن الحويرث اشياء احفظها او لا احفظها ليس بشك

بل هو

بل هو تنويع ومن جملة الاشياء التي حفظها ابو قلابة عن مالك قوله صلى الله عليه وسلم وصلوا
كما رايتموني اصلي فاذا حضرت الصلوة اي دخل وقتها فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم في
الصلوة اكبركم اي افضلكم او اسنكم عند الله وفي الفضيلة ووقع في رواية حماد بن
زيد عن ايوب كما تقدم في ابواب الاذان مروهم فليصلوا صلوة كذا وكذا وصلوة كذا وكذا
في حين كذا فعرف بذلك ان المراد بالهم في رواية الباب فكانه ترك ذلك لشهرتها عندهم
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فليؤذن لكم احدكم لانه اذان الواحد يدخل
الوقت والعمل به وقد مضى الحديث بعين هذا الاسناد والمتن في الصلوة في باب الاذان للمسافر
حدثنا مسدد وهو ابن مسرهد عن يحيى وهو ابن سعيد القطان عن التيمي وهو سليمان بن طرخان
عن ابي عثمان وهو عبد الرحمن النهدي بفتح النون وسكون الهاء عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره هو بالضم
التسحر وبالفتح ما يتسحر به اي هذا الكلمة فانه يؤذن او قال ينادي بالشك اي بالليل
ليرجع بفتح المثناة التحتية وسكون الراء وكسر الجيم الخفيفة من رجع الثلاثي اي ليرد قائمكم
وفي اليونينية قائمكم بالنصب على ان يرجع من الرجع المتعدي وقيل من الرجوع فقائمكم يكون
مرفوعا الا انه ليس في نسخ البخاري الا المنصب على ما فهمه كلام الشارحين وفي الفرع
كاصله عن ابي ذر ليرجع بضم حرف المضارعة وفتح الراء وكسر الجيم المشددة وقائمكم
بالنصب على المفعولية والمراد به القائم في التهجد او للتسحر ان اراد الصوم وعينه كقائمكم اي
بوقته ليستعد للصلوة او للتسحر وليس الفجر ان يقول اي يظهر هكذا ومد يديه مستطيلا غير منتشر
وهو الفجر الكاذب وجمع يحيى اي ابن سعيد القطان كفيه حتى يقول هكذا ومد يحيى اي ابن سعيد
القطان المذكور اصبعيه السبابتين اي حتى يصير مستطيلا منتشرا في الافق ممدودا من
الطرفين اليمين والشمال وهو الفجر الصادق وفيه اطلاق القول على الفعل ومطابقة الحديث
للترجمة تؤخذ من قوله لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه يخبر ان الوقت الذي اذن
فيه في الليل حتى يجوز التسحر فيه وهو خبر واحد صدوق وقد مضى الحديث في باب الاذان قبل
الفجر حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي البصري قال
حدثنا عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت عبد الله بن عمر اي ابن
الخطاب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان بلالا ينادي اي يؤذن بليل
فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم اسمه عبد الله وقيل ابن خال خديجة بنت خويلد رضي الله
عنها هاجر الى المدينة قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم واستخلفه النبي صلى الله عليه وسلم
على المدينة ثلثة عشر مرة وكان اعمى ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ان بلالا ينادي بليل
وقد مضى الحديث في باب الاذان ايضا حدثنا حفص بن عمر بن عياث قال حدثنا شعبة اي
ابن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن ابرهيم النخعي
عن علقمة اي ابن قيس عن عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه انه قال صلى بنا النبي صلى الله
عليه وسلم الظهر خمسا اي حتى ركعات فقيل له اي لما سلم يا رسول الله ازيد في الصلوة اي ركعة
قال صلى الله عليه وسلم وما ذاك اي وما سوالكم عن الزيادة في الصلوة اي ركعة فاذا صليت
خمسا فسجد صلى الله عليه وسلم سجدتين للسهو بعد ما سلم لتعذر السجود قبله لعدم علمه بالسهو

وعبر هنا بقوله قال اصليت بلفظ الجمع وفي باب اذا صلى خمسا من طريق ابي الوليد هشام عن شعبة قال صليت خمسا بلفظ الافراد وبهذا يحصل المطابقة بين الحديثين والترجمة هنا اذ الحدثان واحد عن صحابي واحد في حادثة واحدة اورده البخاري عن شيخين احدهما حفص بن عمر بن غياث كما هنا والاخر ابو الوليد هشام عن شعبة الى اخره مثل سواء غير ان فيه قال وما ذاك قال صليت خمسا فلذلك واحد وقد صدقه النبي صلى الله عليه وسلم وعمل باخباره لكونه صدوقا وقد صدقه النبي صلى الله عليه وسلم وعمل باخباره لكونه صدوقا عنده وقال الحافظ العسقلاني ولم اقف على تعيين المخاطب لرسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام ابن انس الامام عن ايوب اي السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين اي ركعتين اي من احدى صلوتي العشي كما في الرواية الاخرى فقال له ذو اليدين خرباق بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء وبالموحدة وبالقاف ولقب بذي اليدين لانه كان في يديه طول اقصرت الصلوة بهمزة الاستفهام الانكاري وفتح القاف وضم الصاد المهملة يا رسول الله ام نسيت فقال صلى الله عليه وسلم للناس اصدق ذو اليدين فعا قبله والهمزة للاستفهام فقال الناس نعم صدق فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين اخريين بتحتيتين بعد الراء ثم سلم ثم كبر ثم سجد مثل سجوده الذي للصلوة او اطول ثم رفع ثم كبر فسجد سجودا مثل سجوده للصلوة فهو نعت لمصدر محذوف او هو حال اي سجد السجود حال كونه مثل سجوده فهو حال من المصدر بعد اضماره ثم رفع من سجوده ثم سلم من غير ان يتشهد ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لانه صلى الله عليه وسلم عمل بخبر ذي اليدين وهو واحد وانما قال اصدق ذو اليدين لاكتساب خبره لكونه انفرد دون من صلى معه لاحتمال حفظه في ذلك ولا يلزم منه رد خبره مطلقا وهذا على قول من يرى رجوع الامام في السهو الى اخبار من يفيد خبره العلم عنده وهو راي البخاري ولذلك اورد الخبرين هنا بخلاف من يحمل الامر على انه تذكر فلا يحتج ايراده في هذا المحل وقد مضى الحديث في الصلوة في باب من لم يتشهد في سجدتي السهو حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار المدني عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال بينا بغير ميم الناس بقباء بالهمزة والمد مصروف على انه مذكر ويجوز المنع من الصرف بتاويل البقعة ويجوز فيه القصر وبين ظرف والناس مبتدا وبقباء متعلق الخبر اي تشقون بقباء في صلوة الصبح وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي الفجر اذ جاءهم آت هو عباد بن بشر واذ هنا للمفاجاة كما ذا وآت اسم فاعل من اتى ياتي صفة لموصوف محذوف اي رجل فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قران بزيادة قوله تعالى فوراقال قد نرى تقلب وجهك في السماء الايات وقد امر بضم الهمزة فيهما اي صلى الله عليه وسلم ان يستقبل القبلة اي الكعبة كما في نسخة صحيحة والذي تحقق انه بهذا الصواب فاستقبلوها بكسر الموحدة فيهما على الامر في الثاني ويفتح فيه على الخبر وضمير الفاعل على كسرها لاهل قبا وعلى فتحها عليهم او على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم المصلين معه وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة بان تحول الامام فمن كان في مقدم المسجد الى مؤخره ثم تحولت

الرجال

الرجال حتى صاروا خلفه وتحول النساء حتى صرن خلف الرجال ولم تتوال خطاهم عند التحويل بل وقعت مفرقة ومطابقة للحديث للترجمة ظاهرة في قوله اذ اتاهم آت لان الصحابة رضي الله عنهم قد عملوا بخبره وقد مضى الحديث في اوائل الصلوة في باب ما جاء في القبلة حدثنا يحيى بن موسى البلخي قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن اسرائيل هو ابن يونس عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء اي ابن عازب رضي الله عنه انه قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة في الهجرة من مكة صلى نحو بيت المقدس اي جهته ستة عشر او سبعة عشر شهرا من الهجرة وكان صلى الله عليه وسلم يحب ان يوجه الى الكعبة بضم التحتية وفتح الجيم المشددة على البناء للمفعول اي يؤمر بالتوجه الى الكعبة فانزل الله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء وكان صلى الله عليه وسلم يتوقع من ربه ان يحوله الى الكعبة موافقة لابرهيم عليه السلام ومخالفة لليهود لانها ادعى للعرب الى الايمان لانها قبلة ابراهيم ومطافهم فلنولينك اي فلنعطينك ولنمكننك من استقبالها او فلنجعلنك على سمتها او من سمت بيت المقدس قبلة نرضيها تحبها وتميل اليها لاغراضك الصحيحة التي اضمرتها موافقة لمشيئة الله وحكمته فوجه بضم الواو وكسر الجيم المشددة على البناء للمفعول نحو الكعبة وصلى معه رجل اسمه عباد بن بشر كما عند ابن شكوال او عباد بن نهيك قال العيني الصحيح ان الرجل لم يعرف اسمه العصر قال الكرماني فان قلت في الحديث السابق انها صلوة الفجر قلت التحويل كان عند صلوة العصر وبلوغ الخبر الى قباء في اليوم الثاني وقت صلوة الصبح يعني فلا تناقض بينهما لان العصر ليوم التوجه بالمدينة والصبح لاهل قباء في اليوم الثاني فان قلت فصلوة اهل قباء في المغرب والعشاء قبل وصول الخبر اليهم كيف تكون صحيحة قلت لان النسخ لم يؤثر في حقهم الا بعد العلم به ثم خرج عمر على قوم من الانصار فقال هو يشهد انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم وهذا على طريق التجريد بجرد من نفسه شخصا او على طريق الالتفات او نقل الراوي كلامه بالمعنى وانه صلى الله عليه وسلم قد وجه بضم الواو وكسر الجيم المشددة الى الكعبة فانحرفوا وهم راكع اي راكعون في صلوة العصر نحو الكعبة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في باب التوجه نحو القبلة من الصلوة قال في مصابيح الجامع فان قلت ان كان مقصود البخاري ان يثبت قبول خبر الواحد بهذا الخبر الذي هو خبر الواحد فان ذلك اثبات الشيء بنفسه واجاب بانه انما مقصوده التنبيه على مثال من امثلة قبولهم خبر الواحد ليضم اليه امثال لا تحصى يثبت بذلك القطع بقبولهم خبر الواحد وقال ثم مما يتعلق بالكلام على هذا الحديث وهو استقبال اهل قبا الى الكعبة عند مجيء الاتي لهم وهم في صلوة الصبح لانه صلى الله عليه وسلم اعلمهم ان يستقبل الكعبة ان نسخ الكتاب والسنة المتواترة بخبر الواحد هل يجوز او لا الاكثرون على المنع لان المقطوع لا يزول بالمظنون ونقل عن الظاهرية جواز ذلك واستدل للجواز بهذا الحديث ووجه الدليل بانهم عملوا بخبر الواحد ولم ينكر عليهم النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن دقيق العيد وفي هذا الاستدلال عندي مناقشة فان المسئلة مفروضة في نسخ الكتاب والسنة المتواترة بخبر الواحد ويمتنع في العادة في اهل قباء مع قربهم منه صلى الله عليه وسلم واتيانهم اليه وتيسر مراجعتهم له ان يكون مستندهم في الصلوة الى بيت المقدس خبرا عنه صلى الله عليه وسلم مع طول المدة ستة عشر شهرا من غير معاودة للفعل او مشافهة من قوله وقال البدر الدماميني

اي تردد وجهك وتصرف نظرك في جهة السماء صح

ليس الكلام في صلوتهم الى بيت المقدس مع طول المدة وانما هو في الصلوة التي استداروا
في اثنائها الى الكعبة بمجرد اخبار الصحابي الواحد لهم بتحويل القبلة ولم ينكر عليهم ذلك النبي
صلى الله عليه وسلم وهذا هو الذي استدل به فيما يظهر والنسخ لم يدفعه والله تعالى اعلم حدثني
بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا يحيى بن قزعة بضم القاف والزاي والعين المهملة
المكي المؤذن قال حدثني بالافراد مالك الامام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة زيد بن
سهل الانصاري عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كنت اسقي ابا طلحة وابا عبيدة بن
الجراح عامر بن عبد الله بن الجراح وابي بن كعب الانصاري رضي الله عنهم شرابا من فضيخ بفاء
مفتوحة فضاد معجمة مكسورة فتحتية ساكنة فخاء معجمة شراب يتخذ من البسر وهو اي
الفضيخ ثم مفضوخ اي مكسور يتخذ منه ذاك الشراب فجاءهم آت ولم يسم هذا الآتي
فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة لي يا انس قم الى هذه الجرار التي فيها شراب
الفضيخ فاكسرها قال انس رضي الله عنه فقمت الى مهراس لنا بكسر الميم وسكون الهاء آخره
سين مهملة حجر منقور يدق فيه ويتوضأ منه فضربتها بأسفله حتى انكسرت وفي باب
نزول تحريم الخمر ظاهرها فهرقتها ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فجاءهم آت ومورد
في بعض طرق الحديث فوالله ما سألوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الرجل قال الحافظ العسقلاني
وهو حجة قوية في قبول خبر الواحد لانهم اثبتوا به نسخ الشيء الذي كان مباحا حتى
اقدموا مرتجلة على تحريمه والعمل يقتضي ذلك وقد مضى الحديث في اوائل كتاب
الاشربة في باب نزل تحريم الخمر حدثنا سليمان بن حرب الامام ابو ايوب الواشحي
البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي
عن صلة بكسر الصاد المهملة وفتح اللام المخففة ابن زفر العبسي عن حذيفة اي ابن اليمان
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاهل نجران بفتح النون وسكون الجيم بلد باليمن
وقصتهم ما رواه البخاري في المغازي حدثني عباس بن الحسين نا يحيى بن آدم عن
اسمعيل عن ابي اسحق عن صلة بن زفر عن حذيفة قال جاء العاقب والسيد
صاحبا نجران الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه ابعث معنا رجلا امينا
فقال صلى الله عليه وسلم لابعثن اليكم رجلا امينا حق امين فيه تاكيد والاضافة
ان زيد العالم حق عالم وجد عالم اي عالم حقا وجدا يعني عالم مبالغ في العلم جدا
فاستشرف لها اي تطلع لها ورغب فيها اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حراصا على ان
يكون هو الامين الموعود الموصوف لاحراصا على الولاية والامارة وان كانت
الامانة مشتركة بين الكل لكن النبي صلى الله عليه وسلم خص بعضهم بصفات غلبت عليهم
وكانوا بها اخص كالحياء لعثمان رضي الله عنه فبعثهم ابا عبيدة اي ابن الجراح ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله لابعثن اليكم رجلا امينا وقد مضى الحديث في مناقب ابي عبيدة
وفي المغازي حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج ح عن خالد
هو ابن مهران الحذاء البصري عن ابي قلابة عبد الله بن زيد عن انس رضي الله عنه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم لكل امة امين وامين هذه الامة المحمدية ابو عبيدة اي ابن الجراح
وقد سبق الحديث في مناقبه ايضا وذكره هنا مناسبة للحديث الذي قبله فيكون مناسبا
للترجمة لان المناسب للمناسب للشيء مناسب لذلك الشيء حدثنا سليمان بن حرب الواشحي
قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحاء وتشديد الميم اي ابن درهم ابو اسمعيل الازدي الازرق

عن يحيى

عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عبيد بن حنين بضم العين وفتح الحاء المهملتين فيهما مصغرين مولى
زيد بن الخطاب عن ابي عباس عن عمر رضي الله عنهم انه قال وكان رجل من الانصار اسمه اوس بن خولي
اذا غاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهده اي وحضرته اتيته بما يكون من رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي من اقواله واعماله واحواله واذا غبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد
هو وفي رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني وشهده اي حضر عند النبي صلى الله عليه وسلم
وشاهد ما كان عنده من الاقوال والافعال اتاني بما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم وطابقة
الحديث للترجمة من حيث ان عمر رضي الله عنه كان يقبل خبر الشخص الواحد وقد سبق الحديث
بتمامه في تفسير سورة التحريم وفي باب التناوب في العلم من كتاب العلم حدثنا محمد بن
بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف بندار قال حدثنا غندر هو لقب محمد بن جعفر
قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن زبيد بضم الزاي وفتح الموحدة مصغر زيد بن الحارث
اليامي بالتحتية عن سعد بن عبيدة بسكون العين في الاول وضمها في الثاني خال ابي عبد الرحمن
السلمي واسمه عبد الله عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
بعث جيشا واقر عليهم رجلا اسمه عبد الله بن حذافة السهمي الخ جرى زاد في الاحكام من
الانصار ويقول بانه انصاري بالحالفة او بالمعنى الاعم فانه كان من نصر النبي صلى الله عليه
وسلم في الجملة فاوقد بالافراد وفي رواية ابي ذر فاوقدوا نارا وقال بالواو وفي رواية
ابي الوقت فقال ادخلوها فاراد وان يدخلوها وقال آخرون انا فررنا منها فذكروا
ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم للذين اراد وان يدخلوها لو دخلوها
لم يزالوا فيها الى يوم القيمة اي لما توا فيها ولم يخرجوا منها عدة الدنيا وفي الاحكام لو دخلوا
فيها ما خرجوا منها ابدا ويحتمل ان يكون الضمير لنار الاخرة والتابيد محمول على طول الاقامة
لا على البقاء وقال صلى الله عليه وسلم للاحوين الذين لم يريدوا دخولها الطاعة في معصية
وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي في المعصية انما الطاعة اي لا يجب الطاعة
في المعروف قال ابن التين لا اظن ثقة بان الحديث والترجمة لانهم لم يطيعوه في دخول النار
واجاب الحافظ العسقلاني بانهم كانوا مطيعين له في عدم دخول النار وبه يتم المقصود
وقد سبق الحديث في اوائل الاحكام في باب السمع والطاعة للامام حدثنا زهير بن حرب
بضم الزاي مصغر زهر ابن حرب بن شداد ابو خيثمة الحافظ نزيل بغداد قال حدثنا
يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا ابي ابرهيم سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح
هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري ان عبيد الله بن عبد الله بتصغير الابن وتكبير الاب
اخبره ان ابا هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما اخبراه ان رجلين اختصما الى النبي
صلى الله عليه وسلم ح تحويل السند الى الخ وحدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري ابن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينما بالميم نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي
رواية ابن ابي ذئب وهو جالس في المسجد اذ قام رجل من الاعراب فقال يا رسول الله
اقض لي بكتاب الله الذي حكم به على عباده او المراد بما تضمنه القرآن فقام خصمه زاد
في رواية اخرى وكان افقه منه فقال صدق يا رسول الله اقض له بكتاب الله وفي رواية
اخرى فاقض لنا بزيادة الفاء وائذن لي اي في الكلام وعرض الكلام زاد ابن ابي شيبة

عن سفيان حتى اقول فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قل فقال اي اني كما هو ظاهر السياق
ان ابني زاد في باب الاعتراف بالزنى هذا وفيه ان الابن كان حاضرا فاشار اليه وبعضهم
الروايات ليس فيها هذا كان عسيفا بفتح العين وكسر السين المهملتين آخره فاء اي اجيرا
على هذا اشارة لخصمه وهو زوج المراة قال الزهري او غيره والعسيف الاجير وهو مدرج
وسمي به لان المستاجر يعسفه في العمل والعسف الجور وقوله على هذا نص على معنى عند
وكان الرجل استخدمه فيما تحتاج اليه المراة من امور فكان ذلك سببا لما وقع له معها
فزنى بامراته لم يعرف اسمها ولا اسم الابن فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت بالفاء
منه اي من الرجم بماية من الغنم ووليدة اي جارية وكانهم ظنوا ان ذلك حق له
يستحق ان يعفو عنه على مال ياخذه وهو ظن باطل ثم سالت اهل العلم جلد ماية و
تغريب عام فيه جواز الافتاء في زمانه صلى الله عليه وسلم وبلده فقال صلى الله عليه وسلم
والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله وفي رواية عمرو بن شعيب عن
ابن شهاب عند النسائي لاقضين بينكما بالحق وذلك يرجح الاحتمال الاول في قوله
اقضي له بكتاب الله اما الوليدة والغنم فرد وها على صاحبها واما ابنك فعليه جلد
ماية وتغريب عام لانه اعترف وكان بكرا واما انت يا انيس بضم الهمزة مصغر انس
الرجل من اسلم قال ابو مسعود لا ادري من هو ولا وجدت له رواية ولا ذكرا الا
في هذا الحديث وقال ابن عبد البر هو ابن الضحاك الاسلمي فاغد بالغين المعجمة اي كنه على اراته
هذا اي فاذهب اليها فان عترفت بالزنى فارجمها فغدا عليها اي فذهب اليها انيس
فالها فاعترفت فرجمها بعد سبقاء الشروط الشرعية وفي الحديث ان المخدرة التي
لا تعتاد البروز لا تكلف الحضور لمجلس الحكم بل يجوز ان يرسل اليها ليحكم لها وعليها وعدا
غدا لعلى الغالب الاستقبال اي متاخرا عليها وحاكما عليها وقد عديت بعلى في القران
الكريم قال تعالى ان اغدوا على حرثكم ومباحث هذا الحديث سبقت في مواضع منها عن قريب
في المحاربين في باب اذا زنى امراته او امراة غيره بالزنى عند الحاكم واسفل منه بعد
سبعة ابواب في باب هل يامر الامام رجلا فيضرب الحد غائبا عنه ومضى الكلام فيه مرارا
ومطابقة للترجمة يمكن ان تؤخذ من تصديق احد المتخاصمين الآخر وقبول خبره واخرجه هنا
من طريقين كما عرفت باب بعث النبي باسكان العين على انه
مصدر مضاف الى النبي وفي نسخة بعث النبي بفتح العين على انه فعل ماض والنبي مرفوع
على انه فاعل صلى الله عليه وسلم الزبير اي ابن العوام حال كونه طليعة بفتح الطاء وهو
الذي يطلع على احوال العدو ويجمع على طلائع وحده يوم الاحزاب حدثنا علي بن عبد الله
وفي رواية ابي ذر ابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا ابن المنكدر محمد
قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال ندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس
اي دعاهم وطلبهم وحثهم يوم الخندق اي باتوه باخبار العدو قال موسى بن عقبة وكان
في شوال سنة اربع فانتدب الزبير اي اجاب واسرع ثم ندبهم صلى الله عليه وسلم فانتدب
الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير بتكرير ثم مرتين وزاد في رواية ابي ذر ثم ثاء اي كور
ندب الناس فانتدب الزبير ثلاث مرات فقال صلى الله عليه وسلم لكل نبي حواري بفتح الحاء
المهملة وتخفيف الواو وكسر الراء وتشديد التحتية اي ناصر وحواري اي ناصري الزبير

فاخبروني ان على امراته الرجم لانها محصنة واما على ابني جلد صح

والمراد

والمراد انه كان له زيادة اختصاص بالنصرة على سائر اقرانه لاسيما في ذلك اليوم والا فكل
الصحابة رضي الله عنهم كانوا انصارا لله صلى الله عليه وسلم ثم هو لفظ مفرد منصرف واذا
اضيف الى ياء المتكلم جاز فتحها والاكتفاء بالكسر وتبديلها فتحة للتخفيف اذ فيه استثقال
قال سفيان اي ابن عيينة حفظته اي الحديث من ابن المنكدر وقال له اي لابن المنكدر ايوب
السختياني يا ابا بكر اصله يا ابا بكر حذفت الهمزة للتخفيف هي كنية محمد بن المنكدر حدثهم
بكسر الدال عن جابر فقال القوم يجمعهم ان تحدثهم عن جابر كلمة ان مصدرية فقال
اي ابن المنكدر في ذلك المجلس سمعت جابرا فتابع بعفوية واحدة وفي رواية ابي ذر
عن الحموي والمستملي فتابع بعفويتين بهن احاديث وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني
بهن اربعة احاديث سمعت جابرا قال علي بن المديني قلت لسفيان اسمع ابن عيينة فان
الثوري اي سفيان الثوري يقول يوم قريظة يعني بدل قوله يوم الخندق فقال كذا
حفظته منه اي من ابن المنكدر ولفظة منه ثابتة في رواية ابي الوقت كما انك جالس
يوم الخندق اي حفظته حفظا ظاهرا لحفظا كظهور جلوسك هنا ويوم الخندق ظرف
لقوله كذا حفظته قال سفيان اي ابن عيينة هو يوم واحد يعني يوم الخندق ويوم
قريظة يوم واحد وتبسم سفيان اي ابن عيينة وقريظة بضم القاف وفتح الراء
وبالطاء المعجمة قبيلة من اليهود قال الحافظ العسقلاني وهذا انما يصح على اطلاق اليوم
على الزمان الذي يقع فيه الكثير سواء قلت ايامه او كثرت كما يقال يوم الفتح ويراد به
الايام التي اقام فيها صلى الله عليه وسلم بمكة لما فتحها وكذا وقعة الخندق دامت اياما
آخرها لما انصرف الاحزاب ورجع صلى الله عليه وسلم واصحابه الى منازلهم جاءه جبريل
عليه السلام بين الظهر والعصر فامره بالخروج الى بني قريظة وقال لا يصلين احد العصر
الا في بني قريظة فخرجوا ثم حاصرهم اياما حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ رضي الله عنه
وقاله الاسماعيلي انما طلب النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق خبر بني قريظة ثم ذكر من
طريق فليح بن سليمان عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال ندب رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم الخندق من ياتيه بخبر بني قريظة اراد اليوم الذي اراد ان يعلم
فيه خبرهم لا اليوم الذي غزاهم فيه وذلك مراد سفيان والله اعلم ومطابقة
الحديث في كتاب الجهاد في باب هل يبعث الطليعة وحده باب
قول الله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم قوله ان يؤذن
لكم في موضع الحال اي لا تدخلوا الا ماذونا لكم او معنى الظرف بتقديره وقت
ان يؤذن لكم قال قتادة ومقاتل دخلت جماعة في بيت ام سلمة رضي الله عنها
فاكلوا ثم طالوا المجلوس فتاذى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم واستحيى
منهم اي امرهم بالخروج والله لا يستحيي من الحق فانزل الله هذه الاية والمعنى اي لا
تدخلوا بيوته الا ان تدعوا الى طعام فيؤذن لكم فتاكلونه فاذا اذن له واحد
جاز له الدخول لعدم تعيين العدد في النص وصار الواحد من جملة ما يصدق
عليه وجود الاذن قال الحافظ العسقلاني وهو متفق على العمل به عند الجمهور حتى
اكتفوا فيه بخبر من لم يثبت عدالته لقيام القرينة فيه بالصدق حدثنا سليمان
بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي الازرق عن ايوب السختياني عن ابي عثمان

عبد الرحمن النهدي عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم دخل حائطا يعني بستان اريس وامرني بحفظ الباب ولا فعايرة
بين قوله هنا وامرني وقوله في السابقة ولم يامرني بحفظه لان النفي كان
في اول ما جاء ودخل صلى الله عليه وسلم الحائط وجلس ابو موسى بالباب وقال
لاكونن اليوم بواب النبي صلى الله عليه وسلم وقوله ولم يامرني بحفظه كان
في تلك الحالة ثم لما جاء ابو بكر رضي الله عنه واستاذن له واجره ان ياذن له
اوه حينئذ بحفظ الباب تقريرا له على فعله ورضى به تصريحا او تقريرا فيكون
تجارا فجاء رجل يستاذن في الدخول عليه فذكرت له فقال صلى الله عليه وسلم ايذن له
في الدخول وبشره بالجنة فاذا ابو بكر ثم جاء عمر وقال ايذن له وبشره بالجنة ثم
جاء عثمن فقال ايذن له وبشره بالجنة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى
الحديث في مناقب ابي بكر وعمر رضي الله عنهما مطولا وبعده مختصرا منه حدثنا عبد العزيز
بن عبد الله العامري الاويسي الفقيه قال حدثنا سليمن بن بلال ابو محمد مولى
الصديق عن يحيى هو ابن سعيد الانصاري عن عبيد بن حنين بالتصغير فيهما انه سمع ابن
عباس رضي الله عنهما عن عمر رضي الله عنه قال جئت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في مشربة بفتح الميم وضم الراء بينهما معجمة ساكنة اي غرفة وذلك بعد ان اجره صاحبه
اوسى بن خولى ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتزل ازواجه وغلام لرسول الله صلى الله عليه
وسلم اسود اسمه رباح على راس الدرجة قاعد فقلت له قل لرسول الله صلى الله عليه
وسلم هذا عمر بن الخطاب يستاذن في الدخول فدخل الغلام واستاذن فاذن لي
صلى الله عليه وسلم فدخلت فقعدت الاكتفاء بالواحد في الخبر فهو حجة لقبول خبر الواحد
والعمل به لمطابقة للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث بطوله في تفسير سورة التحريم
وهذا طرف منه باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث وفي
بعض النسخ ما كان يبعث النبي صلى الله عليه وسلم من الامراء كتاب بن اسيد على مكة
وعثمن بن ابي العاص على الطائف والعلاء بن الحضرمي على البحرين وعمرو بن العاص على
عمان وابي سفيان بن حرب على نجران وغيرهم والرسل واحد بعد واحد فانه صلى الله
عليه وسلم ارسل خاطب بن ابي بلتعة الى المقوقس صاحب اسكندرية فمضى بكتاب
النبي صلى الله عليه وسلم فقبل الكتاب واكرم حاطبا واحسن نزله وسرحه الى النبي
صلى الله عليه وسلم واهدى له مع حاطب كسوة وبغلة يسرجها وجارية بين
احديهما مارية ام ابرهيم والاخرى وهبها النبي صلى الله عليه وسلم لحسان بن قيس العنبري
وارسل شجاع بن وهب الى الحارث بن ابي شمر الغساني ملك البلقاء من ارض الشام
وقال ابن اسحق بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم شجاع بن وهب الى المنذر بن الحارث بن ابي
شمر الغساني صاحب دمشق قال شجاع فانتهيت اليه وهو بغوطة دمشق فقرا كتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ورمى به وقال يا انا السير اليه وعزم على ذلك فخفته فيصر ولما بلغ
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك قال باد ملكه وارسل دحية بن خليفة الى قيصر ملك
الروم فاكرمه قيصر ووضع كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذه وساله عن النبي
صلى الله عليه وسلم وثبت عنده صحة نبوته فهم بالاسلام فلم توافقه الروم فخافهم على ملك

فامسك

فامسك ورقة دحية رد اجابه وارسل عمر بن امية الضمري الى النجاشي ملك الحبشة
واسلم صحبة فاخذ كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضعه على عينيه ونزل عن سريره على
الارض واسلم على يد جعفر بن ابي طالب ولما مات صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم وارسل
عبد الله بن حذافة على كسرى برويز بن هرمز فمزق كتابه وقال ليكاتبني وهو عبدي ولما
بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك مزق الله ملكه ثم كتب كسرى الى باذان وهو نائبه على
اليمن ان ابعث الى هذا الرجل بالحجاز رجلين من عندك جلدين فليا تياني به فبعث باذان
فرمانه وكان كاتبا حاسبا بكتاب فارس وبعث معه رجلا من الفرس يقال له خرخرة وكتب
معهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ياموه ان ينصرف معهما الى كسرى فخرجا وقدما على رسول الله
صلى الله عليه وسلم ودخلا عليه صلى الله عليه وسلم وقد حلقا لحاهما واعفيا شواربهما فكره النظر
اليهما وقال لهما ارحماحتى تاتيان غدا واتى الخبر من السماء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
باذان عز وجل قد سلط على كسرى ابنه شيرويه فقتله في شهر كذا وفي ليلة كذا ومن الليل
كذا فدعاهما النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرهما فاعطى خرخرة منطقة فرا ذهب وفضة كان
اهداها له بعض الملوك فخرجا من عنده حتى قدما على باذان واخبراه الخبر فقال والله ما هذا
بكلام ملك واني لارى الرجل نبيا كما يقول وليكونن ما قد قال فلم يشب باذان ان قدم
عليه كتاب شيرويه فيه انه قتل كسرى في تاريخ كذا وكذا فلما وقف عليه قال ان هذا الرجل
لرسول الله صلى الله عليه وسلم واسلمت الابناء من فارس وقرابة النبي صلى الله عليه وسلم في موضعه
وهو اول نائب من نوابه صلى الله عليه وسلم ويقال انه صلى الله عليه وسلم ارسل العلاء ابن الحضرمي
الى المنذر بن ساوى العبدي ملك البحرين فاسلم قبل الفرس فاسلم واسلم جميع العرب بالبحرين وارسل
الحارث بن عمير الى ملك بصرى فلما نزل ارض موتة عرض له عمرو بن شرحبيل الغساني فقتله
ولم يقتل لرسول الله صلى الله عليه وسلم رسول غيره وارسل جرير بن عبد الله البجلي الى ذي الكلاع
وذي عمرو فاسلما وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وجرير عندهما وارسل السائب بن
العوام اخا الزبير الى فروة بن عمرو الجذامي وكان عاملا لقيصر بعمان فاسلم وكتب الى
النبي صلى الله عليه وسلم وبعث اليه هدية مع مسعود بن سعد وهي بغلة شهباء يقال لها
فضة وفرس يقال لها الضرب وقبا وسندس مخوص بالذهب فقبل صلى الله عليه وسلم هديته
واجاز مسعودا ثنتي عشرة اوقية وقال ابن عباس رضي الله عنهما بعث النبي صلى الله عليه وسلم
دحية الى ابن خليفة بن فروة بن فضالة بن زيد بن امرا القيس الكلبي من كلب وتبرة بن
الخزرج بفتح الخاء المعجمة وسكون الزاي آخره جيم بكنانة الى عظيم اهل بصرى بضم الموحدة
وفتح الراء بينها صاد مهملة ساكنة الحارث بن ابي شمر ان يدفعه الى قيصر اي لان يدفعه الى
قيصر ملك الروم هذا قطعة من الحديث الطويل المذكور في بدء الوحي وهذا التعليق لم
يثبت الا في رواية الكشميهني وحده حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي
مولاهم المصري قال حدثني بالافراد الليث اي ابن سعد امام مصر عن يونس هو ابن يزيد الايلي
عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة اي
ابن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث
بكتابه الى كسرى ابرويز بن هرمز مع عبد الله بن حذافة السهمي فامره اي امر صلى الله عليه
وسلم حامله عبد الله بن حذافة ان يدفعه اي الكتاب الى عظيم البحرين المنذر بن ساوى يدفعه

عظيم البحرين الى ملك كسرى ملك الفرس فدفعه اليه فلما قراه كسرى حتى مزقه قال ابن شهاب
فحسبت ان ابن المسيب سعيدا قال فدعا عليهم اى على كسرى وجنوده رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق اى كل تمزيق يأبى بيقرقوا ويتقطعوا وقد استجاب
الله تعالى دعاءه نبيه صلى الله عليه وسلم فقد انقرضوا بالكلية ولم يبق من الاكاسرة
احد وآخرهم مزدجرد قتل فى ايام عمر رضى الله عنه وقيل فى ايام عثمن رضى الله عنه
وفى تنقيح الزركشى ما نصه عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث بكتاب الى كسرى ثم قال كذا وقع الحديث فى الامهات ولم يذكر فيه دحية بعد
قوله بعث والصواب اثباته وقد ذكره البخارى فيما رواه الكشميهنى معلقا وقال
ابن عباس رضى الله عنهما بعث النبى صلى الله عليه وسلم بكتابه الى عظيم بصرى ان يدفعه الى
قيصر وهو الصواب انتهى ونقله عنه صاحب المصابيح سكنا عليه وقال الحافظ العسقلانى
وكانه توهم ان القضيتين واحدة وحمله على ذلك كونهما فى رواية ابن عباس رضى الله
عنهما والحامل المبعوث لعظيم بصرى هو دحية والمبعوث لعظيم البحرين عبد الله بن
حذافة وان لم يسم فى هذه الرواية فقد سمى فى غيرها ولو لم يكن فى الدليل على المغايرة
بينهما الا بعد ما بين بصرى والبحرين فان بينهما نحو شهر وبصرى كانت فى مملكة هرقل
ملك الروم والبحرين كانت فى مملكة كسرى ملك الفرس قال وانما نبهت على ذلك خشية
ان يغتر به من ليس له اطلاع على ذلك والله الموفق ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن يزيد بن ابى عبيد
بضم العين مولى سلمة بن الاكوع قال حدثنا سلمة بن الاكوع رضى الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لرجل من اسلم اصل هند بن اسماء بن حارثة اذن فى قومك
او قال فى الناس يوم عاشوراء بالهمز والمد اذان مؤكد فيه فى اول اليوم فليتم
اى فليمسك عن الفطر بقية يومه حرمة لليوم ومن لم يكن اكل فليصم زاد فى كتاب
الصوم فان اليوم يوم عاشوراء وقد سبق الحديث فى الصوم ثلثيا وهو ههنا
ربما جى وسط بقية للترجمة فى قوله قال لرجل من اسلم اذن فى قومك فان من جملة
الرجل الذين ارسلهم صلى الله عليه وسلم بالنبى صلى الله عليه وسلم وصاة النبى صلى الله عليه
وسلم بفتح الواو وبالقصر وقد تكسر اى وصية النبى صلى الله عليه وسلم وقوله الوفد
جمع وفد وقدر تفسيره ان يبلغوا اى بان يبلغوا بفتح الموحدة وكسر اللام المشددة
من التبليغ وكلمة ان مصدرية اى باسماعهم من العلم من وراءهم فى محل النصب
على المفعولية قال مالك بن الحويرث اشار به الى حديثه الذى مضى فى اوائل باب
ما جاء فى اجازة خبر الواحد فليراجع اليه حدثنا على بن الجعد بفتح الجيم وسكون
العين المهملة بعدها دال مهملة ابن عبيد الجوهرى البغدادى قال اخبرنا شعبة
اى ابن الحجاج ح تحويل من سنده الى اخر وحدثنى بالافراد اسحق هو ابن راهويه قال
الحافظ العسقلانى كذا فى رواية ابى ذر قال اخبرنا النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة
ابن شميل ابو الحسن المازنى البصرى النحوى شيخ مروى لحديثها قال اخبرنا شعبة عن ابى جمرة
بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعى البصرى انه قال كان ابن عباس رضى الله عنهما يقعد
بضم اوله وكسر ثالثه على سريره وكان ترجمانا بينه وبين الناس فيما يستفتونه وفى مسند

اسحق بن راهويه ان النضر بن شميل وعبد الله بن ادريس قال حدثنا شعبة فذكره وفيه و
جلسنى معه على السرير فترجم بينه وبين الناس فقال ان وفد رواية ابى ذر والاصيلى فى
نسخة فقال ان وفد عبد القيس وهو ابو قبيلة كانوا ينزلون البحرين وحوالى القطيف
بفتح القاف لما اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح قال لهم من القوم او من الوفد
بكسر الفاء من القوم او من الوفد قالوا ربيعة اى بنى ربيعة بن نزار بن معد بن
عدنان فخذ من عبد القيس لانهم من اولاده قال مرحبا بالوفد او القوم مرحبا ماخوذ من رحب
رحبا بالضم اذا وسع منصوب بعامل مضمر لازم اضماره والمعنى اصبتم رحبا وسعة غير خزايا
ولا ندامى جمع نادم على لغة ذكرها الفراء وغيره حال من الوفد او القوم والعامل فيه الفعل المقدر
قالوا يا رسول الله ان بيننا وبينك كفارا مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة محفوض للاضافة
بالفتحة للاضافة بالفتحة للعلمية والتانيث وكانت مساكنهم بالبحرين وما والاها من اطراف
العراق ويقال ربيعة ومضر اخوان يقال ربيعة الخيل ومضر الحمراء لانهما لما اقتسما الميراث
اخذ مضر الذهب وربيعة الفرس ولم يكن لهم الوصول الى المدينة الا عليهم وكانوا يخافون
منهم الا فى الشهر الحرام فمرنا بامر نزاد فى الايمان فعيل بالصاد المهملة والتنوين فى الكلمتين
على الوصفية ندخل به الجنة اذا قبلنا به برحمة الله ونخبر به من وراءنا من قومنا الذين خلفناهم
فى بلادنا وقال العينى اى بسبب الكلام فى البلاد البعيدة او بسبب الزمن الاول ونحوهم
ويروى ومن وراءنا بكسر الميم فسالوا النبى صلى الله عليه وسلم عن الاشربة اى عن ظروفها
فنهاهم عن اربع وامرهم باربع امرهم بالايمان بالله اى وحده قال هل تدرون ما
الايمان بالله قالوا الله ورسوله اعلم قال صلى الله عليه وسلم شهادة ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تعطوا من المغنم الخمس فيما
رمضان وتؤتوا فى الايمان وان تعطوا وهو معطوف على قوله باربع اى امرهم بالايمان
وبان تعطوا من الغنائم بلفظ الجمع الخمس قال الكرمانى لم عدل عن اسلوب اخوانه واجاب
بانه للاشعار بعنى التجدد لان سائر الاركان كانت ثابتة قبل ذلك بخلاف الخمس فان فرضيته
كانت متجددة ولم يذكر الحج لانه لم يفرض حينئذ او لانهم لا يستطيعون الحج بسبب لقائه
مضر فان قيل المذكور خمس لا اربع فاجاب انه لم يجعل الشهادة من الاربع لعلمهم بذلك
وانما امرهم باربع لم تكن فى علمهم انها من دعائم الايمان وفى شرح المشكوة للطيبى قوله
بامر فصل يحتمل ان يكون الامر واحد الاوامر وان يكون بمعنى الشان وفصل يحتمل ان يكون
بمعنى الفاصل وهو الذى يفصل بين الصحيح والفاسد والحق والباطل وان يكون بمعنى المفصل
اى مبينا مكشوف ظاهر يفصل بين المراد عن الاشباه فاذا كان بمعنى الشان والفاصل
وهو الظاهر يكون التنكير للتعظيم لشهادة قوله ندخل به الجنة كما قال صلى الله عليه وسلم سالتنى عن
عظيم فى جواب معاذ اخبرنى بعمل يدخلنى الجنة فالمناسب حينئذ ان يكون الفصل لتفصيله صلى الله عليه
وسلم عليه الايمان باركانه الخمسة كما فصله فى حديث معاذ رضى الله عنه وان كان بمعنى واحد
الاوامر فليكن التنكير للتقليل فاذا المراد به اللفظ والباء للاستعانة والمامور به محذوف اى
مرنا بعمل بواسطة افعل وتصريحه فى هذا المقام ان يقال لهم امنوا وقولوا امنا هذا معنى
المعنى بقول الراوى اوهم بالايمان بالله وعلى ان يراد بالامر الشان يكون المراد معنى اللفظ
ومؤداه وعلى هذا الفصل بمعنى الفاصل اى مرنا بامر فاصل جامع قاطع كما فى قوله صلى الله

عليه وسلم قل امنت بالله ثم استقم فالمامور بها امر واحد وهو الايمان والاركان الخمسة
كالتفسير للايمان بدلالة قوله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما الايمان بالله وحده ثم بينه بما قال
فان قيل على هذا فى قول الراوى اشكالان احدهما ان المامور واحد وقد قال اربع وثانيهما ان
الاركان خمسة وقد ذكر اربعا والجواب عن الاول انه جعل الايمان اربعا باعتبار اجزائه المفصلة
وعن الثانى من عادة البلغاء ان الكلام اذا كان منطويا بالغرض منه الاغراض جعلوا سياقه وتوجهه
اليه كان ماسواه مرفوضا مطروحا ومنه قوله تعالى فمن فرض فيهن الحج فلا رفث اى فمن زناه تركك
المنصوب والى بالجار والمجرور لان الكلام لم يكن مسوقا له فههنا لما لم يكن الغرض فى الايراد ذكر
الشهادتين لان القوم كانوا مؤمنين مقرين بكلمتى الشهادتين وبدليل قولهم الله ورسوله
اعلم وتوهب النبى صلى الله عليه وسلم بهم ولكن كانوا يظنون ان الايمان مقصور عليهما وانهما
كافيان لهم وكان الامر فى صدر الاسلام كذلك لم يجعله الراوى من الاوامر وقصد وابه انه
صلى الله عليه وسلم نبههم على موجب توهمهم اندرون ما الايمان ولذلك خصص ان تعطوا من
الغنائم الخمس حيث اتى بالفعل المضارع على الخطاب لان القوم كانوا اصحاب حروب وغزوات
بدليل قولهم بيننا وبينك كفار مضر لانه هو الغوض من ايراد الكلام فصار امرا من الاوامر انتهى
ونهاهم صلى الله عليه وسلم عن الدباء اى عن الانتباذ فى الدباء بضم الدال المهملة وتشديد الموحدة
والمد اى القرع والحنتم اى وعن الانتباذ فى الحنتم بالخاء المعجمة المجرة الخضراء والمزفت
اى وعن الانتباذ فى المزفت بتشديد الفاء اى المطلى بالزفت والنقير اى وعن الانتباذ
فى النقير بالنون المفتوحة والقاف المكسورة اصل خشبة تنقر فينبذ فيه وربما قال
اى ابن عباس رضى الله عنهما المقير بضم الميم وفتح القاف وتشديد التحتية ما طلى بالقار
نبت يحرق اذا يبس يطلى به السفن كما تطلى بالزفت وهذا منسوخ بحديث مسلم
كنت نهيتكم عن الانتباذ الا فى الاسقية فانتبذوا فى كل وعاء ولا تشربوا مسكرا وقد ره
الشيخ عز الدين بن عبد السلام فى مجاز القرآن وانما كم عن شرب نبيذ الدباء و
الحنتم والمزفت والنقير فالاحفظ وعن بمهملة وصل والملغوهن بمهملة مفتوحة وكسر
اللام وفى نسخة والملغوهة من التبليغ من وراءكم من تونكم وفيه دليل على انه ابلاغ الخبر
وتعليم العلم واجب اذ الامر للوجوب وهو يتناول كل فرد فلولا ان الحجة تقوم بتبليغ
الواحد ما حضهم عليه وبهذا يطابق الحديث الترجمة وقد مضى الحديث فى كتاب الايمان
فى باب اداء الخمس من الايمان باب خبر المرأة الواحدة هل يعمل به ام لا وفى
التوضيح فيه الامساك على ما شك حتى يتيقن امره حدثنا محمد بن الوليد هو ابن عبد الحميد
الهندى القرشى البصرى قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة اى ابن الحجاج
عن نوبة بفتح النون والموحدة بينهما واو ساكنة هو ابن كيسان العنبرى نسبة الى
بنى العنبر بطن مشهور من بنى تميم قال قال الشعبى عامر بن شراحيل من كبار التابعين قيل
انه ادرك خمسمائة صحابى رأيت اى ابصرت من رؤية البصر والاستفهام للانكار حديث
الحسن اى البصرى عن النبى صلى الله عليه وسلم وكان الشعبى ينكر على من يرسل الاحاديث عن النبى
صلى الله عليه وسلم اشارة الى انه الحامل لغاعز لك طلب الاكثار من التحديث عنه والا نكاه
يكتفى بما سمعه موصولا وقال الكرمانى غرضه من الحسن مع انه تابعى يكثر الحديث عن النبى
صلى الله عليه وسلم يعنى انه جرى على الاقدم عليه وعبد الله بن عمر رضى الله عنهما مع انه صحابى

يقلل

يقلل فيه يحتاط مخافة ان يحترز منها الكل ولذا قال وقاعدت ابن عمر رضى الله عنهما اى جالسته قريبا
من سنتين او سنة ونصف فلم اسمعه يحدث الا بهذا فرد ابى الوقت اروى عن النبى صلى الله عليه
وسلم غير هذا او اسأله عن الحديث الذى بعده وهو قوله كان الناس الى اخره وكان ابن عمر رضى الله عنهما
يخص عن قلة التحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم خشية ان يحدث عنه بما لم يقل لانهم لم يكذبوا
يكتبون فاذا طال العهد لم يؤمن النسيان وقال الحافظ العسقلانى وقوله وقاعدت ابن عمر
جملة حالية وتعقبه العينى بانه ليس كذلك بل هو ابتداء كلام لبيان تقليل ابن عمر رضى الله عنهما فى
التحديث قال كان الناس من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فيهم سعد يكفينا العيش هو ابن ابى
وقاص رضى الله عنه فذهبوا يكلمونه فذهبوا عنا كلمونه منكم وعند الاسماعيلى من طريق معاذ عن شعبة فانوا بلحم
ضب وسبق فى الاطعمة عن ابن عباس رضى الله عنهما عن خالد بن الوليد انه دخل مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فاتى بضب محنوذ فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيده فقالت امراة من بعض ازواج النبى صلى الله عليه وسلم وهى ميمونة رضى الله عنها كما عند
الطبرانى انه لحم ضب فامسكوا اى الصحابة عن الاكل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا
منه او اطعموا الهرة وصل فانه حلال او قال صلى الله عليه وسلم لا باس به قال شعبة
شك فيه اى توبة العنبرى ولكنه اى قال النبى صلى الله عليه وسلم ولكن الضب ليس من طعامى
اى من طعام الحلائف اى اترك اكله لا لكونه حراما وفيه اظهار الكراهة لما يجده الانسان فى
نفسه لقوله فى حديث الاخوافاجدنى اعافه ومطابقة الحديث تؤخذ من قوله فامسكوا
حيث سمعط من كلام تلك المراة فدل ذلك على ان خبر المراة العدلة يعمل به وقوله صلى الله عليه وسلم
كلوا غير متوجه الى نفى الكلام بل هو اعلام بانها تؤكل وانما منعهم المراة لكون النبى صلى الله
عليه وسلم ما كان ياكل قبله على هذا وتعليلهم وما علمت ان ترك اكل النبى صلى الله عليه وسلم ذلك
لكونه يعافه لا لكونه حراما وقد مضى الحديث فى كتاب الذبايح وكتاب الاطعمة **خاتمة** اشتمل
كتاب الاحكام وما بعده من التمنى واجازة خبر الواحد من الاحاديث المرفوعة على مائة حديث
وثلثة وستين حديثا المعلق منها وما فى حكمه سبعة وثلاثون طريقا وسائرها موصول المكرر
منه فيه وفيما مضى مائة حديث وتسعة واربعون والخالص اربعة عشر حديثا شاركه مسلم
فى تخريجها سوى حديث ابى هريرة انكم ستحرصون وحديثى ابن عمر فى بيعة عبد الملك وحديث
عمر فى بيعة ابى بكر الثانية وفى التمنى سبعة وعشرون حديثا كلها مكررة منها ستة طرق
معلقة وفى خبر الواحد اثنان وعشرون حديثا كلها مكررة منها طريق واحد معلق وفيه من
الاثار عن الصحابة فمن بعدهم ثمانية وخمسون اثرا والله سبحانه وتعالى اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاعتصام

هو افتعال من العصمة وهى المنعة والعاصم المانع والاعتصام
الامساك بالشئ فالمعنى هنا الامساك بالكتاب اى القرآن والسنة وهى ما جاء عن النبى
صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله وتقريره وما هم بفعله وهذه الترجمة ملتبسة من قوله تعالى
واعتصموا بحبل الله جميعا والحبل فى الاصل هو السبب وكل ما وصلك الى شئ فهو حبل واصله فى
الاجرام واستعماله فى المعانى على الاستعارة المصرحة والجامع كونها سببا للمقصود والمراد بالحبل
هنا الكتاب والسنة لكونهما سببا للمقصود الذى هو الثواب والنجاة من العذاب كما ان الحبل
سبب للمقصود من السقى ونحوه ويجوز ان يكون من باب التمثيل ومن كلام الانصار رضى الله عنهم

ان بيننا وبين القوم حبالا وحن قاطعوها يعنون العهود والحلف والمراد بالمجمل هنا
القران لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الطويل حبل الله المتين والسنة في اصل اللغة الطريقة
وفي اصطلاح الاصوليين والمحدثين بالتقدم وفي اصطلاح بعض الفقهاء بالمرادف للحق قال
ابن بطال لا عصمة لاحد الا في كتاب الله او سنة رسوله او في اجماع العلماء حدثنا الحميدي وفي
رواية ابي الوقت وابي ذر حدثنا عبد الله بن الزبير الحميدي قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة
عن مسعر بكسر الميم وسكون المهملة ابن كدام بكسر الكاف وفتح المهملة المخففة وغيره قيل يحتمل ان
يكون سفيان الثوري قال الامام احمد خرج حديثه في رواية عن قيس بن مسلم الجدلي بفتح الجيم والدال
المهملة الكوفي كان عابدا ثقة ثبتا لكنه نسب الى الارجاء عن طارق بن شهاب الاحمسي
معدود في الصحابة لانه رأى النبي صلى الله عليه وسلم لكنه لم يثبت له سماع انه قال قال رجل من
اليهود هو كعب الاحبار قبل ان يسلم كما عند الطبراني في الاوسط للعراقي لابن الخطاب رضي الله عنه
يا امير المؤمنين لو ان علينا معشر اليهود نزلت هذه الآية لاتخذنا اليوم الذي انزلت لكم دينا يعني
الفرائض في السنن والحدود والجهاد والحلال والحرام فلم ينزل بعدها حلال ولا حرام ولا شيء من
الفرائض وهذا ظاهر لو قيل وفيه نظر وقد ذهب جماعة الى ان المراد بالكمال ما يتعلق
باصول الاركان لا ما يتفرع عنها وأتممت عليكم بفتح مكة ودخولها آمنين ظاهرين
وهدم منار الجاهلية ومناسكها ورضيت لكم الاسلام اي اخترته لكم دينا من بين الاديان ورضي
يتعدى لواحد وهو الاسلام ودينا على هذا حال او هو تمييز معنى جعل وصير فيتعدى الى
اثنين الاسلام ودينا وعلى في قوله وأتممت عليكم متعلق بأتممت ولا يجوز تعليقه
بنعمتي وان كان فعلا يتعدى بلى لخوانهم الله عليه وانعمت عليه لان المصدر لا يتقدم عليه
معموله الا ان ينوب عنه لانخذنا ذلك اليوم عيدا نعظمه في كل سنة لعظم ما وقع فيه من كمال
الدين فقال عمر رضي الله عنه لكعب اي لا علم اي يوم نزلت هذه الآية فيه نزلت يوم عرفة
وهو غير منصرف وعرفات منصرف لان عرفة علم للزمان المعين وعرفات اسم جنس في يوم
جمعة قال ابن عباس رضي الله عنهما كان ذلك اليوم جمعة اعياد جمعة وعرفة وعيد اليهود
وعيد النصارى والمجوس ولم تجمع اعياد اصل الملل في يوم قبله ولا بعده ووجه ذكر هذا
الحديث عقيب الترجمة من حيث ان الآية تدل على ان هذه الامة في حق معتصمين بالكتاب
والسنة لان الله تعالى من عليهم باكمال الدين واتمام النعمة ورضي لهم بدين الاسلام وقد مضى الحديث
في كتاب الايمان قال البخاري سمع سفيان ابن عيينة حديث طارق هذا من مسعر في رواية
ابي ذر سمع سفيان مسعرا ومسعر سمع قيسا وقيس سمع طارقا اشار به الى ان العنعنة
المذكورة في هذا السند محمولة على السماع لاطلاعه على سماع كل منهم عن شيخه حدثنا يحيى بن
بكير نسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث هو ابن سعد الامام المصري عن عقيل بضم العين
معلون خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه انه
سمع عمر ابن الخطاب رضي الله عنه الغداة اي في اليوم الثاني من يوم توفي النبي صلى الله عليه وسلم
وهو اليوم الثاني من بيعة الاولى الخاصة ببعض الصحابة حين بايع المسلمون ابا بكر
الصديق رضي الله عنه واستوى عمر رضي الله عنه على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم تشهد قبل
ابي بكر بسكون الموحدة بعد القاف وفي الاحكام في باب الاستخلاف وابو بكر صامت لا يتكلم
فقال اما بعد فاختار الله لرسوله صلى الله عليه وسلم الذي عنده على دار جات الجنة وحضور

حظار الكرياء على الذي عندكم في الدنيا وهذا الكتاب اي القران الذي هدى الله به رسولكم
فخذوا به تهتدوا وانما وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي وفي روايته عن الكشميهني بما
بالموحدة بدل اللام هدى الله به رسوله صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من
قوله وهذا الكتاب الخ وقد مضى الحديث في باب الاستخلاف من كتاب الاحكام حدثنا موسى بن اسمعيل
ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد المصري عن خالد الحذاء عن عكرمة
مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ضمني النبي الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال اللهم
علمه اي فهمه الكتاب اي القران ليعتصم به ومطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم دعا له
بان يعلمه الله الكتاب ليعتصم به وقد مضى الحديث في كتاب العلم في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
اللهم علمه الكتاب حدثنا عبد الله بن صباح بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف
حاء مهملة العطار البصري قال حدثنا معتمر بضم الميم الاولى وكسر الثانية ابن سليمان بن طرخان البصري
قال سمعت عوفا بالفاء هو الاعرابي ان ابا المنهال بكسر الميم وسكون النون سيار بن سلامة
حدثه انه سمع ابا برزة بفتح الموحدة والزاي بينهما راء ساكنة نضلة بالنون المفتوحة والضاد
المعجمة الساكنة الاسلمي سكن البصرة قال ان الله عز وجل يغنيكم بالغين المعجمة من الغنى، او يغنثكم
بنون ثم غين مهملة ثم ثاء مثلثة معجمة اي رفكم او جبركم عن الكسر او اقالكم عن العثرة بالاسلام
ومحمد صلى الله عليه وسلم وسقط قوله او يغنثكم في رواية ابي ذر قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه
وقع هنا يغنيكم بالغين المعجمة وانما هو يغنثكم بالنون والغين المهملة والثاء المعجمة المفتوحات
يتطرق ذلك في اصل كتاب الاعتصام مفرقا وكتب منه هنا ما يليق بشرطه في هذا الكتاب كما صنع
في كتاب الادب المفرد فلما رأى هذه اللفظة مغايرة لما عنده انه الصواب احال على مراجعة ذلك
الاصل فكأنه كان في هذه الحالة غائبا عنه فامر بمراجعته وان يصلح منه وقد وقع له نحو هذا
في تغيير نقض ظهرك كما سبق في سورة الم نشرح لك وقوله قال ابو عبد الله الحذاء ثابت في رواية
ابي ذر عن المستملي ساقط في رواية غيره وسقط في رواية ابن عساكر في نسخته قوله ينظر الى آخره
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان اغناء الله عباده بالاسلام وبنبيه صلى الله عليه وسلم عبارة عن
الاعتصام بالدين وبرسوله صلى الله عليه وسلم قال الحافظ العسقلاني ومطابقته على رواية نغنثكم
ظاهرة جدا وقد مضى الحديث في العتق في باب اذا قال عبده وهو شيء حدثنا اسمعيل قال ابن ابي اويس
ابو عبد الله قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر ان عبد الله بن
عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما كتب الى عبد الملك بن مروان بعد قتل عبد الله بن الزبير
رضي الله عنه يبايعه على الخلافة جملة حالية واقر بذلك بالسمع وفي رواية ابي ذر واقر
لك بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت اي قدر استطاعتي وقوله واقر
عطف على متقدم عليه كان في مكتوب ابن عمر رضي الله عنهما ومطابقة الحديث للترجمة في قوله على
سنة الله وسنة رسوله فقد اعتصم بهما وقد مضى الحديث بأتم من هذا في باب كيف يبايع الامام
من ابواب كتاب الاحكام باب قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الآتي
الثاني الله تعالى بعثت بجوامع الكلم روى العسكري في الامثال من طريق سليمان بن عبد الله الغوطي
عن جعفر بن محمد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اوتيت جوامع الكلم اختصارا وهو مرسل
وفي سنده من لم اعرفه وفي الديلمي بلا سند عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا فضلت بلفظ
اعطيت الحديث بدل الكلم وعند البيهقي في الشعب نحوه فكل كلمة يسيرة جمعت معاني كثيرة فهي

فهى من جوامع الكلم والاختصار هو الاقتصار على ما يدل على الغرض مع حذف واضمار والعرب لا يحذفون
الا دلالة عليه ولا وصلة اليه لان حذف ما لا دلالة عليه منافٍ للغرض ومخل الكلام منه الافادة
والافهام وفائدة الحديث تقليل الكلام وتقريب معانيه الى الافهام والحذف انواع احدها حذف
المضافات وله امثلة كثيرة منها نسبة التحليل والتحريم والكراهة والايجاب والاستحباب الى
الاعيان فهو من مجاز الحذف اذ لا يتصور تعلق الطلب بالاجرام وانما يطلب افعال تتعلق بها
فتحريم الميتة تحريم لاكلها وتحريم الخمر تحريم شربها واولة الحذف انواع منها ما يدل بالعقل
على حذفه والمقصود الاعظم يعينه ولها مثالان احدهما قوله تعالى حرمت عليكم الميتة الثانى حرمت
عليكم امهاتكم فان الفعل يدل على الحذف اذ لا يصح تحريم الاجرام والمقصود الاظهر يرشد الى ان
التقدير حرم عليكم اكل الميتة حرم عليكم نكاح امهاتكم والشيخ عز الدين بن عبد السلام مجاز القرآن
فصل فيه ما يتعلق بذلك حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الفارسى الاويسى العقيقى قال حدثنا
ابرهيم بن سعد بسكون العين ابو ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه عن ابن شهاب الزهرى
عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت بجوامع
الكلم وقد سبق فى باب المفاتيح فى البدء من كتاب التعبير قال محمد وبلغنى ان جوامع الكلم ان الله تعالى
يجمع الامور الكثيرة التى كانت تكتب فى الكتب قبله فى الامر الواحد والامرين او نحو ذلك
وان فى رواية ابى ذر قال ابو عبد الله يدل قوله محمد فقيل المراد البخارى وصوب ورجح الى فظ
العقيلانى انه محمد بن مسلم الزهرى وان غيره جزم بان المراد بجوامع الكلم القرآن
بدليل قوله بعثت والقرآن هو الغاية القصوى فى ايجاز اللفظ واتساع المعانى قد بهرت
بلاغته العقول وظهرت فصاحته على كل مقول اعجز بمجازه فرسان البلاغة البارعة
وفرق بجوامع كلمه ذوى الالفاظ الناصعة والكلمات الجامعة وكانوا قد حاولوا الاتيان
ببعض شئ منه فما اطاقوه وراموا ذلك فاستظاعوه اذ راوه نظما عجيبا خارجا عن
اساليب كلامهم ورصفا بعيدا جانبا لقوانين بلاغتهم ونظامهم فايقنوا بالقصور
عن معارضته واستشعروا العجز عن مقابلته ولما سمع المغيرة بن الوليد من النبى صلى الله عليه وسلم
ان الله يامر بالعدل والاحسان الاية قال والله ان له لحلاوة وان عليه لطلاوة وان
اسفله لمغدق وان اعلاه لمثمر وسمع اعرابى رجلا يقرا فاصدع بما تؤمر فسجد وقال
سجدت لفصاحته وقد ذكر امثلة جوامع الكلم فى القرآن قوله تعالى ولكم فى القصاص
حيوة يا اولى الالباب لعلكم تتقون وقوله ولو ترى اذ فزعوا فلا فوت واخذوا من
مكان قريب وقوله ادفع بالتى هى احسن فاذا الذى بينك وبينه عداوة كانه ولى حميم
وقوله يا ارض ابلعى ماءك ويا سماء اقلعى الاية قال القاضى عياض اذا تاملت هذه الايات
واشباهها حققت ايجاز الفاظها وكثرة معانيها وديباجة عبارتها وحسن تاليف حروفها
وتلاوة كلمها واشتمال كل لفظة منها جملا كثيرة وفصولا جمة ومعلما ذوات ملئت
الدواوين من بعض ما استفيد منها وكثرت المقالات فى المستنبطات عنها وقد حكى الاصمعى
انه سمع كلام جارية فقال لها قاتلك الله ما افصحك فقالت او بعد هذا فصاحة بعد
قول الله واوحينا الى ام موسى ان ارضعيه فجمع فى اية واحدة بين امرين ونهيين وخبرين
وبشارتين وفى اثنتين جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم الواردة فى الاحاديث حديث كل عمل
ليس عليه امرنا فهو رد وكل شرط ليس فى كتاب الله فهو باطل وليس الخبر كالمعاينة والبلاء

موكل بالمنطق واى داء ادوى من البخل وحبك الشئ يعمى ويصم الى غير ذلك مما
يعسر استقصاؤه ويدلك على انه صلى الله عليه وسلم قد حاز من الفصاحة وجوامع الكلم
درجة لا يرقاها غيره وحاز مرتبة لا يقدر فيها قدره وظاهر قوله اوتيت جوامع
الكلم انه من التحديث بنعمة الله وخصائصه ونصرت على البنا للمفعول بالرعب بضم
الراء اى الخوف يقذف فى قلوب اعدائى اى مجرد امخبر الواصل اليهم فيفزعون و
زاد فى اليتيمة مسيرة شهر وجعل الغاية مسيرة شهر لانه لم يكن بين بلده وبين احد من
اعدائه اكثر منه حينئذ وبينا بغير ميم اثناء ثم رايتنى بضم التاء اى رايت نفسى
اتيت بغير واو بعد الهمزة على البنا للمفعول وفى باب رؤيا الليل من التعبير اوتيت
بالواو اى اعطيت بمفاتيح خزائن الارض كخزائن كسرى او معادن الذهب والفضة
فوضعت اى المفاتيح بين يدى بالافراد حقيقة او مجازا والمراد ما فتح الله على امته
والخزائن جمع خزانة ومعنى الموضع الذى يخزن فيها قال ابو هريرة موصول بالسند
السابق فقد ذهب اى توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم تلغثونها بفوقية
مفتوحة فلام ساكنة ففاء بعجمة مفتوحة فمثلثة مضمومة وبعد الواو الساكنة
نون ماخوذة من اللغث بوزن عظيم طعام مخلوط شعير ذكره صاحب المحكم عن ثعلب
والمراد تاكلونها كيف ما اتفق ويقال معنى تلغثونها تاكلونها لعينى الدنيا او قال
ترغثونها بالراء بدل اللام شك الراوى وهو من الرغث ومعناه ترضعونها واصله
من رغثة الجدى امه اذا رضعها وارغثته هى اى ارضعته قاله القزاز وهو كناية عن سعة العيش وقال
ابو عبيد الملك اما باللام فلا يعرف له معنى واما بالراء فمعناه ترضعونها يقال ناقة رغوث اى غزيرة
اللبن وكذلك شاة وفى المنهى لابى العباس اللغوى لغث طعامه ولغث بالعين المعجمة والعين المهملة
اذا فرقه واللغيث ما يبقى فى الكيل من الحب فعلى هذا المعنى وانتم تاخذون المال فتفرقونه بعد
ان تخزنوه او قال كلمة تشبهها اى تشبه احدى الكلمتين المذكورتين نحو ما سبق فى التعبير تتشلونها
بالمثلثة من الانتشال بتاء الافتعال او تنشلونها بالنون والشاء المثلثة وهو الاستخراج يقال
نشل كنانته اذا استخرج ما فيها من السهام ونشل جراب اذا نفض ما فيها وقال الراوى والبر اخرج نواها
المختار فى هذا الحديث تنتشلونها اى تستخرجون ما فيها وتمتعون به قال ابن التين هذا هو المحفوظ
فى هذا الحديث وفى التلويح فى بعض النسخ الضعيفة تلعقونها بعين مهملة ثم قاف قال
الحافظ العقيلانى وهو تصحيف ولكنه لبعض اتجاه قال اللغوى يعنى ما فتح على المسلمين من الدنيا
وهو يشمل الغنائم والكنوز وعلى الاول اقتصر ووقع عند بعض رواة مسلم بالميم بدل النون
الاولى وهو تحريف ومطابقة الحديث للترجمة اظهر من ان يخفى حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى
قال حدثنى الليث اى ابن سعد عن سعيد بكسر العين عن ابيه ابى سعيد المقبرى وسمع كيسان عن ابى هريرة
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ما من الانبياء نبى الا اعطى من الايات اى المعجزات
او اعطى على البنا للمفعول ما اى الذى مثله او من بضم الهمزة وسكون الواو وكسر الميم من الامن او قال
آمن بفتح الهمزة والميم من الايمان وعلى ابن قرقول ان فى رواية القابسى بفتح الهمزة وكسر الميم بغير
مد من الامان عليه اى لاجله او فيه وفيه تضمين معناها والا فاستعماله باللام او بالباء البشر
وانما كان الذى اوتيت بحذف الضمير المنصوب وفى رواية ابى ذر عن الحموى والكشميهنى اوتيته اى
من المعجزات وحيا اوحاه الله الى وهذا القرآن ومعنى الحصر فيه ان القرآن اعظم المعجزات بدوامه الى آخر الدهر

مع تكفل الله بحفظه وقال انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وسائر معجزات غيره من الانبياء انقضت بانقضاء اوقاتها فلم يبق الا خبرها ولما لم يكن شئ يقارنه فضلا ان يساويه كان ما عداه بالنسبة اليه كانه لم يقع ويقال معناه ان كل نبي اعطي من المعجزات ما كان مثلها لمن كان قبله من الانبياء فآمن به البشر واما معجزتي العظمى فهي القرآن الذي لم يعط احد مثله فارجوا ان اكثرهم اي اكثر الانبياء تابعا يوم القيمة لان يدوام المعجزة يتجدد الايمان ويتظاهر البرهان وتابعا نصب على التمييز ويقال ان الذي اوتيته لا يتطرق اليه تخييل لسحر وشبهه بخلاف معجزة غيره فانه قد يخيل الساحر شيئا مما يقارب صورتها كما خيلت السحرة في صورة عصا وحبال قد يروج على بعض العوام الناقصة العقول ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله وانما كان الذي اوتيته وحيا الى آخره فانه صلى الله عليه وسلم اراد بقوله وحيا الى آخره القرآن ولا شك ان فيه جوامع الكلم وقد مضى الحديث في فضائل القرآن باب وجوب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنا عشر لا قوله وافعاله واحواله وقد امر الله عز وجل عباده باتباع نبيه والاقتداء بسنته وقال وامنوا بالله ورسوله وقال والذين آمنوا به وعزروه ونصروه الآية ونوعد من خالف سبيله ورغب عن سنته فقال وليحذر الذين يخالفون عن امره الآية وقول الله تعالى بالجر عطفا على الاقتداء واجعلنا للمتقين اماما افرده للجنس وحسنه كونه راس فاصلة او اجعل كل واحد منا اماما كما قال يخرجكم طفلا او لاتحادهم واتفاق كلمتهم او لانه مصدر في الاصل كصيام وقيام قال لم اعلم القائل لكن ذكر في التفسير قال مجاهد اي اجعلنا ائمة لهم في الحلال والحرام يقتدون بنا فيه اخرجه الفريابي والطبري بسند صحيح وفي رواية عن مجاهد اي اجعلنا من يقتدى بمن قبلنا حتى يقتدى بنا من بعدنا ائمة يعني استعمل الامام هنا بمعنى الجمع بدليل اجعلنا نقتدي بمن قبلنا ويقتدي بنا من بعدنا واخرج ابن ابي حاتم من طريق مجاهد بسند صحيح قال ليقول اجعلنا ائمة في التقوى حتى ائتم بمن كان قبلنا ويأتم بنا من بعدنا واخرج ابن ابي حاتم ايضا والطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان معنى جعلنا ائمة التقوى لاجله يقتدون بنا لفظ الطبري وفي رواية ابن ابي حاتم اجعلنا ائمة هدى ليهتدي بنا ولا تجعلنا ائمة ضلالة لانه قال لنقال لاهل السعادة وجعلنا هم ائمة يهدون بامرنا وقال لاهل الشقاوة وجعلناهم ائمة يدعون الى النار وقال الكرماني الامام هو المقتدى فمن ابن يستفاد الدوامية حتى ذكر المقدمة الاولى بقضا واجاب بانها لازمة اذ لا يكون متبوعا الا اذا كان تابعا لهم اي لم يتبع الانبياء لا يتبعه الاولياء ولهذا لم يذكروا الواو بين المقدمتين واخرج ابن ابي حاتم من طريق السدي ليس المراد ان يؤم الناس وانما اراد واجعلنا ائمة لهم في الحلال والحرام يقتدون بنا فيه ومن طريق جعفر بن محمد معناه اجعلني رضيا فاذا قلت صدقوني وقبلوا مني وقوله الاية عائد على الامامة الرياسة تطلب وترغب فيها وقال ابن عون بفتح العين المهملة وبعد الواو الساكنة نون هو عبد الله بن عون البصري ثقة صغار التابعين ثلاث اجلهم لبعضي ولاخوانه المؤمنين وفي رواية حماد ولاصحابي بهذه السنة اي الطريقة النبوية المحمدية والاشارة في قوله هذه لنوعية كاشخصية ان يتعلموها ويأتوا الواقفها علماء بها والقرآن ان يتفهموه اي يتدبروه وفي رواية يحيى فيتدبروه قال الكرماني قال في القرآن يتفهموه وفي السنة يتعلموه لان الغالب على حال المسلم ان يتعلم القرآن في اول امره فلا يحتاج الى الوصية بتعلمه فلذا اوصى بفهم معناه واما السنة فمنطوقه

وفحواه

وفحواه وقال الحافظ العسقلاني ويحتمل ان يكون السبب ان القرآن قد جمع بين دفتي المصحف ولم يكن السنة يومئذ جمعت فاراد بتعلمها جمعها ليتمكن من تفهمها بخلاف القرآن فانه مجموع ويسألوا اي الناس عنه ويدعوا الناس بفتح الدال اي ويتركوهم الا من خير وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني ويدعوا بكون الدال من الدعاء وفي رواية ويدعوا الناس الى خير قال الكرماني اي لا يتعرض لهم رحم الله امرأ شغله حويصته نفسه عن الخير نعوان قدر على ايصال خير فيها وفعلها والا ترك الشر خيرا كثيرا انتهى وفي رواية يحيى بن يحيى ورجل اقبل على نفسه ولهى عن الناس الا من خير لان في ترك الشر خيرا كثيرا وصل هذا التعليق محمد بن نصر المروزي في كتاب السنة والجوزقي من طريقه قال محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى نا سليم بن اخضر سمعت ابن عون يقول غيرة مرة ولا زمين ولا ثلاث مرات اجهل لنفسي الخ وقال ابو الفتح البستي انا في زمن ترك القبيح به من اكثر الناس اجمالا واحسن حدثنا عمرو بن عباس بفتح العين وسكون الميم وبالمهملة الاهدازي الباهلي البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان هو الثوري عن واصل بن حيان بتشديد التحتية عن ابي وائل شقيق بن سلمة انه قال جلست الى شيبة بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة هو ابن عثمان الحجبي العبدري اسلم بعد الفتح وبقي الى ان بايع يزيد بن معاوية وليس له في البخاري ولا في مسلم الا هذا الحديث عند البخاري وحده في هذا المسجد اي المسجد الحرام عند باب الكعبة كما في رواية او نفس الكعبة قال جلس الي بتشديد التحتية عمر ابن الخطاب رضي الله عنه في مجلسك هذا فقال لقد هممت اي قصدت وفي رواية غير ابي ذر وعند الكشميهني صممت ان لا ادع اي لا اترك فيها اي في الكعبة صفراء ولا بيضاء اي ذهبا ولا فضة الا قسمتها بين المسلمين كما قسمهم قال شيبة قلت لعمر رضي الله عنه لم اي لم افعل قلت لم يفعله صاحباك اي وبهما النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر رضي الله عنه وفي شرح العيني لو يفعل صاحباك قال وجواب لو محذوف اي لفعلت ولكنهما ما فعلا قال اي عمر رضي الله عنه هما المرء ان يقتدى بهما بضم التحتية وفتح الدال المهملة وفي رواية ابي ذر فيقتدى بنون مفتوحة بدل التحتية وكسر الدال وعند ابن ماجة بسند صحيح عن شقيق قال لبعث بعض رجل بدراهم هدية الى البيت وشيبة جالس على كرسي في الكعبة اي عند بابها كما جرت به عادة الحجبة فاولت اباها فقال انك هذه قلت لا ولو كانت لي لم انك بها قال اما ان قلت ذاك لقد جلس عمر بن الخطاب رضي الله عنه مجلسك الذي انت فيه فقال هممت ان لا اخرج حتى اقسم مال الكعبة بينهم فقلت انا بفاعل قال لم تفعل قال ولم قلت لان النبي صلى الله عليه وسلم قد راى مكانه وابو بكر وهما احوج منك الى المال فلم يجزكاه فقام كما هو فخرج قال ابن بطال اراد عمر رضي الله عنه قسمة المال في مصالح المسلمين فلما ذكر له شيبة ان النبي صلى الله عليه وسلم منزلة حكمه باستمرار ما ترك تغييره ورأى ان الاقتداء بهما واجب لعموم قوله تعالى واتبعوه وعلم من هذا انه لا يجوز صرف ذلك الى الفقراء بل يصرفه القيم في الجهة المذورة فربما يهدم البيت او يحتاج الى ترميمه فيصرف ذلك منه ولو صرف في مصالح المسلمين لكان كانه خرج عن وجهه الذي عين فيه وطابقت الحديث الترجمة من قوله هما المرآن يقتدى بهما حدثنا علي بن عبد الله هو ابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال سألت الاعمش سليمان بن مهران فقال عن زيد بن وهب الهمداني الجهني الكوفي من قضاعة خرج الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الطريق سمع جماعة من الصحابة رضي الله عنهم انه قال سمعت حذيفة اي ابن اليمان رضي الله عنه يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الامانة وهي ضد الخيانة وقيل المراد بها الايمان وشرائعه نزلت من السماء في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها واسكان الذال المعجمة اصل والرجال

المؤمنون اى فى اصل قلوب المؤمنين حتى صارت طبيعة فطروا عليها ونزل القران فقرأوا
القران وعلموا من السنة اى الامانة وما يتعلق بها اى وورد الشريعة بذلك فاجتمع لهم الطبع
والشرع فى حفظها ومطابقة الحديث للترجمة فى اخر الحديث وقد مضى الحديث مطولا فى الرقاق
وفى العلم حدثنا آدم بن ابى اياس العسقلانى قال حدثنا شعبة اى ابن الحجاج قال حدثنا عمرو
بن مرة بفتح العين فى الاول وضم الميم وتشديد الراء فى الاخر الجمل بفتح الجيم والميم المخففة قال
سمعت مرة هو ابن شراحيل ويقال لمرة الطيب بالتشديد الهمدانى بسكون الميم وليس
هو والد عمرو الراوى عنه يقول قال عبد الله هو ابن مسعود رضى الله عنه ان احسن الحديث
كتاب الله واحسن الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم بفتح الهاء وسكون الدال المهملة وبهما اى
السمت والطريقة والسيرة يقال هو على هدى زيد اذا سار سيرته وفى رواية ابى ذر عن
الكشميهنى واحسن الهدى هدى محمد بضم الهاء وفتح الدال والقصر اى الارشاد وهو ضد
الضلال واللام فى الهدى للاستغراق لان افعل التفضيل اذا اضيف قال الى متعدد وهو
تفضيل دينه وسنته على سائر الاديان والسنن وشر الامور محدثاتها بضم الميم وسكون
الحاء وفتح الدال المخففة المهملتين جمع محدثة والمراد بها البدع والضلالات من الافعال
والاقوال والبدعة كل شئ عمل على غير مثال سابق وفى الشرع احداث ما لم يكن فى عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كان له اصل يدل عليه الشرع فليس ببدعة قال الامام الشافعى
البدعة بدعتان محمودة ومذمومة فما وافق السنة فهو محمود وما خالفها فهو مذموم واحتجه
ابو نعيم بمعناه من طريق ابرهيم بن الجنيد عن الشافعى وعند البيهقى فى مناقب الشافعى انه قال
المحدثات ضربان ما احدث مما يخالف كتابا او سنة او اثرا او اجماعا فهذه بدعة الضلال
وما احدث من الخير لا يخالف شيئا من ذلك وهذه محدثة غير مذمومة قال عز الدين بن عبد
السلام فى اواخر القواعد البدعة حسنة اذا قام فى الواجبة كالاشتغال بالنحو الذى
يفهم به كلام الله ورسوله فان حفظ الشريعة واجب ولا يتاتى ذلك الا بذلك فيكون من
مقدمة الواجب وكذا شرح الغريب وتدوين اصول الفقه والتوصل الى تمييز الصحيح والسقيم
والجرحة مازنه من خالف السنة فى القدرية والمرجئة والمشبهة والمذمومة كل احد لم يسبق
عينه فى العهد النبوى كالاجتماع على التراويح وبناء المدارس والرباط والكلام فى التصوف
المجرد وعقد مجلس المناظرة ان اريد بذلك وجه الله والمباحة كالمصافحة عقيب صلوة
الصبح والعصر والتوسع فى المستلذات من المأكل والمشرب والملبس والمسكن وقد يكون بعض
ذلك مكروها او خلاف الاولى والله اعلم وقد ثبت عن ابن مسعود رضى الله عنه انه قال
انكم اصبحتم على الفطرة وانكم ستحدثون ويحدث لكم فاذا رايتم محدثة فعليكم بالهدى
الاول فمما حدث تغيير القران وتدوين الحديث ثم تدوين المسائل الفقهية المولدة
عن الراى المحض ثم تدوين ما يتعلق باعمال القلوب فاما الاول فانكره جماعة منهم الشعبى
كالشعبى واما الثانى فانكره عمر وابو موسى وطائفة ورخص فيه الاكثر واما الثالث
فانكره الامام احمد وطائفة يسيرة وكذا اشتد انكار احمد للذى بعده ومما حدث ايضا تدوين
القول فى اصول الديانات فتصدى لها المبتدئة والمنفاة واشتد انكار السلف لذلك
كابى حنيفة وابى يوسف والشافعى وكلامهم فى ذم اهل الكلام مشهور وسببه انهم تكلموا فيما
سكت عنه النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه وثبت عن مالك انه لم يكن فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم
وابى بكر وعمر رضى الله عنهما شئ من الاهواء يعنى بدع الخوارج والروافض والقدرية وقد توسع
من تاخر عن القرون الثلثة الفاضلة فى غالب الامور وجعلوا الكلام الفلسفة اصلا يرد اليه

ما خالفه من الاثار بالتاويل ولو كان منكرها انهم لم يكتفوا بذلك حتى زعموا ان الذى رتبوه
هو اشرف العلوم واولاها بالتحصيل وان من لم يستعمل ما اصطلحوا عليه فهو عامى جاهل فالسعيد
من تمسك بما كان عليه السلف واجتنب ما احدثه الخلف ولن لم يكن لا بد فليكتف منه بقدر الحاجة
ويجعل الاول المقصود بالاصالة والله الموفق كذا قرره الحافظ العسقلانى وان ما تو عدون من البعث
واحواله لات لكان لا محالة وما انتم بمعجزين بفائتين رد القولهم مزمات فات وهذا
من قول ابن مسعود رضى الله عنه فختم موعظته بشئ من القران يناسب الحال وظاهر سياق هذا
الحديث انه موقوف قال الحافظ العسقلانى لكن القدر الذى له حكم الرفع منه قوله واحسن الهدى
هدى محمد صلى الله عليه وسلم فان فيه اخبارا عن صفة من صفاته صلى الله عليه وسلم وهو احد اقسام
المرفوع قال وقد نبه على ذلك وهو كما اتفق عليه لتخريج المصنفين المقتصرين على
الاحاديث الواردة فى شمائله صلى الله عليه وسلم فان اكثرها يتعلق بصفة خلقه وذاته كوجهه و
شعره وكذا بصفة خلقه كحلمه وصفحه وهذا مندرج فى ذلك وبيان الحديث المذكور جاء عن ابن مسعود
رضى الله عنه مصرحا فيه بالرفع من وجه اخرجه صاحب السنن لكن ليس هو على شرط البخارى واخرجه
مسلم من حديث جابر رضى الله عنه مرفوعا ايضا بزيادة فيه وهى كل بدعة ضلالة وليس هو على شرطه
ايضا فى حديث العرباض بن سارية واياكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة وهو حديث
اول وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة بليغة ذكره وفيه هذا اخرجه احمد وابو داود والترمذى
وصححه وابن ماجة وصححه ابن حبان والحاكم ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله واحسن الهدى هدى
محمد صلى الله عليه وسلم وقد مضى الحديث فى كتاب الادب حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا الزهرى كما قاله ابن شهاب عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود عن ابى هريرة وزيد بن خالد رضى الله عنهما قالا الاولى فى الفرع كاصله قال
بالافراد اى قال كل منهما كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال رجل انشدك الا قضيت
بيننا بكتاب الله للحديث فى قصة العسيف الذى زنى بامراة الذى استاجره فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب الله ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه قال صلى الله عليه
وسلم بكتاب الله السنة يعنى يطلق عليها كتاب الله لانها توجبه فاذا كان المراد بالسنة يدخل
فى الترجمة وهذا قطعة من حديث العسيف وقد مر غير مرة حدثنا محمد بن سنان العوقى بفتح
العين المهملة والواو بعدها قاف ابو بكر الباهلى البصرى قال حدثنا فليح بضم الفاء وفتح اللام
وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة ابن سليمان المدنى قال حدثنا هلال بن على اى ابن اسامة هو الذى يقال له
ابن ابى ميمونة وقد ينسب الى جده عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة عن ابى هريرة رضى الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان امتى اى امة الاجابة يدخلون الجنة الا من ابى بفتح الهمزة والموحدة
اى من عصى منهم فاشتاهم تغليظا عليهم وزجرا عن المعاصى او المراد امة الدعوة والا من ابى
كفر بامتناعه عن قبول الدعوة قالوا يا رسول الله ومن يابى قال من اطاعنى دخل الجنة ومن عصانى
فقد ابى قال الطيبى ومن يابى معطوف على محذوف اى فرق ان الذين يدخلون الجنة والذى ابى
لا نعرفه وكان من حق الجواب ان يقال من عصانى فعدل الى ما ذكره تنبيها به على انهم ما عرفوا ذلك
والا هذا اذا التقدير فمن اطاعنى وتمسك بالكتاب والسنة دخل الجنة ومن تبع هواه وزل عن الصواب
ومثل عن الطريق المستقيم دخل النار فوضع الماضى موضع المضارع وضعا للسبب موضع المسبب قال
ويعضد هذا التاويل ايراد محيى السنة هذا الحديث فى باب الاعتصام بالكتاب والسنة

والتصريح بذكر الطاعة فاذا المطيع هو الذى يعتصم بالكتاب والسنة ويجتنب الاهواء
والبدع ومطابقة للحديث للترجمة لو خذ فحوله مرادا لخاعنى لان الطاعة عمل بسنة
والحديث من افراده حدثنا محمد بن عبادة بفتح العين المهملة وتخفيف الموحدة وبالدال
المهملة الواسطى واسم جده البحترى بفتح الموحدة وسكون المهملة وفتح الفوقية
وليس له فى البخارى سوى هذا الحديث وآخر مضى فى الادب ومن عداه فى الصحيحين
بضم العين قال اخبرنا يزيد بن زيادة هو ابن هرون قال حدثنا سليم بن حيان
بفتح السين المهملة وكسر اللام بوزن عظيم وحيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية
وفى البونينية وكذا فى عدة نسخ سليمان بزيادة الف ونون وهو سليم بن
حيان ابو خالد الاحمر الكوفى والذى فى فتح البارى وعمدة القارى والكواكب سليم
بن حيان الهذلى البصرى قال محمد بن عبادة واثنى عليه اى يزيد بن هرون خيرا
قال حدثنا سعيد بن ميناء بكسر الميم وسكون التحتية بعدها نون فهمزة ممدودا ابو الوليد
قال حدثنا او قال سمعت جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما الشاك هو سليم
بن حيان ترك فى احدى الصيغتين قالها شيخه سعيد ويجوز نصب جابر ورفعه
اما النصب فعلى تقدير سمعت واما الرفع فعلى تقدير حدثنا يقول جاءت
ملائكة لم يدر اسا بهم الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو نائم نعم جاء فى رواية
الترمذى ان الذى حضر فى هذه القصة جبريل وميكائيل عليهما السلام
ولعظه خرج علينا النبى صلى الله عليه وسلم يوما فقال انى رايت فى المنام كان
جبريل عند راسى وميكائيل عند رجلى فيحتمل ان يكون مع كل واحد منهما غيره وقصر
فيها على من باشر الكلام ابتداء وجوابا وفى الحديث ابن مسعود رضى الله عنه عند
الترمذى وحسنه وصححه ابن خزيمة انه صلى الله عليه وسلم توسد فخذه فرقد وكان
اذا نام نفخ قبينا انا قاعد اذا انا برجال عليهم ثياب بيض الله اعلم بما بهم
من الجمال فجلست طائفة منهم عند راس النبى صلى الله عليه وسلم وطائفة منهم عند
رجليه فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان قال
الراوى فزى هذا تمثيل يراد به جوة القلب وصحة خواطره يقال رجل يقظ اذا كان
ذكى القلب وقال البيضاوى فيما حكاه الطيبى فى شرح المشكوة قول بعضهم انه نائم الى آخره
مناظرت جرت بينهم بيانا وتحقيقا لما ان النفوس القدسية الكاملة لا يضعف ادراكها
بضعف الحواس واستراحة الابدان فقالوان لصاحبكم هذا يعنى ان النبى صلى الله عليه وسلم
مثلا فاضربوا له مثلا فى رواية الاكثرين قال فاضربوا له وسقط لفظة قال فى رواية
ابى ذر فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان فقالوا مثله
بفتح الميم والمثلثة اى صفته صلى الله عليه وسلم ويمكن ان يراد به اعلى البيان وهو ما
نشأ فى المتعارف التمثيلية كمثل رجل بنى دارا وجعل فيها مادبة بفتح الميم وسكون الهمزة
وضم الدال وفتحها بعدها موحدة مفتوحة فهاء ثانية وقال ابن التين عن ابى عبد الملك
الضم والفتح يعنى فى الدال لغتان فصيحتان وقال ابو موسى الحامض وقال بالضم اراد الوليمة
ومن قال بالفتح اراد ادب الله الذى ادب عباده وحينئذ فينقلب الضم هنا وبعث داعيا

يدعوا

يدعوا الناس اليها فمن اجاب الداعى دخل الدار واكل من المادبة ومن لم يجب الداعى لم يدخل
الدار ولم ياكل من المادبة وفى رواية سعيد ثم بعث رسولا يدعوا الناس الى طعامه فمنهم من
اجاب الرسول ومنهم من تركه وفى حديث ابن مسعود رضى الله عنه عند احمد بنى بنيانا فاحسنه
ثم جعل مادبة فدعا الناس الى طعامه وشراب فمن اجابه اكل من طعامه وشرب من شرابه ومن لم يجبه
عاقبه فقالوا اولوها بكسر اللام والمشددة اى فسروا والحكاية او التمثيل له صلى الله عليه وسلم
يعضها من اول تاويلا اذا فسره بما يؤول اليه الشئ والتاويل فى اصطلاح العلماء تغيير
اللفظ بما يحتمله احتمالا غير بين فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب
يقظان كرر فقال بعضهم انه نائم الى ثلاث مرات فقالوا فالدار الممثل بها الجنة والداعى
محمد صلى الله عليه وسلم وفى حديث ابن مسعود عند احمد اما السيد فهو رب العالمين وانا البنيان
فهو الاسلام واما الطعام فهو الجنة ومحمد الداعى فمن اتبعه كان فى الجنة فمن اطاع محمدا صلى الله
عليه وسلم فقد اطاع الله لانه رسول صاحب المادبة فى اجابه ودخل فى دعوته اكل من المادبة
ومن عصى محمدا صلى الله عليه وسلم فقد عصى الله وقال الكرمانى قال قائل التشبيه يقتضى ان
يكون مثل البانى هو النبى صلى الله عليه وسلم حيث قال مثله كمثل رجل بنى دارا والممثل الداعى قلت
ليس هذا من باب تشبيه المفرد بالمفرد بل من تشبيه المركب بالمركب من غير ملاحظة مطابقة المفردات
من الطرفين كقوله تعالى انما مثل الحيوة الدنيا كماء الآية وقال الطيبى قوله مثله كمثل رجل مطلع
للتشبيه وهو ينبئ عن ان هذا ليس من التشبيهات المفرقة كقول امرئ القيس

كان قلوب الطير رطبا ويابسا ٭ لدى وكرها العناب والحشف البالى ٭ شبه القلوب
الرطبة بالعناب واليابسة بالحشف على التفريق بل هو من التمثيل الذى ينتزع فيه الوجه من
امور متعددة متوهمة منضم بعضها مع بعض اذ لو اريد التفريق لقيل مثله كمثل داع بعثه رجل
ومن ثمة قدمت فى التاويل الدار على الداعى والمصنف روعى فى التاويل ادب حسن حيث
لم يصرح بتشبيه بالرجل لكن لمح فى قوله من اطاع الله ما يدل على ان الشبه من هو قال الطيبى وتحريره
ان الملائكة تمثلوا سبق رحمة الله تعالى على العالمين بارسال الرحمة الهداة الى الخلق كما قال
تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين ثم اعداده الجنة للخلق ودعوته صلوات الله وسلامه
عليه اياهم الى الجنة ونعيمها وبهجتها ثم ارشاده الخلق بسلوك الطريق اليها واتباعهم اياه
بالاعتصام بالكتاب والسنة المبينان الى العالم السفلى فكان الناس واقعون فى بهواة طبيعتهم
ومشتغلون بشهواتها والله يريد بلطفه رفعهم فادلى حبل القران والسنة اليهم ليختطفهم من
تلك الورطة فمن تمسك بها نجا وحيل فى الفردوس الاعلى والجناب الاقدس عند مليك مقتدر
ومن خلد الى الارض وطلب واضاع نفسه من رحمة الله تعالى بحال مضيف كريم بنى دارا وجعل
فيها من انواع الاطعمة المستلذة والاشربة المستعذبة ما لا يحصى ولا يوصف ثم بعث داعيا الى
الناس يدعوهم الى الضيافة اكوا مالهم عن تبع الداعى نال من تلك الكرامة ومن لم يتبع حرم منها
ثم انهم وضعوا الكمان حلول سخط الله بهم ونزول العذاب السرمدى عليهم فلهم لم يدخل الدار
ولم ياكل من المادبة لان فاتحة الكلام مسوقة لبيان سبق الرحمة على الغضب فلم يطابق ان لو ختم
بما يصرح بالعقاب والغضب فجاؤا بما يدل على المراد على سبيل الكناية ومحمد صلى الله عليه وسلم
فرق بتشديد الراء على انه فعل ماض كذا فى رواية ابى ذر وغيره فرق بسكون الراء وتخفيف القاف

على انه مصدر وصف به للمبالغة اى فارق ابى الناس ابن العين المطيع والعاصى اذ به تميزت
الاعمال والحال وهذا كالتذييل الكلام السابق لانه مشتمل على معناه ومؤكد له وفيه ايقاظ
السامعين من رقدة الغفلة وحث على الاعتصام بالكتاب والسنة والاعراض عما يخالفهما
ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله فمن اطاع الله **تابعه** اى تابع محمد بن عبادة فيما
اى ابن سعيد عن ليث هو ابن سعيد بن ابى هلال الليثى المدنى عن جابر الانصارى رضى الله عنه
انه قال خرج علينا النبى صلى الله عليه وسلم وصل الترمذى هذه المتابعة بلفظ خرج علينا النبى
صلى الله عليه وسلم يوما فقال انى رايت فى المنام كان جبريل عند راسى وميكايل عند رجلى يقول
احدهما لصاحبه اضرب له مثلا فقال اسمع سمعت اذنك واعقل عقل قلبك انما مثلك ومثل
امتك كمثل ملك اتخذ دارا ثم بنى فيها بيتا ثم جعل فيها مائدة ثم بعث رسولا يدعو الناس
الى طعامه فمنهم من اجاب الرسول ومنهم من تركه فالله هو الملك والدار الاسلام والبيت الجنة
وانت يا محمد رسول فمن جاءك دخل الاسلام ومن دخل الاسلام دخل الجنة ومن دخل الجنة اكل
منها قال الترمذى وهذا حديث مرسل لان سعيد بن ابى هلال لم يدرك جابرا وقال
الحافظ العقيلى يريد انه منقطع بين سعيد وجابر وقد اعتضد هذا المنقطع بحديث
ربيعة الجرشى عند الطبرانى بنحو سياقه وسنده جيد وفائدة ايراد البخارى هذه المتابعة
رفع توهم من يظن ان طريق سعيد بن مينا موقوف لانه لم يصرح برفع ذلك الى النبى صلى الله
عليه وسلم ثم ان سعيد بن ابى هلال غير سعيد بن مينا الذى فى السند الاول وكل منهما مدنى
لكن ابن مينا تابعى بخلاف ابن ابى هلال والجمع بينهما ما بتعدد المرئى وهى واضح او بانه
منام واحد حفظ فيه بعض الرواة عالم يحفظ غيره وظاهر رواية سعيد بن هلال ان الرؤيا
كانت فى بيت النبى صلى الله عليه وسلم لقوله خرج علينا فقال انى رايت فى المنام وفى حديث ابن
مسعود رضى الله عنه ان ذلك كان بعد ان خرج الى الجن فقرا عليهم ثم اغفى عند الصبح فجاؤا
اليه حينئذ وبجمع على بان الرؤيا كانت على ما وصف ابن مسعود فلما رجع الى منزله خرج على اصحابه
فقصها وما بعد ذلك فليس منها منافاة اذ وصف الملائكة برجال حسان بشيرا بانهم
تشكلوا بصورة الرجال وقد اخرج احمد والبزار والطبرانى من طريق على بن زيد عن يوسف بن
مهران عن ابن عباس رضى الله عنهما نحو اول حديث سعيد بن ابى هلال لكن لم يسم الملكين
وسياق المثل على غير سياق ما تقدم قال ان مثل هذا ومثل امته كمثل قوم سفر انتهوا الى
راس مفازة فلم يكن معهم من الزاد ما يقطعون المفازة ولا ما يرجعون به فبينما هم كذلك
اذ اتاهم رجل فقال ارايتم ان وردت بكم رياضا معشبة وحياضا روا تتبعونى قالوا نعم
فانطلق بهم فاوردهم فاكلوا وشربوا وسمنوا فقال لهم ان بين ايديكم رياضا هى اعشب
من هذه وحياضا اروى من هذه فاتبعونى فقالت طائفة والله لنتبعنه وقالت
طائفة قد رضينا بهذا لنقيم عليه وهذا ان كان محفوظا فهو الحمل على التعدد اما للمنام واما
لضرب المثل ولكن على بن زيد ضعيف فيقبل حفظه قال ابن العربى فى حديث ابن مسعود رضى الله عنه
ان المقصود المائدة وهو يرد على من يذهب فيه رد على الصوفية الذين يقولون لا مطلوب فى
الجنة الا الوصال والحق ان لا وصال لنا الا بانقضاء الشهوات الجسمانية واللذات النفسانية والحسية
والمعقولة وجماع ذلك كله فى الجنة انتهى ونقله الحافظ العقيلى وقال ليس ما ادعاه من الرد

بواضح

بواضح قال وفيه ان من اجاب الدعوة اكرم ممن لم يجبها اصلا وهو خلاف قولهم من دعوناه فلم
يجبنا فله الفضل علينا فان جاء نا فلنا الفضل عليه فانه مقبول فى النظر واما حكم العبد مع المولى
فهو كما تضمنه هذا الحديث حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين حدثنا سفيان الثورى عن الاعمش
سليمان بن مهران عن ابرهيم النخعى عن همام بتشديد الميم هو ابن الحارث ورجال السند كلهم كوفيون
عن حذيفة اى ابن اليمان رضى الله عنه انه قال بمعنى القراء بضم القاف وتشديد الراء مهموزا جمع
قارئ والمراد بهم العلماء بالقران والسنة العباد وكان فى الصدر الاول اذا اطلقوا القراء اراد وا بهم
العلماء **استقيموا** اى سلكوا طريق الاستقامة وهى كناية عن التمسك باوامر الله تعالى فعلا وتركا فقد سبقتم
بضم السين وكسر الوحدة مصححا عليه فى الفرع كاصله على البناء للمفعول اى لازموا الكتاب والسنة فانكم
مسبوقون **سبقا بعيدا** اى ظاهرا ووصف بالبعد لانه غاية شاوا والمسابقين فرجا يلحقون بهم
بعض اللحوق وفى رواية ابى ذر سبقتم بفتح السين والوحدة وقال ابن حجر العقلانى وبه جزم
ابن التين وهو المعتمد وزاد محمد بن يحيى الذهلى عن ابى نعيم شيخ البخارى فيه فان استقمتم فقد
سبقتم اخرجه ابو نعيم فى المستخرج وخاطب بذلك من ادرك اوائل الاسلام فاذا تمسك
بالكتاب والسنة سبق الى كل خير لان من جاء بعده ان عمل بعلمه لم يصل الى ما وصل اليه من سبقه
الى الاسلام والا فهو ابعد منه حسا وحكما فاذا خذتم اى فان خالفتم الامر واخذتم يمينا وشمالا
عن طريق الاستقامة **لقد ضللتم ضلالا بعيدا** اى قويا متمكنا وكلام حذيفة منتزع من قوله تعالى وان
هذا صراطى مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله والذى له حكم الرفع فى حديث
حذيفة هو الاشارة الى فضل السابقين الاولين من المهاجرين والانصار الذين مضوا على الاستقامة
فاستشهدوا بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم او عاشوا بعده على طريقة فاستشهدوا او ماتوا على فرشهم
ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله استقيموا لان الاستقامة هى الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقد قال ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله تعالى وان هذا صراطى مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا
السبل فتفرق بكم امر الله المؤمنين بالجماعة ونهاهم عن الاختلاف والفرقة قال القرطبى
ابو محمد الصراط الطريق الذى هو دين الاسلام وقوله مستقيما نصب على الحال والمعنى
مستويا قويما لا اعوجاج فيه وقد بينه على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم وتشعب منه طرق
فى سلك الجادة نجا ومن خرج الى تلك الطرق افضت به الى النار وقال ابن مسعود
رضى الله عنه خط رسول الله صلى الله عليه وسلم خطا بيده ثم قال هذا سبيل الله مستقيما
وخط عن يمينه وشماله ثم قال هذه السبل ليس منها سبيل الا عليه شيطان يدعو
اليه ثم قرا وان هذا صراطى مستقيما الآية اخرجه الامام احمد حدثنا ابو كريب بضم
الكاف اخره موحدة مصغرا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن
بريد بضم الموحدة وفتح الراء هو ابن عبد الله عن جده ابو بردة بضم الموحدة وسكون
الراء عامر او الحارث عن ابيه ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه عن
النبى صلى الله عليه وسلم انه قال انا مثلى ومثل ما بفتح الميم والمثلثة فيهما اى صفتى العجيبة
وصفتها يعتنى الله به اليكم فالامر العجيب ان تمثل رجل اى كصفة رجل اتى قوما
بالتكثير للشيوع فقال لهم يا قوم انى رايت الجيش المهول بعينى بلفظ المثنى وانى
انا النذير العريان بالعين المهملة والراء الساكنة بعدها تحتية مثناة اى
المجرد عن الثياب وهو مثل يضرب به لشدة الامر وفظاعته المحذور وبراءة المحذر

عن المهلة واصله كانت عادتهم ان الرجل اذا رأى العدو قد هجم على قومه وكان يخشى طروقهم
عند محوقه واراد انذار قومه يتجرد عن ثوبه ويديره حول رأسه اعلاما لقومه من
البعيد بالغارة وبحوها وصاح ليأخذوا حذرهم ويستعدوا لقتالهم وقال
ابن التين هو رجل من خثعم حمل عليه يوم ذي الخلصة عوف بن عامر فقطع يده
ويد امرأته فالنجاء بالمد والقصر منصوب على انه مفعول مطلق اي الاسراع
والذي في اليونينية المهز فقط من غير حركة رفع ولا غيره وفي الرقاق في باب الانتهاء
عن المعاصي فالنجا النجا وبين فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا بهمزة مفتوحة فدال
مهملة ساكنة وبالجيم من الادلاج وهو السير اول الليل وفي باب الاقتعال السير
آخر الليل فانطلقوا على مهلهم بفتح الميم والهاء اي على سكينتهم وتانيهم فنجوا من
العدو وكذبت طائفة منهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش اي اتاهم صباحا واغاروا
عليهم فاهلكهم واجتاحهم بالجيم الساكنة ثم الحاء المهملة اي استاصلهم فذلك مثل
من اطاعني فاتبع بالفاء وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي واتبع بالواو وما جئت
به ومثل من عصاني وكذب ما جئت به من الحق قال الطيبي هذا التشبيه من التشبيهات
المفرقة مشبه ذاته صلى الله عليه وسلم بالرجل وما بعثه الله به من انذار القوم بعذاب
الله القريب بانذار الرجل قومه بالجيش المصبح ومشبه من اطاعه من امته ومن عصاه
بمن كذب الرجل في انذاره وصدقه وفي قوله انا النذير العريان انواع من التاكيد
احدها قوله بعيني لان الرؤية لا تكون الا بها وثانيها اني وانا وثالثها العريان فانه دل
على بلوغ النهاية في قرب العدو ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله فاطاعه
طائفة من قومه لان الطاعة النبي صلى الله عليه وسلم اقتداء بسنته وقد سبق الحديث
في الرقاق في باب الانتهاء عن المعاصي حدثنا قتيبة بن سعيد بوزجاء البلخي قال
حدثنا الليث هو ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن الزهري
اي ابن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة اي
ابن مسعود عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه
وسلم واستخلف ابو بكر رضي الله عنه على البناء للمفعول بعده وكفر من كفر من العرب
غطفان وفزارة وبنو مرة بوع وبعض تميم وغيرهم ومنعوا الزكوة قال ابو بكر
رضي الله عنه ان يقاتلهم قال عمر رضي الله عنه لابي بكر رضي الله عنه متعرضا عليه
كيف تقاتل الناس امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه اي بحق الاسلام من قتل نفس محرمة او الكفار بوجوب الزكوة او منعها بتاويل
باطل وحسابه فيما يسره على الله فيثيب المؤمن ويعاقب غيره فلا نقاتله ولا نفتش
باطنه هل هو مخلص ام لا فان ذلك على الله تعالى وحسابه عليه ولم ينظر عمر رضي الله عنه
الى قوله الا بحقه ولا تامل انه استثناء فقال له ابو بكر رضي الله عنه والله لاقاتلن من فرق بين
الصلوة والزكوة فقال احدهما واجب دون الآخر او امتنع من اعطاء الزكوة حتى قال

فان الزكوة

فان الزكوة حق المال اي هذا داخل تحت الاستثناء الرافع للعصمة المبيح للقتال يعني كما
ان الصلوة حق البدن فكما لا يتناول العصمة فلم يؤد حق الصلوة كذلك لا يتناول من لم
يؤد حق الزكوة واذا لم يتناولها العصمة بقيا في عموم قوله امرت ان اقاتل الناس فوجب
قتالهما حينئذ ومن لطيف النظر ان يقلب المعترض على المستدل دليله فيكون حجة به ولذلك
قال ابو بكر فسلم له عمر رضي الله عنهما والله لو منعوني عقالا هو الحبل الذي يعقل به البعير قال
ابو عبيد وقد بعث النبي صلى الله عليه وسلم محمد بن مسلمة على الصدقة فكان يأخذ مع كل بعير عقالا
قال النووي وقد ذهب الى هذا اي الى ان المراد بالعقال حقيقته وهو الحبل كثير من المحققين
والمراد به قدر قيمته والراجح ان العقال لا يؤخذ في الزكوة لوجوبه بعينه وانما يؤخذ تبعا
للفريضة التي تعقل به اوانه قال ذلك مبالغة على تقدير ان لو كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقيل العقال يطلق على صدقة الانعام حكاه الماوردي عن الكسائي وقيل انه الفريضة
من الابل وقيل ما يؤخذ في الزكوة من الغنم وثمار وقال ابن التيمي في التحرير من فسر العقال
بفريضة الانعام فقد تعسف وفي رواية ابي ذر كذا لكنابة عن قوله عقالا وفي روايته عن
الكشميهني كذا وكذا كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه فقال
عمر رضي الله عنه فوالله ما هو الا ان رايت الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق بما
ظهر لي من الدليل الذي اقامه لانه قلده في ذلك لان المجتهد لا يقلد مجتهدا واختلف في
قوله كذا فقيل اي وهم والى ذلك اشار المصنف بقوله فقال ابن بكير بضم الموحدة يحيى بن عبد الله
بن بكير المصري وعبد الله هو ابن صالح كاتب الليث عما لليث عما اي ابن سعد الامام عنانا وهو
اصح من رواية عقالا ووقع في رواية ذكرها ابو عبيد لو منعوني جديا او وطا اي صغيرا
الفلك والذقن وهو يؤيد ان الرواية عناقا ومطابقة الحديث تؤخذ من قوله قاتلن من
فرق بين الزكوة والصلوة فان من فرق بينهما خرج عن الاقتداء بسنته السنية صلى الله عليه وسلم
وقد مضى الحديث في اول الزكوة حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا اسمعيل هو ابن
ابي اويس قائل كما جزم به المزي واسم ابي اويس عبد الله المدني الاصبحي قال حدثني بالافراد ايضا
ابن وهب عبد الله عن يونس اي ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال حدثني بالافراد
عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة اي ابن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال
قدم عيينة بضم العين وفتح المثناة وسكون التحتانية وبالنون ابن حصن
بكسر الحاء وسكون الصاد المهملتين بالنون ابن حذيفة بن بدر الفزاري معدود في الصحابة وكان
في الجاهلية موصوفا بالشجاعة والجهل والجفاء وله ذكر في المغازي ثم اسلم في الفتح وشهد
مع النبي صلى الله عليه وسلم حنينا فاعطاه مع المؤلفة وسماه النبي صلى الله عليه وسلم الاحمق المطاع
وكان عيينة من وافق طليحة الاسدي لما ادعى النبوة فلما غلبهم المسلمون في قتال اهل الردة
فر طليحة وعيينة فاتى به ابو بكر رضي الله عنه فاستتاب فتاب وكان قدومه الى المدينة على
عمر رضي الله عنه بعد ان استقام امره وشهد الفتوح وفيه جفاء الاعراب شيء فنزل ابن
اخيه الحر بضم الحاء وتشديد الراء بلفظ ضد العبد بن قيس بن حصن بن حذيفة بن بدر
الفزاري قال ابو عمر الحر كان من الوفد الذين قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من فزارة ورجعه
من تبوك وكان ذي الحر بين قيس من النفر الذين يدنيهم بضم التحتية وسكون الدال المهملة اي يقربهم
عمر رضي الله عنه ثم ان ابن عباس رضي الله عنهما بسبب اذانة الحر بقوله وكان القراء اصحاب مجلس عمر

ومشاورته اى واصحب مشاورته يعنى الذين كان يشاورهم فى الامور واراد بالقراء العلماء والعبّاد وكان الحرّ المذكور مستصحبا بذلك فلذلك نديه عمر رضى الله عنه قال الكرمانى ومشاورته بلفظ المصدر وبلفظ المفعول كهولا كانوا اوشبانا الكهول جمع كهل والشبان جمع شاب اراد ان معولاء المذكور اصحاب مجلسه واصحب مشورته سواء فيهم الكهول والشبان لان كلهم كانوا على خير فقال عيينة لابن اخيه الحرّ يا ابن اخى هل لك وجاه اى وجاهة ومنزلة عند هذا الامير اراد به امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه لكن لم يقل الا هذا الامير مزجوة خفاءة وعدم معرفته بمنازل الاكابر فستاذن لى بنصب فستاذن اى فستطلب منه الاذن فى خلوة لان عمر رضى الله عنه كان لا يحجب الا عند خلوته وراحته ولاجل ذلك قال له الحرّ سأستاذن لك عليه حتى تجمع به وحدك قال ابن عباس رضى الله عنه هو موصول بالسند المذكور فاستاذن الحرّ لعيينة فاذن له فلما دخل عيينة عليه قال يا ابن الخطاب وهذا ايضا من خفائه حيث لم يقل يا امير المؤمنين او يا عمر بن الخطاب وقد تقدم فى سورة الاعراف فلما دخل عليه قال هى يا ابن الخطاب بكسر الهاء وسكون الياء وهذه كلمة تقال فى الاستزادة ومعنى التهديد والاشارة صاحب النوضيح الى المعنى الثانى وفى بعض الروايات حصبه بكسر الهائين بينهما مثناة تحتانية ساكنة وقال النووى بعد ان ضبطها هكذا اى كلمة تقال فى الاستزادة وتقال بالهمز بدل الهاء وسبق الى ذلك قاسم بن ثابت فى الدلائل كما نقله صاحب الكاشف فقال فى قول من استزادته من عمل او حديث لا يعرف وتقول ايها عنا بالنصب اى كف قال وقال يعقوب يعنى ابن السكيت فى الهاية وان قلت ايها بالنصب فهو امر بالسكوت وقال الليث قد تكون كلمة استزادة وقد يكون كلمة زجر كما يقال ايه عنا اى كف وقال الكرمانى حصبه بنا بكسر الهاء الاولى وفى بعض النسخ بهمزة بدلها وهو من اسماء الافعال يقال لمن تستزيده كذا قال ولم يضبط الهاء والثانية ثم قال وفى بعض النسخ هى بحذف الهاء والثانية والمعنى واحد اوهو ضمير المخذوف اى هى واهية او القصة هذه انتهى ووقع فى تنقيح الزركشى فقال هى يا ابن الخطاب بكسر الهاء والخاء وحمزة مفتوحة تقول للرجل اذا استزدته حصبه وايها انتهى وقوله وآخره حمزة مفتوحة لاه جدله ولعله من الناسخ او سقط من كلامه شئ والذى يقتضيه السياق انه اراد بهذه الكلمة الزجر وطلب الكف لا الاستزادة والله اعلم قال تعطينا الجزل بفتح الجيم وسكون الزاى بعدها لام اى العطاء الكثير واصل الجزل ما عظم من الحطب وما وقع فى رواية ابى ذر عن الكشميهنى ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر رضى الله عنه وكان حليما فى الله حتى هم ان يقع به فقال له الحرّ يا امير المؤمنين ان الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو وامر بالعرف اى بالمعروف واعرض عن الجاهلين واعرض عن الجاهلين اى ولا تكافئ السفهاء بمثل سفههم وان هذا اى عيينة من الجاهلين اى واعرض عنه قال ابن عباس رضى الله عنه او الحرّ بن قيس فوالله ما جاوزها اى لم يتعد عمر حين تلاها عليه الحرّ اى ما عمل بغير ما دلت عليه الآية بل عمل بمقتضاها فلذلك قال وكان وقافا عند كتاب الله اى يمتثل ما فيه ولا يتجاوزه ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله وكان وقافا عند كتاب الله فان الذى يقف عند كتاب الله هو الذى يقتدى بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم

والوقوف

والوقوف عند كتاب الله العمل بما فيه وقد مضى الحديث فى التفسير فى سورة الاعراف حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى عن مالك الامام عن هشام بن عروة اى ابن الزبير عن زوجته فاطمة بنت المنذر عن جدتها اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنها انها قالت اتيت عائشة رضى الله عنها حين خسفت الشمس بالحاء المهملة والباء الموحدة وفى رواية ابى ذر عن المستملى كسفت الشمس بالكاف وهما لغتان مستعملتان فى الشمس وفيه رد على من قال الكسوف مختص بالشمس والخسوف بالقمر وقيل يغلب فى القمر الخسوف بالحاء، وفى الشمس الكسوف بالكاف والناس قيام وهى اى عائشة رضى الله عنها قائمة تصلى فطفقت اى شرعت لها ما للناس وفى رواية ابى ذر عن المستملى ما بال الناس اى مالهم فرعين فاشارت برأسها نحو السماء، فعنى انكشف الشمس فقالت عائشة رضى الله عنها سبحان الله قالت اسماء، فقلت لها آية لعذاب الناس قالت عائشة رضى الله عنها برأسها ان نعم وفى رواية ابى ذر عن الحموى والمستملى اى نعم بالتحتية بدل النون فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلوة حمد الله واثنى عليه من عطف العام على الخاص ثم قال ما من شئ لم اره الا وقد رايته رؤية عين حال كونى فى مقامى هذا حتى الجنة والنار عطف على الضمير المنصوب فى قوله رايته ويجوز الرفع على ان حتى ابتدائية والجنة مبتدأ، ومحذوف الخبر اى حتى الجنة مرئية والنار عطف عليه واوحى بضم الهمزة الى بمثناة تحتية اى بنى الىّ بديا اى انكم تفتنون فى القبور اى تمتحنون فيها وذلك لسؤال منكر ونكير قريبا من فتنة الدجال فاما المؤمن او المسلم قالت فاطمة بنت المنذر لا ادرى اى ذلك قالت اسماء، فيقول هو محمد جاءنا بالبينات اى بالمعجزات فاجبنا وعدته وفى رواية ابى ذر عن الحموى والمستملى فاجبناه بضمير المفعول وآمنا اى به فيقال له نم حال كونك صالحا منتفعا باعمالك علمنا انك موقن واما المنافق او المرتاب وهو الشاك قالت فاطمة لا ادرى اى ذلك قالت اسماء، فيقول لا ادرى سمعت الناس يقولون شيئا فقلته وقد مضى الحديث فى كتاب العلم فى باب من اجاب الفتيا باشارة اليد والراس ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله محمد جاءنا بالبينات فاجبنا الذى اجاب وامن هو الذى اقتدى بسنته صلى الله عليه وسلم حدثنا اسمعيل هو ابن ابى اويس ابن اخت مالك قال حدثنى بالافراد مالك الامام عن ابى الزناد بالذال والنون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال دعونى ما تركتكم اى ان تركوني مدة تركى اياكم يعنى لا آمركم بشئ ولا انهاكم عن شئ او لا تكثروا فى الاستفصال فانه قد يفضى الى نقل ما وقع لبنى اسرائيل اذا امروا بذبح البقرة فشددوا فشدد الله عليهم وانما غاير بين اللفظين لان الماضى اميت من باب يدع واما قراءة ما ودعك وما قلى فشاذة قرأ بذلك ابرهيم بن ابى عبلة وطائفة وقال الشاعر ٩ وبحى ودعنا آل عمرو بن عامر ٩ فان اطراف الاسنة السمر ٩ ويحتمل ان يكون ذكر ذلك على سبيل التفنن فى العبارة والا لقال اتركونى ما تركتكم انما اهلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم بالواو اى بسبب سؤالهم وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى اهلك بزيادة الهمزة المفتوحة من الثلاثى المزيد سؤالهم باسقاط الواو مرفوع فاعله واختلافهم عطف عليه على ابنيائهم فاذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم اى افعلوا قدر استطاعتكم وفى رواية حماد واذا امرتكم بالامر فائتمروا ما استطعتم وفى رواية محمد بن زياد فافعلوا وهذا كما قال الذى من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم ويدخل فيه كثير من الاحكام كالصلوة لمن عجز عن ركن او شرط فيأتى بالمقدور وكذا الوضوء وستر العورة وحفظ بعض الفاتحة واخراج

بعض زكوة الفطر ان لم يقدر على الكل والامساك فى رمضان لو افطر فى العذر ثم قدر فى اثناء النهار الى غير ذلك من المسائل التى يطول شرحها وقال غيره فيه لا يسقط عنه المقدور وعبر عنه بعض الفقهاء ان الميسور لا يسقط بالمعسور كما لا يسقط ما قدر عليه من اركان الصلوة بالعجز عن غيره ويصح تونيه الاعمى عن النظر المحرم والمجبوب عن الزنى لان الاعمى والمجبوب قادران على الندم فلا يسقط عنهما بعجزهما عن العزم على عدم العود اذ لا يتصور منهما العود عادة فلا معنى للعزم على عدمه واستدل بهذا الحديث على ان اعتناء الشرع بالمنهيات فوق اعتنائه بالمامورات لانه اطلق الاجتناب فى المنهيات ولم يع المشقة فى الترك وقيد فى المامورات بقدر الطاقة وهذا منقول عن الامام احمد وقيل ان الكف عن المعاصى ترك وهو سهل وعمل الطاعة فعل وفيه مشقة فلذلك لم يعج ارتكاب المعصية ولم يع العذر لانه ترك والترك لا يعجز عنه المعذور واجيب ترك فى العمل بالعذر لان العمل قد يعجز المعذور عنه وادعى بعضهم ان قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم يتناول امتثال المامور واجتناب المنهى وقد قيد بالاستطاعة فاستويا فحينئذ يكون الحكم فى تقييد الحديث بالاستطاعة فى جانب الامر دون النهى ان العجز يكثر تصوره فى الامر بخلاف النهى فان تصور العجز فيه محصور فى الاضطرار بقوله تعالى الا ما اضطررتم اليه ولا يرد الاكراه لانه مندرج فى الاضطرار وزعم بعضهم ان قوله فاتقوا الله ما استطعتم نسخ بقوله تعالى اتقوا الله حق تقاته والصحيح ان لا نسخ بل المراد بحق تقاته امتثال امره واجتناب نهيه مع القدرة لا مع العجز فليفهم واستدل بهذا الحديث ايضا على ان جميع الاشياء على الاباحة حتى يثبت المنع من الشارع واستدل به ايضا على النهى عن كثرة السؤال والتعمق فى ذلك قال البغوى فى شرح السنة المسائل على وجهين احدهما ما كان على وجه التعلم لما يحتاج اليه من امر الدين فهو جائز بل مامور به لقوله تعالى فاسئلوا اهل الذكر الاية وعلى ذلك تنزل اسئلة الصحابة رضى الله عنهم عن الانفال والكلالة وغيرهما وثانيهما ما كان على وجه التعنت والتكلف وهو المراد فى هذا الحديث ويؤيده ورود الزجر فى الحديث عن ذلك وذم السلف اياه ففى احمد من حديث معاوية رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن الاغلوطات وقال الاوزاعى هى شداد المسائل وقال ايضا ان الله اذا اراد ان يحرم عبده بركة العلم القى على لسانه المغاليط فلقد رايتهم اقل الناس علما وقال ابن وهب سمعت مالكا يقول المراء فى العلم يذهب بنور العلم من قلب الرجل وقال ابن العربى كان النهى عن السؤال فى العهد النبوى حشية ان ينزل ما يشق عليهم فاما بعده فقد امن ذلك لكن كثر النقل عن السلف بكراهة الكلام فى المسائل التى لم تقع قال وانه لمكروه وان لم يكن حراما الا للعلماء فانهم فرعوا ومهدوا فنفع الله من بعدهم بذلك ولا سيما ذهاب العلماء ودروس العلم انتهى ملخصا وينبغى ان يكون محل الكراهة للعالم اذا اشتغل ذلك عما هو اهم منه وكان ينبغى تخصيص ما يكثر وقوعه مجردا عما يندر ولا سيما فى المختصرات ليسهل تناوله والله المستعان وفى الحديث اشارة الى الاشتغال بالاهم المحتاج اليه عاجلا عما لا يحتاج اليه فى الحال فكانه قال عليكم بفعل الاوامر واجتناب النواهى واجعلوا اشتغالكم بها عوضا عن اشتغال السؤال عما لم يقع فينبغى للمسلم ان يبحث عما جاء عن الله ورسوله ثم يجتهد فى تفهم ذلك والوقوف على المراد به ثم يشتغل بالعمل به فان كان من العمليات تشاغل بتحصيله واعتقاد حقيقته وان كان من العمليات بذل وسعه فى القيام به فعلا وتركا فان وجد وقتا زائدا على ذلك فلا باس بان يصرفه فى الاشتغال بتعرف حكم ما سيقع على قصد

العمل به ان لو وقع فاما اذا كانت الهمة مصروفة عند سماع الامر والنهى الى فرض امور قد تقع وقد لا تقع مع الاعراض عن القيام بمقتضى اسمع فان هذا مما يدخل فى النهى فالتفقه فى الدين انما يحمد اذا كان للعمل لا للمراء والجدل والله الموفق ثم ان سبب هذا الحديث على ما ذكره مسلم فى رواية محمد بن زياد عن ابى هريرة رضى الله عنه خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذرونى ما تركتكم الحديث واخرجه الدارقطنى مختصرا وزاد فيه فنزلت يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم عنها ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لان الذى يجتنب عما نهاه نبى الله صلى الله عليه وسلم ويائتمر بما امره به يكون ممن اقتدى بسنن النبى صلى الله عليه وسلم والحديث مع افراده بهذا الوجه باب ما يكره من كثرة السؤال اى عن امور مفيدة ورد الشرع بالايمان بها مع ترك كيفيتها والسؤال عما لا يكون لم يرد بعد فى عالم الحس كالسؤال عن الساعة وعن الروح وعن مدة هذه الامة الا امثال ذلك مما لا يعرف الا بالنقل الصرف وما يكره من تكلف ما لا يعنيه اى لا يهمه وقوله تعالى بالجر عطف على قوله ما يكره لانه لا معنى لان تبدل لكم تسؤكم جواب الشرط والجملة الشرطية فى محل جر صفة لاشياء واشياء قال الخليل وسيبويه وجملة البصريين اصله شيىء بهمزتين بينهما الف وهى فعلاء فلفظ شىء وهمزتها الثانية للتانيث ولذا لم ينصرف كحمراء وهى مفردة لفظا جمع معنى ولما استثقلت الهمزتان المجتمعتان قدمت الاولى التى هى لام فجعلت قبل الشين فصار وزنها لفعاء والجملة التالية لهذه الجملة المعطوفة عليها وهى وان تسالوا عنها صفة لاشياء ايضا اى وان تسالوا عن هذه التكاليف الصعبة فى زمان الوحى تبد لكم تلك التكاليف التى تغمكم وتشق عليكم وتوامروا بتحملها فتعرضوا انفسكم لغضب الله بالتفريط فيها وكان المصنف رحمه الله يستدل بهذه الاية على المدعى من الكراهة وفى سبب نزولها اختلاف فقال سعيد بن جبير نزلت فى الذين سالوا عن البحيرة والسائبة والوصيلة الا ترى ان ما بعدها ما جعل الله من بحيرة الاية وقال الحسن البصرى سالوه عن امور الجاهلية التى عفا الله عنها ولا وجه للسؤال عما عفى الله عنها وقيل كما قال الذى سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابيه منازعة رجلان فاخبره بابيه منها واعلم ان السؤال عن مثل هذا لا ينبغى وانه اذا ظهر فيه الجواب ساء ذلك السائل وادى ذلك الى فضيحة وقيل انما نهى فى هذه الاية لانه احب الستر على عباده رحمة منه لهم واحب ان لا يقتحموا المسائل وقيل اراد النهى عن اشياء سكت عنها فكره السؤال عنها لئلا يحرم شيئا كانوا مسكوتا عنه حدثنا عبد الله بن يزيد ابو عبد الله المقرى بالمهملة الحافظ قال حدثنا سعيد بكسر السين هو ابن ابى ايوب الخزاعى المصرى واسم ابى ايوب مقلاص بكسر الميم وسكون القاف اخره صاد مهملة وكان ثقة ثبتا قال حدثنى بالافراد وعقيل بضم العين هو ابن خالد الايلى عن ابن شهاب الزهرى عن عامر بن سعد بن ابى وقاص عن ابيه سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان اعظم الناس جرما بضم الجيم وسكون الراء بعدها ميم اى فى حيث الجرم اى الذنب وفى رواية مسلم ان اعظم المسلمين فى المسلمين جرما قال الطيبى فيه فى المبالغة انه جعله عظيما ثم فسره بقوله جرما ليدل على ان نفس جرم وقوله فى المسلمين اى فى حقهم من سال عن شىء

وفي رواية سفيان عن امرو قوله لم يحرم على البناء للمفعول من التحريم صيغة لقوله شيئ
محرم بضم الحاء وتشديد الراء على البناء للمفعول ايضا وزاد مسلم عليهم من اجل مسالته قال
ابن بطال عن المهلب ظاهر الحديث يتمسك به القدرية في ان الله تعالى يفعل شيئا من اجل شيئ
وهو مخالف لاهل السنة بل هو على كل شيئ قدير فهو فاعل السبب والمسبب كل ذلك بتقديره
ولكن الحديث محمول على التحذير مما ذكر فعظم جرم من فعل ذلك لكثرة الكارهين لفعله
وقال غيره ان اهل السنة لا ينكرون امكان التعليل وانما ينكرون وجوبه فلا يمتنع ان يكون المقدر
الذي اقتضى التعليل به الحرمة ان يسئل عنه فقد يسبب القضاء بذلك لان السؤال علة
للتحريم انتهى فان قلت قوله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون يدل على وجوب السؤال
فالجواب انه معارض بقوله لا تسالوا عن اشياء فالتحقيق انه لا تنافي بينهما فان المامور به هو
ما تقرر حكمه من وجوب ونحوه والمنهي عنه ما لم يتعبد الله به عباده ولم يتكلم بحكم فيه وقال ابن
التين قبل الجرم اللاحق به الحاق المسلمين المضرة لسؤاله وهي منهم التعرض فيما كان حلالا
قبل مسالته وقال القاضي عياض المراد بالجرم هنا الحدث على المسلمين لا الذي هو بمعنى الاثم
المعاقب عليه لان السؤال كان مباحا وله هذا قال سلوني وتعقبه النووي بانه ضعيف بل باطل
والصواب ما قاله الخطابي والتيمي وغيرهما ان المراد بالجرم الاثم والذنب وحمله على من سال
تكلفا وتعنتا فيما لا حاجة اليه وسبب تخصيصه ثبوت الامر بالسؤال عما يحتاج اليه بقوله تعالى
فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون فمن سال عن نازلة وقعت له للضرورة اليها فهو معذور فلا
اثم عليه ولا عتب فكل ما الامر بالسؤال والزجر عنه مخصوص بحمله غير الاخرى وقال
الحافظ العقلاني قال قيل السؤال ليس بجرم ولئن كان قليس بكبيرة فضلا عن ان يكون من اكبر الكبائر
فالجواب انه لما كان سببا لتحريم شيئ مباح صار اعظم الجرائم لانه صار سببا لتضييق الامر على جميع
المسلمين فالقتل مثلا مضرته راجعة الى المقتول وحده اوالى من هو منه بسبيل بخلاف صورة
المسالة فضررها عام للجميع قيل ينبغي ان يضاف البيان السؤال المذكور انما صار كذلك بعد ثبوت
النهي عنه قلا اقدام عليه حرام فيترتب عليه الاثم ويتعدى ضرره فعظم الاثم والله اعلم
ويؤخذ منه ان من عمل شيئا اضر به غيره كان آثما ومطابقة الحديث للجزء الثاني من الترجمة
ظاهرة وقد اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وابو داود في السنة حدثنا اسحق هو ابن
منصور الكوسج الحافظ وقال الجياني لعله ابن منصور او ابن راهويه قال اخبرنا عفان
هو ابن مسلم الصفار كذا بلفظ اخبرنا بالخاء المعجمة في الفرع وفي اصل الحافظ العقلاني بلفظ
حدثنا بالحاء المهملة واستدل به على ان اسحق هذا هو ابن منصور لا اسحق بن راهويه قال القول حدثنا
عفان واسحق بن راهويه انما يقول اخبرنا ولان انا نعيم اخرجه من طريق ابي خيثمة عن عفان ولو كان
في مسند اسحق لما عدل عنه قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء وهو ابن خالد قال حدثنا موسى
بن عقبة صاحب المغازي قال سمعت ابا النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة يحدث سالم بن ابي
امية يحدث عن بسر بن سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة وسعيد بكسر العين مولى الحضرمي من
اهل المدينة عن زيد بن ثابت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة بضم الحاء المهملة
وسكون الجيم بعدها راء وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي حجزة بالزاي بدل الراء وهما
بمعنى قال الكرماني اي حوط موضعا في المسجد من حصير اي حوطها به للستر من الناس ليصلي فيه
فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ليالي اي من رمضان حتى اجتمع اليه الناس وذلك كان في الزايج

ثم فقدوا بفتح الفاء والقاف صوته فظنوا انه قد نام فجعل بعضهم ينحنح بنونين وحاءين مهملتين
ليخرج اليهم صلى الله عليه وسلم فقال ما زال الذي رايت من صنيعكم بفتح الصاد وكسر
النون وبالتحتية وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني وكذا في رواية الاصيلي من صنعكم بضم الصاد
وسكون النون من غير تحتية اي من شدة حرصكم في اقامة صلوة التراويح جماعة حتى خشيت
اي لو داومت على ذلك ان تكتب عليكم ما قمتم به فصلوا ايها الناس في بيوتكم فان
افضل صلوة المرء في بيته الا المكتوبة اي المفروضة وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي الا
الصلوة المكتوبة فان قيل صلوة العيد ونحوها شرع فيه الجماعة في المسجد فالجواب ان لها حكم
الفريضة لانها من شعائر الشرع فان قيل تحية المسجد وركعتا الطواف ليس البيت فيها افضل فالجواب
ان العام قد يخص بالادلة الخارجية وتحية المسجد لمعظم المسجد فلا تصح الا فيه وما من عام الا وقد
خص الا قوله تعالى والله بكل شيئ عليم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث الجزء الثاني منها وهي
انه يفهم من انكاره صلى الله عليه وسلم ما صنعوا من تكلف عالم باذن لهم فيه من التنحنح في المسجد في
صلوة الليل وقد مضى الحديث في كتاب الصلوة في باب صلوة الليل حدثنا يوسف بن موسى
املى بن راشد القطان الكوفي سكن بغداد ومات بها سنة اثنتين وخمسين ومايتين قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن ابي بردة بضم الموحدة وفتح الراء في الاول وسكونها في
الثاني عن ابي بردة وهو جد بريد واسم ابيه عبد الله واسم ابي بردة عامر او الحارث عن ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اشياء غير منصرف كرهها
لانه ربما كان فيها ما كان سببا لتحريم شيئ على المسلمين فلحقهم به المشقة قيل منها سؤال من قال اين
ناقتي ومن سال عن وقت الساعة ومن سال عن الحج اي الحج كل عام فلما اكثر عليه المسالة غضب لكونهم
تعنتوا في المسالة وتكلفوا ما لا حاجة لهم به وقال لهم سلوني اي عما شئتم كما في كتاب العلم فقام
رجل اسمه عبد الله بن حذافة فقال يا رسول الله من ابي قال ابوك حذافة بضم الحاء المهملة وفتح المعجمة
وبعد الالف فاء القرشي السهمي ثم قام اخر اسمه سعد بن سالم فقال يا رسول الله من ابي فقال
سالم مولى شيبة اي ابن ربيعة وكان سبب ذلك طعن الناس في نسب بعضهم فلما راى عمر رضي الله عنه
ما بوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغضب اي من اثر الغضب قال اما نتوب الى الله عز وجل
فما يوجب غضبك يا رسول الله وزاد في رواية الزهري فبرك عمر رضي الله عنه على ركبتيه فقال
رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا وفي رواية قتادة من الزيادة نعوذ بالله من شر
الفتن وفي مرسل السدي عند الطبري في مخرجه القصة فقام اليه عمر فقبل رجله وقال رضينا
بالله فذكر مثله وزاد وبالقرآن اماما فاعف عفا الله عنك فلم يزل به حتى رضي وفيه
استعمال المراوجة في الدعاء لانه صلى الله عليه وسلم عفا عنه قبل ذلك وفي رواية مسلم فجاثى
على ركبتيه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم كان اشد غضبا ومطابقة الحديث للجزء الاول من الترجمة
ظاهرة وقد مضى الحديث في كتاب العلم في باب الغضب في الموعظة حدثنا موسى هو ابن اسمعيل
التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري قال حدثنا عبد الملك هو ابن عمير الكوفي
عن وراد بفتح الواو والراء المشددة كاتب المغيرة اي ابن شعبة ومولاه انه قال كتب معاوية
الى ابن ابي سفيان الى المغيرة اكتب الي تشديد الياء ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب
اليه المغيرة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلوة بضم الدال والموحدة اي
عقب كل صلوة مكتوبة بعد الفراغ منها لا اله الا الله وحده لا شريك له حال ثانية مؤكدة لمعنى الاول

ولا نافية وشريك مبني على الفتح وخبر لا محذوف له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير اللهم لا
مانع لما اعطيت اى لذى اعطيته ولا معطى لما منعت اى الذى منعته ولا ينفع ذا الجد منك الجد
بفتح الجيم بمعنى البخت والحظ والباء بالكسر الاجتهاد اى لا ينفع الغنى او النسيب او ذا الكد و
السعى منك غناه وانما ينفعه الايمان والطاعة وقيل لا ينفع صاحب الحظ من نزول عذابك
حظه وانما ينفعه عمله الصالح فالالف واللام فى الجد الثانى عوض عن الضمير وقد شنع ذلك
الزمخشرى واختاره كثير من البصريين والكوفيون فى نحو قوله تعالى فان الجنة هى المأوى وقال
الخطابى من ههنا بمعنى البدل وقال الجوهرى معنى منك ههنا عندك تقديره ولا ينفع هذا الغنى
عندك غنى وانما ينفعه العمل بطاعتك وزاد بالسند السابق وكتب اى المغيرة ايضا الى البلدى الى
معاوية انه صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن قيل وقال بنيا هما على الفتح على سبيل الحكاية وتنوينهما
معربين لكن الذى يقتضيه المعنى كونهما على سبيل الحكاية لان القيل والقال اذا كانا اسمين كانا
بمعنى واحد كالقول فلم يكن فى عطف احدهما على الآخر فائدة بخلاف ما اذا كانا فعلين فانه يكون
النهى عن قيل وقال فيما لا يصح ولا يعلم حقيقة فيقول المرء فى حديثه قيل كذا كما جاء فى الحديث
بئس مطية المرء زعموا وانما كان النهى عن ذلك لاشتغال الزمان بالتحدث بما لا يصح ولا يجوز
ويكون النهى عن قال فيما يشك فى حقيقته واسناده الى غيره لانه يشغل الوقت بما لا فائدة
فيه بل قد يكون كذبا فيأثم ويضر نفسه وغيره اما من تحقق الحديث وتحقق مرتبته اليه مما
اباحه الشرع فلا حرج فى ذلك وكان صلى الله عليه وسلم نهى عن كثرة السؤال بفتح الكاف وكسرها
لغة رديئة كما فى الصحاح اى عن المسائل التى لا حاجة اليها ولو كانت علمية وفى حديث معاوية
رضى الله عنه نهى عن الاغلوطات وهى شداد المسائل وصعابها وانما كره ذلك لما يفضى من
التكلف فى الدين والتنطع من غير ضرورة وربما يؤدى الى ترك الواجبات وقيل عن اخبار الناس او عن
احوال تفاصيل معايش صاحبك او المراد سؤال الامراء والانتفاع من الدنيا وية وعن
اضاعة المال بصرفه فى غير ما ينبغى وكان ينهى عن عقوق الامهات جمع ام واصله امهة قال
امهتى خندف والياس ابى ٭ فلذلك يجمع على الامهات وقيل الامهات للناس والامات
للبهائم قال الجوهرى وقيل الامهة لمن يعقل والام لمن يعقل ولمن لا يعقل قال الشيخ
تقى الدين ابن دقيق العيد وتخصيص العقوق بالامهات مع امتناعه فى الاباء ايضا
لاجل شدة حقوقهن ولان اكثر العقوق تقع للامهات ورجحان الامر بهن بالنسبة
الى الاباء وهذا من تخصيص الشئ بالذكر باظهار عظمه فى البين ان كان ممنوعا وشرفه ان
كان مامورا به وقد يراعى فى مدمنع اخ للتنبيه بذكر الادنى على الاعلى فيخص الادنى بالذكر و
ذلك بحسب اختلاف المقصود وعن وأد البنات بالهمزة الساكنة والدال المهملة وهو
دفن البنت حية تحت التراب وهذا كان من عادة الجاهلية ولذا خص بالذكر فتوجه النهى اليه
لا لان الحكم بالنسبة وعن منع بفتح الميم وسكون النون وتنوين العين مكسورة اى وعن منع
الرجل ما توجه اليه من الحقوق الواجبة عليه وعن قول هات بكسر الفوقية من غير تنوين اى و
نهى عن طلب الرجل من الناس من غير حاجة ما ليس له وقال الجوهرى تقول هات يا رجل بكسر التاء
اى اعطنى وللاثنين هاتيا وللجمع هاتوا وللمرأة هاتى وللمرأتين هاتيا وللنساء هاتين
مثل عاطين وقال الخليل اصل هات آت فزادوا ياء وقلبت الهمزة هاء وفيه ترجيح كون
المراد من النهى عن كثرة السؤال عن المسائل التى لا حاجة اليها دفعا للتكرار ومطابقة الحديث

الجزء الاول من الزجة ظاهرة وقد اخرجه المولف فى مواضع فى الصلوة فى باب الذكر بعد الصلوة
الى قوله منك الجد وفى الرقاق وفى الدعوات حدثنا سليمان بن حرب الواشحى قال حدثنا حماد
بن زيد اى ابن درهم ابو اسمعيل الازدى الازرق عن ثابت البنانى عن انس رضى الله عنه انه قال
كنا عند عمر اى ابن الخطاب رضى الله عنه قال نهينا عن التكلف بضم النون وكسرها اى فى المأثرة
مع الناس فى الاطعمة واللباس وهذا الحديث اورده البخارى هكذا مختصرا واخرجه ابو نعيم فى المستخرج
من طريق ابى مسلم الكجى عن سليمان بن حرب شيخ البخارى ولفظه عن انس رضى الله عنه وعليه قميص فى ظهره
اربع رقاع فقرأ وفاكهة وابا فقال هذه الفاكهة قد عرفناها فما الاب ثم قال مه نهينا عن التكلف
واخرجه عبد بن حميد عن سليمان بن حرب وقال فيه بعد قوله فما الاب ثم قال يا ابن ام عمران هذا لهو التكلف
وما عليك ان لا تدرى ما الاب واخرج عبد بن حميد ايضا من طريق صالح بن كيسان عن الزهرى عن
انس رضى الله عنه انه اخبره انه سمع عمر رضى الله عنه يقول فانبتنا فيها حبا وعنبا الآية الى قوله وابا قال
كل هذا قد عرفناه فما الاب ثم رمى عصا كانت فى يده فقال هذا لعمر الله التكلف اتبعوا ما بين لكم
من هذا الكتاب واخرجه الطبرى من وجهين آخرين عن الزهرى وقال فى آخره اتبعوا ما بين لكم فى
الكتاب وفى لفظ ما بين لكم فعليكم به ومالا فدعوه واخرج عبد بن حميد ايضا من طريق ابرهيم النخعى
عن عبد الرحمن بن يزيد ان رجلا سأل عمر رضى الله عنه عن فاكهة وابا فلما رآهم عمر يقولون اقبل عليهم
بالدرة وفى وجه آخر عن ابرهيم النخعى قال قرأ ابو بكر الصديق رضى الله عنه ان هذا لهو التكلف
اى ارض تقلنى واى سماء تظلنى اذا قلت فى كتاب الله بما لا اعلم وهذا منقطع بين النخعى
والصديق واخرج الحاكم فى تفسير آل عمران من المستدرك من طريق حميد عن انس رضى الله عنه قال
قرأ عمر رضى الله عنه وفاكهة وابا فقال بعضهم كذا وقال بعضهم كذا فقال عمر رضى الله عنه دعونا من هذا
امنا به كل من عند ربنا وقد جاء ان ابن عباس رضى الله عنهما فسر الاب عند عمر رضى الله عنه فاخرج
عبد بن حميد من طريق سعيد بن جبير قال كان عمر رضى الله عنه يدنى ابن عباس رضى الله عنهما فذكر نحو
القصة وفى اخرها فقال انا صببنا الماء صبا الى قوله وابا قال فالسبعة رزق لبنى آدم
والاب ما اكل الانعام ولم يذكر ان عمر رضى الله عنه انكر عليه ذلك واخرج الطبرى بسند صحيح عن عاصم
بن كليب عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال الاب ما نبتت الارض مما تاكله الدواب ولا يأكله
الناس ثم اخرج من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال الاب النار الرطبة
وكانه سقط عنه واليابسة فقد اخرج ابن ابى حاتم من طريق عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما بسند
حسن الاب الحشيش لهما بهم وفيه قول آخر اخرجاه من قول عطاء قال كل شئ ينبت على وجه الارض فهو
اب ففى هذا اعم من ذكر العام بعد الخاص ومن طريق الضحاك قال الاب كل شئ انبت الارض قال
الاب كل شئ انبت الارض سوى الفاكهة وهذا اعم من الاول وذكر بعض اهل اللغة ان الاب مطلق المرعى
واستشهد بقول الشاعر ٭ له دعوة ميمونة ربحها الصباء بها يبت الله الحصيد والابا ٭ وقيل
الاب بالبس الفاكهة وقيل انه ليس بعربى ويؤيد خفاؤه على مثل ابى بكر وعمر رضى الله عنهما تنبيه
فى اخراج البخارى هذا الحديث فى هذا الباب مصيره منه الى ان قول الصحابى امرنا ونهينا فى حكم المرفوع ولو لم
يضفه الى النبى صلى الله عليه وسلم ومن ثم اقتصر على قوله نهينا عن التكلف وهذه القصة ومطابقة الجزء الذى
منه الترجمة من حيث ذلك حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن ابى حمزة عن الزهرى ان
سنان قال البخارى وحدثنى بالافراد محمد بن عثمان قال حدثنا عبد الرزاق ابن هام قال اخبرنا معمر
ابن راشد عن الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد انس بن مالك رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج حين

زاغت الشمس اى زالت فصلى الظهر اى فى اول وقتها فلما سلم قام على المنبر فذكر الساعة وذكر ان بين يديها امورا عظاما ثم قال من احب ان يسال عن شئ فليسال فليسال عنه فوالله لا تسالونى عن شئ الا اخبرتكم به ما دمت فى مقامى هذا فبكى الناس فاكثر الناس وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى فاكثر الانصار البكاء خوفا مما سمعوا من الامور العظام الهائلة التى بين ايديهم ومن اهوال القيمة او من نزول العذاب العام المعهود فى الامم السالفة عند رؤيتهم انبياءهم بسبب تغليظه صلى الله عليه وسلم من مقالة المنافقين السابقة واكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول سلونى كلمة ان مصدرية اى اكثر قوله سلونى وذلك على سبيل الغضب فقال انس رضى الله عنه فقام اليه صلى الله عليه وسلم رجل فقال اين مدخلى يا رسول الله قال النار بالرفع ووجه ذلك انه كان منافقا او عرف رواية خاتمة حاله كما عرف حسن خاتمة العشرة المبشرة وقال الحافظ العسقلانى ولم اقف على اسم هذا الرجل فى شئ من الطرق وكانه ابهم محمد الستر عليه وفى الطبرانى من حديث ابى فراس الاسلمى نحوه وزاد وساله رجل انا فى الجنة قال ولم اقف على اسم هذا الرجل الآخر فقام عبد الله بن حذافة فقال من ابى يا رسول الله فقال ابوك حذافة قال ثم اكثر صلى الله عليه وسلم ان يقول سلونى سلونى بتكرارها مرتين وفى رواية ابى ذر عن الحموى والمستملى وفى رواية غيرهما مرة واحدة فبرك عمر رضى الله عنه على ركبتيه واصل البروك البعير فاستعمل للانسان كما استعمل المشفر للشفة مجازا فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا وفى مرسل السدى عند الطبرى فى نحو هذه فقام اليه عمر فقبل رجله فقال الخ وقد سبق قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال له عمر ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى قال الكرمانى واولى اى اولاك الله ما تكره او الاولى ان تكون هذه الكلمة جارية على لسانك وفى اكثر النسخ كذلك وقال ابن قرقول فى مطالع الانوار اولى لك اولى تكرار او بجار ومجرور فقال قتيل هى من الويل فقلب وقيل من الولى وهو القرب اى قارب الهلاك وقيل هى كلمة تستعملها العرب لمن رام امرا فعاقه بعد ان كاد يصيبه وقيل كلمة تقال عند المعيبة بمعنى كيف لا وقيل معناه التهديد وقال المبرد يقال للرجل اذا افلت من معضلة اولى لك فاولى ثم اولى لك فاولى والذى نفسى بيده لقد عرضت على الجنة والنار آنفا بمد الهمزة وقد تقصر وبالمثناة التحتية بعد النون المفتوحة اى فى اول وقت يقرب منى وهنا معناه الآن فى عرض هذا الحائط بضم العين وسكون الراء اى فى جانبه وناحيته وانا اصلى جملة حالية فلم ار كاليوم صفة لمحذوف اى يوما مثل هذا اليوم فى الخير اى الذى رايته فى الجنة والشر اى الذى رايته فى النار ومطابقة الحديث للجزء الاول من الترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث فى كتاب الصلوة فى باب وقت الظهر عند الزوال حدثنا محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى يقال له صاعقة قال اخبرنا روح بفتح الراء ابن عبادة بالضم وتخفيف الموحدة قال حدثنا شعبة اى ابن الحجاج قال اخبرنى بالافراد موسى بن انس قاضى البصرة قال سمعت انس بن مالك رضى الله عنه وهو ابو موسى الراوى عنه قال قال رجل هو عبد الله بن حذافة او قيس بن حذافة او خارجة بن حذافة وكان يطعن فيه يا نبى الله من ابى قال صلى الله عليه وسلم ابوك فلان اى حذافة ونزلت يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء الآية ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث فى التفسير فى سورة المائدة حدثنا الحسن بن صباح بتشديد الموحدة اخره حاء مهملة الواسطى قال حدثنا شبابة بفتح الشين المعجمة والموحدة المخففة وبعد الالف موحدة اخرى ابن سوار بفتح السين المهملة وتشديد الواو وسكون الراء بعدها قاف مهموز محمد ود هو ابن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن

قال حدثنا ورقاء مؤنث الاورق بفتح الواو صح

ابى ابن معمر

ابى ابن معمر بن حزم هو ابو طوالة بضم الطاء المهملة وتخفيف الواو الانصارى قاضى المدينة انه قال سمعت انس بن مالك رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يبرح بالموحدة واكثاء المهملة اى لن يزال الناس يتسالون وفى رواية المستملى يتساءلون بتشديد اللامين والتساؤل جريان السؤال بين اثنين فصاعدا ويجرى بينهم السؤال فى كل نوع حتى يقولوا ويجوز ان يكون بين العبد والشيطان او النفس حتى يبلغ الامر ان يقال هذا الذى خلق كل شئ اى هذا اسلم وبيان الله تعالى خالق كل شئ وكل شئ مخلوق فمن خلق الله وفى رواية عروة هذا خلق الله الخلق وفى رواية مسلم ايضا وفى رواية البخارى فى بدء الخلق من رواية عروة ايضا يا تى الشيطان العبد احدكم فيقول من خلق كذا وكذا حتى يقول له من خلق ربك وفى لفظ مسلم من خلق السماء ومن خلق الارض فيقول الله وفى رواية الحارث بن فضيل عن انس رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عز وجل ان احدث لا تزال تقول ما كذا ما كذا حتى يقولوا هذا الله خلق الخلق وفى رواية البزار من وجه آخر عن ابى هريرة رضى الله عنه لا يزال الناس يقولون كان الله قبل كل شئ فمن كان قبله قال التقدير بشئ هذا خلق الله يحتمل ان يكون هذا مفعولا والمعنى حتى يقال هذا القول وان يكون مبتدا ومحذوف خبره اى هذا الامر قد علم ويحتمل ان يكون هذا مبتدا والله عطف بيان وخالق كل شئ خبره قال الطيبى والاول ان يكون هذا مبتدا وحذف خبره لتقدير هذا امر مقرر معلوم وهو ان الله تعالى خلق الخلق وهو شئ وكل شئ مخلوق فمن خلقه فيظهر ترتب ما بعد الفاء على ما قبلها فمن خلق الله وفى رواية بدء الخلق من خلق ربك وزاد فاذا بلغه فليستعذ بالله وليمنته اى عن التفكر فى هذا الخاطر فمن وجد من ذلك شيئا فليقل امنت بالله وزاد فى اخرى ورسله وفى رواية ابى داود والنسائى من الزيادة فقولوا الله احد الله الصمد السورة ثم ليتفل عن يساره ثم ليستعذ والحكمة فى قوله الصفات الثلاث انها منتهية على الله تعالى لا يجوز ان يكون مخلوقا اما احد فمعناه الذى لا ثانى له ولا مثل فلو فرض مخلوق لم يكن احدا على الاطلاق وكذا الصمد وفى رواية احمد من حديث عائشة رضى الله عنها فان وجد احدكم ذلك فليقل امنت بالله ورسوله فان ذلك يذهب عنه وسلم فى رواية ابى سلمة عن ابى هريرة رضى الله عنه نحو الاول وزاد فينبغى انا فى المسجد اذ جاءنا سن من الاعراب فذكر سؤالهم عن ذلك وانه رماهم بالحصى وقال صدق خليلى وله فى رواية محمد بن سيرين عن ابى هريرة رضى الله عنه صدق الله ورسوله قال ابن بطال فى حديث انس رضى الله عنه الاشارة الى ذم كثرة السؤال لانها تفضى الى الحذور كالسؤال المذكور فانه لا يتاتى الا عن جهال مفرطين وقد ورد بزيادة من حديث ابى هريرة رضى الله عنه بلفظ لا يزال الشيطان يا تى احدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول فمن خلق الله فاذا وجد ذلك احدكم فليقل امنت بالله وفى رواية ذاك صريح الايمان ولعل هذا هو الذى اراده الصحابى فيما اخرجه ابو داود فى رواية سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة رضى الله عنه قال جاء ناس الى النبى صلى الله عليه وسلم من اصحابه فقالوا يا رسول الله انا نجد فى انفسنا الشئ يعظم ان نتكلم به ما يحب ان لنا الدنيا وانا تكلمنا فقال اوقد وجدتموه ذاك صريح الايمان وفى رواية ابن ابى شيبة من حديث ابن عباس رضى الله عنهما جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال انى احدث نفسى بالامر لان اكون حممة احب الى من ان اتكلم به قال الحمد لله الذى رد امره الى الوسوسة ثم نقل عن الخطابى المراد بصريح الايمان هو الذى يعظم فى نفوسهم ان يتكلموا به

ولمنعهم من قبول ما يلقي الشيطان فلولا ذلك لم يتعاظم في انفسهم حتى انكروه وليس المراد ان
الوسوسة نفسها صريح الايمان بل هي من قبل الشيطان وكيده وقال الطيبي قوله يجد في انفسنا
الشيء اي القبيح نحو ما تقدم في حديث السماء وابي هريرة رضي الله عنه وقد يعظم ان نتكلم به
اي للعلم بانه لا يليق ان نعتقده وقوله ذاك صريح الايمان اي علمكم بقبح تلك الوساوس
واعتناء قبولكم ووجودكم النفرة عنها دليل على خلوص ايمانكم فان الكافر ليصر على ما في قلبه
من المحال ولا ينفر عنه وقوله في الحديث الاخر فليستعذ بالله وليتنه اي ليترك التفكر في ذلك
الخاطر وليستعذ بالله اذا لم يزل عنه التفكر والحكمة في ذلك ان العلم باستغناء الله تعالى
عن كل ما يوسوس الشيطان امر ضروري لا يحتاج الاحتجاج والمناظرة فان وقع شيء من ذلك
فهو من وسوسة الشيطان وهي غير متناهية فهما عرض منها عجز عن آخر فالمغالطة
والاسترسال فيضيع الوقت ان سلم من فتنة فلا تدبير في دفعها قوى من اللجاء الى الله تعالى
بالاستعاذة به كما قال تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله الاية وقال المهلب
قوله صريح الايمان يعني الانقطاع في اخراج الامر الى ما لا نهاية له فلا بد عند ذلك من ايجاب
خالق لا خالق له لان المتفكر العاقل يجد للمخلوقات كلها خالقا لانه الصنعة فيها والحدث
الجاري عليها والخالق بخلاف هذه الصفة فوجب ان يكون لكل منها خالق لا خالق له فهذا هو
صريح الايمان لا البحث الذي هو كيد الشيطان المؤدي الى الحيرة وقال ابن بطال فان قال
الموسوس فالمانع ان يخلق الخالق نفسه قيل له هذا ينقض بعضه بعضا لانك اثبت
خالقا واوجب وجوده ثم قلت يخلق نفسه فاوجبت عدمه واجمع بين كونه موجودا
او معدوما فاسد لتناقضه لان الفاعل يتقدم وجوده على وجود فعله فيستحيل كون نفسه
فعلا له قال وهذا واضح في حل هذه الشبهة وهو يفضي الى صريح الايمان انتهى ملخصا موضحا
وحديث ابي هريرة رضي الله عنه اخرجه مسلم فعزاه اليه اولى ولفظ انا نجد في انفسنا ما يتعاظم
احدنا ان يتكلم به قال وقد وجدتموه قالوا نعم قال ذاك صريح الايمان واخرج بعده من
حديث ابن مسعود رضي الله عنه سئل النبي صلى الله عليه وسلم عما يوسوسه فقال تلك محض
الايمان وحديث ابن عباس رضي الله عنهما اخرجه ابو داود والنسائي وصححه ابن حبان وقال
ابن التين لو جاز لمخترع الشيء ان يكون مخترعا لتسلسل فلا بد من الانتهاء الى موجد قديم
والقديم فلا يتقدمه شيء ولا يصح عدمه وهو فاعل لا مفعول وهو الله تبارك وتعالى
وقال الكرماني ثبت ان معرفة الله بالدليل فرض عين او كفاية والسؤال عنها واجب لان
الطريق اليها السؤال عنها متعين لانه يتقدمها لكن كما عرف بالضرورة ان الخالق غير مخلوق
او بالكسب الذي يقارب الضروري كان السؤال عن ذلك تعنتا فيكون الذم يتعلق
بالسؤال الذي يكون على سبيل التعنت والا فالتوصل الى معرفة ذلك وازالة الشبهة عنه
صريح الايمان اذ لا بد من الانقطاع الى ما لا يكون له خالق دفعا للتسلسل وحكى ان نحو هذه
المسئلة وقعت في زمن الرشيد في قصة له مع صاحب الهند وانه كتب اليه هل يقدر الخالق ان
يخلق مثله فسأل اصحاب العلم فتحير شاب فقال هذا السؤال محال لان المخلوق محدث والمحدث
لا يكون مثل القديم فاستحال ان يقال يقدر ان يخلق مثله او لا يقدر كما يستحيل ان يقال
في القادر العالم ان يصير عاجزا جاهلا ومطابقة الحديث للترجمة للجزء الاول من الترجمة ظاهرة
والحديث مما افراده من هذا الوجه حدثنا محمد بن عبيد مصغر عبد بن ميمون الكناني المدني قال

حدثنا

حدثنا عيسى بن يونس هو ابن ابي اسحق احد الاعلام في الحفظ والعبادة عن الاعمش سليمان
بن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة اي ابن قيس عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال كنت
مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرث بفتح الحاء المهملة وسكون الراء بعدها مثلثة اي زرع وفي
رواية ابي ذر عن الكشميهني في خرب بخاء معجمة وباء موحدة بالمدينة وهو يتوكأ على عسيب
بفتح العين وكسر السين المهملتين وبعد التحتية موحدة وهو جريد النخل فمر صلى الله عليه وسلم بنفر
من اليهود فقال بعضهم زاد في الاسراء لبعض سلوه عن الروح اي الذي في الحيوان اي عن
حقيقته وقال بعضهم لا تسألوه لا يسمعكم بضم اوله والجزم على النهي او الرفع على الاستئناف
ما تكرهون اي ان لم يفسره لانهم قالوا ان فسره فليس بنبي وان لم يفسره بنى وقد كانوا
يكرهون سؤاله فقاموا اليه فقالوا يا ابا القاسم حدثنا بكسر الدال والجزم عن الروح فقام صلى الله
عليه وسلم ساعة ينظر فعلمت انه يوحى اليه فتأخرت عنه
فلما نزل الوحي قال ويسألونك عن الروح قل الروح من امر ربي اي مما استأثر بعلمه وعن ابي بردة لقد مضى النبي صلى الله عليه وسلم
وما يعلم الروح وقد تحيرت الاوائل عن ادراك ماهيته بعد تفاوت الاعمار الطويلة على الخوض
فيه والحكمة في ذلك عجز العقل عن ادراك معرفة مخلوق مجاور له ليدل على انه عن
ادراك خالقه اعجز ولهذا ورد ما قيل في حده انه جسم رقيق اي هو في كل جزء من
الحيوان وقوله ويسألونك بالواو في الفرع كاصله وفي بعض النسخ بحذفها فقال بعضهم التلاوة
باثباتها يعني ان هذا انما وقع في البخاري من الآيات المتلوة على غير وجهها قال البدر الدماميني
في مصابيحه ليس هذا من قبيل المغير لان الآية المقترنة بحرف عطف يجوز عند حكايتها ان
تقرن بالعاطف وان تخلى منه نص على جواز الامرين الشيخ بهاء الدين السبكي وفي شرح مختصر ابن
الحاجب مثال الاول ما اجدلي وكم مثالا الا كما قال العبد الصالح فصبر جميل الى غير ذلك
وهو كثير الثاني قوله صلى الله عليه وسلم حين سئل عن الحمر ما انزل علي فيها شيء الا هذه الآية
الجامعة الفاذة من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومطابقة الحديث للجزء الثاني من الترجمة
ظاهرة وقد مضى الحديث في تفسير سورة الاسراء باب الاقتداء بافعال
النبي صلى الله عليه وسلم ولم يوضح ما حكم الاقتداء بافعاله صلى الله عليه وسلم لكن الاختلاف
فيه والاصل فيه قوله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ولكن اختلفوا فيه فقال
قوم يجب اتباعه في فعله كما يجب اتباعه في قوله لعموم قوله تعالى وما اتاكم الرسول
فخذوه ولقوله تعالى فاتبعوني يحببكم الله حتى يقوم دليل على الندب او الخصوصية كذا قاله
الداودي وبه قال ابن سريج وابو سعيد الاصطخري وابن خيران وقال آخرون يحتمل الوجوب
والندب والاباحة فيحتاج الى القرينة وبه قال ابو بكر بن ابي الطيب وقال آخرون للندب اذا
ظهر وجه القربة وقيل ولو لم يظهر ومنهم من فصل بين التكرار وعدمه وقال آخرون ما يفعله ان
كان بيانا لمجمل حكم ذلك المجمل وجوبا او ندبا او اباحة والا فان ظهر وجه القربة فللندب
وما لم يظهر فيه وجه القربة فللاباحة وقال ان في الفعل ما يدل على الندب وقال مالك يدل على
الاباحة واما تقريره على ما يفعل بحضرته فيدل على الجواز والمسئلة مبسوطة في اصول الفقه
وللشيخ ولي الدين صلاح الدين العلائي في هذا الباب مصنف جليل وحاصل ما ذكره ثلاثة اقوال
احدها تقدم القول لان له صيغة تتضمن المعاني بخلاف الفعل ثانيها الفعل لانه لا يطرقه من

عن ذلك والغلو في البدع وهي جمع بدعة وهي كل شئ ليس له مثال تقدم فيشمل لغة ما يحمد ومايذم ويخص في عرف اهل الشرع بما يذم وان وردت في المحمود فعلى معناها اللغوي وقيل هي ما لم يكن له اصل في الكتاب والسنة وقيل اظهار شئ لم يكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا في زمن الصحابة رضي الله عنهم لقوله وفي رواية ابي ذر لقول الله تعالى يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم اي لا تجاوزا الحد واحتج بهذه الآية على تحريم الغلو في الدين واهل الكتاب اليهود والنصارى فان اليهود وخلت في حط المسيح عيسى بن مريم عليهما الصلوة والسلام عن منزلته حتى قالوا انه ابن الزنى والنصارى غلت في رفعه عن مقداره حيث جعلوه ابن الله واذا قلنا ان اهل الكتاب للتعميم لتناول غير اليهود والنصارى يحمل على ان تناوله من عدا اليهود والنصارى بالالحاق ولا تقولوا على الله الا الحق وهو تنزيهه عن الشرك والولد حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف اليماني الصنعاني قاضيها قال اخبرنا معمر بضم الميم وفتح العين ابن راشد عن الزهري ابن شهاب عن ابي سلمة ان ابن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تواصلوا اي في الصوم بان تصلوا يوما بيوم من غير اكل وشرب بينهما والنهي للتحريم او للتنزيه قالوا يا رسول الله انك تواصل قال اني لست مثلكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني بالتاء وفي رواية ابي ذر ويسقين بحذفها قيل اذا كان يطعمه الله ويسقيه لا يكون مواصلا بل حفظ افانه ضاف للوصال واجيب بان المراد بالاطعام لازمه وهو التقوية او المراد منه طعام الجنة وهو لا يفطر اكله فلم ينتهوا عن الوصال لانهم ظنوا انه ليس للتحريم قال ابو هريرة رضي الله عنه فواصل بهم النبي صلى الله عليه وسلم يومين او ليلتين ثم راوا الهلال فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو تاخر الهلال لزدتكم في المواصلة حتى تعجزوا عنها وعن سائر الطاعات كالمنكل لهم بكسر الكاف المشددة من التنكيل وهو التعذيب اي كالمعذب لهم ومنه النكال هكذا رواية الاكثرين والكشميهني ويروى كالممكن بضم الميم وسكون النون وبعد الكاف تحتية ساكنة من النكاية وهي رواية ابي ذر عن الحرسي وعن المستملي كالمنكره من الانكار براء بدل الياء وعلى هذه الرواية يكون اللام في لهم بمعنى على وقد مضى في كتاب الصوم من طريق شعيب عن الزهري كالتنكيل لهم حين ابوا ان ينتهوا قيل لا مطابقة بباب الحديث والترجمة بنا اصلا واجيب بان عادة المؤلف جرت بايراد ما لا يطابق الترجمة ظاهرا اذ ورد في بعض طرقه ما يعطي ذلك لتشحيذ الاذهان وبنا كذلك فانه مضى في حديث انس رضي الله عنه في كتاب التمني قال واصل النبي صلى الله عليه وسلم آخر الشهر وواصل ناس فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو مد لي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم اني لست مثلكم اظل يطعمني ربي ويسقيني فان هذا يطابق الترجمة وحديث الوصال واحد وان كان راويه من الصحابة متعددا وقد رواه في كتاب الصيام في ثلثة ابواب عن انس وابن عمر وابي سعيد وعائشة وابي هريرة رضي الله عنهم وحديث الباب رواه في باب التنكيل لمن اكثر الوصال عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص بن غياث وفي نسخة عن ابيه قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد ابراهيم هو ابن يزيد بن شريك التيمي العابد قال حدثني بالافراد ابي يزيد بن شريك

الاحتمال ما يطرق القول ثالثها ترجع الى الثلثة جميع وكل ذلك محله ما لم تقم قرينة تدل على الخصوصية وذهب الجمهور الى الاول والحجة لهم ان القول يعبر به عن المحسوس والمعقول بخلاف الفعل فيختص بالمحسوس فكان القول اعم وان القول متفق على انه دليل بخلاف الفعل فيحتاج الى واسطة وان تقديم القول يقتضي الى ترك العمل بالقول والعمل بالقول يمكن معه العمل بما دل عليه الفعل فكان القول ارجح بهذه الاعتبارات والله تعالى اعلم حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان هو الثوري كما جزم به المزي عن عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر عبد الله وفي رواية الاسمعيلي من وجه آخر عن ابي نعيم بسنده سمعت ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فاتخذ الناس خواتيم من ذهب يعني اتخذ كل واحد خاتما لكن مقابلة الجمع بالجمع تفيد التوزيع فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني اتخذت ويروى اخذت خاتما من ذهب فبذه اي طرحه وقال اني لن البسه ابدا فيل كراهة مشاركتهم له في خاتمه الذي اتخذه ليختم به كتبه الى الملوك لئلا يفوت مصلحة نقش اسمه بوقوع الاشتراك ويحصل الخلل او لكونه من ذهب وكان وقت تحريم لبس الذهب على الرجال فبذ الناس خواتيمهم اي طرحوها اقتداء بفعله صلى الله عليه وسلم فعلا وتركا ولا دلالة في ذلك على الوجوب بل على مطلق الاقتداء به والناسي قال ابن بطال بعد ان حكى الاختلاف في افعاله صلى الله عليه وسلم محتجا لمن قال بالوجوب بحديث الباب انه خلع خاتمه فخلعوا خواتيمهم ونزع نعله في الصلوة فنزعوا ولما امرهم عام الحديبية بالتحلل وتاخروا عن المبادرة رجاء ان يأذن لهم في القتال وان يصروا فيكملوا عمرتهم قالت ام سلمة رضي الله عنها اخرج اليهم واحلق واذبح ففعل فتابعوه مسرعين فدل ذلك على ان الفعل ابلغ من القول ولما نهاهم عن الوصال فلوا ان لهم الاقتداء به لقال وما في مواصلني بايكم الوصال لكنه عدل عنه وبين لهم وجه اختصاصه بالمواصلة انتهى قال الحافظ العسقلاني وليس في جميع ما ذكره ما يدل على المدعى من الوجوب بل على مطلق الناس به والعلم عند الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انهم اقتدوا بفعله صلى الله عليه وسلم حيث بذوا خواتيمهم لما نبذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتمه وقد مضى الحديث من وجه آخر في كتاب اللباس في باب خواتيم الذهب باب ما يكره من التعمق بفتح العين المهملة وضم الميم المشددة بعدها قاف وعناه التشديد في الامر حتى يتجاوز الحد فيه والتنازع اي المنازعة وهي في الاصل المحاربة ويعبر بها عن المجادلة والعلم يعني عند الاختلاف فيه اذا لم يتضح الدليل والممدوح منه اللجاج بعد قيام الدليل وسقط في رواية ابي ذر في العلم والغلو بضم الغين المعجمة واللام وتشديد الواو وهو المبالغة في الشئ والتشديد فيه حتى يتجاوز الحد وفيه معنى التعمق يقال غلا في الشئ يغلو غلوا وغلا السعر يغلو غلاء اذا جاوز الحد والعادة والسهم يغلو غلوا بفتح ثم سكون اذا بلغ غاية ما يرمى في الدين وورد النهي عنه صريحا فيما اخرجه النسائي وابن ماجة وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم من طريق ابي العالية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا وفيه واياكم والغلو في الدين فانما اهلك من كان قبلكم الغلو في الدين وهو مثل البحث في الربوبية حتى يحصل نزغة من نزغات الشيطان فيؤدي الى الخروج عن الحق وكذا الغلو في الفكرة الى ان آل بهم الامر ان جعلوا الآلهة ثلثة تعالى الله

قال خطبنا علي بن ابي طالب رضي الله عنه على منبر من آجر وفي نسخة على منبر على منبر آجر
والآجر بالمد وضم الجيم وتشديد الراء هو الطوب المشوى كذا في لغة اهل مصر وقال الجوهري
الآجر الذي يبنى به فارسي معرب ويقال ايضا آجور على فاعول وقال في باب الدال المزيد
الآجر وعليه سيف فيه صحيفة معلقة فقال والله ما عندنا كتاب نقرأه بضم الياء على البناء
للمفعول الا كتاب الله وما في هذه الصحيفة فنشرها اي فتحها فقرئت يحتمل ان يكون على
بناء المفعول ايضا ويحتمل ان يكون قراها بنفسه فاذا فيها اسنان الابل اي ابل الدية
لاختلافها في العمد والخطأ وشبه العمد واذا فيها المدينة حرم اي محترمة من غير فتح العين المهملة
وسكون التحتية وبالراء جبل بالمدينة الى كذا كناية عن موضع او جبل وفي مسلم الى ثور وهو جبل
معروف فمن احدث فيها حدثا اي ابتدع بدعة او ظلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
والمراد باللعنة هنا البعد عن الجنة اول الامر بخلاف لعنة الكفار فانها البعد عنها كل الابعاد
اولا واخرا لا يقبل الله منه صرفا اي فرضا ولا عدلا اي نافلة او بالعكس او التوبة او الفدية
او غير ذلك فاسبق في حرم المدينة مر آخر كتاب الحج واذا فيها اي في الصحيفة ويروى فيه اي
في المكتوب او الكتاب ذمة المسلمين واحدة الذمة العهد والامان يعني امان المسلم الكافر
صحيح والمسلم نفس واحدة فيعتبر امان احدهم من العبد والمرأة ونحوهما فاذا امن واحد منهم كافرا
حرم على غيره التعرض له وقال البيضاوي الذمة العهد سمي بها لانه يذم متعاطيها على رضاها عنها
بسعي بها اي يتولاها او ناهيك عن احقر بالحاء المهملة والقاف والفاء سلما اي نقض عهده فعليه لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا واذا فيها اي في الصحيفة من والى قوما اي
نسب نفسه اليهم واتخذهم اولياء كانتمائه الى غير ابيه او انتمائه الى غير معتقه بغير اذنهم موالية
ليس لتقييد الحكم وانما هو لبيان الواقع والكلام على ما هو الغالب فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وفي رواية احمد وابي داود والنسائي من طريق سعيد بن ابي
عروة عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال انطلقت انا والاشتر الى علي رضي الله عنه
فقلنا هل عهد اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا لم يعهده الى الناس عامة قال لا الا ما كان
في كتابي هذا قال وكتب في قراب سيفه المذمون بتكافأ دماؤهم الحديث وفي رواية مسلم
من طريق ابي الطفيل كنت عند علي فاتاه رجل فقال ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسرّ اليك
فغضب ثم قال ما كان يسر الي شيئا يكتمه عن الناس غير انه حدثني بكلمات اربع وفي رواية له
ما خصنا بشيء لم يعم به الناس كافة الا ما كان في قراب سيفي هذا فاوجع صحيفة مكتوب
فيها لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من سرق منار الارض ولعن الله من لعن والديه ولعن الله
من آوى محدثا وفي كتاب العلم من طريق ابي جحيفة قلت لعلي هل عندكم كتاب قال لا الا كتاب
الله او فهم اعطيه رجل مسلم او ما في هذه الصحيفة قال قلت وما في
هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير ولا يقتل مسلم بكافر والجمع بين هذه الاخبار ان
الصحيفة المذكورة كانت مشتملة على مجموع ما ذكر فنقل كل راو بعضها ومطابقة الحديث للترجمة
على ما قاله الكرماني لعله استفاد من قول علي رضي الله عنه تبكيت من تنطع في الكلام وجاء بغير
ما في الكتاب والسنة وقال الحافظ العقلاني الغرض من ايراد الحديث هنا لعن من احدث حدثا فانه
وان قيد في الجنى بالمدينة فالحكم عام فيها وفي غيرها اذا كان من متعلقات الدين انتهى وقال
العيني والذي قاله الكرماني هذا المناسب للفاظ الترجمة والذي قاله هذا القائل بعيد من

ذلك

ذلك يوقف بالتامل وقد مضى الحديث في آخر الحج في باب حرم المدينة حدثنا عمر بن حفص قال
حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا مسلم قال الكرماني
يحتمل ان يكون ابو ابي عمران البطين بفتح الموحدة لانهما يرويان عن مسروق والاعمش
والاعمش يروي عنهما وقال الحافظ العقلاني هو ابو الضحى مشهور بكنيته اكثر من اسمه وقد وقع
عند مسلم مصرحا به في رواية جرير عن الاعمش فقال عن ابي الضحى قال العيني وكذا نص عليه
الحافظ المزي فقال مسلم بن صبيح ابو الضحى عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها ثم ذكر
الحديث عن مسروق هو ابن الاجدع والهمداني انه قال قالت عائشة رضي الله عنها صنع
النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فرخص فيه اي سهل فيه مثل الافطار في بعض الايام والصوم
في بعضها في غير رمضان ومثل التزوج وثبت قولها فيه في رواية ابي ذر ونائره عنه قوم
اي احترزوا عنه بان سردوا الصوم واختاروا العزوبة واشار ابن بطال الى ان الذي
تنزه هو منه القبلة للصائم وقال غيره لعله الفطر في السفر فبلغ ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم فحمد الله بكسر الميم وزاد ابو ذر واثنى عليه ثم قال اما بعد ما بال اقوام يتنزهون
اي يتباعدون ويحترزون عن شيء اصنعه قولا اصنعه في موضع نصب على الحال من
الشيء فوالله اني اعلمهم بالله اي بغضب الله وعقابه يعني انا افعل شيئا من المباحات
كالنوم والاكل في النهار والتزوج وقوم يحترزون عنه فان فعلا احترزوا عنه لخوف
عذاب الله فانه اعلم بقدر عذاب الله تعالى منهم واشدهم له تعالى خشية فانا اولى ان احترز
عنه وكان ينبغي لهم ان يجعلوا عدم تنزههم عن المرخص سببا عن عمله صلى الله عليه وسلم فعكسوا
فانكر عليهم وقال الداودي التنزه عما رخص فيه شارع من اعظم الذنوب لانه يرى نفسه اتقى
الله من رسوله وهذا الحاد قال الحافظ العقلاني لا شك في الحاد من اعتقد ذلك ولكن
الذي اعتل به لا يشير اليهم في الحديث وهم ما روى من حديث انس رضي الله عنه انه جاء ثلثة رهط
الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم وقد غفر الله له ما تقدم
من ذنبه وما تاخر اي ان بيننا وبينه بونا بعيدا فانا على صدد التفريط وسوء العاقبة وهو
معصوم مامون العاقبة وانما قال ذلك الحافظ العقلاني لانه محيلة للثواب فرد صلى الله
عليه وسلم ما اختاروا لانفسهم من الرهبانية بان ما استاثر ثم من الافراط في العبادة لوكان
احسن من العدل الذي انا عليه لكنت انا اولى به لكن فيه ان العلة التي اعتل بها من اشير
اليهم في الحديث انه غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر وحاصله ما قال الحافظ العقلاني
ان صلى الله عليه وسلم اذا ترخص في شيء لم يكن مثل غيره من لم يغفر له ذلك فيحتاج الذي
لم يغفر له الى الاخذ بالعزيمة والشدة ليسعى فاعلهم صلى الله عليه وسلم انه وان كان غفر الله له
لكنه مع ذلك اخشى الناس لله واتقاهم فتهما فعله صلى الله عليه وسلم من عزيمة ورخصة
فهو فيه في غاية التقوى والخشية لم يحله التفضل بالمغفرة على ترك الجد في العمل فيما ما
بالشكر ومهما ترخص فيه فانما هو للاعانة على العزيمة ليعملها بنشاط واستفيد منه
ان الحجر في الاتباع سواء كان في ذلك في العزيمة او الرخصة وان استعمال الرخصة بقصد
الاتباع في المحل الذي وردت او لى من استعمال العزيمة بل ربما كان استعمال العزيمة
حينئذ مرجوحا كما في اتمام الصلوة في السفر وربما كان مذموما اذا كان رغبة عن السنة
كترك المسح على الخفين كذا قرره الحافظ العقلاني وفي الحديث بيان حسن خلقه صلى الله عليه
وسلم والنهي عن التعمق وذم التنزه عن المباح شكافة اباحته وقد اشار بقوله اعلمهم بالله
الى القوة العلمية فبين ان العلم بالله يوجب اشتداد الخشية ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ

والحسن على الاقتداء به صح

من تحوله فرخص فيه وتنزه قوم فكان تنزههم عمار خص فيه تعمق وقد سبق الحديث في باب
من لم يواجب في العتاب من كتاب الادب حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي المجاور بمكة
قال اخبرنا في رواية ابي ذر حدثنا وكسر الكاف ابن ابي الزناد ابو سفيان
الرؤاسي احد الاعلام عن تابع بن عمر المجمي المكي الحافظ وفي رواية ابي ذر اخبرنا نافع بن عمر
عن ابن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام اسمه زهير الاحول المكي القاضي على عهد عبد الله بن الزبير
رضي الله عنهما انه قال كاد اي قارب الخيران تثنية خير بفتح المعجمة وتشديد التحتية المكسورة
اي الرجلان الكثيران الخيران بهما بكسر اللام والنصب بحذف نون الرفع بان وفيه دخول
ان على خبر كاد وهو قليل وفي رواية ابي ذر بهما كان باثبات نون الرفع وحذف ان قبل
والخيران هما ابو بكر وعمر رضي الله عنهما بالفتح اللام وتشديد الميم قدم على النبي صلى الله عليه وسلم
وفد بني تميم وفي الرواية المتقدمة ركب بني تميم سنة تسع وسالوه ان يؤمر عليهم احد
اثنين احدهما اي احد الامرين وهو عمر رضي الله عنه بالاقرع اي بتأمير الاقرع بن حابس
التميمي الحنظلي اخي بالياء وفي رواية ابي ذر اخو بالواو وبني مجاشع بالجيم والشين المعجمة
المكسورة ابن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد بن مناة بن تميم وكانت
عامتهم بالبصرة وسقط في رواية غير ابي ذر التميمي والمراد باخي بني مجاشع واحد منهم
واشار الآخر اراه بها بكر رضي الله عنه بغيره اي بغير الاقرع وهو القعقاع بن معبد بن
زرارة التميمي احد وفد بني تميم وكانا يطلبان الامارة فقال ابو بكر لعمر رضي الله عنهما
انما اردت بتأمير الاقرع خلافي اي مخالفتي قولي فقال عمر لا بل ما اردت بذلك خلافك فارتفعت اصواتهما عند النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فنزلت اي لما تنازع
ابو بكر وعمر رضي الله عنهما نزل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم اذا نطقتم
فوق صوت النبي اي اذا نطقتم فتعليكم اي لا تبلغوا باصواتكم وراء الحد الذي
يبلغه بصوته الى قوله عظيم اراد قوله تعالى ولا تجهروا له بالقول اي في المخاطبة بحيث
لا يكون جهركم باهر الجهره بل يكون جهرا غالبا لجهركم وكلامه غالبا لكلامكم حتى يكون فزعة
عليكم لاتحته وسابقته لديكم وافتحته جهر بعضكم لبعض وقيل لا تدعوه باسمه يا محمد كما يدعو
بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم اي خشية ان تحبط اعمالكم وانتم لا تشعرون اي والحال
انتم لا تعلمون بان الذين يغضون اصواتهم عند رسول الله الغض المنقص من كل شيء
اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى اي اخلص من المعصية لهم مغفرة واجر عظيم وقال
ابن ابي مليكة قال ابن الزبير اي عبد الله بن الزبير وهو موصول بالسند السابق فكان
عمر بعد اي بعد نزول الآية ولم يذكر اي ابن الزبير ذلك عن ابيه اي عن جده لامه اسماء و
يعني ابا بكر رضي الله عنه وفيه ان الجد للام يسمى ابا وللجملة اعتراض بين قوله بعد وقوله
اذا حدث النبي صلى الله عليه وسلم بحديث حدثه كاخي السرار بكسر السين المهملة اي
كصاحب السرار لا يرفع صوته اذا حدثه بل يحكمه كلاما مثل المسارة وشبهها بالخفض صوته
قاله الخطابي وابن الاثير ونقل عن ثعلب ان المعنى كالسرار ولفظ اخي صلة قال والمعنى
كالمناجي سرا وكذا قال ابو العباس النحوي وقال الزمخشري في الفائق لو قيل
ان معنى قوله كاخي السرار كالمسار لكان وجها والكاف على هذا في محل نصب على الحال لان
التقدير حدثه مثل المخصص المسار وعلى الاول تكون صفة لمصدر محذوف يعني لان التقدير
حدثه حديثا مثل المسارة لم يسمعه بضم الياء اي لم يسمع عمر النبي صلى الله عليه وسلم حديثه حتى يستفهم

منه من الاستفهام وهو طلب الفهم وهو تاكيد لمعنى قوله كاخي السرار اي يخفض صوته ويبالغ
حتى يحتاج الى استفهامه عن بعض كلامه قال في الفائق الضمير في يسمعه راجع للكاف اذا
جعلت صفة للمصدر ولم يسمعه منصوب المحل على الوصفية فاذا عربت حالا كان الضمير لهما
ايضا ان قدر مضاف كقولك ليسمع صوته فحذف المصدر واقيم الضمير مقامه ولا يجوز ان
يجعل لم يسمعه حالا من النبي صلى الله عليه وسلم لركاكة المعنى حينئذ قال الحافظ العسقلاني
والمقصود من الحديث قوله تعالى في اول السورة لا تقدموا بين يدي الله ورسوله
ومنه يظهر مطابقة هذه الترجمة وقال العيني مطابقته للجزء الثاني من الترجمة وهو
التنازع في العلم يؤخذ من قوله فارتفعت اصواتهما وكان تنازعهما في تولية
اثنين في الامارة كل منهما كان يريد تولية خلاف ما يريده الآخر فتماريا على ذلك
عند النبي صلى الله عليه وسلم وانما قلنا تنازعهما في العلم لان كلا منهما اشار
بالتولية لكل واحد من الاثنين واختلفا ومعنى التنازع في العلم الاختلاف وقد
مضى الحديث في تفسير سورة الحجرات ووقع التنبيه فيها ان سياق الحديث صورته
صورة الارسال لكن في آخره انه حمله عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما حدثنا
اسمعيل هو ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن هشام بن عروة عن
ابيه عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال في مرضه الذي لم يقم فيه مروا ابا بكر يصلي بالناس بالياء بعد اللام مرفوع على
الاستئناف او جواب الامر على المثل مجرى الصحيح قالت عائشة رضي الله عنها قلت ان ابا بكر
اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل بالناس فقالت عائشة رضي الله عنها
فقلت لحفصة قولي له ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل بالناس وفي رواية ابي ذر للناس ففعلت فقالت ان
انك لانتن صواحب يوسف الصديق عليه السلام والمقصود من الحديث قوله تعالى في اول السورة لا تقدموا بين يدي الله ورسوله
ومنه يظهر مطابقة هذه الترجمة وقال العيني مطابقته للجزء الثاني من الترجمة وهو
التنازع في العلم يؤخذ من قوله فارتفعت اصواتهما وكان تنازعهما في تولية
اثنين في الامارة كل منهما كان يريد تولية خلاف ما يريده الآخر فتماريا على ذلك
عند النبي صلى الله عليه وسلم وانما قلنا تنازعهما في العلم لان كلا منهما اشار
بالتولية لكل واحد من الاثنين واختلفا ومعنى التنازع في العلم الاختلاف وقد
مضى الحديث في تفسير سورة الحجرات ووقع التنبيه فيها ان سياق الحديث صورته
صورة الارسال لكن في آخره انه حمله عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما حدثنا
اسمعيل هو ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن هشام بن عروة عن
ابيه عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال في مرضه الذي لم يقم فيه مروا ابا بكر يصلي بالناس بالياء بعد اللام مرفوع على
الاستئناف او جواب الامر على المثل مجرى الصحيح قالت عائشة رضي الله عنها قلت ان ابا بكر
اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل بالناس فقالت عائشة رضي الله عنها
فقلت لحفصة قولي له ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل بالناس وفي رواية ابي ذر للناس ففعلت فقالت ان
انك لانتن صواحب يوسف الصديق عليه السلام

فقال صلى الله عليه وسلم مروا ابا بكر فليصل بالناس وفي رواية ابي ذر للناس

والفضل اجمع للافعال فيطلق على القول خصوصا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انكن لانتن صواحب يوسف الصديق عليه السلام
تظهرن خلاف ما تبطنّ اي انتن تشوشن الامر علي كما انهن شوشن على يوسف
عليه السلام مروا ابا بكر فليصل بالناس فقالت حفصة لعائشة رضي الله عنهما
ما كنت لاصيب منك خيرا ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه المراودة و
المراجعة في الامر وهو مذموم داخل تحت التعمق لان التعمق هو المبالغة في الامر
والتشديد فيه وقد مضى الحديث في الصلوة في ثلثة ابواب من ابواب الامامة اخرها
باب اذا بكى الامام في الصلوة حدثنا آدم هو ابن ابي اياس حدثنا ابن ابي ذئب وفي
رواية ابي ذر حدثنا ابن ابي ذئب وفي رواية ابي ذر حدثنا محمد بن عبد الرحمن
ابن ابي ذئب اي ابن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب واسم ابي ذئب هشام بن
سعيد قال حدثنا الزهري ابن شهاب عن سهل بن سعد بكسر الهاء والعين الساعدي
رضي الله عنه انه قالها عويمر العجلاني بفتح العين وسكون الجيم وسقط العجلاني في
رواية غير ابي ذر الى عاصم بن عدي فقال له يا عاصم ارايت رجلا اي اخبرني عن حكم

رجل وجد مع امراته رجلا اجنبيا منها فيقتلونه به قصاصا زاد في طريق آخر
ام كيف يفعل اي اي شئ يفعل وام يحتمل ان يكون متصلة بمعنى اذا راى الرجل عند المنكر
والامر الفظيع وثارت عليه الحمية اليقتله فتقتلونه ام يصبر على ذلك الخ والعار
وان تكون منقطعة فسال اولا عن القتل مع القصاص ثم اضرب عنه الى سؤاله لان ام
المنقطعة متضمنة بل والهمزة فبل ضرب الكلام السابق والهمزة تستانف كلاما آخر والمعنى
كيف يفعل ايصبر على العار او يحدث الله له امرا سل لي يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ذلك فساله عاصم فكره النبي صلى الله عليه وسلم المسائل المذكورة لما فيها من العيب وعاب
على سائلها وفي رواية ابن ذر عن الكشميهني وعابها فرجع عاصم الى اهله وجاءه عويمر فاخبره
ان النبي صلى الله عليه وسلم كره المسائل فقال له عويمر والله لاتين النبي صلى الله عليه وسلم واساله
عن ذلك فجاء اليه صلى الله عليه وسلم وقد انزل الله تعالى القران وهو قوله تعالى والذين
يرمون ازواجهم الاية خلف عاصم بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام اي بعد رجوعه فقال
صلى الله عليه وسلم لقد انزل الله فيكم وفي اللعان قد انزل الله فيك وفي صاحبتك اي
زوجته خولة قرانا فدعاهما اي بعويمر وزوجته وفي رواية ابي ذر فدعاهما
فتلاعنا ثم قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها فطارقها وفي اللعان
مطلقها ولم يؤمره النبي صلى الله عليه وسلم بفراقها لان نفس اللعان يوجب المفارقة وهو مذهب
مالك والشافعي وقال ابو حنيفة لا تحصل الفرقة الا بقضاء القاضي بها بعد التلاعن
فجرت السنة في الملاعنين بفتح النون الاولى بلفظ التثنية ان يفترقا فلا يجتمعان
بعد الملاعنة ابدا اي صار الحكم بالفراق شريعة قال سهل بن سعد وقال النبي صلى الله
عليه وسلم انظروها اي المراة الملاعنة فان جاءت به اي بالولد الذي هي حامل به احمر
اي احمر اللون قصيرا مثل وحرة بفتح الواو وبالحاء المهملة والراء وهي دويبة فوق
الدرسة حمراء وقيل دويبة حمراء تلزق بالارض كالوزغة تقع في الطعام فتفسده
فلا اراه بضم الهمزة اي فلا اظن عويمرا الا قد كذب عليها وان جاءت به اسحم بفتح
الهمزة وسكون السين وفتح الحاء المهملتين اي اسود اعين بفتح الهمزة والتحتية بينهما
عين مهملة ساكنة اي واسع العين ذا اليتين بتحتية ثم فوقية وهو في الاصل والا
فلاستعمال اليتين بحذف الفوقية قيل كل الناس ذو اليتين اي عجزتين واجيب
بان معناه اليتين كبيرتين فلا احسب الا انه قد صدق عويمر عليها فجاءت به على
الامر المكروه وهو كونه اسحم اعين لانه يتضمن ثبوت زناها عادة والضمير في قوله
فجاءت به للولد او الحمل لدلالة السياق عليه كقوله تعالى ان ترك خيرا اي الميت
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فكره النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وقد سبق الحديث
في اللعان حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث امامي بن سعد الامام قال
حدثني بالافراد عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه
قال اخبرني بالافراد مالك بن اوس بفتح الهمزة وسكون الواو وبين المهملتان بفتح الحاء
والدال المهملتين والمثلثة ابن الحدثان بفتح النون وسكون الصاد المهملة كما
قاله الكرماني وعليها علامة الاهمال في الفرع مصححا عليها وضبطها العيني بالضاد المعجمة
ونسبه الى النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر قال وفي عمدان

ايضا

ايضا النضر بن ربيعة وقال ابن دريد النضر الذهب انتهى وتعقبه القسطلاني بان الذي قاله لا
اعرفه والمعروف انه بالمهملة نسبة لجده الاعلى نضر بن معاوية كما مر قال ان لابيه صحبة وكذا
قيل لولده مالك قال ابن شهاب وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي ذكر بكسر الجيم وسكون
الكاف من ذلك اي الحديث الآتي فدخلت على مالك اي ابن اوس فسالت عن ذلك الحديث
فقال انطلقت حتى اتي الآن ادخل على عمر رضي الله عنه عبر بالمضارع في موضع الماضي مبالغة
لارادة استحضار صورة الحال فجلست عنده جئيا انا جالس اذا اتاه حاجبه يرفا بفتح التحتية
وسكون الراء وبالفاء مهموزا قال ابن حافظ العقلاني وروايتنا بالهمز من طريق ابي ذر وكان
يرفا من موالي عمر رضي الله عنه ادرك الجاهلية ولا تعرف له صحبة فقال له هل لك اي رغبة في عثمان
اي ابن عفان وعبد الرحمن اي ابن عوف والزبير اي ابن العوام وسعد بسكون العين اي ابن ابي
وقاص رضي الله عنهم يستاذنون في الدخول عليك قال عمر رضي الله عنه نعم فاذن لهم
فدخلوا فسلموا وجلسوا زاد في فرض الخمس ثم جلس يرفا يسيرا فقال وفي رواية ابي ذر قال
هل لك رغبة في دخول علي اي ابن ابي طالب وعباس عم النبي صلى الله عليه وسلم قال عمر لهم
فاذن لهما فلما دخلا قال العباس يا امير المؤمنين اقض بيني وبين الظالم استبا بلفظ
التثنية اي تخاشنا في الكلام وتكلما بغليظ القول كالمتسابين وقال الداودي يعني ان كل
واحد منهما يدعي انه هو المظلوم في هذا الامر وليس المراد ان عليا سب العباس بغير ذلك لانه
كابيه وليس للولد ذلك ولان العباس ست عليا بغير ذلك لفضل علي ولانه كالوالد له وليس
الوالد لمن هو كولده ذلك واراد بقوله الظالم عليا وليس مراده انه ظالم للناس وان الظلم
من شيمه وخلافه معاذ الله وانما يريد الظالم له في هذا الامر على ما ظهر له او هي كلمة لا يراد
بها حقيقتها او الظلم وضع الشئ في غير موضعه وهو متناول للصغيرة وللخصلة الباحة
التي لا يليق به عرفا وفي الجملة حاشا لعلي رضي الله عنه ان يكون ظالما والعباس ان يصير ظالما
بنسبة الظلم الى علي رضي الله عنهما فلا بد من تاويل فقال الحافظ العقلاني في الكلام
حذف فتقديره اي هذا الظالم ان لم يضف او هذا كالظالم وقال المازري هذا اللفظ
لا يليق بالعباس وحاشا على من ذلك فهو سهو من الرواة وان كان لا بد منه صحيحا فيحتمل بان
العباس تكلم بما لا يعتقد ظهره فاراد مبالغة في الزجر وردعا يعتقد انه مخطئ
فيه ولهذا لم ينكره احد من الصحابة لا الخليفة ولا غيره مع تشددهم في انكار المنكر لانهم
فهموا بقرينة الحال انه لا يريد به الحقيقة انتهى وفي الخمس اقض بيني وبين هذا ولم يقل
الظالم ولم يذكر ان عليا رضي الله عنه صدر عنه كلام في حق العباس رضي الله عنه واما العباس
رضي الله عنه فقال في حق علي ما قال وفي رواية جويرية عند مسلم وبين هذا الكاذب الاثم
الغادر الخائن فقال الحافظ العقلاني ولم ار شيئا من هذه الطرق انه صدر عن علي
رضي الله عنه في حق العباس رضي الله عنه شئ بخلاف ما يفهم قوله في رواية عقيل
استبا بالتثنية فانه يكون وقع منه في حق العباس كلام وانما جاز للعباس مثل هذا القول
لان عليا رضي الله عنه كالوالد له وللوالد ما ليس لغيره فاراد ردعه عما يعتقد انه مخطئ
فيه مرغما له بما يريه حقيقة او هي كلمة تقال في حال الغضب فليتامل فانه من مزالق الاقدام فقال
الرهط عثمان واصحابه لعمر يا امير المؤمنين اقض بينهما واريح احدهما من الاخر فقال عمر رضي الله عنه
اتيدوا بهمزة وصل وتشديد الفوقية بعدها همزة مكسورة فدال مهملة من الاقعال

اى اصبروا وتمهلوا واستمهلوا انشدكم بفتح الهمزة وضم الشين اى اسالكم رافعا نشدتى اى
صوتى بالله وفى رواية الكشميهنى انشدكم الله بحذف الباء وهو جائز الذى باذنه
تقوم السماء وفوق رؤسكم بغير عمد والارض على الماء بحق اقدامكم هل تعلمون ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا نورث بفتح الراء اى معاشر الانبياء ما تركنا فما موصولة مبتدأ والعائد
محذوف اى الذى تركناه وخبر المبتدأ صدقة يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه
اى وغيره من الانبياء لقوله فى رواية اخرى انا معاشر الانبياء ولا يريد به الامة
واستشكل مع قوله تعالى فى ذكريا عليه السلام يرثنى ويرث من آل يعقوب وقوله تعالى وورث
سليمان داود وجيب بان المراد ميراث النبوة والعلم قال الرهط قد قال صلى الله عليه
وسلم ذلك فاقبل عمر رضى الله عنه على على وعباس رضى الله عنهما فقال لهما انشدكما الله
هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك فالا نعم قال عمر فانى محدثكم عن هذا
الامر اى قصته ما تركه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكيفية تصرفه فيه فى حياته وتصرف
ابى بكر فيه ودعوى فاطمة والعباس الارث وكونه ان الله كان تسلط يد النون ونصب
الجلالة الشريفة خص رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذا المال اى الفئ الذى لم يعطه
احدا غيره وفى رواية مسلم بخاصة لم يخصص بها غيره وعند ابى داود فى طريق اسامة
بن زيد عن ابن شهاب كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث صفايا بنو النضير
وخيبر وفدك فاما بنو النضير فكانوا حبسا لنوائبه واما فدك فكانت حبسا
لابناء السبيل واما خيبر فجزأها ثلاثة اجزاء بين المسلمين ثم قسم جزء النفقة اهله وما فضل
منه جعله فى فقراء المهاجرين فان الله تعالى يقول وفى رواية ابى ذر والاصيلى وابن
عساكر قال الله تعالى وما افاء الله وفى التنزيل وما افاء الله بالواو اى رد الله
على رسوله منهم اى من بنى النضير او من الكفرة فما اوجفتم اى اسرعتم بايها الملون
الابل يعنى قوله تعالى عليه فى خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء
والله على كل شئ قدير فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا حق لغيره
فيها ثم والله ما احتازها بحاء مهملة ساكنة ثم فوقية فالف فزاى فما انجازة
اى ما جمعها دونكم وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى ما اجتازها بالجيم والزاى
ويروى ما اختارها بالخاء المعجمة والراء ولا يستأثرها وفى نسخة ولا
استأثر بها بالفوقية وبعد الهمزة الساكنة مثلثة فراء اى ما استقل واستبد وتفرد
بها عليكم وقد اعطاكموها اى اموال الفئ وبثها بفتح الموحدة والمثلثة المشددة
اى فرقها فيكم حتى بقى منها هذا المال وكان بالواو وفى رواية الكشميهنى فكان
بالفاء النبى صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم يأخذ
ما يقى منه فيجعله مجعل مال الله اى ما يحصل من المصالح للمسلمين من السلاح والكراع وغيرهما
فعمل بذلك عليهم النبى صلى الله عليه وسلم بذلك حياته انشدكم بالله هل تعلمون
ذلك فقالوا وفى رواية ابى ذر قالوا نعم ثم قال عمر رضى الله عنه لعلى وعباس
انشدكما بالله كذا فى رواية ابى ذر باثبات الباء وفى رواية غيره بحذفها هل
تعلمان ذلك فالا نعم ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر رضى الله عنه
انا ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتشديد الياء ولى فقبضها بفتحات ابو بكر فعمل

فيها

فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتما حينئذ بلفظ وانتما مبتدأ وقوله وقبل
خبرها على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتما حينئذ بلفظ وانتما مبتدأ وقوله وقبل
على على وعباس عتراض مدرج بين المبتدأ والخبر الذى هو قوله تزعمان
ان ابا بكر فيها كذا اى ليس محقا ولا فاعلا بالحق وفى رواية مسلم فتشهما تطلبان
ميراثك من ابن اخيك ويطلب هذا ميراث امراته من ابيها فقال ابو بكر رضى الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة فرايتماه كاذبا آثما
غادرا خائنا وكان الزهرى يحدث به تارة فيصرح وتارة يكنى فان قيل
كيف جاز لهما مثل هذا الاعتقاد فى حقه جيب بانهما قالا باجتهاد هما
قبل وصول حديث لا نورث اليهما وبعد ذلك رجعا عنه واعتقدا انه محق بدليل
ان عليا رضى الله عنه لم يغير الامر عما كان عليه حين انتهت الخلافة اليه قبل وهو نظير
ما سبق من قول عباس لعلى رضى الله عنهما فيجاب عن ذلك بما يجاب به عنه فتذكر فتامل والله
الموفق والله يعلم انه اى ابا بكر رضى الله عنه فيما صادق بار تشد بالراء وآخره تابع
للحق ثم توفى الله ابا بكر فقلت انا ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وولى ابى بكر رضى الله عنه
فقبضتها بتثنية بلفظ التثنية اعمل فيها بفتح الميم بما على بكسر الميم رسول الله صلى الله
عليه وسلم وابو بكر ثم جئتمانى وكلمتكما على كلمة واحدة لما مخالفة بينكما وامركما جميع
لا تفرق فيه ولا تنازع عليه جئتنى يا عباس تسالنى نصيبك من ابن اخيك اى من ميراثه صلى الله
عليه وسلم واتانى هذا يبتغى الى على رضى الله عنه يسالنى نصيب امراته فاطمة رضى الله عنها
من ميراث ابيها صلى الله عليه وسلم فقلت لكما ان شئتما دفعها اليكما على ان عليكما عهد الله
وميثاقه لتعملان فى روية ابى ذر لتحملان فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيها
ابو بكر وبما علمت فيها منذ بالنون وليتها بفتح الواو وكسر اللام مخففة اى لتتصرفا فيها
وتنتفعا منها بقدر حقكما كما تصرف فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر رضى الله عنهما
لا على جهة التمليك فدعى صدقة محرمة التمليك بعده صلى الله عليه وسلم والا فلا تكلمانى فيها
فقلتما ادفعها الينا بذلك فدفعتها اليكما بذلك انشدكم بالله هل دفعتها اليهما بذلك قال
الرهط نعم فاقبل عمر رضى الله عنه وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى ثم اقبل على على وعباس
فقال انشدكما بالله بحرف الجر هل دفعتها اليكما زاد ابو ذر عن الكشميهنى بذلك قالا اللهم نعم قال
اى عمر رضى الله عنه افتلتمسان اى فتطلبان منى قضاء غير ذلك فوالذى باذنه تقوم
السماء وبقيد محمد والارض على الماء لا اقضى فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان
عجزتما عنها اى عن التصرف فيها مشتركا فادفعاها الى فانا اكفيكماها ومطابقة الحديث للترجمة
باعتبار الجزء الاول لان منازعة على وعباس رضى الله عنهما قد طالت واشتدت عند عمر رضى الله عنه
وفيه بدع التهم الاترى الى قول عثمان ومن معه يا امير المؤمنين اقض بينها واريح احدهما من
الآخر فان الظن بهما انهما لم يتنازعا الا وكل منهما متمسك فى ان الحق بيده دون الآخر فاضطرهما
ذلك الى المخاصمة ثم المجادلة التى اولا التنازع لكانه اللائق خلاف ذلك وقد مضى الحديث
فى باب فرض الخمس بطوله وفى الحديث اتخاذ الحجاب واقامة الامام من ينظر على الوقف نيابة
عنه والتشريك بين اثنين فى ذلك وغير ذلك مما يدرك بالتامل

باب ما يتاثم من اوى بفتح الهمزة الممدودة والواو المخففة بعدها مثلثة اى يتجنب

اى يتباعد والمراد ما يتاثم من اوى بفتح الهمزة الممدودة والواو المخففة بعدها مثلثة
بكسر الميم وسكون الهاء المهملة وكسر الدال وبعدها مثلثة اى يبتدع اوظلما او من احدث المعصية رواه اى اثم

من اوى محدثا على اى ابن ابى طالب رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الحافظ العسقلانى تقدم موصولا فى الباب الذى قبله وتعقبه العينى بانه ليس فى الباب الذى قبله ما يطابق الترجمة وانما الذى يطابقها تقدم فى باب اثم من عاهد ثم غدر قال فيه ثنى احدث حدثنا او آوى محدثا فعليه لعنة الله الحديث حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكى قال حدثنا عبد الواحد هو ابن زياد العبدى مولاهم البصرى قال حدثنا عاصم يعنى ابن سليمان المعروف بالاحول قال قلت لانس رضى الله عنه احرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة بحرة الاحفراهم قال نعم مابين كذا الى كذا وفى حديث على السابق فى باب فضل المدينة فى الحج مابين عير الى كذا وتفقت روايات البخارى كلها على ابهام الثانى وفى مسلم الى ثور وسبق ما فى ذلك من البحث فى فضل المدينة لا يقطع شجرها زاد ابو داود ولا يقتل صيدها عن احدث حدثا اى امر مخالفا للشرع فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين والمراد باللعن العذاب الذى يستحقه لا الكفر الكافر قال ابن بطال دل الحديث على ان من احدث حدثا او آوى محدثا فى غير المدينة انه غير متوعد بمثل ما توعد به من فعل ذلك بالمدينة وان كان قد علم ان من آوى احد المعاصى انه يشاركهم فى الاثم فان من رضى فعل قوم وعملهم التحق بهم ولكن خصت المدينة بالذكر لشرفها لكونها مهبط الوحى وموطئ الرسول صلى الله عليه وسلم ومنها انتشر الدين فى اقطار الارض فكان لها بذلك مزية فضل على غيرها وقيل السر فى تخصيص المدينة بالذكر انما كانت اذ ذاك موطن النبى صلى الله عليه وسلم ثم صارت موطن الخلفاء الراشدين قال عاصم اى ابن سليمان هو موصول بالسند المذكور فاخبرنى بالافراد موسى بن انس انه قال او آوى محدثا قال الدارقطنى فى كتاب العلل ان الصواب عن عاصم عن المنضر بسكون الجيم ابن انس لا عن موسى قال والوهم فيه من البخارى او شيخه قال القاضى عياض وقد اخرجه مسلم على الصواب قال الحافظ العسقلانى ان اراد انه قال عن المنضر فليس كذلك فانه انما قال كما اخرجه عن حامد بن عمير عن عبد الواحد عن عاصم عن ابن انس فان كان القاضى عياض اراد ان الابهام صواب ولا يخفى ما فيه والذى سماه المنضر هو مسدد وعن عبد الواحد كذا اخرجه فى مسنده وابو نعيم فى المستخرج من طريقه وقد رواه عمرو بن قيس عن عاصم فبين ان بعضه عنده عن انس نفسه وبعضه عن المنضر بن انس عن ابيه اخرجه ابو عوانة فى مستخرجه وابو الشيخ فى كتاب الترجيب جميعا من طريقه عن عاصم عن انس قال عاصم ولم اسمع من انس اوآوى محدثا فقلت للمنضر اسمعته هذا اى القدر الزايد من انس قال لكنى سمعته منه اكثر من مائة مرة ومطابقة الحديث للترجمة فى اخره وقد سبق الحديث فى الحج

باب ما يذكر من ذم الراى

اى الذى يكون على غير اصل من الكتاب او السنة او الاجماع واما الراى الذى يكون على اصل من هذه الثلثة فهو محمود وهو الاجتهاد والحاصل ان الفتوى ما يؤدى اليه النظر بصدق على ما يوافق النص من كتاب او سنة او اجماع وعلى ما يخالفه والثانى هو المذموم دون الاول وتكلف القياس الذى لا يكون على هذه الاصول واما القياس الذى يكون على هذه الاصول فغير مذموم وهو الاصل الرابع المستنبط من هذه الاصول والقياس هو الاجتهاد رماه ربه فالقياس ما هو مبنى وذلك لقوله تعالى فاعتبروا يا اولى الابصار فالقياس اذا كان ما موزا به فكان حجة فان قلت روى البيهقى من طريق مجاهد عن الشعبى عن عمرو بن حريث ان يحفظها حافقالوا بالراى فضلوا فاضلوا

اجيب بان فى صحة نظر اولئن سلمنا فانه اراد به الراى مع وجود النص وقال الحافظ العسقلانى اذا لم يجد من الامور الثلثة شيئا واحتاج الى القياس فلا يتكلفه بل يستعمله على اوضاعه ولا يتعسف فى اثبات العلة الجامعة التى هى من اركان القياس بل اذا لم يكن العلة الجامعة واضحة فليتمسك بالبراءة الاصلية ويدخل فى تكلف القياس اذا استعمل على اوضاعه مع وجود النص واما اذا وجد النص فخالفه وتاول المخالفة شيئا بعيدا ويشتد الذم فيه لمن يتصدر لمن تقلده مع احتمال ان لا يكون الاول اطلع على النص ولا تقف بفتح الفوقية وسكون القاف اى لا تقل ما ليس لك به علم احتج المؤلف لما ذكره من ذم التكلف وسقط قول الا تقل فى رواية ابى ذر وتفسير التقفو بالقول من كلام ابن عباس رضى الله عنهما فيما اخرجه الطبرى وابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عنه وكذا قال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة لا تقف ما ليس لك به علم لا تقل رايت ولم تر ولا سمعت ولم تسمع وعلمت ولم تعلم فان الله سائلك عن ذلك كله والمعروف ان الاتباع وقد تقدم فى حديث موسى والخضر فانطلق يقفو اثره اى يتبعه وفى حديث الصيد يقتفى اثره اى يتبع وقال ابو عبيدة معناه لا تتبع ما لم تعلم وما لا يعنيك وقال الراغب الاقتفاء اتباع القفا كالارتداف اتباع الردف ويكنى بذلك عن الاغتياب وتتبع المعايب ومعنى ولا تقف ما ليس لك به علم لا تحكم بالقيافة والظن والقيافة مقلوب عن الاقتفاء نحو جذب وجبذ وسبق الى هذا الاخير الفراء وهو حجة على من يحكم بالقائف وقال الطبرى بعد ان نقل عن السلف ان المراد شهادة الزور وهو المروى عن محمد بن الحنفية والقول بغير علم اوالرمى بالباطل هذه المعانى متقاربة ثم ذكر قول ابى عبيدة ثم قال اصل القفو العيب ثم نقل عن بعض الكوفيين ان اصله القيافة وهى اتباع الاثر وتعقب بانه لو كان كذلك لكانت القراءة بضم القاف وسكون الفاء لكن زعم انه على القلب قال والاولى بالصواب الاول انتهى والقراءة التى اشار اليها فقلت فى الشواذ عن معاذ القارى واستدل الشافعى للرد على من يقدم القياس على الخبر بقوله تعالى فان تنازعتم فى شئ فردوه الى الله والرسول قال معناه والله اعلم اتبعوا فى ذلك ما قال الله ورسوله واورد البيهقى معنا حديث ابن مسعود رضى الله عنه ليس عام الا الذى بعده شر منه لا اقول عام اخصب من عام ولا امير خير من امير ولكن ذهاب العلماء ثم يحدث قوم يقيسون فى الامور برايهم فيهدم الاسلام بذا ولا يصح التشبث به لمبطل الاجتهاد لان ذا نوع من العلم قال تعالى فان علمتموهن مؤمنات اقام الشارع غالب الظن مقام العلم وامر بالعمل به كما فى الشهادات

حدثنا سعيد بن الوليد بفتح الفوقية وكسر اللام على وزن عظيم هو سعيد بن عيسى بن تليد نسبه الى جده ابو عثمان المصرى وهو من الثقات الفقهاء ويكنى ابا عيسى وكان يكتب للحكام قال حدثنى بالافراد وفى رواية ابى ذر حدثنا ابن وهب عبد الله قال حدثنى بالافراد عبد الرحمن بن شريح بضم المعجمة وفتح الراء بعدها تحتية ساكنة فمهملة الاسكندرانى وهو من دقيقات كنيته اسم ابيه مات سنة سبع وستين ومائة وغيره قال الحافظ ابو زرعة الدمشقى هو عبد الله بن لهيعة وابهمه البخارى لضعفه عنده واعتمد على عبد الرحمن بن شريح لكن ذكر الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر فى الجزء الذى جمعه فى الكلام على حديث معاذ بن جبل رضى الله عنه فى القياس ان عبد الله بن وهب حدث بهذا الحديث عن ابى شريح وابن لهيعة جميعا لكنه قدم لفظ ابن لهيعة وهو مثل اللفظ الذى يلى ثم عطف عليه رواية ابى شريح قال الحافظ العسقلانى وكذلك اخرجه ابن عبد البر فى بيان العلم من رواية سحنون عن ابن وهب عن ابن لهيعة فذكر ثم قال قال ابن وهب واخبرنى عبد الرحمن بن شريح عن ابى الاسود عن عروة عن ابن عمرو بذلك قال ابن طاهر فكانا

ندري هل اراد بقوله بذلك اللفظ والمعنى او المعنى فقط حتى وجدنا مسلما اخرجه عن
حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن عبد الرحمن بن شريح وحده فساقه بلفظ مقاربا للفظ
الذي اخرجه البخاري قال فعرفنا ان اللفظ الذي حفظه البخاري هو لعبد الرحمن بن
شريح الذي ابرزه هنا والذي اورده هو لفظ الغير الذي ابهم انتهى وسيذكر تفاوتا
وليس بهما كبير امر وقال الحافظ العسقلاني وكنت اظن ان مسلما حذف ذكر ابن لهيعة
عمدا لضعفه واقتصر على عبد الرحمن بن شريح حتى وجدت الاسماعيلي اخرجه من طريق حرملة بغير
ذكر ابن لهيعة فعرفت ان ابن وهب هو الذي كان يجمعهما تارة ويفردهما تارة
وعند ابن وهب شيخان آخران يسند اخراجه ابن عبد البر في بيان العلم من طريق سحنون
ثنا ابن وهب ثنا مالك وسعيد بن عبد الرحمن كلاهما عن هشام بن عروة عن ابيه باللفظ
المشهور وان هذا الحديث مشهور عن هشام بن عروة عن ابيه رواه عن هشام اكثر
من سبعين نفسا وان ابا القاسم عبد الرحمن بن الحافظ ابي عبد الله بن منده ذكر في
كتاب التذكرة ان الدين رووه عن الحافظ هشام اكثر من ذلك وسرد اسماءهم فزادوا
على اربعاية نفس وبضعا وثلاثين نفسا منهم من الاكابر شعبة ومالك وسفيان الثوري
والاوزاعي وابن جريج ومعمر وابو حنيفة وسعيد بن ابي عروبة والحمادان ومعمر بل اكبر منهم
مثل يحيى بن سعيد الانصاري وموسى بن عقبة والاعمش ومحمد بن عجلان وايوب وبكير
بن عبد الله الاشج وصفوان بن سليم وابو معشر ويحيى بن ابي كثير وعمارة بن غزية
وهؤلاء العشرة كلهم من التابعين وهم من اقرانه ووافق هشاما على رواية عن عروة ابو
الاسود محمد بن عبد الرحمن النوفلي المعروف بيتيم عروة وهو الذي رواه عنه ابن لهيعة وابو شريح
ورواه عن عروة ايضا ولداه يحيى وعثمان وابو سلمة بن عبد الرحمن وهو من اقرانه والزهري
ووافق عروة على روايته عن عبد الله بن عمرو بن العاص عمر بن الحكم من ثوبان اخرجه مسلم
من طريقه ولم يسق لفظه لكن قال بمثل حديث هشام بن عروة وكان ساقه من رواية جرير بن
عبد الحميد عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن في رواية مسلم بسنده الى ابن شريح ان ابا الاسود حدثه
عن عروة اي ابن الزبير زاد وحملة في رواية بن الزبير قال حج علينا اي مارا علينا عبد الله
بن عمرو بفتح العين وسكون الميم ابن العاص فسمعته يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ان الله لا ينزع العلم من الناس بعد ان اعطاهموه كذا في رواية ابي ذر عن المستملي و
الكشميهني وفي رواية غيره اعطاكموه بالكاف بدل الهاء انتزاعا فنصب على المصدرية
ووقع في رواية حملة لا ينتزع العلم من الناس انتزاعا وفي رواية هشام المذكورة في كتاب
العلم من طريق مالك عند ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد وفي رواية سفيان
بن عيينة عن هشام من قلوب العباد اخرجه الحميدي في مسنده عنه وفي رواية محمد بن عجلان
عن هشام عند الطبراني ان الله لا ينزع العلم انتزاعا ينتزعه منهم بعد ان اعطاهم ولم يذكر
على من يعود الضمير وفي رواية معمر عن هشام عند الطبراني ان الله لا ينزع العلم من صدور
الناس بعد ان يعطيهم اياه قال الكرماني واظن عبد الله بن عمرو انما حدث بهذا جوابا
عن سؤال من سأله عن الحديث الذي رواه ابو امامة قال لما كان في حجة الوداع قام رسول الله
صلى الله عليه وسلم على جمل آدم فقال يا ايها الناس خذوا هذا العلم قبل ان يقبض وقبل ان يرفع
من الارض الحديث وفيه اخره الآن ذهاب العلم ذهاب حملته ثلاث وراء اخرجه احمد والطبراني

لفظ ٧ ع

والدارمي فبين عبد الله بن عمرو ان الذي ورد في قبض العلم ورفع العلم انما هو على الكيفية التي
ذكرها وكذلك اخرج قاسم بن اصبغ من طريق ابي عبد الرحمن عن سمع ابا هريرة رضي الله عنه
يحدث بحديث يقبض العلم فقال ان قبض العلم ليس شيئا ينزع من صدور الرجال ولكنه
فناء العلماء وهو عند احمد والبزار من هذا الوجه ولكن ينزعه منهم او منكم بالكاف مع قبض
العلماء بعلمهم كذا فيه والتقدير ينتزعه بقبض العلماء مع علمهم فعبر فيه فوقع قلب وقال الكرماني
او يراد من اللفظ بعلمهم بكتبهم بان يمحى العلم من الدفاتر ويبقى مع علي المصاحف او مع بمعنى عند
وفي رواية حملة ولكن يقبض العلم بقبض العلماء وفي رواية معمر ولكن ذهابهم قبض العلم
وعالما بعالم متقاربة فيبقى ناس جهال بفتح اول يبقى والقاف وفي رواية حملة ويبقى في الناس
رؤسا جهالا وهو بضم اول يبقى وتقدم في كتاب العلم ضبط رؤسا هل هو بصيغة جمع رأس
وهي رواية الاكثرين او رئيس وفي رواية هشام حتى اذا لم يبق عالم هذه رواية ابي ذر
من طريق مالك ولغيره لم يبق عالما اتخذ الناس رؤسا جهالا وفي رواية جرير عند مسلم حتى
اذا لم يترك عالما وكذا في رواية صفوان بن سليم وهي تؤيد الرواية الثانية وفي رواية
محمد بن هشام بن عروة عن ابيه عند الطبراني فيصير الناس رؤس جهال وفي رواية معمر عن
الزهري عن عروة بعد ان يعطيهم اياه ولكن يذهب بالعلماء كلما ذهب بما معه من العلم حتى
يبقى من لا يعلم يستفتون بضم اوله على البناء للمفعول وفتح الفوقية الساكنة قبل الواو
الساكنة اي يطلبا منهم الفتوى فيفتون بضم التحتية والفوقية بينهما فاء ساكنة بوزانهم
فيضلون بفتح اوله ويضلون بضم اوله وفي رواية حملة يفتونهم بغير علم فيضلون و
يضلون وفي رواية محمد بن عجلان يستفتونهم فيفتونهم والباقي مثله وفي رواية هشام
بن عروة فضلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا وهي رواية الاكثر وخالف الجميع قيس
بن الربيع وهو صدوق ضعف فحفظه وروى عن هشام بلفظ لم يزل امر بني اسرائيل
معتدلا حتى نشأ فيهم ابناء السبايا الامم فافتوا بالراي فضلوا واضلوا اخرجه البزار وقال
تفرد به قيس قال والمحفوظ بهذا اللفظ ما رواه غيره عن هشام فارسله والمرسل المذكور
اخرجه الحميدي في المغازي والبيهقي في المدخل من طريقه عن ابن عيينة قال ثنا هشام بن
عروة عن ابيه فذكره كرواية قيس فحدثت عائشة وفي رواية ابي الوقت وابي ذر
فحدث به عائشة اي قال عروة فحدث به عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله
عليه وسلم زاد حملة في روايته فلما حدثت عائشة رضي الله عنها بذلك اعظمت ذلك
وانكرته وقالت احدثك انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول هذا قال ان عبد الله بن عمرو
حج بعد اي بعد تلك السنة او الحجة فقالت له عائشة يا ابن اختي اسماء بنت ابي بكر
رضي الله عنها انطلق الى عبد الله اي ابن عمرو فاستثبت لي منه الذي حدثني عنه فسكون
المثلثة وفي رواية حملة انه حج من السنة المقبلة ولفظه قال عروة حتى اذا كان قابل
قالت له ان ابن عمرو قد قدم فالقه ثم فاتحه حتى تسأله عن الحديث الذي ذكره في العلم
وفي مسلم قالت لي عائشة يا ابن اختي بلغني ان عبد الله بن عمرو مار بنا الى الحج فالقه فسائله
فانه قد حمل عن النبي صلى الله عليه وسلم علما كثيرا قال عروة فلقيته اي حين حججت عبد الله بن عمرو فسألته
عن ذلك وفي رواية حملة فلقيته فحدثني به في مرته الاولى فاتيت عائشة رضي الله عنها
فاخبرتها بذلك فعجبت لكونه غير وجه فامنه فقالت والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو ووقع في رواية

وفي رواية حملة فذكره لي كنحو ما حدثني في المرة الاولى وفي رواية حملة بنحو ما حدثني به مح

سفيان بن عيينة الموصولة عند الحميدي قال عروة ثم لبثت سنة ثم لقيت عبد الله بن عمرو في الطواف فسألته فاخبرني به قال الحافظ العسقلاني فاداني لقاه اياه في المرة الثانية كان بمكة وكان عروة كان حج في تلك السنة من المدينة وحج عبد الله من مصر فبلغ عائشة ويكون قولها قد قدم اي من مصر طالبا لمكة لانه قدم المدينة اذ لو دخلها للقيه عروة بها ويحتمل ان يكون عائشة رضي الله عنها تلك السنة وحج معها عروة فقدم عبد الله بعد فلقيه عروة بام عائشة فاخبرتها فعجبت فقالت والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو وسمع رواية حوملة فلما اخبرتها بذلك قالت ما احسبه الا صدق اراه لم يزد فيه شيئا ولم ينقص قال الحافظ العسقلاني رواية الاصيلي تحتمل ان عائشة كان عندها علم من الحديث وظنت انه زاد فيه او نقص فلما حدث به تاثيما كما حدث به ولا تذكرت انه على وفق ما كانت سمعت لكن الرواية التي ذكرنا انها انكرت واعظمت ذلك ظاهرة في انه لم يكن عندها من الحديث علم ويؤيد ذلك انها لم تستدل على انه حفظه الا لكونه حدث به بعد سنة كما حدث به اولم يزد ولم ينقص قال القاضي عياض لم تتهم عائشة رضي الله عنها عبد الله ولكن لعلها نسبت اليه انها ما قراه في الكتب القديمة لانه كان قد طالع كثيرا منها ومن ثمة قالت احدثك انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول هذا انتهى وقد اخرجه عبد الرزاق من رواية الذهلي وارفعه برواية معمر عن يحيى بن ابي كثير عن عروة عن عبد الله بن عمرو قال اشهد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرفع الله العلم بقبض يقبضه ولكن يقبض العلماء ويقبض العلم فتنشأ احداث ينزو بعضهم على بعض نزو العير على العير ويكون الشيخ فيهم مستضعفا وسنده ضعيف واخرج الدارمي من حديث ابي الدرداء رضي الله عنه قوله رفع العلم ذهاب العلماء وعن حذيفة رضي الله عنه قبض العلم قبض العلماء وعند احمد عن ابن مسعود رضي الله عنه قال لهل تدرون ما ذهاب العلم ذهاب العلماء وفي حديث ابي امامة رضي الله عنه زيادة ان بقاء الكتب بعد رفع العلم بموت العلماء لا يغني فما بس بعالم شيئا فان في آخره فاله اعرابي فقال يا نبي الله كيف يرفع العلم منا وبين اظهرنا المصاحف وقد تعلمنا ما فيها وعلمناها ابناءنا ونساءنا وخدمنا فرفع اليه راسه وهو مغضب فقال وهذه اليهود والنصارى بين اظهرهم المصاحف لم يتعلقوا منها بحرف فيما جاءهم انبياؤهم وقد فسر عمر رضي الله عنه قبض العلم بما وقع تفسيره به في حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما وذلك فيما اخرجه احمد من طريق يزيد بن الاصم عن ابي هريرة رضي الله عنه فذكر الحديث وفيه ويرفع العلم فسمعه عمر رضي الله عنه فقال اما انه ليس ينزع من صدور العلماء ولكن يذهاب العلماء وهذا يحتمل ان يكون عند عمر مرفوعا ليكون شاهدا قويا لحديث عبد الله بن عمرو واستدل بهذا الحديث على جواز خلو الزمان عن مجتهد وهو قول الجمهور خلافا للاكثر الحنابلة وبعض من عزهم لانه صريح في رفع العلم بقبض العلماء وفي ترئيس اهل الجهل ومن لازمه الحكم بالجهل واذا انتفى العلم ومن يحكم به استلزم انتفاء الاجتهاد والمجتهد وعورض هذا الحديث بقوله لا تزال طائفة من امتي ظاهرين حتى ياتيهم امر الله وفي لفظ حتى تقوم الساعة او حتى ياتي امر الله ومضى في العلم كالاول بغير شك وفي رواية مسلم ظاهرين على الحق حتى ياتي امر الله

ولم يشك

ولم يشك وهو المعتمد واجيب اولا بانه ظاهر في عدم الخلو لا في نفي الجواز وثانيا بان الدليل الاول اظهر للتصريح بقبض العلم تارة وبرفعه اخرى بخلاف الثاني وعلى تقدير التعارض ان الاصل عدم المانع قيل الاجتهاد فرض كفاية فيستلزم انتفاؤه الاتفاق على الباطل واجيب بان بقاء فرض الكفاية مشروط ببقاء العلماء فاما اذا قام الدليل على انقراض العلماء فالملام بفقدهم ينتفي القدرة والتكليف بالاجتهاد واذا انتفى ان يكون مقدورا لم يقع التكليف به هكذا اقتصر عليه جماعة وقد تقدم في باب تغير الزمان حتى يعبد الاوثان في اواخر كتاب الفتن ما يشير الى ان محل وجود ذلك فقد المسلمين هبوب الريح التي تهب بعد عيسى عليه السلام فلا يبقى احد في قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضته وبقي شرار الناس فعليهم تقوم الساعة فلا يرد اتفاق المسلمين على ترك فرض الكفاية والعمل بالجهل لعدم وجودهم وهو المعبر عنه بقوله حتى ياتي امر الله واما الرواية بلفظ حتى تقوم الساعة فهي محمولة على اشراطها بوجود اخر اشراطها ويؤيده ما اخرجه احمد وصححه الحاكم عن حذيفة رضي الله عنه رفعه يدرس الاسلام كما يدرس وشي الثوب الى غير ذلك من الاحاديث قال الحافظ العسقلاني وجوز الطيبي ان يضمر في كل من الحديثين المحل الذي يكون فيه تلك الطائفة فالموصوفون بشرار الناس الذين يبقون بعد ان تقبض الريح من تقبضه يكون مثلا ببعض البلاد كالمشرق الذي هو اصل الفتن والموصوفون بانهم على الحق يكونون ببعض البلاد كبيت المقدس لقوله في حديث معاذ رضي الله عنه انهم بالشام وفي لفظ بيت المقدس وما قاله وان كان محتملا يرده قوله في حديث انس رضي الله عنه في صحيح مسلم لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله الى غير ذلك من الاحاديث ويمكن ان يتاول هذه الاحاديث على الترتيب في الواقع فيكون اولا رفع العلم بقبض العلماء المجتهدين بالاجتهاد المطلق ثم المقيد ثانيا فاذا لم يبق مجتهدا استمر الناس في التقليد لمن ربما كان بعض المقلدين اقرب الى بلوغ درجة الاجتهاد المقيد من بعض ولا سيما على جواز تحري الاجتهاد لكن لغلبة الجهلة تقدم اهل الجهل امامهم واليه الاشارة بقوله اتخذ الناس رؤسا جهالا وهذا لا ينفي ترئيس بعض من لم يتصف بالجهل التام كما لا يمتنع ترئيس من ينسب الى الجهل في الجملة في زمن اهل الاجتهاد وقد اخرج ابن عبد البر في كتاب العلم من طريق عبد الله بن وهب سمعت خلاد بن سليمان الحضرمي يقول حدثنا ابو السمح يقول ياتي على الناس زمان يسمى الرجل راحلته حتى يسير عليها في الامصار يلتمس من يفتيه لسنة قد عملها فلا يجد احدا يفتيه بالظن فيحمل على ان المراد الاغلب الاكثر في الحالين قال الحافظ العسقلاني وقد وجد هذا مشاهدا ثم يجوز ان يقبض اصل تلك الصفة ولا يبقى الا المقلد الصرف وحينئذ يتصور خلو الزمان عن مجتهد حتى في بعض الابواب بل في بعض المسائل ولكن يبقى منه نسبة العلم في الجملة ثم يزداد حينئذ غلبة الجهل وترئيس اهله ثم يجوز ان يقبض اولئك حتى لا يبقى منهم احد وذلك جدير بان يكون عند خروج الدجال او بعد موت عيسى عليه السلام وحينئذ يتصور خلو الزمان عمن ينسب الى العلم اصلا ثم تهب الريح فتقبض كل مؤمن وهناك يتحقق خلو الارض عن مسلم فضلا عن عالم فضلا عن مجتهد ويبقى شرار الناس فعليهم تقوم الساعة والعلم عند الله تعالى وفي الحديث الزجر عن ترئيس الجاهل لما يترتب عليه من المفسدة وقد

وقد تمسك به من لا يجيز تولية اهل الجهل بالحكم ولو كان عالما عفيفا لكن اذا دار الامر بين العالم الفاسق والجاهل العفيف فالجاهل العفيف اولى لان ورعه يمنعه عن الحكم بغير علم فيحمله على البحث والسؤال وفي الحديث ايضا حض اهل العلم وطلبته على اخذ بعضهم عن بعض وفيه شهادة بعضهم لبعض بالحفظ والفضل وفيه حض العالم طالبه على الاخذ عن غيره ليستفيد ما ليس عنده وفيه التثبت فيما يحدث به المحدث اذا اقامت قرينة الذهول ومراعاة الفاضل من جهة قول عائشة رضي الله عنها اذا ذهب اليه فصاحبه لم تأمره عن الحديث ولم تقل له سله عنه ابتداء خشية من استيحاشه وقال ابن بطال التوفيق بين الآية والحديث في ذم العمل بالراي وبين ما فعله السلف من استنباط الاحكام ان نص الآية ذم القول بغير علم خص به من تكلم براي مجرد عن استناد الى اصل ومعنى الحديث ذم من افتى مع الجهل ولذلك وصفهم بالضلال والاضلال والا فقد مدح من استنبط من الاصل بقوله لعلمه الذين يستنبطونه منهم فالراي اذا كان مستندا الى اصل من الكتاب او السنة او الاجماع فهو المحمود واذا كان لا يستند الى شيء منها فهو المذموم قال وحديث سهل بن حنيف وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما وان كان يدل على ذم الراي لكنه مخصوص بما اذا كان معارضا للنص فكانه قال انما هو الراي اذا خالف السنة كما وقع لنا حيث فرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتحلل فاجبنا لاستمرار على الاحرام واردنا القتال لنكمل لنكن ونقهر عدونا وخفي عنا حينئذ ما ظهر للنبي صلى الله عليه وسلم مما حمد عقباه وعمر رضي الله عنه هو الذي كتب الى شريح انظر ما تبين لك من كتاب الله فلا تسال عنه احدا فان لم يتبين لك في السنة فاجتهد فيه رايك بعده رواية سماك عن الشعبي وفي رواية الثياني عن الشعبي عن شريح ان عمر رضي الله عنه كتب اليه نحوه وقال في آخره فاقض بما في كتاب الله فان لم يكن فبما في سنة رسول الله فان لم يكن فبما قضى به الصالحون فان لم يكن فان شئت فتقدم وان شئت فتاخر ولا ارى التاخير الا خيرا لك فهذا عمر رضي الله عنه يامر بالاجتهاد فدل على ان الراي الذي ذمه ما خالف الكتاب او السنة واخرج ابن ابي شيبة بسند صحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه نحو حديث عمر من رواية الشعبي وقال في آخره فان جاءه ما ليس في ذلك فليجتهد رايه فان الحلال بين والحرام بين وبين ذلك امور مشتبهات فدع ما يريبك الى ما لا يريبك ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فيفتون برايهم اي برايهم الذي هو غير مبني على اصل من كتاب او سنة او اجماع وقد مضى الحديث في كتاب العلم في باب كيف يقبض العلم واخرجه مسلم في القدر والترمذي في العلم وابن ماجة في السنة حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان وعبدان لقبه قال سمعت الاعمش سليمان بن مهران قال سالت ابا وائل شقيق بن سلمة هل شهدت صفين التي كانت بين علي بن ابي طالب ومعاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما وصفين بكسر الصاد المهملة وتشديد الفاء المكسورة وسكون المثناة وبالنون موضع بين الشام والعراق بشط الفرات قال نعم حضرتها فسمعت سهل بن حنيف بضم الحاء وفتح النون يقول ح نحو عن مسند الى آخره قال المؤلف وحدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكري عن الاعمش عن ابي وائل انه قال قال سهل بن حنيف رضي الله عنه يوم صفين وقد كانوا اتهموه بالتقصير في القتال يوم ابا ايها الناس اتهموا رايكم في هذا القتال على دينكم لقد رايتني يوم ابي جندل لو استطيع ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم اردته والله ورسوله اعلم

اي حضرت وقعة صفين

لا يستند

وكان اكثر اهل العراق من القراء الذين يبالغون في التدين ومن ثم صار منهم الخوارج
فانكروا على علي رضي الله عنه وعلى من اطاعه الاجابة الى التحكيم فاستند علي رضي الله عنه الى حجة
الحديبية وان النبي صلى الله عليه وسلم اجاب قريشا الى المصالحة مع ظهور غلبته لهم وتوقف بعض
الصحابة اولا حتى ظهر لهم ان الصواب ما امرهم به ثم ان حديث سهيل اخرجه البيهقي والطبراني
مطولا بلفظ اتهموا الراي على الدين فلقد رايتني اردّ امر رسول الله صلى الله عليه وسلم برايي اجتهادا
فوالله ما الو عن الحق وذلك يوم ابي جندل حتى قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ترى اني رضيت
وتابى والحاصل كما قال الحافظ العسقلاني ان المصير الى الراي انما يكون عند فقد النص والى هذا
يومئ قول الشافعي بما اخرجه البيهقي بسند صحيح الى احمد بن حنبل سمعت الشافعي يقول القياس
عند الضرورة ومع ذلك فكيف العامل برايه على ثقة من انه وضع على المراد من الحكم في نفس
الامر وانما عليه بذل الوسع في الاجتهاد ليوجر ولو اخطأ وبالله التوفيق هذا وفي رواية
ابي ذر ولا يستطيع ان يرد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لمودته اياه وضننا بسبوفنا على
عواتقنا فالله الى امر يقطعنا بضم التحتية وسكون القاف وكسر الطاء المهملة اي يوقفنا
في امر فظيع وهو الشديد في القبيح الا سهلن بفتح الهمزة وسكون السين المهملة واللام بينهما
حاء مفتوحة اخره نون بنا اي منبسطة بنا وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني الا سهلن بها
والمعنى ان السيوف انزلتنا في السهل من الارض اي انحطت بنا وهو كناية عن التحول من
الشدة الى الفرج الى امر سهل نعرفه حالا ومآلا فاد خلتنا فيه غير هذا الامر الذي نخافه
فانه مشكل حيث عظمت المصيبة بقتل المسلمين فرد سهيل انهم كانوا اذا وقعوا في شدة
يحتاجون فيها الى القتال في المغازي والبيوت والفتوح العربية عمدوا الى السيوف فوضعوها
على عواتقهم وهو كناية عن الجد في الحرب فاذا فعلوا ذلك انتصروا وهو المراد بالنزول في
السهل ثم استثنى الحرب التي وقعت بصفين لما وقع فيها من ابطال النصر وشدة المعارضة
من جيش الفريقين فاوجبت على رضي الله عنه واتباعه ما شرع ثم قتال اهل البغي حتى يرجعوا
الى الحق وحجة معاوية رضي الله عنه واتباعه ما وقع ثم قتل عثمان رضي الله عنه ظلما ووجود
قتلته باعيانهم في العسكر العراقي فعظمت الشبهة حتى اشتد القتال الى ان وقع التحكيم
فكان ما كان ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اتهموا ارايكم على دينكم وذلك على ما قال الكرماني
ان سهيلا كان يتهم بالتقصير في القتال في صفين فقال اتهموا ارايكم فاني لا اقصر وما كنت
مقصرا وقت الحاجة كما في يوم الحديبية فاني رايت نفسي يومئذ لو قدرت على مخالفة رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقاتلت قتالا لا مزيد عليه ولكن توقفت لامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلذلك
اتوقف اليوم لمصالح المسلمين قال العيني وهذا اقرب الى حسن التركيب وما قاله الحافظ العسقلاني
اي لا تعلموا في امر الدين بالراي المجرد الذي لا يستند الى اصل من الدين اقرب الى الترجمة فليتأمل
ثم انا خرج البيهقي في المدخل لابن عبد البر في بيان العلم عن جماعة من التابعين كالحسن وابن سيرين
وشريح والشعبي والنخعي باسانيد جياد ذم القول بالراي المجرد ويجمع ذلك كله حديث
ابي هريرة رضي الله عنه لا يؤمن احدكم حتى يلوم هواه تبعا لما جئت به اخرجه الحسن بن سفيان
وغيره ورجاله ثقات وقد صححه النووي في آخر الاربعين واما ما اخرجه البيهقي من طريق الشعبي
عن عمرو بن حريث عن عمر رضي الله عنه قال اياكم واصحاب الراي فانهم اعداء السنن اعيتهم

الاحاديث ان يحفظوها فقالوا بالراي فضلوا واضلوا فظاهره انه اراد ذم من قال
بالراي مع وجود النص من الحديث لا غفاله التنقيب عليه فهذا يلام واولى منه باللوم من عرف
النص وعمل بمعارضه من الراي وتكلف رده بالتاويل والى ذلك الاشارة في الترجمة بقوله
وتكلف القياس ولله علم وقال ابن عبد البر في بيان العلم بعد ان ساق آثارا كثيرة في ذم الراي
ما ملخصه اختلف العلماء في الراي المحمود اليه بالذم في هذه الآثار فرفعها وموقوفها و
مقطوعها فقالت طائفة هو القول في الاعتقاد بمخالفة السنن لانهم استعملوا ارآءهم و
اقيستهم في رد الاحاديث حتى طعنوا في المشهور منها الذي بلغ حد التواتر كاحاديث
الشفاعة وانكروا ان يخرج احد من النار بعد ان يدخلها وانكروا الحوض والميزان وعذاب
القبر الى غير ذلك من كلامهم في الصفات والعلم والنظر وقال اكثر اهل العلم المذموم الذي لا يجوز
النظر فيه ولا الاشتغال به هو ما كان في نحو ذلك من ضروب البدع ثم اسند عن احمد بن حنبل
قال لا اكاد ارى احدا نظر في الراي الا وفي قلبه دغل قال وقد قال جمهور اهل العلم الراي
المذموم الاثار المذكورة هو القول في الاحكام بالاستحسان والتشاغل بالاغلوطات ورد
الفروع بعضها الى البعض دون رد ها الى اصول السنن واضاف كثير منهم الى ذلك من يتشاغل بالاكثار
منها قيل وقد عرا لما يلزم من الاسترسال في ذلك من تعطيل السنن وقوى ابن عبد البر هذا القول
الثاني واحتج له ثم قال ليس احد من علماء الامة يثبت عنده حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بشرائطه ثم يرده الا بادعاء نسخ او معارضة اثر غيره او اجماع او عمل يجب على اصله الانقياد اليه
او طعن في سنده ولو فعل ذلك لسقطت عدالته فضلا عن ان يتخذ اماما وقد اعاذهم الله تعالى
من ذلك ثم ختم الباب بما بلغه عن سهل بن عبد الله التستري الزاهد المشهور قال ما احدث احد
في العلم شيئا الا سئل عنه يوم القيمة فان وافق السنة سلم والا فلا قال وقال الاعمش سليمان بن مهران
بالسند السابق وقال ابو وائل شقيق بن سلمة شهدت وقعة صفين بكسر الصاد المهملة وتشديد
الفاء بعدها تحتية ساكنة فنون لا يصرف للعلمية والتانيث ويجوز فتح الصاد وجزم الفاء بالكسر
جماعة من الائمة بقعة بين الشام والعراق بشاطئ الفرات وبئست صفون بضم الفاء بعدها
واو بدل الباء اي بئست المقاتلة التي وقعت فيها واعرب الواقع بها كاعراب الجمع في قوله تعالى
كلا ان كتاب الابرار لفي عليين وما ادراك ما عليون والمشهور اعرابه بالنون والتحتية ثابتة
في احوالها الثلث تقول هذا صفين ومررت بصفين بفتح النون فيهما وفي رواية ابي ذر شهدت
صفين وبئست صفين بالتحتية فيهما وفي غيرها الثاني بالواو وفي رواية البيهقي مثله لكن قال
بئست الصفون بزيادة الالف واللام

باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسال

بضم اوله على البناء للمفعول مما لم يتزل على البناء للمفعول ايضا عليه الوحي قرانا او غيره
فيقول لا ادري قال الكرماني فيه خزازة اذ ليس في الحديث ما يدل عليه ولم يثبت عنه صلى الله
عليه وسلم ذلك وقال الحافظ العسقلاني وهو تساهل شديد منه في الاقدام على نفي الثبوت والذي
يظهر انه اشار في الترجمة الى ما ورد في ذلك لكنه لم يثبت عنده منه شيئا على شرطه وان كان
يصلح للحجة كعادته في امثال ذلك واقرب ما ورد عنده في ذلك حديث ابن مسعود رضي الله عنه
الماضي في تفسير سورة من من علم شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم لكنه موقوف
والمراد بها اخبار ما جاء من النبي صلى الله عليه وسلم انه اجاب بما اعلم او لا ادري وقد وردت

فيه عدة احاديث منها حديث ابن عمر رضي الله عنهما رجل جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا ادري فقال سل ربك فانقض جبريل انتقاضة اخرجه ابن حبان والحاكم نحوه من حديث جبير بن مطعم ومنها حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ادري الحدود كفارة لاهلها ام لا وهو عند الدارقطني والحاكم انتهى وتعقبه العيني بان نسبة الكرماني تساهل شديد منه لان قوله ليس في الحديث ما يدل عليه صحيح وقوله ولم يثبت عنه ذلك ايضا صحيح لان مراده انه لم يثبت عنده فاذا كان كذلك فقول البخاري لا ادري غير واقع في محله فليتامل اولم يجب عن ذلك حتى ينزل لبضع اوله وفتح ثالثه عليه الوحي بارفع بيان ذلك فيجيب حينئذ وفي رواية ابي ذر عن المستملي حتى ينزل الله عليه الوحي بالنصب على المفعولية والحاصل انه صلى الله عليه وسلم كان اذا سئل عن الشيء الذي لم يوح اليه فيه حالان اما ان يقول لا ادري واما ان يسكت حتى يانيه بيان ذلك بالوحي ولم يذكر بقوله لا ادري دليلا فان تكلم من الجذعين المعلقة والموصول مثل المشق الثاني واجاب بعضهم ان رجلين بانه استفتى لعدم جوابه به ولم يقل برأي ولا بقياس قال الكرماني قيل لا فرق بينهما وهما مترادفان وقيل الرأي هو التفكر والقياس الالحاق اي لم يقل بمقتضى العقل ولا بالقياس وقيل الرأي اعم ليتناول مثل الاستحسان قال الحافظ العسقلاني والذي يظهر ان مراد البخاري هو الاخير وهو ما دل عليه اللفظ الذي اورده في اثبات الذي قبله من حديث عبد الله بن عمرو فانه يدل على ان الجهال يفتون بارحم وذلك بعد فقد العلماء المجتهدين وقال الاوزاعي العلم ما جاء عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لم يجيء عنهم فليس بعلم واخرج ابو عبيد ويعقوب بن شيبة عن ابن مسعود رضي الله عنه قال لا يزال الناس مستقيمين بخير ما اتاهم العلم من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم واكابرهم فاذا اتاهم العلم من قبل اصاغرهم وتفوت افواههم هلكوا وقال ابو عبيد معناه ان كل ما جاء عن الصحابة وكبار التابعين لهم باحسن هو العلم الموروث وما احدثه من جاء بعدهم هو المذموم وكان السلف يفرقون بين العلم والرأي فيقولون للسنة علم وللما عدها رأي وعن احمد بن حنبل هذا العلم عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم عن اصحابه فاذا لم يكن فهو في ان يعين مخير وعنه ما جاء عن الخلفاء الراشدين هو من السنة وما جاء عن غيرهم من الصحابة في قال انه سنة لم ارفعه وعن ابن المبارك لكن المعتمد عليه الاثر وخذوا من الرأي ما يغشوكم الخير والحاصل ان الرأي ان كان مستندا للنقل من الكتاب او السنة فهو محمود وان تجرد عن ذلك فهو مذموم وعليه يدور حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ان الجهال يفتون برايهم والله تعالى اعلم

لقوله تعالى بما اراك الله ويردي لقول الله وهو رواية المستملي اخرج البخاري بقوله تعالى ليحكم بين الناس بما اراك الله اي بما اعلمك الله تعالى انه لم يقل برأي ولا بقياس وقال المهلب ما حاصله الرد على البخاري في قوله ولم يقل برأي ولا بقياس لان النبي صلى الله عليه وسلم قد علم امته كيفية القياس ولا الاستنباط في مسائل لها اصول ومعان في كتاب الله عز وجل يردها كيف يصنعون فيما عدموا فيه النصوص والقياس هو تشبيه ما لا حكم فيه بما فيه حكم في المعنى وقد شبه صلى الله عليه وسلم المحرم بالجمل حين سئل عن المحرم فقال انزل الله علي فيها شيئا غير هذه الآية الفاذة الجامعة لمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقال لمن سالته ان امها لم تحج ارايت لو كان على امك دين اكنت قاضيه فالله احق بالقضاء وهذا هو عين القياس عند العرب وعند العلماء

بمعاني

بمعاني الكلام واما سكوته صلى الله عليه وسلم حتى ينزل الوحي فانما هو في اشياء مخصوصة ليست لها اصول في الشريعة فلا بد فيها من اطلاع الوحي وبحمد الله قد فرغت لنا الشرايع واكمل الله الدين فانما ننظر ونقيس على موضوعاتها فيما احضل من النوازل ونقل ابن التين عن الداودي ما حاصله ان الذي احتج به البخاري لما ادعاه من النفي حجة في الاثبات لان المراد بقوله بما اراك الله ليس محصورا في المنصوص بل فيه اذن في القول بالرأي فحينئذ تنقلب الحجة عليه ثم ذكر قصة التي قالت ان امي ماتت وعليها حج افاحج عنها قال فلعله نزعة عرق وقال لما رأى شبها بزعمه احتجبي منه يا سودة ثم ذكر آثارا تدل على الاذن في القياس وتعقبه ابن المنير بان البخاري لم يرد النفي المطلق وانما اراد انه صلى الله عليه وسلم ترك الكلام في اشياء واجاب في الرأي في اشياء وقد تبوب لكل ذلك بما ورد فيه واشار الى قوله بعد بابين باب من شبه اصلا معلوما باصل مبين وذكر فيه حديث لعلها نزعة عرق وحديث فدين الله احق ان يقضى وبهذا يندفع ما فهمه المهلب والداودي ثم انه نقل ابن بطال الخلاف هل يجوز للنبي ان يجتهد فيما لم ينزل عليه ونقل ان الابهري المالكي قال فيه قال والاشبه جوازه وقد ذكر الشافعي المسالة في الام وذكر ان حجة من قال انه لم يسن شيئا الا بامر وهو على وجهين اما بوحي يتلى على الناس واما برسالة عن الله ان افعل كذا قول الله تعالى وانزل الله عليك الكتاب والحكمة الآية فالكتاب هو القرآن والحكمة السنة وهو ما جاء به عن الله بغير تلاوة وليؤيد ذلك بقوله في قصة العسيف لاقضين بينكما بكتاب الله اي بوحيه ومثله حديث يعلى بن امية في قصة الذي سال عن العمرة وهو لابس الجبة فسكت حتى جاءه الوحي فلما سري عنه اجابه واخرجه الشافعي من طريق طاوس ان عنده كتابا فيه العقول نزل به الوحي واخرج البيهقي بسند صحيح عن حسن بن عطية احد التابعين في ثقاة الشاميين كان جبريل ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن ويجمع ذلك كله وما ينطق عن الهوى الآية ثم ذكر الشافعي ان من وجوه الوحي ما يراه في المنام وما يلقيه روح القدس في روعه ثم قال ولا تعد والالسن كلها واحدا من هذه اللغات التي وصفت انتهى واحتج من ذهب الى انه كان يجتهد بقول الله تعالى فاعتبروا يا اولي الابصار والانبياء افضل اولي الابصار فلما ثبت ان امر المجتهد ومضاعفته والانبياء الحق بما فيه جزيل الثواب ثم ذكر ابن بطال امثلة مما عمل فيه صلى الله عليه وسلم بالراي من امر الحرب وتنفيذ الجيوش واعطاء المؤلفة واخذ الفداء من اساري بدر واستدل بقوله تعالى وشاورهم في الامر قال ولا يكون المشورة الا فيما لا نص فيه واحتج الداودي بقول عمر ان الراي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم مصيبا وانما هو منا الظن والتكلف وقال المازري قال المجوزون كان التوقف فيما لم يجد انصا يقيس عليه والا فهو مامور به لعموم قوله تعالى فاعتبروا يا اولي الابصار انتهى وهو ملخص مما تقدم واحتج ابن عبد البر لعدم القول بما اخرجه من طريق ابن شهاب ان عمر رضي الله عنه خطب فقال يا ايها الناس ان الراي انما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم مصيبا لان الله عز وجل يريه وانما هو منا الظن والتكلف وهذا يمكن التمسك به لمن يقول كان يجتهد لكن لا يقع فيما يجتهد فيه خطا وهذا في حقه صلى الله عليه وسلم فاما من بعده فان الوقايع كثرت والاقاويل انتشرت فكانت السلف يحترزون من المحدثات ثم اقتصروا ثلاث فرق الاولى تمسكت بالاثر وعملوا بقوله صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين

فلم يخرجوا فنا وهم عن ذلك واذا سئلوا عن شئ لا نقل عندهم فيه امسكوا عن الجواب
وتوقفوا والثانية قاسوا ما لم يقع على ما وقع وتوسعوا في ذلك حتى انكرت عليهم الفرقة الاولى
كما تقدم والثانية توسطت فقدمت الاثر ما دام موجودا فاذا فقد قاسوا وقال ابن
مسعود عبد الله رضي الله عنه سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح فمكث حتى نزلت الآية
ويسئلونك عن الروح وقوله الآية ثبت في رواية ابي ذر عن الكشميهني ذكر هذا التعليق
دليلا لقوله في الترجمة ولم يجب لان عدم الاجابة السكوت ولا ينهض هذا دليلا لما ادعاه
لما وكان سكوته في مثل هذا الموضع لكونه في اشياء معضلة وليس لها اصول في الشريعة فلا
بد في مثل هذا من الوحي ومع هذا ما اطلعه الله في هذه الآية على حقيقة كيفية الروح بل قال قل
الروح من امر ربي هذا وقد مضى هذا التعليق موصولا في آخر باب ما يكره من كثرة السؤال ولكنه
ذكره فيه مقام ساعة ينتظر وارده في كتاب العلم بلفظ فمكث وارده في تفسير سبحان
بلفظ فامسك وفي رواية مسلم فامسك النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئا حدثنا علي بن
عبد الله هو ابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال سمعت ابن المنكدر هو محمد يقول
سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول مرضت فجاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعودني وابو بكر رضي الله عنه في بني سلمة وهما ماشيان فاتاني وقد اغمي علي فتوضأ
والوا والمحال فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب وضوءه بفتح الواو اي ماء وضوئه
قال الداودي فيه الوضوء للريض على فاقته من الاغماء فقلت يا رسول الله ورجا قال
سفيان اي ابن عيينة فقلت اي رسول الله قال الداودي فيه جواز الرواية بالمعنى ورد عليه
بان هذا لا يتضمن حكما وليس هو في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اقضي في مالي
كيف اصنع في مالي قال اي جابر رضي الله عنه فلم يجبني حتى نزلت آية الميراث وفي لفظ فنزلت يوصيكم الله في اولادكم وقال الدمياطي انه وهم
وان الذي في جابر يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة كما رواه مسلم ومطابقة الحديث
للترجمة تؤخذ من آخر الحديث وقد مضى الحديث في سورة النساء باب تعليم
النبي صلى الله عليه وسلم امته من الرجال والنساء مما علمه الله ليس برأي ولا تمثيل
اي ولا قياس وهو اثبات مثل حكم معلوم في آخر لاشتراكهما في علة الحكم والراي اعم
قال المهلب مراده ان العالم اذا كان يمكنه ان يحدث بالنصوص لا يحدث بنظره ولا قياسه
انتهى وقال صاحب التوضيح ترجم في كتاب العلم باب هل يجعل للنساء يوما على حدة
في العلم ثم نقل كلام المهلب ثم قال هذا معنى الترجمة لانه صلى الله عليه وسلم حدثهم حديثا
عن الله لا يبلغه قياس ولا نظر وانما هو توقيف ووحي وكذلك ما حدثهم به من سننه
فهو عن الله تعالى ايضا لقوله وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وفي قوله ليس برأي
ولا تمثيل دلالة على انه نفى نفاة القياس وقد مضى ان القياس اعتبار والاعتبار مامور به
لقوله تعالى فاعتبروا يا اولي الابصار حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري عن عبد الرحمن بن الاصبهاني هو عبد الرحمن بن عبد الله الاصبهاني الكوفي
واصله من اصبهان وقال الكرماني اصبهان اربع لغات فتح الهمزة وكسرها وبالباء والموحدة
وبالفاء عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال جاءت
امرأة قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمها ويحتمل ان يكون هي اسماء بنت يزيد بن

السكن

السكن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل
لنا من نفسك يوما اي من اختيارك لامن اختيارنا او من اوقات نفسك يوما من الايام
فاتيتك فيه تعلمنا مما علمك الله فقال صلى الله عليه وسلم لهن اجتمعن يجتمع بالميم فاتاهن
رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله وتقدم في العلم بلفظ فوعدهن يوما لقيهن فيه
فوعظهن وامرهن قال الحافظ العسقلاني ولم ار في شئ من الطرق بيان ما علمهن لكن يمكن
ان يؤخذ من حديث ابي سعيد الآخر الماضي في كتاب الزكوة وفيه فحرج على النساء فقال يا معشر
النساء تصدقن فاني رايتكن اكثر اهل النار ثم قال لهن ما منكن امراة تقدم بين يديها
من التقديم الى يوم القيمة من ولدها ثلثة الا كان اي التقديم لها حجابا من النار فقالت امراة
منهن اي ام سليم او ام ايمن او ام بشير يا رسول الله اثنين اي ومن قدم اثنين وفي رواية
ابي ذر عن الكشميهني واثنين قال اي ابو سعيد فاعادتها اي كلمة اثنين مرتين ثم قال
صلى الله عليه وسلم واثنين واثنين واثنين ثلاثا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله الا كان
لها حجابا من النار لان هذا اخر ما بقي للعلم الا من قبل الله تعالى ليس قولا برأي ولا تمثيل
كذا قرره الكرماني وقد مضى الحديث في كتاب العلم وفي الجنائز ايضا باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق يقاتلون
وروى مسلم هذه الترجمة عن ثوبان قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب عن ابي قلابة
عن ابي اسماء عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي
ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى ياتي امر الله وهم كذلك ولمسلم من حديث جابر
رضي الله عنه مثله لكن قال يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيمة قال البخاري وهم اهل
العلم وفي رواية ابي ذر وهم اهل العلم وسقط في رواية يقاتلون وروى البخاري
عن علي بن عبد الله المديني هم اصحاب الحديث وذكره في كتاب خلق افعال العباد عقب حديث ابي
سعيد في قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا هم الطائفة المذكورة في حديث لا تزال
طائفة من امتي ثم ساقه وقال وجاء نحوه عن ابي هريرة ومعاوية وجابر ومسلمة بن
نوفل وقرة بن اياس انتهى واخرج الحاكم في علوم الحديث بسند صحيح عن احمد ان لم
يكونوا اهل الحديث فلا ادري من هم وفي طريق يزيد بن هرون مثله وزعم بعض الشراح انه
استفاد ذلك من حديث معاوية لانه فيه مرتبط بالدين وهو في
غاية البعد وقال الكرماني يؤخذ من الاستقامة المذكورة في الحديث الثاني او من
جملة الاستقامة ان يكون الفقه لانه الاصل وبهذا ترتبط الاخبار المذكورة في حديث
معاوية لان الانفاق لا بد منه اي الف راليه بقوله وانما انا قاسم ويعطي الله عز وجل حدثنا
عبيد الله بضم العين بن موسى هو العبسي بالموحدة ثم المهملة الكوفي من كبار شيوخ البخاري
وهو من اتباع التابعين عن اسمعيل هو ابن ابي خالد تابعي مشهور عن قيس هو ابن ابي حازم
بالحاء المهملة والذاي هو من كبار التابعين وهو مخضرم ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره
عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ولهذا السناد حكم الثلاثيات وان كان رباعيا ورجاله
بسند الباب كلهم كوفيون لان المغيرة ولي امرة الكوفة غير مرة وكانت وفاته بها
وقد اتفق الرواة على انه عن قيس عن المغيرة وخالفهم ابو معاوية فقال عن سعد بدل
المغيرة فاورده ابو اسمعيل الهروي في ذم الكلام وقال الصواب قول الجماعة عن المغيرة
وحديث سعد عند مسلم لكن من طريق ابي عثمان عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال

بكسر الميم على انه امر من يوم كذا او كذا في مكان كذا وكذا فاجتمعن ص

بالتحتية اوله كما في الفرع كاصله وقال الحافظ العسقلاني بالمثناة اوله وفي رواية مسلم
من طريق مروان الفزاري عن اسمعيل لن يزال قوم وهذه بالتحتية والباقية مثله لكن زاد
ظاهرين على الناس طائفة من امتي ظاهرين منصورين معاونين على الحق وقيل غالبين وقيل
عالين وقيل مشهورين غير مستترين والاول اولى حتى يأتيهم امر الله اي بقيام الساعة
وهم ظاهرون اي غالبون على من خالفهم وفي رواية عند مسلم من حديث جابر بن سمرة
رضي الله عنه لن يبرح هذا الدين قائما يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة
ومن حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه لاتزال عصابة من امتي يقاتلون على امر الله ظاهرين
لعدوهم لايضرهم من خالفهم حتى تاتيهم الساعة فان قيل يعارض هذا الحديث حديث
عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما لاتقوم الساعة الا على شرار الناس الماضي في اواخر كتاب
الفتن وكذا عند مسلم بلفظ لاتقوم الساعة الا على شرار الخلق هم شر من اهل الجاهلية
لايدعون الله بشيء الا رده عليهم اجيب بانه عارضه عقبة بن عامر بهذا الحديث فقال
عبد الله رجل ثم يبعث الله ريحا كريح المسك فلا تترك نفسا في قلبه مثقال حبة من
ايمان الا قبضته ثم يبقى شرار الناس فعليهم تقوم الساعة وبهذا يتحقق خلو الارض عن
مسلم فضلا عن هذه الطائفة وذلك يكون عند خروج الدجال وبعد موت عيسى عليه السلام
بعد هبوب الريح التي تهب بعده وقيل المراد من شرار الناس الذين يقوم عليهم الساعة
قوم يكونون بموضع مخصوص وبوضع آخر تكون طائفة يقاتلون على الحق لايضرهم من خالفهم
ويؤيده ما عند الطبري من حديث ابي امامة رضي الله عنه قيل يا رسول الله واين هم قال
ببيت المقدس واكناف بيت المقدس والظاهر ان الاكناف جمع كنف بالتحريك وهو الجانب
والناحية المراد هم الذين يحصرهم الدجال اذا خرج فينزل عيسى عليه السلام عليهم فيقتل
الدجال ويظهر الدين في زمن عيسى عليه السلام ثم بعد موت عيسى تهب الريح المذكورة وهذا
كما قال الحافظ العسقلاني هو المعتمد في الجمع بين الحديثين المذكورين واولى ما يتمسك به
في الجمع بينهما والعلم عند الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في
علامات النبوة ويأتي في التوحيد ان شاء الله تعالى وقد اخرجه مسلم ايضا حدثنا
اسمعيل هو ابن ابي اويس قال حدثنا ابن وهب عبد الله عن يونس هو ابن يزيد الايلي
عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد حميد بالضم هو ابن عبد الرحمن بن عوف
قال سمعت معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما حال كونه يخطب في رواية محمد بن حنين
سمعت معاوية على المنبر يقول وقد مضى في علامات النبوة ويأتي في التوحيد وفي
رواية يزيد بن الاصم سمعت معاوية وذكر حديثا ولم اسمعه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
على منبر حديث غيره اخرجه مسلم قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به
خيرا اي جميع الخيرات اي جميع انواعها لان النكرة بقيد العموم او خيرا عظيما فالتنوين
للتعظيم يفقهه في الدين والفقه في الاصل الفهم يقال فقه الرجل بالكسر يفقه
فقها اذا فهم وعلم وفقه بالضم يفقه اذا صار فقيها عالما وجعله العرف خاصا
بعلم الشريعة بالفقه لانه علم مستنبط بالقوانين والادلة والاقيسة والنظر الدقيق
بخلاف علم اللغة والنحو والصرف روى انه سلم نزل على بنطية بالعراق فقال لهما هل
ههنا مكان نظيف اصلي فيه فقالت طهر قلبك وصل حيث شئت فقال فقهت

اي فهمت

بيت سا

اي فهمت ولو قال علمت لم يقع هذا الموقع وروى الدارمي عن عمر انه قال قلت للحسن يوما
في شيء قال يا ابا سعيد ليس هكذا يقول الفقهاء فقال ويحك وهل رايت فقيها قط انما
الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الاخرة البصير بدينه والمداوم على عبادة ربه
واتما انا قاسم قال القاضي عياض اني انما اقسم عليكم فالقي الى كل واحد ما يليق به من احكام
الدين ويعطي الله كل واحد منكم من الفهم والتفكر والحفظ ما اراده اي يوفق ما يشاء منكم الفقه
والفهم والتفكر وقال التوربشتي اعلم صلى الله عليه وسلم انه لم يفضل في قسمة ما اوحي اليه من
امته على الاجمال سوى في البلاغ وعدل في القسمة انما التفاوت في الفهم وهو واقع من طريق
العطاء ولقد كان بعض الصحابة يسمع الحديث فلا يفهم منه الا الاسطر الجلي ويسمعه اخر منهم اون
القرن الذي يليهم او من اتى بعده فيستنبط منه كثيرا وقال الطيبي الواو في قوله وانما انا للحال
من فاعل يفقههم او من مفعوله واذا كان اني في المعنى ان الله يعطي كلا من اراد ان يفقهه
استعدادا والدراك المعاني على ما قدره ثم يلهمه بالقاء ما هو اللائق باستعداد كل واحد وعليه كلام
القاضي فاذا كان الاول فالمعنى الى القي ما يسنح لي واسوي فيه ولا ارجح بعضهم على بعض
فانه يوفي كلا منهم على ما اراد وشاء من العطاء وعليه كلام التوربشتي انتهى ولن يزال امر
هذه الامة مستقيما على الدين الحق حتى تقوم الساعة او قال حتى ياتي امر الله بالتاء من
الراوي وفي رواية عمير بن هانئ لايزال طائفة من امتي قائمة بامر الله وفي بعض روايات
مسلم لايزال اهل الغرب بفتح الغين المعجمة وسكون الراء ذكر يعقوب بن شيبة عن علي بن المديني
قال المراد بالغرب الدلو اي العرب بفتح المهملتين لانهم اصحابها لايستقي بها احد غيرهم لكن
في حديث معاذ وهم اهل الشام فالظاهر ان المراد بالغرب البلد لان الشام غرب الحجاز كذا
قال وليس بواضح ووقع في بعض طرق الحديث الغرب بفتح الميم وسكون المعجمة وهذا يرد
تاويل الغرب بالعرب لكن يحتمل ان يكون في بعض رواته نقله بالمعنى الذي فهمه ان المراد الاقليم
لا صفة بعض اهله وقيل المراد بالغرب اهل القوة والاجتهاد في اتجاهها ويقال في لغة
غرب بفتح ثم سكون اي حدة ووقع في حديث ابي امامة عند احمد انهم ببيت المقدس وفي
حديث ابي هريرة في الاوسط الطبراني يقاتلون على ابواب دمشق وما حولها وعلى ابواب
بيت المقدس وما حوله لايضرهم من خذلهم ظاهرين الى يوم القيمة قال الحافظ العسقلاني في
وجمع بين الاخبار بان المراد هم يكونون ببيت المقدس وهي منه وليسقوت بالدلو
ويكون لهم قوة في جهاد العدو ثم انه اتفق الشراح على ان معنى قوله من خالفهم وفي رواية من
خذلهم ان المراد علوهم عليهم بالغلبة **فائدة** قال النووي فيه ان الاجماع حجة ثم قال ويجوز
ان يكون الطائفة جماعة متعددة من انواع المؤمنين ما بين شجاع وبصير بالحرب وفقيه و
محدث ومفسر وقائم بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر وزاهد وعابد ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين
في بلد واحد بل يجوز اجتماعهم في قطر واحد وافتراقهم في اقطار الارض ويجوز ان يجتمعوا في
البلد الواحد وان يكونوا في بعض دون بعض منه ويجوز اخلاء الارض كلها من بعضهم اولا فاولا
الا يبقى الا فرقة واحدة ببلد واحد فاذا انقرضوا جاء امر الله انتهى ملخصا ونظير ذلك ما جعل
عليه بعض الائمة حديث ان الله يبعث لهذه الامة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها انه
لايلزم ان يكون في راس كل مائة سنة واحد فقط بل يكون الامر فيه كما ذكر في الطائفة وهو
لايلزم ان يكون في راس كل مائة سنة واحد فقط بل يكون الامر فيه كما ذكر في الطائفة وهو
مبني فان اجتماع الصفات المحتاج اليها لاتنحصر في نوع من انواع الخير ولا يلزم ان جميع
خصال الخير كلها في شخص واحد الا ان يدعى ذلك في عمر بن عبد العزيز فانه كان القائم

بالامر على راس المايتين الاولى باضافته لجميع صفات الخير وتقدمه فيها ومن ثمة اطلق احمد
انهم كانوا يجعلون الحديث عليه واما من جاء بعده فالشافعي وان كان متصفا بالصفات
الجميلة الا انه لم يكن القائم بامر الجهاد والحكم بالعدل فعلى هذا كل من كان متصفا بشيء
من ذلك راس المايتة هو المراد سواء تعدد ام لا كذا قرره الحافظ العسقلاني ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله ولي يزال امر هذه الامة مستقيما لان جملة الاستقامة ان يكون
فيهم الفقيه والمتفقه ولا بد منه لتربط الاجزاء المذكورة بعضها ببعض ويحصل جهة جامعة
بينها معنى وقد سبق الحديث في العلم والحض واخرجه مسلم في الزكوة با
قول الله وفي رواية ابي ذر باب في قول الله تعالى وليلبسكم شيعا اي متفرقين في
الآية اقوال قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى قل هو القادر على ان يبعث عليكم
عذابا من فوقكم الآية من فوقكم ائمة السوء ومن تحت ارجلكم خدم السوء
وقيل الاتباع وقال الضحاك من فوقكم اي كباركم ومن تحت ارجلكم من سفلتكم وقال ابو العباس
من فوقكم يعني الرجم ومن تحت ارجلكم يعني الخسف وقوله او يلبسكم شيعا الشيع الفرق والمعنى
شيعا متفرقة مختلفة لا متفقة يقال لبست الشيء اي خلطته والبست عليه اذا لم تبينه
وقال ابن بطال اجاب الله دعاء نبيه صلى الله عليه وسلم في عدم استيصال امته بالعذاب
ولم يجبه في ان لا يلبسهم شيعا اي فرقا مختلفين وان ذلك من عذاب الله لكنه اخف
من الاستيصال وفيه للمؤمنين كفارة حدثنا علي بن عبد الله ابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن
عيينة قال عمرو بفتح العين هو ابن دينار سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول لما
نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا
من فوقكم كمطار الحجارة عليهم كما كان على قوم لوط عليه السلام قال صلى الله عليه وسلم اعوذ
بوجهك اي بذاتك من عذابك او من تحت ارجلكم كالرجفة والخسفة كما فعل بقارون
ويجوز ان يكون الظرف متعلقا ببعث وان يكون متعلقا بمحذوف على انه صفة لعذابا
اي عذابا كائنا من احد هاتين الجهتين قال صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك من عذابك فلما
نزلت او يلبسكم شيعا اي يخلطكم فرقا مختلفين على اهواء شتى كل فرقة متابعة لامام
ومعنى خلطهم انتشار القتال بينهم فيختلطون في الملاحم وشيعا نصب على الحال وهي جمع
شيعة كسدرة وسدر وقيل المعنى يجعلكم فرقا ويثبت فيكم الاهواء المختلفة
ويذيق بعضكم باس بعض اي يقتل بعضكم بعضا والباس السيف والاذاقة استعارة
وهي فاشية كقوله تعالى ذوقوا مس سقر ذوقوا انكم انتم العذاب وقال ٥
اذ قتلهم مذكور وبوس الموت صرفاه قال صلى الله عليه وسلم هاتان اي الخصلتان او الخصلتان
وهما اللبس والاذاقة اهون او قال ليسر من الاستيصال والانتقام من عذاب الله وان كان
الغنية من عذاب الله ولكن هي اخف لانها كفارة للمؤمنين والحاصل ان الفرق بين المخلوقين
وعذابهم هون وايسر من عذاب الله هي الكفر وقوله او ايسر شك من الراوي ومطابقة الحديث
في تفسير سورة الانعام واخرجه الترمذي في التفسير باب من شبه اصلا
معلوما باصل مبين بفتح المثنية قد بين الله وفي رواية ابي ذر على الكشميهني بين
رسول الله حكمها بلفظ التثنية وفي رواية ابي الوقت حكمها وفي رواية غير الكشميهني والجرجاني
من شبه اصلا معلوما باصل مبين وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم حكمها باثبات الواو في
قوله وقد بين وفي رواية النسفي من شبه اصلا معلوما باصل مبهم قد بين الله حكمها ليفهم

السائل

السائل المراد منه يعني ان المراد تشبيه اصل باصل والمشبه اخفى عند السائل من المشبه به
وفائدة التشبيه التقريب لفهم السائل وقال الكرماني لو قال من شبه او اعلم ما لوافق اصطلاح
اهل القياس وضع المصنف هذا الباب للدلالة على صحة القياس وانه ليس مذموما فان قيل الباب
المتقدم مشعر بالذم والكراهة فالجواب اما القياس على نوعين صحيح مشتمل على جميع شرائطه
المذكورة في الاصول وفاسد بخلاف ذلك فالمذموم هو الفاسد واما الصحيح فلا مذمة
فيه بل هو مامور به كما في حديث اصبغ بن الفرج بالمهملة والموحدة والمعجمة في الاول وبالجيم
في الثاني هو ابو عبد الله المصري قال حدثني وفي رواية ابي ذر وابي الوقت اخبرني بالخاء
المعجمة بالافراد في الروايتين ابن وهب عبد الله المصري عن يونس هو ابن يزيد الايلي عن ابن
شهاب الزهري عن ابن سلمة بن عبد الرحمن اي ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان اعرابيا
اسمه ضمضم بن قتادة كما في الابهام لعبد الغني بن سعيد وعند مسلم وصاحب السنن ان اعرابيا
من فزارة بفتح الفاء وتخفيف الزاي هو فزارة بن ذبيان بن بغيض الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله ان امرأتي ولدت غلاما اسود اي وانا ابيض قال الحافظ ولم اعرف اسم
المرأة ولا الغلام واسود صفة لغلاما وهو لا ينصرف للوزن والصفة وانى انكرته اي
استنكرته بقلبي لانه ابيض وهو اسود ولم يرد انه انكره بلسانه فقال يا رسول الله صلى الله
عليه وسلم هل لك من ابل قال اي الاعرابي نعم قال صلى الله عليه وسلم لها الوانها قال حمر
من سماء الانعام والوانها جملة حمر رفع خبر المبتدأ المقدر قال صلى الله عليه وسلم
هل فيها من اورق قال الاصمعي الاورق من الابل الذي في لونه بياض يميل الى سواد وهو طيب
في نفسه عاطفة قال اي الاعرابي ان فيها لورقا بضم الواو وسكون الراء جمع الاورق واللام
هي الداخلة في خبر ان واصلها لام الابتداء ولكنها اخرت لاجل انها غير عاملة وان عاملة و
تسمى هذه اللام المزحلقة قال صلى الله عليه وسلم فانى ترى بفتح الفوقية او يضمها اي تظن ذلك
جاء هنا الفاعل ضمير يعود على اللون والمفعول يعود على الابل وذلك مفعول ترى وانى
استفهام بمعنى كيف اي كيف اتاها اللون الذي ليس في الوانها قال الاعرابي يا رسول الله عرق
نزعها بكسر العين وسكون الراء بعدها قاف اي اصل ونزعها بالزاي والمراد بالعرق هنا الاصل
من النسب شبه بعرق الشجرة ومنه فلان معرق في النسب والحسب ومعنى نزعها اجتذبها اليه
واظهر لونه عليه واصل النزع الجذب فكانه جذبه اليه وفي رواية الكشميهني تزعه قال ولعل هذا
عرق نزعه قال ابو هريرة رضي الله عنه ولم يرخص صلى الله عليه وسلم له اي للاعرابي في الانتفاء
منه اي في انتفاء اللعان ونفي الولد من نفسه ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه
وسلم شبه للاعرابي ما انكر من لون الغلام بما عرف من نتاج الابل فان الابل الحمر تنتج الاورق وهو
الاحمر الذي فيه سواد وبياض فكذلك المرأة البيضاء تلد الاسود وقد مضى الحديث في اللعان
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري مولاهم البصري بفتح الموحدة
وسكون المهملة جعفر بن وشيئة عن سعيد بن جبير ابي محمد احد الاعلام عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان امرأة زاد في باب الحج والنذور عن الميت من كتاب الحج من جهينة وفي النسائي هي امرأة سنان
بن سلمة الجهني وفي رواية احمد سنان بن عبد الله وهي اصح وعند الطبراني انها عمته كذا ذكره الحافظ
العسقلاني في المقدمة قال في الكشاف ان قاف النسائي لا يفد المهم في حديث الباب لان في

في حديث الباب ان المراة سالت بنفسها وفي الثاني ان زوجها سال ويحتمل ان يكون لسببة
السؤال لها مجازية جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان امي نذرت ان
تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها اي ايصح مني ان اكون نائبة عنها فاحج عنها فالفاء
الداخلة عليها همزة الاستفهام الاستخباري معطوف على المحذوف المقدر ولم تسم الام قال
صلى الله عليه وسلم نعم حجي عنها ارايت اي اخبرني لو كان على امك دين لكنت قاضية
ويروى قاضيته بالضمير عنها قالت نعم قال فاقضوا الذي له تعالى اي اقضوا ايها المملوك
الحق الذي لله تعالى وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني اقضوا الله ودخلت المراة في هذا الخطاب
دخولا بالقصد الاول وقد علم في الاصول ان النساء يدخلن في خطاب الرجال سيما عند
القرينة المدخلة فان لله حق بالوفاء من غيره قيل قال الفقهاء حتى الادمي حقدم على حق الله
تعالى وجيء بالتقديم لسبب احتياجه لاننا في الاحقية بالوفاء واللزوم قال ابن بطال
التشبيه والتمثيل هو القياس عند العرب وقد احتج المزني بهذين الحديثين على من انكر القياس
قال واول من انكر القياس ابرهيم النظام وتبعه بعض المعتزلة ممن ينسب الى الفقه داود بن علي
وما اتفق عليه الجماعة هو الحجة فقد قاس الصحابة ومن بعدهم من التابعين وفقهاء الامصار
وبالله التوفيق وقد ذكر انه في شرط من ليس له ان يقيس فقال الشرط ان يكون عالما بالاحكام
من الكتاب لله تعالى وبناسخه ومنسوخه وعامه وخاصه ويستدل على ما احتمله المتاويل بالسنة
وبالاجماع فان لم يكن فالقياس على ما في الكتاب فان لم يكن فالقياس على ما في السنة فان
لم يكن فالقياس على ما اتفق عليه السلف ولم يعرف لهم مخالف قال ولا يجوز القول في شيء
من العلم الا من هذه الاوجه ولا يكون لاحد ان يقيس حتى يكون عالما بما مضى قبله من السنن
واقاويل السلف واجماع الناس واختلاف العلماء ولسان العرب ويكون صحيح العقل ليفرق
بين المشتبهات ولا يعجل ويسمع ممن خالف ليتنبه بذلك على غفلة ان كانت وان يبلغ
غاية جهده ويستفرغ وسعه حتى يعرف من اين قال ما قال والاختلاف على وجهين فما كان
منصوصا لم يحل فيه الاختلاف عليه وما كان يحتمل التاويل او يدرك قياسا فذهب
المتاول او القائس الى معنى يحتمل وخالفه غيره لم اقل انه يضيق عليه ضيق المخالف
للنص واذا قاس من له القياس فاختلفوا وسع كلا ان يقول بمبلغ اجتهاده ولم يسعه
اتباع غيره فيما ادى اليه اجتهاده قال ابن عبد البر في بيان العلم بعد ان ساق هذا
الفصل فداني الشافعي رحمه الله في هذا الباب بما فيه كفاية وشفاء والله الموفق
وقال ابن العربي وغيره القران هو اصل فان كانت دلالته خفية نظر في السنة فان
بينته والا فالمجمل من السنة فان كانت الدلالة منها خفية نظر فيما اتفق عليه الصحابة فان
اختلفوا رجح فان لم يوجد عمل بما يشبهه من السنة ثم الاتفاق الراجح وانشد
ابن عبد البر لابي محمد المزيدي النحوي المقرئ المشهور برواية ابي عمرو بن العلاء من ابيات طويلة
في اثبات القياس ٥ لانكن كالحمار يحمل اسفارا كما قد قرات في القران ٥ ان هذا القياس
في كل امر عند اهل العقول كالميزان لا يجوز القياس في الدين الا ٥ لفقيه لديه صوان ٥
ليس يغني عن جاهل قول راء عن فلان وقوله عن فلان ان اتاه مسترشدا فتاه ٥
بحديثين بنا معينان ٥ ان من يحمل الحديث ٥ ولا يعرف فيه المراد كالصيد لاني ٥ حكم الله في
الجزاء ذوي عدل لدى الصيد بالذي يربان ٥ لم يوقت ولم يسم ولكن قال فيه فليحكم
العدلان ٥ ولنا في النبي صلى الله عليه الله ٥ والصالحون كل اوان ٥ اسوة في مقاله المعاد ٥ اقض

بالراي ان اقي الخصمان ٥ وكتاب الفاروق يرحمه الله الاكبر فيه بيان ٥ فمتى اذا استكملت عليك
امور ثم قل بالصواب والعرفان ٥ هذا وتعقب بعضهم الاولية التي ادعاها ابن بطال بان
انكار القياس ثبت عن ابن مسعود من الصحابة رضي الله عنهم ومن التابعين عن عامر الشعبي من فقهاء
الكوفة وعن محمد بن سيرين من فقهاء البصرة ولذلك مشهور عنهم نقله ابن عبد البر ومن قبله الدارمي
وغيره عنهم وعن غيرهم والمذهب المعتمد ما قاله الشافعي ان القياس مشروع عند الضرورة
لانه اصل برأسه ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم شبه لتلك المراة
التي سالته الحج عن ابيها بما يعرف من دين العباد بجامع ان قال فدين الله احق بان

ما جاء في اجتهاد القضاة بصيغة الجمع وفي رواية ابي ذر وابي الوقت القضاء بفتح القاف
والمد واضافة الاجتهاد للجنس المعنى الاجتهاد في الحكم او فيه حذف لتقديره اجتهاد متولي
القضاء والاجتهاد لغة المبالغة في الجهد واصطلاحا استفراغ الوسع في درك الاحكام
الشرعية بما انزل الله تعالى لقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون
وفي القران ايضا فاولئك هم الفاسقون فاولئك هم الكافرون وتخصيص اية الظلم من
حيث ان الظلم عام في كل الفسق والكفر لانه وضع الشيء في غير موضعه وهو يشملهما وقيل الكافرون
لليهود والظالمون للنصارى والفاسقون للمسلمين وكلمة من يجوز ان تكون شرطية وهو
الظاهر ويجوز ان تكون موصولة والفاء في الخبر زائدة تشبيها بالشرط وقد مر النبي صلى الله عليه وسلم
صاحب الحكمة بفتح الدال والحاء والنبي رفع على الفاعلية وصاحب الحكمة منصوب على المفعولية
ويجوز ان يكون بسكون الدال مجرورا على انه مصدر الى المفعول عطفا على قوله ما جاء والحكمة العلم
الواقع المتقن حاجز يقتضي بها اي بالحكمة ويعلمها اي للناس لا في رواية ابي ذر ولا
يتكلف من قبله بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهته وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني قبله
بتحتية ساكنة بدل الموحدة المفتوحة اي من كلامه وفي رواية النسفي من قبل نفسه ومشاورة
الخلفاء بالجر عطفا على قوله في اجتهاد القضاة اي وفيما جاء في مشاورة الخلفاء وسؤالهم
اهل العلم فواو العلم منصوب تنازع فيه العاملان اعني قوله ومشاورة الخلفاء و
سؤالهم واراد بالخلفاء مطلق الحكام فذكر الخلفاء ليس بقيد لان سائر الحكام في ذلك
سواء حدثنا شهاب بن عباد بالفتح وتشديد الموحدة العبدي الكوفي قال حدثنا ابرهيم
بن حميد بضم الحاء الرؤاسي عن اسمعيل هو ابن ابي خالد البجلي واسم ابي خالد سعد عن قيس
هو ابن ابي حازم عن عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد
اي لا غبطة اولا خصلة الا في اثنين اي خصلتين رجل بالرفع اتاه بمد الهمزة اي اعطاه الله
مالا فسلطه بضم السين وكسر اللام وفي رواية الكشميهني فسلطه بفتحات اي على انفاقه
في الحق واخر وفي رواية ابي ذر واخر اتاه الله حكمة بكسر الحاء المهملة وسكون الكاف والحكمة
السنة او القصة او العلم بالدين او ما ينفع من موعظة وزجر او الحكم بالحق او الفهم عن الله
ورسوله وورد ايضا معنى النبوة فهو يقضي بها اي بالحكمة ويعلمها الناس وفي قوله فسلط
على هلكته مبالغتان احدهما التسليط فانه يدل على الغلبة وقهر النفس المجبولة على الشح
البالغ وثانيتهما قوله على هلكته فانه يدل على انه لا يبقي من المال باقيا ولما وهم القرينتان
الاسراف والتبذير المقول فيهما لا خير في السرف كلمة بقوله في الحق كما قيل لا سرف في الخير وكذا
القرينة الاخرى اشتملت على مبالغات احديها الحكمة فانها تدل على علم دقيق مع اتقان في
العمل وثانيتها يقضي اي يقضي بين الناس وهي مرتبة صلى الله عليه وسلم وثالثتها ويعلمها وهي

٧ بفتح السين واللام وزيادة هاء بعد الطاء على هلكته ح

وهي ايضا في مرتبة سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم كذا ذكره الطيبي في شرح المشكوة ومطابقة
الحديث للترجمة الثانية ظاهرة وقد سبق الحديث في باب من قضى بالحكمة في اوائل الاحكام
وكذا في العلم والزكوة حدثنا محمد هو ابن سلام كما جزم به ابن السكن وبه قال الكلاباذي
ورجحه الحافظ العسقلاني ولم يجزم الكلاباذي به بل جوز كونه ابن المثنى فانهما يرويان
عن ابي معاوية قال اخبرنا ابو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين قال حدثنا هشام عن ابيه
عروة بن الزبير عن المغيرة بن شعبة الثقفي شهد الحديبية رضي الله عنه انه قال سال
عمر بن الخطاب رضي الله عنه الصحابة رضي الله عنهم عن املاص المراة بكسر الميم وسكون
الراء آخره صاد مهملة وهو الفاء المراة الجنين ميتا وهي التي تضرب بطنها بضم المعجمة
على البناء للمفعول فتلقي بضم الفوقية وكسر القاف جنينا ميتا ما فيه يجب على الجاني فقال
ايكم سمع من النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيئا قال المغيرة فقلت انا سمعته فقال عمر رضي الله
ما هو الذي سمعته قلت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه اي في الاملاص
وهو الجنين غرة بضم الغين المعجمة وفتح الراء المشددة عبد او امة بالرفع بالتنوين
في الثلثة والثاني بدل كل من كل ونكرة من نكرة وعبر صلى الله عليه وسلم عن الجسم كله
بالغرة فقال عمر رضي الله عنه للمغيرة رضي الله عنه لا تبرح حتى تجيئني وفي رواية الاصيلي
حتى تجئ بالخرج بفتح الميم والراء بينهما معجمة ساكنة واخوه جميع فيهما وفي رواية الاصيلي
وابي ذر عن الكشميهني بما قلت فخرجت فرجعته فوجدت محمد بن مسلمة الحزرجي
جئت به اليه فشهد معي انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه غرة عبد او امة فان قيل
خبر الواحد حجة يجب العمل به فلم الزمه بالمجيء هذا جيب للتاكيد وليطمئن قلبه بذلك
مع انه لم يخرج بانضمام آخر اليه على كونه خبر الواحد وعلى كونه حجة ومطابقة الحديث للترجمة
باعتبار الشق الثاني وقد مضى الحديث في آخر الديات في باب جنين المراة تابعه اي تابع هشام
بن عروة في روايته عن ابيه ابن ابي الزناد هو عبد الرحمن عن ابيه عبد الله بن ذكوان
عن عروة اي ابن الزبير عن المغيرة ابن شعبة وقد وصل هذه المتابعة المحاملي في الجزء
الثالث عشر من فوائده الاصبهاني عنه فقال حدثنا محمد بن اسمعيل البخاري نا عبد العزيز بن
عبد الله الاويسي حدثني ابن ابي الزناد عن ابيه عن عروة عن المغيرة فذكره وفي رواية ابي ذر
عن الكشميهني عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة بدل عروة والمغيرة قال الحافظ
العسقلاني وهو غلط والصواب عن عروة عن المغيرة وقد سقط هذه المتابعة في رواية
النسفي **باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لتتبعن** بفتح اللام للتاكيد وفتح
التاءين الدهم احدهما في الآخر وكسر الباء الموحدة وضم العين وبالنون الثقيلة واصله
تتبعون من الاتباع كذا وضبطه الحافظ العسقلاني والعيني وضبط في الفرع بفتح
الفوقية الاولى وسكون الثانية وفتح الموحدة وضم العين وتشديد النون
سنن في كان قبلكم بفتح السين والنون اي طريقهم في كل منهي عنه وسقط لفظ كان
في رواية غير الكشميهني وقال ابن التين في شرح هذا اللفظ في الحديث قرأناه بعضها اي
بضم السين وقال المهلب الفتح اولى لانه هو الذي يستعمل فيه الذراع والشبر على ما ياتي
حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا
قال حدثنا محمد بن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن واسم ابي ذئب هشام بن سعد عن المقبري سعيد بن
ابي سعيد كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقوم الساعة

حتى

حتى تاخذ امتي باخذ القرون قبلها اي حتى تسير امتي بسير القرون قبلها والاخذ بفتح
الهمزة وكسرها السيرة يقال اخذ فلان باخذ فلان اي سار بسيرته وفي رواية الاصيلي على
ما حكاه ابن بطال بما اخذ بما المصولة ولفظ الماضي وهي رواية الاسمعيلي وفي رواية النسفي
بما خذ القرون بميم مفتوحة وهمزة ساكنة على وزن مفعل بفتح الميم والقرون جمع قرن
بفتح القاف وسكون الراء الامة من الناس وفي رواية الاسمعيلي من طريق عبد الله بن نافع عن
ابن ابي ذئب الام والقرون شبرا بشبر وذراعا بذراع بالذال المعجمة وفي رواية الكشميهني
شبرا شبرا وذراعا بذراع وهو تمثيل فقيل يا رسول الله وفي رواية الاسمعيلي من طريق عبد
الصمد بن النعمان عن ابن ابي ذئب فقال رجل ولم يسم هؤلاء الذين يتبعونهم كفارس
والروم فقال صلى الله عليه وسلم ومن الناس المتبعون المهودون المتقدمون الا اولئك اي
الفارس والروم وهما جيلان مشهوران من الناس وعينا لكونهما اذ ذاك اكبر ملوك
الارض واكثرهم رعية واوسعهم بلادا والفارس هو الفرس وملكهم كسرى وملك الروم
قيصر وكلمة من في قوله ومن الناس بفتح الميم وكسر النون للساكنين للاستفهام على سبيل
الانكار ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله حتى تاخذ امتي باخذ القرون على ما
قرر والحديث من افراده حدثنا محمد بن عبد العزيز الرملي قال حدثنا ابو عمر بضم العين حفص
بن ميسرة الصنعاني من اليمن حتر به عن صفاء الشام عن زيد بن اسلم عن عطاء
بن يسار خلاف اليمن عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لتتبعن سنن بفتح السينين اي طريق من كان قبلكم سقط لفظ كان في
رواية ابي ذر شبرا بشبر وذراعا بذراع بباء الجر في بشبر وبذراع كذا في رواية الكشميهني
عكس الذي قبله ويروى شبرا شبرا وذراعا بذراع بالباء في بذراع فقط حتى لو دخلوا
في جحر ضب بضم الجيم وسكون المهملة والضب بفتح الضاد المعجمة وتشديد الموحدة هو الحيوان
المشهور البري بتعجبهم وانما خص جحر بالذكر لشدة ضيقه وهو كناية عن شدة الموافقة
لهم في المعاصي لا في الكفر اي انهم في اقتفاء اثارهم واتباعهم طرائقهم بحيث لو دخلوا
في مثل هذا الضيق لوافقوهم قلنا يا رسول الله المتبعون الذين قبلنا هم اليهود
بالرفع ويجوز الجر على انه بدل عن من كان قبلكم والنصارى قال صلى الله عليه وسلم فمن اي
فمن هم غير اولئك في استفهام انكاري كالذي قبله قال الحافظ العسقلاني ولم اقف على
تعيين القائل وقال الكرماني حديث ابي هريرة مغاير لحديث ابي سعيد لان الاول فسر
بفارس والروم والثاني باليهود والنصارى ولكن الروم نصارى وقد كان في الفرس
يهود ومع ان ذلك كالشبر والذراع ودخول الجحر ذكر على سبيل المثال لانه قال كفارس
انتهى وتعقبه اي خط العسقلاني بان جواب صلى الله عليه وسلم بقوله ومن الا اولئك لان
ظاهره الحصر فيهم واجيب عنه بان المراد حصر الناس المهودين المتبعين المتبوعين المتقدمين
ووجهه انه صلى الله عليه وسلم لما بعث كان ملك البلاد منحصرا في الفرس والروم وجميع من عداهم
من الامم فرخت ابديهم او كالشيء بالنسبة اليهم فصح الحصر بهذا الاعتبار ويحتمل ان يكون الجواب
اختلف بحسب المقام فحيث قيل فارس والروم كان هناك قرينة تتعلق بالحكم بين الناس وسياسة
الرعية وحيث قيل اليهود والنصارى كان هناك قرينة تتعلق بامور الديانات اصولها وفروعها
ومن ثم كان في الجواب عن الاول ومن الناس الا اولئك واما الجواب في الثاني بالابهام وقال ابن
بطال اعلم صلى الله عليه وسلم ان امته ستتبع المحدثات من الامور والبدع والاهواء كما وقع للامم قبلهم

وقد انذر في احاديث كثيرة بانه الاخوف والساعة لا تقوم الا على شرار الناس وان الذي يبقى
قائما انما عند خاصة الناس قال الحافظ العقلاني وقد وقع معظم ما انذر به صلى الله عليه وسلم وسيقع
بقية ذلك وقال العيني خصوصا في ملوكها وعلمائها وقضاتها وقد اخرج الطبراني في معنى حديث الباب
من حديث المستورد بن شداد رفعه لا تترك هذه الامة شيئا من سنن الاولين حتى تاتيه وقال
ابن عبد البر في باب ذم القول بالراي اذا كان على غير اصل بسنده الى هشام بن عروة انه سمع اباه
يقول لم يزل امر بني اسرائيل مستقيما حتى حدث فيهم المولدون ابناء السبايا الامم فاحدثوا فيهم
القول بالراي فاضلوا بني اسرائيل قال وكان ابي يقول السنن سنن قوام الدين وعن ابن وهب
اخبر بكر بن مضر عن سمي بن شهاب الزهري وهو يذكر ما وقع الناس فيه من الراي وتركهم السنن
فقال ان اليهود والنصارى انما سلكوا من العلم الذي كان بايديهم حين اتبعوا الراي واخذوا فيه
واخرج ابن خيثمة من طريق مكحول عن انس رضي الله عنه قيل يا رسول الله متى يترك الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر قال اذا ظهر فيكم ما ظهر في بني اسرائيل اذا ظهر الادهان في خياركم والفحش في شراركم و
الملك في صغاركم والفقه اذالكم وفي مصنف قاسم بن اصبغ بسند صحيح عن عمر رضي الله عنه اذا جاء
العلم من قبل الصغير استعصى عليا الكبير وصلاح الناس اذا جاء العلم من قبل الكبير تابعه عليه الصغير
وذكر ابو عبيد ان المراد بالصغر في هذا صغر القدر لا السن والله اعلم **باب اثم من دعا**
الناس الى ضلالة اي كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه فيها وقد ورد بذلك حديث ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل اجور من تبعه لا ينقص ذلك
من اجورهم شيئا ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من اثامهم
شيئا اخرجه مسلم وابو داود والترمذي وسن سنة سيئة كذلك ورد حديث اخرجه مسلم عن جرير
بن عبد الله البجلي وهو حديث طويل وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن في الاسلام سنة حسنة
فله اجرها واجر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اجورهم شيئا ومن سن في الاسلام سنة
سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيئا واخرجه
من طريق المنذر بن جرير عن ابيه مثله لكن قال شئ في الموضعين بالرفع واخرجه الترمذي من وجه
آخر عن جرير بلفظ من سن سنة خير ومن سن سنة شر لقول الله تعالى ومن اوزار الذين
يضلونهم الآية واولها ليحملوا اوزارهم كاملة يوم القيمة يوم القيمة ومن اوزار الذين
يضلونهم واللام في ليحملوا للتعليل متعلق بقالوا في قوله تعالى واذا قيل لهم ماذا انزل
ربكم قالوا اساطير الاولين وقوله لهم اي لهؤلاء الكفار واساطير الاولين اي اخبارهم
الاولين واباطيلهم اي قالوا ذلك اضلالا للناس فحملوا اوزار ضلالهم كاملة وبعض اوزار
من ضل بضلالهم لان المضل والضال شريكان قال مجاهد حملهم ذنوب انفسهم وذنوب
من اطاعهم ولا يخفف ذلك عمن اطاعهم شيئا وقد ثبت قوله بغير علم في رواية ابي ذر وسقط
في رواية قوله الآية حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان اي ابن عيينة قال
حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن عبد الله بن مرة بضم الميم وفتح الراء المشددة الهمداني
عن مسروق هو ابن الاجدع عن عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم ليس من نفس تقتل ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل بضم الكاف وسكون الفاء اي نصيب منها قال الخطابي وربما
قال سفيان اي ابن عيينة من دمها لانه اول من سن القتل او لانه على وجه الارض من بني آدم و
سقط في رواية ابي ذر اول من وفي الحديث الحث على اجتناب البدع والمحدثات في الدين

لان الذي

لان الذي يحدث البدعة ربما تابعه ناس بها لخفة امرها في الاول ولا ينشر عما يترتب عليها من المفسدة وهو ان يلحقه اثم من عمل بها من بعده اذ كان الاصل في احداثها
وطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه السنة السيئة وقد مضى الحديث في خلق آدم **باب**
ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ذكر على البناء للفاعل والنبي مرفوع بالفاعلية وحض بفتح الحاء
المهملة وتشديد الضاد المعجمة اي حوض على اتفاق اهل العلم وقال الكرماني ويروى وما حض
عليه من اتفاق اهل العلم وهو من باب تنازع العاملين وهما ذكر وحض وما اجمع بهمزة
قطع وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني وما اجتمع بهمزة وصل وزيادة فوقية بعد الجيم عليه الرماة
مكة والمدينة اراد ما اجتمع عليه اهلهما من الصحابة رضي الله عنهم لم يخالف صاحب من غيرها
فهو اجماع كذا قيده ابن التين ثم نقل عن سحنون انه اذا خالف ابن عباس اهل المدينة
لم ينعقد لهم اجماع وقال الكرماني واذا اتفق اهل عصر من اهل العلم على قول حتى ينقرضوا
ولم يتقدم فيه خلاف فهو اجماع واختلف اذا كان من الصحابة اختلاف ثم اجمع من بعدهم
على احد اقوالهم هل يكون ذلك اجماع والصحيح انه ليس باجماع واختلف في الواحد اذا
خالف الجماعة هل يؤثر في اجماعهم وكذلك في اثنين وثلثة من العدد الكثير وقال ابن
بطال اختلف اهل العلم فيما يتفقون عليه اهل المدينة هل يكون حجة على غيرهم من الامصار
فكان الابهري يقول اهل المدينة حجة على غيرهم من طريق الاستنباط ثم رجع فقال قولهم
من طريق النقل اولى من طريق غيرهم وهم وغيرهم سواء في الاجتهاد وهذا قول اشهب وذهب
ابو بكر بن الطيب الى ان قولهم اولى من طريق الاجتهاد والنقل جميعا وذهب اصحاب ابي حنيفة
الى انهم ليسوا بحجة على غيرهم لا من طريق الاجتهاد وقال المهلب غرض البخاري في الباب تفضيل
المدينة بما خصها الله به من معالم الدين وانها دار الوحي ومهبط الملائكة بالهدى والرحمة
وبقعة شرفها الله تعالى بسكنى رسوله وجعل فيها قبره وبينهما روضة من رياض الجنة هذا
ثم ان الاجماع المصطلح اتفاق المجتهدين العدوم وعلم اختصاصه بالمجتهدين والاختصاص بهم
اتفاق فلا عبرة باتفاق غيرهم اتفاقا وعلم عدم انعقاده في حياته صلى الله عليه وسلم من قوله
بعد وفاته ووجهه ان وافقهم فالحجة في قوله فلا اعتبار بقولهم وعلم ان اجماع كل من
اهل المدينة النبوية واهل البيت النبوي وهم فاطمة وعلي والحسن والحسين رضي الله عنهم
والخلفاء الاربعة والشيخين ابي بكر وعمر واهل الحرمين مكة والمدينة واهل المصرين الكوفة والبصرة
غير حجة لانه اجتهاد وبعض مجتهد الامة لا كلهم خلافا لمالك في اجماع اهل المدينة وعبارة
المؤلف تشعر بان اتفاق اهل الحرمين كلهم اجماع لكن قال الحافظ العقلاني لعله اراد الترجيح
به لا دعوى الاجماع والله اعلم وما كان بها اي بالمدينة من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم
ومشاهد المهاجرين والانصار اشارة الى ان المدينة مشهد النبي صلى الله عليه وسلم ومشاهد
المهاجرين والانصار واصله من شهد المكان شهود احضره ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم
عطف على مشاهد النبي وهو موضع يصلى فيه والمنبر والقبر معطوفان عليه وهذه ايضا
اشارة الى تفضيل المدينة بما ذكر لا سيما وما بين المنبر والقبر اوضة من رياض الجنان ومنبره
على حوضه وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي وما كان بهما بلفظ التثنية والافراد اولى
لان ما ذكره في الباب كله يتعلق بالمدينة وحدها وان قال الحافظ العقلاني والتثنية اولى
حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن محمد بن المنكدر عن جابر

في الديار المصرية خصوصا

بن عبد الله اى ابن عمرو بن حرام بمهملة وراء السلمى بفتحتين الانصارى الصحابى ابن الصحابى غزا تسع عشرة غزوة رضى الله عنهما ان اخر ابيا قيل اسمه قيس بن ابى حازم وردبانه تابعى كبير لا صحابى او هو قيس بن حازم المنقرى الصحابى بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصاب لاعرابى وعك بفتح الواو وسكون العين حمى بالمدينة فجاء الاعرابى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط قوله الى فى رواية الكشميهنى فرسول الله نصب على ما لا يخفى فقال يا رسول الله اقلنى بيعتى على الهجرة اومن المقام بالمدينة فابى بالموحدة اى فامتنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقيله ثم جاءه الثالثة فقال يا رسول الله اقلنى بيعتى فابى فخرج الاعرابى من المدينة الى البدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة كالكير الذى يجمع به النار الموضع المشتمل عليها تنفى خبثها بفتح الخاء وسكون الموحدة وفتح المثلثة ما تبرزه من الوسخ وينصع بالتحتية وسكون النون بعدها صاد مفتوحتين مهملة اى ويخلص طيبها بكسر الطاء والتخفيف والرفع فاعل ينصع وفى رواية ابى ذر وتنصع بالفوقية طيبها بالنصب على المفعولية كذا فى الفرع كاصله وطيبها بالتخفيف وكسر اوله فى الروايتين وبه ضبط القزاز لكنه استشكله قال لم ار فى التصريح فى التصريح ذكرا وانما الكلام فى ينصع بالصاد المهملة وزيادة الواو الثقيلة قال ابن عبد البر ان الحديث دال على فضل المدينة ولكن ليس الوصف المذكور عاما لها فى جميع الازمنة بل هو خاص بزمن النبى صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يخرج منها رغبة عن الاقامة معه الا من لا خير فيه وقال القاضى عياض نحوه وايده بحديث ابى هريرة رضى الله عنه لا تقوم الساعة حتى تنفى المدينة شرارها كما ينفى الكير خبث الحديد قال والنار انما تخرج الخبث والردى وقد خرج من المدينة بعد النبى صلى الله عليه وسلم جماعة من خيار الصحابة وخطوا غيرها وماتوا خارجا عنها كابن مسعود وابى موسى وعلى وابى ذر وعمار وحذيفة وابى الدرداء وغيرهم رضى الله عنهم فدل على ان ذلك خاص بزمن النبى صلى الله عليه وسلم بالقيد المذكور ثم يقع تمام الخروج الردى منها فى زمن محاصرة الدجال كما تقدم بيان ذلك فى اواخر كتاب الفتن وفيه فلا يبقى منافق ولا منافقة الا خرج اليه لذلك يوم الخلاص ومطابقة الحديث للترجمة من حيث الفضيلة التى اشتمل على ذكرها كل منهما وقد مضى الحديث فى الاحكام فى باب من بايع ثم استقال البيعة حدثنا موسى بن اسمعيل المنقرى التبوذكى قال حدثنا عبد الواحد اى ابن زياد قال حدثنا معمر هو ابن راشد عن الزهرى ابن شهاب عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله اى ابن عتبة بن مسعود انه قال حدثنى بالافراد ابن عباس رضى الله عنهما قال كنت اقرئ بضم الهمزة من الاقراء عبد الرحمن بن عوف القرآن وقوله الراوى معنى اقرئ رجلا اى اعلمهم منهم القرآن لان ابن عباس رضى الله عنهما كان عند وفاة النبى صلى الله عليه وسلم انما حفظ المفصل من المهاجرين والانصار يعقب بانه خروج عن الظاهر بل عن النص لان قوله اقرئ معناه اعلم قاله اى فظ العقلانى ويؤيده ان فى رواية اسحق عن عبد الله بن ابى بكر عن الزهرى كنت اتردد الى عبد الرحمن بن عوف ونحن بمنى مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه اعلم عبد الرحمن بن عوف القرآن اخرجه ابن ابى شيبة وقد كان ابن عباس رضى الله عنهما ذكيا سريع الحفظ وكان كثير من الصحابة لاشتغالهم بالجهاد لم يستوعبوا القرآن حفظا وكان من اتفق له استيدراكه بعد الوفاة فلما كان اخر حجة حجها عمر رضى الله عنه سنة ثلاث وعشرين جواب لما محذوف تقديره رجع عبد الرحمن بن عوف من عند عمر رضى الله عنه فقد روى فلما

رجع

رجع عبد الرحمن من عند عمر لقينى فقال عبد الرحمن ابن عوف فبنى بكسر الميم وبالتنوين قال العينى يحتمل انه يتعلق بقوله كنت اقرئ لو شهدت امير المؤمنين كلمة لوما للتمنى واما جوابه محذوف اى شهدت عجبا اتاه رجل ولم يعرف اسم الرجل وفى باب رجم الحبلى من الزنا من الحدود قال كنت اقرئ رجالات المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف فبينما انا فى منزله بمنى وهم عند عمر بن الخطاب فى آخر حجة حجها اذ رجع الى عبد الرحمن فقال لو رايت رجلا اتى امير المؤمنين اليوم قال وفى رواية ابى ذر فقال انه فلانا لم يعرف اسم فلان يقول لو مات امير المؤمنين عمر رضى الله عنه لبايعنا فلانا يعنى طلحة بن عبيد الله وعليا فقال عمر لاقومن العشية فاحذر بالنصب وفى رواية ابى ذر بالرفع والكشميهنى فلاحذر هؤلاء الرهط الذين يريدون ان يغصبوهم بفتح التحتية وسكون المعجمة وكسر المهملة اى يقصدون امور المسلمين من وظيفتهم ولالهم مرتبة فيريدون ان يباشروها بالظلم والغصب قال عبد الرحمن قلت يا امير المؤمنين لا تفعل ذلك فان الموسم يجمع رعاع الناس بفتح الراء والعين المهملة وبعد الالف غين اى جهالهم واراذلهم واحداثهم يغلبون وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى ويغلبون على مجلسك بكثرون فيه فاخاف ان لا يانزلوها بضم التحتية وفتح النون وكسر الزاى المشددة اى خطبتك اوصيتك اوكلماتك اومقالتك على وجهها وفى رواية الكشميهنى وجهها اى على ما ينبغى بحتى كلامك فيطيرها بضم التحتية وكسر الطاء المهملة وسكون التحتية كل مطير بضم الميم مع التخفيف اى فينقلها كل ناقل بالسرعة من غير تامل ولا ضبط وفى رواية ابى ذر فيطيرها بشد التحتية وقال الكرمانى فيطير وابها بلفظ مجهول التطيير حذفوا وجها وكل مطير بفتح الميم وكسر الطاء فاعل بهمزة قطع وكسر الهاء اى صبر والاستعجال حتى تقدم المدينة وارالهجرة ودار السنة بالنصب على الدلالة من المدينة فتخلص بضم اللام والنصب وفى رواية ابى ذر وفى رواية غيره بالرفع اى حتى تقدم المدينة فتخلص باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار فيحفظوا بالفاء وفى رواية ابى ذر ويحفظوا مقالتك وينزلوها بالتخفيف والتشديد على وجهها فقال عمر رضى الله عنه والله لاقومن به فى اول مقام اقدم به المدينة قال ابن عباس رضى الله عنهما فقدمنا المدينة فجاء عمر يوم الجمعة حين زاغت الشمس فجلس على المنبر فلما سكت المؤذن قام فقال ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب فكان فيما انزل فيه بفتح همزة انزل اية الرجم وهى قوله الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموها البتة وهو منسوخ التلاوة باق الحكم وفى رواية ابى ذر انزل بضم الهمزة وكسر الزاى وسقطت الصلاة بعد قوله بعث محمدا ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله دار الهجرة ودار السنة فتخلص باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار وقد ذكر فى الترجمة ما يتعلق بوصف المدينة والحديث اورده هنا باختصاره قد سبق فى باب رجم الحبلى من الزنا من كتاب الحدود مطولا حدثنا سليمان بن حرب الواشحى قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختيانى عن محمد هو ابن سيرين انه قال كنا عند ابى هريرة رضى الله عنه وعليه ثوبان مستقان بضم الميم الاولى وفتح الميم الثانية وكسر النون المشددة وبالقاف اى مصبوغان بالمشق بكسر الميم وفتحها وسكون الشين وهو الطين الاحمر مزقان والواو فى قوله وعليه للحال فتمخط اى استثفر فقال بخ بخ بموحدة مفتوحة فيهما وتشديد الخاء المعجمة وتخفيفها وهى كلمة يقال عند المدح والرضا بالشئ والاعجاب وقد تكرر للمبالغة ابو هريرة يتمخط فى

الكتان لقد رايتني اى لقد رايت نفسى وهذا من خصائص افعال القلوب وانى لاخر
اى اسقط فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حجرة عائشة رضى الله عنها حال كونى
مغشيا بفتح الميم وسكون الغين المعجمة اى مغمى على بتشديد الياء من الجوع وفى رواية الحموى
والمستملى عليه بالهاء فيجيئ الجاني فيضع رجله فى عنقى وفى رواية الحموى والمستملى على عنقى
ويرى بضم التحتية اى يظن انى مجنون وما بى جنون اى والحال انه ما بى جنون ما بى الا الجوع
ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله وانى لاخر ما بين المنبر والحجرة وهى مكان القبر الشريف
وقال ابن بطال عن المهلب وجه دخوله فى الترجمة الاشارة الى انه لما صبر على الشدة التى اشار
اليها من اجل ملازمة النبى صلى الله عليه وسلم فى طلب العلم جوزى بما انفرد به من كثرة محفوظه
ومنقوله من الاحكام وغيرها وذلك ببركة صبره على المدينة والحديث اخرجه الترمذى
فى الزهد حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدى البصرى قال اخبرنا سفيان الثورى عن عبد الرحمن
بن عابس بالعين المهملة وبعد الالف باء موحدة مكسورة فمهملة هو ابن ربيعة النخعى
انه قال سئل ابن عباس رضى الله عنهما بضم السين وكسر الهمزة اشهدت بهمزة الاستفهام
اى احضرت العيد اى صلوته مع النبى صلى الله عليه وسلم قال نعم ولولا منزلتى منه ما شهدته من
الصغر اى ما حضرت العيد ومضى فى باب العلم الذى بالمصلى من العيدين ولولا مكانى من الصغر
ما شهدته وهو يدل على ان الضمير فى قوله منه يعود الى غير المذكور وهو الصغر ومشى بعضهم
على ظاهر ذلك السياق فقال ان الضمير يعود الى النبى صلى الله عليه وسلم لولا منزلتى
من النبى صلى الله عليه وسلم ما شهدت معه العيد وهو متجه لكن هذا السياق يخالفه
وفيه نظر لان الغالب ان الصغر فى مثل هذا يكون مانعا لا مقتضيا فكمل فيه ثقيلا وتاخيرا
ويكون قوله من الصغر متعلقا بما بعده فيكون المعنى لولا منزلتى من النبى صلى الله عليه وسلم حضرت
معه لاجل صغرى ويمكن حمله على ظاهره واراد شهوده بما وقع فى وعظه للنساء لان الصغر
يقتضى ان يغتفر له الحضور معهن بخلاف الكبير فانى صلى الله عليه وسلم العلم بفتحتين هو
المصلى بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها فوقية ابن معدى كرب الكندى ودار
كثير بن الصلت بن معدى كرب ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسماه كثيرا وكان
اسمه قليلا يروى عن ابى بكر وعمر وعثمان وزيد بن ثابت رضى الله عنهم وقال الذهبى الاصح ان
الذى سماه كثيرا عمر رضى الله عنه فصلى صلى الله عليه وسلم العيد بالناس ثم خطب ولم يذكر
فى رواية ابى ذر فلم يذكر بالفاء بدل الواو اذانا ولا اقامة ثم امر صلى الله عليه وسلم
بالصدقة وفى العيدين ثم خطب ثم اتى النساء ومعه بلال فوعظهن وذكرهن وامرهن
بالصدقة فجعل وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى فجعلن النساء يشرن بضم الياء وكسر المعجمة
وسكون الهاء وفى العيدين فراتهن يهوين بايديهن الى اذانهن وحلوقهن فامر صلى الله
عليه وسلم بلالا رضى الله عنه ان ياتيهن ليأخذ منهن ما يتصدقن به فاتاهن فجعلن
يلقين فى ثوب بلال والخواتيم ثم رجع بلال الى النبى صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث
للترجمة فانى العلم الذى عند دار كثير فان العلم حفظ المسائل وفى الترجمة ذم ما هدا النبى صلى الله
عليه وسلم مصلاه الذى كان يصلى فيه صلاة العيد والجنائز وقال المهلب شاهد الترجمة
قول ابن عباس رضى الله عنهما ولولا مكانى من الصغر ما شهدته لان معناه ان صغير اهل المدينة و
كبيرهم ونساءهم وحدهم مبطوا العلم معاينة منهم فى مواطن العمل فشاركهما المباين

الذى عند دار كثير بن الصلت
بالمثلثة والصلت
صح

عن الله

عن الله تعالى وليس لغيرهم هذه المنزلة وتعقب بان قول ابن عباس رضى الله عنهما من الصغر ما
شهدته اشارة منه الى ان الصغر مظنة عدم الوصول الى المقام الذى شاهد فيه النبى
صلى الله عليه وسلم حتى سمع كلامه وسائر ما قصه لكن لما كان ابن عمته وخالته ام المؤمنين
وصل فى ذلك الى المنزلة المذكورة ولولا ذلك لم يصل ولم يؤخذ منها نفى التعميم الذى ادعاه
المهلب وعلى تقدير تسليمه فهو خاص بمن شاهد ذلك وهم الصحابة رضى الله عنهم فلا يشاركهم
فيه من بعدهم بحر لكونهم من اهل المدينة كذا قال الحافظ العسقلانى وقد سبق الحديث فى الصلوة
وفى العيدين حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن عبد الله بن
دينار المدنى عن ابن عمر رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يأتى قباء بضم القاف
ممدودا وقد يقصر ويذكر على انه اسم موضع فيصرف ويؤنث على انه اسم بقعة فلا يصرف
للتانيث والعلمية اى يأتى مسجد قباء احيانا كل كونه ماشيا وراكبا اخرى وفى باب من
اتى مسجد قباء فى اواخر الصلوة يأتى مسجد قبا كل سبت ماشيا وراكبا وفى رواية
الكشميهنى راكبا وماشيا بالتقديم والتاخير قال المهلب المراد معاينة النبى صلى الله عليه
وسلم ماشيا وراكبا فى قصده مسجد قباء وهو مشهد من شاهد النبى صلى الله عليه وسلم وليس
ذلك لغير اهل المدينة وبذلك يطابق الحديث الترجمة وقد سبق الحديث فى اواخر الصلوة فى
ثلثة ابواب متوالية اولها باب مسجد قبا حدثنا عبيد بن اسمعيل الهبارى قال حدثنا ابو
اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها
قالت لعبد الله بن الزبير اى ابن العوام ابن اسماء اخت عائشة رضى الله عنهما اما وفى اذا
مت مع صاحبى بالتخفيف اى مع صاحبى رضى الله عنهما فى مقبرة البقيع ولا تدفنى
بفتح الفوقية وتشديد الدال مع النبى صلى الله عليه وسلم بالبيت وفى نسخة فى البيت اى فى
حجرته التى دفن فيها النبى صلى الله عليه وسلم وصاحباه فانى اكره ان ازكى بضم الهمزة وفتح
الزاى والكاف المشددة على البناء للمفعول من التزكية المعنى انها كرهت ان يظن انها افضل
الصحابة بعد النبى صلى الله عليه وسلم وصاحبيه وانها كرهت ان يثنى عليها بما ليس فيها بل يجرى لكونها
مدفونة عنده صلى الله عليه وسلم وصاحبيه دون سائر امهات المؤمنين فنظن انها خصت
بذلك ودونهن بمعنى فيهن ليس فيهن وهذا منها غاية فى التواضع وعن هشام بالسند
السابق وقد وصله الاسمعيلى من وجه اخر عن ابيه عروة ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه ارسل
الى عائشة رضى الله عنها قال الحافظ العسقلانى فى هذه صورة الارسال لان عروة لم يدرك
زمن ارسال عمر الى عائشة لكنه محمول على انه حمله عن عائشة فيكون موصولا ايذنى لى ان
ادفن بضم الهمزة وفتح الفاء مع صاحبى بالتثنية اراد بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابا بكر رضى الله عنه فقالت اى بكسر الهمزة وسكون التحتية والله احرف جواب يعنى نعم ولا ابقع
الا بعده القسم قال عروة يعنى الزبير وكان الرجل اذا ارسل الهامة الصحابة فيه حتى
تقدير اذا ارسل الهامة الصحابة يسالها ان يدفن معهم وجواب الشرط قوله قالت والله
لا اوثر عليهم بها حدا ابدا بالمثلثة يقال اثرته كذا بكذا اى بعته اياه اى لا اتبعهم بدفن اخر معهم
وقال صاحب المطالع ابى قرقول هو فى باب القلب اى لا اوثرهم احدا ويحتمل ان يكون لا اثير هم
اى لا انبشهم لدفن احد والباء بمعنى اللام واستشكله ابن التين بقول عائشة رضى الله عنها
فى قصة عمر رضى الله عنه لا اوثره على نفسى ثم اجاب باحتمال ان تكون آثرت عمر بهذا المكان الذى

وفن فيه مزوراء قبرا بيها بقرب النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لا ينفي وجود مكان اخر في الحجرة
وذكر ابن سعد من طريق الحسن بن علي رضي الله عنهما اوصى اخاه ان يدفنه عندهم ان لم يقع
بذلك فتنة فحدثه على ذلك بنو امية فدفن بالبقيع واخرج الترمذي في حديث عبد الله
بن سلام قال مكتوب في التوراة صفة محمد صلى الله عليه وسلم وعيسى بن مريم عليهما السلام يدفن
معه قال ابو مودود احد رواته وقد بقي في البيت موضع قبره وفي رواية الطبراني يدفن
عيسى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر رضي الله عنهما فيكون قبر رابعا قال
ابن بطال عن المهلب انما نهت عائشة رضي الله عنها ان تدفن معهم خشية ان يظن احد
انها افضل من الصحابة بعد النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فقد سأل الرشيد مالكا عن منزله ابي
بكر وعمر رضي الله عنهما من النبي صلى الله عليه وسلم في حياته فقال لمكنهما منه بعد مماته فزكاهما
بالقرب في البقعة المباركة والتربة التي خلق منها فاستدل على انهما افضل الصحابة باختصاصهما
بذلك وقد احتج ابو بكر الابهري المالكي بان المدينة افضل من مكة بان النبي صلى الله عليه وسلم
مخلوق من تربة المدينة وهو افضل البشر فكانت تربته افضل التربة انتهى وكون تربته افضل
التربة لا نزاع فيه وانما النزاع هل يلزم من ذلك ان تكون المدينة افضل من مكة لان
المجاور للشيء لو ثبت له جميع مزاياه لما جاور ذلك المجاور ونحو ذلك فيلزم ان يكون
حاجا وار المدينة افضل من مكة وليس كذلك اتفاقا كذا اجاب به بعض المتقدمين وفيه نظر
ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله ان ادفن مع صاحبي يعني في قبر النبي صلى الله عليه
وسلم والحديث مر افراده حدثنا ايوب بن سليمان ابي بلال قال حدثنا ابو بكر بن ابي
اويس واسم ابو بكر عبد الحميد واسم ابي اويس عبد الله الاصبحي المدني عن سليمان
بن بلال ابي محمد مولى الصديق رضي الله عنه عن صالح بن كيسان بفتح الكاف المدني انه
قال قال ابن شهاب الزهري اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر فيأتي العوالي بفتح العين والواو جمع عالية وهي
موضع مرتفع على غيرها قرب المدينة من جهة نجد والشمس مرتفعة اي والحال ان الشمس
مرتفعة وزاد الليث اي ابن سعد الامام وقد وصله البيهقي من طريق عبد الله بن صالح كاتب
الليث قال حدثني الليث عن يونس بضم الياء ابن يزيد الايلي وبعد العوالي بضم الموحدة وسكون
العين اي من المدينة اربعة اميال او ثلاثة الاميال جمع ميل وهو ثلث الفرسخ وقيل هو
مد البصر والشك من الراوي والعوالي من قرى المدينة ومطابقة الحديث للترجمة يمكن ان
تؤخذ من قوله فيأتي العوالي لان اتيانه الى العوالي يدل على ان العوالي من جملة مشاهده
في المدينة والحديث مر افراده حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين في الاول ومن الزاي في
الثاني وبالراء بينهما الف الكلابي النيسابوري قال حدثنا القاسم بن مالك
ابو جعفر المزني الكوفي عن الجعيد بضم الجيم وفتح العين مصغرا وقد يستعمل مكبرا وهو
ابن عبد الرحمن بن ابي اويس الكندي المدني انه قال سمعت السائب بن يزيد بن اخت النمر
الكندي له ولابيه صحبة رضي الله عنهما يقول كان الصاع جمعه اصوع على وزن افلس قال
الجوهري وان شئت ابدلت من الواو المضمومة همزة انتهى ويقال فيها ايضا اصع على القلب
اي تحويل العين الى ما قبل الفاء مع قلب الواو همزة فتجتمع همزتان فتبدل الثانية الفا لوقوعها
ساكنة بعد همزة مفتوحة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مدا وثلثا نصب خبر كان وفي

رواية الاصيلي وابن عساكر مدد وثلث بالرفع ووجهان يكونان على اللغة الربيعية يكتبون
المنصوب بدون الالف وقال الكرماني او يكون في كان ضمير الشأن فعلى هذا يكون مد وثلث
مرفوعين على الخبرية عن الصاع المرفوع بالابتداء ثم قال اليوم وكان الصاع في زمنه صلى الله
عليه وسلم اربعة امداد والمد رطل وثلث رطل عراقي وقد زيد فيه اي في الصاع زاد في
رواية الاسماعيلي في زمن عمر بن عبد العزيز حتى صار مدا وثلث مد منا الامداد العجوة سمع القاسم
بن مالك الجعيدي يشير الى ما سبق في كفارة الايمان عن عثمن بن ابي شيبة عن القاسم
حدثنا الجعيد وفي رواية زياد بن ايوب عن القاسم بن مالك قال اخبرنا الجعيد اخرجه الاصيلي
وقوله سمع الى اخره ثبت للابي ذر والى الوقت فقط قال العيني لم يذكر احدهما وجه المطابقة
بين الحديث والترجمة اصلا ويمكن ان يكون الصاع النبوي داخلا في قوله وما اجتمع عليه الحرمان
لان الصاع النبوي كان مما اجتمع عليه اهل الحرمين في ايام النبي صلى الله عليه وسلم وهو انه كان مدا
وثلث مد وقد زيد بعده صلى الله عليه وسلم في زمن عمر بن عبد العزيز مد وثلث مد وهو معنى
قوله وقد زيد فيه انتهى وقال الحافظ العسقلاني ومناسبة الحديث للترجمة ان الصاع مما اجتمع
عليه اهل الحرمين بعد العهد النبوي واستمر فلما زاد بنو امية في الصاع لم يتركوا اعتبار الصاع
النبوي فجاوزوه وفيه التقدير بالصاع من زكوة الفطر وغيرها بل استمروا على اعتباره في
ذلك وان استعملوا الصاع الزائد في شيء غيرما وقع فيه التقدير بالصاع كما نبه عليه مالك
ورجع اليه ابو يوسف في القصة المشهورة وقد سبق الحديث في الحج والكفارات واخرجه النسائي
في الزكوة حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة
عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك اي زد لهم في
مكيالهم وبارك لهم في صاعهم ومدهم يعني صلى الله عليه وسلم اهل المدينة قال القاضي عياض
يحتمل ان يكون هذه البركة دينية وهي ما يتعلق بهذه المقادير من حقوق الله تعالى في
الزكوة والكفارات وان تكون دنيوية من تكثير المال والقدر بها حتى يكفي منها ما لا يكفي في
غيرها او ترجع البركة الى التصرف بها في التجارة وارباحها والى كثرة ما يجلب من غلاتها واثمارها
او اتساع عيش اهلها بعد ضيقة لما فتح الله عليهم ووسع من فضله لهم بتملك البلاد
الخصيب والريف بالشام والعراق وغيرها حتى كثر الحمل الى المدينة وفي هذا كله ظهور
اجابة دعوته صلى الله عليه وسلم وقبولها انتهى ورجح النووي كونها في نفس المكيل
بالمدينة بحيث يكفي المد فيها من لا يكفيه في غيرها وقال الطيبي واهل الظاهر هو قول
القاضي او اتساع عيش اهلها الى اخره لانه صلى الله عليه وسلم قال وانا ادعو لك
للمدينة بمثل ما دعا ابراهيم لمكة ودعا ابراهيم عليه السلام هو قوله فاجعل افئدة
من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون نه يعني وارزقهم ما لثمرات
بان تجلب اليهم من البلاد لعلهم يشكرون النعمة في ان يرزقوا انواع الثمرات في واد ليس
فيه مجنى ولا شجر ولا ماء ولا حرم ان الله تعالى اجاب دعوته فجعله حرما آمنا يجبى اليه
ثمرات كل شيء رزقا من لدنه ولعرى ان دعاء حبيب الله صلى الله عليه وسلم استجيب له
وضاعف خيرها هي خير خيرها بان جلب اليها زمن الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم
من اشراف الارض ومغاربها من كنوز كسرى وقيصر وخاقان ما لا يحصى ولا يحصر وفي
آخر الامر يأتي الدين اليها من اقاصي الارض ومشارع البلاد وينصر هذا التأويل قوله

في حديث ابي هريرة امرت بقرية تاكل القرى ومكة ايضا فيها كلها انتهى ومطابقة
الحديث للترجمة كالذي قبله وقد سبق الحديث في البيوع والكفارات واخرجه مسلم والنسائي
حدثنا ابرهيم بن المنذر ابو اسحق القرشي الحزامي المدني قال حدثنا ابو ضمرة بفتح الضاد
المعجمة وسكون الميم وبالراء اسمه انس بن عياض المدني قال حدثني بالافراد موسى بن
عقبة صاحب المغازي عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان اليهود جاءوه فذكر
الطبري وغيره كما مر في المحاربين ان منهم كعب بن الاشرف وكعب بن اسد وسعيد بن عمرو
ومالك بن الصيف وكنانة بن ابي الحقيق وغيرهم جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم برجل لم
يعرف اسمه واراة اسمها بسرة بضم الموحدة وسكون المهملة زنيا وكانا محصنين فامر
صلى الله عليه وسلم بهما فرجما قريبا من حيث توضع الجنائز بضم الفوقية وفتح الضاد المعجمة
بينهما واو ساكنة وفي رواية ابي ذر عن المستملي حيث موضع الجنائز بميم مفتوحة بدل
الفوقية والجنائز جمع بالاضافة عند المسجد النبوي ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من
قوله من حيث توضع الجنائز اذ هو من المشاهد المكرمة المصح بها قوله مصلى النبي صلى الله عليه
وسلم وقد سبق الحديث في المحاربين في باب احكام اهل الذمة باتم من هذا حدثنا اسمعيل
بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عمرو بفتح العين ابن ابي عمرو ميسرة
مولى المطلب بن عبد الله ابي عثمن المدني المخزومي عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم طلع اي بدا له احد الجبل المشهور عند رجوعه من خيبر سنة ست او سبع
فقال هذا مشيرا الى احد جبل يحبنا اي اهله ويحتمل ان يكون حقيقة بان يخلق الله فيه الحيوة
والادراك والمحبة كحنين الجذع ونحبه اذ يجز المحبة المحبة وقيل انه محمول على المجاز اي
يحبنا اهله ونحب اهله وهم الانصار او المراد نحب احدا باهله لانه في ارض من نحب
والاولى الاول كما في شرح السنة اجراؤه على ظاهره ولا ينكر وصف الجمادات بحب الانبياء
والاولياء واهل الطاعة وهذا هو المختار الذي لا محيد عنه على انه يحتمل انه اراد بالجبل
ارض المدينة كلها وخص الجبل بالذكر لانه اول ما يبدو من اعلامها لقوله في الحديث طلع له
احد وقوله ثانيا اللهم ان ابرهيم حبيبك عليه السلام حرم مكة فتحرمك لها على لسانه
واني احرم ما بين لابتيها اي لابتي المدينة تثنية لابة بفتح الموحدة المخففة وهي الحرة
اي الحجارة السوداء المدينة بين الحرتين اي ما بين طرفيها ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث انه احدا ايضا من حدوده صلى الله عليه وسلم وقد مضى الحديث في الجهاد في باب
فضل الخدمة في الغزو وفي احاديث الانبياء وفي المغازي في آخر غزوة احد تابعه
اي تابع انس بن مالك سهل بفتح السين المهملة ابن سعد رضي الله عنه في رواية عن النبي
صلى الله عليه وسلم في قوله احد جبل يحبنا ونحبه لا في قوله ان ابرهيم الى آخره واشار به
الى ما ذكره في كتاب الزكوة معلقا من حديث سهل بن سعد ولفظه وقال سليمن عن سعد
بن سعيد عن عمارة بن غزية عن عباس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احد جبل
يحبنا ونحبه وعباس هو ابن سهل بن سعد المذكور حدثنا ابو ابي مريم هو سعيد بن محمد بن
الحكم بن ابي مريم المصري قال حدثنا ابو غسان بالغين المعجمة المفتوحة والسين المهملة المشددة
محمد بن مطرف قال حدثني بالافراد ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار الاعرج
عن سهل اي ابن سعد الساعدي رضي الله عنه انه كان بين جدار المسجد محاذيا للقبلة وبين المنبر

ممر شاة اي موضع مرورها وهو بالرفع على ان كان تامة او ممر اسم كان بتقدير نحو قدر
والظرف الخبر وفي باب قدركم ينبغي ان يكون بين المصلي والسترة اوائل كتاب الصلوة عن
سهل قال كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الجدار ممر الشاة ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابو حفص الباهلي الفلاس
الصيرفي البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي بفتح الميم وكسر الدال بينهما هاء ساكنة
ابو سعيد الحافظ البصري قال حدثنا مالك الامام عن حبيب بن عبد
الرحمن بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة الاولى الانصاري المدني عن حفص بن عاصم اي ابن عمر
بن الخطاب رضي الله عنه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما بين بيتي اي قبري وهو في منزلي ومنبري اروضة من رياض الجنة يجوز ان يكون حقيقة
وانها تنتقل الى الجنة كالجذع الذي حن الى النبي صلى الله عليه وسلم او مقتطعة من الجنة
كالحجر الاسود وان يكون مجازا من اطلاق المسبب على السبب لان ملازمة ذلك المكان للعبادة
سبب في نيل الجنة ومنبري على حوضي اي يوضع بعينه يوم القيمة عليه والقدرة صالحة
لذلك والمراد بحوضه نهر الكوثر الكائن داخل الجنة لا حوضه الذي خارجها المستمد من
الكوثر او ان له هناك منبرا على حوضه يدعو الناس عليه اليه وقال الكرماني روضة اي كروضة
او هو حقيقة وكذا احكم المنبر قالوا معناه من لزم العبادة فيما بينهما فله روضة منها ومن
لزمها عند المنبر فله روضة من الحوض واحتج بهذا الحديث على تفضيل المدينة لانه قد علم انما
خص ذلك الموضع منها بفضيلة على بقيتها فقد بان ان يدل على فضلها على ما سواها فتامل
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى في آخر الصلوة وفي آخر الحج وفي الحوض واخرجه
مسلم في الحج حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية بضم الجيم هو ابن اسماء
البصري عن نافع عن عبد الله اي ابن عمر رضي الله عنهما انه قال سابق النبي صلى الله عليه وسلم
من المسابقة وهي المراهنة في اعداء الخيل بين الخيل فارسلت على البناء للمفعول اي ارسلت
الخيل التي ضمرت بضم الضاد المعجمة وتشديد الميم المكسورة من التضمير وهو ان تعلف الفرس
حتى تسمن ثم ترد الى القوت وذلك في اربعين يوما وقال الخطابي تضمير الخيل ان يظاهر
عليها بالعلف مدة ثم تغشى بالجلال ولا تعلف الا قوتا حتى تعرق فيذهب كزة لحمها
فتصلب وزيد في المسافة للخيل المضمرة لقوتها ونقص منها لما لم تضمر لقصورها عن
شأو ذوات التضمير ليكون عدلا بين النوعين وحكم اعداد القوة في اعزاز كلمة الله امتثالا
لقوله تعالى واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني
فارسل بفتح الهمزة اي فارسل النبي صلى الله عليه وسلم الخيل التي ضمرت منها اي من الخيول واحدها
بفتح الهمزة والميم المخففة اي غايتها الى الحفياء بفتح الحاء المهملة وسكون الفاء بعدها تحتية
ممدود وهو موضع بينه وبين المدينة ستة اميال او ست وقطعت في رواية ابي ذر كلمة
الى فالحفياء رفع الثنية الوداع بفتح الواو وصيغت الثنية الوداع لان الخارج من المدينة
يمشي معه المودعون اليها والتي لم تضمر امدها اي غايتها ثنية الوداع الى مسجد بني زريق
بضم الزاي وفتح الراء وبنو زريق من الانصار وان عبد الله اي ابن عمر رضي الله عنهما كان
فيمن سابق ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان المواضع المذكورة تدخل في المشاهد
المذكورة في الترجمة وقد مضى الحديث في الصلوة في باب هل يقال مسجد بني زريق حدثنا

فتيبة اى ابن سعيد عن ليث هو ابن سعد عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهما ٢ تحويل
من سند الى آخر قال المؤلف وحدثنى بالواو والافراد وفى رواية ابى ذر حدثنا بسقوط الالف
وبالجمع اسحق هو ابن ابرهيم المعروف بابن راهويه كما جزم به ابو نعيم والكلاباذى وغيرهما قال
اخبرنا عيسى هو ابن يونس بن ابى اسحق عمرو بن عبد الله الهمدانى السبيعى وابو ادريس هو
عبد الله بن ادريس بن يزيد الكوفى وابن ابى عتبة بفتح العين المهملة وكسر الفوقانية وتشديد التحتية
المفتوحة هو يحيى بن عبد الملك بن حميد بن ابى عتبة الخزاعى الكوفى الاصبهانى الاصل
تحول منها اصبهان حين فتحها ابو موسى الاشعرى رضى الله عنه الى الكوفة وثلاثتهم يروون
عن ابى حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية وبعد الالف نون واسمه يحيى بن سعيد بن حيان
التيمى بتيم الرباب عن الشعبى عامر بن شراحيل عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال سمعت عمر
ابن الخطاب رضى الله عنه على منبر النبى صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة
فى قوله على منبر النبى صلى الله عليه وسلم واقتصر من الحديث على هذا المقدار لكونه الذى يحتاج
اليه هنا هو ذكر المنبر وتمامه مضى فى كتاب الاشربة فى باب ما جاء فى ان الخمر ما خامر العقل
حدثنا احمد بن ابى رجاء يحيى عن ابى حيان التيمى عن الشعبى عن ابن عمر رضى الله عنهما قال
خطب عمر على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه قد نزل تحريم الخمر وهى من خمسة
اشياء العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل ففى سياق البخارى له هنا اجحاف
فى الاختصار ولذا استشكل سياقه مع سابقه بعض الشراح فظن ان سياقه حديث قتيبة
السابق لهذا الحديث الذى هو حديث ابن عمر عن عمر المختصر من حديث الاشربة هذا قال
الحافظ العسقلانى وهو غلط فاحش فان حديث ابن عمر من افراد الشعبى عن ابن عمر عن عمر
وسبب هذا الغلط ما فيه من المبالغة فى الاختصار فلو قال بعد قوله فى حديث قتيبة عن ابن
عمر بهذا لارتفع الاشكال انتهى وفيه ان ظاهر التحويل مشعر بان السابق اللاحق وان لم
يكن بلفظه على ما هى عادة البخارى وغيره وقال العينى بعد ايراده اخرجه من طريقين احدهما
عن قتيبة والآخر عن اسحق وقد سقط قوله حدثنا قتيبة الى قوله حدثنى اسحق فى رواية
غير كريمة وثبت فى رواية حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة
عن الزهرى ابن شهاب انه قال اخبرنى بالافراد السائب بن يزيد الصحابى رضى الله عنه انه سمع
عثمن بن عفان رضى الله عنه حال كونه خطبنا وفى رواية خطبنا بنون المتكلم مع غيره بلفظ
الماضى وهو الذى فى اليونينية اى خطبنا عثمن رضى الله عنه على منبر النبى صلى الله عليه وسلم
وهذا حديث اخرجه ابو عبيد فى كتاب الاموال من وجه آخر عن الزهرى فزاد فيه يقول
هذا شهر زكوتكم فمن كان عليه دين فليؤده ولعل فيه عن ابرهيم بن سعد انه اراد شهر رمضان
وقال ابو عبيد من وجه آخر انه شهر الله المحرم ومطابقة الحديث للترجمة فى المنبر واقتصر على هذا
المقدار من الحديث لاجل لفظ المنبر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابو
بكر العبدى مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا عبد الاعلى اى ابن عبد الاعلى السامى بالسين
المهملة البصرى قال حدثنا هشام بن حسان القردوسى بضم القاف والدال المهملة البصرى قال
بهنا راء ساكنة وسين مهملة مكسورة الازدى مولاهم الحافظ ان هشام بن عروة
حدثه عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كان وفى رواية ابى ذر
قد كان يوضع لى ولرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا المركن بكسر الميم وفتح الكاف بهنا راء ساكنة

بعدها

بعدها نون الاجانة التى يغسل فيها الثياب والميم زائدة قاله ابن الاثير وكذا فسره الاصمعى
وقال الخليل هو شبه تور من ادم وقال غيره هو شبه حوض من نحاس وقال الحافظ العسقلانى
وابعد من فسره بالاجانة بكسر الهمزة وتشديد الجيم ثم نون لانه فسر الغريب بمثله والاجانة
هى القصعة بكسر القاف وفيه نظر فنشرع فيه جميعا اى نتناول منه بعرابا واصله الورود للشرب
ثم استعمل فى كل حالة يتناول فيها الماء وقد سبق فى باب غسل الرجل مع امراته من كتاب الغسل
قالت كنت اغتسل انا والنبى صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من قدح يقال له الفرق قال ابن بطال
فيه سنة متبعة لبيان مقدار ما يكفى الزوج والمراة اذا اغتسلا ومطابقة الحديث للترجمة يمكن
ان تؤخذ من ان المركن لا يستعمل الا بالمدينة وقد مضى الحديث فى الباب المذكور حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عباد بن عباد بفتح العين والموحدة المشددة فيهما ابن حبيب
بن المهلب بن معاوية المهلبى من علماء البصرة قال حدثنا عاصم الاحول ابن سليمن ابو عبد الرحمن البصرى
الحافظ عن انس رضى الله عنه انه قال حالف بالحاء المهملة وباللام المفتوحة بعدها فاء اى عاقد
النبى صلى الله عليه وسلم بين الانصار من الاوس والخزرج وقريش من المهاجرين على التناصر والتعاضد
فى دارى التى بالمدينة فان قيل قد ورد لا حلف فى الاسلام فاجوب بان هذا هو الحلف الذى كان
فى الجاهلية على الفتن والقتال والغارات ونحوها ومطابقة الحديث للترجمة فى ذكر المدينة وقد مضى
الحديث فى الكفالة واخرجه مسلم فى الفضائل وابو داود فى الفرائض وقوله وقنت صلى الله عليه
وسلم الى آخره حديث متصل مضى فى كتاب الوتر شهرا بعد الركوع يدعو على احياء بفتح الهمزة
وسكون الهاء المهملة من بنى سليم بضم السين وفتح اللام لانهم غدروا يا القراء وقتلوهم وكانوا
سبعين من اهل الصفة يتفقهون العلم ويتعلمون القران وكانوا يواسون المسلمين اذا نزلت
بهم نازلة وكانوا حقا عمار المسجد وليوث الملاحم ولم يبق منهم الا كعب بن زيد الانصارى
من بنى النجار فانه تخلص وبه رمق فعاش حتى استشهد يوم الخندق وكان ذلك فى السنة الرابعة
وفى رواية فى المغازى قنت شهرا فى صلاة الصبح يدعو على احياء من احياء العرب على رعل و
ذكوان وعصية وبنى لحيان وساق المؤلف هنا حديثين اختصرهما وسبق كل منهما اتم مما ذكره
هنا حدثنى بالافراد وفى رواية ابى ذر حدثنا ابو كريب بضم الكاف محمد بن العلاء قال حدثنا
ابو اسامة بضم الهمزة حماد بن اسامة قال حدثنا بريد بضم الموحدة هو ابن عبد الله بن ابى بردة
بضم الموحدة هو ابن عبد الله بن ابى بردة بضم الموحدة ايضا عن ابى بردة عامر او الحارث ابن
ابى موسى الاشعرى انه قال قدمت المدينة طيبة فلقيتنى عبد الله بن سلام بتخفيف اللام وفى رواية
عبد الرزاق سبب قدوم ابى بردة المدينة واخرجه من طريق سعيد بن ابى بردة قال ارسلنى ابى
الى عبد الله بن سلام لافعلم منه فسالنى من انت فاخبرته فرحب بى فقال لى انطلق الى المنزل
اى انطلق معى الى منزلى فالالف واللام بدل من المضاف اليه فاسقيك بالنصب فى قدح شربت
فيه النبى صلى الله عليه وسلم فانطلقت معه الى منزله فسقانى وفى رواية فاسقانى بهمزة مفتوحة
بعد الفاء سويقا واطعمنى تمرا وصليت فى مسجده وفى المناقب فقال الا ابشرك فاطعمك سويقا
وتمرا وتدخل فى بيت كان يدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه فقوله فاطعمك سويقا وتمرا كانه
استعمال الاطعام بالمعنى الاعم وليس هذا من قبيل علفتها تبنا وماء باردا لانه اما من الاكتفاء واما
من التضمين والاحتياج الى ذلك هنا لان الاطعام يستعمل فى الاكل والشرب وفى مناقب عبد الله
بن سلام زيادة ذكر الربا وان من اقترض قرضا فتقاضاه اذا حل فاهدى له المديون هدية

كانت مرجلة الوبر او مطابقة الحديث للترجمة في قوله وتصلي في مسجد صلى فيه النبي صلى الله عليه
وسلم حدثنا سعيد بن الربيع بكسر العين هو ابو زيد الهروي كان يبيع الثياب الهروية
فنسب اليها وهو من اهل البصرة قال حدثنا علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الامام
ابي نصر اليمامي الطائي مولاهم احد الاعلام انه قال حدثني بالافراد عكرمة مولى ابن عباس
عن ابن عباس رضي الله عنهما وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد ابن عباس ان عمر اي ابن الخطاب
رضي الله عنه حدثه قال حدثني النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاني الليلة آت من ربي
اي ملك والظاهر انه جبريل عليه السلام وهو بالعقيق هو واد بظاهر المدينة اي صلى
قال الكرماني لعل المراد بالصلوة سنة الاحرام في هذا الوادي المبارك وقل عمرة وحجة فيه
دليل على انه صلى الله عليه وسلم كان قارنا وقوله عمرة وحجة منصوبان بفعل مقدر اي نويت او
اردت عمرة وحجة وقال هرون بن اسمعيل هو ابو الحسن الخزاز بالمعجمات البصري حدثنا علي
هو ابن المبارك فقال في روايته عمرة في حجة اي مدرجة في حجة او عمرة مع حجة يعني القران
فخالف سعيد بن الربيع في قوله عمرة وحجة بواو العطف ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
وهو بالعقيق لانه داخل في مشاهده صلى الله عليه وسلم وقد مضى الحديث في اوائل الحج في باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم العقيق واد مبارك حدثنا محمد بن يوسف ابو احمد البخاري البيكندي
قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
وقت بتشديد الفاء اي عين المبقات النبي صلى الله عليه وسلم اي جعل حدا يحرم منه ولا يتجاوز ا
ومن لوقت على ما به يعني انه علق الاحرام بالوقت الذي يكون فيه الشخص في هذه الامكنة فعين
قرنا بفتح القاف وسكون الراء وقال الجوهري هو بفتحتها على مرحلتين بمكة ويروى قرن باعتبار
انه غير منصرف او باعتبار اللغة الربعية لاهل نجد بفتح النون وسكون الجيم بعدها دال
مهملة وهو ما ارتفع من تهامة الى ارض العراق وعين الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة
وبالفاء قرية على خمس او ست مراحل من مكة لاهل الشام زاد النسائي ومصر وعين في الخليفة
بضم الحاء المهملة وبالفاء مصغرا كائنة بينه وبين مكة ثنتا ميل غير ميلين وبين المدينة ستة
اميال لاهل المدينة المنورة بالغلبة عليها كالعقبة لعقبة الايلة والبيت للكعبة قال ابن
عمر رضي الله عنهما سمعت هذا من النبي صلى الله عليه وسلم وبلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ولاهل اليمن يلملم بفتح التحتية واللامين وسكون الميم الاولى جبل من جبال تهامة على ليلتين
من مكة والياء فيه بدل من همزة فان قيل عن رواية عن مجهول فالجواب انه لا قدح فيه لانه
انما يروى عن صحابي آخر والصحابي كلهم عدول وذكر العراق بضم الذال على البناء للمفعول
فقال اي ابن عمر رضي الله عنه لم يكن عراق يومئذ يعني لم يكن اهل العراق في ذلك الوقت مسلمين
حتى يوقت لهم صلى الله عليه وسلم ميقاتا وكانت العراق يومئذ بايدي كسرى وعماله من الفرس
والعرب وقال الحافظ العسقلاني ويعكر على هذا الجواب ذكر اهل الشام فلعل مراد ابن عمر رضي الله
عنهما نفي العراقين وهما المصران المشهوران الكوفة والبصرة وكل منهما انما صار مصرا جامعا بعد
فتح المسلمين بلاد فارس انتهى وتعقبه العيني بانه كلام واه لان عمر رضي الله عنه يقول وقت
النبي صلى الله عليه وسلم ففي ذلك الوقت لم يكن اسم الكوفة ولا اسم البصرة مذكورا ولم يقل احد ان
في العراق بلدين الكوفة والبصرة وانما تمصرتا في ايام عمر بن الخطاب رضي الله عنه والجواب
عن قوله ويعكر الخ ان الحج فرض في سنة ست من الهجرة كما قرره الشافعي فلعل هذا ذهب الى انه للتراخي

لانه

لانه صلى الله عليه وسلم لم يحج الا في سنة عشر وبينهما اربع سنين وفي هذه المدة دخل الناس
في الاسلام من القاطنين فيما وراء المدينة من ناحية الشام وتوقيت النبي صلى الله عليه وسلم
المواقيت كان في زمن حجه ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في اوائل الحج حدثنا
عبد الرحمن بن المبارك اي ابن عبد الله العيشي بالتحتية والمعجمة الظفاري البصري قال حدثنا
المفضل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن سليمان النميري البصري قال حدثنا موسى بن
عقبة مولى ابن الزبير الامام في المغازي قال حدثني بالافراد سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اذا رى بضم الهمزة وكسر الراء وهو في معرسه
بضم الميم وفتح العين المهملة والراء المشددة وبالسين المهملة من التعريس وهو المنزل الذي
كان فيه آخر الليل بذي الحليفة في المنام فقيل بالفاء وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني وقيل
بالواو له صلى الله عليه وسلم انك ببطحاء مباركة وبطحاء الوادي وابطحه حصاة اللين في
بطن المسيل وذو الحليفة على ستة اميال من المدينة وقيل سبعة وهو ماء من مياه بني جشم
بينهم وبين خفاجة وهي ميقات اهل المدينة وهي التي تسميها العوام ابار علي رضي الله عنه
ومطابقة الحديث للترجمة لا تخفى لان ذا الحليفة ايضا من اعظم مشاهده صلى الله عليه
وسلم ولهذا قيل له انك ببطحاء مباركة وراد البخاري رحمه الله من سياق احاديث
الباب تقديم اهل المدينة في العلم على غيرهم في العصر النبوي ثم من بعده قبل تفرق الصحابة
رضي الله عنهم في الامصار وللميل الى التعميم لما لا يخفى

باب قول الله تعالى

ليس لك من الامر شيء اي ليس لك من امر خلقي شيء وانما امرهم والقضاء فيهم بيدي
دون غيري واقتضى الذي اشاء من التوبة على من كفر بي وعصاني والعذاب اما في عاجل
الدنيا بالقتل واما في الآجل بما اعددت لاهل الكفر وقوله من الامر حال من شيء لانه صفة
مقدمة او نصب عليهم عطف على ليقطع طرفا من الذين كفروا او يكبتهم وقوله وليس لك من
الامر شيء اعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه وقال ابن بطال دخول هذه الترجمة في
كتاب الاعتصام من جهة ان النبي صلى الله عليه وسلم على المذكورين لكونهم لم يذعنوا للايمان ليعتصموا
به من الفتنة وان معنى قوله ليس لك من الامر شيء اي معنى قوله ليس عليك هديهم ولكن الله
يهدي من يشاء حدثنا احمد بن محمد السمسار المروزي قال اخبرنا عبد الله اي ابن المبارك المروزي
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري هو ابن شهاب عن سالم مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في صلوة الفجر حال كونه رفع وفي رواية ابي ذر ورفع فالواو
للحال رأسه من الركوع قال قال الكرماني فان قلت اين مقول يقول ثم اجاب بانه جعله كالفعل
اللازم اي يفعل القول ويحققه او هو محذوف انتهى وقال الحافظ العسقلاني يحتمل
ان يكون بمعنى قائلا ولفظ قال المذكور زائدا ويؤيده انه وقع في تفسير سورة آل عمران من
رواية حبان بن موسى بلفظ انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع رأسه من الركوع في
الركعة الاخيرة من صلوة الفجر يقول اللهم الخ ويؤخذ منه ان محل القنوت عند من الرفع من
الركوع لا قبل الركوع انتهى وتعقبه العيني بانه احتمال لا يسوغ المسارعة لانه وان كان حالا فانما
يدله من مقول ودعواه بزيادة قال غير صحيحة لانه واقع في محله اللهم ربنا ولك الحمد
باثبات الواو ويروى بدون الواو وفي الآخرة من كلام ابن عمر اي في الركعة الاخيرة ويروى
في الاخيرة وقال الكرماني وتبعه في اللامع فان قلت ما وجه التخصيص بالآخرة وله الحمد

دعاء صح

في الدنيا ايضا قلت بغير الاخرة اشرف فالحمد عليه هو الحمد حقيقة او المراد بالاخرة
العاقبة اى بال كل الحمد واليك انتهى وتعقبه العينى والحافظ العسقلانى بانه وهم فاحش
فانه ظن انه متعلق بالحمد ومن كلام النبى صلى الله عليه وسلم وليس كذلك بل هو من كلام ابن
عمر رضى الله عنهما وفى جمع الحمد على الحمد نظر ثم قال اللهم العن فلانا وفلانا بالتكرار
مرتين يريد صفوان بن امية وسهيل بن عمير والحارث بن هشام كما ذكر فى تفسير ال
عمران وقال الكرمانى يعنى رعلا وذكوان قال الحافظ العسقلانى ووهم فيه ايضا لانه
سمى ناسا باعيانهم لا القبائل فانزل الله عز وجل ليس لك من الامر شئ او يتوب عليهم
اى كان الله تعالى مالك امرهم فاما ان يهلكهم او يهزمهم او يتوب عليهم ان اسلموا او يعذبهم
بان اصروا على الكفر ليس لك من امرهم شئ انما انت عبد مبعوث لانذارهم ومجاهدتهم
وعن الفراء او يعنى حتى وعن ابن عيسى انه كقولك لازمنك او تعطينى حقى اى ليس لك
من امرهم شئ الى ان يتوب عليهم فتفرح بحالهم او يعذبهم فتستشفى بهم وقيل اراد ان
يدعو عليهم فنهاه الله تعالى لعلمه ان منهم من يؤمن فانهم ظالمون مستحقون للتعذيب
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث فى سورة آل عمران باب
قوله تعالى وسقط فى رواية ابى ذر قوله تعالى وكان الانسان اكثر شئ جدلا
جدلا تمييز اى اكثر الاشياء التى يتأتى منها الجدال اى خصومة ومماراة بالباطل يعنى ان
جدل الانسان اكثر من جدل كل شئ وقوله تعالى ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتى
هى احسن اى بالخصلة التى هى احسن وهى مقابلة الخشونة باللين واللفظ بالكظم كما قال
تعالى ادفع بالتى هى احسن الا الذين ظلموا منهم فانهم تجاوزوا فى الاعتداء والعناد ولم يقبلوا
النصح ولم ينفع فيهم الرفق فاستعملوا معهم الغلظة وقيل الا الذين آذوا رسول الله
او الذين اشتوا الولد والشريك وقالوا يد الله مغلولة او معناه ولا تجادلوا الداخلين
فى الذمة المؤدين للجزية الا بالتى هى احسن الا الذين ظلموا فنبذوا الذمة ومنعوا
الجزية فجادلتهم بالسيف وقال الكرمانى الجدال هو الخصام ومنه فتيل وحسن وحسن
فما كان للفرائض فهو احسن وما كان للسجايا فهو حسن وما كان لغير ذلك فهو قبيح
او هو تابع للطريق فباعتباره يتنوع انواعا وهذا هو الظاهر انتهى قال الحافظ
العسقلانى ويلزم على الاول ان يكون فى المباح قبيحا وقاته تنويع القبيح الى اقبح
وهو ما كان فى الحرام انتهى وقال العينى اختلف العلماء فى تاويل هذه الآية فقالت
طائفة هى محكمة ويجوز مجادلة اهل الكتاب بالتى هى احسن على معنى الدعاء لهم الى الله
والتنبيه على حجه وايانه رجاء اجابتهم الى الايمان وهذا قول مجاهد وسعيد بن جبير
وقال ابن زيد معناه لا تجادلوا اهل الكتاب يعنى اذا اسلموا واخبروكم بما فى كتبهم
الا بالتى هى احسن فى المخاطبة الا الذين ظلموا بانفسهم على الكفر فخاطبوهم بالسيف
وقال قتادة هى منسوخة بآية القتال وقيل الآية تدل على جواز المناظرة مع الكفرة
فى الدين وعلى جواز تعلم علم الكلام الذى به يتحقق المجادلة حدثنا ابو اليمان بن الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب بضم المعجمة وهو ابن ابى حمزة الحافظ الحمصى مولى بنى امية عن الزهرى
ابن شهاب ٢ تحويل من سند الى آخر قال البخارى وحدثنى محمد بن سلام بالتخفيف السيكندى
الحافظ وفى رواية النسفى غير منسوب وفى رواية حدثنى بغير واو قال اخبرنا عتاب

بن بشير

بن بشير بفتح العين المهملة وتشديد الفوقية وبعد الالف موحدة وبشير بفتح الموحدة وكسر الشين
المعجمة الجزرى بالجيم والزاى ثم الراء المكسورة عن اسحق هو ابن راشد الجزرى ايضا وساق لفظ
الحديث له عن الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد على بن حسين بضم الحاء وفتح السين ابن على بن ابى
طالب ان اباه حسين بن على رضى الله عنهما اخبره ان اباه على بن ابى طالب رضى الله عنه قال ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم طرقه اى طرق عليا وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه بنصب فاطمة عطفا على
الضمير المنصوب فى طرقه اى اتاهما ليلا فقال لهما اى لعلى وفاطمة ومن عندهما او اقل الجمع اثنان
الا بالتخفيف وفتح الهمزة تصلون وفى رواية شعيب بن ابى حمزة فى التهجد فقال لهما
الا تصليان على الاصل بالتثنية فقال على فقلت يا رسول الله انما انفسنا بيد الله استعارة
لقدرته فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا بفتح المثلثة فيهما اى ان يوقظنا للصلوة ايقظنا
فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم مدبرا حين قال له على ذلك ولم يرجع اليه شيئا
اى ولم يجبه بشئ وفى رواية شعيب فانصرف حين قلت له ذلك ولم يرجع
الى شيئا ثم سمعه وهو مدبر بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر الموحدة اى مولى ظهره وفى
رواية ابى ذر وهو منصرف حال كونه يضرب فخذه بكسر الخاء وفتح الذال المعجمتين تعجبا من سرعة
جوابه والاعتبار بذلك او تسليما لقوله فان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرضهم على الصلوة
باعتبار الكسب والقدرة واجابه على رضى الله عنه باعتبار القضاء والقدر وهو الحال
انه يقول وكان الانسان اكثر شئ جدلا ويؤخذ من الحديث ان عليا رضى الله عنه ترك خلاف الاولى
وان كان ما احتج به صحيحا ومن ثم قال النبى صلى الله عليه وسلم الآية ولم يلزمه مع ذلك القيام الى الصلوة
ولو كان امتثل وقام لكان اولى وفيه ان الانسان جبل على الدفاع عن نفسه بالقول والفعل
ويحتمل ان يكون على رضى الله عنه امتثل ذلك وليس فى القصة تصريح بان عليا رضى الله عنه امتنع
وانما اجاب بما ذكر اعتذارا عن ترك القيام لغلبة النوم ولا يمنع انه صلى عقب هذه المراجعة
اذ ليس فى الحديث ما ينفيه وفيه شدة حرصه على التذكير للعامل لان الغفلة من طبع البشر وقال
المهلب لم يكن لعلى رضى الله عنه ان يدفع ما دعاه النبى صلى الله عليه وسلم اليه من الصلوة بقوله بل كانت
عليه الاعتصام بقوله ولا حجة لاحد فى ترك ما امر به بمثل ما احتج به على رضى الله عنه انتهى يقال له
ما فائدة قوله رفع القلم عن النائم فانهم وفى الحديث ايضا ان الاعتراض باثر الحكمة لا يناسب الجواب
باثر القدرة وان العالم اذا تكلم بمقتضى الحكمة فى امر غير واجب ينبغى ان يكتفى منه الذى كلمه فى
احتجاجه بالقدرة يؤخذ الاول من ضربه صلى الله عليه وسلم فخذه والثانى من عدم انكاره بالقول
صريحا قال الشيخ ابو محمد بن ابى جمرة وانما لم يشافهه بقوله وكان الانسان اكثر شئ جدلا
لعلمه بان عليا لا يجهل ان الجواب بالقدرة ليس من الحكمة بل يحتمل ان لهما عذرا يمنعهما من الصلوة
فاستحى على من ذكره فاراد دفع الخجل عن نفسه وعن اهله فاحتج بالقدرة ويؤيده رجوعه
صلى الله عليه وسلم عنهم مسرعا قال ويحتمل ان يكون على اراد بما قال استدعاء جواب يزداد به
فائدة وفيه جواز محاورة الشخص نفسه فيما يتعانى بغيره وجواز ضربه بعض اعضائه عند
التعجب وكذا الاسف ويستفاد من القصة ان من شان العبودية ان لا تطلب لها مع يقتضى
الشرع معذرة الا ان عترف بالتقصير والاخذ فى الاستغفار وفيه فضيلة ظاهرة لعلى
رضى الله عنه من جهة عظم تواضعه لكونه روى هذا الحديث مع ما شعر به عند من لا يعرف قدره
انه يوجب غاية العتاب فلم يلتفت لذلك بل حدث به لما فيه من الفوائد الدينية ومطابقة

الحديث للجزء الاول من الترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في الصلوة وفي التفسير قال ابو
عبد الله محمد البخاري نفسه يقال ما اتاك ليلا فهو طارق كذا في رواية ابي ذر وسقط من
رواية النسفي وثبت للباقين لكن بدون لفظ يقال وقيل معنى طرقه جاءه ليلا وقال ابن
فارس حكى بعضهم ان ذلك قد يقال في النهار ايضا وقيل اصل الطروق من الطرق وهو الدق
وسمي الآتي بالليل طارقا لاحتياجه الى دق الباب ويقال الطارق النجم الثاقب المضيء قال
تعالى وما ادراك ما الطارق النجم الثاقب كانه يثقب الظلام بضوئه وهو متعد يقال
ثقبت الشيء ثقبا من باب نصر ينصر والاسم منه الثقب بضم المثلثة وقيل انه من باب ضرب يضرب
فيقال بكسر الضاد والقاف نار الوقد بكسر القاف اي الذي يوقد النار وقد اشار بذلك
الى قوله تعالى والسماء والطارق الى آخره اقسم الله بالسماء لعظم قدرها في اعين الخلق لكونها
معدن الرزق وسكن الملائكة وفيها الجنة وبالطارق والمراد جنس النجوم او جنس الشهب
التي يرمى بها لعظم منفعتها ووصف بالطارق لانه يبدو بالليل كما مر حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا الليث اي ابن سعد ابو الحارث الامام مولى بني فهم عن سعيد بكسر العين هو المقبري
عن ابيه ابي سعيد كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بينا نحن في المسجد خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه صلى الله عليه وسلم حتى جئنا بيت
المدارس وهو بكسر الميم وسكون الدال المهملة الذي يقرأ فيه التورية وقيل هو الذي يدرس
فيه علم التورية واضافة البيت اليه اضافة العام الى الخاص ويروى بضم الميم قاله الكرماني
فقام النبي صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر يهود اسلموا بفتح الهمزة وكسر اللام
قيل بفتح اللام من السلامة فقالوا بلغت اي الرسالة وفي رواية ابي ذر قد بلغت
يا ابا القاسم ولم يذعنوا الطاعة قال فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اي
اقراركم بالتبليغ اريد بضم الهمزة وكسر الراء اي اقصد والتبليغ مقصودي وما على الرسول
الا البلاغ وسقط في رواية ابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخر التصلية وفي رواية
ابي زيد المروزي فيما ذكره القابسي ازيد بفتح الهمزة وبالزاي من الزيادة واطبقوا على انه
تصحيف ووجهه بعضهم بان معناه اكرر مقالتي مبالغة في التبليغ اسلموا اسلموا فقالوا قد
بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ازيد ثم قالها اي قال
صلى الله عليه وسلم المقالة المذكورة المرة الثالثة وكرر للمبالغة في التبليغ وجادلهم بالتي
هي احسن فقال صلى الله عليه وسلم اعلموا انما الارض لله ورسوله بفتح الهمزة في اعنا وفي
رواية ابي ذر ولرسوله واني اريد ان اجليكم بضم الهمزة وسكون الجيم وكسر اللام اي اطردكم من
تلك الارض وكان خروجهم الى الشام قال الجوهري جلوا عن اوطانهم وجلوتهم انا يتعدى
ولا يتعدى واجلوا عن البلد واجليتهم انا كلاهما بالالف وزاد في الغريبين وجلى عن وطنه
بالتشديد فتعدته الارض فمن وجد منكم بماله ابا بالباء للبدلية اي بدل ماله نخلة بكذا شيأ
فليبعه جواب من اي فمن كان له شيء مما لا يمكن نقله فليبعه والا اي وان لم تفعلوا ما قلت لكم
فاعلموا ان الارض لله ورسوله يؤديا للمسلمين ومطابقة الحديث للجزء الثاني من الترجمة من حيث
ان صلى الله عليه وسلم بلغ اليهود ودعاهم الى الاسلام فقالوا بلغت ولم يذعنوا الطاعة فبالغ
في تبليغهم وجادلهم بالتي هي احسن وقد مضى الحديث في الجزية والاكراه واخرجه مسلم وابو داود
والنسائي فسلم في المغازي وابو داود في الخراج والنسائي في السير باب قوله تعالى

ولذلك

وكذلك جعلناكم امة وسطا اي ومثل الجعل الغريب الذي اختصصناكم فيه بالهداية جعلناكم
امة وسطا اي خيارا وقيل للخيار وسط لان الاطراف تتسارع اليها الخلل والاوساط عدل بين
الاطراف قال جبيب ٥ كانت هي الوسط المحمى فاكتنفت بها الكوائث حتى اصبحت
طرفا ٥ اوعدولا لان الوسط عدل بين الاطراف ليس الى بعضها اقرب من بعض اي جعلناكم
امة وسطا بين الغلو والتقصير فانكم لم تغلوا غلو النصارى حيث وصفوا المسيح بالالوهية
ولم تقصروا تقصير اليهود حيث وصفوا مريم بالزنى وعيسى بانه ولد الزنى وسقط في رواية
ابي ذر لفظ قوله تعالى وما امر النبي صلى الله عليه وسلم امته بلزوم الجماعة تعطف على ما قبله وهم
اهل العلم اي والمراد بالجماعة اهل العلم وهم المجتهدون من اهل الحل والعقد في كل عصر وقال
الكرماني مقتضى الامر بلزوم الجماعة انه يلزم المكلف متابعة ما اجتمع عليه المجتهدون حدثنا
اسحق بن منصور اي ابن بهرام ابو يعقوب الكوسج المروزي قال حدثنا ابو اسامة قال الاعمش
سليمان بن مهران قال حدثنا ابو صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاء بنوح عليه السلام بضم التحتية وفتح الجيم وبنوح
بالموحدة وفي تفسير سورة البقرة يدعى نوح يوم القيمة فيقال له هل بلغت رسالتي الى
قومك فيقول نعم يا رب بلغتها فتسال امته بضم الفوقية من فسال هل بلغكم فيقولون ما جاءنا
من نذير فيقول عز وجل وفي رواية ابي ذر وابي الوقت فيقال من شهودك الذين يشهدون
لك انك بلغتهم فيقول نوح عليه السلام يشهد لي محمد وامته فيجاء بكم وفي رواية ابي ذر
وابي الوقت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجاء بكم فتشهدون انه بلغهم ثم قرأ
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك جعلناكم امة وسطا قال في تفسير وسطا عدلا لتكونوا
شهداء على الناس وفي رواية ابي ذر عدلا الى قوله لتكونوا شهداء على الناس واللام
في لتكونوا لام كي فتفيد العلية او هي لام الصيرورة وانى بشهداء الذي هو جمع
شهيد ليدل على المبالغة دون شاهدين وشهود جمعي شاهد وفي على قولان انها
على بابها وهو الظاهر او بمعنى اللام بمعنى انكم تبلغون اليهم ما علمتموه من الوحي والدين
كما نقله الرسول صلى الله عليه وسلم ويكون الرسول عليكم شهيدا عطف على لتكونوا اي
يزكيكم ويعلم بعدالتكم والشهادة قد تكون بلا مشاهدة كالشهادة بالتسامع في
الاشياء المعروفة ولما كان الشهيد كالرقيب جيء بكلمة الاستعلاء واستدل بالاية على
ان الاجماع حجة لان الله تعالى وصف هذه الامة بالعدالة والعدل هو المستحق للشهادة
وقبولها فاذا اجتمعوا على شيء وشهدوا به لزم قبوله ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد مضى الحديث في ذكر نوح عليه السلام وفي التفسير وعن جعفر بن عون بفتح العين
وسكون الواو الساكنة نون هو ابن جعفر الخزرجي العمري الكوفي اي قال اسحق بن منصور
وعن جعفر بن عوف فروى اسحق هذا الحديث عن ابي اسامة بصيغة التحديث وعن
جعفر بن عون بالعنعنة قال حدثنا وفي رواية ابي ذر اخبرنا الاعمش سليمان عن ابي
صالح ذكوان عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا
الحديث وجزم ابو نعيم بان رواية جعفر بن عون معلقة واخرجه من طريق ابي حمدون
المزني عن ابي اسامة وحده ومن طريق بندار عن جعفر بن عون وحده باب
اذا اجتهد العامل بتقديم الميم على اللام اي عامل الزكوة ونحوه وفي رواية ابي ذر

حماد بن اسامة قال حدثنا وفي رواية
ابي ذر قال اي قال ابو اسامة فكل هم

عن الكشميهني العالم بتا خبره اى المفتى او الحاكم فاخطأ خلاف شرع الرسول صلى الله عليه
وسلم اى مخالفا لحكم سنته فى اخذ واجب الزكوة او فى قضائه واو للتنويع فمن غير علم اى لم تتهيأ
المخالفة وانما خالف خطأ فحكمه مردود لا يعمل به لقول النبى صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس
عليه امرنا فهو رد اى مردود وصله مسلم وكذا سبق فى الصلح لكن بلفظ آخر واستشكل قوله
فاخطأ خلاف الرسول لان ظاهره مناف للمراد لان من اخطأ خلاف الرسول لا يذم بخلاف
من اخطأ وفاقه قال الكرمانى وحاصله ان من حكم بغير السنة ثم تبين له ان السنة خلاف
حكمه وجب عليه الرجوع عنه اليها وهو الاعتصام بالسنة ثم قال وفى الترجمة نوع تحريف
كانه اشار بذلك الى ما ذكر من ان قوله فاخطأ خلاف الرسول بناء فى المراد واجاب عنه الحافظ
العسقلانى بانا الكلام ثم عند قوله فاخطأ وهو يتعلق بقوله اجتهد وقوله خلاف الرسول
اى فعال خلاف الرسول وحذف قال فى الكلام كثير فاى تحريف فى هذا وتعقبه العينى بان فيما قاله
تحريفة اكثر مما قاله الكرمانى لان تقديره بقوله فعال خلاف الرسول يكون عطفا على اخطأ فيؤدى
الى نفى المقصود الذى ذكر الان وفى تعقبه نظر لا يخفى ووجد بخط الدمياطى على حاشية نسخته
الصواب فاخطأ بخلاف الرسول قال الحافظ العسقلانى وليس دعوى حذف الباء برافع
الاشكال بل ان سلك طريق التعدية بان يكون اللام فى خلاف زائدة ويكون الاصل خالف بدل خلاف
كان وجها وقال ابن بطال مراده ان من حكم بغير السنة جهلا او غلطا يجب عليه الرجوع و
ترك ما خالف السنة لان الامر لله تعالى بايجاب طاعة رسوله وهذا هو نفس الاعتصام
بالسنة حدثنا اسمعيل هو ابن ابى اويس عن اخيه ابى بكر واسمه عبد الحميد بتقديم الحاء المهملة
على الميم عن عبد المجيد بتقديم الميم على الجيم بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى المدنى
بضم سين سهيل وفتح هاء كذا فى الفرع وغيره من النسخ المقابلة على اليونينية او فرعها
وفى نسخة عن اخيه عن سليمان بن بلال عن عبد المجيد قال الحافظ العسقلانى ذكر ابو على
الجيانى سليمان سقط من اصل الفربرى من هذا الاسناد وذكر ابو زيد المروزى انه لم يكن فى اصل
الفربرى والصواب اثباته فانه لا يتصل السند الا به وقد ثبت ذلك فى رواية ابراهيم بن
معقل النسفى قال وكذا لم يكن فى كتاب ابن السكن ولا عند ابى احمد الجرجانى قال الحافظ
العسقلانى وهو ثابت عند ابى ذر فى النسخة المعتمدة من رواية ابى ذر عن شيوخه الثلثة الكشميهنى
والمستملى والحموى عن الفربرى وكذا فى سائر النسخ التى تصلت لنا عن الفربرى فكانما سقطت
من نسخة ابى زيد فطن سقوطها من اصل شيخه وقد جزم ابو نعيم فى مستخرجه بان البخارى اخرجه
عن اسمعيل عن اخيه عن سليمان وهو يرويه عن ابى احمد الجرجانى عن الفربرى واما رواية ابن
السكن فلم اقف عليها انتهى انه سمع سعيد بن المسيب يحدث ان ابا سعيد الخدرى
وابا هريرة رضى الله عنهما حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث اخا بنى عدى
اى واحد منهم كما يقال يا اخا هذان اى واحد منهم واسم هذا المبعوث سواد بن
غزية بفتح الغين المعجمة وكسر الزاى وتشديد التحتية الانصارى واستعمله على خيبر فقدم
بتمر جنيب ممور جيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر خيبر كذا قال وفى رواية لما وقعت
فقال لا والله يا رسول الله انا لنشترى الصاع من هذا بالصاعين من الجمع بفتح الجيم وسكون الميم
تمر ردى وقال الاصمعى كل لون من النخل لا يعرف اسمه فهو جمع وقال الجوهرى الجمع المدقل وقال
الفراء الجمع اختلاط اجناس التمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا اى هذا الفعل وفى
حكم هو الربوا مردود ثم بيعوا تمرنا واشتروا لنا من هذا ووقع فى رواية عقبة بن عبد العادى
وعن ابى سعيد فى غير هذه القصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوه عين الربوا لا تفعل ولكن

جنيب بفتح الجيم وكسر النون وبعد التحتية الساكنة موحدة نوع من التمر

مثلا

مثلا بمثل بسكون المثلثة فيهما اى بيعوا هذا واشتروا بثمنه فمن هنا وكذلك الميزان يعنى
كل ما يوزن فبيع وزنا بوزن من غير تفاضل بحكم حكم المكيلات قال الكرمانى الحديث تقدم
فى البيع وليس فيه ذكر هذه الجملة ومعناها ان الموزونات حكمها حكم المكيلات لا يجوز فيها
ايضا التفاضل فلا بد فيها من البيع ثم الشراء بثمنه ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان
الصحابى اجتهد فيما فعل من غير علم فرده النبى صلى الله عليه وسلم ونهاه عما فعل وعذره لاجتهاده
وقد مضى الحديث فى البيوع فى باب اذا اراد بيع تمر بالتمر خير منه باب اجر الحاكم اذا
اجتهد فحكم فاصاب الحق فهو ما اجر ما اذا اصاب فله اجران واما اذا اخطأ
فله اجر وتفاوت الاجر مع التساوى فى العمل لكون المصيب فاز بالصواب وفاز بتضاعف
الاجر وذلك فضل لا يؤتيه من يشاء ولعل للمصيب زيادة فى العمل اما كمية او كيفية
قيل لم يكن الاجر للمخطئ واجيب لاجل اجتهاده فى طلب الصواب لا على خطائه وقال
ابن المنذر وانما يوجر الى كم اذا اخطأ اذا كان عالما بالاجتهاد فاجتهد فاما اذا لم يكن عالما
فلا حدثنا عبد الله بن يزيد مولى الزيادة المقرى بالهمزة من الاقراء المكى وسقط
المقرى والمكى فى رواية غير ابى ذر قال حدثنا حيوة بفتح الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة
واو مفتوحة فهاء تانيث بن شريح بضم المعجمة وفتح الراء وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة
وبيت بن شريح فى رواية ابى ذر وسقط فى رواية غيره وابن شريح هذا فقيه مصر و
زاهدها ومحدثها له احوال وكرامات قال حدثنى بالافراد يزيد مولى الزيادة بن عبد الله
بن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثى عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمى
المدنى التابعى ولابيه صحبة عن بسر بن سعيد بكسر الموحدة وسكون السين
المهملة المدنى مولى ابن الحضرمى عن ابى قيس مولى عمرو بن العاص وابو قيس هذا فى الفقهاء
قال فى الطبقات اسمه سعد وقال البخارى لا يعرف له اسم وتبعه ابن حبان والحاكم ابو احمد
وجزم ابن يونس فى تاريخ مصر بانه عبد الرحمن بن ثابت وهو اعرف بالمصريين من غيره
ونقل عن محمد بن سحنون انه سماه ابو الحكم وخطأه فى ذلك وحكى الدمياطى ان اسمه
سعد وعزاه لمسلم فى الكنى وقد قال الحافظ العسقلانى وقد راجعت نسخا فى الكنى
فلم ار ذلك فيها وليس لابى قيس هذا فى البخارى الا هذا الحديث عن عمرو بن العاص
رضى الله عنه وفى هذا السند اربعة من التابعين اولهم يزيد بن عبد الله انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اذا حكم الحاكم فاجتهد القياس ان يقال اذا اجتهد فحكم لان
الحكم متاخر عن الاجتهاد ولكن المعنى اذا اراد ان يحكم فعند ذلك يجتهد فلا يجوز
الحكم قبل الاجتهاد اتفاقا ويحتمل ان يكون الفاء فى قوله فاجتهد تفسيرية لا تعقيبية
كما قال الحافظ العسقلانى ثم اصاب وفى رواية احمد فاصاب وهو الصواب وهو ما
وافق وصادف ما فى نفس الامر فى حكم الله تعالى فله اجران اجر الاجتهاد واجر الاصابة
واذا حكم فاجتهد ثم اخطأ اى ظن ان الحق فى جهده فخالف ان الذى فى نفس
الامر بخلاف ذلك فله اجر واحد هو اجر الاجتهاد فقط قال اى يزيد بن عبد الله بن
الهاد الراوى فحدثت بهذا الحديث ابا بكر بن عمرو بن حزم بفتح العين والزاء انهما مكبران
ونسبه فى هذه الرواية لجده وهو ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فقال هكذا
حدثنى بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن اى ابن عوف رضى الله عنه عن ابى هريرة
رضى الله عنه بمثل حديث عمرو بن العاص وقال عبد العزيز بن المطلب بضم الميم وتشديد

الطاء ابن عبد الله بن حنطب المخزومي قاضي المدينة وكنيته ابو طالب وهو من اقران
مالك ومات قبله وليس له في البخاري سوى هذا الموضع الواحد المعلق المرسل
لانه ابا سلمة تابعي عن عبد الله بن ابي بكر اي ابن محمد بن عمرو بن حزم وهو قاضي المدينة
ايضا عن ابي سلمة اي ابن عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله فخالف اباه في روايته
عن ابي سلمة وارسل الحديث الذي وصله ابا سلمة تابعي قال الحافظ العسقلاني
وقد وجدت ليزيد بن الهاد فيه متابعا عند عبد الرزاق وابي عوانة من طريقه عن معمر
عن يحيى بن ابي سعيد عن الانصاري عن ابي بكر بن محمد عن ابي سلمة عن ابي هريرة
رضي الله عنه فذكر الحديث بمثله بغير قصته وفيه فلما جوان اثنان وفي الحديث دليل
على ان الحق عند الله واحد فمن وجده اصاب ومن فقده اخطأ وفيه ان المجتهد
يصيب ويخطئ والمسالة مقررة في اصول الفقه فقال ابو الحسن الاشعري والقاضي
ابو بكر الباقلاني وابو يوسف ومحمد وابن سريج في اصح الروايات عند المسالة التي
لا قاطع فيها من مسائل الفقه كل مجتهد فيها مصيب وقال الاشعري والقاضي ابو بكر
حكم الله فيها تابع لظن المجتهد فاظنه فيها من الحكم فهو حكم الله في حقه وحق مقلده
وقال ابو يوسف ومحمد وابن سريج في اصح الروايات عنه مقالة تسمى بالاشبه اي ان في
كل حادثة تالوحكم الله لم يحكم الابه وقال في التحول وهذا حكم على المغيب ثم
هؤلاء القائلون بالاشبه يعبرون عنه بان المجتهد مصيب في اجتهاده مخطئ من
الحكم اي اذا صادف ما لو حكم لم يحكم الابه وربما قالوا يخطئ وانتهاء ولا ابتداء هذا
آخر تقاريع القول بانه كل مجتهد مصيب وقال الجمهور وهو الصحيح المصيب واحد
وقال ابن السمعاني في القواطع انه ظاهر مذهب الشافعي وفي حكي عنه غيره فقد
اخطأ وانه تعالى في كل واقعة حكم سابق على اجتهاد المجتهدين وفكر الناظرين ثم اختلفوا
اعليه دليل ام هو كذلك فمن يصيب من شاء الله تعالى ويخطئه من شاء والصحيح ان
عليه امارة واختلف القائلون بان عليه امارة فان المجتهد هل هو مكلف باصابة
الحق او لا لان الاصابة ليست في وسعه والصحيح الاول لامكانها ثم اختلفوا
فيما اذا اخطأ الحق هل ياثم والصحيح انه لا ياثم بل له اجر لبذله وسعه في طلبه
وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران واذا اخطأ
فله اجر واحد وقيل ياثم لعدم اصابة المكلف بها واما المسالة التي فيها قاطع
من نص او اجماع واختلف فيها لعدم الوقوف عليه فالمصيب فيها واحد بالاجماع
وان دق مسلك ذلك القاطع وقيل على الخلاف فيما لا قاطع فيها وهو غريب
ثم اذا اخطأه نظر ان لم يقصر وبذل المجهود في طلبه ولكن تعذر له الوصول
اليه فهل ياثم فيه مذهبان واصحهما المنع والثاني نعم ومتى قصر المجتهد في
اجتهاده اثم وفاقا لتركه الواجب عليه من بذله وسعه فيه وقال ابن العربي اذا
قضى الحاكم بالحق واعطاه لمستحقه ثبت له اجر الاجتهاد واجر اعطاء الحق
لمستحقه فلو كان احد الخصمين الحن بحجته الآخر فقضى له والحق في نفس الامر
لغيره كان له اجر الاجتهاد فقط انتهى قال الحافظ العسقلاني وتمامه ان
يقال ولا يوا خذ باعطاء الحق لغير مستحقه لانه لم يتعد ذلك بل وزر

المحكوم له

المحكوم له قاصر عليه ولا يخفى ان محل ذلك ان بذل وسعه في الاجتهاد وهو في اهله
والا فقد يلحق به الوزر ان اخل ببذلك والله الموفق ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث انه يوضح الابهام الذي فيه لانه لم يبين فيها كمية الاجر ولا كيفيته وقد اخرجه
مسلم في الاحكام وابو داود في القضاء والنسائي فيه ايضا وابن ماجة في الاحكام
باب الحجة اي بيان الحجة على من قال ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة
للناس لا تختفي الا على النادر وما كان يغيب بعضهم عطف على قول القول وكلمة ما نافية
او عطف على الحجة فما موصولة لكن قال الحافظ العسقلاني ان ظاهر السياق يابى عن كونها
باقية عن مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم بفتح ميم مشاهد ويروى من مشهد النبي صلى الله عليه
وسلم بالافراد ووقع في مستخرج ابي نعيم وما كان يفيد بعضهم بعضا بالفاء والدال من
الافادة وامور الاسلام عقد البخاري هذا الباب لبيان ان كثيرا من الصحابة كان يغيب
عن مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم ويفوت عنهم بقوله صلى الله عليه وسلم او يفعله من الافعال
التكليفية فيستمرون على ما كانوا اطلعوا عليها اما على المنسوخ لعدم اطلاعهم على الناسخ
واما على البراءة الاصلية ثم اخذ بعضهم من بعض مما رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فهذا الصديق رضي الله عنه على جلالة قدره لم يعلم النص في الجدة حتى اخبره محمد بن مسلمة
والمغيرة بالنص فيها وهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجع الى ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
في الاستيذان وهو حديث الباب وامثال هذا كثيرة وقال ابن بطال اراد الرد على الرافضة
والخوارج الذين زعموا ان احكامه صلى الله عليه وسلم وسننه منقولة عنه نقل التواتر و
شرطوا التواتر في قبول الخبر وقالوا لا يجوز العمل بما لم ينقل متواترا وقولهم مردود
بما صح ان الصحابة رضي الله عنهم كان ياخذ بعضهم عن بعض ويرجع بعضهم الى ما رواه
غيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانعقد الاجماع على القبول والعمل باخبار الاحاد
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن ابن جريج عبد الملك
بن عبد العزيز انه قال حدثني بالافراد عطاء هو ابن ابي رباح عن عبيد بن عمير بضم العين
فيهما الليثي المكي انه قال استاذن ابو موسى وهو عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
على عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وقد مضى قضية ابي موسى مع عمر بن الخطاب في كتاب
الاستيذان ان ثلاثا فكانه وجده مشغولا فرجع فقال عمر الم اسمع صوت عبد الله بن
قيس ايذنوا له فدعي له بضم الدال وكسر العين فحضر عنده
فقال له ما حملك على ما صنعت اي من الرجوع وعدم التوقف فقال ابو موسى انا كنا نؤمر
بضم النون وفتح الميم من قبل النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اي بالرجوع اذا استاذنا
ثلاثا ولم يؤذن لنا قال ولتاتيني على هذا ببينة اي على
ما ذكرته او لافعلن بك فانطلق ابو موسى الى مجلس من الانصار فسالهم عن ذلك فقالوا
اي الانصار لا يشهد الا اصاغرنا بالف بعد الصاد وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني اصغرنا
فقام ابو سعيد الخدري رضي الله عنه وكان اصغر القوم معه فقال لم اكن حفي على هذا
الياء بدل من واو النبي صلى الله عليه وسلم الهاني اي شغلني الصفق بالاسواق وهو ضرب اليد
على اليد عند البيع وليس قول عمر رضي الله عنه ذلك لرد الخبر الواحد بل احتياطا والا
فقد قبل حديث عبد الرحمن بن عوف في اخذ الجزية من المجوس وحديثه في الطاعون وحديث
عمرو بن حزم في الدية بين الاصابع في الدية ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان عمر رضي الله عنه

لعمر رضي الله عنه قد كنا نؤمر بهذا اي نرجع اذا استاذن ولم يؤذن لنا فقال صح

لما خفي عليه امر الاستيذان رجع الى قول ابي موسى الاشعري في قوله قد كنا نؤمر بهذا اي
بالاستيذان المذكور فدل هذا على انه خبر الواحد يعمل به وان بعض السنن كان يخفى على
بعض الصحابة وان ان بعضهم يبلغ الغائب ما شاهده وان الغائب كان يقبله من حدثه
ويعتمده ويعمل به فان قيل طلب عمر رضي الله عنه البينة يدل على انه لا يحتج بخبر الواحد
قالجواب انه فيه دليلا على انه حجة لانه باستقام خبر ابي سعيد اليه لا يصير متواترا وقال
البخاري في كتاب بدء السلام اراد عمر رضي الله عنه التثبيت لا انه لا يجيز خبر الواحد
وقد سبق الحديث في الاستيذان في باب التسليم والاستيذان حدثنا علي بن عبد الله ابن
المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثني بالافراد الزهري ابن شهاب انه
سمعه من الاعرج عبد الرحمن بن هرمز يقول اخبرني بالافراد ابو هريرة رضي الله عنه قال
انكم تزعمون ان ابا هريرة اي تقولون ان ابا هريرة رضي الله عنه يكثر الحديث على
رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد شعيب بن ابي حمزة في روايته وتقولون ما للمهاجرين و
الانصار لا يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابي هريرة وفي رواية
يونس عند مسلم مثل احاديث وزاد وسأخبركم عن ذلك والله الموعد جملة معترضة و
المراد بوم القيمة يعني يظهر انكم على الحق في الانكار واني عليه في الاكثار ولا بد في التركيب
من تأويل لان مفعل لكان او الزمان او المصدر ولا يصح بنا الطاق شيء منها فلا بد من
اضمار او تجوز يدل عليه المقام قاله البرماوي كالكرماني اني كنت امرءا مسكينا من مساكين
الصفة الزم بفتح الهمزة والزاي بينهما لام ساكنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني
بكسر الهمزة والزاي بينهما لام ساكنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملئ بطني بكسر الميم
والهمزة في آخره اراد به سد جوعته اي متقنعا بالقوت فلم يكن لي قنية فكان لا ينقطع عن
خشية ان يفوته القوت وكان المهاجرون يشغلهم الصفق اي البيع بالاسواق ويشغلهم
بفتح ياء المضارعة والغين المعجمة في الثلاثي وعبر بالصفق لانهم كانوا اذا تبايعوا
تصافقوا بالاكف امارة لانهاء البيع فاذا تصافقت الاكف انتقلت الاملاك واستقرت
كل يد منها على ما صار لكل واحد منهما من ملك صاحبه وكانت الانصار يشغلهم القيام على اموالهم
اي على قرارهم والمال وان كان عاما لكنه قد يخص منه بنوع ولم يكن الانصار الا المزارع
وزاد في رواية يونس عن ابن شهاب عند مسلم فاشهد اذا غابوا واحفظ اذا نسوا
وشهدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وقال من يبسط بلفظ المضارع مجزوما وفي
رواية ابي ذر عن الكشميهني من بسط بلفظ الماضي رداءه وفي المزارعة ثوبه حتى اقضي
مقالتي زاد في المزارعة ثم يقبضه بالرفع وفي اليونينية بالجزم وفي المزارعة ثم يجمعه
فلم ينس بغير تحتية بعد السين وقع كذلك بالميم وبالجزم في الرواية وهو رواية ابي ذر
عن الحموي والمستملي وفي رواية الكشميهني فلن ينسى ونقل ابن التين انه وقع في الرواية فلن
ينسى بالنون والجزم ونقل عن الكسائي انه قال الجزم بلن لغة لبعض العرب نقله القزاز
عنه وقال وهو حديث هذا واقرأه ابن التين ومن تبعه وقد ذكر غيره لذلك شاهدا وهو
قول الشاعر ٩ لن يجب اليوم من رجائك من ٭ حرك من دون بابك الحلقه ٭
قال الكرماني فظ العقلاني وفيه نظر لانه يمكن ان يكون في الاصل لم الخازمة فتغيرت بلن لكن ان
كان محفوظا فلعل الشاعر قصد لن لكونها ابلغ هنا في المدح منه لم ويروى فلم ينسى بإثبات
الياء قيل وهو خطأ وهو الذي في اليونينية سيأتي سمعه مني ويروى ليسمعه بصيغة المضارع

قال

قال ابو هريرة فبسطت بردة كانت علي بتشديد الياء فوالذي بعثه بالحق الى الخلق ما بسطت
شيئا سمعته منه صلى الله عليه وسلم بعدان جمعتها على صدري وفي حديث البراء بسند صحيح ليس كلنا
كان يسمع الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم كانت لنا ضيعة واشتغال ولكن كان الناس لا يكذبون
فيحدث ان هذا الغائب وفي حديث انس رضي الله عنه ما كل ما نحدثكم عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم سمعناه ولكن لم يكذب بعضنا بعضا وقد تقدم في العلم من حديث عمر رضي الله عنه انه كان
يتناوب النبي صلى الله عليه وسلم هو ورجل من الانصار فينزل هذا يوما وينزل هو يوما فيأتيه بخبر ذلك اليوم
وكان غرضه بذلك تحصيل ما يقوم بحاله وحال عياله ليغنى عن الاحتياج لغيره وليتفرغ على ما
هو بصدده من الجهاد ومطابقة الحديث للترجمة ان ابا هريرة رضي الله عنه اخبر عن النبي صلى الله
عليه وسلم من اقواله وافعاله ما غاب عنه كثير من الصحابة ولما بلغهم ما سمعوه قبلوه وعملوا به
فدل على قبول خبر الواحد والعمل به وفيه رد على مشترطي التواتر في اخبار النبي صلى الله عليه وسلم
وقد مضى الحديث في اول كتاب البيوع باطول منه من وجه آخر ومضى ايضا في كتاب العلم في
باب حفظ العلم باب من رأى ترك النكير بفتح النون وكسر الكاف مبالغة في
الانكار من النبي صلى الله عليه وسلم لما يفعل بحضرته او يقال او يطلع عليه حجة اذ هو لو منع
من فعله ولانه لو كان منكرا للزمه التغيير ولا خلاف بين العلماء في ذلك لانه صلى الله
عليه وسلم لا يجوز ان يرى احدا من امته يقول قولا او يفعل فعلا محظورا فيقره عليه لان
الله تعالى فرض عليه النهي عن المنكر وقيل لانه لا يقر احدا على باطل سواء كان المسكوت
عنه ممن يغر به الانكار او لا كافرا كان او منافقا والقول باستثناء من يزيده الانكار
غراه حكاه ابن السمعاني عن المعتزلة بناء على انه لا يجب عليه انكاره للاغراء قال
والاظهر انه يجب انكاره ليزول توهم الاباحة والقول باستثناء ما اذا كان الفاعل
كافرا او منافقا قول امام الحرمين بناء على ان الكافر غير مكلف بالفروع ولان المنافق
كافر في الباطن والقول بالاختصار على الكافر ذهب اليه الماوردي وهو اظهر لانه اهل
للانقياد في الجملة وكما يدل للجواز للفاعل فكذا لغيره لان حكم الواحد حكم على الجماعة
وذهب القاضي ابو بكر الباقلاني الى اختصاصه بمن قرر ولا يتعدى الى غيره فان التقرير
لا صيغة له تعم والصحيح انه يعم سائر المكلفين لانه في حكم الخطاب وخطاب الواحد خطاب
للجميع لامن غير الرسول صلى الله عليه وسلم لعدم عصمته فسكوته لا يدل على الجواز لانه قد لا ينبه
لحينئذ وجه الصواب يعني ان ترك الانكار من غير الرسول صلى الله عليه وسلم لا يكون
حجة قال في المصابيح وفيه نظر فانه اذا افتى واحد في مسألة تكليفية وعرف به اهل
الاجماع وسكتوا عليه ولم ينكره احد ومضى قدر مهلة النظر في تلك الحادثة عادة
وكان ذلك القول المسكوت عنه واقعا في محل الاجتهاد فالصحيح انه حجة وهل هو اجماع او لا
فيه خلاف قالوا والخلاف لفظي وعلى الجملة قد يكون في بعض الصور ان ترك النكير من
غير النبي صلى الله عليه وسلم حجة وهو ان يقول المجتهد قولا او ينشر ولم يخالفه بعد الاطلاع عليه
من اهل الحل والعقد فسكتوا فهو اجماع سكوتي والله اعلم حدثنا حماد بن حميد بالتصغير
قال الحافظ العقلاني هو خراساني فيما ذكره ابو عبد الله بن منده في رجال البخاري
وذكر ابن رشيد في فوائد رحلته والحافظ المزي في التهذيب انه في بعض النسخ القديمة من
البخاري حدثنا حماد بن حميد صاحب لنا حماد بن حميد العقلاني روى عن عبيد الله بن معاذ

روى عنه البخارى فى الاعتصام قال ابو احمد بن عدى بن حماد بن حميد لا يعرف عن عبيد الله بن معاذ وقال ابن ابى حاتم حماد بن حميد العقلانى روى عن ابى ضمرة والنضر بن بكر بن سويد ورواد وسمع منه ابى ببيت المقدس فى رحلته الثانية وروى عنه وسئل ابى عنه فقال شيخ قال محمد بن اسمعيل روى عنه البخارى فى الجامع فى باب من راى ترك النكير من النبى صلى الله عليه وسلم حجة قال محمد بن اسمعيل لم يجز لحماد ذكر فى النسخة عند النسفى انما عنده وقال عبيد الله بن معاذ وليس قبله حماد بن حميد انتهى وقال الحافظ العقلانى وقد زعم ابو الوليد الباجى فى رجال البخارى انه هو الذى روى عنه البخارى هنا وهو بعيد حدثنا عبيد الله بالتصغير بن معاذ وقد اخرج مسلم هذا الحديث عن عبيد الله بن معاذ بلا واسطة قال الحافظ العقلانى وهو احد الاحاديث التى نزل فيها البخارى عن مسلم اخرجها مسلم عن شيخ واخرجها البخارى بواسطة بينه وبين ذلك الشيخ وقال العينى عبيد الله بن معاذ من مشايخ مسلم روى عنه فى غير موضع وروى البخارى عن محمد بن النضر وحماد بن حميد واحمد غير منسوب عنه فى ثلاث مواضع فى كل به فى تفسير سورة الانفال فى موضعين وفى آخر الاعتصام وقال الحافظ العقلانى وهى اربعة احاديث ليس فى الصحيح غير هذا بطريق التصريح وفيه عدة احاديث غير الاربعين مما ينزل منزلة ذلك قال وقد اخرجتها فى جزء وجمعت ما وقع للبخارى من ذلك فكان اضعاف ما وقع لمسلم حدثنا ابى هو معاذ بن النضر بن حسان العنبرى البصرى قال حدثت شعبة اى ابن الحجاج عن سعد بن ابرهيم بكسر العين ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه عن محمد بن المنكدر ورواية سعد عنه من رواية الاقران لانه من طبقته انه قال رايت جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما يحلف اى شفهته حين يحلف بالله ان ابن الصياد كذا فى رواية ابى ذر بصيغة المبالغة ووقع ابن بطال مثله لكن بغير الالف واللام وكذا فى رواية مسلم وفى رواية الباقين ابن الصائد بوزن الظالم واسمه صاف الدجال قال ابن المنكدر فقلت له تحلف اى بالله على ذلك عند النبى صلى الله عليه وسلم فلم ينكره النبى صلى الله عليه وسلم قيل وانما حلف عمر رضى الله عنه بالظن ولعله سمعه من النبى صلى الله عليه وسلم او فهمه بالعلامات والقرائن فان قيل قد تقدم فى الجنائز ان عمر رضى الله عنه قال للنبى صلى الله عليه وسلم دعنى اضرب عنقه فقال ان يكن هو فلن تسلط عليه وان لم يكن فلا خير لك فى قتله فهذا صريح فى انه تردد فى امره وترك القطع عليه انه الدجال وحينئذ فلا يدل سكوته على انكاره عند حلف عمر رضى الله عنه على انه هو فالجواب انه يمكن ان يكون هذا الشك منه كان منقدما لليمين عمر رضى الله عنه ثم اعلما الله انه الدجال وجواب آخر ان الكلام وان خرج مخرج الشك فقد يجوز ان يراد به التيقن والقطع كقوله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك وقد علم الله تعالى ان ذلك لا يقع منه فانما خرج هذا منه صلى الله عليه وسلم على المتعارف عند العرب فى مخاطبتها قال الشاعر

اياظبية الوعساء بين جلاجل ... وبين النقا آنت ام سالم

فاخرج كلامه مخرج الشك مع كونه غير شاك فى انها ليست بام سالم وكذلك كلامه صلى الله عليه وسلم خرج مخرج الشك لطفا منه لعمر فى صرفه عن عزمه على قتله والله اعلم وقد اخرج ابو داود بسند صحيح عن موسى بن عقبة عن نافع قال كان ابن عمر رضى الله عنهما يقول والله ما اشك ان المسيح الدجال هو ابن صياد ومن جملة ما فى قصة قوله

٧ بالله قال جابر انى سمعت عمر اى ابن الخطاب رضى الله عنه يحلف صح

للنبى صلى الله عليه وسلم اتشهد انى رسول الله وقوله انه ياتيه صادق وكاذب وقوله انه تنام عينه ولا ينام قلبه وقوله انه يرى عرشا على الماء وقال البيهقى ليس فى حديث جابر الكف من سكوت النبى صلى الله عليه وسلم على حلف عمر رضى الله عنه فيحتمل ان يكون النبى صلى الله عليه وسلم كان توقف فى امره ثم جاءه التثبت من الله تعالى بانه غيره على ما يقتضيه قصة تميم الدارى وبه تمسك فجزم بان الدجال غير ابن الصياد وطريقه اصح ويكون الصفة التى فى ابن صياد وافقت ما فى الدجال والحاصل انه ان وقع الشك فى انه الدجال الذى يقتله عيسى بن مريم عليهما السلام فلم يقع الشك فى انه احد الدجالين الذين انذرهم النبى صلى الله عليه وسلم فى قوله ان بين يدى الساعة دجالين كذابين وقصة تميم اخرجها مسلم من حديث فاطمة بنت قيس ان النبى صلى الله عليه وسلم خطب فذكر ان تميما الدارى ركب فى سفينة مع ثلاثين رجلا من قومه فلعب بهم الموج شهرا ثم نزلوا فى جزيرة فلقيتهم دابة كثيرة الشعر فقالت لهم انا الجساسة ودلتهم على رجل فى الدير فاطلعنا سراعا فدخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه قط خلقا واشده وثاقا مجموعة يداه الى عنقه بالحديد فقلنا ويلك ما انت فذكر الحديث وفيه انه سالهم عن بحيرة طبرية وعن عين زغر وعن نخل بيسان وفيه انه قال مخبركم عنى انا المسيح واوشك ان يؤذن لى فى الخروج فاخرج فاسير فى الارض فلا ادع قرية الا هبطتها فى اربعين ليلة غير مكة وطيبة وهما محرمتان على كلتيهما كلما اردت دخول واحدة منهما استقبلنى ملك بيده السيف صلتا يصدنى عنها وان على كل نقب منها ملائكة يحرسونها قالت فطعن بمخصرته فى المنبر هذه طيبة يعنى المدينة الحديث وفى طرقه عند البيهقى انه شيخ قال الحافظ العقلانى ففيه كما قال البيهقى ان الدجال الاكبر الذى يخرج فى آخر الزمان غير ابن صياد وكان ابن صياد احد الدجالين الكذابين الذين اخبر النبى صلى الله عليه وسلم بخروجهم وقد خرج اكثرهم وكان الذين يجزمون بان ابن صياد هو الدجال لم يسمعوا بقصة تميم والا فالجمع بينهما بعيد جدا اذ كيف يلتئم ان يكون من كان فى اثناء الجوة النبوية شبه المحتلم ويجتمع به النبى صلى الله عليه وسلم ويسأله ان يكون شيخا مسجونا فى جزيرة من جزائر البحر موثقا بالحديد يستغيث من خبر النبى صلى الله عليه وسلم هل خرج او لا فالاولى ان يحمل على عدم الاطلاع اما عمر رضى الله عنه فيحتمل ان يكون ذلك منه قبل ان يسمع قصة تميم ثم لما سمعها لم يعد الى الحلف المذكور واما جابر رضى الله عنه فشهد حلفه عند النبى صلى الله عليه وسلم فاستصحب ما كان اطلع عليه من عمر رضى الله عنه بحضرة النبى صلى الله عليه وسلم وقد وقع لابن صياد مع ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قصة تتعلق بابن الدجال فاخرج مسلم من طريق داود بن ابى هند عن ابى نضرة عن ابى سعيد رضى الله عنه قال صحبنى ابن صياد الى مكة فقال لى ما قد لقيت من الناس يزعمون انى الدجال الست سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه لا يولد له قلت بلى قال فانه قد ولد لى قال اولست سمعته يقول لا يدخل المدينة ولا مكة قلت بلى قال فقد ولدت بالمدينة وها انا اريد مكة وقيل ان احتجاجه بانه سلم الى سائر ما ذكر من ولادته بالمدينة وحجه وجهاده فليس فيه تصريح بانه غير الدجال لاحتمال ان يختم له بالشر ولا دلالة فيه على دعواه لان النبى صلى الله عليه وسلم انما اخبر عن صفاته وقت خروجه آخر الزمان وقال النووى قصة ابن صياد مشكلة واموره مشتبهة ولكن لا شك انه دجال من الدجاجلة والظاهر ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يوح اليه فى امره

بشئ وانما اوحى اليه بصفات الدجال وكان فى ابن صياد قرائن محتملة فلذلك كان صلى الله
عليه وسلم لا يقطع فى امره بشئ بل قال لعمر لا خير لك فى قتله وقال الخطابى اختلف السلف
فى امر ابن صياد بعد كبره فروى انه تاب من ذلك القول ومات بالمدينة وانهم لما اراد وا
الصلوة عليه كشفوا وجهه حتى يراه الناس وقيل لهم اشهدوا لكن يعكر على هذا ما عند
ابى داود بسند صحيح عن جابر رضى الله عنه قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة وبسند حسن انه مات
وفى كلام جابر اشارة الى ان امره ملبس وانه يجوز ان يكون ما ظهر من امره اذ ذاك لا ينافى
ما توقع منه بعد خروجه فى آخر الزمان وقد اخرج احمد من حديث ابى ذر لان احلف عشر
مرات ان ابن صياد هو الدجال احب الى من ان احلف واحدة انه ليس به وسنده صحيح ومن
حديث ابن مسعود رضى الله عنه نحوه لكن قال سبعا بدل عشر مرات اخرجه الطبرى وذكر
نعيم بن حماد شيخ البخارى فى كتاب الفتن احاديث تتعلق بالدجال وخروجه اذا ضممت
الى السبق ذكره فى اوائل كتاب الفتن انتظمت له مواتر جمة تامة منها ما اخرجه من طريق جبير
بن نفير وشريح بن عبيد وعمرو بن الاسود وكثير بن مرة قالوا جميعا الدجال ليس هو بانسان
وانما هو شيطان موثق بسبعين حلقة فى بحر جزائر اليمن لا يعلم من اوثقه سليمن
النبى عليه السلام او غيره فاذا آن ظهوره فك الله عنه كل عام حلقة فاذا برز اثنتا عشرة
عرض ما بين اذنيها اربعون ذراعا فيضع على ظهرها منبرا من نحاس ويقعد عليه ويتبعه فيئل
الجن يخرجون لخزائن الارض قال الحافظ العسقلانى وهذا لا يمكن معه كون ابن صياد هو
الدجال ولعل هؤلاء مع كونهم ثقات تلقوا ذلك من بعض كتب اهل الكتاب واخرج ابو
نعيم ايضا من طريق كعب الاحبار ان الدجال ولده امه بقوص من ارض مصر قال وبين مولده
ومخرجه ثلثون سنة قال ولم ينزل خبره فى التورية والانجيل وانما هو فى بعض كتب الانبياء
انتهى قال الحافظ العسقلانى واخلق بهذا ان يكون باطلا فان الحديث الصحيح ان كل نبى قبل
نبينا صلى الله عليه وسلم انذر قومه الدجال وكونه يولد قبل مخرجه بالمدة المذكورة مخالف
لكونه موثقا فى جزيرة من جزائر البحر وذكر ابن وصيف المورخ ان الدجال من ولد شق
الكاهن المشهور قال ويقال بل هو شق نفسه انظره الله وكانت له جنية عشقت
اباه فاولدها وكان الشيطان يعجل له العجائب فاخذه سليمن فحبسه فى جزيرة من جزائر
البحر وهذا ايضا فى غاية الوهاء وقد اخرج الطبرانى فى الاوسط من حديث فاطمة بنت قيس
مرفوعا انه الدجال يخرج من اصبهان واقرب ما يجمع به بين ما تضمنه حديث تميم وكان ابن
صياد هو الدجال انه الدجال بعينه هو الذى شاهده تميم موثقا وان ابن صياد شيطان
تبدى فى صورة الدجال فى تلك المدة الى ان توجه الى اصبهان فاستقر مع قرينه الى ان يجئ
المدة التى قدرها الله تعالى لخروجها ولشدة التباس الامر فى ذلك سلك البخارى مسلك
الترجيح فاقتصر على حديث جابر عن عمر رضى الله عنه فى ابن صياد ولم يخرج حديث فاطمة بنت
قيس فى قصة تميم وقد توهم بعضهم انه غريب فرد وليس كذلك فقد رواه مع فاطمة بنت
قيس ابو هريرة وعائشة وجابر رضى الله عنهم سرد الحافظ العسقلانى رواتهم هذا وقد تكلم
ابن دقيق العيد على مسألة التقرير فى اوائل شرح الالمام اذا اخبر شخص بحضرة النبى
صلى الله عليه وسلم عن امر ليس فيه حكم شرعى فهل يكون سكوته صلى الله عليه وسلم دليلا على

مطابقة

مطابقة فى الواقع كما وقع لعمر رضى الله عنه فى حلفه على ان ابن الصياد هو الدجال فلم ينكر
عليه فهل يدل عدم انكاره على ان ابن صياد هو الدجال كما فهمه جابر حتى صار يحلف عليه ويستند
الى حلف عمر رضى الله عنه او لا يدل فيه نظر والاقرب عندى انه لا يدل لان ماخذ المسألة وضابطها
هو العصمة من التقرير على باطل وفى ذلك يتوقف على تحقق البطلان ولا يكفى فيه عدم تحقق
الصحة الا ان يدعى مدع انه يكفى فى وجوب البيان عدم تحقق الصحة فيحتاج الى دليل وهو عاجز
عنه نعم التقرير يسوغ الحلف على ذلك على غلبة الظن لعدم توقف ذلك على العلم انتهى قال
الحافظ العسقلانى ولا يلزم من عدم تحقق البطلان ان يكون السكوت مستوى الطرفين
بل يجوز ان يكون المحلوف عليه من قسم خلاف الاولى وقال فى المصابيح وقد يقال هذا محمول
على انه لم ينكره انكار من نفى كونه الدجال بدليل انه ايضا لم يسكت على ذلك بل اشار الى انه
متردد ففى الصحيحين انه قال لعمر ان يكن هو فلن تسلط عليه فتردد فى امره فلما حلف عمر على
ذلك صار حالفا على غلبة ظنه ثم ان هذا سكوت على حلف على امر غيب لا على حكم شرعى
ولعل مسئلة السكوت والتقرير مختصة بالاحكام الشرعية لا الامور الغيبية انتهى وفيه جواز
الحلف بما يغلب على ظنه ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم وابو داود فمسلم
اخرجه فى الفتن وابو داود فى الملاحم باب الاحكام التى تعرف بالدلائل وفى
رواية ابى ذر عن الكشميهنى بالدليل بالافراد اى بالملازمات الشرعية او العقلية و
الدليل ما يرشد الى المطلوب ويلزم من العلم به العلم بوجود المدلول والمراد الكتاب
والسنة والاجماع والقياس والاستدلال قال ابن الحاجب الدلائل المتفق
عليها خمسة وذلك كما علم ثبوت المقدم شرعا او عقلا علم ثبوت لازمه شرعا
او عقلا والامام بناه على ان الدلالة لا تتناول الا القطعى وخص الادلة بالمثمرة للاحكام
فلهذا كانت ثلثة وجعل القياس من طرق الاستثمار فانه دليل من حيث معقول اللفظ
كما ان العموم والخصوص دلالة من حيث صيغته وكيف معنى الدلائل بفتح الدال وكسرها وحكى
ضمها والفتح اعلى وهى فى عرف الشرع الارشاد الى ان حكم الشئ الخاص الذى لم يرد فيه
نص داخل تحت حكم دليل اخر بطريق العموم كارشاد النبى صلى الله عليه وسلم ان الخاص وهو
حكم الخير داخل تحت حكم العام وهو من يعمل مثقال ذرة خيرا يره فان خيرا بطها فى
سبيل الله فهو عامل للخير ويرى جزاءه خيرا ومن ربطها فخرا ورياء فهو عامل للشر
يرى جزاءه شرا وتقريرها يجوز بالرفع والجر اى تبيينها وهو تعليم المامور كيفية
ما امر به كتعليم عائشة رضى الله عنها للمراة السائلة التعوض بالفضة وقد اخبر
النبى صلى الله عليه وسلم فى اول احاديث هذا الباب امر الحجل وغيرها سئل عن
الخير بضمتين فذكرهم على قوله تعالى فمن يعمل بالفاء وفى رواية ابى ذر من مثقال ذرة خيرا
يره فيه اشارة الى حكم الخير وغيرها مندرج فى العموم المستفاد منه وسئل النبى
صلى الله عليه وسلم كما فى ثالث احاديث الباب عن الضب فقال لا اكله ولا احرمه و
اكل على مائدة النبى صلى الله عليه وسلم فاستدل ابن عباس رضى الله عنهما بانه ليس بحرام فيه
ايضا بيان تقريره صلى الله عليه وسلم وانه يفيد الجواز الا ان يوجد منه قرينة تصرفه
الى غير ذلك وقد استدل به ابن عباس رضى الله عنهما بان اكل الضب ليس بحرام
وذلك لما راى انه يا كل على مائدته بحضرته ولم ينكره ولا منع فيه والتعاقل ان

ان يقول لا آكله فرنية على عدم جواز اكله بع قوله تعالى ويحرم عليهم الخبائث ولا شك
انه نصب من الخبائث لان النفس الزكية لا تقبله الا ترى كيف قال صلى الله عليه وسلم انى اعافه
واما قوله ولا احرمه فيحتمل ان يكون قبل نزول الاية ويحتمل ان يكون لان اكلوه فى ذلك
الوقت فى مجاعة وكان الوقت فى ضيق شديد فمن عدم ما يوكل من الحيوان حدثنا اسمعيل
بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك الامام عن زيد بن اسلم الفقيه العدوى مولى عمر
المدنى عن ابى صالح ذكوان الزيات السمان عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر ولرجل وزر بكسر الواو وسكون الزاى
اى اثم فاما الرجل الذى هى له اجر فرجل ربطها الجهاد فى سبيل الله فاطال فى الحبل
الذى ربطها به حتى تسرح للرعى فمفعوله محذوف اى اطال الذى يشد به وفى رواية
ابى ذر عن الكشميهنى فاطال لها فى مرج بفتح الميم وبعد الراء الساكنة ميم هو الموضع الذى
يرعى فيه الدواب اى موضع الكلاء او روضة تشك من المادى فما اصابت اى ما اكلت وشربت
ومشت فى طيلها بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية وهو الحبل الطويل الذى يشد به الدابة عند
الرعى ذلك المرج وفى رواية ابى ذر والاصيلى من المرج او الروضة كذا فى رواية ابى ذر وفى
رواية غيره والروضة بالواو كانه لاى لضاجرها حسنات يوم القيمة ولو انها قطعت طيلها
اى حبلها المذكور فاستنت بفتح الفوقية والنون المشددة من الاستنان وهو العدو اى عدت
بمرج ونشاط شرفا او شرفين بفتح الشين المعجمة والراء والفاء فهما شوطا او شوطين
كانت آثارها بمد الهمزة وبالمثلثة اى فى الارض بحوافرها عند خطواتها وارواثها حسنات
له يوم القيمة ولو انها مرت بنهر بفتح الهاء وتسكن فشربت منه بغير قصد صاحبها ولم يرد ان
يسقى به اى ليسقيه والباء زائدة وفى رواية الاصيلى ان تسقى بضم الفوقية وفتح القاف
كان ذلك الشرب حسنات له وهى لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا بفتح الفوقية والمعجمة
وكسر النون المشددة قال ابن نافع اى ليستغنى بها عن الناس وانتصابها على التعليل وتعففا
اى ليتعفف بها عن الافتقار اليهم بما يعمل عليها ويكسبه على ظهرها اولم ينس حق الله فى
رقابها ولا ظهورها سقط لفظ لا فى رواية ابى ذر قيل فيه دليل على ان فيها الزكوة واعتمدت
عليه الحنفية فى ايجاب الزكوة فى الخيل وقال غيرهم انه يؤدى زكوة تجارتها وظهورها اى
لم ينس المتصدق ببعض كسبه عليها لله تعالى وبان يركب عليها فى سبيل الله وهى له ستر بقيه
من الفاقة ورجل ربطها فخرا اى لاجل الفخر ورياء اى اظهارا للطاعة والباطن بخلافه
وهى على ذلك وزر اى اثم وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر هل لها حكم الخيل قيل
يحتمل ان يكون السائل هو صعصعة بن معاوية عم الاحنف التميمى لان له حديثا رواه النسائى
فى التفسير وصححه الحاكم ولفظه قدمت على النبى صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول فمن يعمل مثقال
ذرة خيرا يره الى آخر السورة قال يا ابا ان لا اسمع غيرها حسبى قال يا انزل الله على
فيها الا هذه الآية الفاذة بالفاء وبعد الالف ذال معجمة مشددة الفكيلة المثل المنفردة
فى معناها والفرد فى معناها الجامعة لجميع اعمال البر كلها دقيقها وجليلها وكذلك اعمال

على محمد صلى الله عليه وسلم آتيس احصنا فى التورية والانجيل والزبور والصحف فمن يعمل مثقال ذرة
خيرا يره الخ ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان النبى صلى الله عليه وسلم لما سئل عن الحمر عرف حكم
الحمر بالدليل وهو قوله تعالى فمن يعمل الخ وقد مضى الحديث فى الشرب والجهاد وعلامات
النبوة والتفسير حدثنا يحيى هو ابن جعفر البيكندى كما جزم به الكلاباذى والبيهقى او هو ابن
موسى البلخى كما هو صنيع ابن السكن قال حدثنا ابن عيينة سفيان بن ابى عمران ميمون الهلالى
ابو محمد الكوفى ثم المكى الحافظ الفقيه الحجة عن منصور بن صفية او منصور بن عبد الرحمن بن طلحة
بن الحارث بن ابى طلحة بن عبد الدار العبدرى الحجبى ثقة احتاط بن حزم فى تضعيفه عن امه صفية
بنت شيبة بن عثمن بن ابى طلحة العبدرية لها رؤية وحديث عن عائشة وغيرها من الصحابة
رضى الله عنهم عن عائشة رضى الله عنها ان فراعة سألت النبى صلى الله عليه وسلم والطريق هو قوله حدثنا
اى قول البخارى حدثنا وفى رواية ابى ذر وحدثنا محمد بن عقبة بضم العين وسكون القاف الشيبانى
الكوفى يكنى ابا عبد الله فيما جزم به الكلاباذى وهو من قدماء شيوخ البخارى وقال ابو حاتم ليس
بالمشهور ورد عليه بانه روى عنه البخارى ويعقوب بن سفيان وابو كريب وآخرون
ووثقه جماعة منهم ابن عدى وقال ابن حبان سنة خمس عشرة ومائتين قال الكلاباذى وماله
عند البخارى سوى هذا الموضع ورد عليه بان له موضعا آخر مضى فى الجمعة وآخر فى غزوة المريسيع
ولفى احاديث الثلثة عند متابع فما اخرج له شيئا استقلالا ولكنه ساق المتن هنا بلفظه واما
لفظ ابن عيينة فقال الحافظ العقلانى قد مضى فى الطهارة وتعقبه العينى بانه ليس كذلك
بل هو فى كتب الحيض فى باب ذكر المراة نفسها اذا طهرت من المحيض اخرجه عن يحيى المذكور فى
الطريق الاول حدثنا الفضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة بن سليمن بضم السين وفتح اللام
النميرى بضم النون وفتح الميم ابو سليمن البصرى قال حدثنا منصور بن عبد الرحمن شيبة وقع هنا
منصور بن عبد الرحمن بن شيبة وشيبة انما هو جد منصور لانه لان امه صفية بنت شيبة بن عثمن
بن طلحة الحجبى وعلى هذا فكتب ابن شيبة بالالف وبالرفع كما عراب عبد الرحمن
فهو نسبة الى ابى امه والذى فى اليونينية بكسر النون فقط صفة لسابقه قال الحافظ العقلانى
حدثنى بالافراد امى صفية بنت شيبة عن عائشة رضى الله عنها ان فراعة هى اسماء بنت مخلد
بفتح الميم المعجمة والكاف واللام سالت النبى وفى رواية ابى الوقت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الحيض كيف تغتسل منه بنون مفتوحة وسين مكسورة وفى رواية ابى ذر اغتسل بتحتية
مضمونة بدل النون وفتح السين وفى نسخة بالمثناة الفوقية المفتوحة قال صلى الله عليه وسلم
تاخذين وفى رواية ابى ذر عن الحموى والمستملى تاخذى بحذف النون قيل والاول هو الصواب
فرصة بتثليث الفاء وسكون الراء وبالصاد المهملة وهى القطعة من القطن او الخرق تتمسح
بها المراة من الحيض ممسكة اى مطيبة بالمسك وقال الخطابى الممسكة خلاف الامساك دون
الطيب يريد انها تمسكها بيدها فتستعملها فتوضئين بها وفى رواية ابى ذر فتوضى بها بحذف
النون اى تتنطفين وتطهرين بها ومعناها اللغوى قالت كيف اتوضا بها يا رسول الله قال
وفى رواية فقال النبى صلى الله عليه وسلم توضئين بها وفى رواية الكشميهنى توضى بها قالت
عائشة رضى الله عنها فعرفت الذى يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله توضى بها فجذبتها
بالذال المعجمة الى تشد بالياء فعلمتها ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انها صلى الله عليه وسلم

للمسائلة المراة المذكورة عن كيفية الاغتسال عنها بالدليل وذلك لان قوله توضئ
وقع بيانا له لكن لعله بما فهمته عائشة رضي الله عنها واقرها صلى الله عليه وسلم على ذلك
لان ثمة لم تكن تعرف ان تتبع الدم بالفرصة تسمى توضئا اذ الا قترن بذكر
الدم وانما قيل له ذلك لكونه حاسيستحي من ذكره فلما فهمت عائشة غرضه بينت
للسائلة ما خفي عليها من ذلك فالمجمل يوقف على بيانه من القرائن ويختلف الافهام
في ادراكه وقد عرف ائمة الاصول المجمل بما لم يتضح دلالته ويقع في اللفظ المفرد
كالقرء لاحتماله الطهر والحيض وفي المركب مثل ويعفو الذي بيده عقدة النكاح
لاحتماله الزوج والولي ومن المفرد الاسماء الشرعية مثل كتب الصيام فقيل هو
مجمل لصلاحيته لكل صوم لكنه بين لقوله تعالى شهر رمضان ونحوه حديث الباب
في قوله توضئ وقد سبق هذا الحديث في الطهارة بلفظ سفيان بن عيينة حدثنا
موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح البشكري عن ابي بشر
بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية عن سعيد بن جبير الوائلي مولاهم
احد الاعلام عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ام حفيد بضم الحاء المهملة وفتح الفاء
وبعد التحتية الساكنة دال مهملة واسمها حمنة بضم الحاء وفتح الذال المعجمة
حمزة بنت الحارث الهلالية اخت ميمونة ام المؤمنين وهي خالة ابن عباس رضي الله
عنهما وخالة خالد بن الوليد رضي الله عنه واسم ام كل منهما لبابة بضم اللام وتخفيف
الموحدة الاولى بنت الحارث بن حزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي بعدها
نون اهدت الى النبي صلى الله عليه وسلم سمنا واقطا اي لبنا مجمدا واضبا
بهمزة مفتوحة وبضم الضاد المعجمة وتشديد الموحدة جمع ضب وفي رواية
الكشميهني وضبا بالافراد فدعا بهن او به النبي صلى الله عليه وسلم فاكلن
او فاكل على مائدته فتركهن او فتركه النبي صلى الله عليه وسلم كالمتقذر له
بالقاف والذال المعجمة وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني لهن والاول اولى لانه
لم يكن يتقذر السمن والاقط ويحتمل ان يكون معنى لهن اي للاضب حراما
ما اكلن بضم الهمزة وكسر الكاف وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني ولو كان اي
الضب حراما ما اكل على مائدته ولا امر باكلهن او باكله ومطابقة للحديث
للترجمة في حيث انه صلى الله عليه وسلم لما تركهن كالمتقذر لهن ربما امتنعوا
عن اكلها ثم انه لما دعا بهن فاكلن على مائدته صار دليلا على اباحتهن وقد مضى
الحديث في الاطعمة في باب الاقط حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر الطبراني المصري
الحافظ قال حدثنا ابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري قال اخبرني بالافراد
يونس هو ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عطاء
بن ابي رباح بفتح الراء والموحدة المخففة عن جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اكل ثوما بضم المثلثة
او بصلا فليعتزلنا او جواب الشرط اي فليعتزل الحضور عندنا والصلوة معنا
او ليعتزل مسجدنا عام في جميع المساجد ويؤيده الرواية الاخرى مساجدنا
بلفظ الجمع فيكون لفظ الافراد الجنسي او هو خاص بمسجده صلى الله عليه وسلم لكونه

و ان كن ٢

مهبط

مهبط الملك بالوحي وليقعد في بيته وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني او ليقعد في بيته
فلا يحضر المساجد والجماعات وليصل في بيته قال ذلك عذر له عن التخلف وانه بكسر
الهمزة الى بضم الهمزة صلى الله عليه وسلم بدر بفتح الموحدة والدال المهملة واخره راء
وهو الطبق على ما بانى سمي بدرا لاستدارته تشبيها للقمر قال ابو وهب عبد الله موصول السند
الحديث المذكور يعني طبقا فيه بقول حضرات بفتح اوله وكسر ثانيه قال ابن التين وضبط في
بعض الروايات بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المعجمة وهي جمع حضرة العشب الناعم من يقول
بيان للخضرات فوجد على البناء للفاعل اي فاصاب لها ريحا اي كريهة كالبصل والثوم
والعجل فسال عنها بفتح السين والفاء بسببه اي بسبب ما وجد من الريح سال وفاعل سال
النبي صلى الله عليه وسلم فاخبر بضم الهمزة وكسر الموحدة على البناء للمفعول والمفعول الذي لم يسم
فاعله ضمير النبي صلى الله عليه وسلم وهو هنا يتعدى الى الثالث بحرف الجر وهو قوله بما فهم من
القول وما موصولة والعائد ضمير الاستقرار وضمير فيها يعود على الخضرات اي اخبر بما اختلط
فيها وتكون في مجازا في الظرف فقال صلى الله عليه وسلم قربوها اي الى فلان ففيه حذف
فقربوها الى بعض اصحابه كان معه صلى الله عليه وسلم وهذا منقول بالمعنى لان لفظه صلى الله عليه
وسلم قربوها الى ابي ايوب فكان الراوي لم يحفظه فكنى عنه بذلك وعلى تقدير ان لا
يكون عينه ففيه التفات لان نسق العبارة ان يقول الى بعض اصحابي وقوله كان معه من
كلام الراوي فلما رآها كره اكلها بفتح الهمزة وفاعل رآه يعود على النبي صلى الله عليه وسلم
وضمير المفعول يعود على الذي قرب وضمير كره يعود على الرجل وجملة كره في محل الحال من
مفعول رأى لان الرؤية بصرية وجواب لما قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم للرجل كل فاني
اناجي من لا تناجي من الملائكة قال الملائكة تتاذى مما يتاذى به بنو آدم قيل يريد
غير الحافظين ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه النبي صلى الله عليه وسلم لما امتنع من الخضرات
المذكورة لاجل ريحها امتنع الرجل الذي معه لما رآه وقد امتنع قال له كل وفسر كلامه بقوله
فاني اناجي من لا تناجي وقد مضى الحديث في الصلوة وقال سقط الواو في رواية ابي ذر
ابن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء هو سعيد بن كثير بن عفير نسب الى جده شيخ المؤلف عن
ابن وهب عبد الله بقدر بكسر القاف وسكون الدال المهملة في خضرات بفتح الخاء وكسر الضاد
وفي رواية الاصيلي خضرات بضم ثم فتح بدل ببدر ولم يذكر الليث اي ابن سعد الامام وقد
وصله الذهلي في الزهريات وابو صفوان عبد الله بن سعيد الاموي وقد وصله في الاطعمة
في رواية يحيى عن يونس اي ابن يزيد الايلي قصة القدر فلا ادري اهو من قول الزهري
او محمد بن مسلم مدرجا او هو مروي في الحديث قال الكرماني والظاهر ان لفظ ولم يذكر وكذا لفظ
فلا ادري لاحمد بن صالح ويحتمل ان يكون لعبد الله بن وهب او لابن عفير والبخاري تعليقا قوله
فلا ادري اهو من كلام الزهري او في الحديث معناه ان الزهري نقله مرسلا عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولهذا لم يروه يونس لليث ولا ابي صفوان او مسندا كما في الحديث ولهذا نقله يونس
لابن وهب وقد بالغ بعضهم فقال ان لفظة القدر بالقاف تصحيف وسبب ذلك استكمال
القدر فانه يشعر بانه مطبوخ وقد ورد الاذن باكلها مطبوخة ويمكن الجواب بان مانع القدر

قد يمات بالطبخ حتى تذهب رائحته الكريهة وقد لا ينتهي به الى ذلك فيحمل هذه الرواية
الصحيحة على الحالة الثانية بل يجوز ان تكون قد جعلت في القدر على نية ان تطبخ ثم
اتفق ان اتى به قبل الطبخ لكن امره بالتقريب لبعض اصحابه يبعد هذا الاحتمال ولكن
مع هذه الاحتمالات لا ينبغي اشكال يفضي الى جعله مصحفا او ضعيفا وقد سبق الحديث
في الصلوة في اواخر كتاب الجماعة في باب ما جاء في النوم حدثني بالافراد عبيد الله بضم
العين بن سعد بن ابرهيم اي ابن سعد بكسر العين ينما ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف
الزهري ابو الفضل البغدادي قاضي اصبهان قال حدثنا ابي سعد وعمي يعقوب بن ابرهيم
بن سعد وقال الدمياطي مات يعقوب سنة ثمان ومائتين وكان اصغر من اخيه سعد انفرد
به البخاري واتفقا على اخيه قالا اي قال كل منهما حدثنا ابي ابرهيم عن ابيه سعد قال اخبرني
بالافراد محمد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة بن مطعم اسم فاعل من الاطعام ابن عدي
من نوفل القرشي النوفلي ان اباه جبير بن مطعم اخبره ان امراة من الانصار لم تسم وسقط
من اليونينية لفظ من الانصار اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته في شيء يعطيها فامرها
بامر ورفع مناقب ابي بكر رضي الله عنه فامرها ان ترجع اليه قال صلى الله عليه وسلم ان لم تجديني
فاتي ابا بكر الصديق رضي الله عنه زاد الحميدي عبد الله بن الزبير على الحوض الباقي وسقي
رواية ابي ذر زاد لنا الحميدي عن ابرهيم بن سعد المذكور باسناده الباقي كما تقدم تغني
بقولها ان لم اجدك الموت اي ان رجعت فوجدتك قد مت ماذا افعل وقد مضى في مناقب
الصديق حدثنا الحميدي ومحمد بن عبد الله قالا اخبرنا ابرهيم بن سعد وساقه بتمامه وفيه
الزيادة ويستفاد منه اذا قال زادنا او زادلنا اوزادني فهو كقوله حدثنا وكذلك
قال لنا وقال لي ونحو ذلك قال الكرماني ومناسبة هذا الحديث للترجمة انه يستدل به على خلافة
ابي بكر رضي الله عنه لكن بطريق الاشارة وفيه ان ما ذكره بدل على استدلال الحكم لا من الاحكام
التي تعرف بالدلائل خرجه المطابقة من حيث انه صلى الله عليه وسلم دل المراة المذكورة فيه انها
ان لم تجده تاتي ابا بكر رضي الله عنه قاله العيني وقد سبق الحديث في مناقب ابي بكر رضي الله عنه

سقطت البسملة في رواية ابي ذر باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسألوا
اهل الكتاب عن شيء يعني اليهود والنصارى هذه الترجمة حديث اخرجه احمد وابن ابي
شيبة والبزار من حديث جابر رضي الله عنه ان عمر رضي الله عنه اتى بكتاب اصابه من بعض اهل
الكتاب فقراه عليه فغضب فقال لقد جئتكم بها بيضاء نقية لا تسالوهم عن شيء فيخبروكم
بحق فتكذبون به او بباطل فتصدقون به والذي نفسي بيده لو ان موسى كان حيا ما وسعه
الا ان يتبعني ورجاله ثقات الا ان في مجالد ضعفا وقوله عن شيء اي مما يتعلق بالمزائم
لان شرعنا غير محتاج الى شيء فاذا لم يوجد فيه نص فعلى النظر والاستدلال خفي عن سؤالهم
نعم لا يدخل في الشيء سؤالهم عن الاخبار المصدقة لشرعنا وعن الاخبار عن الامم السالفة
وكذا سؤالهم عن الاخبار المصدقة لشرعنا وعن الاخبار عن الامم السالفة وكذا سؤال
من امن منهم واما قوله تعالى فسئال الذين يقرؤن الكتاب من قبلك فالظاهر المراد به من
امن منهم والنهي انما هو عن سؤال من لم يؤمن منهم وقال ابو اليمان الحكم بن نافع شيخ المؤلف
ولم يقل حدثنا ابو اليمان اما لكونه اخذه منه مذاكرة او لكونه اثر اموقوفا ثم اخرجه الاسماعيلي عن عبد الله

فقالت ارايت ان لم اجدك ي اخبر بي يا رسول الله ح

بن عباس

بن عباس الطيالسي عن البخاري قال حدثنا ابو اليمان ومن هذا الوجه اخرجه ابو نعيم قال الحافظ
العسقلاني فظاهره انه سمع له ويرجح الاحتمال الثاني وهذا هو في التاريخ الصغير للمؤلف قال
حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري ابن شهاب انه قال اخبرني بالافراد
حميد بن عبد الرحمن اي ابن عوف رضي الله عنه وحميد بضم المهملة مصغرا انه سمع معاوية اي ابن ابي
سفيان وخذ فانه وقع كثيرا يحذف رهطا من قريش بالمدينة لما حج في خلافته قال الحافظ العسقلاني
لم اقف على تعيين الرهط وذكر العسكري اخبارهم على صيغة المجهول اي الذي كان يتحدث من الكتب
القديمة ويسال عنهم من اخبارهم وكعب هو ابن ناقع بكسر المثناة العفيفية وبعدها عين
مهملة ابن عمرو بن قيس بن ابي ذي رعين وقيل ذي الكلاع الحميري وقيل غير ذلك في
اسم جده ويكنى ابا اسحق كان في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم رجلا وكان يهوديا عالما
بكتبهم حتى كان يقال له كعب الخير وكعب الاحبار اسلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم
وتاخرت هجرته والاول اشهر وغزا الروم في خلافة عمر ثم تحول في خلافة عثمان
رضي الله عنه الى الشام الى ان مات بحمص وقال الواقدي وغيره مات سنة اثنتين
وثلاثين وقال ابن سعد ذكروه لابي الدرداء رضي الله عنه فقال ان عند ابن الحميرية
لعلما كثيرا واخرج ابن سعد من طريق عبد الرحمن بن جبير بن نفير قال قال معاوية
رضي الله عنه الا ان كعبا لاحبار احد العلماء ان كان عنده لعلم كالبحار وان كنا
مفوطين وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وعن عمر بن الخطاب وعائشة واخرين
من الصحابة رضي الله عنهم وروى عنه عبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير ومعاوية
رضي الله عنهم وروى له البخاري والاربعة فقال معاوية ان كان كلمة ان مخففة من
الثقيلة من اصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن اهل الكتاب ممن نظير كعب
ممن كان من اهل الكتاب واسلم والمراد من الكتاب التوراة والانجيل والصحف ويروى
لمن اصدق المحدثين بزيادة لام التاكيد وان كنا مع ذلك اي مع كونه من اصدق المحدثين
لنبلوا بالنون اي لنختبر عليه الكذب ضمير عليه للكعب الاخبار يعني انه يخطئ فيما يقوله في
بعض الاحيان يعني يقع بعض ما يخبرنا به بخلاف ما يخبرنا به ولم يرد انه كان كذابا ذكره ابن
حبان في كتاب الثقات وقيل ان ضمير عليه للكتاب لا للكعب لانما يقع في كتابهم الكذب
لكونهم بدلوه وحرفوه قال القاضي عياض وعندي انه يصح عوده على كعب او على حديثه وان لم
يقصد الكذب او يتعمده كعب اذ يشترط في الكذب عند اهل السنة التعمد بل هو اخبار بالشيء
على خلاف ما هو عليه وليس في هذا تجريح لكعب وقال ابن الجوزي يعني ان الكذب فيما يخبر به عن
اهل الكتاب يكون كذبا في الاخبار التي يحكيها عن القوم لا انه يتعمد الكذب والا فقد كان كعب
الاحبار من اخبار الاحبار ومطابقة الحديث للترجمة في ذكر كعب الاحبار الذي كان يتحدث من الكتب
القديمة ويسال عنه من اخبارهم حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا محمد بن بشار
بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمن ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا
عثمن بن عمر بضم العين بن فارس العبدي البصري اصله من بخارى قال اخبرنا علي بن المبارك
الهنائي بضم الهاء وتخفيف النون عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان اهل الكتاب اي اليهود
يقرؤن التوراة بالعبرانية بكسر العين وسكون الموحدة ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم اذا كان ما يخبرونكم به محتملا للا يكون في نفس الامر صدقا فتكذبوه او كذبا فتصدقوه فتقعوا في الحرج وقولوا ايها المؤمنون امنا بالله وما انزل الينا اى القران وما انزل اليكم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم امرهم بعدم التصديق وعدم التكذيب فيقتضي ترك السؤال عنهم وقد مضى الحديث بعينه سندا ومتنا في تفسير سورة البقرة حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا ابراهيم هو ابن سعد بن ابراهيم الزهري قال اخبرنا ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود وسقط بن عبد الله في رواية غير ابي ذر ان ابن عباس رضي الله عنهما قال كيف تسألون اهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم احدث اى اقرب نزولا اليكم من عند الله فالحدوث بالنسبة الى المنزل اليهم وهو في نفسه قديم وكذا تقدم في كتاب الشهادات بلفظ احدث واستشكل بان كتابنا قديم فما معنى الحدوث واجيب بان المعنى انه احدث نزولا مع ان اللفظ حادث واما القديم هو الكلام النفسي القايم بذات الله تعالى تقرؤونه محضا اى صرفا خالصا لم يشب بضم اوله وفتح المعجمة على البناء للمفعول من شاب يشوب اى لم يخلط لانه لم يتطرق اليه تحريف ولا تبديل بخلاف التوراة والانجيل وقد حدثكم سبحانه وتعالى في كتابه وحدثكم الكتاب الذي على النبي صلى الله عليه وسلم ويروى وقد حدثتم على البناء للمفعول ان اهل الكتاب من اليهود وغيرهم بدلوا كتاب الله اى التوراة وغيروه وكتبوا بايديهم الكتاب وقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا الا بالتخفيف منها كم ويروى بدون الهمزة في اوله استفهام محذوف الاداة بدليل ما تقدم في الشهادات اولا ينهاكم ما جاءكم من العلم بالكتاب والسنة وهو فاعل بنهاكم والاستفهام مجازي عن مسالتهم بفتح الميم وسكون السين وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني مسألتهم بضم الميم وفتح السين بعدها الف لا والله كلمة لا تاكيد لحلفي والله ما رايناهم رجلا يسالكم عن الذي انزل عليكم يعني انهم لا يسالونكم مع ان كتابهم محرف فانتم بالطريق الاولى ان لا تسالوهم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في الشهادات وياتي في التوحيد ان شاء الله تعالى باب

كراهية الخلاف في الاحكام الشرعية او اعم من ذلك وفي رواية ابي ذر الاختلاف وهذا الباب عند ابي ذر بعد باب نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن التحريم وقبل هذا الباب المذكور باب قول الله تعالى وامرهم شورى بينهم وقال الحافظ العسقلاني وسقطت هذه الترجمة لابن بطال فصار حديثها من جملة باب النهي للتحريم حدثنا اسحق هو ابن راهويه كما جزم به الكلاباذي قال اخبرنا عبد الرحمن بن مهدي بفتح الميم وسكون الهاء وكسر الدال المهملة عن سليمان بشد يد اللام بن ابي مطيع الخزاعي عن ابي عمران عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبعدها نون فتحتية نسبة الى احد اجداده الجون بن عوف وقال ابن الاثير الجون بطن من كندة منهم ابو عمران الجوني عن جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤوا القران ما ائتلفت اى اجتمعت وتوافقت قلوبكم على القراءة فاذا اختلفتم في فهم معانيه فقوموا عنه لئلا يتمادى بكم الاختلاف الى الشر ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في فضائل القران واخرجه مسلم في النذور والنسائي في فضائل

القران قال ابو عبد الله اى البخاري نفسه سمع عبد الرحمن اى ابن مهدي سلما اى ابن ابي مطيع واشار بهذا الى ما اخرجه في فضائل القران عن محمود بن غيلان عن عبد الرحمن قال حدثنا سلم ابن ابي مطيع وثبت هذا في رواية المستملي وحده حدثنا اسحق بن راهويه قال اخبرنا عبد الصمد اى ابن عبد الوارث حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى البصري قال حدثنا ابو عمران عبد الملك الجوني عن جندب بن عبد الله وسقط في رواية ابي ذر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرؤوا القران ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه وهم النبي صلى الله عليه وسلم بالائتلاف وحذرهم الفرقة وعند حدوث الشبهة التي توجب المنازعة فيه امرهم بالقيام عن الاختلاف ولم يامرهم بترك قراءة القران اذا اختلفوا في تاويله لاجماع الامة على قراءة القارئ لمن فهمه ولمن لا يفهم فدل انه قوله فقوموا عنه على وجه الندب لا على وجه التحريم للقراءة عند الاختلاف وقال الحافظ العسقلاني اى اقرؤوا والفوا ما لا ائتلاف فاذا وقع الاختلاف بان عرض عارض شبهة تقتضي المنازعة الداعية الى الافتراق فاتركوا القراءة وانكروا بالحكم للالفة واعرضوا عن المشابه المؤدي الى الفرقة وهذا طريق آخر في الحديث المذكور عن اسحق ايضا قال ابو عبد الله هو البخاري كذا ثبت في رواية ابي ذر بن خالد الواسطي عن يعرور ابي بن موسى الازدي العنكي مولاهم البصري الحوشي الاعور قال حدثنا ابو عمران الجوني عن جندب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا تعليق وصله الدارمي عن يزيد بن يعرور فذكره حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى اى ابن يزيد الفراء ابو اسحق الرازي الصغير روى عنه مسلم ايضا قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف عن معمر بكسر العين ابن راشد عن الزهري ابن شهاب عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله اى ابن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما حضر بضم الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة على البناء للمفعول النبي صلى الله عليه وسلم اى لما حضره الموت قال وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم هلم اى تعالوا وعند الحجازيين يستوي فيه المفرد والجمع والمذكر والمؤنث اكتب لكم بالجزم جواب الامر كتابا لن تضلوا بعده زاد ابو ذر عن الحوي ابدا قال عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندكم القران اى والحال ان عندكم القران فحسبنا كتاب الله اى كافينا فلا نكلفه صلى الله عليه وسلم بشيء عليه في حالة مرضه الكتاب واختلف اهل البيت واختصموا بسبب ذلك فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندكم القران فحسبنا كتاب الله فلما اكثروا اللغط بالغين المعجمة الصوت بلا فهم المقصود والاختلاف عند النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم قوموا عني زاد في العلم ولا ينبغي عند التنازع قال عبيد الله السابق ذكره فكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ان الرزية كل الرزية بالراء ثم الزاي وحي المصيبة او الرزية المصيبة كل المصيبة ما حال اى الذي حجز بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم بيان لقوله ما حال وقد كان عمر رضي الله عنه افقه من ابن عباس رضي الله عنهما لاكتفائه بالقران وفي ترك صلى الله عليه وسلم الانكار على عمر دليل على استصوابه ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في باب كتابة العلم من كتاب العلم وفي المغازي والطب واخرجه مسلم في الوصايا والنسائي في العلم باب نهي النبي صلى الله عليه وسلم محمول على التحريم واقع عليه وهو حقيقة فيه فقوله نهي النبي كلام اضافي

وسقط في رواية غيره وقال يزيد بن يعرور اى ابن زادان صح

رفوع بالابتداء وقوله على التحريم خبره وفي نسخة باب نهي النبي بفتح الهاء ورفع النبي
على الفاعلية وفي الفرع كاصله عن التحريم بالنون بدل على والظاهر هو الاول الا ما تعرف
اباحته بقرينة الحال او بقيام الدليل عليه او بدلالة السياق وكذلك امره صلى الله عليه وسلم اي
كحكم النهي حكم امره صلى الله عليه وسلم يعني بحرم مخالفته لوجوب امتثاله ما لم يقم دليل على ارادة
الندب او غيره نحو قوله صلى الله عليه وسلم حينما احلوا في حجة الوداع لما امرهم بفسخ الحج الى
العمرة وتحللوا من العمرة اصيبوا الرأة لهم بالاصابة من النساء اي بجماعهن وقال اكثر الاصوليون
النهي ورد لثمانية اوجه وهو حقيقة في التحريم مجاز في باقيها والامر لستة عشر وجها حقيقة
في الايجاب مجاز في الباقي وقال ابن بطال هذا مذهب الجمهور وقال كثير من الشافعية
وغيرهم الامر على الندب والنهي على الكراهة حتى يقوم الدليل للوجوب في الامر ودليل
التحريم في النهي وتوقف بعضهم وسبب توقفهم ورود صيغة الامر للايجاب والندب
والاباحة والارشاد وغير ذلك وحجة الجمهور ان من فعل ما امر به استحق الحمد وان
من تركه استحق الذم وكذا بالعكس في النهي وقول الله تعالى فليحذر الذين يخالفون
عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم يشمل الامر والنهي فدل الوعيد على تحريمه
فعلا وتركا وقال جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما وسقط الواو في
رواية ابي ذر ولم يعزم اي لم يوجب صلى الله عليه وسلم عليهم ان يجامعوهن ولم يأمرهم
بذلك او ايجاب بل امرهم امر اجلال واباحة ولكن احلهن لهم وهذا وصله الاسمعيلي
وقالت عطية نسيبة مصغرة ومكبرة الانصارية ههنا بضم النون على البناء للمفعول
اي نهانا النبي صلى الله عليه وسلم ومثل هذا يحمل على ان الناهي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن اتباع الجنازة ولم يعزم علينا بضم التحتية وفتح الزاي اي ارادان النهي لم يكن للتحريم
بل للتنزيه وهذا التعليق سبق موصولا في كتاب الجنائز حدثنا المكي بن ابراهيم الحنظلي
البلخي الحافظ عن ابن جريج عبد الملك قال عطاء هو ابن ابي رباح قال جابر هو ابن عبد الله
رضي الله عنهما قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه وقال محمد بن بكر بفتح الموحدة وسكون
الكاف البرساني بضم الموحدة وسكون الراء وبالسين المهملة وبعد الالف نون مكسورة نسبة
الى برسان بطن من الازد وثبت لفظ البرساني في رواية ابي ذر وسقط في رواية غيره
قال الكرماني ولعل البخاري ذكره تعليقا عن محمد بن بكر لانه مات سنة ثلاث ومائتين حدثنا ابن جريج
عبد الملك وفي رواية ابي ذر عن ابن جريج انه قال اخبرت بالافراد عطاء وهو ابن ابي رباح قال
سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في اناس معه كان القياس ان يقول معي ولكنه التفات
قال احللنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحاب منصوب على الاختصاص خالصا ليس معه عمرة
هو محمول على ما كانوا ابتدؤا به ثم وقع الاذن بادخال العمرة في الحج وبفسخ الحج الى العمرة فصاروا
على ثلثة انحاء كما قالت عائشة رضي الله عنها ضمام اهل بالحج وضمام اهل بعمرة وضمام
جمع قال عطاء بالسند السابق قال جابر فقدم النبي صلى الله عليه وسلم ان نحل بفتح النون
وكسر الحاء المهملة اي بالاحلال اي بان نصير متمتعين بعد ان نجعلوا عمرة وقال احلوا
من احرامكم وصيبوا من النساء قال جابر رضي الله عنه ولم يعزم عليهم اي لم يوجب عليهم جماعهن
ولكن احلهن لهم فبلغه صلى الله عليه وسلم انا نقول لما لم نكد بيننا وبين عرفة
الا خمسا اي خمسي ليال اولها ليلة الاحد واخرها ليلة الجمعة لانه توجههم من مكة كان

مكة صبح رابعة مضت من ذي الحجة فلما قدمنا امرنا بفتح الميم النبي صلى الله عليه وسلم صح

هو ازن لهم في جماع نسائهم قال عطاء بالسند السابق صح

عشية الاربعا فافوا البيلة الخميس امرنا بفتح الواو ان نحل الى النساء فاتى عرفة نقطر منا كبرنا
جمع ذكر على غير قياس المذي بفتح الميم وسكون الذال المعجمة وفي رواية ابي ذر عن المستملي المني وكذا
عند الاسمعيلي قال عطاء بالسند ويقول جابر بيده هكذا وحركها اي امالها قال الكرماني هكذا
اشارة الى كيفية النقطر ووقع في رواية الاسمعيلي قال يقول جابر كاني انظر اليه يحركها فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد حماد بن زيد خطبنا فقال قد علمتم اني انقاكم لله واصدقكم
وابركم ولولا هدي لحللنا كما تحلون بفتح الغين وكسر الحاء المهملة وفي رواية الاسمعيلي لاحللنا
حل واحل لغتان والمعنى لولا ان معي الهدى لتمتعت الان ان صاحب الهدى لا يجوز له التحلل حتى
يبلغ الهدى محله وذلك في يوم العيد فحلوا بكسر الحاء امر من حل فلو استقبلت من امري ما استدبرت
اي لو علمت في اول الامر ما علمت آخرا وهو جواز العمرة في اشهر الحج ما سقت اي ما سقت
الهدى لحللنا وسمعنا واطعنا ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان امره صلى الله عليه وسلم باضافة
النساء لم يكن على الوجوب ولهذا قال ولم يعزم عليهم ولكن احلهن اي النساء لهم وقد مضى
الحديث في الحج حدثنا ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصري مات بالبصرة سنة
اربع وعشرين ومائتين قال حدثنا عبد الوارث هو ابن سعيد عن الحسين بضم الحاء هو ابن ذكوان
المعلم عن ابي بريدة بضم الموحدة وفتح الراء عبد الله الاسلمي قاضي مرو ان قال حدثني بالافراد
عبد الله اي ابن المغفل بالغين المعجمة المفتوحة وفتح الفاء المشددة المزني رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال صلوا قبل صلوة المغرب قال في الثالثة لمن شاء كراهية اي لاجل كراهية
ان يتخذها الناس سنة اي طريقة لازمة لا يجوز تركها ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان
فيه اشارة الى ان الامر حقيقة في الوجوب الا اذا قامت قرينة تدل على التخيير بين الفعل والترك
وقوله لمن شاء اشارة اليه فكان هذا صارفا عن الحمل على الوجوب وقد مضى الحديث في كتاب
الصلوة في باب كم بين الاذان والاقامة ومعنى الكلام فيه وهذا الباب بعد الباب الثاني
لهذا وليليه باب كراهية الخلاف بالسند ــــــ قول الله تعالى وامرهم شورى
بينهم الشورى على وزن فعلى المشورة تقول منه شاورته في الامر واستشرته بمعنى وامرهم
شورى بينهم اي ذو شورى اي يتشاورون ولا ينفردون برأي حتى يجتمعوا عليه وشاورهم
في الامر اي وقوله تعالى وشاورهم في الامر اختلفوا في امر الله عز وجل رسوله صلى الله عليه وسلم
ان يشاور اصحابه فقال طائفة في مكائد الحروب وعند لقاء العدو تطييبا لقلوبهم
وتالفا لهم على دينهم وليروا انه يسمع منهم ويستعين بهم وان كان الله اغناه عن رأيهم بوحيه
روى هذا عن قتادة والربيع وابن اسحق وقالت طائفة بل لما تاته فيه وحي لبيان لهم صواب
الرأي وعن الحسن البصري والضحاك قالا ما امر الله بنبيه بالمشاورة لحاجة الى رأيهم وانما اراد ان
يعلمهم ما في المشورة من الفضل وقال اخرون انما امرها مع غناه عنهم لتدبره تعالى لرويته
اياه ليستنبط به فرائضه وتعبد به فيما ينزل بهم من النوازل وقال الثوري وقد كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينزل عليه في غير موضع استشار ابا بكر وعمر رضي الله عنهما في اساري
بدر واصحاب يوم الحديبية وان المشاورة قبل العزم والتبيين عطف على قول الله وقوله فاذا عزمت
العزم اي على الشيء وقيل التبيين اي وضوح المقصود لقوله تعالى فاذا عزمت اي فاذا قطعت
الرأي على شيء بعد الشورى فتوكل على الله في امضاء امرك على ما هو اصلح لك امر الله تعالى اولا
بالمشاورة ثم رتب التوكل على العزم وعقبه عليه اذ قال وشاورهم في الامر فاذا عزمت

فتوكل وقال قتادة امر الله نبيه صلى الله عليه وسلم اذا عزم على امر ان يمضي فيه ويتوكل على الله فاذا
عزم الرسول صلى الله عليه وسلم بعد المشورة على شئ وشرع فيه لم يكن لبشر التقدم على الله ورسوله للنهي
عن ذلك في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله واشار النبي صلى الله عليه وسلم
اصحابه يوم احد في المقام بضم الميم والخروج فراوا له الخروج فلما لبس لامته اي درعه وهو بفتح
اللام وسكون الهمزة وفي الفرع كاصله لامته بتخفيف الهمزة وقيل هي الاداة بفتح الهمزة وتخفيف
الدال وهي الالة من درع وبيضة وغيرهما من السلاح والجمع لام بسكون الهمزة وعزم على
الخروج والقتال وندموا فالوا استكرهنا بفتح الهمزة وكسر القاف اي اكرهنا بالمدينة ولا تخرج
منها اليهم فلم يمل اليهم اي فاشار الى كلامهم بعد العزم لانه ينافض التوكل الذي امره الله به
وقال لا ينبغي لنبي يلبس لامته فيضعها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه وهذا مثال
بلا ترجم به انه يشاور فاذا عزم لم يرجع وقد وصله الطبراني بمعناه من حديث ابن
عباس رضي الله عنهما وشاور النبي صلى الله عليه وسلم عليا اي ابن ابي طالب واسامة
اي ابن زيد رضي الله عنهما فيما رمى اهل الافك وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني به
اهل الافك عائشة رضي الله عنها فسمع منهما قالاه ولم يعمل بجميعه فاما علي رضي الله عنه
فاومأ الى الفراق بقوله والنساء سواها كثيرة واما اسامة فقال انه لا نعلم عليها الا
الخير فلم يعمل صلى الله عليه وسلم بما اومأ اليه على من المفارقة وعمل بقوله واما اسامة
فانها وعمل بقوله اسامة في عدم المفارقة ولكنه اذن لها في التوجه الى بيت
ابيها حتى نزل القرآن بجلد الرامين بصيغة الجمع وسماهم ابو داود في رواية
وهم مسطح بن اثاثة وحسان بن ثابت وحمنة بنت جحش وعن عمر عن عائشة
قالت لما نزلت براءتي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فذكرهم وحدهم رواه
احمد واصحاب السنن فرواية محمد بن اسحق عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم
عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها ولم يلتفت الى تنازعهم قال ابن بطال عن
الفابسي كانه اراد تنازعهما فسقطت الالف لان المراد علي واسامة وقال
الكرماني القياس تنازعهما الا ان يقال اقل الجمع اثنان والمراد هما ومن تبعهما
ووافقهما في ذلك وفي الطبراني عن ابن عمر رضي الله عنهما في قصة الافك وبعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى علي بن ابي طالب واسامة بن زيد وبريرة قال الحافظ
العسقلاني فكانه اشار بصيغة الجمع في قوله تنازعتم الى ضم بريرة الى علي واسامة
لكن يشكل بان ظاهر سياق الحديث الصحيح انها لم تكن حاضرة واجيب بان المراد بالتنازع
اختلاف قولهم المذكورين عند سؤالهم واستشارتهم وهو اعم من ان يكونوا مجتمعين او متفرقين
ولكن حكم بما اوحاه الله وكانت الائمة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم بعد النبي صلى الله عليه
وسلم يستشيرون الامناء من اهل العلم قيد به لان غير المؤتمن لا يستشار ولا يلتفت
الى قوله في الامور المباحة اي التي كانت على اصل الاباحة ليأخذوا باسهلها اي باسهل
الامور اذا لم يكن فيها نص بحكم معين فاذا وضح الكتاب والسنة لم يعدوه الى غيره
اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم وراى ابو بكر الصديق رضي الله عنه قتال من منع الزكوة فقال
عمر رضي الله عنه كيف تقاتل وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
امرت اني ارفي الله ان اقاتل الناس المشركين عبدة الاوثان حتى اي الى ان يقولوا

لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله يعني مع محمد رسول الله عصموا اي حفظوا مني دماءهم
واموالهم فلا تهدر دماؤهم ولا تستباح اموالهم بعد عصمتهم بالاسلام بسبب من الاسباب الا بحقها
من قتل نفس او حد او غرامة متلف زاد ابو ذر بها وحسابهم اي بعد ذلك على الله تعالى اي في
امر سرائرهم وانما قبل دون اهل الكتاب لانهم اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال وثبت
لهم العصمة فيكون ذلك تقييدا للمطلق فقال ابو بكر رضي الله عنه والله لاقاتلن من فرق بين ما
جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تابعه عمر رضي الله عنه على ذلك فلم يلتفت ابو بكر الى
مشورة وفي رواية الكشميهني الى مشورته اذ بالسكون الذال كان عند حكم رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الذين فرقوا بين الصلوة والزكوة واراد وا تبديل الدين واحكامه
بالجر عطفا على المجرور السابق وقال وفي رواية عن ابي ذر قال النبي صلى الله عليه وسلم
من بدل دينه فاقتلوه وصله البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنه في كتاب المحاربين
قيل هذا غير مناسب هنا لانه ليس من باب المشاورة وانما هو من باب الراي كما يصرح به
قوله فلم يلتفت الى مشاورة واغرب صاحب التوضيح حيث يقول فعل الصديق وشاور
اصحابه في قتال مانعي الزكوة بخلاف ما اشار وابه عليه من الترك انتهى والذي هنا
من قوله فلم يلتفت الى مشورة يرد ما قاله وكان القراء اصحاب مشورة عمر رضي الله عنه
بضم الميم وفتح الجيم وسكون الواو كهولا كانوا او شبابا والمراد من القراء العلماء
وكان اصطلاح الصدر الاول انهم كانوا يطلقون القراء على العلماء وقوله كهولا
كانوا او شبابا يعني كان يعتبر العلم لا السن والشباب على وزن فعال بالموحدتين
ويروى شبانا بضم الشين وتشديد الموحدة وبالنون وكان هذا طرفا من حديث
وقع موصولا في التفسير وكان اي عمر رضي الله عنه وقافا بتشديد القاف اي كثير
الوقوف عند كتاب الله عز وجل كذا وقع في التفسير موصولا ومر الكلام فيه حدثني
الاويسي بضم الهمزة وفتح الواو وسكون الياء وبالسين المهملة وفي رواية ابي ذر
الاويسي عبد العزيز بن عبد الله اي ابن يحيى ابو القاسم القرشي الاويسي نسبة الى اويس
بن سعد والاويس ايضا اسماء الذئب قال حدثنا ابرهيم بن سعد بكسر العين
اي ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وثبت بن سعد في رواية ابي ذر وسقط
في رواية غيره عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري انه قال حدثني بالافراد
عروة اي ابن الزبير بن العوام وابن المسيب سعيد وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بضم
العين هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود اربعتهم عن عائشة رضي الله عنها حين قال
لها اهل الافك زاد ابو ذر ما قالوا قالت ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي
بن ابي طالب واسامة بن زيد رضي الله عنهما ودعا عطف على مقدر اي فاخر وابطا يسالهما و
هو يستشير هما في فراق اهله فتنحى عليه ولم يقل في فراق لكراهة التصريح
باضافة الفراق اليها فاما اسامة فاشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم
من براءة اهلة مما نسبوا اليها فقال كذا في الشهادات اهلك يا رسول الله والله ما نعلم والله
الا خيرا واما علي فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير بصيغة
التذكير للكل على ارادة الجنس وانما قال ذلك لما راى عند النبي صلى الله عليه وسلم من التغير

بسم الله الرحمن الرحيم

لما فرغ المؤلف من مسائل الفقه شرع في مسائل اصول الكلام وما يتعلق به وبه ختم الكتاب وكان الاولى تقديم اصول الكلام لانه الاصل والاساس والكل مبني عليه الا انه من باب الترقي اراد ختم الكتاب بالاشرف فذكر البسملة تبركا كما هو دابه وقد ثبت لابي ذر وسقطت لغيره كتاب التوحيد وهو مصدر وحد يوحد وهو اثبات الوحدانية لله تعالى قال العيني الدليل وقال انما قلنا بالدليل لان الله تعالى واحد ازلا وابدا قبل وجود الموحدين وبعدهم بمعنى وحدت الله اعتقدته منفردا بذاته وصفاته لا نظير له ولا شبيه وقيل بمعنى وحدته علمته واحدا وقيل سلبت عنه الكيفية والكمية فهو واحد في ذاته لا انقسام له وفي صفاته لا شبيه له وفي الهيته وملكه وتدبيره لا شريك له ولا رب سواه ولا خالق غيره وقيل التوحيد اثبات ذات غير مشبهة بالذوات ولا معطلة عن الصفات وقال الجنيد التوحيد افراد القدم من الحدث وهو بمعنى الحدوث والحدوث يقال للحدوث الذاتي وهو كون الشيء مسبوقا بغيره والزماني وهو كونه مسبوقا بالعدم والاضافي وهو ما يكون وجوده اقل من وجود آخر فيما مضى وهو تعالى منزه عنه بالمعاني الثلثة وهو من الاعتبارات العقلية التي لا وجود لها في الخارج كذا وقعت الترجمة للنسفي وعليه اقتصر الاكثرون عن الفربري وفي رواية المستملي كما في الفرع كتاب التوحيد والرد على الجهمية[٧] وقال بعضهم التوحيد منصوب على المفعولية وظاهره معترض لان الجهمية وغيرهم من المبتدعة لم يرووا التوحيد وانما اختلفوا في تفسيره وحجاب بظاهره فذاك انتهى وتعقبه العيني بانه لا اعتراض عليها فان من الجهمية طائفة ينتسبون الى جهم بن صفوان فما اصل الكوفة وعن ابن المبارك انا نحكي كلام اليهود والنصارى ونستعظم ان نحكي قول جهم انتهى وقد ذكر الاستاذ ابو منصور عبد القادر بن طاهر التميمي البغدادي في كتابه الفرق بين الفرق ان رؤس المبتدعة اربعة الى ان قال والجهمية اتباع جهم بن صفوان الذي قال بالاجبار والاضطرار الى الاعمال وقال لا فعل لاحد غير الله وانما نسب الفعل الى العبد مجازا من غير ان يكون فاعلا او مستطيعا لشيء وزعم ان علم الله حادث وامتنع من وصف الله تعالى بانه شيء او حي او عالم او مريد حتى قال لا اصفه بوصف يجوز اطلاقه على غيره قال واصفه بانه خالق ومحيي ومميت وموجد بفتح الميملة الثقيلة لان هذه الاوصاف خاصة به وزعم ان كلام الله حادث ولم يسم الله متكلما به ونقل البخاري عن محمد بن مقاتل قال قال عبد الله بن المبارك ولا اقول بقول الجهم ان له قولا لا يضارع الشرك وعن عبد الله بن شوذب قال ترك جهم الصلوة اربعين يوما على وجه الشك واخرج ابن ابي حاتم في كتاب الرد على الجهمية من طريق خلف بن سليم البلخي كان جهم من اهل الكوفة وكان فصيحا ولم يكن له تفقه في العلم فلقيه قوم من الزنادقة فقالوا له صف لنا ربك الذي تعبده فدخل البيت لا يخرج مدة ثم خرج فقال هذا هو الهواء مع كل شيء واخرج ابن خزيمة في التوحيد ومن طريقه البيهقي عن ابي قدامة سمعت ابا معاذ البلخي يقول كان جهم معبر ترمذ وكان كوفي الاصل فصيحا ولم يكن له علم ولا مجالسة العلماء فقيل له صف لنا ربك فدخل البيت لا يخرج ثم خرج بعد ايام فقال هو هذا الهواء مع كل شيء وفي كل شيء ولا يخلو منه شيء واخرج البخاري من طريق عبد العزيز بن ابي سلمة قال كلام جهم صفة بلا معنى وبناء بلا اساس ولم يعد قط من اهل العلم وقد ورد اثار كثيرة عن السلف في تكفيره وذكر الطبري في تاريخه في حوادث سنة سبع وعشرين ومائة ان الحارث بن شريح خرج على نصر

[٧] وغيرهم اي القدرية وفي الخوارج فسبق ما يتعلق بهم في كتاب الفتن وكذا الرافضة في كتاب الاحكام وهؤلاء الفرق الاربعة رؤس المبتدعة ووقع لابن بطال وابن التين كتاب رد الجهمية وغيرهم التوحيد صح

والطلق لاجل ذلك واسئل الجارية بريرة تصدقك بالجزم على الجزاء اي ان اردت تعجيل الراحة فطلقها وان اردت خلاف ذلك فابحث عن حقيقة الامر فدعاها اي بريرة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها هل رايت من شيء يريبك بفتح اوله يعني من جنس ما قيل فيها فقالت ما رايت امرا اكثر بالمثلثة وفي نسخة اكبر بالموحدة من انها جارية حديثة السن تنام وفي رواية ابي ذر على الكشميهني فتنام عن عجين اهلها لان الحديث السن يغلب عليه النوم ويكثر عليه فياتي الداجن بالدال المهملة والجيم الشاة التي تالف البيوت فتاكله فقام اي النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر خطيبا فقال يا معشر المسلمين من يعذرني بكسر الذال المعجمة اي من يقوم بعذري ان كافاته على قبيح فعله ولا يلومني من رجل بلغني اذاه في اهلي والله ما علمت على اهلي وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني في اهلي الاخير فذكر براءة عائشة رضي الله عنها ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث طرف من حديث الافك الطويل الذي مضى في الشهادات والمغازي والتفسير والايمان والنذور ومضى الكلام فيه وقال ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام هو ابن عروة قال البخاري ح وحدثني بالواو وبالافراد محمد بن حرب النسائي بالنون والشين المعجمة المحققة قال حدثنا يحيى بن ابي زكريا الغساني بغين معجمة مفتوحة وسين مهملة مشددة وبعد الالف نون وفي اصل ابي ذر كما ذكره في حاشية الفرع كاصله الغساني بضم العين المعجمة وتخفيف الشين المعجمة وقال الصاغاني في المطالع انه وهم وقال الحافظ العسقلاني والذي بالعين المهملة ثم المعجمة تصحيف شنيع عن هشام هو ابن عروة عن ابيه عروة اي ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس فحمد الله تعالى واثنى عليه بما هو اهله وقال ما بال اقوام يشيرون علي بتشديد الياء ومضى في طريق ابي اسامة اشير واعلى بصيغة المفرد في قوم يستبون اهلي ما علمت عليهم وفي نسخة بهم يعني اهله وجمع باعتبار الاهل او يلزم من سب بعضهم سب ابويه فهو سوء قط وعن عروة اي ابن الزبير بالسند السابق انه قال لما اخبرت عائشة بضم الهمزة على البناء للمفعول وسكون الفوقية بالامر الذي قاله اهل الافك قالت يا رسول الله اتاذن لي ان انطلق الى اهلي فاذن لها وارسل معها الغلام وقال رجل فما لنا نصار هذا ابو ايوب خالد بن زيد رضي الله عنه كما عند ابن اسحق واخرجه الحاكم من طريقه سبحانك هايكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم وسبح تعجبا ممن يقول ذلك فهو تنزيه لله تعالى فمن ان يكون خوطب بنبيه صلى الله عليه وسلم فاجوة وقوله وقال ابو اسامة هو تعليق وقوله وحدثني محمد بن حرب من طريق موصول وهذا اخر كتاب الاعتصام خاتمه اشتمل كتاب الاعتصام من الاحاديث المرفوعة وما في حكمها على مائة وسبعة وعشرين حديثا المعلق منها وما في معناه من المتابعة ستة وعشرون حديثا وسائرها موصول المكرر فيه وفيما مضى مائة حديث وعشرة احاديث والباقي خالص وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث ابي هريرة كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى وحديث عم نهينا عن التكلف وحديث ابي هريرة في اخذ القرون وحديث عائشة في الرفق وحديث ازكى به وحديث عفى في الخطيئة وحديث ابي سلمة المرسل في الاجتهاد وحديث المشاورة في الخروج الى احد وفيه من الاثار عن الصحابة وغيرهم ستة عشر ،،

بسم الله

بن سيار عامل خراسان لبني امية وحاربه والحارث حينئذ يدعو الى العمل بالكتاب والسنة
وكان جهم حينئذ كاتبه ثم تواسلا في الصلح وتراضيا بحكم مقاتل بن حيان والجهم فاتفقا على
ان الامر يكون شورى حتى يتراضى اهل خراسان على امير يحكم بينهم بالعدل فلم يقبل نصر ذلك
واستمر على محاربة الحارث الى ان قتل الحارث في سنة ثمان وعشرين ومائة في خلافة مروان الحمار
فيقال ان الجهم قتل في المعركة ويقال بل اسر فارسل نصر بن سيار سلم بن احوز بقتله واوعى جهم
الامان فقال له سلم لو كنت في بطني لشققته حتى اقتلك فقتله واخرج ابن ابي حاتم من طريق
محمد بن صالح مولى بني هاشم قال قال سلم حين اخذه يا جهم انى لست تتكلم بكلام واعطيت الله
عهدا ان لا املكك الا قتلتك فقتله ومن طريق معتمر بن سليمان عن خلاد الطفاوي
بلغ سلم بن احوز وكان على شرطة خراسان ان جهم بن صفوان ينكر ان الله تعالى كلم موسى
تكليما فقتله ومن طريق نكير بن معروف قال رايت سلم بن احوز حين ضرب عنق جهم فاسود
وجه جهم واسند ابو القاسم اللالكائي في كتاب السنة له ان قتل جهم كان في سنة اثنتين
وثلثين ومائة والمعتمد ما ذكره الطبري انه كان في سنة ثمان وعشرين وذكر ابن ابي حاتم من طريق
سعيد بن رحمة صاحب ابي اسحق الفزاري ان قصة جهم كانت سنة ثلثين ومائة وهذا يمكن
حمله على جبر الكسر او على قتل جهم مرتين فقتل الحارث بن شريح واما قول الكرماني ان قتل
جهم كان في خلافة هشام بن عبد الملك فوهم لان خروج الحارث بن شريح الذي كان جهم كاتبه
كان بعد ذلك ولعل مستند الكرماني ما اخرجه ابن ابي حاتم من طريق صالح بن احمد بن حنبل قال
قرات في دواوين هشام بن عبد الملك الى نصر بن سيار عامل خراسان اما بعد فقد بلغ
فلتك رجل يقال له جهم في الدهرية فان ظفرت به فاقتله ولكن لا يلتزم من ذلك ان يكون
قتله وقع في زمن هشام وان كان ظهور مقالته وقع قبل ذلك حتى كاتب فيه هشام والله اعلم
كذا ذكره الحافظ العقيلي في باب ما جاء في دعاء النبي صلى الله
عليه وسلم امته الى توحيد الله تعالى وتبارك وفي نسخة عز وجل وهو الشهادة بان الله
اله واحد ومعنى انه تعالى واحد كما قال بعضهم نفي التقسيم في ذاته ونفي التشبيه في حقه
وصفاته ونفي الشريك معه في افعاله ومصنوعاته فلا يشبه ذاته الذوات ولا صفته
الصفات ولا فعله فعل غيره حتى يكون شريكا له او عديلا له وهذا هو الذي تضمنته
سورة الاخلاص من كونه واحدا صمدا الى اخره فالحق سبحانه وتعالى مخالف لمخلوقاته كلها
مخالفة مطلقة هذا قول الحافظ العقيلي وهو الذي يسميه غلاة الصوفية توحيد
العامة وقد ادعى طائفتان في تفسير التوحيد دون اخترعوهما احدهما تفسير المعتزلة
الذين سموا انفسهم اهل العدل والتوحيد وعنوا بالتوحيد ما اعتقدوه من نفي الصفات
الالهية لاعتقادهم ان اثباتها يستلزم التشبيه ومن شبه الله بخلقه اشرك وهم في النفي
موافقون للجهمية وثانيهما غلاة الصوفية فان كانا كابرهم لما تكلموا في مسالة المحو
والفناء وكان مرادهم بذلك المبالغة في الرضى والتسليم وتفويض الامر بالغ بعضهم حتى
ضاهى المرجئة في نفي نسبة الفعل الى العبد وجر ذلك بعضهم الى عذرة العصاة ثم غلا
بعضهم فعذر الكفار ثم غلا بعضهم فزعم ان المراد بالتوحيد اعتقاد وحدة الوجود وعظم
الخطب حتى ساء ظن كثير من اهل العلم بمعتقديهم وحاشاهم من ذلك وقد تقدم كلام شيخ
الطائفة الجنيد وهو قوله التوحيد افراد القدم من الحدث وهو في غاية الحسن والايجاز

وقد رد عليه بعض من قال بالوحدة المطلقة فقال وهل منه غير ولهم في ذلك كلام طويل
ينبو عنه سمع كل من كان على فطرة الاسلام والله المستعان كذا قرره الحافظ العقيلي
حدثنا ابو عاصم الضحاك المشهور بالنبيل وكثيرا ما يروي عنه البخاري بالواسطة قال حدثنا
زكريا بن اسحق المكي عن يحيى بن عبد الله وفي رواية ابي ذر وابي الوقت والاصيلي عن يحيى بن محمد
بن عبد الله بن صيفي قال الكلاباذي هو يحيى بن عبد الله بن محمد بن صيفي مولى عمر وبن عثمن
بن عفان المكي عن ابي معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة ثم ذال بالنون
والغين المعجمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن
ح تحويل من سند الى آخر قال البخاري وحدثني بالافراد عبد الله بن ابي الاسود هو عبد الله
بن محمد بن ابي الاسود واسمه حميد البصري حدثنا الفضل بن العلا الكوفي نزل البصرة
وثقه علي ابن المديني وقال ابو حاتم شيخ يكتب حديثه وقال الدارقطني كثير الوهم وليس له
في البخاري سوى هذا الموضع وقد قرنه بغيره لكنه ساق المتن على لفظه قال حدثنا
اسمعيل بن امية الاموي عن يحيى بن عبد الله ولابي ذر وابي الوقت والاصيلي عن يحيى بن محمد
بن عبد الله كما بقد بن صيفي انه سمع ابا معبد نا قد مولى ابن عباس رضي الله عنهما يقول
سمعت ابن عباس يقول وفي رواية ابي ذر قال لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذا
نحو اليمن وفي رواية ابي ذر معاذ بن جبل نحو اليمن اي جهة اليمن ويروى نحو اهل اليمن
وهذا من اطلاق الكل وارادة البعض او من اطلاق اسم الجنس على بعضه كما يطلق على
كله لان بعثه كان الى بعضهم لا الى جميعهم لان اليمن مخالفان وبعث النبي صلى الله عليه
وسلم معاذا الى مخلاف وابا موسى الاشعري الى مخلاف كما مر في اواخر المغازي ويحتمل
ان يكون الخبر على عمومه في الدعوى الى الامور المذكورة وان كانت امارة معاذ انما كانت
على جهة من اليمن مخصوصة قال له انك تقدم بفتح الدال على قوم من اهل الكتاب هم اليهود
وكانت ابتداء دخول اليهودية اليمن في زمن اسعد ذي كرب وهو تبع الاصغر
كما ذكره ابن اسحق مطولا في السيرة فقام الاسلام وبعض اهل اليمن على اليهودية
ودخل دين النصرانية الى اليمن بعد ذلك لما غلبت الحبشة على اليمن وكان منهم
ابرهة صاحب الفيل الذي غزا مكة واراد هدم الكعبة حتى اجلاهم عنها سيف
بن يزن كما ذكره ابن اسحق مبسوطا ايضا ولم يبق بعد ذلك باليمن احد من النصارى
الا بنجران وهي بين مكة واليمن وبقي بعض بلادها قليل من اليهود فليكن
اول ما تدعوهم الى ان يوحدوا الله تعالى اي الى توحيده وكلمة ما مصدرية وقيل
في الكلام فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله فاذا عرفوا ذلك اي التوحيد فاخبرهم
ان الله فرض وفي رواية ابي ذر ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم
فاذا صلوا فاخبرهم ان الله افترض عليهم زكوة اموالهم وفي رواية ابي ذر عن الحموي
والمستملي زكوة في اموالهم توخذ من غنيهم بالافراد فترد على فقيرهم بالافراد
ايضا فاذا اقروا بذلك اي صدقوا به وانقادوا فخذ منهم زكوة اموالهم وتوقى اي
احذر واجتنب كرائم اموال الناس اي خيار مواشيهم ان تاخذها في الزكوة و
الكرائم جمع كريمة وهي الشاة الغزيرة اللبن وقد تمسك بالحديث من قال اول واجب
المعرفة كما مر للحرمين واستدل انه لا يتاتى الاتيان بشئ من المامورات على قصد

الامتثال ولا الانكفاف عن شئ من المنهيات على قصد الانزجار الا بعد معرفة
الآمر الناهي واعترض عليه بان المعرفة لا تتاتى الا بالنظر والاستدلال وهو
مقدمة الواجب فيجب فيكون اول واجب النظر وذهب الى هذا طائفة كابن
فورك وتعقب بان النظر واجزاءه يترتب بعضها على بعض فيكون اول واجب
جزاء من النظر وهو محكي عن القاضي ابي بكر بن الطيب وعن الاستاذ ابي اسحق
الاسفرائني اول واجب القصد الى النظر وجمع بعضهم بين هذه الاقوال بان من
قال اول واجب المعرفة اراد طلبا وتكليفا ومن قال النظر او القصد اراد امتثالا
لانه يسلم انه وسيلة الى تحصيل المعرفة فيدل ذلك على سبق وجوب المعرفة وقال
الزركشي اختلف في التقليد في ذلك على مذاهب احدها وهو قول الجمهور المنع
للاجماع على وجوب المعرفة لقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله فامر بالعلم
بالوحدانية والتقليد لا يفيد العلم وقد ذم الله تعالى التقليد في الاصول
حث عليه في الفروع فقال في الاصول انا وجدنا اباءنا على امة وانا على اثارهم
مقتدون وحث في السؤال في الفروع بقوله فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم
لا تعلمون والثاني الجواز لاجماع السلف على قبول كلمتي الشهادة ممن انطق بهما
ولم يقل لاحد منهم هل نظرت او تبصرت بدليل والثالث يجب التقليد وان
النظر والبحث فيه حرام والقائل هذا المذهب طائفتان طائفة ينفون
النظر ويقولون اذا كان المطلوب في هذا العلم والنظر لا يفضي اليه فالاشتغال
به حرام وطائفة يعترفون النظر لكن يقولون ربما اوقع النظر في هذا في الشبه
فيكون ذلك سببا لضلال فينهون عن علم الكلام والاشتغال به ولا شك ان منعهم
ليس لانه ممنوع مطلقا كيف وقد قطعوا بانه فرض من فروض الكفاية وانما منعوا منه
لمن لا يكون له قدم صدق في ذلك التحقيق فيؤدي الى الارتياب والشك
وذكر البيهقي في شعب الايمان وكيف يكون العلم الذي يتوصل به الى معرفة الله وعلم
صفاته ومعرفة رسله والفرق بين النبي الصادق والمتنبي مذموما ومرغوبا
عنه ولكنهم لاشتغالهم على الضعفة ان لا يبلغوا ما بين يدون منه فيضلوا
نهوا عن الاشتغال ونقل عن الاشعري ان ايمان المقلد لا يصح وانه يقول
بتكفير العوام وانكره الاستاذ ابو القاسم القشيري وقال هذا كذب وزور من
تلبيسات الكرامية والظن بجميع عوام المسلمين انهم يصدقون الله تعالى
وقال ابن العربي اشترطت طائفة تكفير اعوام المسلمين وزعموا ان من لم يعرف
العقايد الشرعية بالادلة التي حررها فهو كافر فضيقوا رحمة الله
الواسعة وجعلوا الجنة مختصة بشرذمة يسيرة من المتكلمين ونقل عن اكثر ائمة
الفتوى انهم قالوا لا يجوز ان يكلف العوام اعتقاد الاصول بدلائلها لان
في ذلك من المشقة اشد من المشقة في تعلم الفروع الفقهية وقال ابو منصور في
المقنع اجمع اصحابنا على ان العوام مؤمنون عارفون بالله تعالى وانهم حشو
الجنة للاجتهاد والاجماع فيه لكن منهم من قال لا بد من نظر عقلي في العقائد وقد
جعل لهم منهم القدر الكافي فان فطرتهم جبلت على توحيد الصانع وقدمه وحدوث

الموجودات وان عجزوا عن التعبير عنه على اصطلاح المتكلمين وقد كان النبي صلى الله عليه
وسلم يكتفي من الاعراب بالتصديق مع العلم بقصورهم عن معرفة النظر بالادلة وقد
اطال الكلام في هذا المقام بما لا مزيد عليه ومطابقة الحديث للترجمة في قوله تدعوهم الى
ان يوحدوا الله تعالى وقد مضى الحديث في اول الزكوة حدثنا محمد بشار بالموحدة و
المعجمة المشددة بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن
ابن حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي والاشعث بن سليم
بضم السين مصغر سلم وهؤلاء اشعث بن ابي الشعثاء المحاربي انهما سمعا الاسود بن هلال
المحاربي الكوفي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال قال النبي وفي رواية ابي ذر قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معاذ اتدري ما حق الله على العباد قال معاذ قلت الله ورسوله
اعلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعبدوه ويجتنبوا معاصيه ولا يشركوا به شيئا
عطف على ان لانه تمام التوحيد وانجملة حالية اي تعبدونه حال عدم الاشراك به
ثم قال صلى الله عليه وسلم اتدري ما حقهم عليه اي ما حق العباد على الله تعالى وهذا في باب
المشاكلة كقوله تعالى ومكروا ومكر الله او المراد الحق الثابت او الواجب الشرعي باجناده
تعالى عنه اذ لا واجب في تحقق نبوته وليس ذلك ببعيد على العقل ويظاهره احتجت
المعتزلة في قولهم يجب على الله المغفرة قال معاذ الله ورسوله اعلم قال صلى الله عليه وسلم
ان لا يعذبهم اذا اجتنبوا الكبائر والمناهي وافوا بالمامورات ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله ان يعبدوه لان معناه ان يوحدوه ولهذا عطف عليه بالواو وقد اخرجه البخاري
في اللباس والرقاق والاستيذان واخرجه مسلم في الايمان حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام ابن انس الاصبحي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن
ابي صعصعة عن ابيه عبد الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا سمع رجلا يقرا
قل هو الله احد يرددها اي يكررها ويعيدها واسم الرجل القارئ قتادة بن النعمان رواه
ابن وهب عن ابي لهيعة عن الحارث بن يزيد عن ابي الهيثم عن ابي سعيد رضي الله عنه فلما
اصبح جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك وكان يتقالها بلفظ الحروف المشبهة وفي
رواية ابي ذر عن الكشميهني فكان بالفاء ويروى كان بلفظ الماضي من الكون الرجل الذي
سمع يتقالها بالقاف وتشديد اللام اي يعدها قليلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
والذي نفسي بيده انها اي سورة قل هو الله احد لتعدل ثلث القرآن اللام فيه للتاكيد و
انما تعدل ثلث القرآن لان القرآن على ثلثة انحاء احكام وقصص وصفات الله وقل
هو الله احد متحضنة للتوحيد والصفات فهي ثلثه وفيه دليل على شرف علم التوحيد وكيف
لا والعلم يشرف بشرف العلوم ومعلوم ان هذا العلم هو الله تعالى وصفاته وما يجوز عليه وما لا
يجوز عليه فما ظنك بشرف منزلته وجلالة محله ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صرح
فيه وصف الله تعالى بالاحدية وقد مضى الحديث في فضائل القرآن زاد اسمعيل بن جعفر
ابو ابرهيم الانصاري المدني كان يكون ببغداد عن مالك الامام عن عبد الرحمن عن ابيه عبد الله
بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال اخبره بالافراد
اخي لامي قتادة بن النعمان الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكر هذه الزيادة
في فضائل القرآن في فضل قل هو الله احد لكن زاد فيه راويا آخر حيث قال وزاد ابو عمر
نا اسمعيل بن جعفر عن مالك بن انس عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي

وفي رواية ابي ذر فذكر فوقه له
ح

صفصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري اخبرني اخي قتادة بن النعمان رجلا
قام في زمن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا محمد كذا غير منسوب في الفرع كاصله قال
الكلاباذي هو فيما احسب محمد بن يحيى الذهلي ووقع في بعض النسخ احمد بن صالح وبه
جزم ابو نعيم في المستخرج وابو مسعود في الاطراف قال خلف ومحمد هذا احسبه محمد
بن يحيى الذهلي وعلى بعض النسخ يكون المراد بقوله حدثنا محمد هو البخاري المصنف
والقائل حدثنا محمد هو الفربري وذكر الكرماني هذا احتمالا ويحتاج حينئذ الى ابداء
النكتة في افصاح الفربري به في هذا الحديث دون غيره من الاحاديث الماضية الا بتله
حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر ابن الطبراني الحافظ المصري قال حدثنا ابن وهب
عبد الله المصري قال حدثنا عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري عن ابن هلال هو سعيد وساقه
مسلم في روايته الليثي المدني ان اباه الرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم محمد بن عبد الرحمن
الانصاري مشهور بكنيته وانما كني به لانه كان له عشرة اولاد ذكور رجال حدثه عن
امه عمرة بفتح العين المهملة وسكون الميم بنت عبد الرحمن اي ابن سعد بن زرارة الانصاري
المدني وكانت في حجر عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن عائشة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية اميرا عليها وهو متعلق ببعث ولا يصح ان
يتعلق بصفة لرجل لفسد المعنى ولا بجال لان رجلا نكرة ولم يقل في سرية لان على
تفيد معنى الاستعلاء والرجل قيل هو كلثوم بن الهدم قال الحافظ العسقلاني
وفيه نظر لانهم ذكروا انه مات في اول الهجرة قبل نزول الفتال قال ورايت بخط
الرشيد العطار كلثوم بن هرم وعزاه لابن طاهر ويقال قتادة بن النعمان وهو
غلط وانتقال من الذي قبله الى تعذ وكان يقرأ لاصحابه في صلوته وفي رواية ابي
ذر في صلوتهم اي التي يصليها بهم يختم قراءته بقل هو الله احد اي سورة الاخلاص
وهذا يشعر بانه كان يقرأ بغيرها معها في ركعة واحدة فيكون دليلا على جواز الجمع بين
السورتين غير الفاتحة في ركعة او المراد انه كان من عادته ان يقراها بعد الفاتحة
فلما رجعوا من السرية ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال صلوه لاي شئ
يصنع ذلك فسالوه لم تختم بقل هو الله احد فقال اكي الرجل احتم بها لانها صفة
الرحمن فانا احب ان اقراها فقال اخبروا النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه ان الله
تعالى يحبه لمحبته قراءته ومحبة الله تعالى ارادة الاثابة للعباد فانه تعالى لا يوصف
بالمحبة الموجودة في العباد وطابقة الحديث للترجمة مثل ما ذكر في الحديث السابق
وقد اخرجه مسلم في الصلوة والنسائي فيه وفي اليوم والليلة وقد مضى في الصلوة في
باب الجمع بين السورتين في الركعة باب قول الله تبارك وتعالى
قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن اي سموا بهذا الاسم او بهذا قال الزمخشري الدعاء
بمعنى التسمية لابنى النداء وهو يتعدى الى مفعولين تقول دعوته زيدا ثم يترك احدهما
استغناء عنه فيقال دعوت زيدا والله والرحمن المراد بهما الاسم لا المسمى واو للتخيير يعني
ادعوا الله او ادعوا الرحمن يعني سموا بهذا الاسم او بهذا واذكروا ايا ما هذا وقال البيضاوي
المراد التسوية بين اللفظين وانهما يطلقان على ذات واحدة وان اختلف اعتبار

اطلاقهما

اطلاقهما والتوحيد انما هو للذات الذي هو المعبود هنا اذ كان رد المشركين اي حين سمعوه
صلى الله عليه وسلم يقول يا الله يا رحمن فقالوا انه ينهانا ان نعبد الهين وانه يدعو الها آخر
وما نعرف رحمانا الا رحمن اليمامة وعلى ان يكون رد اليهود حيث قالوا لما سمعوه ايضا تقول
يا الله يا رحمن انك لتفل ذكر الرحمن وقد اكثر الله في التوراة فالمعنى انهما سيان في حسن
الاطلاق والافضاء الى المقصود فالتخيير وقال ابن بطال غرضه في هذا الباب اثبات
الرحمة وهي من صفات الذات فالرحمن وصف وصف الله بنفسه وهو متضمن لمعنى الرحمة كما
تضمن وصفه بانه عالم معنى العلم الى غير ذلك قال والمراد برحمته ارادته نفع من سبق في علمه
انه ينفعه قال واسماؤه كلها ترجع الى ذات واحدة وان دل كل واحد منها على صفة من
صفاته فما يختص الاسم بالدلالة عليها واما الرحمة التي جعلها الله في قلوب عباده فهي من صفات
الفعل وصفها بانه خلقها في قلوب عباده وهي رقة على المرحوم وهو سبحانه وتعالى منزه عن
الوصف بذلك فتاول بما يليق به وقال ابن التين الرحمن والرحيم مشتقان وقيل يرجعان
من الرحمة وقيل هما اسمان غير اشتقاق وقيل يرجعان الى معنى الارادة فرحمته ارادته
تنعيم من يرحمه وقيل رجعان الى تركه عقاب من يستحق العقوبة وقال الحليمي معنى الرحمن انه
مزيح العلل لانه لما امر بعباده بين حدودها وشروطها فبشر ونذر وكلف ما تحمله بنيتهم
فصارت العلل عنهم مزاحة والحجج عنهم منقطعة قال ومعنى الرحيم انه المثيب على العمل فلا يضيع
لعامل احسن عمل بيثبت العامل بفضل رحمته اضعاف عمله وقيل الرحمن بمعنى المترحم و
الرحيم بمعنى المنعطف وقيل الرحمن في الدنيا والرحيم في الاخرة وقال الخطابي ذهب الظاهر
ان الرحمن ماخوذ من الرحمة مبني على المبالغة ومعناه ذو الرحمة لا نظير له فيها ولذلك
لا شيء ولا يجمع واحتج له البيهقي بحديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وفيه خلقت الرحمة
وشققت لها اسما من اسمي وكذا حديث الرحمة الذي اشتهر بالمسلسل بالاولية اخرجه
البخاري في التاريخ وابو داود والترمذي والحاكم في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله
عنهما بلفظ الراحمون يرحمهم الرحمن الحديث ثم قال الخطابي فالرحمن ذو الرحمة الشاملة
للخلق والرحيم فعيل بمعنى فاعل وهو خاص بالمؤمنين قال تعالى وكان بالمؤمنين رحيما
ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى والتنوين في ايا عوض عن المضاف اليه وما صلة لتاكيد
ما في اي من الابهام والضمير قوله له للمسمى لان التسمية له لا للاسم وكان اصل الكلام
ايا ما تدعوا فهو حسن فوضع موضعه فله الاسماء الحسنى للمبالغة والدلالة على ما هو
الدليل عليه وكونها حسنى لدلالتها على صفات الجلال والاكرام قال البيضاوي
وكونه ردا لليهود اجود قال الطيبي انما كان اجود لان اعتراض اليهود كان
تعيير المسلمين على ترجيح احد الاسمين على الآخر واعتراض المشركين كان تعييرا على
الجمع بين اللفظين فقوله ايا ما تدعوا مطابق للرد على اليهود لان المعنى اي الاسمين
دعوتموه فهو حسن وهو لا ينطبق على اعتراض المشركين والجواب ان هذا مسلم
اذا كان او للتخيير فلم يمتنع ان تكون للاباحة كما في قوله جالس الحسن او ابن سيرين
فحينئذ يكون المعنى سموا ذاته المقدسة بالله والرحمن فرحمانيان في التسمية
بهما فبايهما سميته فانت مصيب وان سميته بهما فانت مصيب بل اصوب لان له
الاسماء الحسنى وقدمنا ان ندعوه بها في قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها

فجواب الشرط الاول قوله فانت معيب ودل على الشرط الثانى وجوابه قوله فلله الاسماء
الحسنى وحينئذ فالاية من خفون الايجاز الذى وعليه التنزيل وقد قيل فلله الاسماء الحسنى الموصوف
بالطاب فظهر بهذا ان لاية النسب بالاباحة من التخيير لان ابا جهل حظر الجمع بين
الاسمين فرد باباحة ان يجمع بين سماء يعنى فكيف يمنع من الجمع بين الاسمين وقد ابيح الجمع
بين الاسماء المنكرة على انه الجواب بالتخيير فى الرد على اهل الكتاب غير مطابق لانهم
اعترضوا بالترجيح والجواب بالتسوية لان او يقتضيها وكان الجواب ان يقال انما ارجحنا
الله على الرحمن فى الذكر لانه جامع لجميع صفات الكمال بخلاف الرحمن وياعده ما ذكر من
ان الكلام مع المشركين فذكر تعالى وقل الحمد لله الذى لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك فى الملك
ولم يكن له ولى من الذل لانه مناسب لان يجعل تسجيلا للرد على المشركين والله تعالى اعلم
واستدل بهذه الاية على ان حلف باسم من اسماء الله تعالى كالرحمن الرحيم انعقدت يمينه وعلى
ان الكافر اذا اقر بالوحدانية للرحمن مثلا حكم باسلامه وقد حض الحليمى من ذلك ما يقع به
الاشتراك كما لو قال الطبايعى لا اله الا المحيى المميت فانه لا يكون موحدا حتى يصرح باسم
لا تاويل فيه ولو قال غريب الى التجيم من اليهود لا اله الا الذى فى السماء لم يكن موحدا
كذلك الان كان عاصيا لا يفقه معنى الجسم فيكتفى منه بذلك كما فى قصة الجارية التى
سالها النبى صلى الله عليه وسلم اين ربك قالت فى السماء فقال
اعتقها فانها مؤمنة وهو حديث صحيح اخرجه مسلم وان من قال لا اله الا الرحمن حكم باسلامه
الان عرف انه قال ذلك عنادا وسمى غير الله رحمانا كما وقع لاصحاب مسيلمة الكذاب
قال الحليمى ولو قال اليهودى لا اله الا الله لم يكن مسلما حتى يقر بانه ليس كمثله شئ ولو قال
الوثنى لا اله الا الله وكان يزعم ان الصنم يقرب الى الله لم يكن مؤمنا حتى يتبرا من عبادة
الصنم حدثنا محمد قال الكرمانى محمد اما ابن سلام بتخفيف اللام واما ابن المثنى وقال بعضهم
قال الكرمانى لابى على الجيانى هو انا ابن سلام واما ابن المثنى وتعقبه العينى بانه لم يذكر الكرمانى
ابا على الجيانى هو انا ابن سلام واما ابن المثنى وتعقبه العينى بانه لم يذكر الكرمانى ابا على الجيانى
اصلا والامانة مطلوبة فى النقل وقد وقع التصريح فى رواية ابى ذر بانه محمد بن سلام
فتعين الجزم بذلك قال اخبرنا وفى رواية ابى ذر حدثنا ابو معاوية محمد بن حازم بالحاء
المهملة والزاى عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفى عن زيد بن وهب الهمدانى الكوفى
من فضاعة خرج الى النبى صلى الله عليه وسلم فخبرنى النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى الطريق
وابى ظبيان بفتح الظاء المعجمة وكسر هما وسكون الموحدة وبهمة حصين مصغر حصن بالمهملتين
ابن جندب الكوفى كلاهما عن جرير بن عبد الله البجلى رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يرحم الله فى الاخرة من لا يرحم الناس من مؤمن وكافر ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث فى الادب واخرجه مسلم فى فضائل النبى صلى الله عليه وسلم
حدثنا ابو النعمن محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد بفتح المهملة وتشديد الميم ابن
درهم الازدى احد الاعلام عن عاصم الاحول اى ابن سليمان عن ابى سليمان عوانى عن
عبد الرحمن بن مل النهدى بفتح النون وسكونها، عن اسامة بن زيد الحب وابن الحب
رضى الله عنهما انه قال كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رسول احدى بناته زينب
يدعوه الرسول وفى رواية ابى ذر تدعوه بالفوقية بدل التحتية اى تدعوه بنت زينب

على لسان

على لسان رسولها الى ابنها وهو فى حالة الموت اى فى معالجة الروح فقال النبى صلى الله عليه وسلم
ارجع زاد ابو ذر اليها وسقط فى رواية لفظ النبى والتصلية فاخبرها ان لله ما اخذ وله
ما اعطى اى الذى اراد ان ياخذه هو الذى اعطاه فاذا اخذ ماله وله ولفظ ما فيهما مصدرية
اى انه الاخذ والاعطاء او موصولة والعائد محذوف وكل شئ من الاخذ والاعطاء وغيرهما
عنده اى فى علمه باجل مسمى مقدر فرضها فلتصبر ولتحتسب اى تنوى بصبرها طلب الثواب
منه تعالى فتحتسب ذلك من عملها الصالح فاعادت رسول اليه صلى الله عليه وسلم انها اقسمت
وفى رواية ابى ذر عن الحموى والمستملى قد اقسمت اى عليه لياتينها فقام النبى صلى الله عليه وسلم
انها اقسمت وفى رواية ابى ذر عن الحموى والمستملى قد اقسمت اى عليه لياتينها فقام النبى
صلى الله عليه وسلم وقام معه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل زاد فى الجنائز وابى بن كعب وزيد
بن ثابت ورجال فدفع الصبى اليه بالقاء والدال المهملة المضمومة وفى رواية الكشميهنى فرفع
بالراء بدل الدال وفى رواية الحموى والمستملى ورفع بالواو بدل القاء ونفسه تقعقع
بحذف احدى التاءين تخفيفا اى تضطرب وتتحرك والقعقعة حكاية حركة الشئ ليسمع له
صوت كالسلاح وقال الداودى يعنى صارت فى صدره كانها فواق كانها اى نفسه فى سن
بفتح الشين المعجمة وتشديد النون قربة خلقة بالية فقاضت بالبكاء عيناه صلى الله عليه
وسلم فقال له سعد اى ابن عبادة المذكور يا رسول الله ما هذا اى البكاء وانت تنهى عنه
وثبت ما هنا فى رواية ابى ذر قال صلى الله عليه وسلم هذه اى الدمعة التى تراها من حزن القلب
من غير تعمد ولا استدعاء ولا مؤاخذة بها رحمة اى اثر رحمة جعلها الله تعالى فى قلوب عباده
وانما يرحم الله من عباده الرحماء ولمسلم فى باب الجمع وقلة الصبر والرحماء نصب بقوله يرحم
وهو جمع رحيم كالكرماء جمع كريم فرضيغ المبالغة والرحمة لغة الرقة والانعطاف ومنه
اشتقاق الرحم وهو البطن لانعطافها على الجنين فعلى هذا يكون وصفه تعالى بالرحمة
مجازا عن انعامه على عباده كالملك اذا عطف على رعيته اصابهم غيره وعلى هذا تكون
صفة فعل لا صفة ذات وقيل الرحمة ارادة الخير لمن اراد الله به ذلك ووصفه بها على
هذا القول حقيقة وهى حينئذ صفة ذات وهذا القول هو الظاهر وقيل الرحمة رقة
تقتضى الاحسان الى المرحوم وقد تستعمل تارة فى الرقة المجردة وتارة فى الاحسان المجرد
واذا وصف به البارى تعالى فليس يراد به الا الاحسان المجرد دون الرقة وعلى هذا روى
الرحمة من الله انعام وافضال ومن الادميين رقة وتعطف واما ما روى عن ابن عباس رضى الله
عنهما انه قال الرحمن الرحيم اسمان رقيقان احدهما ارق من الاخر فلا يثبت لانه من رواية
الكلبى عن ابى صالح عنه والكلبى متروك الحديث ونقل البيهقى عن الحسين بن الفضل البجلى
انه نسب راوى حديث ابن عباس الى التصحيف وقال انما هو الرفيق بالفاء واى فهما اسمان
احدهما ارفق من الاخر وقواه البيهقى بالحديث المروى فى مسلم عن عائشة رضى الله عنها مرفوعا
ان الله رفيق يحب الرفق ويعطى عليه ما لا يعطى على العنف وقد مر بنا مما يتعلق بهذا المبحث
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى فى كتاب الجنائز فى باب قول النبى صلى الله
عليه وسلم يعذب الميت ببعض بكاء اهله باب قول الله تعالى
ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين هذه هى القراءة المشهورة وقد ورد
كذلك فى رواية ابى ذر والى الوقت والاصيلى ووقع فى رواية القابسى انا الرزاق ذو
القوة المتين وعليه جرى ابن بطال وقال ان الذى وقع عند ابى ذر وغيره لفظهم انه

تبعا له

خلاف القراءة وقد ثبت ذلك في قراءة ابن مسعود وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم اقراه كذلك
اخرجه صاحب السنن والحاكم وصححه من طريق عبد الرحمن بن يزيد النخعي عن ابن مسعود رضي الله عنه
اقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وقال الحافظ العسقلاني تبع الكرماني ابن بطال فيما قاله
وتعقبه العيني بانه لم يقل الكرماني هكذا وانما لفظه باب قول الله عز وجل ان الله هو الرزاق
ذو القوة المتين وفي بعضها اني انا الرزاق وقال بعضهم حتى قراءة ابن مسعود رضي الله عنه
الرزاق اي الذي يرزق كل ما يفتقر اليه الرزق وفيه ايجاز باستغنائه ذو القوة المتين اي
الشديد القوة والمتين بالرفع صفة ذو وقرأ الاعمش بالجر صفة للقوة غلطا وقال الا قتدار
حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمن بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي
محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمن بن مهران عن سعيد بن جبير وفي رواية ابي ذر
هو ابن جبير عن ابي عبد الرحمن بن حبيب بفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن ربيعة السلمي بضم
السين المهملة المكوفي المقرئ ولابيه صحبة وفي السند ثلثة من التابعين على نسق واحد
كلهم كوفيون عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما احد
اصبر بالنصب وفي رواية ابي ذر بالرفع افعل تفضيل من الصبر وهو حبس النفس على المكروه
فالله تعالى منزه عن ذلك قال المراد لازمه وهو ترك المعاجلة بالعقوبة على اذى سمعه
من الله يدعون بتشديد الدال ويروى باسكانها اي ينسبون اليه ولدا ويشكلي بال الله
تعالى منزه عن الاذى واجيب بان المراد اذى يلحق انبياؤه اذ في اثبات الولد ايذاء للنبي
صلى الله عليه وسلم لانه تكذيب له وانكار لمقالته ثم يعافيهم ويدفع عنه المكروهات من العلل و
البلايا ويرزقهم ما ينتفعون به من الاقوات وغيرها مقابلة للسيئات بالحسنات والرازق
خالق الارزاق والاسباب التي يتمتع بها واختلفوا في الرزق فالجمهور على انه ما ينتفع به العبد
غذاء او غيره سواء كان مباحا او محظورا وقيل هو الغذاء وقيل هو الحلال قالوا والرزق
نوعان محسوس ومعقول ولذا قال بعض المحققين الرزاق من رزق الاشباح فوائد الطعم
والارواح عوائد كشفه وقال القرطبي الرزق في السنة المحدثين السماع يقولون لسماع
رزق يعني له سماع الحديث قال وهو صحيح انتهى وحظ العارف منه ان يحقق معناه ليتيقن
انه لا يستحقه الا الله فلا ينتظر الرزق ولا يتوقعه الا منه فيكل امره اليه ولا يتوكل فيه الا
عليه ويجمل يده في خزانة ربه وسائر وصله بين الناس وبينه في وصول الارزاق الروحانية
والجسمانية اليهم بالارشاد والتعليم وصرف المال ودعاء الخير وغير ذلك ليتال حظا
من هذه الصفة قال ابو القاسم القشيري من عرف انه هو الرزاق افرده بالقصد اليه
وتقرب اليه بدوام التوكل عليه وسئل الشبلي الى متى ان ابعث لنا شيئا من دنياك فكتب اليه
سل دنياك من مولاك فكتب اليه الشبلي الدنيا حقير وانت حقير وانما اطلب الحقير الا اطلب
من مولاي غير مولاي فصمت حكمته العلية ان لا يطلب من الله تعالى الا شيا الجسيمة وهذا
شان الخواص والا فقد ورد فيما اخرجه الترمذي عن انس رضي الله عنه مرفوعا ليسال احدكم
ربه حاجته كلها حتى يسال الملح ومطابقة الحديث للآية باشتمالها على صفتي الرزق والقوة الدالة
على القدرة اما الرزق فواضح من قوله ويرزقهم واما القوة فمن قوله اصبر فان فيه اشارة
الى القدرة الى الاساءة بهم مع اساءتهم بخلاف طبع البشر فانه لا يقدر على الاساءة الى المسيئ
الا فرجة تكليف ذلك شرعا وسبب ذلك ان خوف الفوت يحمله على المسارعة الى المكافاة

بالعقوبة

بالعقوبة والله سبحانه وتعالى قادر على ذلك حالا ومآلا لا يعجزه شيء ولا يفوته وقد
مضى الحديث في الادب في باب الصبر على الاذى وقال ابن بطال تضمن هذا الباب صفتين
لله تعالى صفة ذات وصفة فعل فالرزق فعل من افعاله تعالى فهو من صفات فعله لانه رازق
بقتضي مرزوقا والله سبحانه وتعالى كان ولا مرزوق وكل ما لم يكن ثم كان فهو محدث والله
سبحانه موصوف بانه الرزاق ووصف نفسه بذلك قبل خلق الخلق بمعنى انه سيرزق اذا
خلق المرزوقين والقوة من صفات الذات وهي بمعنى القدرة ولم يزل سبحانه وتعالى
ذا قوة وقدرة ولم تزل قدرته قائمة بذاته موجبة له حكم القادرين والمتين بمعنى القوي
وهو في اللغة الثابت الصحيح وقال البيهقي القوي التام القدرة ولا ينسب اليه عجز في
حالة من الاحوال ويرجع معناه الى القدرة والقادر هو الذي له القدرة اثبتة والقدرة
صفة لزمة بذاته والمقتدر هو التام القدرة التي لا يمتنع عليه شيء وفي الحديث رد على
من قال انه قادر لنفسه لا بالقدرة لان القوة بمعنى القدرة وقد قال تعالى انه ذو القوة
وزعم المعتزلي ان المراد بقوله ذو القوة الشديد القوة والمعنى في نفسه بالقوة والمتانة
انه القادر البليغ الاقتدار فجرى على طريقتهم في ان القدرة صفة نفسه خلافا لقول اهل
السنة انها صفة قائمة به متعلقة بكل مقدور وهذا وقال غيره كون القدرة قديمة واضافة
الرزق حادثة لاثنين فان لان الحادث هو التعلق وكونه رازق المخلوق بعد وجوده
لا يستلزم التغير فيه لان التغير في التعلق فان قدرته لم تكن متعلقة باعطاء الرزق بل
لكونه سيقع ثم لما وقع تعلقت به فرجعت ان يتغير الصفة في نفس الامر وانما نشأ
الاختلاف من جهل القدرة فمن صفات الذات ومن صفة الافعال فمن نظر الى القدرة الى
الاقتدار على ايجاد الرزق قال هي صفة قديمة ومن نظر الى تعلق القدرة قال هي صفة
فعل حادثة ولا استحالة في ذلك في الصفات الفعلية والاضافية بخلاف الذاتية والله
الموفق باب قول الله تعالى عالم الغيب خبر مبتدا محذوف اي هو
عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا اي من خلقه الا من ارتضى من رسول اي الا رسولا قد
ارتضاه واختاره بعلم الغيب ليكون اخباره عن الغيب معجزة له فانه يطلعه على غيبه ما شاء
ومن رسول بيان لمن ارتضى وقيل والمراد من الرسول اما جميع الرسول او جبريل عليه السلام
لانه المبلغ لهم واختلف في المراد بالغيب فقيل هو على عمومه وقيل ما يتعلق بالوحي خاصة
وقيل ما يتعلق بعلم الساعة وهو ضعيف لان علم الساعة مما استاثره الله بعلمه الا ان
ذهب قائل ذلك الى ان الاستثناء منقطع وفي الاية رد على المنجمين وعلى كل من يدعي انه
يطلع على ما يكون من جيوة او موت او غير ذلك لانه يكذب القران قال الزمخشري
في الكشاف وفي هذه الاية ابطال الكرامات للاولياء الذين يضاف اليهم الكرامات وان كانوا
اولياء مرتضين فليسوا برسل وقد خص الله الرسل من بين المرتضين بالاطلاع على الغيب
انتهى واجيب بان قوله على غيبه لفظ مفرد ليس فيه صيغة العموم فيلزم ان يقال ان الله
لا يظهر على غيبه واحدا من غيوبه احدا الا الرسل فيحمل على وقت ودع القيمة فكيف وقد
ذكرها عقب قوله اقريب ام بعيد ما توعدون وتعقب بانه ضعيف لان الرسل لم يظهروا
على ذلك ايضا وقال البيضاوي جوابه تخصيص الرسول بالملك والاظهار بما يكون من غير
وسط وكرامات الاولياء على المغيبات بما تكون تلقيا عن الملائكة كالاطلاع على

ي لا يطلع صح

على احوال الاخرة بتوسط الانبيا وقال الطيبي الاقرب تخصيص الاطلاع بالضعف والخفا فان
اطلاع الله الانبياء عليهم الصلوة والسلام على الغيب اكمل واقوى من اطلاعه الاولياء يدل عليه
حرف الاستعلاء في قوله على غيبه فضمن يظهر معنى يطلع اى فلا يظهر الله على غيبه اظهارا تاما و
كشفا جليا الا من ارتضى من رسول فان الله تعالى اذا اراد ان يطلع النبي على الغيب يوحي اليه
او يرسل اليه الملك واما كرامات الاولياء فهي من قبيل التلويحات او اللمحات او من جنس
اجابة دعوة وصدق فراسة فان كشف الاولياء غير تام كالانبياء و قوله تعالى
ان الله عنده علم الساعة اى وقت قيامها روى عن مجاهد ان رجلا يقال له الوارث
بن عمرو بن جارية من اهل البادية اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاله عن الساعة ووقتها
وقال ان ارضنا اجدبت فمتى ينزل الغيث وتركت امراتي حبلى فمتى تلد ذكرا او انثى
وقد علمت ابن وارث فباى ارض اموت وقد علمت ما عملت اليوم فماذا اعمل غدا
فانزل الله تعالى هذه الآية و قوله تعالى انزله بعلمه اى انزله وهو عالم بانك اهل لانزاله
اليك وانك مبلغه اوانزله بما علم من مصالح العباد وهذه الاية من الحجج القاطعة في
اثبات العلم لله تعالى وحوفه صاحب الاعتزال نصرة لمذهبه فقال انا انزلناه ملتبسا بعلمه
الخاص وهو تاليفه على نظم واسلوب يعجز عنه كل بليغ ورد عليه بان نظم العبارات
ليس هو نفس العلم القديم بل دال عليه والاية صريحة في اثبات العلم له تعالى و قوله تعالى
وما تحمل من انثى ولا تضع الا بعلمه هو في موضع الحال اى الا معلومة له وفي هذه الاية ايضا
اثبات العلم لله تعالى و قوله تعالى اليه يرد علم الساعة اى علم قيامها يرد اليه اى يجب
على السؤال ان يقول الله يعلم ذلك اى لا يعلم متى وقت قيامها غيره تعالى قال يحيى هو ابن
زياد الفراء النحوي المشهور ذكر ذلك في كتابه معاني القران له وقال الكرماني يحيى قيل
هو ابن زياد بن عبد الله بن منظور الذهلي وهو الذي نقل عنه البخاري في كتابه معاني
القران وقال العيني هو الفراء بعينه ولكن قوله الذهلي غلط لان الفراء ديلمي كوفي
مولى بني اسد وقيل مولى بني منقر والظاهر ان هذا من الناسخ ومات الفراء في
سنة سبع وماتين في طريق مكة وعمره ثلاث وستون سنة وانما قيل له الفراء ولم
يكن يعمل الفراء ولا يبيعها بل كان يفري الكلام ومنظور بالظاء المعجمة الظاهر على
كل شيء علما والباطن على كل شيء علما ويروى الباطن بكل شيء علما يعني العالم
بظواهر الاشياء وبواطنها وقيل الظاهر الجلي وجوده باياته الباهرة في ارضه و
سمائه والباطن المحتجب كنه ذاته عن نظر العقل بحجب كبريائه وقيل الظاهر
بالقدرة والباطن عن الفكرة وقيل الظاهر بلا اغتراب والباطن بلا احتجاب
قال الشيخ ابو حامد علم الله انما خفي مع ظهوره لشدة ظهوره وظهوره سبب
بطونه ونوره هو حجاب نوره وقيل الظاهر بنعمته والباطن برحمته وقيل الظاهر
لقوم فلذلك وحدوه والباطن عن قوم فلذلك جحدوه وهذا تفسير لقوله تعالى
هو الاول والاخر والظاهر والباطن حدثنا خالد بن مخلد القطواني الكوفي قال
حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق رضي الله عنه قال حدثني بالافراد عبد الله بن
دينار المدني مولى ابن عمر رضي الله عنهما عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مفاتيح
الغيب خمس لا يعلمها الا الله اى انه تعالى ما غاب عن العباد من الثواب والعقاب

والآجال

والاجال والاحوال وقوله مفاتيح الغيب استعارة لان المفاتيح يتوصل بها الى ما في الخزائن
المستورة بالاغلاق والاقفال فجعل هذه علم مفاتيحها وكيفية فتحها يتوصل اليها ولما كان
جميع ما في الوجود محصورا في علم شبهه الشارع بالخزائن واستعار لها المفتاح فيكون
استعارة مكنية تخييلية ويحتمل ان يكون مقدمة وامحصل ان المراد انه تعالى هو
المتوصل الى المغيبات المحيط علمه بها لا يتوصل اليها غيره فيعلم اوقاتها وما في تعجيلها وتاخيرها
من الحكم فيظهرها على ما اقتضته حكمته وتعلقت به مشيته وفيه دليل على انه تعالى يعلم الاشياء و
قبل وقوعها والحكمة في ذكرها الخمس الاشارة الى حصر العلوم فيها فاشار الى ما يزيد وينقص
بقوله لا يعلم ما تغيض الارحام الا الله اى ما تنقصه يقال غاض الماء وماضه اذا شارة
الى ما يزيد في النفس وينقص وخص الرحم بالذكر لكونها لا كثر يعرفونها بالعادة ومع
ذلك لا يعرف احد حقيقتها والمعنى ما تحمله من الولد على اى حال هو من ذكورة وانوثة و
عدد فانها تشتمل على واحد واثنين وثلثة واربعة او جنس الولد فانه يكون تاما
ومخدجا او مدة الولادة فانها تكون اقل من تسعة اشهر وازيد عليها الى اربع عند
الشافعي والى سنتين عند الحنفية والى خمس عند مالك نعم اذا اخبر بكونه ذكرا او
انثى او شقي او سعيد علم به الملائكة الموكلون بذلك ومن شاء الله من خلقه واشار
الى انواع الزمان وما فيها من الحوادث بقوله ولا يعلم ما في غد الا الله وعبر بلفظ غد
لكون حقيقته اقرب الازمنة واذا كان مع قربه لا يعلم حقيقة ما يقع فيه فاولى
ان لا يعلم حقيقة ما يقع بعد غد ولا يعلم متى تاتي المطر كيلا او نهارا وخص المطر مع
ان له اسبابا قد تدل بجرى العادة على وقوعه لكنه من غير تعيين احد الا الله
نعم اذا اخبر به علمة الملائكة الموكلون به ومن شاء من خلقه وانشار الى العالم
السفلي بقوله وما تدري نفس باى ارض تموت الا الله مع ان عادة اكثر الناس
ان يموت ببلده بل لو مات ببلده لا يعلم في اى بقعة يدفن منها ولو كان لها
مقبرة لا سلافه بل قبر اعده هو لنفسه وربما اقامت بارض وضربت اوتادها
وقالت لا ابرح منها فيقضي بها القدر حتى يموت بمكان لم يخطر ببالها كما روى
ان ملك الموت مر على سليمان عليه السلام فجعل ينظر الى رجل من جلسائه يديم
النظر اليه فقال الرجل من هذا فقال ملك الموت فقال كانه يريد لي فمر الريح
ان تحملني وتلقيني بالهند ففعل فقال ملك الموت كان دوام نظري تعجبا منه
اذ امرت ان اقبض روحه بالهند وهو عندك وفي الطبراني الكبير عن اسامة
بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جعل الله منية عبد بارض الا جعل له فيها
حاجة وانما جعل العلم لله والدراية للعبد لان في الدراية معنى الحيلة والمعنى انها اخص
النفس لا تعرف ما يخص بها ولا شيء اخص بالانسان من كسبه وعاقبته فاذا لم يكن له
طريق الى معرفتهما كان من معرفة ما عداهما ابعد واما المنجم الذي يخبر بوقت الغيث
والموت فانه يقول بالقياس والنظر في الطالع وما يدرك بالدليل لا يكون غيبا على
انه مجرد الظن غير العلم والله اعلم واشار الى عالم الاخرة وعلومها بقوله ولا يعلم متى
تقوم الساعة الا الله فلا يعلم ذلك نبي مرسل ولا ملك مقرب ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في آخر الاستسقاء حدثنا محمد بن يوسف الكي ابن واقد
الغرياني الضبي مولاهم محدث فريابة قال حدثنا سفيان هو الثوري كما قال

الحافظ العقلاني وقال اليعني حدثنا ابن عيينة عن اسمعيل بن ابي خالد البجلي عن الشعبي عامر
بن شراحيل احد الاعلام قال ادركت خمسمائة من الصحابة وما كتبت سوداء في بيضاء ولا
حدثت بحديث لاحفظته عن مسروق بن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم راى ربه اي في ليلة المعراج فقد كذب قالته
واحبا باجتهاده حملا لقولها وهو اي الله تعالى يقول في سورة الانعام لاتدركه الابصار واختلفوا
في رؤيته صلى الله عليه وسلم فعائشة رضي الله عنها ممن انكرها لكنها لم تنقل عن النبي صلى الله عليه وسلم
بل قالتها بهذا الاجتهاد القول واجاب المثبتون بان معنى الآية لايحيط به الابصار ولاتدركه
الابصار وانما يدركه المبصرون اولاتدركه في الدنيا لضعف تركيبها في الدنيا فاذا كانوا
في الاخرى خلق الله تعالى فيهم قوة يقدرون بها على الرؤية فيجوز ان يخلق الله تعالى في
سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم قوة يقدر بها على الرؤية وقال الداودي انما انكرت
عائشة رضي الله عنها ما قيل عن ابن عباس رضي الله عنهما انه راه بقلبه لا انه راه ببصره
وفي كتاب المواهب وزيد بحث لانك وبن حدثك انه يعلم الغيب فقد كذب الضمير
في انه للنبي صلى الله عليه وسلم لعطفه على قوله فمن حدثك ان محمدا وصرح به فيما اخرجه ابن خزيمة
وابن حبان في طريق عبد ربه عن سعد عن داود وعن ابي عقد عن الشعبي بلفظ اعظم الفرية
على الله فقال ان محمدا راى ربه وان محمدا كتم شيئا من الوحي وان محمدا يعلم ما في غد وهو
تعالى يقول لايعلم الغيب الا الله وجاز مثل ذلك لانه ليس الغرض القراءة ولا نقلها
وقال الداودي حافظ قوله في هذه الطريق فمن حدثك ان محمدا يعلم الغيب محفوظا انما
المحفوظ فمن حدثك ان محمدا كتم شيئا مما انزل الله اليه فقد كذب قال وانما قال ذلك
لان الرافضة كانت تقول ان النبي صلى الله عليه وسلم خص عليا رضي الله عنه بعلم لم يعلمه غيره
واما علم الغيب فما احد يدعي لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يعلم منه الا ما علمه الله
وتعقب ما ادعاه من النفي بان بعض من لم يرسخ في الايمان كان يظن ذلك حتى كان
يرى ان صحة النبوة تستلزم ذلك اي اطلاع النبي صلى الله عليه وسلم على جميع المغيبات
نفى مغازلي ابن سبخان ناقته صلى الله عليه وسلم ضلت فقال ابن اللصيت بالصاد المهملة
آخره مثناة بوزن عظيم يزعم محمدا انه نبي ويخبركم عن خبر السماء وهو لايدري اين
ناقته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا يقول كذا وكذا واني والله لا اعلم الا ما علمني الله
وقد دلني الله عليها وهي في شعب كذا قد حبستها شجرة فذهبوا فجاؤا بها فاعلم صلى الله
عليه وسلم انه لايعلم من الغيب الا ما علمه الله والغرض من الباب اثبات صفة العلم لله تعالى
وفيه رد للمعتزلة حيث قالوا انه عالم بلا علم قال العيني وكتبهم شاهدة بتعليل عالمية الله
تعالى بالعلم كما يقوله اهل السنة ثم ان علمه تعالى شامل لكل معلوم جزئيات وكليات قال
تعالى احاط بكل شيء علما اي علما احاط بالمعلومات كلها وقال عالم الغيب لايعزب عنه مثقال
ذرة الآية واطبق المسلمون على انه تعالى يعلم دبيب النملة السوداء في الصخرة الصماء في
الليلة الظلماء وان معلوماته لايدخل تحت العد والاحصاء وعلمه محيط بها جملة وتفصيلا
وكيف لا وهو خالقها الا يعلم من خلق وخلت الفلاسفة حيث زعموا انه يعلم الجزئيات
على الوجه الكلي لا الجزئي ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ومن حدثك انه يعلم الغيب
فقد كذب وقد مضى الحديث مطولا في التفسير باب قول الله تعالى
السلام المؤمن كذا في رواية الجميع وزاد ابن بطال المهيمن وقال غرضه بهذا اثبات

والآية قل لايعلم من في السموات والارض الغيب الا الله ح

اسماء

اسماء من اسماء الله تعالى وكان اراد بهذه الاشارة الى الآيات الثلاثة المذكورة في
آخر سورة الحشر وقال الطيبي السلام مصدر نعت به والمعنى ذو السلامة من كل آفة ونقيصة
اي الذي سلمت ذاته عن الحدوث والعيب وصفاته عن النقص وافعاله عن الشر المحض وهو
من اسماء التنزيه وفي الحديث الصحيح ان اسم من اسماء الله تعالى وقد اطلق على التحية الواقعة بين
المؤمنين وقيل السلام في حقه تعالى الذي سلم المؤمنون من عقوبته واختلف في تاويل
قوله تعالى والله يدعو الى دار السلام فقيل الجنة لانه لاآفة فيها ولاكدر فالسلام على هذا
والسلامة بمعنى كالذاذ واللذاذة وقال قتادة دار الله السلام وداره الجنة وقيل على
تقدير كونه اسما من اسماء الله تعالى فالفرق بينه وبين القدوس ان القدوس يدل على
براءة الشيء من نقص يقتضيه ذاته فان القدوس طهارة الشيء في نفسه والسلام يدل
على نزاهته عن نقص يعتريه لعروض آفة او صدور فعل وقيل معنى السلام مالك تسليم
العباد من المخاوف والمهالك فيرجع الى القدرة فيكون من صفات الذات وقيل ذو السلام
على المؤمنين في الجنان كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام
القديم ووظيفة العارف ان يتخلق به فيحيى يسلم قلبه عن الحقد والحسد وارادة
الشر وقصد الخيانة وجوارحه عن ارتكاب المحظورات واقتراف الآثام سلمنا الله من
كل ذلك والمؤمن قال الطيبي هو في الاصل الذي يجعل غيره آمنا وفي حق الله تعالى
على وجهين احدهما ان يكون صفة ذات وهو ان يكون متضمنا لكلام الله تعالى الذي هو نفس
لنفسه فاخباره ورسله في صحة دعواهم الرسالة باظهار معجزاته او تصديقه علمه بانه
صادق وانهم صادقون والثاني ان يكون متضمنا صفة فعل هي امانة رسله واوليائه
المؤمنون به من عقابه واليم عذابه يقال آمنه يؤمن فهو مؤمن وقيل خالق الامن وقيل
واهب الامن وقيل خالق الطمانينة في القلوب وقيل مصدق المؤمنين وما عدهم من
الثواب ومصدق الكافرين ما اوعدهم من العقاب فافهم وقال محمد المؤمن الذي وحد
نفسه بقوله شهد الله انه لا اله الا هو واما المهيمن فهو راجع الى معنى الحفظ والدعاية
وذلك صفة فعل لو وقد روى البيهقي في حديث ابن عباس رضي الله عنهما في قوله مهيمنا عليه
قال مؤتمنا عليه وفي رواية علي بن ابي طلحة عنه المهيمن الامين والقرآن امين على كل كتاب
قبله ونقل البيهقي عن الخليمي ان المهيمن معناه الذي لاينقص الطائع من ثوابه شيئا ولا كثر
ولا يزيد العاصي عقابا على ما يستحقه لانه لايجوز عليه الكذب وقد سمى الثواب جزاء
والعقاب جزاء ولان تفضل بزيادة الثواب وبعفوه عن كثير من العقاب وقيل
الرقيب على الشيء والحافظ له وقال الطيبي المهيمن الرقيب البالغ في المراقبة والحفظ من قولهم
مهيمن الطير اذا اشرف جناحه على فرخه صيانة له وقيل اصله مؤيمن فقلبت الهمزة ياء فصار
مهيمن قاله الخطابي وابن قتيبة ومن تبعهما واعترض عليه الزمخشري ونقل الاجماع على ان اسماء الله
لاتصغر قال العيني هم ما ادعوا انه مصغر حتى يصح الاعتراض عليه ومهيمن غير مصغر لان
وزنه مفيعل وليس هذا من اوزان التصغير وفيه نظر حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله
بن يونس الكوفي قال حدثنا زهير بضم الزاي مصغرا ابو ابن معاوية الجعفي قال حدثنا
مغيرة هو ابن المقسم بكسر الميم ومغيرة بضم الميم وكسر ما قال حدثنا شقيق بن سلمة ابو
وائل الاسدي الكوفي المخضرم قال قال عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه كنا نصلي خلف

النبي صلى الله عليه وسلم فنقول في التشهد السلام على الله اي من عباده كما في الرواية
الاخرى فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فرغ من الصلوة ان الله هو السلام
فاذكر التسليم على الله وبين ان ذلك عكس ما يجب ان يقال قال كل سلام ورحمة له
ومنه فهو باكها ومعطيها وقال ابن الانباري رحمه الله يصرفونه الى الخلق لحاجتهم
الى السلامة وغناه سبحانه وتعالى عنها ولكن قولوا التحيات لله جمع تحية وهي تفعلة
من الحيوة بمعنى الحياة والبقية واللام في منه للاختصاص او المراد كل ما يعظم به
الملوك فاللام للاستحقاق وفسر بالعبادات القولية والصلوات المعهودات
في الشرع واجبة لله وفسر بالعبادات البدنية والطيبات ما طاب من الكلام وحسن
ان يثنى به على الله او ذكر الله مستحق له وفسر بالعبادات المالية السلام عليك
منه او خبر او مبتداء خبره محذوف اي السلام الكائن عليك موجود ايها النبي ورحمة الله
وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين انما اعاد حرف الجر ليصح العطف
على الضمير المجرور والصالحين نعت لعباد والصالح هو القائم بحقوق الله تعالى
وحقوق العباد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله موصوف
على سابقه ورسول فعول بمعنى مرسل وفعول بمعنى مفعل قليل قال ابن عطية تجري
رسولا مجرى المصدر فتصف به الجمع والواحد والمؤنث ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وقد مضى الحديث في كتاب الصلوة في باب التشهد **باب قول الله**
تعالى وسقط لفظ باب في رواية ابي ذر ملك الناس فيه وجهان احدهما ان يكون
راجعا الى صفة ذاته وهي القدرة لان الملك بمعنى القدرة والآخر ان يكون راجعا
الى صفة فعل وذلك بمعنى القهر والصرف لهم عما يريدونه الى ما يريده قال البيهقي
الملك والملك بهو الخاص الملك ومعناه في حق الله تعالى القادر على الايجاد وهي
صفة يستحقها لذاته وقال الراغب الملك المتصف بالامر والنهي وذلك يختص
بالناطقين ولهذا قال ملك الناس ولم يقل ملك الاشياء قال وما قوله ملك يوم
الدين فتقديره الملك في يوم الدين لقوله لمن الملك اليوم انتهى ويحتمل ان يكون
خص الناس بالذكر في قوله ملك الناس لان المخلوقات جماد ونام والنامي صامت
وناطق والناطق متكلم وغير متكلم فاشرف الجميع المتكلم وهم ثلثة الانس والجن والملئكة
وما عداهم جائز دخوله تحت قبضتهم ونصرفهم وان كان المراد بالناس في الاية المتكلم
فمن ملكوه في ملك من ملكهم فكان في حكم ما لو قال ملك كل شئ مع التنويه بذكر الاشرف
وقيل الملك معناه ذو الملك وهو اذا كان عبارة عن التصرف في الاشياء بالحق والابداع
والاماتة والاحياء كان من اسماء الافعال كالخالق وعن بعض المحققين الملك الحق هو
الغني المطلق في ذاته وصفاته عن كل ما سواه ويحتاج اليه كل ما سواه اما بواسطة
او بغير واسطة فهو بتقديره متفرد وبتدبيره منوحد ليس لامره مرد ولا لحكمه رد
واما العبد فانه محتاج في الوجود الى الغير والاحتياج مما ينا في الملك فلا يمكن ان يكون
له ملك مطلق والملك مختص عرفا بمن يسوس ذوي العقول ويدبر امورهم فلذلك
يقال ملك الناس ولا يقال ملك الاشياء ووظيفة العارف من هذا الاسم ان يعرف انه هو
المستغني على الاطلاق عن كل شئ وما عداه مفتقر اليه في وجوده وبقائه مسخر لحكمه وقضائه

فيستغني

فيستغني عن الناس راسا ولا يرجو ولا يخاف الا اياه ويتخلق به باستغناء عن الغير
وفي الكشاف فان قلت هلا اكتفى باظهار المضاف اليه مرة واحدة قلت لان عطف البيان
للبيان فكان منظنة للاظهار فلهذا كرر لفظ الناس لان عطف البيان يحتاج الى مزيد اظهار ولان
التكرير يقتضي مزيد شرف لكرر وان الناس اشرف المخلوقات وقال الامام الفخر وانما بدأ
بذكر الرب وهو اسم لمن قام بالانسان بتدبيره واصلاحه من اول الحمل الى ان ربّاه واعطاه
العقل فحينئذ عرف بالدليل انه عبد مملوك ملك فشئ بذكر الملك لما علم ان العبادة لازمة له
وعرف انه معبود مستحق لتلك العبادة فلذا ختم به وقال الناس فيه اي في هذا الباب
ابن عمر اي حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد وصله في باب قول الله لما خلقت بيدي الآتي
انشاء الله تعالى بعد اثنى عشر بابا بلفظ ان الله يقبض يوم القيمة الارض وتكون السموات
بيمينه ثم يقول انا الملك حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر ابن الطبري المصري الحافظ قال حدثنا
ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني الفرادوس هو ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري
عن سعيد زاد ابو ذر وعطاء بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال يقبض الله الارض اي يجمعها حتى يصير كلها شيئا واحدا ويمسكها يوم القيمة ويطوي
السماء اي يضمها بيمينه بقدرته وانه من المتشابهات فاما ان يفوض واما ان يؤول بقدرته
ثم يقول جل جلاله انا الملك اي ذو الملك على الاطلاق فلا ملك لغيره في الدارين ابن
ملوك الارض وفي الحديث اثبات اليمين لله تعالى صفة لله تعالى من صفات ذاته وليست
جارحة خلافا للجسمة وعن احمد بن سلمة عن اسحق بن راهويه قال صح ان الله يقول بعد
فناء خلقه لمن الملك اليوم فلا يجيبه احد فيقول لنفسه لله الواحد القهار وفيه الرد على
من زعم ان الله يخلق كلاما في غيره من شاء في الوقت الذي يقول فيه لمن الملك اليوم ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في كتاب الرقاق في باب يقبض الله الارض وقال
شعيب هو ابن ابي حمزة والزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة هو محمد بن الوليد صاحب الزهري
نسبته الى زبيد قبيلة وابن مسافر هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي المصري واليها
واسحق بن يحيى الكلبي الحمصي اربعتهم عن الزهري عن ابي سلمة اسمه ابن عبد الرحمن بن عوف
مثله ثبت عند ابي ذر وسقط عند غيره وليس المراد ان اباسلمة ارسله بل مراده انه اختلف
على الزهري وهو محمد بن مسلم في شيخه فقال يونس سعيد وقال الباقون ابو سلمة وكل منهما
يرويه عن ابي هريرة رضي الله عنه ونقل ابن خزيمة عن محمد بن يحيى الذهلي ان الطريقين محفوظان
لكثرة من تابعه لكن يونس كان من خواص الزهري الملازمين له ثم ان رواية شعيب وصلها
الدارمي قال حدثنا الحكم بن نافع وهو ابو اليمان فذكره وفيه سمعت ابا سلمة يقول قال
ابو هريرة ورواية الزبيدي وصلها ابن خزيمة من طريق عبد الله بن سالم عنه عن ابي سلمة
عن ابي هريرة ورواية ابن مسافر فقد تقدمت موصولة في تفسير سورة الزمر من طريق
الليث بن سعد عنه كذلك ورواية اسحق بن يحيى وصلها الذهلي في الزهريات ٥٥١

باب قول الله تعالى وهو العزيز اي الغالب من قولهم عزّ اذا غلب وقرئ
الى القدرة المتعالية عن المعارضة فمعناه ركب منه وصف حقيقي ولغت تنزيهي وقيل القوي
الشديد من قولهم عز يعز اذا قوي واشتد ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث وقيل عديم المثل

فيكون من اسماء التنزيه وقيل هو الذي يتعذر الاحاطة بوصفه ويعسر الوصول اليه وقيل العزيز من ضلت العقول في بحار عظمته وحارت الالباب دون ادراك نعته وكلت الالسن عن استيفاء مدح جلاله ووصف جماله فيكون صفة ذات وقيل يحتمل ان يكون صفة فعل بمعنى القهر لمخلوقاته والغلبة لهم وقال الخليمي معناه الذي لا يوصل اليه ولا يمكن ادخاله مكروه عليه فان العزيز في لسان العرب من العزة وهي الصلابة وقال الخطابي العزيز المنيع الذي لا يغلب والعز قد يكون من الغلبة يقال منه عز يعز بفتح العين وقد يكون بمعنى نفاسة القدر يقال منه عز يعز بكسر العين فتأول معنى العز الى هذا وانه لا يعتزه شيء وحظ العارف منه ان يعز نفسه فلا يستهينها بالمطامع الدنية ولا يدنسها بالسؤال من الناس الحكيم اي ذو العلم القديم المطابق للمعلوم مطابقة لا يتطرق اليها خفاء ولا شبهة وانه اتقن الاشياء كلها فالحكمة صفة من صفات الذات يظهر بالفعل وتعبر عنها المحكمات وتشهد لها العقول بما شاهدته في الموجودات كغيرها من صفات الحق فتامل ذلك في مسالك افعاله ومجاري تدبيره وترتيب ملكه وملكوته وقيام الامر كله وملكوته وقيام الامر كله به وتطلب آثار ذلك في خلقه في السموات والارض وما بينهن من افلاك ونجوم وشمس وقمر وتدبيرك ذلك وتقديره بامر محكم مع اختلاف الليل والنهار وتعاقبهما وايلاج كل واحد منهما في قرينه وتكويرهما بعضهما على بعض وما تبحث عن ذلك من العجائب البديعات والايات البينات باحكام متناسق وحكم متسقة الوجود الى غير ذلك من سائر افعاله المتقنة وبدائعه المحكمة مما يكل دونه النظر ويحسر دونه البصر ويزيد على القول ويربو على الوصف ولا يدرك كنهه العقول ولا يحيط به سوى اللوح المحفوظ وحظ العارف منه ان يتيقن عمله ويديم في فعله بان يخلصه لله تعالى ويعترضه للثواب ولا يشوبه بما يغيره وينقصه واول موضع وقع فيه وهو العزيز الحكيم في سورة ابرهيم واما مطلق العزيز الحكيم فاول ما وقع في البقرة في دعاء ابرهيم عليه السلام وفي الدباب والعزيز هو الغالب الذي لا يغلب والحكيم هو العليم الذي لا يجهل شيئا وهما بهذين التفسيرين صفة للذات وان اريد بالعزيز افعال العزة وهو الامتناع من استيلاء الغير عليه واريد بالحكمة افعال الحكمة لم يكونا من صفات الذات بل هما من صفات الفعل والفرق بينهما ان صفات الذات ازلية وصفات الفعل ليست كذلك انتهى فليتامل سبحان ربك رب العزة عما يصفون اي من الولد والصاحبة والشريك وثبت في رواية ابي ذر والاصيلي عما يصفون واضيف الرب الى العزة لاختصاصها به كانه قيل ذو العزة كما تقول صاحب صدق لاختصاصه به والتعريف في العزة للجنس واذا كانت العزة كلها لله تعالى فلا يصح ان يكون معتزا الا به ولا عزة لاحد الا هو ربها ومالكها كقوله تعالى تعز من تشاء واذا كان المراد به ههنا القهر والغلبة يكون من صفات الفعل ولله العزة ولرسوله اي ولله المنعة والقوة ولمن اعزه من رسوله والمؤمنين وعزة كل واحد بقدر علو مرتبته فعزة الرسول بما خصه الله به من الخصائص التي لا تحصى والبراهين التي لا تستقصى وعزة المؤمنين بما ورثوه من العلم النبوي وهم في ذلك يتفاوتون بقدر ميراثهم من ذلك العلم والهداية للخلق الى الحق والعزة هنا بمعنى الغلبة

لانها

لانها صدر جوابا لمن ادعى انه الاعز وان ضده الاذل فرد عليه بان العزة لله ولرسوله وللمؤمنين فهو كقوله تعالى كتب الله لاغلبن انا ورسلي ان الله قوي عزيز والعزيز من لا تناله ايدي الشياطين ولا تبلغه رعونات الشهوات فتذلل ايها السالك الطالب هداك الله لعزته وتضاءل لعظمته وتضرع اليه في خلوتك عساه يهب لك عزا لا زل يصحبه وشرفا لا ضعة تتخلله تذلل لاوليائه واهل طاعته وتعزز على كل جبار عنيد ومن حلف بعزة الله وصفاته كذا في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي وسلطانه بدل وصفاته والاول اولى وقد تقدم في كتاب الايمان والنذور باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلامه وقال ابن بطال ما ملخصه الحالف بعزة الله التي هي صفة ذاتية بمعنى القدرة والعظمة فانه يحنث واحالف بعزة الله التي هي صفة فعل بمعنى القهر لمخلوقاته فلا يحنث بل هو منهي عن الحلف بها كما نهى عن الحلف بغير السماء وحق زيد انتهى وقيل لكن اذا اطلق الحالف انصرف الى صفة الذات وانعقدت اليمين الا ان قصد خلاف ذلك قال انس رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم تقول جهنم اي تنطق حقيقة ام انها تطق غيرها كما هو كلامها قط بفتح القاف وكسر الطاء او سكونها فيهما اي حسب وعزتك هذا طرف من حديث مطول مضى في تفسير سورة ق والمراد به انه نقل النبي صلى الله عليه وسلم نقل عن جهنم انها تحلف بعزة الله واقرها على ذلك فيحصل المراد وقال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يبقى رجل يروى ان اسمه جهينة بين الجنة والنار وهذا اخر اهل النار دخولا في الجنة فيقول رب وفي رواية ابي ذر يا رب اصرف وجهي عن النار زاد في اواخر الرقاق فيقول لعلك ان اعطيتك ان تسال غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيرها اي غير هذه المسالة قال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل لك ذلك وعشرة امثاله قال الكرماني من تتمة حديث ابي هريرة وهو ان الله ياذن له بالدخول في الجنة ويعطيه امانيه ثم يقول له ذلك وعشرة امثاله وتعقبه العيني بانه ليس كذلك بل المراد ان ابا سعيد وافق ابا هريرة على رواية الحديث المذكور الا ما ذكره من الزيادة في قوله عشرة امثاله وفي حديث ابي هريرة فيقول الله هذا لك ومثله معه ومطابقة هذا والذي قبله للترجمة ظاهرة قيل ليس هذا حجة في جواز الحلف بعزة الله وجيب بان حكايته رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبيل التقرير والتصديق حجة وقد سبق هذا في حديث طويل في اخر كتاب الرقاق وقال ايوب عليه السلام وعزتك لا غنى بي عن بركتك بكسر الغين المعجمة وفتح النون مقصورا وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي الاغناء بفتح الغين وبالهمز ممدودا وكذا في رواية المرخي بمعنى الكفاية وهذا ايضا طرف في حديث ابي هريرة مضى في كتاب الايمان والنذور وتقدم ايضا موصولا في كتاب الطهارة في الغسل واوله بينا ايوب يغتسل وتقدم ايضا موصولا في كتاب الطهارة في الغسل واوله بينا ايوب يغتسل وتقدم ايضا في احاديث الانبياء عليهم السلام ووقع في رواية الحاكم ثم عافى الله ايوب فامطر عليه جرادا من ذهب فجعل ايوب يحثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اغنك عما ترى قال بلى وعزتك الخ حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد المقرئ البصري قال حدثنا عبد الوارث ابن سعيد بن ذكوان التميمي مولاهم البصري التوزي الحافظ قال حدثنا حبيب المعلم ابن ابي ذكوان البصري قال حدثني بالافراد عبد الله بن بريدة بضم الموحدة ابن الحصيب الاسلمي ابو سهل المروزي قاضي مرو ومات بمرو عن يحيى بن يعمر

بلفظ المضارع بفتح الميم وضمها والفتح اشهر البصري نزيل مرو قاضيها ايضا عن ابن
عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اعوذ بعزتك الذي لا اله
الا انت الذي لا يموت بلفظ الغائب ويروى بالخطاب وفي رواية اللهم اني اعوذ
بعزتك لا اله الا انت ان تضلني انت الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون وكلمة تضلني
المرادة في الرواية الاخرى متعلقة باعوذ اي من ان تضلني وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد
العزة واستغنى عن ذكر عائد الموصول لان نفس المخاطب هو المرجوع اليه وبه يحصل الارتباط
وكذلك المتكلم نحو انا الذي سمتني حي حيدرة واسندت طائفة بقوله والانس والجن يموتون
على ان الملائكة لا يموتون ولا يصح هذا الاستدلال لانه مفهوم لقب ولا اعتبار به ويعارضه
ما هو اقوى منه وهو عموم قوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه وقال الحافظ العسقلاني لا مانع
من دخول الملائكة في مسمى الجن لجامع ما بينهما من الاستتار وتعقبه العيني بانه كخلاه واه لان
مسمى الجن غير مسمى الملائكة ولا يلزم من استتارهم عن اعين الناس صحة دخول الملائكة
الذين هم من النور في الجن الذين خلقوا من مارج من نار ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه مسلم في الدعاء والنسائي في المغازي حدثنا ابن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد
بن ابي الاسود ابو بكر البصري الحافظ قال حدثنا حرمي بفتح الحاء المهملة والراء وكسر الميم بعدها
ياء النسبة ابن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن ابي حفصة نابت بنون وموحدة
ثم مثناة النميلي ثم مولاهم قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن قتادة اي ابن دعامة
عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يلقى بضم اوله وفتح ثالثه بينهما لام ساكنة
وفي رواية ابي ذر لا يزال يلقى في النار قال البخاري وقال لي خليفة اي ابن خياط حدثنا
يزيد هو الزيادة بن زريع ابو معاوية البصري قال حدثنا سعيد بكسر العين هو ابن ابي
عروبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه وعن معتمر بضم الميم الاولى وكسر الثانية بن سليمان
بن طرخان التيمي قال الكرماني ما حاصله انه قال اخرجه من ثلاث طرق وذكر الطريقين وقال
الطريق الثالث تعليق وهو قوله وعن معتمر سمعت ابي وانكر عليه الحافظ العسقلاني
بان هذا ليس بتعليق لان قوله وعن معتمر معطوف على قوله حدثنا يزيد بن زريع فهو موصول
فالتقدير وقال لي خليفة عن معتمر وبهذا جزم صاحب الاطراف وقال العيني كونه معطوفا
موصولا لا ينافي كونه طريقا آخر على ما لا يخفى لاختلاف شيخي خليفة سمعت اي انه قال
سمعت ابي سليمان عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال
يلقى فيها اي العصاة في النار وهي تقول هل من مزيد مصدر كالمجيد واسناد القول اليها
مجازا او حقيقة بان يخلق الله فيها النطق والقول اي انها تقول بعد امتلائها هل من
مزيد اي هل بقي في موضع لم يمتلئ تعني قد امتلات الى آخرها لستزيد وفيها موضع
للمزيد حتى يضع فيها رب العالمين قدمه قيل المراد بها المتقدم اي من قدمه لها من اهل
العذاب او ثمة مخلوق اسمه القدم او اراد بوضع القدم الزجر عليها وتسكينها وتذليلها
كتذليل من يوضع تحت الرجل كما تقول لشئ تريد محوه وابطاله اجعله تحت قدمي او هو
مفوض الى الله تعالى وقال القرطبي سبيل القدم ههنا الكفار الذين سبق في علم الله انهم
من اهل النار وانه يملأ بهم النار حتى ينزوي بعضها الى بعض من الملأ لتضايق اهلها
فتنزوي بالنون والذال معجمة من الانزواء اي فتجمع وتنقبض ويروى تزوى على

البناء للمفعول من زوى شره عنه اذا طواه او من زوى الشئ اذا جمعه وقبضه بعضها الى بعض
ثم تقول قد قد بفتح القاف وسكون الدال وكسرها وهو اسم مرادف لكلمة قط اي حسبي
حسبي قد اكتفيت بعزتك وكرمك ولا تزال الجنة تفضل عن الداخلين فيها وفي
رواية ابي ذر عن المستملي بفضل بموحدة بدل الفوقية وفتح الفاء وسكون الضاد حتى
ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم من الكمال دخول الجنة اي الموضع الذي فضل فيها وبقي عنهم و
يروى فضل بصيغة افعل التفضيل فقيل هو مثل الناقص والاشج اعدل ابني مروان يعني عادلا
بني مروان وفي الحديث ان دخول الجنة ليس بالعمل ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بعزتك
ويستنبط منه مشروعية الحلف بكرم الله كما في الحلف بعزة الله وسبق لفظ شعبة في
تفسير سورة ق وس وذهبنا على لفظ خليفة باب قول الله تعالى وسقط
لفظ باب في رواية غير ابي ذر وهو الذي خلق السموات والارض بالحق وهي قول كن
وفيكون بالحق اي الباطل وحكى ابن التين الداودي قال الباء ههنا بمعنى اللام
اي لاجل الحق وتعقبه العيني بانه ذكر النحاة ان الباء تاتي لاربعة عشر معنى ولم يذكروا
فيها معنى اللام وقال ابن بطال المراد بالحق ههنا ضد الهزل وقيل يقال لكل موجود من
فعل الله تعالى يقتضي الحكمة حق ويطلق على الاعتقاد في الشئ المطابق للواقع ويطلق
على الواجب واللازم والثابت والجائز وعلى الخليق بالحق بالسبع الخارة ويلزم اثباته
والاعتراف به ووجود الباري اولى بان يجب الاعتراف به ولا يسع جحوده اذ الاشياء
تظاهرت عليه البينة ما تظاهرت على وجوده عز وجل وقال ابن عادل في لبابه
قيل الباء بمعنى اللام اي اظهار الحق لانه جعل صنعه دليلا على وجوده انتهى فهو نظير قوله
تعالى ما خلقت هذا باطلا انتهى والحق في الاسماء الحسنى معناه كما قال ابو الحكم
عبد السلام بن برجان الواجب الوجود بالبقاء الدائم والدوام المتوالي الجامع
للخير والمجد والماجد كلها والثناء والحسن والاسماء الحسنى والصفات العلى ومعنى قولنا
واجبا الوجود انه اضطر جميع الموجودات الى معرفة وجوده والاقرار اياها وقد ذكر
دلائله واستشهد بشيانه ذلك بان الله هو الحق وانه يحيي الموتى وانه على كل شئ
قدير فاوجب عن واجب وجوده انه يحيي الموتى وانه على كل شئ قدير وان وجوده
كل ذي وجود عن وجوب وجوده ثم قال وان ما تدعون من دونه هو الباطل
اي لا وجود له اذ ليس له في الوجود وجود البتة فاستحال لذلك وجوده فالموجودات
من حيث انها ممكنة لا وجود لها في حد ذاتها ولا ثبوت لها من قبل انفسها واياه عنى الشاعر
بقوله ألا كل شئ ما خلا الله باطل ولما اظهر جملة المخلوقات خلقها بالحق والحق قال
خلق السموات والارض بالحق فظهر الحق بعضه لبعض ودل عليه به فالله تعالى هو الحق المبين
وجوده الحق وقوله الحق وقدرته الحق وعلمه الحق وارادته الحق وصفاته العلى الحق واسماؤه
كلها الحق واحد فعله الحق بكلمته الحق فالحق بوجوب وجوده وعموم حقيقته قد ملأ
اركان الوجود كلها وشمل نواحي العلم واطبق على اقطار التفكير فلم يكن للغافل عن الوجود
وجود حدثنا قبيصة بفتح القاف هو ابن عقبة السوائي قال حدثنا سفيان هو الثوري
عن ابن جريج عبد الملك عن سليمان اي ابن مسلم الاحول عن طاوس الامام ابي عبد الرحمن بن كيسان وقيل
اسمه ذكوان عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو اللهم لك

في الليل اذا تهجد اللهم لك الحمد انت رب السموات والارض الرب السيد والمصلح والمالك
لك الحمد انت قيم السموات والارض ومن فيهن وفي رواية قيام وفي اخرى قيوم وهي من
ابنية المبالغة والقيم معناه القائم بامور الخلق وتدبيرهم وتدبر العالم في جميع احواله والقيوم
هو القائم بنفسه مطلقا لا بغيره ويقوم به كل موجود حتى لا يتصور وجود الشيء ولا دوام وجوده
الا به وقال التوربشتي معناه انت الذي تقدم بحفظها وحفظ من احاطتا به وشملتا عليه
وقال ومن تغليبا للعقلاء على غيرهم وفي رواية ابي ذر وبا فيهن لك الحمد انت نور السموات
والارض اي ذو نور السموات ونور الارض ومنورهما واضاف النور اليهما للدلالة على سعة اشراقه
وفشو اضافته حتى تضئ له السموات والارض وجاز ان يراد اهل السموات والارض وانهم
يستضيئون به وهو من جملة صفات الفعل فولك الحق اي مدلوله ثابت ووعدك الحق
الثابت المحقق وجوده فلا يتوهم خلف وعطف الوعد على القول وهو قول فهو من عطف
الخاص على العام ولقاؤك حق المراد باللقاء البعث او رؤيتك في الدار الاخرة حيث
لا مانع والجنة والنار حق اي في نفسها اللهم لك اسلمت انقدت لامرك ونهيك وبك
آمنت اي صدقت بك وبما انزلت وعليك توكلت اي فوضت امري كلها واليك
انبت اي رجعت مقبلا بقلبي عليك والزمت نفسي عبادتك وبك خاصمت اي بما اعتنى
من البراهين والحجج خاصمت من خاصمني من الكفار واليك حاكمت كل من ابى قبول ما ارسلتني
به يعني جعلتك حاكما بيني وبينه لا غيرك مما كانت الجاهلية تحاكم الى الصنم ونحوه
فاغفر لي ما قدمت وما اخرت سؤال صلى الله عليه وسلم المغفرة تواضع منه او تعليم
لامته وقد سقط بالتنبيه في رواية ابي ذر واسررت واعلنت انك الهي لا اله غيرك
ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله انت رب السموات والارض اي انت مالكهما
وخالقهما وقد مضى الحديث في صلوة الليل وفي الدعوات حدثنا ثابت بن محمد العابد البناني
بضم الموحدة وتخفيف النون الاولى الكوفي قال حدثنا سفيان اي الثوري بهذا اي بهذا
السند والمتن المذكورين وقال انت الحق اي المتحقق وجوده وقولك الحق اشار بهذا الى ان
في رواية قبيصة سقط منها انت الحق وبيأتي انشاء الله تعالى في باب قول الله تعالى
وجوه يومئذ ناضرة باب وكان الله سميعا بصيرا وفي رواية غير
ابي ذر قول الله تعالى بالرفع وكان الله سميعا بصيرا عرضه في هذا الرد على المعتزلة
حيث قالوا انه سميع بلا سمع وعلى من قال معنى السميع العالم بالمسموعات وقولهم هذا
يوجب التسوية بالاعمى الذي يعلم ان السماء خضراء ولا يراها والاصم الذي يعلم ان في
الناس اصواتا ولا يسمعها وفساده ظاهر فوجب كونه سميعا بصيرا لما ورد الامر بالدعاء على
ما يفيد كونه عالما وقال البيهقي السميع من له سمع يدرك به المسموعات والبصير من له بصر يدرك
به المرئيات وقد اطلق تعالى على نفسه الكريمة هذه الاسماء خطابا بما هو معلوم عند اهل اللغة
والمفهوم في اللغة من عليم ذات له علم بل يستحيل عندهم عليم بلا علم كما يستحيل ان
معلوم فلا يجوز صرفه عنه الا لقاطع عقلي يوجب نفيه لا يقال نحن طرف المعتزلة كيف
يتصور السمع وهو عبارة عن وصول الهواء المتموج الى العصب المفروش في مقعر
الصماخ والله منزه عن الجوارح لان ذلك عادة اجراها الله تعالى فيمن يكون
حيا فخلقه الله في الحي عند وصول الهواء اليه ولا ملازمة عقلا بينهما والله تعالى يسمع

والساعة حق ٧

المسموعات

البناني

المسموعات بدون هذه الوسائط العادية وكذا يرى المرئيات بدون المواجهة
والمقابلة وخروج الشعاع ونحوه من الامور التي لا يحصل الابصار عادة الا بها فانه تعالى
مع كونه حيا لا تشبه الذوات فكذلك صفاته ذاته لا تشبه الصفات فيسمع ويبصر بلا
جارحة مع قوة واذن بمرأى منه خفاء الهواجس ويسمع منه صوت ارجل النمل على الصخرة
الملساء وقد علم بالضرورة من الدين وثبت في الكتاب والسنة بحيث لا يمكن انكاره
ولا تأويله ان الباري تعالى حي سميع بصير وانعقد اجماع اهل الاديان بل جميع العقلاء
على ذلك وقد يستدل على الجزوة بانه عالم قادر وكل عالم قادر حي بالضرورة وعلى السمع
والبصر بان كل حي يصح كونه سميعا بصيرا وكل ما يصح للواجب هذه الكمالات تثبت بالفعل
ابراءة عن ان يكون له ذلك بالقوة والامكان وعلى الكل بانها صفات كمال قطعا والخلو
عن صفات الكمال في حق من يصح اتصافه بها نقص وهو على الله تعالى محال قال تعالى وتلك
حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه وقد الزم عليه الصلاة والسلام اباه بقوله لم تعبد ما لا يسمع
ولا يبصر فافاد ان عدمهما نقص لا يليق بالمعبود ولا يلزم من قدمها قدم المسموعات والمبصرات
كما لا يلزم من قدم العلم قدم المعلومات لانها صفات قديمة تتعلق بها المتعلقات بالحوادث
والله الموفق وخط العارف من هذين الامرين ان يتحقق انه يسمع من الله ويرى منه فلا
يستهين باطلاعه عليه ونظره اليه ويراقب مجامع احواله من مقاله وافعاله وقيل اذا عصيت
مولاك فاعص في موضع لا يراك وقال الاعمش سليمان بن مهران عن يتيم اي ابن سلمة الكوفي
التابعي عن عروة اي ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت الحمد لله الذي وسع سمعه
الاصوات اي ادرك سمعه الاصوات لانه اتسع سمعه لها لان الموصوف بالسعة يصح وصفه
بالضيق بدلا منه والوصفان جميعا من صفات الاجسام فيستحيل ذلك في حق الله تعالى
فوجب صرفه عن ظاهره الى ما اقتضاه صحة الدليل فانزل الله تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم
قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها كذا اختصره وقد وصله احمد والنسائي باللفظ
المذكور هنا وعند احمد بعد قوله الاصوات لقد جاءت المجادلة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
تكلمه في جانب البيت ما اسمع ما تقول فانزل الله الآية واخرجه ابن ماجة من رواية ابي
عبيدة بن معن عن الاعمش بلفظ تبارك الذي وسع سمعه كل شيء اني لاسمع خولة وتخفى
على بعضه وهي تشتكي زوجها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تقول اكل شبابي ونثرت
له بطني حتى اذا كبرت سني وانقطع ولدي ظاهر مني اللهم اني اشكو اليك فما برحت حتى
نزل جبريل عليه السلام بهؤلاء الايات قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله
انتهى قال الحافظ العسقلاني وهذا اصح ما ورد في قصة المجادلة وتسميتها ويستفاد منه
ان معنى قولها في رواية احمد ما اسمع ما تقول في سماع مجموع القول واخرج ابو داود
وصححه ابن حبان من طريق يوسف بن عبد الله بن سلام عن خويلة بنت مالك بن ثعلبة
قالت ظاهر مني زوجي اوس بن الصامت الحديث وهذا يحمل على ان اسمها ربما كان يصغر
وان كان محفوظا فتكون نسبت في الرواية الاخرى لجدها وقد تظاهرت الروايات
بالاول ففي مرسل محمد بن كعب القرظي عند الطبري كانت خولة بنت ثعلبة تحت اوس بن
الصامت فقال لها انت علي كظهر امي وعند ابن مردويه من طريق سعيد بن بشير عن قتادة
عن انس رضي الله عنه ان اوس بن الصامت تظاهر من امرأته خولة بنت ثعلبة وعنده ايضا

من مرسل ابي العالية كانت خولة بنت ليج تحت رجل من الانصار يسيئ الخلق فنازعته في
شئ فقال انت علي كظهر امي وليج بمهملتين مصغر العلة فراجعها واخرج ابو داود
من رواية حماد بن سلمة عن معشم بن عروة عن ابيه ان جميلة كانت تحت اوس بن الصامت
ووصله من وجه آخر عن عائشة رضي الله عنها والرواية المرسلة اقوى واخرجه ابن مردويه اسمعيل
بن عياش عن معشم عن ابيه عن اوس بن الصامت وهو الذي ظاهر منها فراجعه ورواية اسمعيل
عن الحجازيين ضعيفة وهذا منها فان كان حفظه فالمراد بقوله عن اوس بن الصامت اي عن
قصة اوس بن الصامت لان عروة حمله عن اوس فيكون مرسلا كالرواية المحفوظة وان كان
الراوي حفظ انها جميلة فلعله كان لقبها واما ما اخرجه النقاش في تفسيره بسند ضعيف الى
الشعبي قال المراة التي جادلت في زوجها هي خولة بنت الصامت وامها معاذة امة عبد الله
بن ابي التي نزل فيها ولا انكر هو افتيتكم على البقاء فقوله بنت الصامت خطا فان الصامت
والد زوجها كما تقدم فلعله سقط منه شئ وتسميته امها غريب والله تعالى اعلم حدثنا
سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن ايوب هو السختياني
عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر قال الحافظ العقلاني لم اقف على تعيينه فكنا
اذا علونا شرفا كبرنا اي الله تعالى يقول الله اكبر نرفع اصواتنا بذلك فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لنا ارفقوا بوصل الهمزة وفتح الموحدة وقال السفاقسي رويناه بكسرها وانه في
كتب اهل اللغة وبعض كتب الحديث بفتحها قال العيني الفتح هو الصحيح لانه من الكلمات التي في
اول فعله حرف حلق ولا يجيئ مضارعه الا بفتح عين الفعل وفيه نظر لا يخفى على المتكلم اي ارفقوا بها
ولا تبالغوا في رفع اصواتكم اولا تتجاوزوا انكم لا تدعون بكم لا انه اصم ويروى اصما ولعله
لمناسبة قوله ولا غائبا قال الكرماني فان قلت المناسب ولا اعمى قلنا غائب عن الحاس
بالبصر والغائب كالاعمى في عدم رؤيته ذلك المبصر فبقي لازمه ليكون ابلغ وانتم تدعون
سميعا بصيرا قريبا وزاد القريب اذ رب سامع ومبصر لا يسمع ولا يبصر لبعده عن المحسوس
فاثبت القرب ليتبين وجود المقتضي وعدم المانع ولم يزد بالقرب قرب المسافة
لانه تعالى منزه عن الحلول في المكان بل المراد القرب بالعلم او هو مذكور على سبيل الاستعارة
ثم اني صلى الله عليه وسلم على التشديد وانا اقول في نفسي لا حول ولا قوة الا بالله العلي
فانها كنز اي كالكنز في نفاسته من كنوز الجنة او قال شك من الراوي الا ادلك
اي الا ادلك على كلمة هي كنز من هذا الكلام وقال ابن بطال في هذا الحديث نفي الآفة المانعة
من السمع والبصر واثبات كونه سميعا بصيرا قريبا مستلزم ان لا يصح اضداد هذه الصفات
عليه تعالى ومطابقة الحديث للترجمة في قوله تدعون سميعا بصيرا وقد مضى الحديث في
كتاب الدعوات في باب الدعاء اذا علا عقبة لبعض هذا الاسناد وبعض هذا المتن
وقال بعد قوله الا ادلك على كلمة هي كنز من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله حدثنا
يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعيد الجعفي الكوفي نزل مصر مات بها سنة سبع او ثمان وثلاثين
ومائتين قال حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني
بالافراد عمرو بفتح العين هو ابن عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين هو ابن
الحارث المصري عن يزيد في الرواية هو ابن حبيب واسم ابي حبيب سويد عن ابي الخير مرثد

بفتح

بفتح الميم والثاء المثلثة ابن عبد الله انه سمع عبد الله بن عمرو اي ابن العاص ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه
قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله علمني دعاء ادعو به في صلوتي قال صلى الله عليه وسلم
قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا وهو المشهور بالمثلثة في الروايات ووقع في رواية القابسي
كبيرا بالموحدة ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك مغفرة اي عظيمة وفائدة
قوله من عندك الدلالة على التعظيم ايضا لان عظمة المعطي تستلزم عظمة العطا انك انت
الغفور الرحيم ومناسبة الحديث للترجمة كما اشار اليه ابن بطال ان دعاء ابي بكر بما علمه النبي
صلى الله عليه وسلم يقتضي ان الله تعالى سمع دعاءه وجازيه عليه وقال آخر حديث ابي بكر رضي الله عنه
ليس مطابقا للترجمة اذ ليس فيه ذكر صفتي السمع والبصر لكنه ذكر لازمهما حتى ان فائدة الدعاء
اجابة الداعي المطلوبة والدعاء في الصلوة يطلب فيه اثناء اسرارا لدعاء فلو لا ان سمعه تعالى
يتعلق بالسر كما يتعلق بالجهر لما حصلت فائدة الدعاء وقال الكرماني لما كان بعض الذنوب
مما يسمع وبعضها مما يبصر لم يقع مغفرة الا بعد الاسماع والابصار وقد مضى الحديث في
كتاب الصلوة في باب الدعاء قبل السلام حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا ابن وهب
عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس هو ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال حدثني
بالافراد عروة اي ابن الزبير ان عائشة رضي الله عنها حدثت فقالت قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان جبريل ناداني لما رجعت من الطائف ولم يقبل قومي ما دعوتهم اليه من التوحيد قال
ان الله قد سمع قول قومك وما ردوا عليك اي اجابوك او ردهم عليك وعدم قبولهم
الاسلام ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد سبق الحديث باتم منه هذا في بدء الخلق

باب ـــــ قول الله تعالى قل هو القادر اي بالذات والمقتدر على جميع الممكنات
وما عداه فانما يقدر باقداره على بعض الاشياء في بعض الاحوال فيحتاج به الا ان يقال انه
قادر الا بقيد او على قصد التقييد قال الشيخ ابو القاسم القشيري ومن عرف انه قادر على
الكمال يخشى سطوات عقوبته عند ارتكاب نجالفته وامل لطائف رحمته وورائه نفعه عند
سؤاله وحاجته لا بوسيلة طاعته لكن بكرمه ومنه وفي رواية ابي ذر باب قوله تعالى قل
هو القادر وفي نسخة سقط لفظ باب فالتالي مرفوع حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر
حدثنا ابرهيم بن المنذر الحزامي المدني قال حدثنا معن بن عيسى بفتح الميم وسكون العين
المهملة المدني الامام ابو يحيى قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن ابي الموالي واسم زيد و
قيل ابو الموالي جده مولى آل علي رضي الله عنه قال سمعت محمد بن المنكدر اي ابن عبد الله بن الهدير
بالتصغير التيمي المدني الحافظ يحدث وقد افصح عبد الرحمن بن ابي الموالي بالواقع في حال تحمله
ولم يتصرف فيه بان يقول حدثني ولا اخبرني لكن اخرجه ابو داود ومن وجه آخر عنه فقال
حدثني محمد بن المنكدر وعليه في ذلك اعتراض لاحتمال ان يكون محمد بن المنكدر لم يقصده
بالتحديث وقد سلك في ذلك النسائي والبرقاني مسلك التحري فكان النسائي فيما سمعه
في الحالة التي لم يقصده المحدث فيها بالتحديث لا يقول حدثنا ولا اخبرنا ولا سمعت بل يقول
سمعت فلانا يقول او فلانا يقرا عليه وانا اسمع وكان البرقاني يقول سمعت فلانا يقول
وجوزا لاكثرون اطلاق التحديث والاخبار لكونها المقصود بالتحديث من جنس ما سمع ولو لم يكن
مقصودا بالتحديث فيجوز ذلك عندهم لكن بصيغة الجمع فيقول حدثنا اي حدث قوما انا

فيهم فسمعت ذلك عنه حين حدث ولم يقصد لي بالتحديث وعلى هذا فيمتنع بالافراد
بان يقول مثلا حدثني بل ويمتنع في الاصطلاح ايضا لانه مخصوص بمن سمع وحده من لفظ
الشيخ ومن ثم كان التعبير بالسماع اصرح الصيغ لكونه اول على الواقع عبد الله بن الحسن الى ابن
الحسين بفتح الحاء المهملة فيهما ابن علي بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم وكان عبد الله كبير بني
هاشم في وقته قال ابن سعد كان من العباد وله وجاهة وهيئة قال مصعب الزبيري
فكان علماء المدينة يكرمون احدا كما يكرمونه ووثقه ابن معين والنسائي وغيرهما وهو من
صغار التابعين روى عن عم جده عبد الله بن جعفر بن ابي طالب وله رواية عن امه فاطمة
بنت الحسين وعن غيرها وعاب في حبس المنصور سنة ثلاث واربعين ومائة وله احدى
وسبعون سنة وليس له ذكر في البخاري الا في هذا الموضع يقول اخبرني بالافراد جابر بن
عبد الله السلمي بفتح السين المهملة واللام الانصاري رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى
عليه وسلم يعلمنا اصحابه الاستخارة اي صلوة الاستخارة ودعاءها وهي طلب الخيرة
بوزن عنبة اسم من قولك اختار والله في الامور كلها اي في المباحات والمستحبات او في
وقت فعل الواجب الموسع كما يعلم وفي رواية ابي ذر كما يعلمهم السورة من القرآن ليجوز
صلى الله عليه وسلم اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة في غير وقت الكراهة
وقال الطيبي قوله من غير الفريضة بعد قوله كما يعلمنا السورة من القرآن يدل على الاعتناء
التام البالغ بالصلوة والدعاء وانهما تلوان للفريضة والقرآن ثم ليقل بعد الصلوة
او في اثنائها في السجود او بعد التشهد اللهم اني استخيرك بعلمك استفعال من الخير
ضد الشر اي اطلب منك الخيرة واستقدرك بقدرتك اي اطلب منك ان تجعل لي عليه
قدرة والباء فيهما للاستعانة اي اني اطلب خيرك مستعينا بعلمك فاني لا اعلم فيهم
خيرتي واطلب منك القدرة فاني لا احول ولا اقوم الا بك ولا استعطاك اي اللهم اني
اطلب منك الخير بعلمك الشامل للخيرات واطلب منك القدرة بحق تقديرك المقدورات
ان تيسرهما علي فيكون كقوله رب بما انعمت علي واسالك من فضلك العظيم فانك
تقدر ولا اقدر انك وتعلم ما في الخيرة لي ولا اعلم ذلك وانت علام الغيوب
فان كنت تعلم بالفاء في فان كنت هذا الامر وفي الدعوات ان هذا الامر ثم تسميه
بالتخيتة والفوقية بعينه اي بان تنطق به او يخطره بقلبه خيرا لي نصب مفعول ثان
لتعلم في عاجل امري واجله قال اي الراوي او قال في ديني ومعاشي حيوتي او ما لعاقبة
فيه وعاقبة امري فاقدره لي بضم الدال يقال قدرت الشيء اقدره بالضم والكسر اي
اجعله مقدورا لي وانجزه لي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم ان كنت وفي رواية ابي ذر
عن الكشميهني وان كنت تعلم انه شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال عاجل
امري واجله فاصرفه عني حتى لا يبقى لي تعلق به واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به
بتشديد الضاد المعجمة اي اجعلني بذلك راضيا فلا اندم على طلبه ولا على وقوعه والشك
في الموصولين من الراوي ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في كتاب
التهجد في باب ما جاء في التطوع وفي كتاب الدعوات والله الموفق والمستعان

باب مقلب القلوب وقول الله تعالى وفي رواية ابي ذر سقط لفظ باب
فما بعده مرفوع وكذا قوله وقول الله وعلى ثبوت لفظ باب يضاف الباب الى مقلب القلوب

والى قول الله تعالى قيل ويجوز قطع الباب عنه فيكون مقلب مرفوعا على انه خبر مبتدا محذوف
اي الله مقلب القلوب ويكون التقدير هذا باب يذكر فيه الله مقلب القلوب ولا يخفى انه تكلف
وتقلب افئدتهم وابصارهم والمعنى انه تعالى يبدل الخواطر وناقض العزايم فان قلوب
العباد بيد قدرته يقلبها كيف يشاء وقال الكرماني فان قلت لم لا تحمله على معنى جاعل
القلب قلبا فيكون حقيقة قلت لان مقام الاستدلال تنبو عنه ويستفاد منه ان
اعراض القلب كالارادة ونحوها بخلق الله تعالى وهذا من الصفات الفعلية ومرجعه
الى القدرة والافئدة جمع فؤاد وهو القلب وقال الراغب الفؤاد كالقلب لكن
يقال له فؤاد اذا اعتبر فيه معنى التفأد اي التوقد يقال فادت اللحم شويته ومنه
لحم فيد اي مشوي وظاهر هذا ان الفؤاد غير القلب ويقال فيه فواد بالواو بدل
عن الهمزة وسمي القلب قلبا لكثرة تقلبه من حال الى حال قال الشاعر

وما سمي الانسان الا لنسيه ... ولا القلب الا انه يتقلب

وقدم ذكر تقليب الافئدة على الابصار لان موضع الدواعي والصوارف في القلب انصرف عنه حدثني وفي
رواية ابي ذر حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي سكن بغداد ويلقب سعدويه
عن ابن المبارك عبد الله المروزي عن موسى بن عقبة صاحب المغازي عن سالم عن ابيه
عبد الله هو ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه قال اكثر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم
يحلف لا ومقلب القلوب الواو فيه للقسم وبعد لا يقدر نحو لا افعل اولا اقول
وحق مقلب القلوب وفي نسبته تقليب القلوب الى الله تعالى اشعار بانه يتولى
قلوب عباده ولا يكلها الى احد من خلقه وفي دعائه صلى الله عليه وسلم يا مقلب القلوب
ثبت قلبي على دينك اشارة الى شمول ذلك للعباد حتى الانبياء ودفع توهم من يتوهم
انهم يستثنون من ذلك وفي الحديث جواز تسمية الله تعالى بما قلت في الحديث وان لم
يتواتر وجواز اشتقاق الاسم من الفعل الثابت ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد
مضى الحديث في القدر **باب** ان لله مائة اسم الا واحدا ولفظ باب
ثابت في رواية ابي ذر وفي رواية الحموي والمستملي الا واحدة بالتاء باعتبار معنى التسمية او الكلمة او هي للمبالغة في الوحدة وفي رواية علامة وفي رواية قال ابن
عباس رضي الله عنهما في تفسيره ذو الجلال اي العظمة وفي رواية الكشميهني ذو الجلال العظيم
وعند ابن كثير في تفسيره وقال ابن عباس رضي الله عنهما ذو الجلال والاكرام ذو العظمة والكبرياء
انتهى فهو تعالى ذو الجلال الذي لا جلال ولا كمال وهما مطلقان عم جلاله جميع الاكوان
فلم يطق الاكوان رؤيته في الدنيا بهيبة الجلال فاذا كان في اليوم الموعود فانه تعالى يتجلى
لعباده المؤمنين في الجمال والجلال والانس فينظرون اليه فيعود انوار النظر عليهم فيجدد لهم
قوة يقدرون بها على النظر اليه وقال ابن عباس رضي الله عنهما ايضا البر معناه اللطيف
وصله الطبري وقال غيره البر المحسن خامز برواحسن الاوهو مولاه قال القشيري
من كان الله تعالى بارا به عصم عن المخالفات نفسه وادام بفنون اللطائف انسه
طيب فؤاده وحصل مراده وجعل التقوى زاده قال وفي آداب من عرف انه تعالى البر
ان يكون بارا لكل احد لا سيما لابويه حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن

بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لله تسعة وتسعين
اسما مائة الا واحدا وفي رواية الى ذر الا واحدة وفائدة قوله مائة الا واحدا التاكيد و
الفذلكة لئلا يزاد على ما ورد كقوله تلك عشرة كاملة ووقع التصحيف فان تسعة تصحف
بسبعة وتسعين بسبعين بالموحدة فيهما والحكمة في الاستثناء الاشارة الى ان الوتر افضل
من الشفع ان الله وتر يحب الوتر وقال الكرماني الغرض من الباب اثبات الاسماء لله تعالى
واختلفوا فيها فقيل الاسم عين المسمى وقيل غيره وقيل لا هو ولا غيره وهو الاصح وذكر نعيم
بن حماد ان الجهمية قالوا ان اسماء الله مخلوقة لان الاسم غير المسمى واذا قالوا ان الله كان ولا
وجود لهن الا سماء ثم خلقها فسمى بها قلنا لهم ان الله قال سبح اسم ربك الاعلى وقال
ذلكم الله ربكم فاعبدوه فاخبر انه المعبود ودل كلامه على اسمه بما دل به على نفسه فمن زعم ان
اسم الله مخلوق فقد زعم ان الله امر بعبادة ان يسبح مخلوقا فان قيل اذا قلنا ان الاسم عين
المسمى لزم من قولنا ان لله تسعة وتسعين اسما الحكم بتعدد الاله فالجواب من وجهين احدهما
ان المراد من الاسم ههنا اللفظ ولا خلاف في ورود الاسم بهذا المعنى وانما النزاع في انه
هل يطلق ويراد به المسمى عينه ولا يلزم من تعدد الاسماء تعدد المسمى والثاني ان كل واحد
من الالفاظ المطلقة على الله تعالى تدل على ذاته باعتبار صفة حقيقية او غير حقيقية
وذلك يستدعي التعدد في الاعتبارات والصفات دون الذات ولا استحالة في ذلك
وفيه كما قال الخطابي دليل على ان اشتهار اسماء الله تعالى لا ضافته هذه الاسماء اليه
وقد روي انه الاسم الاعظم وقال ابن مالك ولكون لله اسم علم وليس بصفة قيل
في كل منها اسمانه تعالى سواء اسم من اسماء الله تعالى وهو من قول الطبري على ما رواه
النووي الى الله ينسب كل اسم له فيقال الكريم من اسماء الله تعالى ولا يقال من اسماء
الكريم الله من احصاها اي حفظها كذا ضبطه البخاري كما سياتي والاكثرون ويؤيده
ما سبق في الدعوات لا يحفظها احد الا دخل الجنة او المعنى ضبطها حصرا واعدادا
اوعلما وايمانا وذكر الجزاء بلفظ الماضي تحقيقا لوقوعه او بمعنى الاطاقة اي اطاق القيام
بحقها والعمل بمقتضاها وذلك بان يعتبر معانيها فيطالب نفسه بما يليق منه من صفات
الربوبية واحكام العبودية فيتخلق بها وقال الطيبي لما اكد الاعداد المذكورة بقوله
مائة الا واحدا وهيأ للتجوز واحتمال الزيادة والنقصان وقدرات الله تعالى
بقوله ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في اسمائه الى عظم الخطب
في الاحصاء اشار الى ان لا يتجاوز المسموع والاعداد المذكورة وان لا يلحد فيها الى
الباطل انتهى ثم ان مفهوم الاسم قد يكون نفس الذات والحقيقة وقد يكون ماخوذا
باعتبار الاجزاء وقد يكون ماخوذا باعتبار الصفات والافعال والسلوب والاضافات
والاخفاء في تكثر اسماء الله تعالى بهذه الاعتبارات وامتناع ما يكون باعتبار الاجزاء
لتنزهه تعالى عن التركيب فان قيل اعتبار السلوب والاضافات يقتضي تكثر اسماء
الله تعالى جدا فما وجه التخصيص بالتسعة والتسعين على ما نطق به الحديث على انه قد ورد
الدعاء المشهور عنه صلى الله عليه وسلم على ان لله تعالى اسماء لم يعلمها احد من خلقه واستاثر بها
في علم الغيب عنده وورد في الكتاب والسنة اسماء خارجة عن التسعة والتسعين
كالكافي والدائم والصادق وذي المعارج وذي الفضل والغالب الى غير ذلك فالجواب

بوجوه منها ان التخصيص على العدد لا ينفي الزيادة بل لغرض آخر كزيادة الفضيلة مثلا
ومنها ان قوله من احصاها دخل الجنة في موضع الوصف كقولك للامير عشرة غلمان
يكفونه مهماته يعني ان لهم زيادة قرب وكفالة بالمهمات فان قيل ان كان اسمه الاعظم
خارجا عن هذه الجملة فكيف يحظى بمعرفته بنى اوولى وانه سبب كرامات عظيمة لمن عرفه
حتى قيل ان آصف بن برخيا انما جاء بعرش بلقيس لانه قد اولي الاسم الاعظم فالجواب
انه يحتمل ان يكون خارجا ايضا بزيادة شرف تسعة وتسعين وجلالتها بالاضافة الى
ما عداه وان يكون مدرجا فيها لا يعرفه لعينه الا نبي اوولي ومنها ان الاسماء منحصرة في
تسعة وتسعين والرواية المشتملة على تفصيلها غير مذكورة في الصحيح كذا ذكره في
شرح المقاصد قال البغوي ورد احصيناه اي حفظناه اشار به الى ان معنى احصاها حفظها
لكن قال ابن الاثير الاحصاء للاسماء العمل بها لا عدادها وحفظها لان ذلك قد يقع للكافر
والمنافق كما في حديث الخوارج يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم وقال الكرماني اي حفظها
وعرفها لانه العارف بها لا يكون الا مؤمنا والمؤمن يدخل الجنة لا محالة وقال الخليل الاحصاء
في اللغة الاحاطة بعلم عدد الشيء او قدره ومنه واحصى كل شيء عددا ثم قوله
احصيناه حفظناه ثبت في رواية ابي ذر عن المستملي ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان
ظاهره وقد مضى الحديث في الدعوات بلفظ يعني هذا الكلام والمراد بالسؤال باسماء الله تعالى والاستعانة بها قال ابن بطال مقصوده بهذه الترجمة
تصحيح القول بان الاسم هو المسمى فلذلك صحت الاستعاذة بالاسم كما تصح بالذات وقال
العيني كون الاسم هو المسمى لا يمشي الا في الله تعالى كما نبه عليه كتاب التوضيح ههنا حيث قال
غرض البخاري ان يثبت ان الاسم هو المسمى في الله تعالى على ما ذهب اليه اهل السنة حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله اي ابن يحيى بن عمر بن اويس الاويسي المدني قال حدثني بالافراد
وفي رواية ابي ذر حدثنا بالجمع مالك الامام عن سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري ونسبته
الى مقبرة المدينة بضم الميم وحدة سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اذا جاء احدكم الى فراشه لينام عليه فليفضضه بضم الفاء قبل ان يدخل اليه بصنفة ثوبه
بباء الجر بعدها صاد مهملة مفتوحة فنون مكسورة ففاء وياء تانيث اي بطرف ثوبه
او حاشيته او طرفه وهو على حاشية الثوب الذي عليه الهدب وقيل جانبه الذي لا
هدب فيه وقال القاضي عياض المراد طرفه وقال ابن التين وروياه بكسر الصاد المهملة و
سكون النون ثلاث مرات والحكمة فيه انه ربما دخلت فيه حية او عقرب وهو لا يشعر و
يده مستورة بحاشية الثوب فلا يحصل في يده مكروه ان كان ثمة شيء من الهوام ونحوها
وليقل باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه الباء للاستعانة اي بك استعين على وضع
جنبي ورفعه قال ابن بطال اضاف الوضع الى الاسم والرفع الى الذات فدل على ان المراد
بالاسم الذات وبالذات بالاسم في الرفع والوضع لا باللفظ ان امسكت نفسي اي توفيتها
فاغفر لها وان ارسلتها اي ردوتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين ذكر المغفرة
عند الامساك والحفظ عند الارسال لان الارسال كناية عن الموت فالمغفرة تناسبه والامساك
كناية عن البقاء في الجملة فالحفظ يناسبه والباء في بما تحفظ كهي في مثلها في كتبت بالقلم
وما موصولة بمعنى بالذي او نكرة موصوفة وبينها ما دل عليه صلتها لانه تعالى انما يحفظ عباده الصالحين من المعاصي

ولا خالية عن الاضطراب والتغيير وقد ذكر
كثير من المحدثين ان في اسنادها ضعفا

وان لا يهنوا في طاعته بتوفيقه ولطفه ومطابقة الحديث للترجمة في قوله باسمك ربي
وقد مضى الحديث في كتاب الدعوات تابعه اي تابع عبد العزيز الاويسي في روايته عن
مالك يحيى اي ابن سعيد القطان وبشر بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة بن المفضل
بتشديد الضاد المعجمة عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله العمري عن سعيد اي ابن ابي سعيد
المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ومتابعة يحيى رواها
النسائي عن عمرو بن علي وابن المثنى عن يحيى ومتابعة بشر اخرجها مسدد في مسنده
وزاد زهير بضم الزاي وفتح الهاء هو ابن معاوية وابو ضمرة بالضاد المعجمة المفتوحة
بعدها ميم ساكنة هو انس بن عياض واسمعيل بن زكريا الخلقاني الكوفي عن عبيد الله
العمري عن سعيد المقبري عن ابيه ابي سعيد كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم واراد بالزيادة لفظة على ابيه اما زيادة زهير فقد مضت في الدعوات
ولذلك اخرجها ابو داود وحدثنا احمد بن يونس قال نا زهير قال نا عبيد الله عن سعيد بن
ابي سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوى احدكم
الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره فانه لا يدري ما خلفه عليه ثم ليضطجع
على شقه الايمن الحديث واما زيادة ابي ضمرة فاخرجها مسلم عن اسحق بن موسى نا انس
بن عياض هو ابو ضمرة نا عبيد الله فذكره واما زيادة اسمعيل بن زكريا فرواها
الحارث بن ابي اسامة في مسنده عن يونس بن محمد عنه ورواه اي الحديث المذكور
ابو عجلان بفتح العين وسكون الجيم محمد الفقيه المدني عن سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك رواه النسائي عن قتيبة عن يعقوب بن عبد الرحمن
عن ابي عجلان عن سعيد تابعه اي تابع محمد بن عجلان محمد بن عبد الرحمن الطفاوي البصري
والد الدراوردي عبد العزيز بن محمد والدراوردي نسبة الى دراورد قرية بخراسان
واسامة بن جعفر المدني يعني ان هؤلاء تابعوا محمد بن عجلان في روايتهم باسقاط
ذكر الاب بين سعيد وبين ابي هريرة رضي الله عنه واسقط متابعة محمد بن عبد الرحمن
في رواية ابي ذر حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم بن عمرو الفراهيدي الازدي مولاهم
البصري قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن عبد الملك هو ابن عمير عن ربعي
بكسر الراء وسكون الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد الياء ابن حراش بكسر
الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالشين المعجمة الغطفاني وكان من العباد يقال
انه تكلم بعد الموت عن حذيفة اي ابن اليمان رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم اذا اوى يقصد الهمزة الى فراشه اي دخل فيه قال باسمك يوصل الهمزة
اي بذكر اسمك احيا ما حييت وعلى موت او باسمك اموت وباسمك
احيى احيا لان معاني الاسماء الحسنى ثابتة له تعالى وكلها ظاهر في الوجود فهو
صادر عن تلك المقتضيات واذا اصبح قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا اطلق
الموت على النوم لانه يزول منه العقل والحركة كالموت واليه النشور اي الاحياء
للبعث والرجوع في نيل الثواب مما كتبه في جوننا هذه ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله باسمك احيا واموت وقد مضى الحديث في الدعوات ايضا حدثنا
سعد بن حفص بكسر العين ابو محمد الطلحي الكوفي يقال له الضبي قال حدثنا شيبان

هو ابن

هو ابن عبد الرحمن بن معاوية ابو معاوية عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي الغطفاني
عن حذيفة بفتح المعجمتين والراء بن اليمان بكسر الحاء وتشديد الراء العبسي الكوفي
عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخذ
مضجعه بفتح الجيم من الليل قال باسمك نموت ونحيا فاذا انتبه قال الحمد لله الذي
واذا بالواو استيقظ من نومه قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور اي بعد
ان قبضها عن التصرف بالنوم اي الحمد لله شكرا لنيل نعمة التصرف في الطاعات بالانتباه من
النوم الذي هو اخو الموت وزوال المانع عن التقرب بالعبادات واليه تعالى النشور احياء
بعد الموت والبعث يوم القيمة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله باسمك نموت ونحيا وقد
مضى الحديث في الدعوات حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي مولاهم البلخي
قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم هو ابن ابي الجعد عن زيد
مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان
احدكم يأتي اهله اي يجامع امرأته او
سريته فقال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا وجاب لو
الشرطية محذوف اي يسلم منه الشيطان يدل عليه قوله فانه ان يقدر بفتح الدال المشددة
بينهما ولد في ذلك الاوان لن يضره الشيطان باضلاله واغوائه ابدا بل يكون من جملة
من لا سبيل للشيطان عليه ويروى لم يضره شيطان بدون الى فان قيل التقدير ان لا يقدر
فما وجه قوله ان يقدر فالجواب انه اراد به تعلقه وقال الحافظ العسقلاني اي ان كان
قدر لان التقدير ازلي لكن عبر بصيغة المضارع بالنسبة للتعلق ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله بسم الله وقد مضى الحديث في كتاب النكاح ومر ايضا في كتاب الوضوء في
باب التسمية على كل حال وعند الاقتراع حدثنا عبد الله بن مسلمة بفتح الميم واللام القعنبي
قال حدثنا فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة هو ابن عياض بن موسى ابو علي او ابو عمر
اليتمي الخراساني الزاهد ولد بسمرقند ونشأ بابيورد وكتب الحديث بالكوفة وتحول
الى مكة فاقام بها الى ان مات سنة سبع وثمانين ومائة وقبره بمكة يزار عن منصور هو
ابن المعتمر عن ابرهيم النخعي عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم هو ابن الحارث النخعي عن
عدي بن حاتم الطائي ولد اجواد المشهور اسلم في سنة تسع او عشر وكان قبر ذلك
نصرانيا قال ابن خليفة عن انه قال ما اقيمت الصلوة منذ اسلمت الا وانا على وضوء
وقد اسن قال ابن خليفة بلغ مائة وعشرين سنة وقال ابن حاتم السجستاني بلغ
مائة وثمانين رضي الله عنه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ارسل
كلابي المعلمة بفتح اللام المشددة وهي التي تنزجر بالزجر وترسل بالارسال ولا تاكل
من الصيد وراوغ في كتاب الصيد في باب ما جاء في التصيد مرة وجه اخر فقال سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال انا قوم نتصيد بهذه الكلاب فقال صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت
كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عز وجل بان قلت بسم الله فامسكن عليك فكل مما صدنه
واذا رميت بالمعراض بكسر الميم وسكون العين المهملة اخره ضاد معجمة خشبة في رأسها
كالزج وقيل سهم بلا ريش ونصل وغالبا يصيب بعرض عوده دون حده وقيل هو نصل

عريض لا نصل فخزق بانحاء المعجمة والزاى والقاف اى جرح الصيد بحده ونفذ وطعن فيه فكل فانه حلال يعنى ان قتله بحده ذكاة وان قتل بعرضه فهو وقيذ لا يحل لان عرضه لا يسلك الى داخله ويروى فخرق بالدال بدل الزاى ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله وذكرت اسم الله وقد مضى الحديث مع وجوه كثيرة فى الصيد حدثنا يوسف بن موسى اى ابن راشد القطان الكوفى سكن بغداد ومات بها سنة خمس وماتين قال حدثنا ابو خالد سليمان بن حيان الكوفى الاحمر قال سمعت هشام بن عروة يحدث عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت قالوا يا رسول الله ان هنا وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى عنها اقواما حديثا بالنصب منونا وفى رواية ابى ذر يا تونا على الاصل قال الكرمانى بالادغام والفك وقال العينى لا ادغام هنا وانما هذا على لغة من يحذف نون الجمع بدون جازم وناصب واصله يا تونا بلحان بضم اللام جمع لحم لا ندرى يذكرون اسم الله عليها عند الذبح ام لا قال صلى الله عليه وسلم اذكروا اسم الله عز وجل على الاكل وكلوا قال الكرمانى فيه جواز اكل متروك التسمية عند الذبح وتعقبه العينى بانه كانه لم يقرا قوله تعالى ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله اذكروا انتم اسم الله وقد مضى الحديث فى الذبايح وقد اخرجه ابو داود فيه تابعه اى تابع ابا خالد الاحمر محمد بن عبد الرحمن الطفاوى والدراوردى عبد العزيز بن محمد واسامة بن حفص اما متابعة محمد بن عبد الرحمن فقد اخرجه البخارى فى كتاب البيوع فى باب من لم ير الوساوس ونحوها من الشبهات واما متابعة الدراوردى فاخرجها محمد بن يحيى الذهلى عنه واما متابعة اسامة بن حفص فقد اخرجه البخارى ايضا فى كتاب الصيد فى باب ذبيحة الاعراب ونحوهم قال الحافظ العسقلانى وقع قوله تابعه الخ هنا عقب حديث ابى هريرة المبدا بذكره فى هذا الباب عند كريمة والاصيلى وغيرهما والصواب ما وقع عند ابى ذر وغيره ان محل ذلك عقيب حديث عائشة رضى الله عنها وهو اسابق حدثنا ابو الربيع سليمان بن داود بن الحارث بن سنجرة الازدى ابو عمر الحوضى قال حدثنا هشام يعنى ابن ابى عبد الله الدستوائى عن قتادة اى ابن دعامة عن انس رضى الله عنه انه قال ضحى النبى صلى الله عليه وسلم بكبشين يتعلق بضحى حال كونه يسمى الله تعالى ويكبر فقال باسم الله والله اكبر ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله يسمى وقد اخرجه ابو داود فى الاضاحى حدثنا حفص بن عمر الحوضى قال حدثنا شعبة اى ابن الحجاج عن الاسود بن قيس العبدى ويقال العجلى الكوفى عن جندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال وضمها ابن عبد الله البجلى رضى الله عنه انه شهد النبى صلى الله عليه وسلم يوم النحر صلى صلوة العيد ثم خطب فقال فى خطبته من ذبح اضحيته قبل ان يصلى صلوة العيد فليذبح مكانها اى مكان التى ذبحها ذبيحة اخرى ومن لم يذبح باسم الله ومطابقة الحديث فى كتاب العيد فى باب كلام الامام والناس فى خطبة العيد حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ورقاء بفتح الواو وسكون الراء بعدها قاف ممدودا هو

حديث بالرفع والتنوين عهدهم مرفوع به بشرك يا تونا وفى رواية ابى ذر مح

فليذبح ٢ مح

ابن عمر الخوارزمى عن عبد الله بن دينار العدوى مولاهم الى عبد الرحمن المدنى مولى ابن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابائكم لان فى الحلف تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة لا تكون الا لله عز وجل ومن كان حالفا فليحلف بالله اى فمن كان مريد اللحلف فليحلف بالله لا بغيره من الاباء وغيرهم وخص الاباء لورودة على سبب وهو انهم كانوا فى الجاهلية يحلفون بابائهم وامهاتهم فنهاهم عن ذلك وفى حديث الترمذى وصححه الحاكم عن ابن عمر رضى الله عنهما لا يحلف بغير الله فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بغير الله فقد كفر والمراد به الزجر والتغليظ قيل ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال افلح وابيه واجيب بانها كلمة تجرى على اللسان عمود الكلام لا يقصد بها اليمين ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله فليحلف بالله وقد مضى الحديث بتمامه فى كتاب الايمان باب ما يذكر بضم اوله وفتح ثالثه فى الذات الالهية والنعوت اى والصفات القائمة بها وهى جمع نعت وفرقوا بين الوصف والنعت بان الوصف يستعمل فى كل شئ حتى يقال الله موصوف بخلاف النعت فانه لا يقال الله منعوت ولو قال فى الترجمة فى الذات والاوصاف لكان احسن واسامى الله عز وجل قال الحافظ العسقلانى الاسامى جمع اسم وتعقبه العينى بانه ليس كذلك بل الاسامى جمع الاسماء والاسماء جمع الاسم فيكون الاسامى جمع الجمع يعنى ان ما يذكر فى ذات الله وصفاته هل هو كما يذكر اسامى الله هل يجوز اطلاقه كاطلاق الاسامى او يمنع والذى يفهم من كلامه انه لا يمنع الا تورى كيف يستشهد بقول حبيب كما سيجئ قال القاضى عياض ذات الشئ نفسه وحقيقته وقد استعمل اهل الكلام الذات بالالف واللام وغلطهم النحاة وجوزه بعضهم لانها ترد بمعنى النفس وحقيقة الشئ وجاء فى الشعر ولكنه ذو واستعمال البخارى لها على ما تقدم من ان المراد بها نفس الشئ على طريقة المتكلمين فى حق الله تعالى فرق بين النعوت والذات وقال ابن برهان اطلاق المتكلمين الذات فى حق الله تعالى من جهلهم لان ذات ثابتة ذو وهو جملة عظيمة لا يصح له اتحاق نا، الثابت قال وقولهم الصفات الذاتية جهل منهم ايضا لان النسبة الى الذات ذوى واجيب بان الممتنع استعمالها بمعنى صاحبة اما اذا قطعت عن هذا المعنى واستعملت بمعنى الاسمية فلا محذور كقوله تعالى انه عليم بذات الصدور وراى بفتح الصاد وفتح الدال وقال حبيب بضم الحاء المعجمة وفتح المهملة وسكون التحتية وبالموحدة الاخوى ابن عدى الانصارى وذلك فى ذات الاله فذكر الذات مقيدا باسم الله تعالى او ذكر حقيقة الله بلفظ الذات وقبله بيت آخر على ما يجئ قال وذلك حين اسر وخوجوا به للقتل وقد مضت قصته فى غزوة بدر وقال الحافظ العسقلانى ظاهر لفظه ان مراده انه اضاف لفظ الذات الى اسم الله تعالى وقد سمعه النبى صلى الله عليه وسلم فلم ينكره فكان جائزا فصار طريق العلم به التوقيف من الشرع قيل ليس فيه دلالة على الترجمة لانه لا يراد بالذات الحقيقة التى هى مراد البخارى بقرينة ضم الصفات اليه حيث قال ما يذكر فى الذات والنعوت واجيب بان غرضه جواز اطلاق الذات فى الجملة بهذا وقد ترجم البيهقى فى الاسماء والصفات ما جاء فى الذات وورد حديث ابى هريرة رضى الله عنه

ابن عمر

المتفق عليه في ذكر ابرهيم عليه السلام الا ثلاث كذبات ثنتين في ذات الله وحديث
تفكروا في كل شئ ولا تفكروا في ذات الله ومعنى ذلك من اجل او لمعنى حق امي في حق الله
فالذي يظهر ان المراد جواز اطلاق لفظ ذات لا بالمعنى الذي احدثه المتكلمون ولكنه
غير مردود اذا عرف ان المراد به النفس لثبوت لفظ النفس في القران ولهذه النكتة
عقب المصنف ترجمة النفس بباقي في باب الوجاء انه ور وبمعنى الرضى حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري ابو شهاب
انه قال اخبرني بالافراد عمرو بن ابي سفيان بفتح العين بن اسيد بن جارية بضم
الهمزة وكسر السين المهملة وجارية بالجيم الثقفي بالمثلثة حليف بالحاء المهملة لبني
زهرة بضم الزاي اي معاهدهم وكان من اصحاب ابي هريرة قال بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما قدم بعسفان او بحدر هط من عضل والقارة فقالوا يا رسول الله
ان فينا اسلاما فابعث معنا نفرا من اصحابك يفقهونا شاعشرة منهم خبيب
الانصاري فغاروا علهم بنو لحيان فرببا من مائتي رجل فلما راوهم لجاؤا
الى فدفد فاحاطوا بهم العدو ورموهم بالنبل وقتلوا عاصما اميرهم في سبعة
من العشرة ونزل اليهم ثلاثة سهم خبيب رثئة وعبد الله بن طارق فاوثقوهم
باوتار قسيهم وباعوا خبيبا وابن رثئة فاشتري خبيبا بنو الحارث بن عامر بن
نوفل بن عبد مناف فلبث خبيب عندهم اسيرا قال ابن شهاب فاخبرني بالافراد
عبيد الله بضم العين بن عياض بكسر العين المهملة وتخفيف التحتية وبالضاد
المعجمة ابن عمرو المكي القاري من القارة حجازي ان ابنة الحارث بن عامر بن
نوفل بن عبد مناف زينب اخبرته انهم حين اجتمعوا اي اخوتها لفظة اقتصاصا
لابيهم وكان خبيب قتل اباهم استقاروفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي
فاستقاء منها بهمزة بعدها مثناة فوقية فعل ماض مضارع وغير منصرف على خلاف بابه
التصريف يستخدم منها الاستحداد بها اي يحلق بها شعر عانته لئلا يظهر عند
قتله فلما خرجوا به من الحرم ليقتلوه في الحل قال خبيب الانصاري ولست
ابالي وفي رواية الى الوقت والاصيلي ما ابالي وليس بموزون الا باضافة شئ
اليه نحو ما لا ابالي حين اقتل مسلما على اي شق بكسر الجيم وتشديد القاف
وهو النصف كائن لله مصرعي اي مطرحي على الارض وهو يجوز ان يكون مصدرا
ميميا ويجوز ان يكون اسم مكان وذلك في ذات الاله اي في طاعة الله وسبيل الله
وطلب ثوابه وان يبارك على اوصال شلو بكسر الشين المعجمة وسكون
اللام اي اوصال جسد وعضو ممزع بضم الميم الاولى وفتح الثانية والاي المدة
بعدها عين مهملة اي مقطع مفرق فقتله ابن الحارث هو عقبة بالتصغير
وصلبه ثم فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه خبرهم يوم اصيبوا وضح
بهذا الحديث قول وقال خبيب وذلك في ذات الاله وقد مضى الحديث في
الجهاد باب قول الله تعالى ويحذركم الله نفسه مفعول
ثان ليحذركم وحذر في الاصل متعد لواحد فازداد بالتضعيف آخر وقد
يضمن لعدم الاحتياج اليه كما نقل ابو البقاء قال في المصدر وليس بشئ اذ لابد
من تقدير هذا المضاف ليصح المعنى نحو قولك حذرتك نفسي اي حذرتك عقابي

رضي الله عنه ان ابا هريرة

اوسطوني

اوسطوني لان الذوات لا تتصور الحذر منها انما يتصور من افعالها وما
يصدر عنها وقال ابو مسلم المعنى ويحذركم الله نفسه اي تعصوه فتستحقوا عقابه وعبر
ههنا بالنفس عن الذات جريا على عادة العرب وقال ابن بطال النفس لفظ يحتمل
معاني والمراد بنفسه ذاته فوجب ان يكون نفسه هو وهذا جماع وكذا قال الراغب
نفسه ذاته وهذا وان كان يقتضي المغايرة من حيث انه مضاف ومضاف اليه فلا شئ
من حيث المعنى سوى واحد سبحانه وتعالى وتنزه عن الاثنينية من كل واحد وقيل ان
اضافة النفس هنا اضافة ملك والمراد بالنفس نفوس عباده وقال ابن خير لعله لا يخفى
وقيل ذكر النفس هنا للمشاكلة والمقابلة وفيه انه يمشي في الآية الثانية دون الاولى
وقال الزجاج ويحذركم الله نفسه اي اياه وقال ابو العباس المقرئ ورد لفظ النفس في
القران بمعنى العلم بالشئ او الشهادة كقوله تعالى ويحذركم الله نفسه يعني علمه فيكم وشهادته
عليكم وبمعنى البدن قال تعالى لكل نفس ذائقة الموت وبمعنى الهوى قال تعالى ان النفس لامارة
بالسوء يعني الهوى وبمعنى الروح قال تعالى اخرجوا انفسكم اي ارواحكم انتهى والفائدة في
ذكر النفس انه لو قال ويحذركم الله كان لا يفيد ان الذي اريد التحذير منه هو عقاب يصدر
من الله تعالى او من غيره فلما ذكر النفس زال ذلك ومعلوم ان العقاب الصادر عنه يكون
اعظم العقاب لكونه قادرا على ما لا نهاية له وقوله وفي رواية ابي ذر وقول الله جل ذكره
وفي نسخة عز وجل يعلم ما في نفسي اي في ذاتي ولا اعلم ما في نفسك اي في ذاتك
فنفس الشئ ذاته وهويته والمعنى تعلم معلومي ولا اعلم معلومك وقال في الكتاب لا يجوز
ان يكون العلم الاول بمعنى العرفان لان العرفان يستدعي سبق جهل او يقتصر به على
معرفة الذات دون احوالها فالمفعول الثاني محذوف اي تعلم ما في نفسي كائنا وموجودا على
حقيقته لا يخفى عليك منه شئ وقوله ولا اعلم وان كان يجوز ان يكون بمعنى العرفان الا
انه لما صار مقابلا لما قبله كان مثله انتهى وقال البيهقي والنفس في كلام العرب على اوجه منها
المحقيقة كما يقولون في نفس الامر وليس للامر نفس متقومة ومنها الذات قال وقد قيل
في قوله تعالى تعلم ما في نفسي ان معناه ما اكنه واسره ولا اعلم ما تسره عني وقال الانباري
تعلم ما في غيبي ولا اعلم ما في غيبك وقيل ذكر النفس هنا للمشاكلة والمقابلة وعورض بالاية
الاولى اذ ليس فيها مقابلة كما سبق حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي قال حدثنا ابي حفص
بن غياث قاضي الكوفة قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق ابي وائل بن سلمة
عن عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من احد اغير من الله
عز وجل من اجل ذلك حرم الفواحش والمراد بالغيرة هنا كراهية الاتيان بالفواحش
اي عدم رضاه به لا عجزا ولا نقصا وقيل المراد لازمها وهو المعاقب ثم لازم المغضب
وهو ارادة ايصال العقوبة وما احد احب بالنصب وفي رواية ابي ذر بالرفع اليه المدح
من الله عز وجل يرفع المدح على انه فاعل احب وهو بمعنى المحبوب لا بمعنى المحب وهو مثل مسئلة
الكحل قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لانه ليس فيه ذكر النفس حتى قال الكرماني
الظاهر ان هذا الحديث كان قبل هذا الباب فنقله الناسخ الى هذا الباب ونسبه بعضهم الى
ان هذا غفلة من مراد البخاري فان ذكر النفس ثابت في هذا الحديث الذي اورده وان كان
لم يقع في هذا الطريق وهو في هذا الحديث الذي اورده وان كان لم يقع في هذا الطريق

وهو في الحديث الذي ابتدأه في تفسير سورة الانعام وفيه ولا شيء احب اليه المدح من الله
ولذلك مدح نفسه وقال العيني هذا ليس بغفلة منه لان كلامه على الظاهر لان الذي ينبغي
ان لا يذكر حديث عقيب ترجمة الا ويكون فيه لفظ مطابق للترجمة والا يبقى بحسب الظاهر
غير مطابق ومع هذا اعتذر الكرماني عنه حيث قال لعله اقام استعمال احد مقام النفي لتلازمهما
في صحة استعمال كل منهما مقام الآخر ويؤيده قول غيره وجه مطابقته انه صدر الكلام باحد الواقع
في النفي عبارة عن النفس على وجه مخصوص بخلاف احد الواقع في قوله تعالى قل هو الله احد انتهى
وخفي عليه ايضا على الكرماني حيث لم يستحضر ما في سورة الانعام فقال ما قال ومن عادة البخاري
الاشارة الى ما في غير هذا الطريق الذي اورده تشحيذا للاذهان مثل ذلك الغير يتفطن
لمثل هذا في بعض المواضع وقال ابن المنير قول القائل ما في الدار احد لا يفهم منه الا نفي الانسي
ولهذا كان قولهم ما في الدار احد الا زيد استثناء من الجنس ومقتضى الحديث اطلاقه على الله لانه لولا
صحة الاطلاق ما انتظم الكلام كما ينتظم ما احد اعلم من زيد فان زيدا من الاحدين بخلاف ما احد
احسن من ثوبي فانه ليس منتظما لان الثوب ليس من الاحدين قلت ما وقد مضى الحديث في
سورة الانعام ومضى ايضا في اواخر النكاح في باب الغيرة بعين هذا الاسناد والمتن حدثنا
عبدان هو عبد الله بن عثمن المروزي وعبدان لقبه عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن
ميمون السكري عن الاعمش سليمن عن ابي صالح ذكوان الزيات السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لما خلق الله عز وجل الخلق كتب اي امر القلم ان يكتب في كتابه هو
يكتب على نفسه بيان لقوله كتب وفي رواية ابي ذر وهو يكتب في جملة حالية وهو وضع بفتح الواو
وسكون الضاد المعجمة اي موضوع وفي رواية لمسلم فهو موضوع وفي رواية ابي ذر على ما حكاه القاضي
عياض وضع بفتح الضاد على البناء للفاعل وفي نسخة معتمدة بكسر الضاد مع التنوين عنده
اي علم ذلك عنده على العرش يكنونا عن سائر الخلق مرفوعا عن غير الادراك والله منزه
عن الحلول في المكان لان الحلول عرض يفنى وهو حادث والحادث لا يليق به تعالى وليس
الكتب لئلا ينساه تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا بل لاجل الملائكة الموكلين بالمكلفين
وفي بدء الخلق فوق العرش والكتاب المشتمل على هذا الحكم فوق العرش ولعل السبب
في ذلك والعلم عند الله تعالى انه تحت العرش عالم الاسباب والمسببات واللوح ليشكل شيء
تفصيل في ذلك كذا ذكره الطيبي في شرح المشكوة في المكتوب هو قوله ان رحمتي تغلب غضبي
والمراد بالغضب لازمه وهو ايصال العذاب الى من يقع عليه الغضب لان السبق والغلبة باعتبار
التعلق اي تعلق الرحمة سابق على تعلق الغضب لان الرحمة مقتضى ذاته المقدسة واما
الغضب فانه متوقف على سابقة عمل من العبد الحادث ومطابقة الحديث للترجمة في
قوله على نفسه وقد مضى الحديث في اوائل بدء الخلق واخرجه مسلم بلفظ ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لما خلق الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش ان رحمتي تغلب غضبي حدثنا
عمرو بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمن قال سمعت ابا صالح
ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي ويروى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله
تعالى انا عند ظن عبدي بي يعني ان ظن اني اعفو عنه واغفر له ذلك وان ظن اني اعاقبه
واواخذه فكذلك ويقال ان كان فيه شيء من الرجاء رجاء لا يرجوا الا مؤمن بان له ربا
يجازي ويقال اني قادر على ان اعمل به ما ظن اني عامله به وقال الكرماني في هذه اشارة الى ترجيح

جانب الرجاء على الخوف وقيده بعض اهل التحقيق بالمحتضر واما قبل ذلك ففيه اقوال ذكرتها
الاعتدال وقال القرطبي في المفهم قيل معنى ظن عبدي بي ظن الاجابة عند الدعاء وظن القبول عند
التوبة وظن المغفرة عند الاستغفار وظن المجازاة عند فعل العبادة بشرطها تمسكا بصادق
وعده ويؤيده قوله في الحديث الآخر ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة فينبغي للمرء ان يجتهد بقيام
وظائف العبادات موقنا بان الله يقبله ويغفر له لانه وعده بذلك وهو من الكبائر ومن مات
على ذلك وكله الى ظنه واما ظن المغفرة مع الاصرار على المعصية فذلك محض الجهل والغرة وانا معه
اذا ذكرني وهي معية خصوصية اي معه بالرحمة والتوفيق والهداية والرعاية والاعانة فهي
غير المعية المعلومية من قوله وهو معكم اين ما كنتم قال معناه المعية بالعلم والاحاطة وقال ابن حجرة
معناه انا معه بحسب ما قصد من ذكره لي قال ثم يحتمل ان يكون الذكر باللسان فقط او بالقلب فقط
او بهما او بامتثال الامر واجتناب النهي ثم قال والذي يدل عليه الاخبار ان الذكر على نوعين احدهما
مقطوع لصحبه بما تضمنه هذا الخبر والثاني على خطر والاول يستفاد من قوله تعالى فمن يعمل
مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره والثاني من الحديث الذي فيه لم تنهه صلوته
عن الفحشاء والمنكر لم يزد من الله الا بعدا لكن ان كان في حال المعصية يذكر الله بخوف وو جل
مما هو فيه فانه يرجى له فان ذكرني بالتنزيه والتقديس سرا في نفسه ذكرته بالثواب والرحمة
سرا في نفسي وقيل معناه ان ذكرني بالتعظيم ذكره بالانعام وان ذكرني في ملا بفتح الميم
واللام مهموزا اي في جماعة جهرا ذكرته بالثواب في ملا خير منهم وهم الملا الاعلى وهم الملائكة
المقربون وقال ابن بطال هذا الحديث نص في الشرع على ان الملائكة افضل من بني آدم ثم قال
وهو مذهب جمهور اهل العلم وعلى ذلك شواهد من كتاب الله تعالى منها قوله تعالى ما نهيكما ربكما
عن هذه الشجرة الا ان تكونا ملكين او تكونا من الخالدين ولا شك ان الخلود افضل من الفناء وكذلك
الملائكة افضل من بني آدم والا فلا يصح معنى الكلام وتعقبه العيني ما وافقه احد على ان هذا مذهب
الجمهور بل الجمهور على تفضيل البشر وفيه الخلاف المشهور بين اهل السنة والمعتزلة والفلاسفة
وقليل من اهل السنة من اهل التصوف وبعض اهل الظاهر واصحابنا الحنفية فصلوا في ذلك تفصيلا
حسنا وهو ان خواص بني آدم افضل من خواص الملائكة وعوام بني آدم افضل من عوامهم وخواص الملائكة
افضل من عوام بني آدم واستدلالهم بهذا الحديث على تفضيل الملائكة لا يتم لاحتمال ان يكون المراد
بالملا الذين خير من ملاء الذاكرين الانبياء والشهداء فانهم احياء عند ربهم فلم يحصر ذلك في
الملائكة واجاب بعض اهل السنة وهو اقوى من الاول بان الخيرية انما حصلت بالذكر والملا معا
فالجانب الذي فيه رب العزة خير من الجانب الذي ليس فيه بلا ارتياب فالخيرية حصلت بالنسبة
للمجموع على المجموع قال الحافظ العسقلاني وهذا جواب ظاهر لي ولحسنت انه بمشكر ثم رايت في
كلام القاضي كمال الدين بن الزملكاني في الخبر الذي جمعه في المرقى الاعلى فقال ان الله تعالى قابل
ذكر العبد في نفسه بذكره له في الملا، فاذا صار الذكر في الملا، الثاني خيرا من الذكر في الاول لان
الله هو الذاكر فيهم وقد اطال الحافظ العسقلاني السؤال والجواب من طرف
المعتزلة واهل السنة بقي ان من الذين فضلوا الملائكة على البشر من خصه بالانبياء منهم ومنهم
من فضلهم على غير الانبياء ومنهم من فضلهم على الانبياء ايضا الا على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
وان تقرب الي بشبر تقربت اليه ذراعا بشبر وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني شبرا باسقاط الحاء والفاء و
النصب اي بمقدار شبر تقربت اليه ذراعا اي بمقدار ذراع وان تقرب الي ذراعا بكسر الذال اي

اى بقدر ذراع تقربت اليه وفى رواية الى ذرعن الحموى منه ذراعا اى بقدر ذراع وهو طول
ذراعى الانسان وعضد به وعرض صدره وان وفى رواية ابى ذر عن الحموى والمستملى
ومن اتانى يمشى اتيته هرولة اى اتيان هرولة والهرولة الاسراع ونوع من العدو وفيه
من تقرب الى بطاعة قليلة جازيته بمثوبة كثيرة وكلما زاد فى الطاعة زدت فى ثوابه
وان كان كيفية اتيانه بالطاعة على التالى فاتيانى اى الثواب له على السرعة وامثال هذه
الاطلاقات من القرب والاتيان والهرولة على الله تعالى ليست الا على سبيل التجوز والاستعارة
او على سبيل المشاكلة او على قصد ارادة لوازمها اذ البراهين العقلية القاطعة قائمة على
استحالتها على الله تعالى والغرض ان الثواب راجح على العمل ايضا عف عليه كما وكيفا وفى
الحديث جواز اطلاق النفس على الذات فاطلاقه فى الكتاب والسنة اذن ندعى فيه والحديث
من الاحاديث القدسية الدالة على كرم الكريم الاكرمين وارحم الراحمين ومطابقته للترجمة
فى قوله فى نفسى والحديث من افراده باب قول الله تعالى كل شئ هالك
الا وجهه اى ذاته كما يقال كرم وجهه وكذا فى قوله ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام
فالوجه يعبر به عن الذات دائما جرى على عادات العرب فى التعبير بالاشرف عن الجملة وقال
ابن بطال فى هذه الآية والحديث دلالة على ان لله وجها وهو من صفات ذاته وليس
بجارحة ولا كالوجوه التى نشاهدها من المخلوقين كما نقول انه عالم ولا نقول انه كالعلماء
الذين نشاهدهم وقال ابو عبيدة الا جاهه واحتج بقوله لفلان جاه فى الناس اى وجاهة
وقيل الا اياه ولا يجوز ان يكون وجهه غيره لاستحالة مغايرته له بزمان او مكان او عدم او
وجود فثبت ان له وجها لا كالوجوه لانه ليس كمثله شئ هذا ومن جعل شيئا يطلق على البارى
عز اسمه وهو الصحيح قال هذا استثناء متصل ومن لم يطلقه عليه جعله متصلا ايضا وجعل
الوجه حاصلا لا جله ويجعله منقطعا اى لكن هو لن يهلك ويجوز رفع وجهه على الصفة ان قرئ
به وفيه الهلاك بالعدم اى ان شاء الله تعالى بعدم كل شئ وفيه ايضا باخراج الشئ عن
كونه منتفعا به اما بالاماتة او بتفريق الاجزاء وان كانت باقية كما يقال هلك البيوت
وقيل معنى كونه قابلا للهلاك فى ذاته وقال مجاهد كل شئ هالك الا وجهه يعنى علم العلماء
اذا اريد به وجه الله انتهى وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخى قال
حدثنا حماد بن زيد سقط بن زيد فى رواية ابى ذر عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر
بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما انه قال لما نزلت هذه الآية قل هو القادر اى الكامل
القدرة على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم اى كما امطر على قوم لوط او على اصحاب الفيل
الحجارة قال النبى صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك قال وفى رواية فقال او يلبسكم شيعا
اى يخلطكم فرقا مختلفين على اهواء شتى فقال النبى صلى الله عليه وسلم هذا ايسر لان الفتنة
بين المخلوقين اهون من عذاب الله وفى رواية ابن السكن هذه ايسر وسقط فى رواية الاصيلى
لفظ الشاذة قال الزركشى ورواية غيره هى الصحيحة وبها يتم الكلام قال فى المصابيح وقصارى
ما فيها حذف المبتدأ الذى ثبت فى الرواية الاخرى وذلك جائز فكيف يحكم بعدم صحتها
ولم شاهد يستند اليه هذا الحكم ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله اعوذ بوجهك قال البيهقى
تكرر ذكر الوجه فى القرآن والسنة الصحيحة وهو فى بعضها صفة ذات كقوله الا رداء الكبرياء
على وجهه وهو فى صحيح البخارى عن ابى موسى وفى بعضها بمعنى فى اجل كقوله انما نطعمكم لوجه الله

اى بهذا قال فقال او من تحت ارجلكم فقال النبى صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك صح

وفى بعضها

وفى بعضها بمعنى الرضى كقوله يريدون وجهه الا ابتغاء وجه ربه الاعلى وليس المراد الجارحة
جزما وقد مضى الحديث فى تفسير سورة الانعام وفى كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة فى باب
قول الله تعالى اولم يكف بربك شيئا باب قول الله تعالى ولتصنع على عينى اثبات هذه
الترجمة الى ان الله تعالى صفة سماها عينا ليست هى ولا غيره وليست كالجوارح المعقولة
بيننا لقيام الدليل على استحالة وصفه تعالى بانه ذو جوارح واعضاء خلافا لما يقوله المجسمة
من انه تعالى جسم لا كالاجسام تنزه الله عز وجل عن ذلك وقيل على عينى اى على حفظى وتستعار
العين لمعان كثيرة تغذى بضم الفوقية وفتح الغين المعجمة والذال المشددة ثم التغذية كذا وقع
فى رواية الاصيلى والمستملى وبه قال قتادة ووقع فى نسخة الصغانى بالدال المهملة وليس بفتح اوله
على حذف احدى التائين فانه تفسير لتصنع يقال صنعت الفرس اذا احسنت القيام عليه وقال عبد الرحمن
زيد بن اسلم يعنى اجعله فى بيت الملك ينعم ويترف غذاؤه عندهم وقال ابو عمران تربى
بعيان الله وقال معتمر بن المثنى ولتصنع على عينى بحيث اوى وقيل لتربى بمرأى منى قال الواحدى
قوله على عينى بمرأى منى صحيح ولكن لا يكون فى هذا تخصيص لموسى عليه السلام فان جميع الاشياء
بمرأى منه والصحيح لتغذى على عينى اى محبتى واراداتى قال وهذا قول قتادة واختاره
ابو عبيدة وابن الانبارى قال الطيبى فى فتوح الغيب هذا الاختصاص للتشريف كاختصاص
عيسى بكلمة الله والكعبة ببيت الله فان الكل موجود بكن وكل البيوت بيت الله على ان خلاصة
الكلام وزبدته تفيد مزيد الاعتناء بشانه وانه من الملحوظين بسوابق العناية وقوله تغذى
ثبت فى رواية ابى ذر عن المستملى وسقط لفظ باب فى رواية غير ابى ذر فالاحق رفع اصنع فانا
وقوله جل ذكره بالجر والرفع عطفا على سابقه تجرى باعيننا اى بمرأى منا وبحفظنا او بعلمنا
وباعيننا حال من الضمير فى تجرى اى محفوظة بنا ومن ذلك قوله تعالى واصنع الفلك باعيننا
اى بحفظنا وكلاءتنا ونحفظك وتجرى باعيننا اى بحفظنا وتجرى باعيننا اى بالمكان
المحوط بالكلاءة والحفظ والرعاية يقال فلان بمرأى من الملك ومسمع اذا كان محوطه
عنايته وتكنفه رعايته وكنف ذلك محاور وبه الشرع ويمتنع حمله على معاينة الحقيقة
اذ الجهل بانع عن ارادة العضو والجمع للتعظيم وعند الاشعرى انها صفات زائدة وعند
الجمهور وهو احد قولى الاشعرى انها مجازات فالمراد بالعين البصر وسيجئ الكلام فيه انشاء الله تعالى
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكى الحافظ قال العسقلانى فى كتاب ابى مسعود فى الاطراف
مسدد بدل موسى بن اسمعيل والذى فى الصحيح موسى بن اسمعيل هكذا منسوبا فى عدة اصول
قال حدثنا جويرية هو ابن اسماء عن نافع عن مولاه عبد الله اى ابن عمر فقال ان الله لا يخفى عليكم
ان الله عز وجل ليس باعور واشار صلى الله عليه وسلم بيده المقدسة الى عينه قيل فى اشارته
الى العين نفى العور واثبات العين ولما كان منزها عن الجسمية والحدقة ونحوها
لا بد من الصرف الى ما يليق به فقال البيهقى منهم من قال ان العين صفة ذات كالوجه ومنهم
من قال المراد بالعين الرؤية كما مر وقال الى ترجيح الاول لانه مذهب السلف ويتايد بما وقع
فى الحديث من قوله وان ربه فان فيه ايماء الى الرد على من يقول معناه رؤيته تعالى ووصفه
بانه بصير عالم قادر وقال ابن المنير وجه الاستدلال على اثبات العين لله تعالى من حديث
الدجال قوله ان الله ليس باعور من جهة ان العور عرفا عدم العين وضد العور ثبوت العين
فلما نزعت بهذه النقيصة لزم ثبوت الكمال بضدها وهو وجود العين وهو على سبيل
التمثيل والتقريب للفهم لا على معنى اثبات الجارحة وقال ابن بطال احتجت المجسمة بهذا

٧ رضى الله عنهما انه قال ذكر الدجال بضم الذال عند النبى صلى الله عليه وسلم صح

الحديث وقالوا في قوله واشار بيده الى عينه دلالة على ان عينه كسائر الاعين ولا دلالة لهم فيه لانه قامت الدلائل على استحالة كونه جسما لاستحالة كونه حادثا وهو قديم فوجب صرفه الى ما يليق به وهو نفي النقص والعور عنه وانه ليس كمن لا يرى ولا يبصر بل منتف عنه جميع النقائص والافات جلت عظمته ولاهل الكلام في هذه الصفات كالعين والوجه واليد ثلثة اقوال احدها انها صفات ذات كالسمع والبصر ولا يهتدي اليها العقول والثاني ان العين كناية عن صفة البصر واليد كناية عن صفة القدرة والوجه كناية عن صفة الوجود والثالث امرارها على ما جاءت مفوضا معناها الى الله تعالى وقال الشيخ شهاب الدين السهروردي في كتاب العقيدة له اخبر الله في كتابه وثبت عن رسوله في الاستواء والنزول والنفس واليد والعين فلا نتصرف فيها بتشبيه ولا تعطيل اذ لو اخبار الله ورسوله ما تجاسر عقل ان يحوم حول ذلك الحمى قال الطيبي هذا هو المذهب المعتمد وبه يقول السلف الصالح وقال غيره لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن احد من الصحابة في طريق صحيح التصريح بوجوب تاويل شيء من ذلك ولا المنع من ذكره ومن المحال ان يامر الله نبيه بتبليغ ما انزل اليه وينزل عليه اليوم اكملت لكم دينكم ثم يترك هذا الباب فلا يميز ما يجوز مع حضنه على التبليغ عنه بقوله ليبلغ الشاهد الغائب حتى نقلوا اقواله وافعاله وصفاته وما فعل بحضرته فدل على انهم تفقوا على الايمان بها على الوجه الذي اراده الله منها ووجب تنزيهه عن مشابهة المخلوقات بقوله تعالى ليس كمثله شيء فمن اوجب خلاف ذلك بعدهم فقد خالف سبيلهم وبالله التوفيق قال الحافظ العسقلاني وقد سئلت هل يجوز لقارئ هذا الحديث ان يصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاشارة بيده عند قراءته هذا الحديث الى عينه فاجبت وبالله التوفيق ان حضر عنده من يوافقه على معتقده وكان يعتقد تنزيهها لله تعالى عن صفات الحدوث واراد الناسي به محضا جاز والاولى به الترك خشية ان يدخل على غيره شبهة التشبيه تعالى الله عن ذلك قال ولم ار في كلام احد من الشراح حمل هذا الحديث على معنى خطر لي فيه اثبات التنزيه وحسم مادة الشبهة عنه وهو ان الاشارة الى عينه صلى الله عليه وسلم انما هي بالنسبة الى عين الدجال فانها كانت صحيحة مثل هذه ثم طرا عليها العور لزيادة كذبه في دعوى الالهية وهو انه كامل صحيح العين مثل هذه فطرا عليها النقص ولم يستطع دفع ذلك عن نفسه وان المسيح الدجال بكسر الهمزة اعور عين اليمنى من اضافة الموصوف الى صفته كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره اعور العين اليمنى كان عينه عنبة طافية اي ناتية نتاخصة بارزة وهي غير الممسوحة وقد تهم لكن انكره بعضهم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله ان الله ليس باعور واشار بيده الى عينه فان في اثبات العين كما قرر وقد مضى الحديث في كتاب الفتن وهو هناك فراده حدثنا حفص بن عمر اي ابن الحارث بن سخبرة الحوضي قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج قال اخبرنا قتادة ابن دعامة قال سمعت انسا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما بعث الله عز وجل من نبي الا انذر قومه الاعور الكذاب انه اعور وان ربكم ليس باعور وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني وان الله ليس باعور لتعاليه عن كل نقص واقتصر في وصف الدجال على الاعور لكون كل احد يدرك فدعواه الربوبية مع ذلك كذبة فكتب بين عينيه كافر زاد ابو اسامة فيما رواه ابن حبان يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب ومطابقة الحديث للترجمة كسابقه وقد مضى الحديث في الفتن باب قول الله تعالى هذا خلق الله الخالق البارئ المصور كذا في رواية ابي ذر وسقط لفظ هو في رواية غيره وفي رواية سقط لفظ الباب وكذا في الفرع قال الحافظ

العسقلاني

العسقلاني كذا للاكثر والتلاوة هو الله الخالق البارئ وثبت كذلك في بعض النسخ من رواية كريمة قال الطيبي قيل ان الالفاظ الثلثة مترادفة وهو وهم فان الخالق من الخلق واصله التقدير المستقيم ويطلق على الابداع وعلى ايجاد الشيء على غير مثال كقوله تعالى خلق السموات والارض وعلى التكوين كقوله خلق الانسان من نطفة والبارئ من البرء واصله خلوص الشيء عن غيره اما على سبيل التقصي منه كقولهم برئ فلان من مرضه والمديون من دينه ومنه استبرأت الجارية واما على سبيل الانشاء ومنه برأ الله النسمة وقيل البارئ الخالق البري من التفاوت والتنافر المخلوقين بالنظام والمصور مبدع صور المخترعات ومرتبها بحسب مقتضى الحكمة فالله خالق كل شيء بمعنى انه موجده من اصل ومن غير اصل وبارئه بحسب ما اقتضته الحكمة من غير تفاوت ولا اختلال ومصوره في صورة يترتب عليها خواصه ويتم بها كماله والثلثة من صفات الفعل الا اذا اريد بالخالق المقدر فيكون من صفات الذات لان رجع التقدير الى الارادة وعلى هذا فالتقدير يقع اولا ثم الاحداث على الوجه المقدر يقع ثانيا ثم التصوير بالتسوية يقع ثالثا انتهى وقال الحليمي الخالق معناه الذي جعل المبدعات اصنافا وجعل لكل صنف منها قدرا والبارئ معناه الموجد لما كان في علوه والسيا لاشارة بقوله من قبل ان نبرأها قال ويحتمل ان المراد به قالب الاعيان لانه ابدع الماء والتراب والنار والهواء لامن شيء ثم خلق منها الاجسام المختلفة والمصور معناه المهيئ للاشياء على ما اراده من تشابه وتخالف وقال الراغب ليس الخلق بمعنى الابداع الا من وجه والى ذلك اشار بقوله ان من يخلق كمن لا يخلق واما الذي يوجد بالاستحالة فقد وقع لغيره بتقدير سبحانه وتعالى مثل قوله لعيسى عليه السلام واذ تخلق من الطين كهيئة الطير باذني والخلق في حق غير الله يقع بمعنى التقدير وبمعنى الكذب والبارئ اخص بوصف الله تعالى والبرية الخلق قيل اصله الهمز من برء اي خلق وقيل اصله البرئ من البرية وهو التراب وقيل اصله من برب اذا قطع لانه قطع من جملة التراب فيحتمل ان يكون معناه موجد الخلق من البرئ اي من التراب والمصور معناه المهيئ قال الله تعالى يصوركم في الارحام كيف يشاء والصورة في الاصل ما يتميز به الشيء عن غيره ومنه محسوس كصورة الانسان والفرس ومنه معقول كالذي اختص به الانسان من العقل والروية والى كل منهما الاشارة بقوله تعالى خلقناكم ثم صورناكم وصوركم فاحسن صوركم وهو الذي يصوركم في الارحام كيف يشاء وقال بعض اهل التحقيق والخالق هنا المقدر والبارئ المنشئ المخترع وقدم ذكر الخالق على البارئ لان الارادة مقدمة على تاثير القدرة وهو الاحداث على الوجه المقدر ثم التصوير فالتصوير مرتب على الخلق والبرء وتابع لهما لان ايجاد الذوات مقدم على ايجاد الصفات والخلاق مبالغة خالق والخلق فعله والخليقة جماعة المخلوقين وقد يعبر عن المخلوقات بالخلق تجوزا فمن عرف انه الخالق فعليه ان ينعم النظر في اتقان خلقه لتلوح له دلائل حكمته في صنعه فيعلم انه خلقه من تراب ثم من نطفة وركب اعضاءه ورتب اجزاءه فقسم تلك القطرة فجعل بعضها لحما وبعضها عظما وبعضها عروقا وبعضها انبابا وبعضها شحما وبعضها لحما وبعضها جلدا وبعضها شعرا ثم رتب كل عضو على ترتيب يخالف مجاوره ثم مد من تلك القطرة معاني صفات المخلوقين واسمائهم واخلاقهم من علم وقدرة وارادة وعلم وكرم ونحو ذلك واضداده فتبارك الله احسن الخالقين واما البارئ فقالوا معناه الخالق يبرأ الله الخلق يبرأ براء او براء اي خلقهم وقد

جاء الرد بانها بتعداد الاسماء وذكر الانسان معانى العدد فلو كان يفهم مرادا واحدا لاستغنى
بذكر احدهما عن الاخر فلا بد من فارق يفرق بينهما وان تقاربت الاشباه فالايجاد والابداع
اسم عام لما تناول معنى الايجاد ومعنى الايجاد اخراج ذات المكون من العدم الى الوجود و
اسم الخلق يتناول جميع المواد الظاهرة للمصنوع لنظام وهذا احد خاص فى الخلق واسم البرء
يتناول الايجاد للباطن من باطن ما خلق منه ذوات المقادير وهى الاجسام وجعل الذوات
ذواتا فى الكون محمولة فى الاجسام مجوبة فى الهياكل واما المصور فهو مبدع صور المخلوقات
على وجوه يميز بها عن غيرها من تقدير وتخليط واختصاص بشكل ونحو ذلك كما مر ايضا فالله
خالق كل شئ وبارئه ومصوره حدثنا اسحاق قال الفراء هو وابن منصور اى ابن
راهويه قيل يؤيده ان منصورا ابن راهويه لا يقول الا اخبرنا وبنا ثبت فى
النسخ حدثنا عفان هو ابن مسلم الصفار قال حدثنا وهيب بضم الواو وهو ابن خالد قال
حدثنا موسى هو ابن عقبة وسقط فى رواية ابى ذر هو ابن عقبة قال حدثنى بالافراد محمد
يحيى بن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة الانصارى المدنى عن ابن محيريز
بضم الميم وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وكسر الراء وتحتية ساكنة فزاى الجمحى القرشى
التابعى عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه فى غزوة بنى المصطلق بكسر اللام انهم اصابوا
سبايا جمع سبية بالهمز وبغير همز وهى المراة التى تسبى مثل خطية وخطايا اى جوارى
اخذوها من الكفار اسراء قاروا لما طالت عليهم العزوبة ان يستمتعوا بهن اى فى الجماع
ولا يحبن فسالوا النبى صلى الله عليه وسلم عن العزل وهو نزع الذكر من الفرج وقت الانزال
فقال صلى الله عليه وسلم ما عليكم ان لا تفعلوا اى ليس عليكم ضرر فى ترك العزل اوليس عدم
العزل واجبا عليكم وقال المبرد لا زائدة فان الله عز وجل قد كتب اى قدر من هو خالق
الى يوم القيمة فلا فائدة فى عزلكم فانه تعالى ان كان قد خلقها سبقكم الماء فلا يفعكم الحرص
ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله فانه هو خالق الى يوم القيمة وقد مضى الحديث فى النكاح فى
باب العزل وقال المجاهد هو ابن جبر المفسر عن قزعة بفتح القاف والزاى والعين هو ابن يحيى
وهو من الاقران لان مجاهدا فى طبقة قزعة سمعت وفى رواية قال سالت والسؤال عنه
محذوف اباسعيد الخدرى رضى الله عنه عن العزل فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليست
نفس مخلوقة اى مقدرة الخلق او معلوم الخلق عند الله الا الله عز وجل خالقها اى لا بد لها
من مجيئها من العدم الى الوجود وقد وصل هذا التعليق مسلم فى رواية سفيان بن عيينة عن
عبد الله بن ابى نجيح عن مجاهد بلفظ ذكر العزل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ولم يقل
ذلك احدكم باب قول الله تعالى لما خلقت بيدى يريد قوله تعالى
لابليس لما لم يسجد لآدم عليه السلام ما منعك ان تسجد لما خلقت بيدى امتثالا لامرى
اى خلقته بنفسى من غير توسط كاب وام والتثنية لما خلقه من مزيد القدرة او خلاف الفعل
وقال ابو المعالى ذهب بعض ائمتنا الى ان اليدين والعينين والوجه صفات ثابتة لله تعالى
والسبيل الى اثباتها السمع دون قضية العقل والذى يصح عندنا حمل اليد على القدرة و
العينين على البصر والوجه على الوجود وتعقب بانه لو كان اليد بمعنى القدرة لم يكن بين
آدم وابليس فرق لشاركهما فيما خلق كل منهما به وهى القدرة وفى كلام المحققين من
علماء البيان ان قولنا اليد مجاز عن القدرة انما هو لنفى وهم التشبيه والتجسيم بسرعة وا لا

فهى

فهى تمثيلات وتصويرات للمعانى العقلية بابرازها فى الصور الحسية ولانه عهدان من اعتنى
بشئ باشره بيديه فيستفاد من ذلك ان العناية بخلق آدم عليه السلام اتم من العناية
بخلق غيره هذا وقال ابن بطال فى هذه الآية اثبات اليدين لله تعالى وليستا بجارحتين
خلافا للمشبهة من المشبهة ومن الجهمية من المعطلة حدثنى بالافراد وفى رواية ابى ذر حدثنا معاذ
بن فضالة بفتح الفاء وتخفيف الضاد المعجمة وحكى ضم الفاء ابو زيد البصرى قال حدثنا هشام
الدستوائى عن قتادة امى ابن دعامة عن انس رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال
يجمع الله عز وجل المؤمنين من الامم الماضية والامة المحمدية ولا بى الوقت وابى ذر يجمع المؤمنون بضم
التحتية على البناء للمفعول والمؤمنون مفعول نائب عن فاعله يوم القيمة كذلك اى مثل الجمع الذى نحن
عليه كذا فى رواية الجميع وفسره البرماوى والعينى كالكرمانى بهذا التفسير وقال الحافظ العسقلانى
واظن اول هذه الكلمة لام والاشارة الى يوم القيمة او لما يذكر بعد وقد وقع عند مسلم من
رواية معاذ بن هشام عن ابيه يجمع الله المؤمنين يوم القيمة فيقولون لذلك وفى رواية سعيد
بن ابى عروبة عن قتادة يهتمون او يلهمون لذلك بالشك وسيأتى فى باب وجوه يومئذ
ناضرة من رواية همام عن قتادة حتى يهموا لذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا اى احدا
فيشفع لنا فالجزاء محذوف او كلمة لو للتمنى فلا يحتاج الى الجزاء حتى يريحنا من مكاننا هذا بضم
الياء من الاراحة والمراد من المكان الموقف اى بان يحاسبوا ويخلصوا من حر الشمس والغموم
والكروب وسائر الاهوال مما لا يطيقون ولا يتحملون فيأتون آدم فيقولون يا ادم ا ما
ترى الناس فيما هم فيه الكرب الذى لا طاقة لهم به خلقك الله بيده واسجد لك ملائكته
وعلمك اسماء كل شئ وصنع كل شئ موضع اشباه والسميات لقوله تعالى وعلم آدم الاسماء
كلها اى اسماء المسميات ارادة للتفصيل واحدا فواحدا حتى يستغرق المسميات كلها اشفع
بفتح الشين المعجمة وكسر الفاء المشددة امر من شفع يشفع وهو قبول الشفاعة قال الكرمانى
وهو لا يناسب المقام الا ان يقال هو تفصيل للتكثير والمبالغة ولا بى الوقت وابى ذر عن
الكشميهنى اشفع فرمن شفع الثلاثى لنا الى ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست
هناكم اى ليست لى هذه المرتبة والمنزلة هكذا رواية الاكثرين فى الموضعين وفى رواية
ابى ذر عن الحرخى هناكم وبذكر لهم خطيئته التى اصابها وهى اكله من الشجرة ولكن ايتوا
نوحا فانه اول رسول بعثه الله عز وجل بالانذار الى اهل الارض الموجودين بعد هلاك الناس
بالطوفان وليست اهل بعثته عامة فانه من خصوصيات نبينا صلى الله عليه وسلم وكانت رسالة آدم
عليه السلام لبنيه بمنزلة التربية والارشاد وقال الكرمانى ان مفهوم ان آدم عليه السلام
ليس برسول واجاب بانه لم يكن للارض اهل وقت وهو مقيد بذلك انتهى كذا ذكر صاحب التوضيح
السؤال والجواب وهو فى الحقيقة من كلام ابن بطال وكذا قاله الداودى ثم قال ابن بطال
فان قيل لما تناسل منه ولده وجب ان يكون رسولا اليهم قيل لما اهبط آدم عليه السلام
الى الارض علمه الله احكام دينه وما يلزمه من طاعة ربه وما حدث ولده بعده حملهم على دينه
وما هو عليه من شرايع ربه كما الزم احدنا اذا ولد له ولد ان يحمله على سنته وطريقته ولا يستحق
بذلك ان يسمى رسولا وانما سمى نوح عليه السلام رسولا لانه بعث الى قوم كفار ليدعوهم الى
الايمان قال العينى لقائل ان يقول ان قابيل لما قتل هابيل وهرب من آدم وعصى عليه وبعد
اولاده وآدم ادعاهم الى الطاعة والى دينه فهذا يطلق عليه انه ارسل اليهم فاذا صح هذا يحتاج

الى جواب شاف فى الوجه بين هذا وبين قوله عليه السلام فانه اول رسول لعنه الله الى
اهل الارض وبهذا شئ آخر وهو ان اهل التاريخ ذكروا ان ادريس عليه السلام
جد نوح فان صح ان ادريس رسول لم يصح قولهم انه قبله والا احتمل ان يكون
ادريس غير رسول فليتامل فيأتون نوحا فيقالونه فيقول لهم لست هناكم
بالميم بعد الكاف وفى رواية ابى ذر عن المستملى والكشميهنى هناك باسقاط الميم
ويذكر خطيئته التى اصاب وهى سؤاله نجاة ولده من الغرق وقيل هى قوله رب
لا تذر على الارض من الكافرين ديارا ولكن ائتوا ابرهيم خليل الرحمن فيأتون
ابرهيم فيسالونه فيقول لست هناكم وفى رواية المستملى والكشميهنى هناك
ويذكر لهم خطاياه التى اصابها وهى كذباته الثلاث انى سقيم وبل فعله كبيرهم وانها
اختى اى سارة ولكن ائتوا موسى عبدا اتاه الله التوراة وكلمه تكليما
فيأتون موسى فيسالونه فيقول لست هناكم ويذكر لهم خطيئته التى اصاب
وفى رواية ابى ذر اصابها وهى قتله النفس بغير حق ولكن ائتوا عيسى عبد الله
ورسوله رد القول النصارى انه ابن الله وكلمته لانه وجد بامره تعالى من غير
اب وروحه المنفوخة فى مريم فيأتونه عيسى فيسالونه فيقول لستم هناكم
ولكن ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم وسقطت الصلوة فى رواية ابى ذر عبدا
غفر له بضم الغين وكسر الفاء وفى رواية ابى ذر وابى الوقت والاصيلى غفر الله له
ما تقدم من ذنبه عن سهو وتاويل وما تاخر بالعصمة فيأتونى وفى رواية
ابى ذر فيأتونى فانطلق فاستاذن على ربى اى فى الشفاعة للراحة
من هول الموقف فيؤذن لى بالفاء وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى ويؤذن لى
بالواو عليه فاذا رايت ربى وقعت له ساجدا فيدعنى ما شاء الله ان يدعنى
اى يتركنى ما شاء الله ان يتركنى ثم يقال لى ارفع محمد راسك اى ارفع يا محمد راسك
وقل وفى رواية ابى ذر قل يا سقاط الواو ليسمع بضم التحتية وسكون السين
المهملة وفتح الميم اى لك وفى رواية ابى ذر عن الحموى والكشميهنى تسمع بالفوقية
وسل بغير همز تعطه وفى رواية ابى ذر عن المستملى تقط بغير همز واشفع تشفع بضم
الفوقية وفتح الثالث والفاء المشددة اى تقبل شفاعتك فاحمد ربى
تعالى بمحامد علمنيها او زاد ابو ذر ربى وفى تفسير سورة البقرة يعلمنيها بلفظ
المضارع ثم اشفع فيحد لى تعالى حدا اى يعين لى قوما مخصوصين اما بتعيين
ذواتهم واما ببيان صفاتهم فاخلهم الجنة ثم ارجع فاذا رايت ربى تعالى وقعت
له ساجدا فيدعنى ما شاء الله ان يدعنى ثم يقال لى ارفع محمد راسك وقل تسمع
لقولك وفى رواية المستملى والكشميهنى تسمع بالفوقية وسل تعطه وفى رواية
المستملى تقط بغير همز واشفع تشفع فاحمد ربى بمحامد علمنيها ربى ثم اشفع فيحد لى
حدا فاخلهم الجنة ثم ارجع فاذا رايت ربى وقعت له ساجدا فيدعنى ما شاء الله
ان يدعنى ثم يقال ارفع محمد راسك قل تسمع وفى رواية ابى ذر وقل تسمع بالواو
وبالفوقية وسل تعطه بالهاء واشفع تشفع فاحمد ربى بمحامد علمنيها وفى رواية

ابى ذر

ابى ذر عليها ربى ثم اشفع اى لاخراج قوم فيما لناس فيحد لى حدا فاخلهم الجنة ثم ارجع
فاقول يا رب ما بقى فى النار الا من حبسه القران فيما من اشرك وسماه الحبس اليه مجازا يعنى
من حكم الله فى القران بخلوده وهم الكفار قال الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به
ونحوه ووجب عليه الخلود بنحو قوله خالدين فيها ابدا قيل اول الحديثين يشعر بان هذه
الشفاعة فى العرصات لخلاص جميع اهل الموقف عن اهواله وآخره يدل على انها للتخليص
من النار واجيب بان هذه شفاعات متعددة فالاولى لاهوال الموقف وهو المستفاد
من قوله فيؤذن لى عليه ثم ما عداها للتخليص من النار وخروج قوم من الناس من النار قال
وفى رواية فقال النبى صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من قال لا اله الا الله محمد رسول الله
وكان فى قلبه من الخير زيادة على اصل التوحيد والمراد منه الايمان ما يزن شعيرة ثم يخرج
من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير ما يزن برة اى حبة من الحنطة ثم
يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه ما يزن من الخير ذرة بفتح المعجمة وتشديد
الراء واحدة الذر وهو النمل الصغار والهباء الذى يظهر فى عين الشمس اوغير ذلك وهذا
الحديث موصول بالاسناد الاول وليس بارسال ولا تعليق وفى الحديث بيان افضل نبينا صلى الله عليه وسلم
على جميع الانبياء عليهم السلام حيث اتى بما خاف عنه غيره واما ما نسب اليهم من الخطايا فمن باب التواضع
واحسنات الابرار سيئات المقربين والا فهم صلوات الله عليهم معصومون مطلقا وفيه شفاعة
لاهل الكبائر من امته خلافا للمعتزلة والخوارج فانهم ينكرونها وفيه الدلالة على وقوع الصغائر
من الانبياء نقله ابن بطال عن اهل السنة واطبقت المعتزلة والخوارج على انه لا يجوز وقوعها
منهم قال العينى واما على قولهم فى هذه المسالة فى اول تفسير البقرة ومضى الكلام فيه حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة قال حدثنا وفى رواية ابى ذر اخبرنا
ابو الزناد بالذال المعجمة واسمه عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يد الله عز وجل هو حقيقة لكنها لا كالايدى التى هى الجوارح ولا
يجوز تفسيرها بالقدرة كما قالته القدرية لان قوله وبيده الاخر ينافى ذلك لانه يلزم اثبات
قدرتين وكذا لا يجوز ان تفسر بالنعمة لاستحالة خلق المخلوق بمخلوق مثله لان النعم كلها مخلوقة
وابعد ايضا من فسرها بالخزائن قال العينى ملاى بفتح الميم وسكون اللام وبالهمزة بالقصر
مؤنث ملآن ووقع فى مسلم بلفظ ملان قيل وهو غلط والمراد من قوله ملاى لازمه وهو انه
فى غاية الغنى وتحت قدرته عطاء لا نهاية له من الارزاق لا يغيضها بفتح التحتية وكسر الغين المعجمة وسكون
التحتية بعدها ضاد معجمة وفى رواية ابى ذر لا تغيضها بالفوقية بدل التحتية اى لا ينقصها ما يقال
غاض الماء يغيض اى نقص نفقة سحاء بفتح السين المهملة وتشديد الحاء المهملة وبالمد
والرفع اى دائمة السح اى الصب وسحان يقال سح يسح بضم السين فى المضارع سحا فهو
ساح والمؤنث سحاء لا افعل لها كحمقاء وقال ابن الاثير وفى رواية يمين الله ملاى سحاء
بالتنوين على المصدر واليمين ههنا كناية عن محل عطائه ووصفها بالامتلاء لكثرة ما فيها
وكمال فوائدها فجعلها كالعين الغزيرة التى لا ينقصها الاستقاء ولا يغيضها الامتناع وخص اليمين
لانها ذات الاكثر من عطية العطاء على طريق المجاز والليل والنهار منصوبان على الظرفية وقال
ارايتم ما انفق اى سبحانه وتعالى منذ خلق السموات والارض اى من زمان خلق السموات والارض
حين كان عرشه على الماء وفى رواية ابى ذر منذ خلق السموات والارض فانه لم يغض بفتح التحتية
وكسر الغين المعجمة اى لم ينقص ما فى يده وفى رواية همام لم ينقص ما فى يمينه وقال الطيبى يجوز ان يكون
ارايتم استيناف فيه معنى الشرط كانه لما قيل ملاى اوهم جواز النقصان فازيل بقوله لا يغيضها شئ

وقد يمثل الشئ ولا يقبض فضيل سخاء اشارة الى القبض وقرنه بما يدل على الاستمرار من ذكر
الليل والنهار ثم اتبعه بما يدل على ان ذلك ظاهر غير خاف على ذى بصر وبصيرة بعد ان شمل
من ذكر الليل والنهار بقوله اراءيتم على تطاول المدة لانه خطاب لهم والهمزة فيه للتقرير قال
وهذا الكلام اذا اخذته بجملته فى غير نظر الى مفرداته ابان زيادة الغنى وكمال السعة والنهاية
فى الجود والبسط فى العطاء وقال وفى نسخة وقال وكان وسقط فى رواية هم قال عرشه على الماء
اى قبل خلق السموات والارض فان قيل ما مناسبة ذكر العرش هنا فالجواب ليستطلع السامع من
قوله خلق السموات والارض ما كان قبل ذلك فذكر ما يدل على ان عرشه قبل السموات والارض
كان على الماء كما وقع فى حديث عمران بن حصين كان الله ولم يكن شئ قبله وكان عرشه على الماء
ثم خلق السموات والارض ومضى هذا فى بدء الخلق وعن سعيد بن جبير سالت ابن عباس رضى الله عنهما
على اى شئ كان الماء ولم يخلق سماء ولا ارض فقال على متن الريح وبيده الاخرى الميزان اى
العدل بين الخلق يخفض قوما ويرفع آخرين بما يشاء ويوسع الرزق على من يشاء ويضيقه على من
يشاء والميزان كما قال الخطابى مثل والمراد القسمة بين الخلائق بتوسيع الرزق وتقتيره
او المراد بخفض الميزان ويرفعه فان الذى يوزن بالميزان يخف ويرجح وفى حديث ابى موسى
رضى الله عنه عند مسلم وعند حبان ان الله لا ينام ولا ينبغى ان ينام يخفض القسط ويرفعه وظاهره
ان المراد بالقسط الميزان وهو مما يوزن الصغير المستنبط فيخفض ويرفع الميزان واشار بقوله وبيده
الاخرى الى ان عادة المخاطبين فعل الاكساب باليدين معا فعبر عن قدرته على التصرف بذكر اليدين
ليفهم المعنى المراد بما اعتادوه وسياتى بقية الحديث للترجمة فى قوله منذ خلق السموات والارض
وقد مضى الحديث بعين هذا الاسناد والمتن فى تفسير سورة هود وفيه زيادة فى اوله قال
قال الله تعالى انفق انفق عليك وقال يداه الى آخره حدثنا مقدم بن محمد على صيغة اسم
المفعول من التقديم الهلالى الواسطى وفى رواية ابى ذر زيادة يحيى قال حدثنى بالافراد على القاسم
بن يحيى اى ابن عطاء عن عبيد الله بضم العين العمرى عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال ان الله يقبض يوم القيمة الارض اى الارضين السبع وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى الارضين
بالجمع وتكون السموات السبع بيمينه اى مطويات كما فى قوله تعالى والسموات مطويات بيمينه فالمراد
بهذا الكلام اذا اخذته كما هو بجملته ومجموعه تصوير عظمته تعالى والتوقيف على حكم جلاله لا غير
من غير ذهاب بالقبضة والاثابة الى جهة حقيقة او جهة مجاز يعنى ان الارضين السبع مع عظمتهن
وبسطهن لا تبلغ الا قبضة واحدة من قبضاته ثم يقول انا الملك والحديث افراده بهذا
الوجه وفى رواية مسلم من حديث ابن عمر رضى الله عنهما اين الجبارون اين المتكبرون وراه
الحديث المذكور سعيد بكسر العين ابن داود بن الزنبور بفتح الزاى والموحدة بينهما نون ساكنة آخره
راء المدنى سكن بغداد وحدث بالرى وقال فى الاخرى الا هذا الموضع وقد حدث عنه البخارى
فى كتاب الادب المفرد وتكلم فيه جماعة ووصل تعليقه الدارقطنى فى غرائب مالك وابو قاسم
اللالكائى فى طرق ابى بكر الشافعى عن محمد بن خالد الاجرى عن سعيد وقال عمر بن حمزة بن عبد الله
بن عمر سمعت سالما ابو ابن عبد الله بن عمر عم المذكور يقول سمعت ابن عمر عبد الله رضى الله عنهما عن النبى
صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث ووصله مسلم وابو داود وغيرهما من رواية ابى اسامة عن عمر بن
حمزة عن سالم بن عبد الله اخبرنى عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوى الله السموات
يوم القيمة ثم ياخذهن بيده اليمنى ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوى
الارضين بشماله ثم يقول انا الملك الحديث وفى رواية اخرى ياخذ الجبار سمواته وارضه بيده
وقال ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى بن شهاب انه قال اخبرنى

بالافراد

بالافراد ابو سلمة اى ابن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقبض الله عز وجل الارض وقد مضى فى باب قوله ملك الناس قبل هذا بثلاثة عشر بابا ومطابقة
الحديث تؤخذ من قوله يقبض وقوله وتكون السموات بيمينه ولا يخفى ذلك على المتامل الفطن حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد انه سمع يحيى بن سعيد القطان عن سفيان اى الثورى انه قال حدثنى بالافراد
منصور هو ابن المعتمر وسليمان اى ابن مهران الاعمش كلاهما عن ابرهيم النخعى عن عبيدة بفتح العين
وكسر الموحدة بن عمرو السلمانى اسلم فى حجة البنى صلى الله عليه وسلم عن عبد الله اى ابن مسعود
رضى الله عنه وقد تابع سفيان الثورى عن منصور على قوله عبيدة حفص بن غياث وجرير وابو معاوية
وعيسى بن يونس عند مسلم فهلهم قالوا عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمة بدل عبيدة وليعلم من تصرف
الشيخين انه عند الاعمش على الوجهين ان بهما ولم يعرف اسمه وفى رواية علقمة عن ابن مسعود
جاء رجل من اهل الكتاب وفى رواية فضيل بن عياض عند مسلم جاء حبر وزاد شيبان فى روايته
من الاحبار جاء الى البنى صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد وفى رواية علقمة يا ابا القاسم وجمع بينهما فى
رواية فضيل بن عياض ان الله يمسك السموات فى رواية شيبان يجعل بدل يمسك وزاد
فضيل يوم القيمة على اصبع والشجر على اصبع زاد فى رواية علقمة والثرى وفى رواية
شيبان الماء والثرى وفى رواية فضيل بن عياض الجبال والشجر على اصبع والماء والثرى على
اصبع والخلائق من لم يتقدم له ذكر على اصبع وفى رواية فضيل وشيبان وسائر الخلق على اصبع
ثم يقول انا الملك انا الملك وروى الترمذى من حديث ابن عباس رضى الله عنهما فضحك النبى
صلى الله عليه وسلم فقال يا يهودى حدثنا وقال كيف نقول يا ابا القاسم اذا وضع الله السموات
على ذه والارضين على ذه والجبال على ذه وسائر الخلق على ذه واشار ابو جعفر يعنى احد
رواته بحنصره اولا ثم تابع حتى بلغ الابهام قال الترمذى حسن غريب صحيح فضحك رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى بدت اى ظهرت نواجذه بالجيم والذال المعجمة جمع ناجذ وهو ما يظهر
عند الضحك من الاسنان وقيل هى الانياب وقيل الاضراس وقيل الدواخل من الاضراس التى
فى اقصى الفك وزاد شيبان بن عبد الرحمن تصديقا لقول الحبر وفى رواية فضيل تعجبا وتصديقا له
وعند مسلم تعجبا مما قاله الحبر تصديقا له وفى رواية جرير عنده وتصديقا له بزيادة واو واخرجه ابن
خزيمة من رواية اسرائيل عن منصور حتى بدت نواجذه يقال ثم قرا وما قدروا الله حق قدره اى
وما عظموه حق عظمته قال يحيى بن سعيد القطان راوى الحديث عن الثورى بالسند المذكور وزاد
فيه فضيل بن عياض عن منصور اى ابن المعتمر عن ابرهيم عن عبيدة السلمانى عن عبد الله اى ابن
مسعود رضى الله عنه فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كون ضحكه تعجبا من قول اليهودى
وتصديقا له ووصله مسلم عن حميد بن يونس عن فضيل ثم الكلام بتمامه فى مواضع الاول فى امر الاصبع
قال ابن بطال لا يحال ذكر الاصبع على الجارحة بل يحال على انه صفة من صفات الذات لا تكيف
ولا تحد وهذا ينسب الى الاشعرى وعن ابن فورك يجوز ان يكون الاصبع خلقا يخلقه الله فيجعله
على تحمل الاصابع ويحتمل ان يراد به القدرة والسلطان وقال الخطابى لم يقع ذكر الاصبع
فى القرآن ولا فى حديث مقطوع وقد تقرر ان اليد ليست بجارحة حتى يتوهم فى ثبوتها
بثبوت الاصابع بل هو توقيف اطلقه الشرع فلا يكيف ولا يشبه ولعل ذكر الاصابع
من تخليط اليهود فان اليهود لشبهة وفاء يدعونه فمن التورية الغائط تدخل فى التشبيه ولا
تدخل فى مذاهب المسلمين ورد عليه انكاره ورود الاصبع لورودها فى عدة احاديث منها
حديث مسلم ان قلب ابن ادم بين اصبعين من اصابع الرحمن ولكن هذا لا يرد عليه لانه انما
نفى القطع وفيه نظر لا يخفى وقال الغير لا يمنع ثبوت الاصبع الموضع الثانى فى تصديق قول النبى صلى الله عليه وسلم

الذى هو غير الجارحة فكما ثبت اليد على انها
غير جارحة فكذلك الاصبع صح

اباه قال الخطابي قول من قال هذه الرواية وتصديقا لاي اليهودي ظن منه وحسبان وقد روى
هذا الحديث غير واحد من اصحاب عبد الله فلم يذكروا فيه تصديقا له ثم قال ولو صح الخبر حملنا ه
على تاويل قوله والسموات مطويات بيمينه انتهى وقال القرطبي في المفهم واما من زاد تصديقا له
فليس بشئ فان هذه الزيادة من اقوال الراوي وهي باطلة لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصدق
المحال وهذه الاوصاف في حق الله تعالى محال وطول الكلام فيه ثم قال واين سلمنا ان النبي
صلى الله عليه وسلم صرح بتصديقه لم يكن ذلك تصديقا في المعنى بل في اللفظ الذي تكلم به
كناية عن بنيه ويقطع بان ظاهره ليس بمراد انتهى وقد ذهب الشيخ ابو عمرو بن الصلاح
الى ان ما اتفق عليه الشيخان بمنزلة المتواتر فلا ينبغي التجاسر على الطعن في ثقات الرواة
ورد الاخبار الثابتة ولو كان الامر على خلاف حافظه الراوي بالظن للزم منه تقريره صلى الله
عليه وسلم على الباطل وسكوته عن الانكار وحاش لله من ذلك الموضع الثالث في ضحك النبي
صلى الله عليه وسلم قال القرطبي ضحك النبي صلى الله عليه وسلم انما هو للتعجب من جهل اليهود فظن الراوي
ان ذلك التعجب تصديق وليس كذلك وقد اشتد انكار خزيمة على من ادعى ان الضحك
المذكور كان على سبيل الانكار فقال بعد ان اورد هذا الحديث في صحيحه في كتاب التوحيد
بطرق قد جل الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم ان يوصف ربه بحضرته بما ليس هو من صفاته فيجعل
بدل الانكار والغضب على الوصف ضحكا بل لا يصف النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الوصف
من يؤمن بنبوته انتهى وقال ابن بطال حاصل الخبر انه ذكر المخلوقات واخبر عن قدرة الله تعالى
فضحك النبي صلى الله عليه وسلم تعجبا من كونه يستعظم ذلك في قدرة الله تعالى الموضع الرابع
في ان النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يضحك الا تبسما وهنا ضحك حتى بدت نواجذه وبلوغ قهقهة
قال الكرماني التبسم هو الغالب وهذا كان نادرا او المراد بالنواجذ الاضراس مطلقا الموضع
الخامس في الحكمة في قراءته صلى الله عليه وسلم قوله وما قدروا الله حق قدره فقيل اشار
بهذا الى ان ذلك الذي قاله اليهودي يسير في جنب ما يقدر عليه اي ليس قدرته بالجد
الذي ينتهي اليه الوهم او يحيط به الحد والبصر وقال الخطابي الآية محتملة للرضى والانكار
وقال القرطبي كان ضحك صلى الله عليه وسلم تعجبا من جهل اليهودي فلذلك قرا هذه الآية
وما قدروا الله حق قدره اي ما عرفوه حق معرفته ولا عظموه حق عظمته ومطابقة
الحديث تؤخذ من قوله والخلائق على اصبع على ما يخفى حدثنا عمر بن حفص بن غياث
وسقط لغير رواية ابن ذر بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان
قال سمعت ابا وائل قال سمعت علقمة اي ابن قيس يقول قال عبد الله اي ابن مسعود
رضي الله عنه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم من اهل الكتاب اني من اليهود فقال
يا ابا القاسم ان الله يمسك السموات على اصبع والارضين على اصبع والشجر والثرى
على اصبع والخلائق عالم يذكر فيما مر على اصبع ثم يقول انا الملك انا الملك فلها مرتين
قال ابن مسعود رضي الله عنه فرايت النبي صلى الله عليه وسلم ضحك اي تعجبا كما مر حتى بدت
نواجذه ثم قرا وما قدروا الله حق قدره قال القرطبي في المفهم هذه الرواية هي الصحيحة
المحققة واما من زاد تصديقا له فليس بشئ لانه صلى الله عليه وسلم لا يصدق المحال
وهذه الاوصاف في حق الله محال اذ لو كان زائدا او ناقصا او جارحا لكان كواحد
منا ولو كان كذلك لاستحال ان يكون الها فتعجل اليهودي محال وكذب ولذلك
انزل الله في الرد عليه وما قدروا الله حق قدره انتهى وهذا يرده ما سبق قريبا

والله

والله الموفق والمعين لا رب سواه تعالى الله عما يصفون باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص اغير من الله كلمة لا نفي الجنس وا غير مرفوع
خبرها وسقط لفظ باب في رواية غير ابي ذر فقال تعالى مرفوع في بعض النسخ لا احد اغير من الله
وقال عبيد الله بضم العين ابن عمر وبفتح العين اي ابن ابي الوليد الكعبي مولاهم الرقي يروي
عن عبد الملك هو ابن عمير بن سويد الكوفي وهو اول من غير نهر جيحون نهر بلخ على طريق سمرقند
مع سعيد بن عثمان بن عفان خرج غازيا معه سنة ست وثلاثين ومائة وعمره يومئذ مائة
سنة وثلاث وستين وقد وصله الدارمي عن زكريا بن عدي عن عبيد الله بن عمرو عن عبد
الملك وقد غير ابن بطال قول الشخص بقوله لا احد وعليه شرحه وقال اختلف الفاظ هذا
الحديث فلم يختلف في حديث ابن مسعود رضي الله عنه انه بلفظ لا احد فظهر ان لفظ شخص
جاء موضع احد فكان من تصرف الراوي وتعقبه العيني بانه اختلاف الفاظ هذا الحديث
هو ان في رواية ابن مسعود ما منا احد اغير من الله وفي رواية عائشة ما احد اغير من الله وفي
رواية اسما ولا شئ اغير من الله وفي رواية ابي هريرة ان الله يغار وكل ذلك مضى في كتاب
النكاح في باب الغيرة ورواية ابن مسعود مبينة ان لفظ الشخص موضوع موضع احد
وقال الداودي في قوله لا شخص اغير من الله لم يات متصلا ولم يتلق الائمة مثل هذه الاحاديث
بالقبول وقال الخطابي اطلاق الشخص في صفات الله غير جائز لان الشخص انما يكون جسما مؤلفا
فخليق ان لا يكون هذه اللفظة صحيحة وان يكون تصحيفا من الراوي ودليل ذلك ان ابا
عوانة روى هذا الحديث عن عبد الملك فلم يذكرها فان لم يعن في الاستماع لما مر لوهم وكثير
من الرواة يحدث على المعنى وليس كلهم فقهاء بل في كلام احاد الرواة جفاء وتحريف وقال بعض
كبار التابعين نعم المرء ربنا لو اطعناه ما عصانا ولفظ المرء انما يطلق على الذكر من الادميين
فاسد الكلام فلعل لفظ شخص جرى على هذا السبيل ان لم يكن غلطا من قبل التصحيف
فاعتوره الفساد من وجوه احدها ان اللفظ لا يثبت الا بطريق السمع والثاني اجماع
على المنع منه والثالث ان معناه ان يكون جسما مؤلفا فلا يطلق على الله عز وجل وقد منعت
الجهمية اطلاق الشخص مع قولهم بالتجسيم فدل ذلك على الاجماع على منعه في صفته عز وجل
ثم قال الخطابي انفرد به عبيد الله عن عبد الملك ولم يتابع عليه انتهى وقال ابن فورك لفظ
الشخص غير ثابت في طريق السند والاجماع على المنع منه لان معناه الجسم المركب وكذا انكره
القرطبي قال القسطلاني وطعنهم في السند بنوه على تفرد عبيد الله بن عمرو به وليس كذلك
فقد اخرجه ابو يعلى من طريق عبد الله بن عمرو القواريري وابي كامل فضيل بن حسين الجحدري
ومحمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثلاثتهم عن ابي عوانة الوضاح بالسند الذي اخرجه به البخاري
لكن قال في الموضع الثلثة لا شخص بدل لا احد ثم ساقه من طريق زائدة بن قدامة عن عبد
الملك كذلك فكان هذه اللفظة لم تقع في رواية البخاري من حديث ابي عوانة عن عبد
الملك فلذلك علقها عن عبيد الله بن عمرو انتهى ورد الحافظ العقلاني على الخطابي دعوى
تفرد عبيد الله بن عمرو به فقال كانه لم يراجع صحيح مسلم ولا غيره من الكتب التي وقع فيها هذا
اللفظ من غير رواية عبيد الله بن عمرو فقد اخرجه مسلم عن القواريري وابي كامل كذلك ومن
طريق زائدة ايضا ورد الروايات الصحيحة والطعن في ائمة الحديث الضابطين مع امكان
توجيه ما ورد من الامور التي قدم عليها كثير من غير اهل الحديث وهو يقتضي قصور فهم من فعل

من فعل ذلك منهم ومن ثمة قال الكرماني لا حاجة للتخطئة الرواة الثقاة بل حكم هذا حكم سائر
المتشابهات اما التفويض واما التاويل انتهى والتاويل اما بان الشخص علم مرتفع او هو من
باب اطلاق الخاص واراده العام كالشئ الذي منصوص به في الروايات وقيل معناه لا ينبغي
لشخص ان يكون اغير من الله تعالى وفي المصابيح هذا ظاهر اذ ليس في هذا اللفظ ما يقتضي
اطلاق الشخص على الله وما هو الا بمثابة قولك لارجل اشجع من الاسد وهذا لا يدل على
اطلاق الرجل على الاسد بوجه من الوجوه فاي داع بعد ذلك الى توهيم الراوي في ذكر الشخص
انه تصحيف من قوله لشئ اغير من الله كما صنعه الخطابي ومن حذا حذوه انتهى وتعقبه العيني بما لا
طائل تحته فقال هذا وقع في غير ما انكر عليه والخطابي لم ينكر هذه اللفظة وحده بل انكرها
كذلك الداودي وابن فورك وقال القرطبي اصل وضع الشخص في اللغة لجرم الانسان وجسم
واستعمل في كل شئ ظاهر يقال شخص الشئ اذا اظهر وهذا المعنى محال على الله تعالى
انتهى فكلامه يدل على انه لا يرضى باطلاق هذه اللفظة على الله تعالى وان كان قد اول والعجب
من هذا القائل انه ايد كلامه بما قاله الكرماني مع انه ينسبه في مواضع الى الغفلة والى الوهم
والغلط ومتى ثبت له عدم مراجعة الخطابي الى صحيح مسلم وغيره وكلامه عام في كل موضع
فيه السهو والنسيان غير مرفوعان على كل احد يقعان عن الثقات وغيرهم وفي نسبة
الثقات الى قصور الفهم واقع هو فيه فليتأمل والله الموفق والمعين حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي
وثبت لفظ التبوذكي في رواية ابي ذر قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري قال حدثنا
عبد الملك اي ابن عمير عن وراد بفتح الواو والراء المشددة كاتب المغيرة ومولاه عن المغيرة اي
ابن شعبة رضي الله عنه انه قال قال سعد بن عبادة بضم العين وتخفيف الموحدة سيد الخزرج
رضي الله عنه لو رايت رجلا مع امراتي غير محرم لها لضربته بالسيف غير مصفح بضم الميم وفتح
الصاد والفاء المشددة وروي بسكون الصاد وتخفيف الفاء وكسرها في الروايتين
اي غير ضارب بعرضه بل بحده فبلغ ذلك الذي قاله سعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
تعجبون من غيرة سعد والله لانا اغير منه والله اغير مني ومن اجل غيرة الله حرم الفواحش
ما ظهر منها وما بطن وقال لا احد اغير من الله فلذلك بعث المبشرين والمنذرين
وانزل معه الكتاب بالحق حتى يحمد الله من اغير الله وقال لا احد احب اليه العذر من الله
من اجل ذلك وعد الله الجنة قرأ طاعه وخذ احد مفعولي وعد وهو من اطاعه للعلم به وفي
رواية مسلم وعد الجنة باضمار الفاعل وهو الله وقال ابن بطال اراد به المدح من عباده بطاعته
وتنزيهه عما لا يليق به والثناء عليه ليجازيهم على ذلك وقال القرطبي ذكر المدح مقرونا بالغيرة
والعذر بينهما تنبيها للسعد على ان لا يعجل بما يقتضي غيرته ولا يعجل بل يتأنى ويتثبت حتى يحصل على
وجه الصواب فينال كمال الثناء والمدح والثواب لا يناره الحق وقمع نفسه وغلبتها عند
هيجانها وهو نحو قوله صلى الله عليه وسلم الشديد من يملك نفسه عند الغضب وهو حديث
صحيح متفق عليه ومطابقة الحديث للترجمة من حيث المعنى ظاهرة وقد اخرجه البخاري في كتاب
النكاح معلقا من قوله قال وزاد الى قوله والله غيرني ثم اخرجه موصولا في كتاب المحاربين في باب
من رأى مع امراته رجلا فقتله فقال حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا ابو عوانة الى قوله والله غيرني

باب قل اي شئ اكبر شهادة قل الله شهيد بيني وبينكم الله تعالى اعظم شيئا كذا وقع
في رواية ابي ذر والقابسي وسقط باب في رواية غيرهما من رواية الفربري وسقطت
الترجمة من رواية النسفي وذكر قوله قل اي شئ اكبر شهادة وحديث سهل بن سعد بعد اثري
ابي العالية ومجاهد في تفسير استوى على العرش ووقع عند الاصيلي وكريمة قل اي شئ اكبر شهادة
سمى الله نفسه شيئا قل الله وقوله قل اي قل يا محمد اي شئ كلمة اي استفهامية مبتداء
واكبر خبره وشهادة تمييز وكلمة اي يراد بها بعض ما تضاف اليه فاذا كانت استفهاما كان
جوابها مسمى باسم ما اضيفت اليه وقوله قل الله جواب اي اي الله اكبر شهادة فالله مبتداء والخبر
محذوف فيكون دليلا على انه يجوز اطلاق اسم الشئ على الله تعالى ولفظ شئ اعم العام لوقوعه
على كل ما يصح ان يخبر عنه اولانه اسم للموجود ولا يطلق على المعدوم والله تعالى هو الموجود
فيكون شيئا ولذا نقول الله تعالى شئ لا كالاشياء وقال الزمخشري اي شئ اي
شهيد اكبر شهادة فوضع مقام شهيد ليبالغ بالتعميم ويقال ان قريشا اتوا النبي
صلى الله عليه وسلم بمكة فقالوا يا محمد ما نرى احدا يصدقك فيما تقول ولقد سالنا
عنك اليهود والنصارى فزعموا انه ليس لك عندهم ذكر ولا صفة فارنا من يشهد
لك انك رسول الله فانزل الله هذه الآية قل الله شهيد بيني وبينكم على ما اقول
وقوله فسمى الله تعالى نفسه شيئا اثباتا للوجود ونفيا للعدم وتكذيبا للزنادقة و
الدهرية وسمى النبي صلى الله عليه وسلم القرآن شيئا اشار به الى الحديث الذي
اورده من حديث سهل بن سعد وفيه اعوذ بشئ من القرآن وقد مضى في النكاح
وهو اي القرآن صفة من صفات الله تعالى اي من صفات ذاته وكل صفة تسمى شيئا
بمعنى انها موجود وقال كل شئ هالك الا وجهه استدلال بقوله الا وجهه فانه مستثنى
متصل فيجب اندراجه في المستثنى منه وهو الراجح والشئ يساوق الوجود لغة
وعرفا ويدل على ان لفظ شئ يطلق على الله عز وجل وقيل انه الاستثناء منقطع والتقدير
لكن وجهه سبحانه لا يهلك حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام
عن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل لم يسم لمن قال له في المراة الواهبة

الى ذر

نفسها له ولم يردها صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال وهل عندك من شئ قال لا قال انظر ولو خاتما من حديد فقال ولو خاتما من حديد فقال له امعك من القرآن شئ قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها عيّ النسائي في روايته عن ابي هريرة رضي الله عنه البقرة والتي تليها وعند الدارقطني البقرة وسورة من المفصل وقد اجمع على ان لفظ شئ يقتضي اثبات موجود ولفظ لا شئ يقتضي نفي موجود واما قولهم فلان ليس بشئ فانه على طريق المبالغة في الذم فوصفه لذلك بوصف المعدوم ومطابقة الحديث للترجمة لقوله وسمّى النبي صلى الله عليه وسلم القرآن شيئا وقد مضى الحديث باتم منه وهذا اختصره منه باب قوله تعالى وكان عرشه على الماء اي فوقه اي وكان تحته خلق قبل خلق السموات والارض الا الماء وفيه دليل على ان العرش والماء كانا مخلوقين قبل خلق السموات والارض وروى الحافظ محمد بن عثمن بن ابي شيبة في كتاب صفة العرش عن بعض السلف ان العرش مخلوق من ياقوتة حمراء بعدما بين قطريه الف سنة واتساعه خمسون الف سنة وفي المدارك ان الله خلق ياقوتة خضراء فنظر اليها بالهيبة فصارت ماء ثم خلق ريحا فاقر الماء على متنه ثم وضع عرشه على الماء وفي وقوف العرش على الماء اعظم اعتبار لاهل الافكار وفي ذكر هذه القطعة من الاية تنبيه على فائدة وهي دفع توهم من قال ان العرش لم يزل مع الله تعالى مستدلين من قوله في الحديث كان الله ولم يكن شئ قبله وكان عرشه على الماء وهذا مذهب باطل ولا يدل قوله تعالى وكان عرشه على الماء انه حال عليه وانما اخبر عن العرش خاصة انه على الماء ولم يخبر عن نفسه انه حيث له تعالى الله عن ذلك لانه لم يكن له حاجة اليه وانما جعله ليتعبد به ملائكته كتعبد خلقه بالبيت الحرام وليس هو بيته بمعنى انه يسكنه وانما سماه بيته لانه هو الخالق له والمالك وكذا العرش سماه عرشه لانه مالكه والله تعالى ليس له اول ولا يتم حد ولا منتهى وقد كان في اوليته وحده ولا عرش معه وهو رب العرش العظيم روى ابن مردويه في تفسيره مرفوعا ان السموات السبع والارضين السبع عند الكرسي كحلقة ملقاة بارض فلاة وان فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة وفي هذه القطعة فائدة ايضا وهي دفع توهم من قال ان العرش هو الخالق الصانع وقوله رب العرش يبطل هذا القول الفاسد لانه يدل على انه مربوب مخلوق والمخلوق كيف يكون خالقا وقد اتفقت اقاويل اهل التفسير ان العرش هو السرير وانه جسم ذو قوائم بدليل قوائم صلى الله عليه وسلم فاذا موسى آخذ بقائمة من قوائم العرش وهذا صفة المخلوق لدلالة قيام الحدث به من التاليف وغيره وجاء عن عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة عرشه من ياقوتة حمراء وقد تقدم قال ابو العالية هو رفيع بن مهران الرياحي سمع ابن عباس رضي الله عنهما وقال الكرماني ابو العالية بالمهملة والتحتانية كنية لقبا بعياض البصريين راويين عن ابن عباس احدهما رفيع مصغر ضد الخفض واسم الاخر زياد بالتحتانية الخفيفة انتهى ولم يعين ايهما قال في قوله تعالى استوى الى السماء ارتفع فسواهن اي خلقهن وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي فسوى اي خلق وكذلك لم يعين غيره من الشراح واهملوا قال العيني والظاهر انه رفيع لشهرته اكثر من زياد ولكثرة روايته عن ابن عباس والتعليق المذكور وصله الطبري عن محمد بن ابان اخبرنا ابو بكر بن عياش عن حصين عن ابي العالية والمنقول عن ابي العالية بلفظ

فقضاهن

فقضاهن كما اخرجه الطبري من طريق ابي جعفر الرازي عنه في قوله ثم استوى الى السماء قال ارتفع وفي قوله فقضاهن خلقهن والذي وقع فسواهن اخبر وفي تفسير سوى يخالف نظر لان في التسوية قدرا زائدا على الخلق كما في قوله الذي خلق فسوى كذا قال الحافظ العسقلاني وتبعه العيني وقال مجاهد المفسر في قوله تعالى استوى على العرش اي علا على العرش وصله الفريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عنه قال ابن بطال هذا هو الصحيح وهو المذهب الحق وقول اهل السنة لان الله سبحانه وتعالى وصف نفسه بالعلو وقال سبحانه وتعالى تكاد يتفطرن وهي صفة فرصفات الذات وما قالم مجاهد من انه بمعنى علا ارتضاه غير واحد من ائمة اهل السنة ودفعوا اعتراض من قال ان علا بمعنى ارتفع فرتفع فوق وقد ابطلتموه لما في ظاهره من الانتقال من سفل الى علو وهو محال على الله تعالى فليكن علا كذلك ووجه الدفع ان الله تعالى وصف نفسه بالعلو ولم يصف نفسه بالارتفاع وقالت المعتزلة معناه الاستيلاء بالقهر والغلبة كما في قول الشاعر

قد استوى بشر على العراق ... من غير سيف ودم مهراق

بمعنى قهر وغلب ورد عليهم بانه لا يقال استولى والله عز وجل لم يزل مستوليا ولم يزل قاهرا غالبا وقوله ثم استوى يقتضي افتتاح هذا الوصف بعد ان لم يكن ولازم تاويلهم انه كان مغالبا فيه فاستوى عليه بقهر من غالبه وهذا منتف عن الله عز وجل وقالت المجسمة معناه استقر وهو فاسد لان الاستقرار من صفات الاجسام ويلزم منه الحلول والتناهي وهو محال في حق الله تعالى واختلف اهل السنة فقال بعضهم بمعنى ارتفع مثل قول ابي العالية وبه قال ابو عبيدة والفراء وغيرهما وقد تقدم ما فيه وقال بعضهم معناه ملك وقدر وقال بعضهم معناه علا مثل قول مجاهد وقيل معنى الاستواء التمام والفراغ من فعل الشئ ومنه قوله تعالى ولما بلغ اشده واستوى فعلى هذا معنى استوى على العرش اتم الخلق وخص لفظ العرش لكونه اعظم المخلوقات وقيل ان علا في قوله على العرش بمعنى الى فالمراد على هذا انتهى الى العرش اي فيما يتعلق بالعرش لانه خلق الخلق شيئا بعد شئ واختلف اهل السنة هل الاستواء صفة ذات او صفة فعل فمن قال معناه علا قال هي صفة ذات ومن قال غير ذلك هي صفة فعل وعند ابي القاسم اللالكائي في كتاب السنة فيما طرق الحسن البصري عن ام سلمة رضي الله عنها انها قالت الاستواء معلوم والكيف غير معقول والاقرار به ايمان والجحود به كفر ومن طريق ربيعة بن ابي عبد الرحمن انه سئل كيف استوى على العرش فقال الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول وعلى الله الرسالة وعلى رسوله البلاغ وعلينا التسليم واخرج البيهقي بسند جيد عن الاوزاعي قال كنا والتابعون متوافرون نقول ان الله على عرشه ونؤمن بما ورد به السنة من صفاته واخرج الثعلبي من وجه اخر عن الاوزاعي انه سئل عن قوله تعالى ثم استوى على العرش فقال هو كما وصف نفسه واخرج البيهقي بسند جيد عن عبد الله بن وهب قال كنا عند مالك فدخل رجل فقال يا ابا عبد الله الرحمن على العرش استوى كيف استوى فاطرق مالك فاخذته الرحضاء ثم رفع راسه فقال الرحمن على العرش استوى كما وصف نفسه ولا يقال كيف وكيف عنه مرفوع وما اراك الا صاحب بدعة اخرجوه ومن طريق يحيى بن يحيى عن مالك نحو المنقول عن ام سلمة رضي الله عنها لكن قال فيه والاقرار به واجب والسؤال عنه بدعة واخرج البيهقي من طريق ابي داود الطيالسي قال كان سفيان الثوري وشعبة وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وشريك وابو عوانة لا يحدون ولا يشبهون ويروون هذه الاحاديث ولا يقولون كيف قال ابو داود وهو قولنا قال البيهقي وعلى هذا مضى اكابرنا واسند اللالكائي عن محمد

بن الحسن الشيباني اتفق الفقهاء كلهم من المشرق الى المغرب على الايمان بالقرآن وبالاحاديث
التي جاء بها الثقات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في صفة الرب من غير تشبيه ولا تفسير فمن
فسر شيئا منها وقال بقول جهم فقد خرج عما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وفارق
الجماعة لانه وصف الرب بصفة لا شئ ومن طريق الوليد بن مسلم سألت الاوزاعي ومالكا و
الثوري والليث بن سعد عن الاحاديث التي فيها الصفة فقالوا امروها كما جاءت بلا كيف
واخرج ابن ابي حاتم في مناقب الشافعي عن يونس بن عبد الاعلى سمعت الشافعي يقول لله اسماء
وصفات لا يسع احدا ردها ومن خالف بعد ثبوت الحجة عليه كفر واما قبل قيام الحجة فانه يعذر
بالجهل لان علم ذلك لا يدرك بالعقل ولا الروية والفكر فتثبت هذه الصفات وننفي عنها
التشبيه كما نفى عن نفسه فقال ليس كمثله شئ واسند البيهقي بسند صحيح عن احمد بن ابي الحواري
عن سفيان بن عيينة قال كل ما وصف الله به نفسه في كتابه فتفسيره تلاوته والسكوت عنه
والآثار في هذا عن السلف كثيرة وهذه طريقة الشافعي واحمد بن حنبل وقال الترمذي في الجامع
عقب حديث ابي هريرة رضي الله عنه في النزول وهو على العرش كما وصف نفسه في كتابه كذا قال
غير واحد من اهل العلم في هذا الحديث وما يشبهه من الصفات وقال في باب فضل الصدقة قد
ثبتت هذه الروايات في هذا ولا تتوهم ولا يقال كيف كذا جاء عن مالك وابن عيينة
وابن المبارك انهم امروها بلا كيف وهكذا قول اهل العلم من اهل السنة والجماعة واما الجهمية
فانكروها فقالوا هذا تشبيه فقال اسحق بن راهويه انما يكون التشبيه لو قيل يد كيد وسمع
كسمع وقال في تفسير المائدة قال الائمة نؤمن بهذا الاحاديث من غير تفسير منهم الثوري
ومالك وابن عيينة وابن المبارك وقال ابن عبد البر اهل السنة مجمعون على الاقرار بهذه
الصفات الواردة في الكتاب والسنة ولم يكيفوا شيئا منها واما الجهمية والمعتزلة والخوارج
فقالوا فيها قولا منكرا هو شبيه فعطلوا معطلة وقال امام الحرمين في الرسالة النظامية
اختلف مسالك العلماء في هذه الظواهر فرأى بعضهم تاويلها والتزم ذلك في اي الكتب
وما يصح مما لا يصح وذهب ائمة السلف الى الانكفاف عن التاويل واجراء الظواهر على موارد ها
وتفويض معانيها الى الله تعالى والذي نرتضيه رايا وندين الله به عقيدة اتباع سلف الامة
للدليل القاطع ان اجماع الامة حجة فلو كان تاويل هذه الظواهر حتما لاوشك ان يكون
احتكامهم بفروع الشريعة واذا انضم عصر الصحابة والتابعين على الاضراب عن التاويل
كان ذلك هو الوجه المتبع انتهى وقد تقدم النقل عن اهل العصر الثالث وهم فقهاء
الامصار كالثوري والاوزاعي ومالك والليث ومن عاصرهم وكذا من اخذ عنهم من الائمة
فكيف لا يوثق بما اتفق عليه اهل القرون الثلثة وهم خير القرون بشهادة صاحب الشريعة
صلى الله عليه وسلم وقسم بعضهم قول الناس في هذا الباب الى ستة اقوال قولان لمن يجريها
على ظاهرها احدهما من يعتقد انها من جنس صفات المخلوقين وهم المشبهة ويتفرع من قولهم
عدة آراء والثاني من ينفي عنها شبه صفات المخلوقين لان ذات الله لا تشبه الذوات
فصفاته لا تشبه الصفات فان صفات كل موصوف تناسب ذاته وتلائم حقيقته
وقولان لمن يثبت كونها صفة ولكن لا يجريها على ظاهرها احدهما يقول لا نؤول شيئا
منها بل نقول الله اعلم بمراده والآخر يقول يؤول فيقول مثلا الاستواء الاستيلاء واليد
القدرة ونحو ذلك وقولان لمن لا يجزم بانها صفة احدهما يقول يجوز ان يكون

صفة

صفة وظاهرها غير مراد ويجوز ان لا تكون صفة والآخر يقول لا يخاض في شئ من هذا
بل يجب الايمان به لانه من المتشابه الذي لا يدرك معناه وهذا والذي يوثق به من الاقوال
القول الثالث فتذكروا انما اطنبنا الكلام في هذا المقام لكونه من حقائق الاقدام وقال ابن عباس
رضي الله عنهما في تفسير المجيد من قوله تعالى ذو العرش المجيد من قوله تعالى ذو العرش المجيد الكريم
والمجد النهاية في الكرم ووجه مناسبته للترجمة من حيث انه لما ذكر العرش ذكر بان الله وصفه
بالمجيد في قوله عز وجل ذو العرش المجيد وفسر المجيد بالكريم ووصل هذا ابن ابي حاتم من طريق
علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وقرئ ذي العرش صفة لربك وقرئ المجيد بالجر
صفة للعرش وبالرفع على انه صفة لله تعالى ومجد الله عظمته ومجد العرش علوه وعظمته والودود
اي الواقع في قوله تعالى وهو الغفور الودود والحبيب في اللباب الودود مبالغة في الود
وقال الزمخشري الودود الفاعل باهل طاعته ما يفعله الودود من اعطائهم ما ارادوا وقال
ابن عباس رضي الله عنهما هو المتودد لعباده بالمغفرة وقال الحافظ العسقلاني وقدم المصنف
المجيد على الودود دلالة على غرضه بتفسير لفظ المجيد الواقع في قوله تعالى ذو العرش المجيد فلما
فسره استطرد لتفسير الاسم الذي قبله اشارة الى انه قرئ مرفوعا اتفاقا وذو العرش
بالرفع صفة له يقال حميد مجيد كانه فعيل اي كان مجيدا على وزن فعيل اخذ من ماجد ومحمود
اخذ من حميد وفي رواية الكشميهني من محمد بغير ياء فعلا ماضيا كذا في الفرع وقال الحافظ
العسقلاني كذا لهم بغير ياء وفي رواية غير ابي ذر عن الكشميهني محمود من حميد واصل هذا قول
ابي عبيدة في المجاز في قوله عليكم اهل البيت انه حميد مجيد اي محمود ماجد وقال الكرماني غرضه
منه ان مجيدا فعيل بمعنى فاعل كقدير بمعنى قادر وحميد فعيل بمعنى مفعول فلذلك قال مجيد من
ماجد وحميد من محمود قال وفي بعض النسخ محمود من حميد وفي اخرى محمود من حمد مبنيا للفاعل
والمفعول ايضا وانما قال كانه لاحتمال ان يكون حميد بمعنى حامد ومجيد بمعنى مجد وفي الجملة
في عبارة البخاري تعقيد انتهى وقال الحافظ العسقلاني التعقيد هو في قوله محمود من حمد
وقد اختلف الرواة فيه ما وجد في اصله وهو كلام ابي عبيدة انتهى وقال العيني سبحان الله
كيف يقول هذا القائل التعقيد في قوله محمود من حمد هو كلام من لم يذق من اهل التصريف
شيئا بل لفظ محمود مشتق من حمد والتعقيد الذي ذكره الكرماني ونسبه الى البخاري هو قوله
ومحمود اخذ من حميد لان محمودا لم يؤخذ من حميد وانما كلاهما اخذا من حمد الماضي انتهى فافهم
قال ابن المنير جميع ما ذكره البخاري في هذا الباب يشتمل على ذكر العرش الا اثر ابن عباس
رضي الله عنهما لكنه نبه به على لطيفة وهي ان المجيد في الآية على قراءة الكسر ليس صفة
للعرش حتى لا يتخيل انه قديم بل هي صفة الله بدليل قراءة الرفع وبدليل اقتران بالودود
فيكون الكسر على المجاورة ليجتمع القراءتان على معنى واحد انتهى ويؤيد انها عند البخاري صفة
الله تعالى ما اورده به وهو قوله حميد مجيد الى آخره ويؤيد حديث ابي هريرة رضي الله عنه الذي
اخرجه الدارقطني بلفظ اذا قال العبد بسم الله الرحمن الرحيم قال الله تعالى مجدني عبدي ذكره
ابن البنين وقال ويقال المجيد في كلام العرب الشرف الواسع فالماجد من له آباء متقدمون في
الشرف واما الحسب والكرم فيكونان في الرجل وان لم يكن له اباء شرفاء فالمجيد صيغة مبالغة
من المجد وهو الشرف القديم وقال الراغب المجد السعة في الكرم والجلالة واصله قولهم مجدت
الابل اذا وقعت في مرعى كثير واسع والمجد هنا الرامي ووصف القرآن بالمجيد لما يتضمن من الكارم

الدنيوية والاخروية انتهى ومع ذلك كله فلا يمتنع وصف العرش بذلك لجلالته وعظم قدره كما اشار اليه الراغب ولذلك وصفه بالكريم في سورة قد افلح واما تفسير الودود بالمحبب فانه يأتي بمعنى المحب والمحبوب لان اصل الود محبة الشئ قال الراغب الودود يتضمن ما دخل في قوله تعالى فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه والله تعالى اعلم حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمن بن جبلة بن ابي رواد العتكي المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي اخبرنا ابو حمزة عن الاعمش سليمن بن مهران الكوفي عن جامع بن شداد بفتح الشين المعجمة والدال المهملة المشددة ابي صخر المحاربي عن صفوان بن محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة وبعد الراء زاي البصري عن عمران بن حصين بالحاء والصاد المهملتين مصغرا رضي الله عنه انه قال اني عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه قوم من بني تميم وفي رواية المغازي جاءت بنو تميم وهو محمول على ارادة بعضهم وفي رواية بدء الخلق جاء نفر من بني تميم والمراد وفد تميم كما صرح به ابن حبان في روايته فقال صلى الله عليه وسلم اقبلوا البشرى وفي رواية عاصم ابشروا يا بني تميم قال الحافظ العسقلاني المراد بهذه البشارة ان من اسلم نجا من الخلود في النار ثم بعد ذلك يثوب جزاؤه على وفق عمله الان يعفو الله وقال الكرماني بشرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يقتضي دخول الجنة حيث عرفهم اصول العقايد التي هي المبداء والمعاد وما بينهما كذا قال وانما وقع التعريف هنا لاجل اليمن وذلك ظاهر من سياق الحديث ونقل ابن التين عن الداودي قال في قول بني تميم جئناك لنتفقه في الدين دليل على ان اجماع الصحابة لا ينعقد باهل المدينة وحدها وتعقبه بان الصواب انه قول اهل اليمن لابني تميم وهو كما قال ابن التين لكن وقع عند ابن حبان من طريق ابي عيينة بن معن عن الاعمش بهذا السند ما نصه دخل عليه نفر من بني تميم فقالوا يا رسول الله جئناك لنتفقه في الدين وسألك عن اول هذا الامر ولم يذكر اهل اليمن وهو خطأ فاحش من الداودي كانه اختصر الحديث فوقع في هذا الوهم ولما كان جل قصدهم الاهتمام بالدنيا والاستعطاء قالوا ابشرتنا بالخير فاعطنا وقد جئنا للاستعطاء من المال فاعطنا زاد في رواية حفص وترتيب وزاد في رواية الثوري عن جامع في المغازي فقالوا اما اذ ابشرتنا فاعطنا وفيها فتغير وجهه وفي رواية ابي عوانة عن الاعمش عند ابي نعيم في المستخرج فكان النبي صلى الله عليه وسلم كره ذلك وفي اخرى في المغازي من طريق سفيان ايضا وفي ذلك في وجهه وفيها فقالوا يا رسول الله ابشرتنا وهو دال على سلامهم وانما رأوا العاجل وسبب غضبه صلى الله عليه وسلم استشعاره بقلة علمهم لكونهم علقوا آمالهم بعاجل الدنيا الفانية وقد توا ذلك على التفقه في الدين الذي يحصل لهم ثواب الاخرة الباقية قال الكرماني دل قولهم لبشرتنا على انهم قبلوها في الجملة لكن طلبوا مع ذلك شيأ من الدنيا وانما نفى عنهم لقبول المطلوب لاطلاق القبول وغضب حيث لم يهتموا بالسؤال عن حقيقة كلمة التوحيد وكيفية المبدا والمعاد ولم يقنعوا بضبطها وحفظها ولم يسألوا عن واجباتها وعن الموصلات اليها وقال الطيبي لما لم يكن اهتمامهم الا شأن الدنيا قالوا لبشرتنا فاعطنا فمن قال اذ لم يقبلها بنو تميم وزعم ابن الجوزي ان القائل اعطنا هو الاقرع بن حابس التميمي فدخل ناس من اهل اليمن وفي رواية حفص ثم دخل عليه وفي رواية ابي عاصم فجاء ناس من اهل اليمن وهم الاشعريون قوم ابي موسى الاشعري رضي الله عنه فقال صلى الله عليه وسلم اقبلوا البشرى يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا

ذلك

ذلك زاد ابو عاصم وابو نعيم يا رسول الله وكذا عند ابن حبان عن رواية شيبان بن عبد الرحمن عن جامع جئناك لنتفقه في الدين ونسألك عن هذا الامر وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي عن اول هذا الامر اي ابتداء خلق العالم والمكلفين ما كان لاستفهام قال الحافظ العسقلاني في هذه الرواية اتم الروايات الواقعة عند المصنف وحذف ذلك كله في بعضها او بعضه ووقع في رواية ابي معاوية عن الاعمش عند الاسمعيلي قالوا قد بشرتنا فاخبرنا عن اول هذا الامر كيف كان وقال الحافظ ولم اعرف اسم قائل ذلك من اهل اليمن والمراد من الامر ما تقدم في بدء الخلق قال صلى الله عليه وسلم كان الله في الازل منفردا متوحدا ولم يكن شئ قبله وفي رواية ابي معاوية كان الله قبل كل شئ وهو بمعنى كان الله ولا شئ معه قال الطيبي قوله ولم يكن شئ قبله حال وعند الكوفيين خبر والمعنى يساعده اذ التقدير كان الله منفردا متوحدا وقد جوز الاخفش دخول الواو في خبر كان واخواتها نحو كان زيد وابوه قائم على جعل الجملة خبر مع الواو تشبيها للخبر بالحال ومال التوربشتي الى انهما جملتان مستقلتان وكان عرشه على الماء قال الكرماني عطف على كان الله ولا يلزم منه المعية اذ اللازم من الواو العاطفة الاجتماع في اصل الثبوت وان كان هناك تقديم وتاخير وقال غيره ومن ثم جاء ولم يكن شئ غيره لنفي توهم المعية ولذا ذكر المصنف الآية الثانية في اول الباب عقب الآية الاولى ليرد توهم من توهم من قوله كان الله ولم يكن شئ معه وكان عرشه على الماء ان العرش لم يزل مع الله وقال الطيبي كان في الموضعين بحسب حال مدخولها فالمراد بالاول الازلية والقدم وبالثاني الحدوث بعد العدم قال فالحاصل ان عطف قوله وكان عرشه على الماء على قوله كان الله من باب الاخبار عن حصول الجملتين في الوجود وتفويض الترتيب الى الذهن فالواو فيه بمنزلة ثم وقال الراغب كان عبارة عما مضى من الزمان لكنها في كثير من وصف الله تعالى تجئ عن معنى الازلية كقوله تعالى وكان الله بكل شئ عليما قال وما استعمل منه في وصف شئ متعلقا بوصف له هو موجود فيه للتنبيه على ان ذلك الوصف لازم له او قليل الانفكاك عنه كقوله تعالى وكان الشيطان لربه كفورا وقوله وكان الانسان كفورا واذا استعمل فالماضي منه جاز ان يكون المستعمل على حاله وجاز ان يكون قد تغير نحو كان فلان كذا ثم صار كذا واستدل به على ان العالم حادث لان قوله ولم يكن شئ غيره ظاهر في ذلك وان كل شئ سوى الله تعالى وجد بعد ان لم يكن موجودا خلق السموات والارض وكتب اي قدر في الذكرى في محل الذكر وهو اللوح المحفوظ كل شئ من الكائنات قال عمران بن حصين ثم اتاني رجل لم يسم فقال يا عمران ادرك ناقتك فقد ذهبت وفي رواية ابي معاوية انطلقت ناقتك من عقالها وزاد في آخر الحديث فلا ادري ما كان بعد ذلك اي ممن قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم تكملة لذلك الحديث قال الحافظ العسقلاني ولم اقف في شئ من المسانيد على احد من الصحابة على نظير هذه القصة التي ذكرها عمران ولو وجد ذلك لامكن ان يعرف منه ما اشار اليه عمران ويحتمل ان يكون اتفق ان الحديث انتهى عند قيامه فانطلقت اطلبها فاذا السراب بالسين المهملة هو الذي يرى في شدة الغيظ نصف النهار كانه ماء ينقطع دونها اي كانت الناقة من وراء السراب اي يحول بيني وبين رؤيتها بحيث لا بد من قطع المسافة السرابية للوصول اليها وايم الله يميني وفي بدء الخلق فوالله لوددت بكسر الدال الاولى وسكون الثانية انها قد ذهبت ولم اقم الواو المذكور تسلط على مجموع ذهابها وعدم قيامه لا على احدهما فقط لان ذهابها كان قد تحقق بانفلاتها

او المراد بالذهاب الفقد الكلي ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في
اول كتاب بدء الخلق حدثنا علي بن عبد الله هو ابن المديني قال حدثنا عبد الرزاق
هو ابن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بفتح الهاء والميم المشددة هو ابن
منبه اخو وهب بن منبه وكان اكبر منه وهب انه قال حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان يمين الله عز وجل ملأى بفتح الميم وسكون اللام بعدها
همزة لا يغيضها بالتحتية وفي رواية ابي ذر بالغين المعجمة اي لا ينقصها نفقة سحاء الليل
والنهار بالسين والحاء المهملتين بالمد والرفع اي دائمة الصب والهطل بالطاء
والمهملة ارايتم ما انفق منذ وفي رواية ابي ذر ما انفق الله منذ خلق السموات والارض فانه
لم يغض بالغين والضاد المعجمتين ما في يده
قوله تعالى لما خلقت بيدي فانه لم يغض بالغين والضاد المعجمتين ما في يده
وهما بمعنى وعرشه على الماء ليس المراد بالماء ما البحر بل هو ما تحت العرش والواو
فيه للحال وبيده الاخرى الفيض بالفاء والتحتية والضاد المعجمة اي فيض الاحسان
والعطاء او القبض بالقاف والباء والمعجمة اي قبض الارواح بالموت وقد يكون
الفيض بالفاء بمعنى الموت يقال فاضت نفسه اذا مات وكلمة او للشك قاله
الحافظ العسقلاني وقال الكرماني ليست للترديد بل للتنويع ويحتمل ان يكون
شكا من الراوي وقال والاول اولى رفع اقواما ويخفض آخرين ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله وعرشه على الماء وقد مضى الحديث الى قوله رواية الاعرج
عن ابي هريرة رضي الله عنه حدثنا احمد كذا وقع لجميع الرواة غير منسوب وذكر ابو
مضر الكلاباذي انه احمد بن سيار المروزي وذكر الحاكم انه احمد بن النضر
النيسابوري وهو المذكور في سورة الانفال وقال صاحب التوضيح هو ابو الفضل
احمد بن النضر بن عبد الوهاب النيسابوري وقال غيره هو ابو الحسن احمد بن سيار
بن ايوب بن عبد الرحمن المروزي واقتصر عليه صاحب الاطراف روى عنه النسائي وقال
سنة ثمان وستين ومائتين وقال جامع رجال الصحيحين احمد غير منسوب حدث
عن محمد بن ابي بكر ابن المقدمي في التوحيد وعن عبيد الله بن معاذ في تفسير سورة
الانفال روى عنه البخاري يقال انه احمد بن سيار المروزي فانه حدث عن المقدمي
فاما الذي حدث عن عبيد الله بن معاذ هو احمد بن النضر بن عبد الوهاب على ما
حكاه ابو عبد الله بن البيع عن ابي عبد الله الاخرم وهو حديث آخر ذكره المزي
في الاطراف حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي بضم الميم وفتح القاف والذال المشددة
قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الامام ابو اسمعيل الازرق عن ثابت
البناني عن انس رضي الله عنه انه قال جاء زيد بن حارثة بكاف والمهملة بالثاء
المثلثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشكو لين اخلاق زوجته زينب بنت
جحش وقال الداودي الذي شكاه من زينب واحها انيسة بنت عبد المطلب
عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من لسانها وهم يرون انه ابن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلما اراد طلاقها قال له صلى الله عليه وسلم امسك عليك زوجك وكان
صلى الله عليه وسلم يحب طلاقه اياها فكره ان يقول له طلقها فسمع الناس بذلك

وهذا

وهذا معنى قوله فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتق الله يا زيد وامسك عليك
زوجك فلا تطلقها قالت عائشة رضي الله عنها بالسند السابق وليس بتعليق كذا وقع
في الاصول وفي رواية ابي ذر قال انس بدل قالت عائشة لو كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كاتما شيئا لكتم هذه اي الآية وهي قوله تعالى وتخفي في نفسك ما الله مبديه
وتخشى الناس والله احق ان تخشاه وذكر ابن التين عن الداودي انه نسب قوله لو كان
كاتما لكتم قصة زينب الى عائشة قال وعن غيرها لكتم عيسى وتولى وقال الحافظ
العسقلاني قد ذكرت في تفسير سورة الاحزاب حديث عائشة رضي الله عنها قالت
لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا من الوحي الحديث وانه اخرجه مسلم والترمذي
ثم وجدته في مسند الفردوس فروى اخرجه عن عائشة رضي الله عنها فلفظه صلى الله
عليه وسلم لو كنت كاتما شيئا من الوحي الحديث واقتصر القاضي عياض في الشفاء على نسبتها
الى عائشة والحسن البصري واغفل حديث انس هذا وهو عند البخاري وقد قال
الترمذي بعد تخريج حديث عائشة وفي الباب عن ابن عباس رضي الله عنهما اشار
الى اخرجه واما الرواية الاخرى في عيسى وتولى فلم ارها الا عن عبد الرحمن بن
زيد بن اسلم احد الضعفاء اخرجه الطبري وابن ابي حاتم عنه قال كان يقال لو ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كتم شيئا من الوحي لكتم هذا عن نفسه وذكر قصة
ابن ام مكتوم ونزول عبس وتولى انتهى قال انس رضي الله عنه فكانت زينب تفخر
على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابي ذر وكانت تفخر بالواو واسقاط
زينب زوجكن اهاليكن به صلى الله عليه وسلم وزوجني الله تعالى به الا هالي جمع
اهل على غير قياس والقياس اهلون واهل الرجل احراته وولده وكل من في عياله
وكذا كل ام واخت وعم وابن عم او صبي اجنبي يعوله في منزله وعن الازهري اهل
الرجل اخص الناس به ويكنى به عن الزوجة ومنه وسار باهله واهل البيت سكانه
واهل الاسلام من يدين به واهل القرآن من يقرأه ويقوم بحقوقه من فوق سبع سموات
وفي رواية عيسى بن طهمان عن انس المذكورة عقب هذا وكانت تقول ان الله انكحني
في السماء واخرج الاسمعيلي من طريق عارم بن الفضل عن حماد بهذا السند بلفظ نزلت
في زينب بنت جحش فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها الآية وكانت تفخر الخ ثم ذكر
رواية عيسى بن طهمان عن انس في ذلك وهو آخر ما وقع في الصحيح من ثلاثيات
البخاري وقد تقدم لعيسى بن طهمان حديث آخر في اللباس لكنه ليس ثلاثيا ولفظه هنا وكانت
تفخر على نساء النبي صلى الله عليه وسلم وكانت تقول ان الله انكحني في السماء وزاد
الاسمعيلي من طريق انكحها المقربابي وابي فتيبة عن عيسى انتهى انكحن اباؤكن وهذا
الاطلاق محمول على البعض والا فالمحقق ان التي زوجها ابوها منهن عائشة وحفصة
وفي سودة وزينب بنت خزيمة وجويرية احتمال واما ام سلمة وام حبيبة وصفية
وميمونة فلم يزوجه واحدة منهن ابوها ووقع عند ابن سعد من وجه اخر عن انس
رضي الله عنه بلفظ قالت زينب يا رسول الله لست كاحد من نسائك ليست
منهن امرأة الا زوجها ابوها او اخوها او اهلها وفي حديث ام سلمة قالت زينب
ما انا كاحد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم انهن زوجهن الاولياء وانا زوجني الله

بالمهور وزوجهن ص

رسوله وانزل في الكتاب وفي رسل الشعبي قالت زينب يا رسول الله انا اعظم نسائك عليك حقا انا خير هن منكحا واكرمهن سفيرا واقربهن رحما زوجنيك الرحمن من فوق عرشه وكان جبريل هو السفير بذلك وانا ابنة عمتك وليس لك من نسائك قريبة غيري اخرجه الطبري وابو القاسم الطلحي في كتاب الحجة والبيهقي له وعن ثابت البناني بالسند السابق وتخفي في نفسك ما الله مبديه اي مظهره والذي كان اخفى في نفسه هو علم بان زيدا سيطلقها ثم ينكحها والله اعلم بذلك وتخشى الناس اي مقالة الناس انه ينكح امراة ابنه والواو في وتخفي في نفسك وفي وتخشى الناس للحال اي تقول لزيد امسك عليك زوجك والحال انك تخفي في نفسك ان لا يمسكها وقال المخشري يجوز ان يكون واو العطف كانه قيل واذ تجمع بين قولك امسك واخفاء خلافه خشية الناس والله احق ان تخشاه نزلت في شان زينب وزيد بن حارثة رضي الله عنهما ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله من فوق سبع سموات هو العرش ويؤيده ما في رواية الشعبي زوجنيك الرحمن من فوق عرشه حدثنا خلاد بن يحيى بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام وبالدال المهملة ابن يحيى السلمي بضم السين المهملة وفتح اللام الكوفي ثم المكي قال حدثنا عيسى بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء البكري البصري قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه تقدم ان هذا الحديث من ثلاثيات البخاري وهو حديثه الثالث والعشرون وهو احد ثلاثيات يقول نزلت اية الحجاب وهي يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية في زينب بنت جحش رضي الله عنها واطعم عليها اي على وليمتها يومئذ الناس خبزا ولحما كثيرا وكانت تفخر على نساء النبي صلى الله عليه وسلم وكانت تقول ان الله عز وجل انكحني به صلى الله عليه وسلم في السماء حيث قال تعالى زوجناكها والله تعالى منزه عن المكان والجهة فالمراد بقولها في السماء الاشارة الى علو الذات والصفات وليس ذلك باعتبار انه محله وجهته تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ولما كانت جهة العلو اشهر اضافت اليها مجازا وقال الراغب فوق يستعمل في المكان والزمان والجسم والعدد والمنزلة والقهر فالاول باعتبار العلو ويقابله تحت نحو قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم اومن تحت ارجلكم والثاني باعتبار الصعود والانحدار نحو اذ جاؤكم من فوقكم ومن اسفل منكم والثالث في العدد نحو فان كن نساء فوق اثنتين والرابع في الكبر والصغر كقوله بعوضة فما فوقها والخامس يقع تارة باعتبار الفضيلة الدنيوية نحو ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات اولا خروية نحو والذين اتقوا فوقهم يوم القيمة والسادس نحو قوله وهو القاهر فوق عباده يخافون ربهم من فوقهم ومطابقة الحديث للجزء الثالث من الترجمة وهو قوله الى العالية استوى الى السماء وهنا قوله في السماء وقد اخرجه النسائي في عشرة النساء وفي النكاح والنعوت حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد بالذال والنون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله عز وجل لما خلق الخلق اي لما اتمه وانفذه كتب اي اثبت في كتابه عنده فوق عرشه وهو اللوح المحفوظ وقال الخطابي المراد بالكتاب احد شيئين اما القضاء والذي قضاه كقوله كتب الله لاغلبن انا ورسلي اي قضى ذلك ويكون معنى قوله فوق العرش اي عنده علم ذلك وهو لا ينساه ولا يبدله كقوله عز وجل لا يضل ربي ولا ينسى واما اللوح المحفوظ الذي فيه

ذكر

ذكر اصناف الخلق وبيان امورهم واجالهم وارزاقهم واحوالهم ويكون معنى فهو عنده فوق العرش اي ذكره وعلمه وقيل ان فوق ليس هنا بمعنى دون كما جاء في قوله تعالى بعوضة فما فوقها قيل معناه بعيد ولم يبالغ وجد بعده وقيل فوق بمعنى زائدة كما في قوله فاضربوا فوق الاعناق وفيه نظر وقال ابن ابي جمرة يؤخذ من كون الكتاب المذكور فوق العرش ان الحكمة اقتضت ان يكون العرش حاملا لما شاء من اثر حكمة الله وقدرته وخاص غيبه ليست اثر هو بذلك من طرق العلم والاحاطة فيكون من اكبر الادلة على انفراده بعلم الغيب قال وقد يكون ذلك تغيير القوله الرحمن على العرش استوى اي مما شاءه من امر قدرته وهو كتابه الذي وضعه فوق العرش ان رحمتي سبقت غضبي فان قلت صفات الله قديمة والقدم هو عدم المسبوقية بالغير فما معنى السبق فالجواب ان الرحمة والغضب من صفات الفعل والسبق باعتبار التعلق والسر فيه ان الغضب بعد صدور المعصية من العبد بخلاف تعلق الرحمة فانها تشتمل على الكل دائما ابدا ثم ان الغضب والرحمة في صفاته تعالى يرجعان الى معنى واحد وهو ان الرحمة كناية عن ايصال ثوابه الى عبده ومجازاته به والغضب يراد به لازمه وهو الانتقام بعاقبه على قدر استحقاقه ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فوق عرشه والحديث من افراده حدثنا ابرهيم بن المنذر بلفظ اسم الفاعل من الانذار الخزامي احد الاعلام المدني قال حدثني بالافراد محمد بن فليح بضم الفاء اخره مهملة مصغرا قال حدثني بالافراد ايضا ابي فليح بن سليمان وكان اسمه عبد الملك وفليح لقبه فغلب على اسمه واشتهر به قال حدثني بالافراد كذلك هلال صوابه ابن علي هو هلال بن ابي ميمونة وهلال بن ابي هلال المدني عن عطاء بن يسار ضد اليمين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من امن بالله ورسوله واقام الصلوة المكتوبة وصام رمضان كان حقا على الله وفي رواية ابي ذر والي الوقت فان حقا على الله عز وجل بحسب وعده الصادق وفضله العميم ان يدخله الجنة احتج المعتزلة والقدرية بان الله اوجب عليه الوفاء بعهده الطائع واجاب اهل السنة بان معنى الحق الثابت او هو واجب بحسب الوعد شرعا لا بحسب العقل وهو المتناع فيه فان قيل لم يذكر الزكوة والحج فالجواب انهما موقوفان على النصاب والاستطاعة وربما لا يحصلان له هاجر في سبيل الله عز وجل او جلس في ارضه التي ولد فيها قيل هذا بعد تقضي الهجرة بعد الفتح او يكون من غير اهل مكة لان الهجرة لم تكن على جميعهم قالوا يا رسول الله افلا ننبئ الناس بذلك بضم النون الاولى وفتح الثانية وكسر الموحدة المشددة اي افلا نخبرهم بذلك واخرجه البيهقي من حديث ابي ذر رضي الله عنه مرفوعا نحوه دون قوله وبين السابعة والكرسي الى آخره وزاد فيه وما بين السماء السابعة الى العرش مثل جميع ذلك واما قوله مائة درجة فليس فيه تصريح بان العدد المذكور لجميع درجة الجنة من غير زيادة اذ ليس فيه ما ينفيها ويؤيد ذلك ان في حديث ابي سعيد المرفوع الذي اخرجه ابو داود وصححه الترمذي وابن حبان يقال لصاحب القران اقرا وارق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا فان منزلك عند آخر آية تقرأها وعند ابي داود ان القران اكثر من مائة الف ومائتين والمخلف فما زاد على ذلك من الكثرة فان في الجنة مائة درجة اعدها الله للمجاهدين في سبيله كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض اخرجه الترمذي وفي قدر مسافة ما بين السماء والارض وذكر الترمذي انه مائة عام وذكر الطبراني خمسمائة عام وروى ابن خزيمة في التوحيد في صحيحه وابو الشيخ في كتاب السنة عن ابن مسعود رضي الله عنه قال بين السماء الدنيا والتي تليها خمسمائة عام وبين كل سماء خمسمائة عام وفي رواية وغلظ كل سماء مسيرة خمسمائة عام وبين السابعة

وفي الجهاد افلا ننبئ الناس كذا

وبين الكرسي خمسمائة عام وبين الماء خمسمائة عام والكرسي فوق الماء والله
فوق العرش ولا يخفى عليه شئ من اعمالكم فاذا سالتم الله عز وجل فسلوه الفردوس بكسر الفاء وسكون
الراء هو البستان قال الفراء هو عربي وعن ابن عزيز انه بستان بلغة الروم فانه اوسط الجنة وعلى
الجنة قيل الاوسط كيف يكون اعلى وهما متنافيان واجيب بان الاوسط هو الافضل فلا
منافاة وفوقه اى فوق الفردوس عرش الرحمن بنصب فوقه على الظرفية كذا في الفرع وقال القاضي
عياض قيده الاصيلي بالضم وانكره ابن فرقول وقال انما قيده الاصيلي بالنصب وقال في المصابيح
والانكار للضم وجه ظاهر وهو ان فوق من الظروف العادمة للتصرف وذلك مما يابى دفعه بالابتداء
كما وقع في هذه الرواية ومنه اى من الفردوس وفي رواية ابي ذر ومنها اى من جنة الفردوس
تفجر انهار الجنة بفتح الفوقية والجيم المشددة بحذف احدى التائين ويروى بضم الجيم المخففة
وسكون الفاء من الثلاثي ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وفوقه عرش الرحمن وقد مضى الحديث
في الجهاد في باب درجات المجاهدين في سبيل الله حدثنا يحيى بن جعفر اى ابن اعين البخاري
البيكندي قال حدثنا ابو معاوية محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاي بينهما الف آخره
ميم عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابرهيم هو النخعي عن ابيه يزيد بن شريك عن ابي ذر اسمه
جندب بن جنادة على المشهور رضي الله عنه انه قال دخلت المسجد ورسول الله صلى الله
عليه وسلم جالس فيه فلما غربت الشمس قال لي يا ابا ذر هل تدري اين تذهب هذه
الشمس قال ابو ذر قلت الله ورسوله اعلم بذلك قال صلى الله عليه وسلم فانها تذهب لتستاذن
وفي رواية ابي ذر فتستأذن في السجود فيؤذن لها وذا ابو ذر في السجود وكانها قد قيل
لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها ثم قرا ذلك مستقر لها قراءة عبد الله اى ابن
مسعود رضي الله عنه وفي بدء الخلق فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش فيؤذن لها ويوشك
ان تسجد فلا يقبل منها ويقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى
والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم قال ابن بطال استيذان الشمس معناه
ان الله يخلق فيها حيوة يوجد الفعل عندها لان الله قادر على احياء الجماد والموات وقال
غيره يحتمل ان يكون الاستيذان اسندا لها مجازا والمراد منه ما هو موكل بها من الملائكة ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث ان هذا الحديث فيه انها تذهب حتى تسجد تحت العرش وهذا مختصر منه
وتقدم تمامه في كتاب بدء الخلق في باب صفة الشمس والقمر وفي تفسير سورة يس
ايضا والمراد منه ههنا اثبات ان العرش مخلوق لانه ثبت ان له فوقا وتحتا وهما من صفات
المخلوقين حدثنا موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي عن ابرهيم هو ابن سعد سبط عبد الرحمن
بن عوف انه قال حدثنا ابن شهاب الزهري عن عبيد بن السباق بضم العين من غير اضافة
لشئ والسباق بفتح المهملة وتشديد الموحدة وبعد الالف قاف المكي ان زيد بن
ثابت وسقط في رواية غير ابي ذر ان زيد بن ثابت وقال الليث اى ابن سعد الامام
حدثني بالافراد عبد الرحمن بن خالد اى ابن مسافر الفهمي والي مصر عن ابن شهاب
الزهري عن ابن السباق عبيد ان زيد بن ثابت حدثه قال ارسل الي ابو بكر الصديق رضي الله عنه اى فاوحى ان اتبع القران فتتبعت القران اجمعه من
الرقاع والاكتاف والعسب وصدور الرجال حتى وجدت آخر سورة التوبة مع خزيمة
الانصاري هو ابن اوس بن زيد بن اصرم بن زيد بن ثعلبة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار
وهم تيم اللات شهد بدرا وما بعدها مات في خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه

وابو خزيمة

وابو خزيمة هو الذي جعل الشارع شهادته بشهادة رجلين لم اجد مع احد غيره بالجر لقد جاءكم
رسول من انفسكم حتى خاتمة براءة وهو رب العرش العظيم اذ هو اعظم خلق الله خلق مطافا لاهل السما
وقبلة للدعاء قال الكرماني فان قلت شرط القران التواتر فكيف الحقها به قلت معناه لم اجدها
مكتوبة عند غيره وتعليق الليث وصله هو ابو القاسم البغوي في فضائل القران ومطابقة الحديث
للترجمة عند تمام السورة وهو رب العرش العظيم وقد مضى الحديث في آخر تفسير سورة التوبة وفي
الحديث كما في الآية ان للعرش ربا فهو مربوب وكل مربوب مخلوق حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله
بن بكير المخزومي المصري قال حدثنا الليث اى ابن سعد المصري عن يونس ابن يزيد الايلي بهذا
الحديث السابق وقال فيه مع ابي خزيمة الانصاري كما في الاولى وهذا طريق اخر وقد وقع في
تفسير سورة براءة من طريق ابي اليمان عن شعيب عن الزهري مع خزيمة الانصاري باسقاط ابي
وفي متابعة يعقوب بن ابرهيم لموسى بن اسمعيل في روايته عن ابرهيم بن سعد قال مع خزيمة اولي
خزيمة بالكسر لكن قال الحافظ العسقلاني والتحقيق ان آية التوبة مع ابي خزيمة بالكنية وفي
رواية الاخوين مع خزيمة والله اعلم حدثنا معلى بن اسد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة
العمي ابو الهيثم الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد عن سعيد بكسر العين هو
ابن ابي عروبة عن قتادة اى ابن دعامة عن ابي العالية بالعين المهملة وبالتحتية الرياحي بكسر الراء
ثم تحتانية خفيفة واسمه رفيع بفاء مصغرا عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يقول عند الكرب اى عند حلوله لا اله الا الله العظيم الذي علمه جميع المعلومات المحيط
بها لا يخفى عليه خافية ولا يغرب عنه قاصية ولا ادانية ولا يشغله علم عن علم الحليم والحلم هو الطمانينة
عند الغضب وحيث اطلق على الله فالمراد لازمه اى الذي لا يستفزه غضب ولا يجلة غيظ على
استعجال العقوبة والمبادرة الى الانتقام لا اله الا الله وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي
الا هو رب العرش العظيم لا اله الا الله وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي الا هو رب السموات
ورب الارض رب العرش الكريم والعرش ارفع المخلوقات واعلاها وهو قدام كل شئ من المخلوقات
والمحيط به وهو كالقبة والسقف ومن فوقه تنبعث الاحكام والحكمة التي بها كون كل شئ وبها يكون
الايجاد والله بين قال الكرماني ووصف العرش بالعظيم من جهة الكم وبالكريم اى الحسن
من جهة الكيف فهو ممدوح ذاتا وصفة وقال غيره وصفه بالكرم لان الرحمة تنزل منه او
لنسبته الى الاكرمين وهذا الذكر من جوامع الكلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله رب
العرش العظيم وقد مضى الحديث في كتاب الدعوات في باب الدعاء عند الكرب حدثنا
محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان هو الثوري عن عمرو بن يحيى بفتح العين المهملة
عن ابيه يحيى بن عمارة المازني الانصاري عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم يصعقون كذا في بعض النسخ وفي
بعضها الناس يصعقون وهو الصحيح والظاهر ان لفظ الناس سقط من الكتاب وفي رواية
ابي ذر قال اى ابو سعيد الخدري الناس يصعقون يوم القيمة اى يغشى عليهم وسقطت التصلية
الثانية في رواية ابي ذر فاذا انا بموسى عليه الصلوة والسلام آخذ بقائمة من قوائم العرش
وقال الجيشون بفتح الجيم ومنها وكسرها وهو بكسرها في الفرع كاصله وبعد هاء شين معجمة
مضمومة اخوه نون مرفوع وهو معرب ماهكون يعني شبيه القمر وهو عبد العزيز بن عبد الله
بن ابي سلمة يعقون المدني وهذا اللقب قد يستعمل ايضا في اكثر اقاربه عن عبد الله بن الفضل
بسكون الضاد المعجمة ابن العباس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي عن ابي سلمة اى
ابن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وقال ابو مسعود الدمشقي في الاطراف وتبعه جماعة من

من المحدثين انما روى المجشون هذا عن عبد الله بن الفضل عن الاعرج لا عن ابي سلمة وقالوا
البخاري وهم في هذا حيث قال عن ابي سلمة واجيب عن هذا بان لعبد الله بن الفضل في هذا الحديث
شيخين والدليل عليه ان ابا داود الطيالسي اخرج في مسنده عن عبد العزيز بن ابي سلمة عن عبد الله
بن الفضل عن ابي سلمة طرفا من هذا الحديث وبهذا يرد ايضا على من قال ان البخاري جزم بهذه
الرواية وهي وهم قال العيني وانما جزم بناء على الجواب المذكور فلذلك قال قال المجشون
والافعادته اذا كان مثل هذا غير مجزوم عنده يذكره بصيغة التمريض وقال الحافظ العسقلاني
ان قول من قال عن المجشون عن عبد الله بن الفضل عن الاعرج ارجح ومن ثمة وصلها البخاري
وعلق الاخرى فان صلكنا سبيل الجمع استغنى عن الترجيح والا فلا استدراك على البخاري في
الحالين وكذا لا تعقب على ابن الصلاح في تفرقته بين ما يقول فيه قال فلان جازما فيكون
محكوما بصحته بخلاف ما لا يجزم به فانه لا يكون جازما بصحته عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فاكون اول من نبعث وفي رواية ابي سعيد في احاديث
الانبياء اول من ينشق فاذا موسى وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي فاذا بموسى آخذ
بالعرش ومطابقة الحديث للترجمة في قوله العرش وقد مضى الحديث في احاديث الانبياء
في باب قول الله تعالى وواعدنا موسى ثلثين ليلة بعين هذا الاسناد والمتن وفيه زيادة
وهي فلا ادري افاق قبلي ام جوزي بصعقة الطور باب سقط الباب في
رواية غير ابي ذر قول الله تعالى تعرج الملائكة والروح اي تصعد الملائكة في المعارج التي
جعلها الله لهم وخص الروح بعد التعميم لفضله وشرفه واختلف فيه فقيل جبريل عليه السلام
وقيل ملك عظيم يقوم الملائكة صفا وقيل هو خلق كخلق بني آدم لهم ايد وارجل وهم
حفظة على الملائكة كما ان الملائكة حفظة علينا او ارواح المؤمنين عند الموت وقيل
هو خلق من خلق الله تعالى لا ينزل ملك الا معه اثنان منهم وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه
ملك له احد عشر الف جناح والف وجه يسبح الله الى يوم القيمة اليه اي الى عرشه او الى المكان
الذي هو محلهم وهو في السماء لانها محل بركته وكرامته فقد تقرر ان الله تعالى ليس بجسم
فلا يحتاج الى مكان يستقر فيه فقد كان ولا مكان ولا زمان وانما اضاف المعارج اليه
اضافة تشريف ومعنى الارتفاع اليه اعتلاؤه مع تنزيهه عن المكان والمعارج جمع معرج
كالمصاعد جمع مصعد والعروج الارتفاء يقال عرج بفتح الراء يعرج بضمها عروجا ومعرجا
والمعرج المصدر والطريق الذي تعرج فيه الملائكة الى السماء والمعراج شبه سلم او درج
تعرج فيه الارواح اذا قبضت وحيث تصعد اعمال بني آدم وقال ابن زيد هو الذي يعاينه
المريض عند الموت فيشخص فيما زعم اهل التفسير ويقال انه بالغ في الحس بحيث ان
النفس اذا راته لا يتمالك ان تخرج وقال الفراء ذو المعارج من نعت الله وصف بذلك
نفسه لان الملائكة تعرج اليه وقيل معنى قوله ذي المعارج اي الفواضل العالية وقوله جل ذكره
اليه يصعد الكلم الطيب اي الى محل القبول والرضى وكل ما تصف بالقبول وصف بالرفعة والصعود
وصعود الكلم اليه لا يقتضي كونه في جهة اذ الباري سبحانه وتعالى لا تحويه جهة اذ كان موجودا
ولا جهة ووصف الكلم بالصعود اليه مجاز الان الكلم عرض والعرض لا يصح ان ينقل وقال ابو حمزة
بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي البصري عن ابن عباس رضي الله عنهما بلغ اباذر مبعث النبي صلى الله
عليه وسلم فقال لاخيه انيس بضم النون اصعد الى هذا الرجل الذي يزعم انه يأتيه الخبر
من السماء فقوله اعلم من العلم اي اعلم اي اخبر في بخبر هذا الرجل الذي بمكة يدعي النبوة
وهذا التعليق مضى موصولا في باب اسلام ابي ذر وموضع الترجمة منه قوله من السماء وقال مجاهد

هو ابن جبر العمل الصالح يرفع الكلم الطيب وهذا التعليق وصله الفريابي من رواية ابن ابي نجيح
عن مجاهد وقد اخرج البيهقي من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير هذا الكلم
الطيب ذكر الله والعمل الصالح اداء فرائضه فمن ذكر الله ولم يؤد فرائضه رد كلامه
وقال الفراء معناه ان العمل الصالح يرفع الكلام الطيب اذا كان معه عمل صالح وقال
البيهقي صعود الكلام الطيب عبارة عن القبول والعمل الصالح الصدقة الطيبة يقال
معنى ذي المعارج هو الملائكة العارجات تعرج اليه اي الى الله وفي رواية غير ابي
ذر اليه وفي قوله الى الله ما تقدم من الكلف من التفويض ومن الخلف من التاويل
وقال ابن بطال غرض البخاري من ذكر القطعتين من الايتين الرد على الجهمية المجسمة
في تعلقهم بمثل هذه الظواهر والله اعلم بالسرائر حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس قال
حدثني مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون اي يتناوبون
وهو نحو اكلوني البراغيث فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار تابى جماعة بعد اخرى
ثم تقود الاولى عقب الثانية وتنكير ملائكة في الموضعين يفيدان الثانية غير الاولى
ويجتمعون في وقت صلوة العصر وصلوة الفجر اي وقت صلوة الفجر ثم تعرج الملائكة
الذين باتوا فيكم ايها المصلون فيسألهم ربهم عز وجل سؤال تعبد كما تعبدهم
بكتب اعمالهم وهو اعلم بهم اي بالمصلين من الملائكة وفي رواية غير الكشميهني بكم بالكاف
بدل الهاء فيقول عز وجل كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون وهذا
اخر الجواب عن سؤالهم كيف تركتم سمي زادوا في الجواب لاظهار فضيلة المصلين و
الحرص على ما ذكر ما يوجب مغفرة ذنوبهم فقالوا اتيناهم وهم يصلون واتفاقهم في
هذين الوقتين لانهما وقت الفراغ منه وظيفتي الليل والنهار ووقت رفع الاعمال
واما اجتماعهم فهو حتم لطف بالمؤمنين ليكونوا لهم شهداء واما السؤال فلطلب
اعتراف الملائكة بذلك واما وجه التخصيص بالدين باتوا وترك ذكر اللذين ظلوا
فاما الكفاية بذكر احدهما عن الاخرى واما لان الليل مظنة المعصية ومأنة الاستراحة
فلما لم يعصوا واشتغلوا بالطاعة فالنهار اولى بذلك واما لان حكم طرفي النهار يعلم من
حكم طرفي الليل فذكره كالتكرار ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث
في اوائل كتاب الصلوة في باب فضل صلوة العصر وقال خالد بن مخلد كذا هو عند جميع
الرواة ووقع عند الخطابي في شرحه قال ابو عبد الله البخاري حدثنا خالد بن مخلد ويروى
قال بدون الواو ومخلد بفتح الميم وسكون المعجمة القطواني الكوفي شيخ البخاري حدثنا سليمان
بن بلال قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار المدني عن ابي صالح ذكوان الزيات
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة بكسر
العين وفتحها بمعنى مثل وقيل بالفتح ما عادله من جنسه وقيل بالعكس والعدل بالكسر نصف
الحمل وقال الخطابي عدل التمرة ما يعادلها في قيمتها يقال عدل الشيء مثله في القيمة وعدله
مثله في النظر من كسب طيب اي حلال ولا يصعد الى الله عز وجل الا الطيب جملة معترضة
بين الشرط والجزاء تاكيدا لتقرير المطلوب في النفقة فان الله يقبلها بيمينه وفي رواية
ابي ذر عن الكشميهني يقبلها بحذف الفوقية وسكون القاف ومعناه حسن القبول فان العادة

جارية بان يصان اليمين عن مس الاشياء الدنية فاليمين في العرف لما عز والاخرى
لما هان وليس فيما يضاف اليه تعالى من صفة اليد شمال لانها محل النقص والضعف وقد
روى وكلتا يديه يمين وليس بمعنى الجارحة انما هي صفة جاء بها التوقيف فنصدقها ولا
نكيفها وننتهي حيث ينتهي بنا التوقيف ثم يربيها لصاحبه اي لصاحب العدل وفي رواية ابي ذر
لصاحبها اي لصاحب الصدقة بمضاعفة الاجر او بالمزيد في الكمية كما يربي احدكم فلوه
بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو المهر او الجحش حين فطامه حتى تكون اي الصدقة
التي هي عدل التمرة مثل الجبل لتثقل في الميزان وضرب المثل بالمهر لانه يزيد زيادة بينة
وهذا معلق واخرجه مسلم عن احمد بن عثمان عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال لكن
خالف في شيخ سليمان فقال عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه ومطابقته للترجمة في قوله
ولا يصعد الى الله الا الطيب ورواه اي الحديث ورقاء هو ابن عمر بن كليب
اصله من خوارزم ويقال من الكوفة سكن المدائن عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار
بالموحدة والمهملة ضد اليمين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ولا يصعد الى الله الا الطيب وفي رواية ابي ذر الا طيب وهذا وصله البيهقي لكنه
قال في آخره مثل احد بدل قوله في الرواية المعلقة مثل الجبل واشار البخاري
بهذا الى انه رواية ورقاء موافقة لرواية سليمان بن بلال الآتي في الشيخ قال سليمان يروي
عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح وورقاء يروي عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن
يسار وفي المتن متفقان الا في قول الطيب فان في الرواية ورقاء على رواية ابي
ذر بغير الف ولام وهو معنى قول الكرماني والفرق بين الطريقين ان الطيب
في الاول معرفة وفي الثاني نكرة ولم يذكر اختلاف الشيخ حدثنا عبد الاعلى بن حماد
ابو يحيى الباهلي مولاهم قال حدثنا يزيد بن زريع الخاطا ابو معاوية البصري قال
حدثنا سعيد بكسر العين هو ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن ابي العالية رفيع
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهن عند
الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله
رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم قال النووي فهذا ذكر وليس فيه دعاء يزيل
الكرب فجوابه من وجهين احدهما ان هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعوا
بما شاء والثاني هو كما ورد من شغله ذكري عن مسالتي اعطيته افضل ما اعطي
السائلين قيل وهذا الحديث ليس مطابقا للترجمة ومحله في الباب السابق ولعل
الناسخ نقله الى هنا هدثنا قبيصة هو ابن عقبة ابو عامر السوائي قال حدثنا
سفيان هو الثوري عن ابيه سعيد بن مسروق عن ابن ابي نعم بضم النون وسكون العين
عبد الرحمن البجلي ابو الحكم الكوفي العابد ويروى نعيم مصغرا او ابي نعم شك قبيصة
اي ابن عقبة المذكور عن ابي سعيد سعد بن مالك بن سنان وفي رواية ابي ذر زيادة
الخدري رضي الله عنه انه قال بعث علي البناء للمفعول الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة
بضم الذال المعجمة مصغر ذهبة بالتانيث على ارادة القطعة منها الذهب وقد يؤنث
الذهب في بعض اللغات وفي الصحاح الذهب معروف وربما انث والقطعة منه
ذهبة في تربتها اي مستقرة فيها واراد بالتربة تبر الذهب فلا يصير ذهبا

فقسمها

فقسمها صلى الله عليه وسلم بين اربعة قال البخاري بطريقا خوى وحدثني بالافراد وواو
العطف وفي رواية ابي ذر حدثنا اسحق بن نصر هو اسحق بن ابرهيم بن نصر البخاري
السعدي كان ينزل بالمدينة بباب سعد فالبخاري يروي عنه تارة بنسبته الى جده وتارة
بنسبته الى ابيه قال حدثنا عبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني اليماني قال اخبرنا سفيان
اي الثوري عن ابيه سعيد عن ابي نعم عبد الرحمن المذكور عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
قال بعث علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه وهذا تفسير قوله اولا بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم
وهو باليمن اي وكان انه باليمن وهو رواية الكشميهني وفي رواية ابي ذر عن المستملي
في اليمن الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة في تربتها اي مستقرة فيها واراد بالتربة تبر الذهب
ولا يصير ذهبا خالصا الا بعد السبك فقسمها صلى الله عليه وسلم بين الاقرع بن حابس الجاء و
العين المهملتين بينهما الف فموحدة الحنظلي بكاء المهملة وفاء الطاء المعجمة نسبة الى حنظلة بن مالك
بن زيد مناة بن تميم ثم احد بني مجاشع بضم الميم وبالجيم وبالشين المعجمة المكسورة وبالعين
المهملة ابن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم وبين عيينة بضم العين
مصغر عين بن بدر الفزاري بفتح الفاء نسبة الى فزارة بن ذبيان بن بغيض بن ريث بن
غطفان وعيينة هذه هو عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر بن عمرو بن لوذان بن ثعلبة
بن عدي بن فزارة وكان رئيس قيس في اول الاسلام وكنيته ابو مالك وسماه النبي صلى الله
عليه وسلم الاحمق المطاع وبين علقمة بن علاثة بضم العين المهملة وتخفيف اللام وبالثاء المثلثة
بعد الالف ابن عوف بن الاحوص بن جعفر بن كلاب ثم احد بني كلاب هو ابن ربيعة بن
عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن وكان رئيس بني كلاب مع عامر الطفيل
كانا يتنازعان وكان في الشرف فيهم ويتفاخران وكان علقمة حليما عاقلا لكن كان عامر اكثر
منه عطاء ومات عامر الطفيل على شركه في الجوة النبوية وبين زيد الخيل بالخاء المعجمة واللام
هو ابن مهلهل بن زيد بن مهلهب بن عبد رضى بضم الراء وتخفيف المعجمة الطائي نسبة الى طي واسمه
جلهمة بن ادد ثم احد بني بنهان وكان رئيس قيس في اول الاسلام وكنيته ابو مالك وسماه النبي
صلى الله عليه وسلم الاحمق المطاع هو اسود بن عمرو بن الغوث بن طي قال الخليل اصل طي طوى قلبت
الواو با، وادغمت الياء في الياء والنسبة الى طي طائي على غير القياس لان القياس طي على وزن
طبي ولما قدم زيد على النبي صلى الله عليه وسلم سماه زيدا الخير بالراء بدل اللام وقد قيل له زيد
الخيل لغارته بها ويقال لم يكن في العرب اكثر منه وكان شاعرا خطيبا شجاعا جوادا مات
على اسلامه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وقيل مات في خلافة عمر رضي الله عنه بجوران واما
عيينة فانه ارتد مع طليحة ثم عاد الى الاسلام واما الاقرع فانه اسلم وشهد الفتوح
واستشهد باليرموك وقيل بل عاش الى خلافة عثمان رضي الله عنه فاجيب بالجوزجان
وقال المبرد كان في صدر الاسلام رئيس خندف وقال المرزباني وهو اول من حرم القمار
وقيل كان سفوطا اعرج مع قرعة وعورة وكان يحكم في المواسم وهو آخر الحكام
وكانه هؤلاء الاربعة هم المؤلفة قلوبهم الذين يعطون من الزكوة فتعضيت
حرس والانصار بالعين والقاف والغين والصاد المشددة المعجمتين ثم موحدة من العضب
وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني والمستملي فتغيظت بالظاء المعجمة من الغيظ وكلاهما من
التفعل والذي معنى فيما سبق فغضبت فقالوا يعطيه اي يعطي النبي صلى الله عليه وسلم

٧ العامري نسبة الى عامر بن عوف بن بكر بن عوف بن عذرة بن زيد اللات بن رفيدة بن ثور بن كلاب

السفوط بالنون الكوسج منه

من بني تميم ويقال انه كان من دخل من العرب في المجوسية ثم اسلم منه

اهل نجد ج

صناديد قريش اى سادات اهل نجد والصنديد السيد وكانت هؤلاء الاربعة المذكورون سادات اهل نجد وكانوا ايضا من نجد قال الرشاطى نجد ما بين الحجاز الى الشام الى العذيب والطائف من نجد والمدينة من نجد وارض اليمامة والبحرين الى عمان الى العروض وقال ابن دريد نجد ارض العرب ويد عنا اى يتركنا فلا يعطينا منه شيئا قال صلى الله عليه وسلم انما اتالفهم من التألف وهو المداراة والايناس ليثبتوا على الاسلام رغبته فيما يصل اليهم من المال فاقبل رجل اسمه عبد الله ذو الخويصرة بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وبعد الياء الساكنة صاد مهملة مصغرا كاصرة غائر العينين من غارت عينه اذا دخلت وهو ضد الجاحظ وقال الكرمانى غائر العينين اى داخلتين فى الراس لا صقتين بقعر الحدقة ناتئ الجبين اى مرتفع الجبين من النتو بالنون والمثناة الفوقية ويروى ناشز الجبين والمعنى واحد كث اللحية بتشديد المثلثة اى كثير شعرها غير مسبلة مشرف الوجنتين بضم الميم وسكون الشين المعجمة وكسر الراء بعدها فاء اى غليظهما يعنى ليس بسهل الخد ويقال اشرفت وجنتاه علتا والوجنتان العظمان المشرفان على الخدين وفى الصحاح الوجنة ما ارتفع من الخد وفيهما اربع لغات بتثليث الواو والرابع اجنة محلوق الراس كانوا لا يحلقون رؤسهم ويوفرون شعورهم وقد فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم شعره وحلق فى حجة وعمرة فقال يا محمد اتق الله وقال الداودى كان هذا الرجل من بنى تميم من بادية العراق فقال النبى صلى الله عليه وسلم من يطيع الله اذا عصيته فيامنى كفتح الميم وتشديد النون اصله يا منى فادغمت النون الاولى فى الثانية وفى رواية ابى ذر فيا منى على الاصل او يجعلنى امينا على وجه الارض ولا تامنونى انتم وفى رواية ابى ذر ولا تامنونى بنونين على الاصل كالسابقة فسال رجل من القوم زاد ابو ذر النبى صلى الله عليه وسلم قتله اراه بضم الهمزة اى اظن هذا الرجل خالد بن الوليد رضى الله عنه ووقع فى كتاب استتابة المرتدين عمر بن الخطاب رضى الله عنه ولا تناف بينهما لاحتمال وقوعه منهما فمنعه النبى صلى الله عليه وسلم من قتله استيلافا لغيره فلما ولى اى ادبر قال النبى صلى الله عليه وسلم وسقط قوله النبى صلى الله عليه وسلم فى الموضعين فى رواية ابى ذر ان من ضئضئ هذا بضادين معجمتين مكسورتين بينهما همزة ساكنة واخره همزة اخرى اى من اصل هذا الرجل ومثله قوما ويروى قوم فاما انه كتب على اللغة الربعية فانهم يكتبون المنصوب بدون الالف واما ان يكون فى ان ضمير الشان يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم اى لا يرتفع الى الله شئ منهم من الاعمال الصالحة والحناجر جمع حنجرة وهو منتهى الحلقوم يمرقون من المروق وهو النفوذ حتى يخرج من الطرف الاخر والمعنى يخرجون من الاسلام فروق السهم اى كخروج السهم من الرمية اذا نفذ من الجهة الاخرى والرمية بتشديد التحتية على فعيلة بمعنى مفعول اى الصيد المرمى يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال المهملة اى يتركون اهل الاوثان بالمثلثة لان ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد اى لاستأصلنهم بحيث لا ابقى احدا منهم كاستيصال عاد وتقدم فى باب بعث على اليمن انه قال لاقتلنهم قتل ثمود ولا تعارض لان الغرض منه الاستيصال بالكلية وعاد وثمود سواء فى ان كلا منهما استوصلت بالريح الصرصر وثمود اهلكوا بالطاغية قال الكرمانى والمراد لازمه وهو الهلاك

ويحتمل

ويحتمل ان يكون من اضافة الى الفاعل ويراد به القتل الشديد القوى لان عاد امة هولون بالشدة والقوة قال الكرمانى ايضا لم منع خالد بن الوليد وقد اذنه واجاب بانه انما اراد ادراك طائفتهم وزمان كثرتهم وخوفهم على الناس بالسيف وانما انذر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سيكون ذلك وقد كان كما قال واول ما نجم هو فى زمان على رضى الله عنه ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله فى رواية المغازى الا تامنونى وانا امين من فى السماء اى على العرش فوق السماء وهذه عادة البخارى فى ادخال الحديث فى الباب للفظة تكون فى بعض طرقه هى المناسبة لذلك الباب ليشير اليها تشحيذا للاذهان والحث على الاستحضار وقد حكى البيهقى عن ابى بكر الضبعى قال العرب مضع فى موضع على كقوله فيصحن فى الارض وقوله ولاصلبنكم فى جذوع النخل فكذلك قوله من فى السماء اى على العرش فوق السماء كما صحت الاخبار بذلك ولا حاجة الى ما تكلفه الكرمانى حيث قال ما ملخصه ان يقال دل عليها لانه قول لا يجاوز حناجرهم اى لا يصعد الى السماء وفيه جر ثقيل كما لا يخفى وقد مضى هذا الحديث فى احاديث الانبياء فى باب قول الله عز وجل واما عاد فاهلكوا وفى المغازى فى باب بعث على رضى الله عنه وفى تفسير سورة براءة فى باب قوله والمؤلفة قلوبهم حدثنا عياش بفتح العين المهملة وتشديد التحتية وبعد الالف شين معجمة عوانة بن الوليد الدقام قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح احد الاعلام عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعى عن ابيه وفى رواية ابى ذر اراه بضم الهمزة اى اظنه عن ابيه يزيد بن شريك التيمى الكوفى عن ابى ذر جندب جنادة رضى الله عنه انه قال سالت النبى صلى الله عليه وسلم عن قوله عز وجل والشمس تجرى لمستقر لها قال مستقرها تحت العرش اى مستقر سيرها بمستقر المسافر اذا قطع مسيره ومطابقة الحديث للترجمة تانى ببعض التعسف بيانه انه لما ثبت بهذا على بطلان قول من اثبت الجهة فمرقوله فى ذى المعارج وبيان العلو المطلق فى مضاف الى الله دون الجهة التى يصدق عليها انها سماء والجهة التى يصدق عليها انها عرش كل منهما مخلوق مربوب محدث وقد كان الله قبل ذلك ولا ابتداء لاوليته ولا انتهاء لآخريته فمن هذا تستانس المطابقة وهذا الحديث مختصر من الحديث الذى مضى فى الباب الذى قبله وقد سبق ايضا فى بدء الخلق وفى التفسير باب قول الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة وجوه المؤمنين يوم هذا اى يوم القيمة ناضرة من نضرة النعيم بالبياض والصفاء اى ناعمة حسنة الى ربها ناظرة من النظر اى بلا كيفية ولا جهة ولا ثبوت مسافة وقال القاضى تراه مستغرقة فى مطالعة جماله بحيث تغفل عما سواه ولذلك قدم المفعول وليس هذا فى محل الاحوال حتى ينافيه نظرها الى غيرها وقال الكرمانى المقصود من الباب ذكر الظواهر التى تشعر بان العبد يرى ربه يوم القيمة فان قلت لا بد من الرؤية من المواجهة والمقابلة وخروج الشعاع من الحدقة اليه وانطباع صورة المرئى فى حدقة الرائى ونحوها مما هو محال على الله تعالى قلت هذه شروط عادية لا عقلية يمكن حصولها بدون هذه الشروط عقلا ولهذا جوز الاشعرية رؤيته اعمى الصمدين بقعة الدلس اذ هى حالة يخلقها الله فى الحى فلا استحالة فيها انتهى وقال غيره استدل البخارى بهذه الآية وباحاديث الباب على ان المؤمنين يرون ربهم فى جنات النعيم وهو مذهب اصل السنة والجماعة وجمهور الائمة ومنعت منه ذلك المعتزلة والخوارج وبعض المرجئة ولهم فى ذلك دلائل فاسدة قال ابن بطال وتمسكوا بان الرؤية توجب كون المرئى محدثا وحالا فى مكان واول قوله ناظرة بمنتظرة لامرربها او لثوابه وهو خطا يقال

نظرت فيه اى تفكرت ونظرته انتظرته ولا يتعدى بالى الا بمعنى الرؤية مع انه لا يليق الانتظار
في دار القرار وقال ايضا ما تمسكوا به فاسد لقيام الادلة على انه تعالى موجود والرؤية في
تعلقها بالمرئي بمنزلة العلم في تعلقه بالمعلوم فاذا كان تعلق العلم بالمعلوم لا يوجب حدوثه
فكذلك المرئي قال وتعلقوا بقوله تعالى لا تدركه الابصار وبقوله تعالى لموسى عليه الصلوة والسلام
لن ترائي والجواب عن الاول انه لا تدركه الابصار في الدنيا جمعا بين دليلي الآيتين وبان
نفي الادراك لا يستلزم نفي الرؤية لامكان رؤية الشيء من غير احاطة بحقيقته وعن
الثاني ان المراد لن ترائي في الدنيا جمعا بين الدليلين ايضا ولان نفي الشيء لا يقتضي احالته
مع ما جاء من الاحاديث التي وردت على وفق الآية وقد تلقاها المسلمون بالقبول من لدن
الصحابة والتابعين حتى حدث من انكر الرؤية وخالف السلف وقال البيهقي وجه الدليل من
الآية ان لفظ ناضرة الاول بالضاد المعجمة الساقطة من النضرة بمعنى السرور ولفظ ناظرة
الثانية بالظاء المعجمة المشالة يحتمل في كلام العرب اربعة اشياء نظر التفكر والاعتبار كقوله
تعالى افلا ينظرون الى الابل كيف خلقت ونظر الانتظار كقولهم ما ينظرون الا صيحة واحدة و
نظر التعطف والرحمة كقوله ولا ينظر اليهم ونظر الرؤية كقولهم ينظرون اليك نظر المغشي
عليه من الموت والثلثة الاول غير مرادة اما الاول فلان الاخرة ليست بدار استدلال
واما الثاني فلانه في الانتظار تنصيصا وتكديرا والآية خرجت مخرج الامتنان والبشارة واهل
الجنة لا ينظرون شيئا لانه حاضر لهم اتوبه واما الثالث فلا يجوز لان المخلوق لا يتعطف
على الخالق فلم يبق الا النظر الرؤية وانضم الى ذلك ان النظر اذا ذكر مع الوجه انصرف الى نظر
العينين اللتين في الوجه ولانه هو الذي يتعدى بالى واذا ثبت ان ناظرة ههنا بمعنى رائية
اندفع قول من زعم ان المعنى ناظرة الى ثواب ربها لانا الاصل عدم التقدير وايد منطوق الآية في
حق المؤمنين بمفهوم الآية الاخرى في حق الكافرين انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون وقيدها
بالقيمة في الآيتين اشارة الى ان الرؤية تحصل للمؤمنين في الاخرة دون الدنيا انتهى
ملخصا وقد اخرج ابو العباس السراج في تاريخه عن الحسن بن عبد العزيز وهو من شيوخ البخاري
سمعت عمرو بن سلمة يقول سمعت مالك بن انس وقيل له يا ابا عبد الله قوله تعالى الى ربها ناظرة
يقول قوم الى ثوابه فقال كذبوا فان هم عن قوله تعالى انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون وفي حيث
النظر ان كل موجود يصح ان يرى وهذا على سبيل التنزل والا فصفات الخالق لا تقاس بصفات
المخلوقين وادلة السمع طافحة بوقوع ذلك في الاخرة لاهل الايمان دون غيرهم ومنع ذلك
في الدنيا الا نبينا صلى الله عليه وسلم وما ذكروه من الفرق بين الدنيا والاخرة ان
ابصار اهل الدنيا فانية وابصار اهل الاخرة باقية جيد ولكن لا يمنع تخصيص ذلك بمن ثبت
وقوعه له واختلف بعض من اثبت الرؤية في معناها فقال قوم يحصل للرائي العلم بالله تعالى
برؤية العين كما في غيره من المرئيات وهو على وفق قوله في حديث الباب كما ترون القمر الا
انه منزه عن الجهة والكيفية وذلك احراز اند على العلم وقال بعضهم انما المراد بالرؤية العلم
وعبر عنه بعضهم بانها حصول حالة في المؤمن نسبتها الى ذاته المخصوصة نسبة الابصار الى
المرئيات وقال بعضهم رؤية المؤمن لله تقع كشف وعلم الا انه اتم واوضح من العلم قال
الحافظ العسقلاني وهذا اقرب الى الصواب من الاول وتعقب بانه حينئذ لا اختصاص لبعض
دون بعض ولان العلم لا يتفاوت وتعقب ابن التين بان الرؤية بمعنى العلم يتعدى الى المفعولين
تقول رايت زيدا فقيها اى علمته فان قلت رايت زيدا منطلقا لم يفهم منه الا رؤية البصر
ويزيده تخفيفا قوله في اخر انكم سترون ربكم عيانا لانا قد ان الرؤية بالعيان لا يحتمل ان يكون

بمعنى

بمعنى العلم وفي التوضيح حاصل اختلاف الناس في رؤية الله تعالى يوم القيمة اربعة اقوال قال
اهل الحق يراه المؤمنون يوم القيمة دون الكافرين وقالت المعتزلة والجهمية هي ممتنعة لا يراه
لا مؤمن ولا كافر وقال ابن سالم البصري يراه الجميع الكافر والمؤمن وقال صاحب كتاب التوحيد
من الكفار من يراه رؤية افتحان لا يجيدون فيها لذة كما يكلمهم بالطرد والابعاد قال وتلك الرؤية
قبل ان يوضع الخبر بين ظهراني جهنم هذا وقال الحافظ العسقلاني والبخاري رحمهما الله كانه يشير بهذه
الآية التي بعدها الترجمة الى ما اخرجه عبد بن حميد والترمذي والطبري وغيرهم وصححه الحاكم من طريق
نور بن ابي فاختة عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ادنى اهل الجنة منزلة
لمن ينظر في ملكه الف سنة وان افضلهم منزلة لمن ينظر في وجه ربه عز وجل كل يوم مرتين قال ثم تلا
وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة قال ينظر كل يوم في وجه الله لفظ الطبري من طريق مصعب
بن المقدام عن اسرائيل عن نور واخرجه عبد عن شبابة عن اسرائيل ولفظه لمن ينظر الى جنانه وازواجه
وخدمه وتبعه وسرره مسيرة الف سنة واكرمهم على الله من ينظر الى وجهه غدوة وعشية
وكذا اخرجه الترمذي عن عبد وقال غريب رواه غير واحد عن اسرائيل مرفوعا ورواه عبد الملك
ابجر عن نور عن ابن عمر موقوفا ورواه الثوري عن نور عن مجاهد عن ابن عمر موقوفا ايضا قال
ولا نعلم احدا ذكر فيه مجاهدا غير الثوري بالعنعنة قال الحافظ العسقلاني اخرجه ابن مردويه
من اربعة طرق عن اسرائيل عن نور قال سمعت ابن عمر وفي طريق عبد الملك بن ابجر عن نور مرفوعا
وقال الحاكم بعد تخريجه نور لم ينقم عليه الا التشيع قال الحافظ العسقلاني لا اعلم احدا صرح
بتوثيقه بل اطبقوا على تضعيفه وقال ابن عدي الضعف على احاديثه بين وقال العيني
نور مع هذا ضعيف جدا تكلم فيه جماعة كثيرون قال الحافظ واقوى ما رايت فيه قول احمد بن
حنبل فيه وفي ليث بن ابي سليم ويزيد بن ابي زياد ما اقرب بعضهم من بعض اي في
الضعف واخرج الطبري من طريق ابي الصهباء موقوفا حديث ابن عمر رضي الله عنهما واخرج
بسند صحيح الى يزيد النحوي عن عكرمة في هذه الآية قال تنظر الى ربها نظرا واخرج عن
البخاري عن ادم عن مبارك عن الحسن قال تنظر الى الخالق وحق لها ان تنظر واخرج عبد بن حميد
عن ابرهيم بن الحكم بن بان عن ابيه عن عكرمة انظروا ما اذا اعطى الله عبده من الفوز في عينه من
النظر الى وجه ربه الكريم عيانا بغير في الجنة ثم قال لو جمع نور جميع الخلق وعين عبد
ثم كسف عن الشمس ستر واحد دونها سبعون ستارا قدر على ان ينظر اليها ونور الشمس جزء من
سبعين جزءا من نور العرش ونور العرش جزء من سبعين جزءا من نور الستر وابرهيم ضعيف فيه
وقد اخرج عبد بن حميد عن عكرمة من وجه آخر انكار الرؤية ويمكن الجمع باكمل على غير اهل الجنة واخرج
بسند صحيح عن مجاهد ناظرة تنظر الثواب وعن ابي صالح نحوه واورد الطبري الاختلاف
فقال الاولى عندي بالصواب ما ذكرناه عن الحسن البصري وعكرمة وهو ثبوت الرؤية لموافقته
الاحاديث الصحيحة وبالغ ابن عبد البر في رد الذي نقل عن مجاهد وقال هو شذوذ وقد
تمسك به المعتزلة وتمسكوا ايضا بقوله صلى الله عليه وسلم في حديث سؤال جبريل عليه السلام
عن الاسلام والايمان والاحسان وفيه ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال
بعضهم فيه اشارة الى انتفاء الرؤية وتعقب بان المنفي عنه رؤيته في الدنيا لان العبادة خاصة
بها فلو قال قائل ان فيه اشارة الى جواز الرؤية في الاخرة لما ابعد وزعمت طائفة من المتكلمين
كالسالمية من اهل البصرة ان في الخبر دليلا على ان الكفار يرون الله في القيمة من عموم اللقاء

والخطاب وقال بعضهم يراه بعض دون بعض واحتجوا بحديث ابي سعيد رضي الله عنه
حيث جاء فيه الكفار ينسا قطون في النار اذا قيل لهم الا ترون ويبقى المؤمنون
وجهنم المنافقون فيرونه لما نصب الجسر ويتبعونه ويعطى كل انسان منهم نوره ثم يطفأ
نور المنافقين واجابوا عن قولهم انهم عن ربهم لمحجوبون انه بعد دخول الجنة وهو احتجاج
مردود فان بعد طرفي اية ثم انهم لصالوا الجحيم فدل على ان الحجب وقع قبل ذلك
واجاب بعضهم بان الحجب يقع عند اطفاء النور ولا يلزم من كونه يتجلى للمؤمنين ومن
كان معهم ممن ادخل النار منهم ان تعم الرؤية لانه اعلم بهم فينعم على المؤمنين برؤيته دون
المنافقين كما ينعم من السجود والعلم عند الله تعالى حدثنا عمرو بن عون بفتح العين فيهما
والاخير بالنون ابن اوس السلمي الواسطي نزل البصرة قال البخاري مات سنة خمس وعشرين
ومائتين او نحوها قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان الواسطي وهشيم
مصغرهشم ابن بشير الواسطي وفي رواية الحموي والمستملي او هشيم بالشك عن اسمعيل
هو ابن ابي خالد الاحمسي البجلي الكوفي واسم ابي خالد سعد او هرمز وقيل كثير عن قيس
هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي البجلي عن جرير هو ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه
انه قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم او يكون الذال لنظر الى القمر ليلة البدر
قال انكم سترون ربكم يوم القيمة كما ترون هذا القمر لا تضامون بضم الفوقية بعدها
ضاد معجمة وتخفيف الميم من الضيم وهو الذل والتعب اي لا يضيم بعضكم في
الرؤية بان يدفعه عنه في رؤيته ومعناه لا تظلمون فيه برؤية بعضكم دون بعض
فانكم ترونه في جهاتكم كلها وهو متعال عن الجهة ويروى بتشديد الميم من الضم اي
لا تنازعون ولا تتنازعون فيها ولا تختشون عندها وقال البيهقي سمعت الشيخ
الامام ابا الطيب سهل بن محمد الصعلوكي يقول في املائه في قوله لا تضامون
بالضم والتشديد معناه لا تجتمعون لرؤيته في جهة ولا يضم بعضكم الى البعض ويروى
بفتح التاء كذلك والاصل لا تتضامون في رؤيته بالاجتماع في جهة والتشبيه برؤية
القمر للرؤية دون تشبيه المرئي تعالى الله عن ذلك فان استطعتم ان لا تغلبوا
بصيغة المجهول على صلوة وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي عن صلوة قبل
طلوع الشمس وصلوة قبل غروب الشمس يعني الفجر والعصر كما في مسلم فافعلوا
بقطع الكهاب المنافية للاستطاعة كنوم ونحوه قال الكرماني فالتعقيب بكلمة الفاء
يدل على ان الرؤية قدير جى بنيلها بالمحافظة على هاتين الصلوتين الصبح والعصر
وذلك لتعاقب الملائكة في وقتيهما اولان وقت صلوة الصبح وقت لذيذ النوم
وصلوة العصر وقت الفراغ من الصناعات واتمام الوظائف فالقيام فيهما يشق
على النفس ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان كلا منهما يدل على الرؤية وقد مضى
الحديث في الصلوة في باب فضل صلوة العصر وفي التفسير ايضا حدثنا يوسف
بن موسى القطان الكوفي قال حدثنا عاصم بن يوسف اليربوعي كنيته ابو يوسف بن
حنظلة في تميم ويربوع بن غيظ في غطفان الكوفي قال حدثنا ابو شهاب هو عبد ربه
بن نافع الحناط بالحاء المهملة والنون المشددة عن اسمعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ
عن قيس بن ابي حازم عبد الله البجلي تابعي كبير فاتته الصحبة بليال عن جرير بن عبد الله البجلي

رضي الله عنه

رضي الله عنه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم سترون ربكم يوم
القيامة كما ترون هذا اي البدر اي رؤية محققة لا تضامون في رؤيته فتروه تعالى
رؤية لا شك فيها بلا تعب ولا خفاء ولا ينضم بعضكم الى بعض كما تنضمون في رؤية
الهلال راس الشهر لخفائه ودقته بل رؤية كرؤيتكم القمر ليلة البدر الآن رؤيتكم
اياه تعالى بلا جهة ولا كيفية وهذا طريق آخر ايضا في الحديث المذكور حدثنا عبد العزيز
بن عبد الله بن يحيى ابو القاسم القرشي العامري الاويسي المدني قال حدثنا ابرهيم
ابن سعد بكسر العين بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن ابن شهاب
الزهري عن عطاء بن يزيد عن الزيادة الليثي بالمثلثة ثم الجندعي عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا عز وجل يوم القيمة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هل تضارون في القمر ليلة البدر وقوله تضارون بفتح المثناة الفوقية وضمها
وتشديد الراء وتخفيفها فالتشديد بمعنى لا تتخالفون ولا تتحاملون في صحة النظر اليه
لوضوحه وظهوره يقال ضارة يضارة مثل ضرة يضرة وقال الجوهري يقال اضر به
فلان اذا ذنا منه دنوا شديدا فاراد بها لمضارة الاجتماع والازدحام عند النظر
اليه واما التخفيف فهو من الضير لغة في الضر والمعنى فيه كالاول قالوا لا يا رسول الله
قال وهل تضارون في الشمس ليس دونها حجاب يحجبها قالوا لا يا رسول الله قال فانكم
ترونه عز وجل اذا تجلى لكم كذلك اي واضحا جليا بلا شك ولا شبهة ولا اختلاف
يجمع الله عز وجل الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه بكون الفوقية و
فتح الموحدة ويروى بتشديد الفوقية وكسر الموحدة من الاتباع فيتبع من كان يعبد
الشمس الاول منصوب بيعبد والثاني بيتبع ويتبع من كان يعبد القمر القمر بنصبهما
كذلك ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت بنصبهما ايضا والطواغيت جمع
طاغوت الكاهن وكل راس في الضلال قد يكون واحدا وقد يكون جمعا وهو على
وزن لاهوت مقلوب لانه من طغا ولاهوت من لاه واصله طغووت مثل جبروت
نقلت الواو الى ما قبل الغين ثم قلبت الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها وبقي هذه الامة
فيها منافقوها بالثاء المثلثة والعين المهملة اصله شافعون فسقطت النون للاضافة
من شفع يشفع شفاعة فهو شافع وشفيع او قال شافقوها اي بدل شافعوها
شك ابرهيم اي ابن سعد الراوي قال الحافظ العسقلاني والاول المعتمد فيأتيهم الله
عز وجل اتيانا لا يكيف عاريا عن الحركة او الانتقال او هو مجاز عن التجلي لهم وقيل
عن رؤيتهم اياه لان الاتيان الى الشخص مستلزم لرؤيته وقال القاضي عياض اي
يأتيهم بعض ملائكته او يأتيهم في صورة الملك وهذا آخر امتحان المؤمنين انتهى
وقال الكرماني فان قلت الملك معصوم فكيف يقول انا ربكم وهو كذب قلت
لا نسلم عصمته من مثل هذه الصغيرة انتهى لا سيما كان ذلك للامتحان باذن الله تعالى
فاضافة الالف له على جهة الكناية المجازي مثل قطع الامير اللص وزاد في الرقاق
في غير الصورة التي يعرفونها وما قاله العيني اعتراضا على الكرماني فانه حينئذ فرعون
لم يصدر منه الا صغيرة في قوله انا ربكم الاعلى ولو نزه شرعه عن مثل هذا لكان احسن
فلا يرد عليه فليتامل فيقول لهم انا ربكم فيقولون هذا مكاننا وزاد في الرقاق ايضا

٧ والطواغيت الاصنام والشياطين وفي الصحاح الطاغوت هـ

يكيف سلمه

فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه
المستملي فاذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله فيتجلى لهم بعد تمييز المنافقين في صورته التي
يعرفون اي في صفته التي عرفوه وهي التي هو عليها من التعالي عن صفات الحدوث بعد ان
عرفهم نفسه المقدسة ورفع عن ابصارهم الموانع وقال في المصابيح في صورته التي يعرفون
اي في علامة جعلها الله دليلا على معرفته والتفرقة بينه وبين مخلوقاته فسمى الدليل
والعلامة صورة مجازا كما تقول العرب صورة امرك كذا وصورة حديثك كذا والامر
والحديث لا صورة لهما وانما يريدون حقيقة امرك وحديثك وقال ابن التين اختلف
في معنى الصورة فقيل صورة اعتقاد كما تقول صورة اعتقادي في هذا الامر فالمعنى
يرونه على ما كانوا يعتقدون من الصفات وقال ابن قتيبة للصورة قديمة وقال
ابن فورك وهذا جهل منه قائله وقال الداودي ان كانت الصورة محفوظة فيحتمل ان
تكون صورة الامر والحال الذي يأتي فيه وقال المهلب اما قولهم فاذا جاء ربنا عرفناه
فانما ذلك ان الله تعالى يبعث اليهم ملكا ليفتنهم ويخبرهم في اعتقاد صفات
ربهم الذي ليس كمثله شئ فاذا قال لهم الملك انا ربكم رأوا عليه دليل الخلقة التي
تشبه المخلوقات فيقولون هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء عرفناه اي انك
لست ربنا فيأتيهم الله تعالى في صورته التي يعرفون اي يظهر اليهم في ملك لا ينبغي
لغيره وعظمته لا تشبه شيئا من مخلوقاته فيعرفون ان ذلك الجلال والعظمة لا يكونان
لغيره فيقولون انت ربنا الذي لا يشبهك شئ فالصورة يعبر بها عن حقيقة الشئ
فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه تبشيرا لنفوقتية اي يتبعون لاجره اياهم
بذهابهم الى الجنة او ملائكته التي تذهب بهم اليها ويضرب الصراط بضم الصاد المهملة
وفتح ثالثه والصراط الجسر بين ظهري جهنم اي على وسطها ويروى بين ظهراني جهنم وكل
شئ متوسط بين شيئين فهو بين ظهريهما وقال الداودي يعني على اعلاها فيكون
جسرا ولفظ ظهري مقحم والمراد جسر ممدود على متن جهنم احد من السيف وادق من الشعر
يمر عليه الناس كلهم فاكون انا وامتي اول من يجيزها اي يجوز بامته على الصراط ويقطعه
يقال اجزت الوادي وجزته لغتان وقال الاصمعي اجاز بمعنى قطع وفي رواية ابي ذر
عن المستملي ورواية الاصيلي وابن عساكر اول من يجيز من المجيء ولا تتكلم يومئذ
اي في حال الاجازة والافضي يوم القيمة مواطن يتكلم الناس فيها ويتجادل كل
نفس عن نفسها ولا يتكلمون لشدة الاهوال الا الرسل ودعوى الرسل يومئذ
اللهم سلم سلم قريب وفي جهنم كلاليب من غير صرف جمع كلوب بفتح الكاف وهو
حديدة معطوفة الرأس يعلق عليها اللحم وقيل الكلوب الذي يتناول به الحداد
من النار كذا في شرح ابن بطال وقال ابن التين هو الذي يخطف به الشئ يعني انها معلقة
محورة يأخذ من اورت به مثل شوك السعدان بفتح السين المهملة والدال بينهما عين
مهملات معروف في ارض نجد وهو نبت له شوك عظيم مثل الحسك من كل جانب هل
رأيتم شوك السعدان استفهام تقرير لاستحضار الصورة المذكورة قالوا نعم
يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم قدر عظمها اي الشوكة وفي
رواية الكشميهني ما قدر عظمها الا الله تعالى قال القرطبي فبدنا قدر عن بعض من يجئ

بضم

بضم الراء على ان ما استفهامية وقدر مبتدأ وبنصبها على ان ما زائدة وقدر مفعول يعلم يخطف
بفتح الطاء ويجوز كسرها الناس باعمالهم اي بسبب اعمالهم القبيحة او بقدر اعمالهم فمنهم المؤمن
بالميم والنون من الايمان بقي بالموحدة والقاف من البقاء بعمله ويروى بقي بعمله من الوقاية
اي يستره عمله ويروى يعني بعمله وكذا في مسلم او الموبق بفتح الموحدة اي المهلك وهو الكافر
وقال القاضي عياض قوله فمنهم المؤمن بقي عليه عمله روي على ثلثة اوجه احدها المؤمن بقي بعمله
بالميم والنون وبقي بالباء والقاف والثاني الموثق بالمثلثة والقاف اي من الوثاق والثالث
الموبق يعني بعمله فالموبق بالباء الموحدة والقاف ويعني بفتح المثناة التحتية وبعدها العين
ثم النون قال القاضي هذا اصحها وكذا قال صاحب المطالع هذا الثالث هو الصواب قال وفي
بقي على الوجه الاول ضبطان احدهما بالباء الموحدة والثاني بالمثناة التحتية والموبق من وبق
اذا هلك واوبقته ذنوبه اهلكته والضمير في منهم الناس ومنهم المخردل بالخاء المعجمة والدال
المهملة اي المتقطع الذي يقطعه كلاليب الصراط حتى يهوي الى النار قيل كالخردلة من خردلت
اللحم فصلته وخردلت الطعام اكلت خياره قاله صاحب العين وقال غيره خردلته صرعته بمعنى
المخردل المصروع وهذا الوجه يوافق معنى الحديث كما قاله ابن بطال وقال السفاقسي وهو المناسب
بسياق الخبر وقال الكرماني ويقال بالذال المعجمة ايضا والمجردلة بالجيم الاشراف على الهلاك
وهذا كله شك من الرواة او المجازي بضم الميم وفتح الجيم والذي بينهما الف من الخراء وفي
مسلم ومنهم المجازى حتى ينجى او نحوه هذا شك من الراوي ايضا ثم يتجلى بتجنية ففوقية فجيم
فلام مشددة مفتوحات كذا في الفرع كاصله مصحح عليه اي يتبين قال الحافظ العسقلاني
ويحتمل ان يكون بالخاء المعجمة اي يتجلى عنه فيرجع الى المعنى يتجو حتى اذا فرغ الله عز وجل من القضاء
بين العباد اي تم وقال ابن المنير الفراغ اذا اضيف الى الله تعالى معناه القضاء وحمله بالمقضي
عليه والمراد اخراج الموحدين وادخالهم الجنة واستقرار اهل النار في النار واراد ان يخرج
بضم اوله وكسر ثالثه برحمته من اراد من اهل النار اخراجه ملائكته ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك
بالله عز وجل شيئا من الذين اراد الله ان يرحمه ممن يشهد ان لا اله الا الله قيل هكذا تكرار لقوله لا يشرك
بالله واجيب بان فائدته تاكيد الاعلام بان تعلق ارادة الله به بالرحمة ليس الا لموحد نقي
فيخرجهم من النار باثر السجود وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني باثار السجود تاكل النار ابن
آدم الا اثر السجود حرم الله عز وجل على النار ان تاكل اثر السجود اي موضع اثر السجود
وهو الجبهة وقيل الاعظم السبعة ورجحه النووي قيل قال الله تعالى يكوى بها جباههم واجيب
بانه نزل في اهل الكتاب مع ان الكي غير الاكل فان قلت ذكر مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون
من النار يحترقون فيها الا واثار الوجوه وهو كما قال القاضي عياض يدل على ان المراد باثر
السجود الوجه خاصة ويؤيده ان في بقية الحديث ان منهم من غاب في النار الى نصف
ساقيه وفي مسلم من حديث سمرة والى ركبتيه وفي رواية هشام بن سعد في حديث ابي سعيد
والى حقويه لكن حمله النووي على قوم مخصوصين من جملة الخارجين من النار بانهم لا يسلم
منهم من النار الا واثار الوجوه واما غيرهم فتسلم جميع الاعضاء منهم على العموم بعموم هذا
الحديث عام وذلك خاص فيعمل بالعام الا فيما خص ونقل بعضهم ان علامتهم الغرة ويضاف
اليها التحجيل وهو في اليدين والقدمين مما يصل اليه الوضوء فيكون اشمل ممن قال اعضاء
السجود لدخول جميع اليدين والرجلين لا يختص بالكفين والقدمين ولكن ينقص منه الركبتان
وما استدل به من بقية الحديث لا يمنع سلامة هذه الاعضاء مع الانغمار لان تلك احوال
الاخروية خارجة عن قياس احوال الدنيا ودل التنصيص على اثار الوجوه ان الوجه كله

لا يؤثر فيه النار اكراما لمحل السجود ويحتمل الاقتصار عليها لشرفها فيخرجون عن النار
حال كونهم قد امتحشوا بالحاء المهملة والشين المعجمة وهو بفتح التاء والحاء هكذا
هو في الروايات وكذا نقله القاضي عن جميع شيوخهم قال وهو وجه الكلام
وكذا ضبطه الخطابي والهروي وقالا معناه احترقوا وفيه لغة امتخشة النار
وامتخش الجلد احترق وقال الداودي امتحشوا ضمروا ونقصوا كالمحترقين وحاصله
انها احرقت جلدهم وظهر عظمهم فيصب عليهم بضم التحتية وفتح الصاد ماء الحيوة
فينبتون نبتة كما تنبت الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة بزر البقول
والعشب من بزور الصحراء تنبت في جانب السيل والبراري وجمعها حبب بكسر الحاء
وفتح الباء في حميل السيل بفتح الحاء المهملة ما يحمله السيل من طين ونحوه اي محمول السيل
والتشبيه انما هو في سرعة النبات وطراوته وحسنه وفي رواية يحيى بن عمارة الى
جانب السيل والمراد ان الغثاء الذي يجيء به السيل يكون فيه الحبة فيقع في جانب الوادي
فتصبح من يومها نابتة ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل زاد ابو ذر منهم
مقبل بوجهه على النار هو آخر اهل النار دخولا الجنة وفي حديث حذيفة في اخبار
بني اسرائيل انه كان نباشا وعند الدارقطني في غرائب مالك انه رجل فر جهنمية وعند
السهيلي اسمه هناد فيقول اي بسكون الباء رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني
بالقاف والشين المعجمة والموحدة فقد حات اي اذاني واهلكني هكذا معناه عند الجمهور
من اهل اللغة وقال الداودي معناه غير جلدي وصورتي ريحها واحرقني ذكاؤها
بفتح الذال المعجمة وبعد الكاف همزة كذا في جميع الروايات ومعناه لهبها واشتعالها وشدة
لفحها والاشهر في اللغة مقصور بلا همز وقيل القصر والمد لغتان يقال ذكت النار
تذكو ذكاء اشتعلت واذكيتها انا وقيل وفي رواية ابي ذر ذكاها بغير همز فيدعو الله
عز وجل بما شاء وان يدعوه ثم يقول الله عز وجل هل عسيت بفتح التاء على الخطاب
ويقال بفتح السين وكسرها وهما لغتان قرئ بهما في السبع قرانا رفع بالكسر والباقون
بالفتح وهو الاصح الاشهر في اللغة وقال الخليل لا يستعمل منه مستقبل ان اعطيت ذلك
بضم الهمزة وكسر الطاء وبفتح التاء وعلى البناء للمفعول وذلك اشارة الى صرف وجهه
عن النار وفي رواية ابي ذر ان اعطيتك بفتح الهمزة والطاء وبضم الطاء على التكلم و
بالكاف ان تسالني غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره ويعطي ربه وفي رواية
ابي ذر عن الكشميهني ويعطي الله من عهود ومواثيق ما شاء فيصرف الله عز وجل وجهه
عن النار فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله عز وجل ان يسكت حياء ثم يقول
اي رب قدمني بسكون الميم بعد كسر الدال المشددة الى باب الجنة فيقول الله عز وجل له الست
قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسالني غير الذي اعطيت ابدا اي غير صرف
وجهك عن النار ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فعل تعجب من الغدر ونقض العهد وترك
الوفاء بالعهد فيقول اي رب ويدعو الله عز وجل حتى يقول اي الله عز وجل له هل عسيت
ان اعطيت ذلك ان تسال غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره ويعطي اي الله
عز وجل ما شاء من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام الى باب الجنة انفهقت
بنون ساكنة ففاء فهاء ففاف مفتوحات من الانفهاق وهو الانفتاح والاتساع اي

انفتحت واتسعت له الجنة فرأى ما فيها من الخيرة بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة قال
الكرماني النعمة وقال ابن الاثير الخيرة سعة العيش وكذا الجور وفي مسلم فرأى ما فيها من
الخير بالحاء المعجمة وبالتحتية وقال النووي هذا هو الصحيح المشهور في الروايات والاصول وحكى
القاضي عياض ان لبعض رواة مسلم رواه الخير بفتح الحاء المهملة وسكون الباء ومعناه السرور
وقال صاحب المطالع كلاهما صحيح والثاني اظهر والسرور فيسكت ما شاء الله عز وجل ان
يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول الله عز وجل اليست قد اعطيت عهودك
ومواثيقك ان لا تسال غير ما اعطيت فيقول وقد ضرب على فيقول هذه في الفرع كاصله
ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فيقول اي رب لا اكونن بنون التاكيد الثقيلة هكذا في
رواية المستملي وفي رواية ابي ذر عن الحموي والكشميهني لا اكون استقيت خلقك قال
الكرماني فان قلت هذا ليس باشقى لانه خلص من العذاب وزحزح عن النار وان لم يدخل
الجنة قلت يعني اشقى اهل التوحيد الذين هم ابناء جنسه فيه وقيل اشقى خلقك
الذين لم يخلدوا في النار وقال الطيبي فان قلت كيف طابق هذا الجواب قوله اليست
قد اعطيت العهود والمواثيق ولكن تاملت كرمك وعفوك وقوله تعالى لا ييأس
من روح الله الا القوم الكافرون فوقفت على اني لست من الكفار
الذين آيسوا من رحمتك وطمعت في كرمك وسعت رحمتك فسالت ذلك وكانه تعالى
رضي بهذا القول فضحك كما قال فلا يزال يدعو حتى يضحك الله عز وجل منه فاذا ضحك
على الله ويراد لازمه وهو الرضى عنه ومحبته اياه فاذا ضحك منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها
قال الله عز وجل له تمنه بهاء السكت وهو اوعى من تمنى يتمنى فسال ربه عز وجل وتمنى حتى ان
الله ليذكره اي المتمني الفلاني والفلاني ليسمي له اجناس ما يتمنى وهذا من عظم رحمة الله
سبحانه يقول وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي ويقول له تمن كذا وكذا حتى
انقطعت به الاماني جمع امنية ويجوز في الجمع التخفيف والتشديد قال الله عز وجل ذلك
اي الذي سالت لك ومثله معه اي ومثل ما اعطى بسؤاله يعطي ايضا مثله قال الدماميني في
مصابيحه فان قلت قد علم ان الدار الاخرة ليست دار تكليف فما الحكمة في تكرار اخذ
العهود والمواثيق عليه اذ لا يسال غير ما اعطيه مع ان اخلافه لا اثم عليه فيه قلت
الحكمة فيه ظاهرة وهي اظهار التمني والاحسان اليه مع تذكيره لنقض عهوده ومواثيقه
ولا شك ان للمنة مع هذه الحالة التي اتصف بها العبد وقعا عظيما وقال الكلاباذي
سكوت هذا العبد اولا عن السؤال يعني قوله في الحديث فيسكت ما شاء الله حياء من ربه
والله يجله ليسال لانه يحب صوت عبده المؤمن فباسطه ولا بقوله لعلك ان اعطيته هذا
تسال غيره وهذه حالة المقصر فكيف حالة المطيع وليس نقض هذا العبد عهده وتركه ما
اقسم عليه جهلا منه ولا قلة مبالاة بل علما منه بان نقض هذا العهد اولى في الوفاء به
لان سؤاله ربه اولى فترك السؤال وقد قال صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى
غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه وليات الذي هو خير فعمل هذا العبد على وفق هذا الخبر
والتكفير قد ارتفع عنه في الآخرة قال عطاء بن يزيد الراوي وابو سعيد الخدري اذا حدث
ابو هريرة ان الله تبارك وتعالى قال ذلك لك ومثله معه قال ابو سعيد الخدري وعشرة
امثال معه يا ابا هريرة قال ابو هريرة ما حفظت الا قوله ذلك لك ومثله معه قال ابو سعيد الخدري

اشهد انى حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ذلك لك وعشرة امثاله والجمع
بينهما ان الله اعلم اولا بما فى حديث ابى هريرة رضى الله عنه ثم تكرم الله وتفضل فزاده
مما فى رواية ابى سعيد ولم يسمعه ابو هريرة رضى الله عنهما ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وقد مضى الحديث فى الرقاق فى باب الصراط جسر جهنم حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى
بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومى المصرى قال حدثنا الليث اى ابن
سعد وفى رواية ابى ذر ثبت بن سعد عن خالد بن يزيد من الزيادة الجمحى عن سعيد بن
ابى هلال الليثى مولاهم المدنى عن زيد هو ابن اسلم مولى عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن عطاء
بن يسار عن ابى سعيد سعد بن مالك الخدرى رضى الله عنه قال قلنا يا رسول الله هل
نرى ربنا يوم القيمة قال صلى الله عليه وسلم هل تضارون بضم اوله وتخفيف الراء
اى لا يلحقكم ضير ولا يخالف بعضكم بعضا لاشتغالهم ويروى بالتشديد اى لا يضار
احدكم احدا ويروى بفتح التاء وتشديد الراء من التفاعل فى رؤية الشمس والقمر
وفى رواية ابى ذر سقط قوله والقمر اذا كانا فى السماء صحوا اى فى ذات صحو وفى الصحاح
اصحت السماء انقشع عنها الغيم فهى مصحية وقال الكسائى فهى صحو ولا تقل مصحية قلنا لا
قال فانكم لا تضارون فى رؤية ربكم يومئذ اى يوم القيمة الا كما تضارون فى رؤيتهما
اى الشمس والقمر وفى رواية ابى ذر فى رؤيتها اى الشمس والتشبيه المذكور هنا انما هو
فى الوضوح وزوال الشك لا فى المقابلة والجهة وسائر الاحوال المعادية عند رؤية المحدثات
وقال فى المصابيح هذا من تاكيد المدح بما يشبه الذم انتهى قلت هو من باب دعوى الشئ ببينة
ثم قال فينادى مناد ليذهب كل قوم الى ما كانوا يعبدون فيذهب اصحاب الصليب الى الصليب
مع صليبهم واهل الاوثان اى المشركون مع اوثانهم بالمثلثة فيهما وصحاب كل الهة مع الهتهم و
فى رواية ابى ذر عن الكشميهنى مع الاهتهم بكسر الهمزة واسقاط الفوقية بلفظ الافراد حتى يبقى
من كان يعبد الله عز وجل من بر بفتح الموحدة وتشديد الراء مطيع لربه او فاجر متهتك فى
المعاصى والفجور وغبرات بضم الغين المعجمة وتشديد الموحدة بعدها راء فالف ففوقية والجرور
معطوف على المجرور او مرفوع عطف على مرفوع يبقى قال الكرمانى جمع غابر وليس كذلك بل هو جمع غبر
وغبر الشئ بقيته وقال ابن الاثير الغبرات جمع غبر وغبر الشئ بقيته وقال ابن الاثير الغبرات
جمع غبر والغبر جمع غابر من اهل الكتاب ثم يؤتى بجهنم تعرض بضم الفوقية وفتح الراء كانها سراب
بالسين المهملة وهو الذى يترائى للناس فى القاع المستوى وسط النهار فى الحر الشديد لا معا
مثل الماء يحسبه الظمآن ماء حتى اذا جاءه لم يجده شيئا وفى رواية ابى ذر عن الحموى
والمستملى السراب بالتعريف فيقال لليهود ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزير ابن الله
وعزير منصرف وان كان فيه العجمة والعلمية مثل نوح ولوط لسكون وسطه فيقال لهم كذبتم
فى كون عزير ابنا لله لانه فى عبادة عزير فانهم كانوا يعبدونه لم يكن لله صاحبة ولا ولد قال الكرمانى
فان قلت المرجع هو الحكم الموقع لا الحكم الذى اليه فالصدق والكذب راجعان الى الحكم بالعبادة
لا الى الحكم بكونه ابنا قلت ان الكذب راجع الى الحكم بالعبادة المقيدة وهى منتفية فى الواقع باعتبار
انتفاء قيدها او هو فى حكم القضيتين كانهم قالوا عزير ابن الله وحتى كنا نعبده فكذبهم فى
القضية الاولى وقال البدر الدمامينى صرح اهل البيان بان مورد الصدق والكذب راجعان
الى القيام لا الى النبوة زيد وهذا الحديث يرد عليهم وحاول بعض المتاخرين الجواب بان قالوا يراد كذبتم

قال ابو هريرة رضى الله عنه فذلك الرجل آخر اهل الجنة دخولا الجنة ح

فى عبادتكم غزيرا الموصوف بهذه الصفة فاخبرهم فاخبروهم قالوا نريد ان تسقينا فيقال لهم
اشربوا فيتساقطون فى جهنم وفى تفسير سورة النساء فماذا تبغون فقالوا عطشنا ربنا
فاسقنا فيشار الا ترودون فتحشرون الى جهنم كانها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون لشدة
عطشهم وافواطحزاتهم فى النار ثم يقال للنصارى ما كنتم تعبدون فيقولون كنا نعبد المسيح ابن الله
فيقال كذبتم فى كون المسيح ابن الله لم يكن لله صاحبة ولا ولد فماذا تريدون فيقولون نريد ان
تسقينا فيقال اشربوا فيتساقطون زاد ابو ذر فى جهنم حتى يبقى من كان يعبد الله عز وجل
من بر او فاجر فيقال لهم ما يحبسكم بالحاء المهملة والموحدة من الحبس اى هو الذهاب كذا فى رواية
الكشميهنى وفى رواية ابى ذر عن الحموى والمستملى ما يجلسكم بالجيم واللام اى ما يقعدكم عن الذهاب
وقد ذهب الناس فيقولون فارقناهم اى الناس الذين زاغوا عن الطاعة فى الدنيا ونحن احوج
منا اليه اليوم وقال البرماوى والعينى كالكرمانى اى فارقنا الناس فى الدنيا وكنا فى ذلك الوقت
احوج اليهم منا فى هذا اليوم فكل واحد من المفضل والمفضل عليه واحد لكن باعتبار زمانين
اى نحن فارقنا اقاربنا واصحابنا ممن كانوا المحتاج اليهم فى المعاش لزوما لطاعتك ومقاطعة
لاعدائك اعداء الدين وغرضهم منه التضرع الى الله تعالى فى كشف هذه الشدة خوفا من المصاحبة
معهم فى النار يعنى كما لم نكن مصاحبين لهم فى الدنيا لا نكون مصاحبين لهم فى الاخرة وانا سمعنا
منادیا ينادى ليلحق كل قوم بما كانوا يعبدون وانا ننتظر ربنا زاد فى النساء الذى
كنا نعبد قال فياتيهم الجبار تعالى اتيانا منزها عن الحركة وسمات الحدوث فى صورة اى صفة هو
اطلق الصورة على سبيل الشاكلة واستدل ابن قتيبة بذكر الصورة على ان لله صورة كالصور
كما انا نثبت انه شئ لا كالاشياء وقال ابن بطال تمسك به المجسمة فاثبتوا لله صورة ولا حجة لهم
لاحتمال ان يكون بمعنى العلامة وضعها الله لهم دليلا على معرفته كما يسمى الدليل والعلامة
صورة او هى صورة الاعتقاد غير صورته التى راوا فيها اول مرة قيل يحتمل ان يتبرز بذلك الذى عرفوه
حين اخرج ذرية آدم من صلبه ثم انساهم ذلك فى الدنيا ثم تذكرهم بها فى الاخرة فيقول انا
ربكم فيقولون انت ربنا فلا يكلمه الا الانبياء فيقول وفى رواية ابى ذر فيقال هل بينكم وبينه
آية اى علامة تعرفونه بها فيقولون الساق بالسين المهملة والقاف فهذا يحتمل ان الله عرفهم على
السنة الرسل من الملائكة او الانبياء ان الله جعل لهم علامة تحلية الساق وهو كما قال ابن عباس
رضى الله عنهما فى تفسير يوم يكشف عن ساق اى الشدة والاضطراب تقول قامت الحرب على ساق
وهذا مثل يضربه العرب لشدة الامر المهول وقيل هو الفوز العظيم كما روى عن ابى موسى
الاشعرى رضى الله عنه وقيل هو جماعة من الملائكة يقال ساق من الناس وقيل هو ساق يخلقها الله
خارجة عن السوق المعتادة وقيل جاء الساق بمعنى النفس اى يتجلى لهم ذاته وقيل هو ما يتجدد
للمؤمنين من الفوائد والالطاف كما قال ابن فورك او رحمة للعالمين تقلقهم ليخرجهم كما قال
المهلب فيكشف اى الله تعالى عن ساقه اى يتجلى لهم فى ذاته وهذا هو الظاهر فيسجد له كل مؤمن
ومؤمنة ويبقى من كان يسجد لله رياء اى ليراه الناس وسمعة ليسمعهم فيذهب كيما يسجد
قال العينى لفظة كى ههنا بمنزلة لام التعليل فى المعنى والعمل ودخلت على ما المصدرية بعدها ان مضمرة
تقديره يذهب لاجل سجود قال النووى وهذا السجود يحتمل ان يكون خالصا لله تعالى فيعود ظهره طبقا
واحدا للطبق فقار الظهر اى صار فقاره واحدة كالصفيحة فلا يقدر على السجود وقيل الطبق عظم
رقيق يفصل بين كل فقارين وقال ابن بطال تمسك به من اجاز تكليف ما لا يطاق من الاشاعرة والمعتزلة

يعنى فقالوا فاذا رايناه عرفناه يعنى انت انت ربنا لما راوا عليه من صفة المخلوق صح

تمسكوا بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها ورد عليهم بان هذا ليس فيه تكليف بما لا يطاق
وانما هو خزي وتوبيخ اذا دخلوا نفسهم بزعمهم في جملة المؤمنين الساجدين في الدنيا و
علم الله منهم الرياء في سجودهم فدعوا في الاخرة الى السجود كما دعي المؤمنون المحقون فيتعذر
السجود عليهم ويعود ظهورهم طبقا واحدا ويظهر الله تعالى عليهم نفاقهم فاخزهم واوقع
الحجة عليهم ثم يؤتى بالجسر بكسر الجيم وفتحها حكاهما ابن السكيت والجوهري والكسر في
الفرع والذي في اليونينية هو الفتح فيجعل بين ظهري جهنم بفتح الظاء المعجمة وسكون
الهاء قلنا يا رسول الله وما الجسر قال صلى الله عليه وسلم مدحضة بفتح الميم وسكون الدال
وفتح الحاء المهملتين والضاد المعجمة المفتوحة من دحضت رجله دحضا زلقت ودحضت
الشمس عن كبد السماء زالت ودحضت حجته بطلت مزلة بفتح الميم وكسر الزال ويجوز
فتحها وتشديد اللام من زلت الاقدام بسقطت وقال الكرماني يعني المزلقة اي موضع
تزلق فيه الاقدام ومدحضة محل ميل الشخص وهما متقاربان وفي رواية الكشميهني
الدحض هو الزلق ليدحضوا بضم التحتية اي ليزلقوا زلقا لا يثبت فيه قدم عليه
خطاطيف جمع خطاف بالضم وهو الحديدة المعوجة كالكلوب يختطف بها الشيء
وحسكة بفتح الحاء والسين المهملة والكاف بنات له شوك خشن يتعلق باصواف الغنم
وقال ابن الاثير هي شوكة صلبة معروفة وقيل نبات مفروش في الارض ذو شوك
يتشوك فيه كل من مر به وربما اتخذ مثله من حديد وهو من الات الحرب وقال الجوهري
الحسك حسك السعدان والحسكة ما يعمل من حديد على مثاله مفلطحة بضم الميم وفتح الفاء
وسكون اللام وفتح الطاء والحاء المهملتين وهاء تانيث اي عريضة وقال الاصمعي واسعة
الاعلى دقيقة الاسفل هكذا وقع في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني مطلحفة بتقديم
الطاء وتاخير الفاء واللام قبلها من طلحفه اذا ارقه والطلاق العراض والاول هو المعروف
في اللغة يعني عريض يقال فلطح الوعاء اذا بسطه وعرضه لها شوكة عقيفاء بضم العين المهملة
وفتح القاف وسكون التحتية وبالفاء ممدود ويروى عقيفة على وزن كريمة وهي المنعطفة يكون
بنجد يقال السعدان المؤمن عليها اي بمر المؤمن عليها كالطرف بكسر الطاء وهو الكريم من الخيل
وبالفتح البصر يعني كلمح البصر وهذا هو الاولى لئلا يلزم التكرار وكالبرق وكالريح
وكاجاويد الخيل جمع اجواد جمع جواد وهو فرس بين الجودة اي الفرس السابق الجيد
والركاب بكسر الراء الابل واحدتها الراحلة من غير لفظها فتاج مسلم بفتح اللام المشددة وتاج
مخدوش بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة اخوه شين معجمة اي مخموش ممزوق قاله الكرماني من
الخدش بالمعجمتين وهو تمزيق الوجه بالاظافير ومكدوس بميم مفتوحة فكاف ساكنة فدال مهملة
مضمومة بعدها واو ساكنة فسين مهملة اي مصروع ويروى بالشين المعجمة اي مدفوع مطرود
ويروى مكردس بالمهملات من كردست الدواب اذا ركب بعضها بعضا في نار جهنم واي اصنافهم
ثلاثة اقسام قسم سلم لا ينال منه شيء اصلا وقسم يخدش ثم يسلم ويخلص وقسم يسقط في جهنم
حتى يمر اخرهم اي اخر الناجين يسحب بضم اوله وفتح ثالثه على البناء للمفعول سحبا فانتم
باشد ضربا والخطاب للمؤمنين الى مناشدة بالنصب على التمييز اي مطالبة في الحق طرفا له
قد تبين لكم حملة حالية من ناشد وقوله من المؤمن حملة اشد يومئذ للجبار تتعلق بمناشدة
واذا بالواو في رواية ابي ذر عن الكشميهني فاذا بالفاء وراوا انهم قد نجوا استفعوا في اخوانهم

متعلق

متعلق بمناشدة ايضا قال الكرماني اي ليس عليكم مني في الدنيا في شان حق يكون
ظاهركم اشد من طلب المؤمنين من الله في الاخرة في شان نجاة اخوانهم من النار والعرض
شدة اعتناء المؤمنين بالاستفاعة لاخوانهم وجمع الضمير والمؤمن مفرد باعتبار الجمع
المراد من لفظ الجنس وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني وبقي اخوانهم قال الكرماني وكان القياس
ان يقال اذا راوا بدون الواو لكن قوله في اخوانهم مقدم عليه حكما وهذا خبر مبتدا محذوف
اي وذلك اذا راوا نجاة انفسهم وما بعده استيناف كلام وهو قوله يقولون كذا قال
الكرماني وقال الطيبي الذي يظهر من حل التركيب ان يقول جزاء اذا راوا نجاة انفسهم
يقولون ربنا اخواننا الذين كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويعملون معنا وقال
الطيبي هذا بيان لمناشدتهم في الاخرة فيقول الله تعالى اذهبوا فمن وجدتم في قلبه
مثقال دينار من ايمان فاخرجوه صيغة امر للجماعة من الاخراج وبحرم الله صورهم على النار
فياتونهم وبعضهم قد غاب في النار الى قدميه والى انصاف ساقيه فيخرجون بضم الياء من الاخراج
من عرفوا من النار ثم يعودون فيقول الله عز وجل اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف
دينار فيدل الايمان يزيد وينقص فاخرجوه منها فيخرجون منها من عرفوا ثم يعودون فيقول
عز وجل لهم اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء قال
ابن الاثير سئل شعبة عنها فقال ان مائة نملة وزن حبة والذرة واحدة منها وقيل الذرة
ليس لها وزن ويراد بها ما يرى في شعاع الشمس الداخل في النافذة فاخرجوه فيخرجون
من عرفوا منها قال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه فان لم تصدقوا وفي رواية ابي ذر عن المحوي
والمستملي فان لم تصدقوني فاقرؤا ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها اي
يضاعف ثوابها وانث ضمير المثقال لكونه مضافا الى مؤنث قبل والتجزي المذكور هنا شيء زائد
على مجرد الايمان الذي هو التصديق الذي لا يتجزى فالزائد عليه يكون بعمل صالح كذكر خفي او عمل
من اعمال القلب من شفقة على مسكين او خوف منه تعالى او نية ذلك او غير ذلك والله تعالى اعلم
فيشفع النبيون والملائكة والمؤمنون فيقول الجبار عز وجل قال الحافظ العسقلاني وقرات في
تنقيح الزركشي ان قوله فيقول زيادة ضعيفة لانها غير متصلة قال وهذا غلط منه فانها
متصلة هنا بقيت شفاعتي فيقبض قبضة من النار فيخرج اقواما وهم الذين معهم مجرد
الايمان ولم ياذن فيهم بالشفاعة حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية وكسر المهملة بعدها
معجمة اي احترقوا فيلقون بضم التحتية وسكون اللام وفتح القاف في نهر بافواه الجنة جمع
فوهة بضم الفاء وتشديد الواو المفتوحة على غير قياس كذا سمع من العرب وافواه الازقة
وانهارها وانبها والمراد هنا مفتح مسالك قصور الجنة يقال له ماء الحيوة وسقط في رواية
ابي ذر ماء فينبتون في حافتيه تثنية حافة بتخفيف الفاء وهي الجانب في جانبي النهر
كما تنبت الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة اسم جامع لحبوب البقول في حميل السيل
اي ما يحمله السيل من مخوطين فاذا التقى فيه الحبة واستقرت على شط مجرى السيل تنبت
في يوم وليلة فشبه به لسرعة نباته وحسنه ونضارته قد رايتموها الى جانب الطحرور الى
وفي رواية ابي ذر قال بالواو جانب الشجرة هنا كان الى جهة الشمس منها كان اخضر وما كان
منها الى جهة الظل كان ابيض فيخرجون كانهم اللولو بياضا ونضارة فيجعل بضم التحتية وفتح
العين في رقابهم الخواتيم اراد اشياء من الذهب تعلق في اعناقهم كالخواتيم ثم علامة يعرفون
بها وهم كاللالي في صفائهم فيدخلون الجنة فيقول اهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن ادخلهم الجنة

بغير عمل عملوه اى فى الدنيا ولا خير قدموه فيها بل برحمته تعالى وبمجرد الايمان دون امر زائد عليه من الاعمال والخيرات فيقال لهم انظروا فى الجنة الى اشياء تنتهى اليها بصركم مما رايتم ومثله معه وعلم منه ان شفاعة الملائكة والنبيين والمؤمنين فيمن كان له طاعة غير الايمان الذى لا يطلع عليه الا الله وفيه ان جماعة من مدنبى هذه الامة يعذبون بالنار ثم يخرجون بالشفاعة والرحمة خلافا لمن نفى ذلك عن هذه الامة وتاول ما ورد بتاويلات متكلفة والنصوص الصريحة متظافرة بثبوت ذلك وان تعذيب الموحدين بخلاف تعذيب الكفار لاختلاف مراتبهم من اخذ النار بعضهم الى الساق وانها لا تاكل اثر السجود وانهم يموتون على ما ورد فى حديث ابى سعيد رضى الله عنه بلفظ يموتون فيها اماتة فيكون عذابهم فيها احراقهم وحبسهم عن دخول الجنة سريعا كالمسيئين بخلاف الكفار الذين لا يموتون اصلا ليذوقوا العذاب ولا يحيون حيوة يستريحون بها على ان بعض اهل العلم اول حديث ابى سعيد بانه ليس المراد ان يحصل لهم الموت حقيقة وانما هو كناية عن غيبتهم اجسامهم فى ذلك الوقت او كنى عن التوهم بالموت وقد سمى الله تعالى التوهم وفاة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث فى تفسير سورة النساء لكن باختصار وقال حجاج بن منهال بكسر الميم وهو احد مشايخ البخارى ولم يقل حدثنا حجاج لانه اما سمعه منه مذاكرة لا تحديثا واما انه كان عرضا ومناولة وهكذا وقع عند جميع الرواة الا فى رواية ابى زيد المروزى عن الفربرى فانه قال فيها حدثنا حجاج بن منهال وكلهم ساقوا الحديث كله الا النسفى فساق منه الى قوله خلقك الله بيده ثم قال فذكر الحديث ووقع فى رواية ابى ذر عن الحموى نحوه لكن قال وذكر الحديث بطوله بعد قوله حتى يهموا بذلك ونحوه للكشميهنى حدثنا هلال بن يحيى بفتح الهاء وتشديد الميم ويحيى بن دينار المحكى ابو عبد الله العدوى البصرى الحافظ قال حدثنا قتادة اى ابن دعامة السدوسى عن انس رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يحبس المؤمنون يوم القيمة حتى يهموا من الوهم ويروى بتشديد الميم عن الهم بمعنى القصد والحزن معروفا ومجهولا بذلك اى الحبس وقول الزركشى هذه الاشارة الى المذكور بعد وهو حديث الشفاعة تعقبه فى المصابيح فقال هو تكلف لا داعى له والظاهر ان الاشارة راجعة الى الحبس المذكور بقوله يحبس المؤمنون وفى صحيح مسلم حتى يهموا اى يغتمون لسؤال الشفاعة وانا له اكرب عنهم فيقولون لو استشفعنا اى لو طلبنا من يشفع لنا الى ربنا فيريحنا من مكاننا بان يرفع فيريحنا فى المفرع وقال الدماميني بالنصب لوقوعه فى جواب التمنى المدلول عليه بلو اى ليت لنا استشفاعا فاراحنا فيخلصنا مما نحن فيه من الحبس والكرب وقال العينى جواب لو محذوف او هو للتمنى فيأتون آدم عليه السلام فيقولون له انت آدم ابو البشر خلقك الله بيده زيادة فى الخصوصية والله تعالى منزه عن الجارحة واسكنك جنته واسجد لك ملائكته وعلمك اسماء كل شئ وضع شئ موضع اشياء اى المسميات اراد بالتعقيب واحدا فواحدا حتى استغرق المسميات كلها للتشفع بلام الطلب وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى والمستملى اشفع عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا قال فيقول لهم

لست

لست هنا كم اى لست اهلا لذلك وليس لى هذه المنزلة ولست فى مقام الشفاعة قال ويذكر خطيئته التى اصاب والراجع الى الموصول محذوف اى التى اصابها اكله من الشجرة بنصب اكله بدل من خطيئته ويجوز ان يكون بيانا للضمير المبهم المحذوف نحو قوله تعالى فقضاهن سبع سموات ومنصوب بفعل مقدر نحو يعنى اكله ويروى يذكر اكله بحذف لفظ خطيئته التى اصاب وقد نهى عنها ولكن ائتوا نوحا اول نبى بعث الله الى اهل الارض الموحدين بعد الطوفان قيل يلزم منه ان يكون آدم غير نبى واجيب بانه ليس يلزم ذلك بل كان نبيا لكن لم يبعث الى اهل الارض وقد مر الكلام فيه فيأتون نوحا عليه السلام فيسألونه فيقول لست هنا كم ويذكر خطيئته التى اصاب سؤاله بنصب سؤاله بدلا ايضا وبه بغير علم يشير الى قوله رب ان ابنى من اهلى وان وعدك الحق وقيل دعاءه بقوله رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا ولكن ائتوا ابراهيم خليل الرحمن قال فيأتون ابراهيم عليه السلام فيسألونه فيقول انى لست هنا كم ويذكر ثلاث كلمات وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى ثلاث كذبات كذبهن احدها قوله انى سقيم والاخر بل فعله كبيرهم والثالثة قوله لسارة هى اختى والحق انه تعاريض لكن لما كانت صورتها صورة الكذب اشفق منها ومن كان اعرف فهو اخوف ولكن ائتوا موسى عبدا اتاه الله التورية وكلمه وقربه نجيا منا جيا قال فيأتون موسى عليه السلام فيسألونه فيقول لست هنا كم ويذكر خطيئته التى اصاب قتله النفس ولكن ائتوا عيسى عبد الله ورسوله وروح الله وكلمته التى القاها الى مريم فيأتون عيسى عليه السلام فيسألونه فيقول لست هنا كم قال القاضى يقولون ذلك تواضعا وتعظيما لما يسألونه فيقول واشارة الى ان هذا المقام لغيرهم ويحتمل انهم علموا ان صاحبها محمد صلى الله عليه وسلم ويكون احالة كل واحد منهم على الاخر ليصل بالتدريج الى محمد صلى الله عليه وسلم اظهارا للفضيلة وكذلك انما يأتيهم المؤمنون ايتانا بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم وسؤالهم ابتداء اظهارا للشرف وفضله فانهم لو سألوه ابتداء لاحتمال ان غيره يقوم بذلك ففى ذلك دلالة على تفضيله على جميع المخلوقين زاده الله تشريفا وتكريما ولكن ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم عبدا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فيأتونى وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى والمستملى فيأتونى على الاصل فاستاذن على ربى فى الدخول فى داره اى جنته التى ادخرها واعدها لاوليائه والاضافة للتشريف كبيت الله وحرم الله والضمير راجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبيل الالتفات قاله الكرمانى وفيه تامل وفى المصابيح اى استاذن ربى حال كونى فى جنته فاضاف الدار اليه تشريفا فيؤذن لى عليه فاذا رايته عز وجل وقعت ساجدا فيدعنى ما شاء الله ان يدعنى وفى مسند احمد ان هذه السجدة مقدار جمعة من جمع الدنيا فيقول عز وجل ارفع اى يا محمد راسك وقل تسمع لقولك واشفع تشفع اى تقبل شفاعتك وسل تعط سؤلك قال رسول صلى الله عليه وسلم فارفع راسى من السجود فاثنى على ربى بثناء وتحميد يعلمنيه عز وجل قال ثم اشفع فيحد لى حدا اى فيعين لى طائفة معينة فاخرج من داره فادخلهم الجنة ثم الادخال بعد اخراجهم من النار قال قتادة اى ابن دعامة بالسند السابق وقد سمعته ايضا اى انس رضى الله عنه يقول فاخرج اى من داره فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة بضم الهمزة فيهما فى الاخراج والادخال ثم اعود فاستاذن وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى والمستملى ثم اعود الثانية فاستاذن على ربى فى داره اى الجنة فيؤذن لى فاذا رايته عز وجل وقعت ساجدا فيدعنى ما شاء الله ان يدعنى ثم يقول عز وجل ارفع محمد وقل تسمع واشفع تشفع وسل تعطه

بها والكت في هذه دون الاولى لكن الذي في اليونينية باسقاط الهاء فيهما قال فارفع
راسي فاثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج لفتح الهمزة
فادخلهم الجنة قال قتادة بالسند السابق ايضا وسمعته اي انسا وفي رواية الكشميهني ايضا
يقول فاخرج فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود الثالثة فاستاذن على ربي
في داره فيؤذن لي عليه فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني
ثم يقول ارفع محمد وقل تسمع واشفع تشفع وسل تعطه قال فارفع راسي فاثني على ربي
بثناء وتحميد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فادخلهم الجنة قال قتادة
وقد سمعته اي انسا وزاد الكشميهني ايضا يقوله فاخرج لفتح الهمزة فاخرجهم من
النار وادخلهم الجنة حتى ما يبقى في النار الا من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود بنص القرآن
وهم الكفار قال ثم تلا الآية وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني هذه الآية عسى ان يبعثك
ربك مقاما محمودا قال وهذا المقام المحمود الذي وعده بضم الواو وكسر العين بنبيكم
صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث وقع معلقا هنا ووصله الاسمعيلي من طريق اسحق بن ابرهيم
وابي نعيم من طريق محمد بن سلم الطوسي قالا حدثنا حجاج بن منهال فذكره بطوله وقد
اخرجه مسلم في الايمان حدثنا عبيد الله بضم العين بن سعد بن ابرهيم بسكون العين قال
حدثني بالافراد عمي يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال حدثنا ابي عن ابرهيم بن سعد
بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب
محمد الزهري انه قال حدثني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي مسلم لما افاء الله على رسوله ما افاء من اموال هوازن طفق صلى الله عليه وسلم يعطي رجالا
من قريش ويبلغه قول الانصار يعطيهم ويدعنا ارسل الى الانصار فجمعهم في قبة
بضم القاف وتشديد الموحدة وهو بيت صغير مستدير من الخيام وهو من بيوت العرب
وقال لهم اصبروا حتى تلقوا الله ورسوله اي حتى تموتوا واللقاء مقابلة الشيء ومصافحة
لقيه يلقاه ويقال ايضا في الادراك الحس والبصيرة ومنه قوله تعالى ولقد كنتم تمنون
الموت من قبل ان تلقوه وملاقاة الله يعبر بها عن الموت وعن يوم القيمة وقيل يوم القيمة
يوم التلاقي للتقاء الاولين والاخرين فيه فاني على الحوض اراد به الحوض الذي اعطاه
الله تعالى وهو في الجنة ويؤتى به الى المحشر يوم القيمة وفيه رد على المعتزلة في انكارهم الحوض
وفي بعض النسخ حتى تلقوا الله ورسوله على الحوض وعلى هذه الرواية سال الكرماني حيث قال الله
منزه عن المكان فكيف يكون على الحوض ثم اجاب بقوله هو قيد للمعطوف كقوله
ووهبنا لاسحق ويعقوب نافلة او لفظ على الحوض ظرف للفاعل لا للمفعول وفي اوائل الفتن
من رواية انس عن اسيد بن الحضير في قصة فيها فترون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني
على الحوض ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله حتى تلقوا الله وقد اخرجه مسلم من وجه
واحد مطولا حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا ثابت بن محمد بالمثلثة والموحدة
ابو اسمعيل العابد الشيباني الكوفي قال حدثنا سفيان هو الثوري عن ابن جريج عبد الملك
بن عبد العزيز عن سليمان الاحول اي ابن ابي مسلم المكي عن طاوس هو ابن عبد الرحمن بن كيسان
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم ربنا
لك الحمد انت قيم السموات والارض اي الذي يقوم بحفظها وحفظ ما حاطها به واشتملا عليه

ويقوم

ويقوم على كل شيء من خلقك بما تراه من التدبير ولك الحمد انت رب السموات والارض ومن فيهن
فهو رب كل شيء ومليكه وكافله ومغذيه ومصلحه العواد عليه بنعمه ولك الحمد انت نور السموات
والارض ومن فيهن اي منور ذلك والعرب تسمي الشيء باسم الشيء اذا كان منه بسبب فهو بمعنى اسمه
الهادي كانه لا يهدي بالنور الظاهر الا ابصار الى المبصرات الظاهرة ويهدي بالنور الباطن البصائر
الباطنة الى المعارف الباطنة فهو اما منور السموات والارض وهو النور الذي انار كل شيء ظاهرا
وباطنا واذا كان هو النور وانار الاقطار والافاق فمنه النور فهو صفة فعل انت الحق
المتحقق وجوده وقولك الحق اي ثابت مدلوله ووعدك الحق لا يدخله خلف ولا شك في
وقوعه ولقاؤك الحق اي رؤيتك في الاخرة حيث لا مانع والجنة حق والنار حق كل منهما موجود
والساعة اي قيامها حق اللهم لك اسلمت اي انقدت لامرك ونهيك وبك امنت اي صدقت
بك وبما انزلت وعليك توكلت اي فوضت امري اليك واليك خاصمت من خاصمني من الكفار
وبك اي بما اتيتني من البراهين والحجج حاكمت من حاجني من الكفار فاغفر لي ما قدمت وما اخرت
واسررت واعلنت وما انت اعلم به مني لا الله الا انت قاله تواضعا واجلالا لله تعالى وتعليما لامته
ومطابقة الحديث في قوله ولقاؤك حق لان معناه رؤيتك وقد مضى الحديث في اول كتاب
التهجد قال ابو عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري وسقط قوله قال ابو عبد الله في رواية ابي ذر ونثبت
الواو في قوله قال قيس بن سعد اي وقال قيس بن سعد بكسر العين المكي الخظلي المخزومي مفتي
مكة مات سنة تسع عشرة ومائة وقد وصله مسلم وابو داود وابو الزبير محمد بن مسلم بن
تدرس القرشي الاسدي المكي هو ابن اخي حكيم بن حزام مات سنة ثمان وعشرين ومائة وقد
وصله مالك في موطئه واراد ان قيسا وابا الزبير رويا هذا الحديث عن طاوس عن ابن عباس
رضي الله عنهما قيام بغير الف وقع عندهما انت قيام السموات بدل انت قيم السموات بفتح التحتية المشددة
بعدها الف بوزن فعال صيغة مبالغة وقال مجاهد القيم وقد وصله الفريابي في تفسيره القيوم
هو القائم على كل شيء وقراهما ابن الخطاب رضي الله عنه لا اله الا هو القيام وهو
على وزن فعال بالتشديد صيغة مبالغة وكذلك القيوم وقال ابو عبيدة بن المثنى القيوم
فيعول وهو القائم الذي لا يزول وقال الخطابي القيوم نعت للمبالغة في القيام على كل
شيء بالرعاية له وقال الحليمي القيوم القائم على كل شيء من خلقه يدبره بما يريد وقال محمد بن
فرج بالفاء والراء ابن كنة وبالحاء المهملة في كتاب الاسنى في الاسماء الحسنى يجوز وصف
العبد بالقيم ولا يجوز بالقيوم وقال الغزالي في المقصد الاسنى القيوم هو القائم بذاته
المقيم لغيره وليس ذلك الا الله تعالى اذ قوام كل شيء به اذ لا تتصور للاشياء وجود ودوام
الا بوجوده فمن عرف انه القيوم بالامور استراح عن كد التدبير وتعب الاشتغال
وعاش براحة التفويض ولم يكن في قلبه للدنيا كثرة فيمة وقال الكرماني فعلي هذا
صفة مركبة من صفة الذات وصفة الفعل وكلاهما مدح اي القيوم والقيام صفة
مدح لانهما من صيغ المبالغة ولا يستعملان في غير المدح بخلاف القيم فانه يستعمل في الذم
ايضا حدثنا يوسف بن موسى اي ابن راشد القطان الكوفي سكن بغداد قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثني بالافراد الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن خيثمة
بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية وبالمثلثة بن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم بالحاء
المهملة والفوقية الطائي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم
الخطاب للامة والمراد العموم من احد الا سيكلمه ربه عز وجل ليس بينه وبينه ترجمان

فيه لغات ضم التاء والجيم وفتح الاول وضم الثاني وفتحها وهو من يترجم عنه ولا حجاب
بحجبه اي عن رؤية ربه وفي رواية الكشميهني حاجب قال ابن بطال معنى رفع الحجاب
ازالة الآفة من ابصار المؤمنين المانعة لهم من الرؤية واستعير الحجاب للرد فكان
نفيه دليلا على ثبوت الاجابة واصل الحجاب الستر الحاصل بين الرائي والمرئي والمراد
هنا منع الابصار من الرؤية وقال بعض اهل التحقيق وكثير من احاديث الصفات يخرج
على الاستعارة التخييلية وهو ان يشترك شيئان في وصف ثم يعدل بلازم احدهما
حيث يكون جهة الاشتراك وصفا فيثبت كالمه في المستعار بواسطة شيء آخر فيثبت
ذلك للمستعار مبالغة في اثبات المشترك ويحمل على هذه الاستعارة التخييلية يحصل
التخلص من مهاوي التجسيم ويحتمل ان يراد بالحجاب استعارة محسوس لمعقول لان الحجاب
حسي والمنع عقلي والله تعالى منزه عما يحجبه فالمراد بالحجاب منع ابصار خلقه وبصائرهم
بما شاء كيف شاء فاذا شاء كشف ذلك عنهم كذا نقل الحافظ العسقلاني عن الحافظ صلاح
الدين العلائي ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من معنى الحديث في الرقاق حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي عن ابن عمران هو عبد الملك بن حبيب الجوني من
علماء البصرة عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه عبد الله بن قيس ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال جنتان مبتدا ان فضة خبر مقدم لقوله انيتهما والجملة خبر المبتدا
الاول ومتعلق من فضة محذوف اي آنيتهما كائنة من فضة وما فيهما عطف على آنيتهما ويحتمل ان
يكون فاعل من فضة اي جنتان مفضض آنيتهما وهي اشارة الى قوله تعالى ومن دونهما جنتان
واختلفوا في قوله ومن دونهما فقيل في الدرجة وقيل في الفضل وجنتان من ذهب آنيتهما
وما فيهما اعرابه كسابقه وفي رواية حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن ابي بكر بن ابي موسى
عن ابيه قال حماد لا اعرفه الا قد رفعه قال جنتان من ذهب للمقربين ومن دونهما جنتان
من ورق لاصحاب اليمين رواه الطبراني وابن ابي حاتم ورجاله ثقات فان قلت ظاهره
ان الجنتين من فضة لا ذهب فيهما وبالعكس ويعارضه حديث ابي هريرة رضي الله عنه قلنا
يا رسول الله حدثنا عن الجنة ما بناؤها قال لبنة من ذهب ولبنة من فضة رواه احمد
والترمذي وصححه فالجواب ان المراد بالاول صفة ما في كل جنة من انية وغيرها ومن الثاني
حوائط الجنان كلها وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبر بكسر الكاف وكون
الموحدة ويروى الا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن اي جنة اقامة وفي ظرف للقوم
قال القاضي عياض معناه راجع الى الناظرين لا الى الله تعالى فانه تعالى لا تحويه الامكنة وقال
القرطبي متعلق بمحذوف في موضع الحال من القوم اي كائنين في جنة عدن وقال الكرماني
الا رداء الكبرياء على وجهه من المنشأ بها اذ الا رداء حقيقة ولا وجه فاما ان يفوض
او يؤول الوجه بالذات والرداء صفة فوصفات الذات اللازمة المنزهة عما يشبه
المخلوقات وقال القرطبي في المفهم للرداء استعارة كني بها عن العظمة كما في الحديث الآخر
الكبرياء ردائي والعظمة ازاري وليس المراد الثياب المحسوسة لكن المناسب للرداء والازار
لما كانا ملازمين للمخاطب من الثوب عبر عن العظمة والكبرياء بهما وقال الطيبي على وجهه حال من رداء
الكبرياء والعامل فيه معنى ليس وقوله في الجنة متعلق بمعنى الاستقرار في الظرف فيفيد بالمفهوم انتفاء
هذا الحصر في غير الجنة والباعث الشيخ التوربشتي بقوله يريد ان العبد المؤمن اذا تبوأ مقعده
من الجنة تبوأ والحجب ترتفع والموانع التي تحجبه عن النظر الى ربه مضمحلة الا ما يصدهم من هيبة الجلال

وسبحات الجمال وانهة الكبرياء فلا يرتفع ذلك منهم الا برافة ورحمة تفضلا منه على عباده
قال الطيبي وانشد في المعنى ٩ اشتقاقه فاذا بدا اشرقت من اجلاله لا خيفة بل هيبة و
صيانة للجلاله وحاصله انه تعالى اذا تقوت ابصارهم وقلوبهم كشف عنهم حجاب هيبته وموانع عظمته
فينظرون اليه وقال الكرماني ظاهر الحديث يقتضي ان رؤية الله غير واقعة واجاب بان مفهومه
بيان قرب النظر اذ رداء الكبرياء لا يكون مانعا من الرؤية فعبر عن زوال المانع عن الابصار
بازالة الرداء وقال الحافظ العسقلاني وحاصله ان رداء الكبرياء مانع من الرؤية فكان في
الكلام حذف تقديره بعد قوله الا رداء الكبرياء فانه ممن عليهم برفعه فيحصل لهم النظر بالنظر
اليه فكان المراد ان المؤمنين اذا تبوأوا مقاعدهم من الجنة لولا ما عيذهم من هيبة الجلال
لما حال بينهم وبين الرؤية حال فاذا ازاد اكرامهم حضهم برافة وتفضل عليهم بتقوية نورهم على
النظر اليه سبحانه وقال ابن التين والحاصل ان رؤية الله تعالى حاصلة واقعة يوم القيمة في الموقف
لكل احد من الرجال والنساء وقال قوم من اهل السنة تقع ايضا للمنافقين وقال اخرون وللكافرين
ايضا ثم يحجبون بعد ذلك ليكون عليهم حسرة واما الرؤية في الجنة فاجمع اهل السنة على
انها حاصلة للانبياء والرسل والصديقين من كل امة ورجال المؤمنين من البشر من هذه الامة
واختلف في نساء هذه الامة فقيل لا يرين معصورات في الخيام ولم يرد في احاديث الرؤية
تصريح برؤيتهن وقيل يرين اخذا من عموم النص الوارد في الرؤية او يرين في مثل ايام
الاعياد لاهل الجنة تجليا عاما فيرينه كحديث انس عند الدارقطني مرفوعا اذا كان يوم القيمة
راى المؤمنون ربهم عز وجل في كل جمعة وتراه المؤمنات يوم الفطر ويوم النحر وذهب
الشيخ عز الدين بن عبد السلام الى ان الملائكة لا يرون ربهم لانه لم يثبت لهم ذلك كما ثبت
للمؤمنين من البشر وقد قال الله تعالى لا تدركه الابصار وخرج منه المؤمنون بالادلة الثابتة
فبقي على عمومه في الملائكة ولان للبشر طاعات لم يثبت مثلها للملائكة كالجهاد والصبر على
البلايا والمحن وتحمل المشاق في العبادات لاجل الله وقد ثبت انهم يرون ربهم ويسلم عليهم
ويبشرهم باجلاله ورضوانه عليهم ابدا ولم يثبت مثل ذلك للملائكة انتهى وقد نقله عنه
جماعة ولم يتعرضوه بنكير منهم العز بن جماعة ولكن الاقوى انهم يرونه كما نص عليه ابو الحسن
الاشعري في كتاب الابانة فقال افضل لذات الجنة اداء الله تعالى ثم رؤية نبيه صلى الله عليه وسلم
فلذلك لم يحرم الله انبياءه المرسلين وملائكته المقربين وجماعة المؤمنين والصديقين النظر الى
وجهه الكريم ووافقه على ذلك البلقيني وابن القيم والجلال السيوطي وفي مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول الله عز وجل تريدون شيئا ازيدكم فيقولون الم تبيض وجوهنا
وتدخلنا الجنة قال فيكشف لهم الحجاب فما اعطوا شيئا احب اليهم منه ثم تلا هذه الآية
للذين احسنوا الحسنى وزيادة اخرجه مسلم عقيب حديث ابي موسى رضي الله عنه ولعله اشار الى
تاويله ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في تفسير سورة الرحمن حدثنا الحميدي
عبد الله بن الزبير بن عيسى ونسبته الى جده لاحد اجداده قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا
عبد الملك بن اعين بفتح الهمزة وسكون العين وفتح التحتية وبالنون الكوفي وجامع بن
ابي راشد الصيرفي الكوفي كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله هو ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتطع مال امرئ مسلم اي اخذ قطعة
لنفسه منه بيمين كاذبة صفة ليمين لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان قد مر غير مرة ان نسبة
هذا الكلام الى الله تعالى يراد به لازمه ولازم الغضب عقابه قال عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه
ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه بكسر الميم مفعال من الصدق اي ما يصدق هذا الحديث ويوافقه

من كتاب الله جل ذكره ان الذين يشترون اى يستبدلون بعهد الله وايمانهم اى وبما حلفوا
عليه ثمنا قليلا متاع الدنيا اولئك لا اخلاق لهم فى الاخرة اى لا نصيب لهم خيرا ولا يكلمهم الله
بما يسرهم الآية اى اخرها ولا ينظر اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم وفى رواية ابى
ذر هكذا ان الذين يشترون الى ان قال ولا يكلمهم الله الآية ومطابقة الحديث للترجمة فى
قوله لقى الله وقد مضى الحديث فى الايمان فى باب عهد الله حدثنا عبد الله بن محمد المعروف بالمسندى
قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن عمرو بفتح العين هو ابن دينار عن ابى صالح ذكوان الزيات
عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاثة لا يكلمهم الله عز وجل يوم القيمة
بما يسرهم ولا ينظر اليهم نظر رحمة رجل حلف على سلعة وفى رواية ابى ذر عن الحموى والمستملى
على سلعته لقد اعطى بها بفتح الهمزة والطاء المهملة اكثر مما اعطى بها بفتح الهمزة والطاء المهملة
اى الذى يريد شراءها وهو كاذب ورجل حلف على يمين اى على محلوف يمين كاذبة بعد العصر
ليس قيد ابل خرج مخرج الغالب اذ كان مثله يقع اخر النهار عند فراغهم من المعاملات او خصه
لكونه وقت ارتفاع الاعمال ليقتطع بها مال امرئ مسلم ورجل منع فضل ماء زائد على
حاجة من يحتاج اليه وفى الشرب رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل فيقول الله
عز وجل يوم القيمة اليوم امنعك فضلى كما منعت فضل مالم تعمل يداك اى مالم يحصل له
وطلوعه من المنبع بقدرتك بل هو بانعامى وفضلى على عبادى والمراد به مثل الماء الذى لا يكون
ظهوره بسعى الشخص كالعيون والسيول لا كالابار والقنوات ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث ان الغضب اذا كان سببا لعدم الرؤية يكون الرضى سببا لحصولها وهذا المقدار
كاف وقد مضى الحديث فى كتاب الشرب فى باب اثم من منع ابن السبيل من الماء حدثنا محمد بن المثنى
ابو موسى العنزى الحافظ قال حدثنا عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفى قال حدثنا ايوب
هو السختيانى عن محمد هو ابن سيرين عن ابن ابى بكرة بضم الموحدة وفتح الفاء مصغر رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال يوم النحر بمنى الزمان قد استدار كهيئة اى هيئة
مثل حالته يوم خلق الله عز وجل السموات والارض اى عاد الحج الى ذى الحجة وبطل النسئ
وذلك لانهم كما قال الزمخشرى النسئ تاخير حرمة شهر الى شهر اخر وكانوا يحلون
الشهر الحرام ويحرمون مكانه شهرا آخر حتى وافقوا تخصيص الاشهر وكانوا يحرمون من شهور
العام اربعة اشهر مطلقا وربما زاد فى الشهور فيجعلونها ثلاثة عشر او اربعة عشر
والمعنى رجعت الاشهر الى ما كانت عليه وعاد الحج الى ذى الحجة واستقام حساب السنة ورجع
الى الاصل المرضوع يوم خلق السموات والارض السنة اى العربية الهلالية اثنا عشر شهرا
منها اربعة حرم لعظم حرمتها وحرمة الذنب فيها وقيل لكون القتال محرما فيها ثلاث وفى رواية
ابى ذر والاصيلى ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة بفتح القاف والهاء كما فى اليونينية
والمشهور فتح القاف وكسر الهاء وحكى كسر القاف والمحرم ورجب مضر القبيلة الشهورة واضيف
اليها لانهم كانوا يحافظون على تحريمه اشد من محافظة غيرهم ولم يغيروه عن مكانه الذى
بين جمادى بضم الجيم وفتح الدال وشعبان وصفه ذلك للتاكيد او لازالة الريب
الحادث فيه من النسئ اى شهر هذا استفهام تقريرى قلنا الله ورسوله اعلم فيه مراعاة الادب
والتحرز عن التقدم بين يدى الله ورسوله فسكت صلى الله عليه وسلم حتى ظننا انه سيسميه بغير
اسمه قال صلى الله عليه وسلم اليس ذا الحجة بنصب ذا خبر ليس اى اليس هو ذا الحجة قلنا بلى قال
اى بلد هذا بالتذكير قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال
اليس البلدة اى المعهودة وهى مكة المشرفة والبلدة بالنصب وزاد فى الحج الحرام بثانيث

البلدة

البلدة وتذكير الحرام الذى هو صفتها واستشكل ذلك واجيب بانه اضمحل منه معنى
الوصفية وصار اسما قلنا بلى قال فاى يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه
سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى وثبت قوله فاى يوم الى اخره فى رواية الكشميهنى
والمستملى وسقط فى رواية غيرهما قال صلى الله عليه وسلم فان دماءكم واموالكم قال محمد وظننت
سيرين وحسبه اى اظن ابا بكرة يقيفها قال واعراضكم جمع عرض بكسر العين موضع المدح والذم
من الانسان اى انتهاك دمائكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا فى بلدكم هذا فى شهركم
هذا زاد فى الحج الى يوم تلقون ربكم وستلقون ربكم فيسالكم عن اعمالكم الا بالتخفيف
فلا ترجعوا اى فلا تصيروا بعدى اى بعد فراقى من موقفى هذا او بعد موتى ضلالا بالضم
الضاد المعجمة وتشديد اللام يضرب بعضكم رقاب بعض بوفع يضرب جملة مستانفة مبينة
لقوله لا ترجعوا وهو الذى فى الفرع ويجوز الجزم على تقدير شرط اى ان ترجعوا بعدى
كفولك لا تدن من الاسد ياكلك بالرفع والجزم عندالكل الا بالتخفيف ليبلغ
الشاهد هذا المجلس الغائب عند بتشديد اللام ليبلغ والذى فى اليونينية تخفيفها ولعل
بعض من يبلغه بضم اللام وبفتحها مشددة ان يكون اوعى اى احفظ واضبط له من بعض
من سمعه وسقط فى رواية ابى ذر له فكان محمد اى ابن سيرين اذا ذكره اى الحديث
قال صدق النبى صلى الله عليه وسلم الا هل بلغت مرتين واللام مخففة اى هل بلغت
ما فرض عليه تبليغه ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله وستلقون ربكم وقد مضى الحديث
فى كتاب العلم فى باب قول النبى صلى الله عليه وسلم رب مبلغ اوعى من سامع وفى الحج وفى
التفسير وفى بدء الخلق وفى الفتن وفى المغازى

باب ما جاء فى قوله تعالى

وفى نسخة صحيحة فى قول الله عز وجل ان رحمة الله قريب من المحسنين انما قال
قريب والقياس قريبة لان التفعيل الذى بمعنى الفاعل قد يجعل على الذى بمعنى المفعول
او على تاويل الرحمة بمعنى الرحم او الترحم او هو صفة موصوف محذوف اى شئ قريب
او لما كان وزنه وزن المصدر نحو شهيق وزفير اعطى له حكمه فى استواء المذكر والمؤنث
وقال ابن التين هو من التانيث المجازى كطلع الشمس وفيه نظر لان شرطه تقدم الفعل
والرحمة فى اللغة رقة قلب وانعطاف يقتضى التفضل والانعام على المرحوم ولا يسمى الله تعالى
وصفه انما نؤخذ بها عبادا الغايات التى هى افعال دون المبادى التى تكون انفعالات
قال ابن بطال رحمه الله تعالى على العباد تقدم الصفة ذات فيكون معناها ارادة اثابة
الطائعين والى صفة فعل فيكون معناها ان فضل الله يسوق السحاب وانزال المطر
قريب من المحسنين فكان ذلك رحمة لهم لكونه بقدرته وارادته ونحوه تسمية الجنة رحمة لكونها
فعلا من افعاله حادثة بقدرته حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكى قال حدثنا عبد الواحد
هو ابن زياد العبدى قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان الاحول ابو عبد الرحمن البصرى عن ابى عثمان
هو عبد الرحمن بن مل النهدى عن اسامة اى ابن زيد بن حارثة انه قال كان ابن وفى النذور بنت
لبعض بنات النبى صلى الله عليه وسلم جوز زينب كما عند ابن ابى شيبة وابن بشكوال بفضى بفتح التحتية
وسكون الفاء بعدها معا دبجمة اى يموت والمراد انه كان فى النزع وفى رواية الكشميهنى
يفضى بضم التحتية وبالفاء فارسلت اليه صلى الله عليه وسلم ان بانيها فارسل صلى الله عليه وسلم اليها ان
لله ما اخذ وله ما اعطى اى الذى اخذه هو الذى كان اعطاه وان اخذه اخذ ما هو له

وكل الى اجل مسمى مقدر مؤجل فلتصبر ولتحتسب اى تنوى بصبرها طلب الثواب ليحسب لها ذلك
من عملها الصالح فرجع اليها الرسول فاخبرها بذلك فارسلت اليه فاقسمت عليه ليأتينها قال
اسامة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه سعد ومعاذ بن جبل وفى رواية ابى ذر
عن الكشميهنى ومعه معاذ بن جبل وابى بن كعب وعبادة الصامت زاد فى الجنائز
ورجال فلما دخلنا ولوا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبى والصبية ونفسها ونفسها
تقلقل بضم اوله وفتح القافين اى تصوت وتضطرب فى صدره او صدرها جبتة قال
كانها اى نفسه شنة بفتح الشين المعجمة وتشديد النون قربة بالية فبكى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال سعد بن عبادة اتبكى يا رسول الله وزاد ابو نعيم وتنهى عن البكاء فقال صلى الله
عليه وسلم انما يرحم الله ومن الجنائز هذه جعلها الله فى قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده
الرحماء جمع رحيم كالكرماء جمع كريم ومطابقة الحديث للترجمة فى آخره وقد مضى الحديث
فى الجنائز وفى الطب والنذور حدثنا عبيد الله بضم العين ابن سعد بن ابراهيم بسكون
العين ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف اصله مدنى كان بالعراق قال حدثنا
يعقوب اى ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى القرشى المدنى قال حدثنا ابى ابراهيم
بن عبد الرحمن بن سعد كان على قضاء بغداد عن صالح بن كيسان الغفارى مؤدب ولد عمر
بن عبد العزيز عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال اختصمت الجنة والنار الى ربهما عز وجل اما مجازا عن حالهما المشابهة للمخصومة واما
حقيقة بان يخلق الله فيهما الحياة والنطق ونحوهما فاختصما واختصامهما هو افتخار بعضهما
على بعض لمن يسكنها وفى رواية مسلم اختصمت النار والجنة وفى اخرى احتجت النار والجنة
وفى لفظ اخر تحاجت النار والجنة وقال القرطبى يجوز ان يخلق الله ذلك القول فيما شاء
من اجزاء الجنة والنار لانه لا يشترط عقلا فى الاصوات ان يكون لحما حيا ولو سلمنا الشرط
جاز ان يخلق الله فى بعض اجزائهما الحياة حيوة لا يسأل وقيل قال البعض المفسرين فى قوله تعالى
وان الدار الاخرة لهى الحيوان ان كل ما فى الجنة حى ويحتمل ان يكون ذلك بلسان الحال والاول
اولى قال واختصامهما هذا افتخار احديهما على الاخرى بمن يسكنها فتقول النار انها ابقى
فيها من عظماء الدنيا فهى اثر عند الله من الجنة والجنة انها التى فيها من يسكنها من اولياء الله فهى
اثر عند الله من النار فقالت الجنة يا رب مالها مقتضى الظاهر ان تقول مالى ولكنه على طريقة
الالتفات لا يدخلنى الا ضعفاء الناس وسقطهم بفتحتين الضعفاء الساقطون من اعين
الناس لتواضعهم لربهم تعالى وذلتهم له وفى رواية مسلم بعد قوله وسقطهم وعجزهم وفى
رواية بعده وغرتهم وعجزهم بفتح العين المهملة والجيم جمع عاجز اى العاجزون عن طلب
الدنيا والتمكن فيها وضبط ايضا بضم العين وتشديد الجيم المفتوحة وهو ايضا جمع عاجن
وغرتهم بكسر الغين المعجمة وتشديد الراء وبالمثناة الفوقية قال النووى هذا هو الاشهر
فى نسخ بلادنا اى البله الغافلون الذين ليس لهم حذق فى امور الدنيا والمراد بهم اهل الايمان
الذين لم يتفطنوا للشبه ولم يوسوس لهم الشياطين بشئ من ذلك فهم اهل عقايد صحيحة
وايمان ثابت وهم الجمهور واما اهل العلم والمعرفة فهم بالنسبة اليهم قليل وقالت النار
يعنى اوثرت بضم الهمزة وسكون الواو والراء بينهما مثلثة اى اختصصت بالمتكبرين اى المتعظمين
بما ليس فيهم واوثرت بالمتكبرين مقول النار ابرزه فى بعض النسخ كما هنا بقوله لقنى اوثرت
بالمتكبرين ولم يقع هذا فى كثير من النسخ حتى قال ابن بطال سقط قول النار هنا فى جميع النسخ وقال

ابن سعد

كقولهم امتلأ الحوض فقال
قطنى والحوض لا يتكلم

الكرمانى

الكرمانى اين مقول النار ثم قال قلت مقدر معلوم من مساق الروايات وهو اوثرت بالمتكبرين
وفى رواية ابن وهب عن مالك عن ابى الزناد بلفظ اوثرت بالمتكبرين والمتجبرين وفى رواية
سفيان عن ابى الزناد يدخلنى الجبارون والمتكبرون وفى رواية محمد بن سيرين عن ابى هريرة مالى
لا يدخلنى الا الى اخره فقال الله تعالى جوابا لهما بانه لا فضل لاحديكما على الاخرى من طريق من
يسكنها وفى كلامهما شائبة شكاية الى ربهما اذ لم يذكر كل واحدة منهما الا ما اختصت به وقد
رد الله ذلك الى مشيته فقال للجنة انت رحمتى ازاد فى سورة ق ارحم بك من اشاء من عبادى
ولكل واحدة منكما ملؤها بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة فاما الجنة فان الله لا يظلم
من خلقه احدا وانه ينشئ للنار من يشاء من خلقه فيلقون فيها على صيغة المجهول قيل لان
الله تعالى ان يعذب من لم يكلفه بعباده فى الدنيا لان كل شئ ملكه فلو عذبهم لكان غير ظالم
لهم لا يسئل عما يفعل كما هو مذهب اهل السنة وهو عندهم من جهة الجواز واما الوقوع
ففيه نظر وسيجئ الكلام فيه وقال ابو الحسن القابسى المعروف فى هذا الموضع ان الله ينشئ
للجنة خلقا واما النار فيضع فيها قدمه قال ولا اعلم فى شئ من الاحاديث انه ينشئ للنار
خلقا الا هذا انتهى وقد مضى فى تفسير سورة ق من طريق محمد بن سيرين عن ابى هريرة رضى الله عنه
بعكس هذه الرواية قال ثم واما النار فتمتلئ ولا يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة فان
الله ينشئ لها خلقا وكذا فى صحيح مسلم واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا فقال جماعة ان
الذى ورد هنا من المقلوب وجزم ابن القيم بانه غلط واحتج بان الله اخبر بان جهنم تمتلئ
من ابليس واتباعه وكذا انكرها البلقينى واحتج بقوله ولا يظلم ربك احدا ثم قال وحمله على
اجحاد تلقى فى النار او بسبه حمله على ذى روح يعذب بغير ذنب غير العاصى لا يليق بكرم الله بخلاف
الانعام على غير المطيع وقال الحافظ العسقلانى ويمكن التزام ان يكون انواعا من ذوى الارواح لكن
لا يعذبون كافرة بجريه ويحتمل ان يراد بالانشاء فهو انشاء الاوخال لا الانشاء الذى يعنى
ابتداء الخلق بدليل قوله فيلقون فيها وتقول هل من مزيد وقال الكرمانى لا محذور فى تعذيب الله
تعالى من لا ذنب له اذ القاعدة القائلة بالحسن والقبح العقليين باطلة فلو عذبه لكان عدلا
والانشاء للجنة لا ينافى الانشاء للنار والله يفعل ما يشاء فلا حاجة الى الحمل على الوهم
وقال القاضى عياض يحتمل ان يكون معنى قوله عند ذكر الجنة فان الله لا يظلم من خلقه احدا
انه يعذب من يشاء غير ظالم له كما قال لاعذبنك عذابا لا اعذب بك من اشاء ويحتمل ان يكون راجعا الى
تخاصم الجنة والنار فان كلا منهما عدل وحكم وبا ستحقاق كل منهم فيها لا
يظلم احدا وقال غيره يحتمل ان يكون على سبيل التسليم بقوله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات
انا لا نضيع اجر من احسن عملا فغير عن ترك تضييع الاجر بترك الظلم والمراد انه يدخل من احسن
الجنة التى وعد المتقون برحمته وقد قال للجنة انت رحمتى وقال ان رحمة الله قريب من
المحسنين ولعل هذا التوجيه اقرب فتقول هل من مزيد ثلاثا اى قالها ثلاثا قال الزمخشرى المزيد
اما مصدر كالمجيد واما اسم مفعول كالمبيع وقيل هذا استفهام انكارى حتى يضع الرب عز وجل فيها
قدمه هذا لفظ احد التأويلات فاما التفويض واما التأويل فقيل المراد به اى يضع الله فيها
من قدمه لها من اهل العذاب وثم مخلوق اسمه القدم او هو عبارة عن زجرها وكفها كما يقال
جعلته تحت رجلى ووضعته تحت قدمى فيمتلئ ويرد بضم الياء وفتح الواو ويروى وتزوى
اى يضم بعضها الى بعض وتقول قط قط بالتكرار ثلاثا للتاكيد مع فتح القاف وسكون الطاء مخففة

وانما سماها رحمة لان بها يظهر رحمته تعالى
وفى تفسير سورة ق انما انت عذابى اصيب بك من اشاء
من اشاء من عبادى
صح

اى حسى وفى بعض النسخ قربين وبروى قطى قطى ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله انت رحمتى واخرجه مسلم من طريق ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه حدثنا حفص بن عمر بضم العين ابن الحارث بن سخبرة الازدى الحوضى قال حدثنا هشام هو ابن ابى عبد الله الدستوائى عن قتادة اى ابن دعامة السدوسى عن انس رضى الله عنه عن النبى وفى رواية ابى ذر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ليصيبن مؤكدة بالنون الثقيلة واللام فيه مفتوحة للتاكيد اقواما من العصاة واقواما نصب مفعول سفع بفتح الشين المهملة وسكون الفاء بعدها عين مهملة اثر تغير البشرة فيبقى فيها بعض سواد وقال الكرمانى هو اللفح واللحب وقال العينى وهو تغير الشئ بمعنى اخفى منه وقال ابن الاثير السفع علامة تغير الوانهم من اثر النار يقال سفعت الشئ اذا جعلت عليه علامة يرى اثرها من النار واللفح بفتح اللام وسكون الفاء وبالحاء المهملة حر النار ووهجها بذنوب اى بسبب ذنوب اصابوها عقوبة لهم نصب على التعليل اى لاجل العقوبة ثم يدخلهم الله عز وجل الجنة بفضل رحمته اياهم يقال لهم الجهنميون جمع جهنمى نسبة الى جهنم ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله بفضل رحمته والحديث بهذا الوجه من افراده وقال هشام بفتح الهاء وتشديد الميم ابن يحيى حدثنا قتادة اى ابن دعامة قال حدثنا انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم هذا طريق اخر فى الحديث المذكور عن همام وفى بعض النسخ وقال هشام وقال الكرمانى قيل هو الصحيح وسقط فى رواية ابى ذر قوله عن النبى صلى الله عليه وسلم والفرق بين الطريقين ان الاولى بلفظ العنعنة والثانية بلفظ التحديث فدل ذلك على ان العنعنة المذكورة محمولة على السماع وهذا التعليق سبق موصولا فى كتاب الرقاق باب قول الله تعالى ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا اى يمنعهما من ان تزولا ان الامساك منع قاله الزمخشرى وعن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال لرجل مقبل من الشام من لقيت به قال كعبا قال وما سمعته يقول ان السموات على منكب ملك قال كذب كعب اما تركت يهوديته بعد ثم قرا هذه الآية وقد سقط لفظ باب فى رواية غير ابى ذر فقول مرفوع حدثنا موسى اى ابن اسمعيل التبوذكى قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكرى عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابرهيم هو النخعى عن علقمة اى ابن قيس عن عبد الله هو ابن مسعود رضى الله عنه انه قال جاء حبر عن جبار اليهود وذكر صاحب المشارق انه وقع فى بعض الروايات جاء جبريل قال وهو تصحيف فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان الله يوم القيمة يضع السماء اى السبع على اصبع والارض على اصبع وفى باب قول الله لما خلقت بيدى ان الله يمسك السموات على اصبع والارضين على اصبع والجبال على اصبع والشجر والانهار على اصبع وسائر الخلق على اصبع مما لم يذكر معناه فى حديث ابن عباس رضى الله عنهما عند الترمذى فمر يهودى بالنبى صلى الله عليه وسلم فقال يا يهودى حدثنا فقال كيف نقول يا ابا القاسم اذا وضع الله السموات على ذه والارضين على ذه والجبال على ذه وسائر الخلق على ذه والشارا بو جعفر احد رواته اولا ثم تابع حتى بلغ الابهام قال الترمذى حسن صحيح وقد جرى فى امثالهم فلان يقول كذا باصبعه ويعمله يختصره ثم يقول بيده انا الملك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا مما قال الحبر وزاد فى الباب المذكور حتى بدت نواجذه وقال صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره اى ما عرفوه حق معرفته ولا عظموه حق تعظيمه وقال المهلب الآية تقتضى ان السموات والارض ممسكات بغير المعتاد عليها والحديث يقتضى انها ممسكات بالاصبع

والجواب

والجواب ان الامساك بالاصبع محال لانه يفتقر الى محسك واجاب غيره بان الامساك فى الآية يتعلق بالدنيا وفى الحديث بيوم القيمة ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله ان الله يضع لان معناه فى الحقيقة يمسك وقد جاء بلفظ يمسك فى باب قوله لما خلقت بيدى ووجه المؤلف على عادته فى الاشارة عن الافصاح بالعبارة باب ما جاء فى تخليق السموات والارض وغيرهما من الخلايق كذا فى رواية الاكثرين تخليق وفى رواية الكشميهنى فى خلق السموات قال الكرمانى فظاهر العقلى وهو الاولى المطابق للاية وعليه شرح ابن بطال وغرضه فى هذا الباب ان يعرفك ان السموات والارض وما بينهما كل ذلك مخلوق لقيام دلائل الحدوث بها من الآيات المتباينات فما انتظام الحكمة واتصال المعيشة بهما وقام برهان العقل على ان لا خالق الا الله وبطل قول من يقول ان الطبايع خالقة للعالم وان الافلاك السبعة هى الفاعلة وان الظلمة والنور خالقان وقول من زعم ان العرش هو الخالق وفسدت جميع هذه الاقوال لقيام الدليل على حدوث ذلك كله وافتقاره الى المحدث كاستحالة وجود محدث لا محدث له كاستحالة وجود مضروب لا ضارب له وكتاب الله عز وجل شاهد بصحة هذا وهو قوله تعالى هل من خالق غير الله فنفى خالقا سواه والايات فيه كثيرة وهو اى التخليق والخلق باعتبار الروايتين فعل الرب تبارك وتعالى وامره اى بقوله كن فالرب عز وجل بصفاته كالقدرة وفعله اى خلقه وامره وفى رواية ابى ذر وكلامه وهو من عطف العام على الخاص لان المراد بالامر هنا هو قوله كن وهو من جملة كلامه وهو الخالق هو المكون غير مخلوق بكسر الواو المشددة قال الحافظ العقلانى لم يرد فى الاسماء الحسنى ولكن ورد معناه وهو المصور واختلف فى التكوين هل هو صفة فعل قديمة او حادثة فقال اجمع من السلف منهم ابو حنيفة هى قديمة وقال آخرون منهم الاشعرى وابن كلاب هى حادثة لئلا يلزم ان يكون المخلوق قديما واجاب الاولون بانه يوجد فى الازل صفة الخلق ولا مخلوق وقال الاشعرى انه لا يوجد خلق ولا مخلوق لما لا يوجد ضرب ولا مضروب فالزموه بحدوث صفات فيلزم حلول الحوادث بالله تعالى فاجاب بان هذه الصفات لا تحدث فى الذات شيئا جديدا فعقبوه بانه يلزم ان لا يسمى فى الازل خالقا ولا رازقا وكلام الله تعالى قديم وقد ثبت فيه ان الخالق الرازق فالفصل بعض الاشعرية بان اطلاق ذلك انما هو بطريق المجاز وليس المراد بعدم التسمية عدمها بطريق الحقيقة ولم يرتض بعضهم هذا بل قال وهو المنقول عن الاشعرى نفسه ان الاسامى جارية مجرى الاعلام والعلم ليس بحقيقة ولا مجاز فى اللغة واما فى الشرع فلفظ الخالق والرازق صادق عليه تعالى بالحقيقة الشرعية والبحث انما هو فيها لا فى الحقيقة اللغوية فالمراد هو بتجويز اطلاق اسم الفاعل على من لم يقم به الفعل فاجاب بان الاطلاق هنا شرعى لا لغوى وقال الحافظ العقلانى وتصرف البخارى فى هذا الموضع يقتضى موافقة الاول والصار اليه المسلم فى الودع فى مسالة حادث لا اول لها وسقط فى رواية ابى ذر قوله هو من قوله هو المكون وسقط من بعض النسخ قوله وفعله قال الكرمانى وهو اولى ليصح لفظ غير مخلوق وقال الحافظ العقلانى سياق المؤلف يقتضى التفرقة بين الفعل وما ينشأ عن الفعل فالفعل من صفة الفاعل والباقى غير مخلوق صفاته غير مخلوقة واما مفعوله فهو ما ينشأ من فعله فهو مخلوق ومن ثم عقبه بقوله وما كان بفعله وامره وتخليقه وتكوينه فهو مفعول ومخلوق ومكون

بفتح الواو المشددة والمراد بالامر هنا المامور به وهو المراد بقوله تعالى وكان امر الله مفعولا وبقوله تعالى والله غالب على امره ان قلنا الضمير لله وبقوله تعالى لعل الله يحدث بعد ذلك امرا وبقوله تعالى قل الروح من امر ربي وفي الحديث الصحيح ان الله يحدث من امره ما شاء وفيه سبوح قدوس رب الملائكة والروح واما قوله تعالى الا له الخلق والامر فسياتي في كتاب التوحيد احتجاج ابن عيينة وغيره به على ان القران غير مخلوق لان المراد بالامر قوله تعالى كن وقد عطف على الخلق والعطف يقتضي المغايرة وكن من كلامه فصح الاستدلال ووهم من ظن ان المراد بالامر هنا هو المراد بقوله وكان امر الله مفعولا لان المراد به في هذه الاية المامور به الذي يوجد بكن وكن صيغة الامر وهي من كلام الله وهو غير مخلوق والذي يوجد بها هو المخلوق واطلق عليه الامر لانه نشا عنه وقال البخاري في كتابه الذي افرده في خلق افعال العباد واختلف الناس في الفاعل والفعل والمفعول فقالت القدرية الافاعيل كلها من البشر وقالت الجبرية كلها من الله وقالت الجهمية الفعل والمفعول واحد ولذلك قالوا كل مخلوق وقال السلف التخليق فعل الله وافاعيلنا مخلوقة ففعل الله صفة والمفعول من سواه من المخلوقات انتهى حدثنا سعيد بن ابي مريم الحكم بن محمد الحافظ ابو محمد الجمحي مولاهم قال اخبرنا محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير المدني قال اخبرني بالافراد شعيب بن عبد الله بن ابي عمرو المدني عن كريب ابي رشدين مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بت في بيت ميمونة ام المؤمنين رضي الله عنها وهي خالتي ليلة والنبي صلى الله عليه وسلم عندها في نوبتها لانظر كيف صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اهله زوجته ميمونة ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل الاخر او بعضه وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني او نصفه قعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر الى السماء فقرا ان في خلق السموات والارض اي لادلة واضحة على صانع قديم عليم حكيم قادر الى قوله لاولي الالباب اي لمن اخلص عقله عن الهوى خلوص اللب من القشر فراى ان العرض الحادث في الجواهر يدل على حدوث الجواهر لان جوهرا لا ينفك عن عرض حادث وما لا يخلو عن الحادث فهو حادث ثم حدوثها يدل على محدثها وذا قديم والا لاحتاج الى محدث اخر الى ما لا يتناهى وحسن صنعه يدل على علم واتقانه على حكمته وبقاؤه يدل على قدرته ثم قام صلى الله عليه وسلم فتوضا واساء اي استاك ثم صلى احدى عشرة ركعة وفي اخر سورة ال عمران فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر بواحدة والحاصل انها ثلث عشرة ثم اذن بلال بالصلوة فصلى ركعتين ثم خرج فصلى للناس الصبح ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى هذا الحديث بهذا السند والمتن في تفسير سورة ال عمران باب

ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين الكلمة التي سبقت هي كلمة الله بالقضاء المتقدم قبل ان يخلق خلقه وام الكتاب الذي جرى به القلم لهم سلمين انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون وسماها كلمة وهي كلمات لانها لما انتظمت في معنى واحد كانت في حكم كلمة واحدة مفردة والمراد انه جرى القلم بعلو المرسلين على عدوهم في ملاهم المقتال في الدنيا وهلاهم عليهم في الاخرة وهن الحسن بن غلب بني

في حرب

٢ زاد ابو ذر عن الكشميهني بالليل فتحدث ح

في حرب والحاصل ان قاعدة امرهم واساسه والغالب منهم الظفر والنصرة وان وقع في تضاعيف ذلك شوب من الابتلاء والمحنة والعبرة للغالب حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله عز وجل الخلق اي لما اتمه كتب عنده اي اثبت في كتاب عنده وهو اللوح المحفوظ فوق عرشه وهذا اقتضى انه كتاب غير اذ اللوح المحفوظ تحت العرش كما روى ان رحمتي سبقت غضبي قال الكرماني فان قلت صفاته تعالى قديمة فكيف يتصور سبق بين الرحمة والغضب قلت هما من صفات الفعل لا من صفات الذات فجاز سبق احد الفعلين على الاخر وذلك لان ايصال الخير من مقتضيات صفته بخلاف غيره فانه بسبب معصية العبد وقال الحافظ العسقلاني اشار البخاري الى ترجيح القول بان الرحمة من صفات الذات فجاز سبق احد الفعلين على الاخر وذلك لان ايصال الخير من مقتضيات صفته بخلاف غيره فانه بسبب معصية العبد وقال الحافظ العسقلاني اشار البخاري الى ترجيح القول بان الرحمة من صفات الذات لكونها الكلمة فهي صفات الذات فيهما استشكل ذا اطلاق السبق في صفة الرحمة جاء مثله في صفة الكلمة ومهما اجيب به عن قوله سبقت كلمتنا حصل به الجواب عن قوله سبقت رحمتي وقد غفل عن مراده من قال دل وصف الرحمة بالسبق على انها من صفات الفعل وقد قيل في شرح الحديث ان المراد بالرحمة ارادة ايصال الثواب وبالغضب ارادة ايصال العقوبة فالسبق حينئذ بين متعلقي الارادة فلا اشكال ومطابقة الحديث للترجمة في قوله سبقت وقد اخرجه النسائي في الصفوت حدثنا آدم هو ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال سمعت زيد بن وهب الجهني يحدث قال انه رؤيته صلى الله عليه وسلم قال سمعت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال كذا في رواية ابي ذر عن الكشميهني وفي رواية عن الحموي والمستملي يقول وسقط في بعض الروايات القول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق اي في نفسه المصدوق فيما عنده ربه ان خلق احدكم قال ابو البقاء لا يجوز فتح ان الا الفتح لان ما قبله حدثنا قال الدماميني بل يجوز الامران الفتح والكسر اما الفتح فظاهر واما الكسر فان بنينا على مذهب الكوفيين في جواز الحكاية بما فيه معنى القول دون حروفه فواضح وان بنينا على مذهب البصريين وهو المنع ان يقدر قول محذوف يكون ما بعده محكيا به فنكسر همزة ان حينئذ بالاجماع والتقدير حدثنا فقال ان خلق احدكم بجمع بضم اوله وفتح ثالثه معنى جمعه هو انه النطفة اذا وقعت في الرحم واراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في اطراف المراة تحت كل شعرة وظفر فيمكث اربعين يوما او اربعين ليلة لتستحكم فيها حتى يتهيا للخلق ثم يكون علقة دما غليظا جامدا مثله اي مثل ذلك الزمان وهو اربعون يوما او اربعون ليلة ثم يكون مضغة قطعة لحم قدر ما يمضغ مثله ثم يبعث اليه الملك وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي ثم يبعث الله الملك اي الموكل بالرحم في الطور الرابع حتى يتكامل بنيانه ويستكمل اعضاؤه فيؤذن باربع كلمات يكتبها يكتب من القضايا المقدرة في الازل رزقه كل ما يسوقه اليه مما ينتفع به كالعلم والرزق حلالا وحراما قليلا وكثيرا واجله طويلا او قصيرا وعمله صالح ام لا وشقي ام سعيد حسبما اقتضته حكمته وسبقت كلمته وكان من حق الظاهر ان يقال سعادته وشقاوته فعدل عنه اما حكاية لصورة ما يكتبه لانه يكتب شقي او سعيد والتقدير انه شقي او سعيد فعدل لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل وارد عليهما قاله الطيبي

٧ ثم ينزل دما في الرحم فذلك جمعها في بطن امه اربعين يوما ح

٧ ثم يبعث الله اليه ملكا فيؤمر باربع كلمات ويقال له اكتب عمله ورزقه واجله وشقي او سعيد ثم ينفخ فيه الروح فان الرجل منكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان الرجل ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها

٧ ثم يبعث الله اليه ملكا فيؤمر باربع كلمات ويقال له اكتب عمله ورزقه واجله وشقي او سعيد ثم ينفخ فيه الروح فان الرجل منكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان الرجل ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها ح

وقال في المصابيح ام امى في قوله ام سعيد هي المتصلة فلا بد من تقدير همزة محذوفة امى اشقى ام سعيد فان قلت كيف يصح تسليط الكتابة على هذه الاشائية التي هي من كلام الملك فانه يسأل ربه عن الجنين اشقي هو ام سعيد فاخبر الله به فرسعادته او شقاوته كتبة الملك ومقتضى الظاهر ان يقال وشقاوته وسعادته فما وجه ما وقع ههنا قلت ثمة مضاف محذوف تقديره وجواب اشقي ام سعيد وجواب هذا اللفظ هو شقي ام هو سعيد فمضمون هذا الجواب هو الذي يكتب وانتظم الكلام وهو نظير قولهم علمت ازيد قائم اى جواب هذا الكلام ولو لا ذلك لم يستقم ظاهره لمنافاة الاستفهام لحصول العلم وتحققه ثم ينفخ فيه الروح بعد تمام صورته فان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى لا وفي رواية ابي ذر عن الحوي والمستملي حتى ما يكون بينها وبينه الا ذراع هو مثل يضرب لمعنى المقاربة الى الدخول فيسبق عليه الكتاب الذي ما قدر الله عليه وكتبه الملك وهو في بطن امه فيعمل عمل ذلك بعمل اهل النار حتى ما يكون بينها وبينه الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وفيه ان ظواهر الاعمال من الطاعات والمعاصي امارات وليست بموجبات فان مصير الامور في العاقبة الى ما سبق به القضاء وجرى به القدر في السابقة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فيسبق عليه الكتاب وقد مضى الحديث في كتاب بدء الخلق حدثنا خلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام بن يحيى اى ابن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي سكن مكة قال حدثنا عاصم بن ذر بضم العين وذر بفتح الذال المعجمة و تشديد الراء الهمداني الكوفي قال سمعت ابي ذر بن عبد الله بن ذرارة الهمداني يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لجبريل يا جبريل ما منعك ان تزورنا اكثر مما تزورنا فنزلت آية وما نتنزل الا بامر ربك والتنزل على معنيين معنى النزول على مهل ومعنى النزول على الاطلاق والاول اليق ههنا يعني ان نزولنا في الاحايين وقائع وقليل لا بامر الله له ما بين ايدينا وما خلفنا المراد بقوله ما بين ايدينا امر الآخرة وبقوله وما خلفنا امر الدنيا الى آخر الآية يريد تعالى وما بين ذلك اى البرزخ بين الدنيا والآخرة وقيل اى ما قدامنا وما خلفنا من الاماكن فلا نملك ان ننتقل من مكان الى مكان الا بامر الله ومشيته قال هذا كان وفي رواية ابي ذر وفي رواية الحوي والمستملي فان هذا كان الجواب لمحمد صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله الا بامر ربك لان المراد بامر ربك كلامه وقيل هي مستفادة من التنزل لانه انما يكون بكلمات اى بوحيه وقد مضى الحديث في تفسير سورة مريم وههنا زيادة قوله قال هذا كان الى آخره حدثنا يحيى قال الحافظ العقلاني اى ابن جعفر الازدي البكندي الحافظ وقال الكرماني هو ابن موسى الحق بالخاء المعجمة وتشديد القوقية واما ابن جعفر البلخي وجزم به بعضهم ولا دليل على جزمه عند الاحتمال قال العيني حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة اى ابن قيس عن عبد الله اى ابن مسعود رضي الله عنه انه قال كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحرث بالحاء المهملة المفتوحة وسكون الراء بعدها مثلثة وهو الذرع وفي رواية الكشميهني في خوب بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء بعدها موحدة وكذا في الرواية المتقدمة في العلم ويروى بكسر الخاء المعجمة وفتح الراء بالمدينة طيبة وهو متكئ

على عسيب

من المعصية فيدخل النار وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار صح

على عسيب بفتح العين المهملة وكسر السين المهملة آخره موحدة بعد تحتية ساكنة فعيب من جريد النخل قمر بقوم من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح الذي يحيى به بدن الانسان ويدبره على مسلكه واقتراحها او ماهيتها او عن جبريل او القرآن او الوحي او غير ذلك والظاهر هو الاول وقال بعضهم لا تسألوه عنه فيأتيكم بما تكرهون وقال بعضهم لنسألنه فسألوه عن الروح وفي البينية لما سألوه عن الروح فأتاه فقام صلى الله عليه وسلم متوكئا على عسيب وانا خلفه فظننت قال الداودي معناه ايقنت والظن يكون يقينا وشكا وهو من الاضداد ويدل على هذا التأويل ان في الحديث الذي بعد هذا فعلمت ويجوز ان يكون هذا الظن على بابه ويكون ظن ثم تحققه وهو الظاهر انه يوحى اليه فقال ويسألونك عن الروح قل الروح من امر ربي اى مما استأثر بعلمه وعجزت الاوائل عن ادراك بعد تفاقم الاعمار الطويلة على الحوي فيه اشارة الى تعجيز العقل عن ادراك معرفة مخلوق مجاور له ليدل على انه عن ادراك خالقه اعجز فقال بعضهم لبعض قد قلنا لكم لا تسألوه اى لا يستقيم لكم بشيء تكرهونه وذلك انهم قالوا ان فسره فليس بنبي وذلك ان في التوراة ان الروح مما انفرد الله بعلمه ولا يطلع عليه احدا من عباده فاذا لم يفسره دل على نبوته وهم يكرهونها قال العيني هذا الحديث مضى في كتاب العلم وترجم عليه بقوله وما اوتيتم من العلم الا قليلا ولم ار احدا من الشراح ذكر له وجه المطابقة ههنا وخطر لي ان يؤخذ وجه المطابقة من قوله ويسألونك الآية فان فيها امر ربي وانه قد سبق في كلمة الله تعالى ان احدا لا يعلم ما هو وان علم عند الله تعالى وقد مر الحديث ايضا في تفسير سورة الاسراء حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله عز وجل لمن جاهد في سبيله لا يخرجه الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته الواردة في القرآن بان يدخله الجنة بفضله او يرجعه الى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من اجر او غنيمة ان لم يغنموا او من اجر مع غنيمة اذا غنموا وقوله تكفل الله من باب التشبيه اى هو كالكفيل اى كانه التزم بعلامة الشهادة ادخال الجنة وبعلامة السلامة الرجوع بالاجر والغنيمة اى اوجب تفضلا على ذاته يعني لا يخلو امن الشهادة او السلامة فعلى الاول يدخل الجنة بعد الشهادة في الحال وعلى الثاني لا ينفك عن اجر او غنيمة مع جواز الاجتماع بينهما اذ هي قضية مانعة الخلو لا مانعة الجمع وقال الكرماني المؤمنون كلهم يدخلهم الجنة ثم اجاب بقوله يعني يدخله عند موته او عند دخول السابقين بلا حساب ولا عذاب وقوله ان يرجعه بفتح الياء لانه متعد ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله او تصديق كلماته وقد مضى الحديث في الحض واخرجه النسائي في الجهاد حدثني محمد بن كثير بالمثلثة قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال جاء رجل اسمه لاحق بن ضمرة كما مر في الجهاد الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل يقاتل حمية بفتح الحاء المهملة وكسر الميم وتشديد التحتية اى انفة ومحافظة على ناموسه ويقاتل شجاعة ويقاتل رياء فاي ذلك في سبيل الله قال صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله اى كلمة التوحيد او حكم الله بالجهاد هي العليا بضم العين هو المقاتل في سبيل الله عز وجل لا المقاتل حمية ولا الشجاعة ولا للرياء ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله لتكون كلمة الله

وما يتعلق من العلم الاعتقادي والخطاب عام
او خطاب لليهود خاصة

باب قول الله تعالى انما قولنا لشئ اذا اردناه ان

نقول له كن فيكون اى فهو يكون وقد وقع كثير من النسخ انما امرنا لشئ والقران انما قولنا لشئ وكذا وقع على الصواب فى رواية ابى ذر وعليه شرح ابن التين وقد سلط فى رواية ابى ذر وقوله ان نقول له كن فيكون ومعنى الاية اى اذا اردنا ان نخرجه من العدم الى الوجود ان نقول له كن فيكون قال سيبويه فهو يكون وقال الاخفش هو معطوف على نقول وحينئذ يكون منصوبا وقد قرئ بهما والحاصل معناه اذا اردنا وجود شئ فليس الا ان نقول له احدث فهو يحدث بلا توقف قيل وهو عبارة عن سرعة الايجاد وان مراده لا يمتنع عليه وان وجوده عند ارادته غير متوقف كوجود المامور به عند امر المطاع اذا ورد على المامور المطيع الممتثل ولا قول ثمة والمعنى ان ايجاد كل مقدور على الله تعالى بهذه السهولة فكيف يمتنع عليه البعث الذى هو من بعض المقدورات فان قلت قوله كن ان كان خطابا مع المعدوم فهو محال وان كان خطابا مع الموجود كان امرا بتحصيل الحاصل وهو محال ايضا اجيب بان هذا تمثيل وخطاب مع الخلق عما يفعلون وليس هو خطاب المعدوم لان ما اراد فهو كائن على كل حال وعلى ما اراده من الاسراع كما مر ولو اراد انه خلق الدنيا والاخرة بما بينهما من السموات والارض فى قدر لمح البصر لقدر على ذلك ولكن خاطب العباد بما يعقلون ثم ان غرض البخارى من هذا الباب الرد على المعتزلة فى قولهم ان امر الله الذى هو كلامه مخلوق وان وصفه تعالى نفسه بالامر وبالقول فى هذه الاية اتساع كما فى قولهم امتلا الحوض ومال الحائط وهذا الذى قالوه فاسد لانه عدول عن الظاهر وحمل الاية على حقيقتها اثبات كونه تعالى حيا والحى لا يستحيل ان يكون متكلما فارغا هو فى عرضه ان الامر هو قوله تعالى للشئ كن فيكون باعره له وان امره وقوله واحد وان يقوله كن وهو غير الخلق لعطفه عليه بالواو فى قوله الا له الخلق والامر فليتدبر

حدثنا شهاب بن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة الكوفى قال حدثنا ابو هيثم بن حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم ابن عبد الرحمن الرواسى الكوفى عن اسمعيل اى ابن ابى خالد البجلى الكوفى عن قيس هو ابن ابى حازم عن المغيرة بن شعبة رضى الله عنه انه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال من امتى قوم ظاهرين اى غالبين او عالين على الناس بالبرهان او به وبالسنان ويروى على الحق وقال البخارى فيما مضى وهم اهل العلم حتى يأتيهم امر الله بقيام الساعة او علاماتها وامره تعالى بقاؤها حكمه وقضاؤه وزاد فى الاعتصام وهم ظاهرون على من خالفهم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله حتى يأتيهم امر الله وقد مضى الحديث فى الاعتصام حدثنا الحميدى عبد الله بن الزبير منسوب الى احد اجداده قال حدثنا الوليد بن مسلم الاموى الدمشقى قال حدثنا ابن جابر هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الازدى الشامى قال حدثنى بالافراد عمير بضم العين مصغر عمر بن هانئ بالنون بعد الالف واخره همزة الشامى انه سمع معاوية اى ابن ابى سفيان رضى الله عنهما قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال من امتى امة قائمة بامر الله عز وجل بحكم الحق لا يضرهم و فى رواية ابى ذر عن الكشميهنى لا يضرهم من كذبهم ولا من خالفهم و فى رواية ابى ذر عن الكشميهنى ولا من خذلهم حتى يأتى امر الله باقامة الساعة وهم على ذلك قالوا ولحال قال مالك بن يخامر

بضم

بضم التحتية وبالخاء المعجمة وبعد الالف ميم مكسورة فراء الساعى سمعت معاذا اى ابن جبل رضى الله عنه يقول وهم اى الائمة القائمة بامر الله بالشام فقال معاوية رضى الله عنه هذا يعنى ابن يخامر مالك يزعم انه سمع معاذا يقول وهم بالشام و مطابقة الحديث للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق وقد مضى الحديث فى علامات النبوة بهذا السند والمتن حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن عبد الله بن ابى حسين المكى القرشى النوفلى قال حدثنا نافع بن جبير بضم الجيم ابن مطعم عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال وقف النبى صلى الله عليه وسلم على مسيلمة الكذاب فى اصحابه فقال لو سالتنى هذه القطعة وكان فى يده صلى الله عليه وسلم قطعة جريد وذلك انه قدم مسيلمة الكذاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يقول ان جعل لى محمد الامر بعده اتبعته وقدم فى بشر كثير من قومه واقبل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة جريد حتى وقف على مسيلمة فى اصحابه فقال لو سالتنى هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك اى لن تجاوز ما قدره عليك من الشقاوة او السعادة وثبت الواو مفتوحة فى لن تعدو على القاعدة مثل ان تغزو و فى بعض النسخ بحذف الواو ويخرج على الجزم بان مثل لن تدع ولئن ادبرت اى اعرضت عن الاسلام ليعقرنك الله اى ليهلكنك وقيل اصله من عقر النخل وهو ان يقطع رؤسها فيتيبس ويروى فيعذبنك الله وسطابقة الحديث للترجمة فى قوله ولن تعدو امر الله فيك وقد مضى الحديث فى علامات النبوة باطول من هذا و فى اواخر المغازى حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكى البصرى عن عبد الواحد هو ابن زياد عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابرهيم النخعى عن علقمة عن ابن مسعود عبد الله رضى الله عنه انه قال بينا بغير ميم انا امشى مع النبى صلى الله عليه وسلم فى بعض حرث المدينة بالحاء المهملة و بالمثلثة اى زرع و فى رواية ابى ذر حرث بالتنوين بالمدينة بزيادة حرف الجر او خرب بكسر الخاء المعجمة وفتح الراء بالمدينة بالشك وقد ضبط ايضا بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء و لعله هو الصواب وهو بيتوكا على عسيب من جريد النخل معه فمررنا على نفر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح فقال بعضهم لا تسالوه ان يجئ بشئ تكرهونه وهو انهم اذا هو سمعهم فى التوراة وانه مما استاثر به لعلمه فان ابهم دل على بنوته وحمزة ان مفتوحة فقال بعضهم لنسئلنه عنه فقام اليه رجل منهم فقال يا ابا القاسم ما الروح فسكت عنه النبى صلى الله عليه وسلم فعلمت انه يوحى اليه فقال ويسئلونك عن الروح قل الروح من امر ربى وقد اختلفوا فى الروح المسئول عنه فقال الجمهور هو الروح الذى يقوم به الحيوة فى الحيوان فسالوه عن حقيقته فاجابهم بانه من امر الله ومما استاثر بعلمه وقيل سالوه عن خلق الروح اهو مخلوق ام لا وقوله من امر ربى و قيل خلق الروح فكان هو جوابا والاول هو الاظهر وقيل المراد بالروح الروح المذكور فى قوله تعالى يوم يقوم الروح والملائكة صفا وهو بعيد وما اوتوا بالواو بعد الفوقية و فى رواية الكشميهنى وما اوتيتم على وفق القراءة المشهورة وبؤيد الاول قول الاعمش وكذا فى قراءتنا من العلم الا قليلا قال الاعمش سليمان بن مهران هكذا فى قراءتنا اوتوا بواو وهو خطاب لليهود لانهم قالوا قد اوتينا التورية وفيها الحكمة ومن يؤت الحكمة فقد اوتى خيرا كثيرا فقيل لهم ان علم التورية قليل فى جنب علم الله فالقلة والكثرة من الامور الاضافية فالحكمة التى اوتيها العبد خير كثير فى نفسها الا انها اذا اضيفت الى علم الله تعالى فهى قليلة ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله فما امر ربى وقد مضى الحديث قريبا

باب قول الله تعالى قل لو كان البحر اى ماء البحر مدادا

لكلمات ربى سمى المداد مدادا لامداده الكاتب واصله من الزيادة فان قلت الكلمات لاقل العدد واقلها عشرة فما دونها فكيف جاء هنا قلت العرب تستغنى بالجمع القليل عن الكثير وبالعكس قال تعالى ودهم فى الغرفات امنون وغرف الجنة اكثر من ان تحصى اى لو كتبت كلمات الله المتعلقة بعلمه وحكمته وكان البحر مدادا لها والمراد بالبحر الجنس لنفد البحر لنفاد الفراغ قبل ان تنفد كلمات ربى ولو جئنا بمثله اى مثل البحر مددا اى زيادة لنفد ايضا والكلمات غير نافذة ومددا تمييز والمراد مثل المداد وهو ما يمد به فان قيل قال فى اول الآية مدادا وفى اخرها مددا وكلاهما بمعنى واشتقاقهما غير مختلف فالجواب ان الثانية آخر الآية فروعى فيها السجع وهو الذى يقال فى القرآن الفواصل وقرأ ابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد وقتادة مدادا مثل الاول وسبب نزول الآية ان اليهود قالوا لما نزل قوله تعالى وما اوتيتم من العلم الا قليلا وكيف وقد اوتينا التورية فيها علم كل شئ فنزلت هذه الآية والمعنى لو كان البحر مدادا للقلم والقلم يكتب لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربى لانها اعظم فلا يمكن لها احد لانها صفة من صفات ذاته فلا يجوز ان يكون له غاية ومنتهى

ولو ان ما فى الارض من شجرة اقلام والبحر يمده من بعده اى فرضا خلفه سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله اى ولو ثبت كون الاشجار اقلاما وكان البحر يمده سبعة ابحر مددا ما نفدت كلمات الله وقيل فيه حذف تقديره فكتبت بهذه الاقلام وهذه الابحر كلمات الله لتكسرت الاقلام ونفدت البحور ولم تنفد كلمات الله وقال ابو عبيدة البحر هنا الغدب واما الملح فلا ينبت فيه الاقلام هذا وكان مقتضى الظاهر انه يقال ولو ان الشجر اقلام والبحر مداد لكن اغنى عن ذكر المداد قوله يمده لانه من قولك مد الدواة اى جعل فيها مدادا فجعل البحر بمنزلة الدواة وجعل الابحر السبعة مملوة مدادا فهى مصبت فيه مدادها ابدا صبا لا ينقطع واخرج عبد الرزاق فى تفسيره من طريق ابى الجوزاء قال لو كان كل شجرة فى الارض اقلاما والبحر مداد النفد الماء وتكسرت الاقلام قبل ان تنفد كلمات الله وقال ابن ابى حاتم حدثنى ابى سمعت بعض اهل العلم يقول قول الله انا كل شئ خلقناه بقدر وقوله قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربى لنفد البحر الآية يدل على ان القرآن غير مخلوق اذ لو كان مخلوقا لكان له قدر وكانت له غاية ولنفد كنفاد المخلوقين وتلا قوله تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربى الآية وسبب نزول تلك الآية ان المشركين قالوا ان القرآن كلام قليل يوشك ان ينفد فنزلت ولو ان ما فى الارض الآية ان ربكم الله الذى خلق السموت والارض فى ستة ايام اراد السموت والارض وما بينهما بين الله عز وجل انه المنفرد بقدرة الايجاد وهو الذى يجب ان يعبد دون غيره واختلفوا اى يوم بدا الخلق على ثلاثة اقوال احدها يوم السبت كما جاء فى صحيح مسلم والثانى يوم الاحد قال عبد الله بن سلام وكعب والضحاك ومجاهد واختاره ابن جرير والطبرى وبه يقول اهل التورية وهو المشهور الشائع والثالث يوم الاثنين قاله ابن يحنون وبه يقول اهل الانجيل ومعنى قوله فى ستة ايام اى مقدار ذلك لان اليوم يعرف بطلوع الشمس وغروبها ولم يكن يومئذ شمس ولا قمر والحكمة فى خلقها فى ستة ايام مع قدرته على خلقها لحظة واحدة لوجوه الاول انه اراد ان يوقع فى كل يوم امرا يستعظمه الملائكة ومن يشاهده وهذا عند من يقول خلق الملائكة قبل السموت والارض الثانى ليعلم التثبت فى الامور والتانى فيها فالتثبت ابلغ فى الحكمة والتعجيل ابلغ فى القدرة الثالث ان الامهال فى خلق شئ بعد شئ ادل على عالم مدبر مريد قصرفه على اختياره فيكون ذلك ابعد من ان يظن ان ذلك وقع بالطبع او بالاتفاق الرابع ليعلمنا بذلك

الحساب

الحساب لان اصل الحساب من ستة ومنه ينفرع سائر الاعداد ثم استوى اى استولى على العرش و العرش فى اللغة السرير قاله الخليل واضافه لاستيلاء الى العرش وان كان سبحانه وتعالى مستوليا على جميع المخلوقات لان العرش اعظمها واعلاها وتفسير العرش بالسرير والاستواء بالاستقرار كما يقوله المشبهة باطل لانه تعالى كان قبل العرش ولا مكان وهو الآن كما كان لا التغير من صفات الاكوان يغشى الليل النهار اى يغطيه والغشاء الباس الشئ الشئ وقال الزجاج والمعنى ان الليل يأتى على النهار فيغطيه وانما لم يقل ويغشى النهار الليل لان فى الكلام دليلا عليه كقوله سرابيل تقيكم الحر واضافة الاغشاء الى الليل انسب من اضافته الى النهار وقال فى موضع اخر يكور الليل على النهار ويكور النهار على الليل والمعنى يلحق الليل بالنهار ويلحق النهار بالليل بطلبه حثيثا حال من الليل اى يطلب الليل النهار محثوثا اى سريعا وكانه لسرعة مضيه يطلب النهار والشمس والقمر والنجوم اى وخلقها مسخرات حال مقدرات او منقادات هذه للات لما يراد منهن من طلوع وافول وسير على حسب الارادة بامره هو امر تكوين الا له الخلق والامر اى هو الذى خلق الاشياء وله الامر بتارك الله رب العالمين كثرة خيره ودام بره من البركة والنماء مسخرا ذللا وسقط فى رواية ابى ذر من قوله يغشى الليل النهار الى آخره وقال بعد قوله النهار الآية وقال العينى والغرض من ايراد هذه الآية ان يعلم ان الامر غير الخلق لان بينهما حرف العطف وعن ابى عبيدة فرق بين الخلق والامر فمن جمع بينهما فقد كفر اى من جعل الامر من جملة ما خلقه فقد كفر وفيه خلاف المعتزلة ومعنى هذا الباب اثبات الكلام لله تعالى صفة لذاته ولم يزل متكلما ولا يزال المعنى الباب الذى قبله وان كان وصف الله كلامه بانه كلمات فانه شئ واحد لا يتجزى ولا ينقسم وكذلك يعبر عنه بعبارات مختلفة تارة عربية وتارة سريانية وبجميع الالسنة التى انزلها الله تعالى على انبيائه وجعلها عبارة عن كلامه القديم الذى لا يشبه كلام المخلوقين ولو كانت كلماته مخلوقة لنفدت كما ينفد البحر والاسجاد وجميع المحدثات فكما لا يحاط بذاته تعالى كذلك لا يحاط بكلماته وبجميع صفاته حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال اخبرنا مالك الامام عن ابى الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله فضلا منه تعالى لمن جاهد فى سبيله لا يخرجه من بيته الا الجهاد فى سبيله وتصديق كلمته بالافراد وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى وتصديق كلماته بالجمع ان يدخله الجنة او يرده الى مسكنه الذى خرج منه مع ما نال من اجر بغير غنيمة ان لم يغنموا او من اجر مع غنيمة ان غنموا وطابقة الحديث للترجمة فى قوله وتصديق كلمته وقد مضى الحديث قريبا بشرحه

باب بالتنوين فى ذكر المشية والارادة قال الراغب المشية عند الاكثر كالارادة سواء وقال الكرمانى والارادة تعريفات مثل اعتقاد النفع فى الفعل او تركه والاصح انها صفة مخصصة لاحد طرفى المقدور بالوقوع والمشية ترادفها وقيل هى الارادة المتعلقة باحد الطرفين وفى التوضيح معنى الباب اثبات المشية والارادة لله تعالى وان مشيته وارادته ورحمته وغضبه وسخطه وكراهته كل ذلك بمعنى واحد اسماء متوادفة وهى كلها راجعة الى معنى الارادة كما يسمى الشئ الواحد باسماء كثيرة واراده تعالى صفة من صفة ذاته خلافا لمن يقول من المعتزلة انها مخلوقة من اوصاف افعاله ولا فرق بين المشية والارادة الا عند الكرامية حيث جعلوا المشية صفة واحدة ازلية تتناول ما شاء الله فيما لا يزال والارادة حادثة متعددة بتعدد المرادات ويدل لاهل السنة قوله تعالى وما تشاؤن الا ان يشاء الله روى البيهقى عن الربيع بن سليمان

عن الامام الشافعي قال المشية ارادة الله وقد علم الله تعالى خلقه ان المشية له دونهم
فقال وما تشاؤن الا ان يشاء الله فليست للخلق مشية الا ان يشاء الله به
انتهى وقد دلت الآية على انه تعالى خالق افعال العباد وانهم لا يفعلون الا ما يشاء
وقال تعالى ولو شاء الله ما اقتتلوا ثم اكد ذلك بقوله ولكن الله يفعل ما يريد
فدل على انه فعل اقتتالهم الواقع منهم لكونه مريدا له واذا كان هو الفاعل لاقتتالهم
فهو المريد لمشيتهم والفاعل ثبتت بذلك ان كسب العباد انما هو بمشيته الله تعالى
وارادته ولو لم يرد وقوعه لما وقع منهم وقسم بعضهم الارادة على قسمين ارادة امر
وتشريع وارادة قضاء وتقدير فالاولى تتعلق بالطاعة والمعصية سواء وقعت
ام لا والثانية شاملة لجميع الكائنات محيطة بجميع الحادثات طاعة ومعصية والى
الاولى الاشارة بقوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر والى الثاني
بقوله تعالى فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد ان يضله
يجعل صدره ضيقا حرجا وقول الله في نسخة وقوله وهو بالجر عطفا على قوله
في المشية والارادة لولى الملك من تشاء وقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني
فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله وقوله تعالى انك لا تهدي من احببت ولكن
الله يهدي من يشاء يخلق فعل الاهتداء فيمن يشاء فدلت هذه الآيات
على اثبات الارادة والمشية لله تعالى وان العباد لا يريدون شيئا الا وقد
سبقت ارادة الله تعالى وانه الخالق لاعمالهم طاعة ومعصية فان قيل قوله تعالى
يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر يدل على انه لا يريد المعصية فالجواب انه ليس
هذا على العموم وانما هو خاص فيمن ذكر وهو من كان مريضا او على سفر من الآيتين
فعلى هذا من المؤمنين المخاطبين عليهم الصيام فالمعنى يريد الله بكم اليسر الذي هو
التخيير بين صومكم وافطاركم ولا يريد بكم العسر الذي هو الزامكم الصوم وكذلك
تاويل قوله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر هو على الخصوص في المؤمنين الذين اراد منهم
الايمان فكان مما اراده منهم ولم يرد منهم الكفر فلم يكن قال سعيد بن المسيب
حدثني ابو حزن القرشي المخزومي وكان سعيد ختن ابي هريرة على ابنته واعلم الناس
بحديثه عن ابيه المسيب وهو شهد بيعة الرضوان سمع النبي صلى الله عليه وسلم نزلت
انك لا تهدي من احببت في ابي طالب وقد اجمع المفسرون على انها نزلت فيه كما قاله
الزجاج وهذا التعليق وصله في تفسير سورة القصص وفيه وكانا النبي صلى الله عليه
وسلم حريصا على اسلام ابي طالب يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وقد تمسك
المعتزلة بهذه الآية على انه تعالى لا يريد المعصية واجيب بان معنى ارادة اليسر التخيير
بين الصوم في السفر ومع المرض والافطار لشرطه وارادة العسر المنتفية الزام الصوم
في السفر في جميع الحالات فالالزام هو الذي لا يقع لانه لا يريده وقد مر آنفا وقد تكرر
ذكر الارادة في القرآن واتفق اهل السنة على انه لا يقع الا ما يريد الله تعالى وانه
مريد لجميع الكائنات وقالت المعتزلة لا يريد الشر لانه لو اراده لطلبه وشنعوا على انه
يلزمهم ان يقولوا ان المخشاء مراد الله وينبغي ان ينزه عنها واجاب اهل السنة
بان الله تعالى قدير يريد الشر ولا يرضاه ليعاقب عليه ولثبوت انه خلق الجنة والنار

وخلق

وخلق لكل اهلا والزموا المعتزلة بانهم جعلوا انه يقع في ملكه ما لا يريد ويقال
ان بعض ائمة السنة حضر للمناظرة مع بعض ائمة المعتزلة فلما جلس المعتزلي قال سبحان
من تنزه عن المخشاء فقال السني سبحان من لا يقع في ملكه الا ما يريد ويشاء فقال المعتزلي
ايشاء ربنا ان يعصى فقال السني افيعصى ربنا قهرا فقال المعتزلي اوايت ان منعني الهدى
وقضى علي بالردى احسن الي او اساء فقال ان منعك ما هو لك فقد اساء وان منعك
ما هو له فانه يختص برحمته من يشاء فانقطع حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
عبد الوارث هو ابن سعيد البصري عن عبد العزيز هو ابن صهيب البصري عن انس رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعو تم الله عز وجل فاعزموا
بالمسالة وصل امر من عزمت عليه فاردت فعل وقطعت عليه في الدعاء اي فاقطعوا في
المسالة ولا تعلقوها بالمشية وقيل العزم بالمسالة الجزم بها من غير ضعف في الطلب
وقيل هو حسن الظن بالله في الاجابة وقيل في التعليق سورة الاستغناء عن المطلوب
كقول القائل ان شئت ان تعطيني كذا فافعل ولا يستعمل هذا غالبا الا في مقام يشعر
بالغنى واما مقام الاضطرار فانما فيه عزم المسالة وثبات الطلب وفي الدعوات فليعزم
المسالة اي فليقطع بالسؤال وليجزم به حسن ظن بكرم ربه عز وجل ولا يقولن احدكم ان شئت
فاعطني بهمزة قطع اي لا يشترط المشية لعطائه لانه امر متيقن انه لا يعطي الا ان يشاء فلا معنى
لاشتراط المشية لانها انما تشترط فيما يصح ان يفعل بدونها من اكراه وغيره والى هذا اشار
صلى الله عليه وسلم بقوله فان الله لا مستكره له بكسر الراء يعني انه يوهم امكان اعطائه على غير المشية
وليس بعد المشية الا الاكراه والله لا مكره له ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ان شئت
وقد مضى الحديث في الدعوات في باب ليعزم المسالة حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ح تحويل من سند الى اخر قال
البخاري وحدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس قال حدثني اخي عبد الحميد ابو بكر بن ابي اويس الاصبحي
عن سليمان اي ابن بلال عن محمد بن ابي عتيق الصديقي التيمي عن ابن شهاب الزهري عن علي بن حسين
بضم الحاء ان اباه حسين بن علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنهما اخبره ان اباه علي بن ابي
طالب رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه من الطروق وهو المجيء بالليل اي
طرقه علي وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصب فاطمة عطفا على الضمير المنصوب في
طرقه ليلة فقال لهم انما جمع الضمير باعتبار ان اقل الجمع اثنان اذا دعا عليا وفاطمة ومن معهما الا
بالتخفيف تصلون قال علي رضي الله عنه فقلت يا رسول الله انما انفسنا بيد الله فاستعاره لقدرته
عز وجل فان شاء ان يبعثنا اي من النوم بعثنا اي ان شاء ان يوقظنا للصلوة ايقظنا
فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قلت له ذلك ولم يرجع اليه ولم يكلمني ثم سمعته وهو مدبر اي مول ظهره حال كونه يضرب
فخذه بالجيم اي يحك منه سرعة الجواب ويقول وكان الانسان اكثر شيء جدلا نصب على التمييز
بعني ان جدل الانسان اكثر من جدل كل شيء او فيه ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فخذه
وقراءته الآية اشارة الى ان الشخص يجب عليه متابعة احكام الشريعة لملاحظة الحقيقة
ولهذا جعل جوابه من باب الجدل ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ان شاء وقد مضى الحديث
في كتاب الاعتصام حدثنا محمد بن سنان ابو بكر العوقي قال حدثنا فليح بضم الفاء وفتح اللام وبعد

التحتية الساكنة بجاء مهملة ابن سليمن العدوى مولاهم العدوى قال حدثنا هلال بن عطاء بن يسار عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل المؤمن كمثل خامة الزرع بالخاء المعجمة وتخفيف الميم اول ما ينبت على ساق او الطاقة الغضة الرطبة يقى بفتح التحتية وكسر الفاء بعد وبهمزة اى يتحول ويرجع ورقه من حيث انتهى الريح بالنون تكفيها بضم الفوقية وفتح الكاف وكسر الفاء المشددة بعدها همزة اى تقلبها وتحولها من جهة الى اخرى فاذا سكنت الريح اعتدلت وكذلك المؤمن يكفأ بضم التحتية وفتح الكاف والفاء المشددة على البناء للمفعول ضربه مثلا للمؤمن فانه يسر مرة ويبتلى اخرى وكذلك خامة الزرع تعتدل مرة عند سكون الريح و تضطرب اخرى عند هبوبها ومثل الكافر كمثل الارزة بفتح الهمزة والزاى بينهما راء ساكنة اخرها هاء تابنث شجر الصنوبر كما قاله ابو عبيدة وقال الداودى الارزة من اعظم الشجر الصلب لا تميل من علاها ولا تهتز من سفلها ورواها اصحاب الحديث باسكان الراء وروى كمثل الارزة على وزن فاعلة كمثل الشجرة الثابتة ورويت بتحريك الراء والرواية المشهورة اسكانها صماء اى الصلبة المكتنزة ليست بجوفاء ولا رخوة معتدلة حتى يقصمها الله عزوجل بالقاف وبالصاد المهملة المكسورة اى يكسرها اذا شاء فيكون الموت اشد عذابا عليه ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله اذا شاء ايضا وقد مضى الحديث فى اوائل كتاب الطب حدثنا الحكم بن نافع ابو اليمان قال حدثنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى ابن شهاب انه قال اخبرنى بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم على المنبر زاد ابو ذر عن الكشميهنى يقول انما بقاؤكم فيما سلف وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى فيمن سلف اى انما بقاؤكم بالنسبة الى من سلف قبلكم من الامم كما بين اجزاء وقت صلوة العصر المنهية الى غروب الشمس اعطى اهل التورية فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا عن استيفاء عمل النهار كله فاعطوا قيراطا قيراطا فيراط الاول مفعول اعطوا وقيراط الثانى تاكيد والقيراط مختلف عند الاقوام ففى مكة ربع سدس الدينار وفى موضع اخر نصف عشر الدينار وهم جرا والمراد هنا المنصيب وكرر ليدل على تقسيم القراريط على جميعهم ثم اعطى اهل الانجيل الانجيل فعملوا به من نصف النهار حتى صلوة العصر ثم عجزوا من العمل فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اعطينا نحن القران فعملنا به من العصر حتى غروب الشمس فاعطينا قيراطين قيراطين بالتثنية قالوا اهل التورية ربنا هؤلاء اقل عملا بالافراد وفى رواية ابى ذر اعمالا واكثر اجرا وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى جزاء قال اى الله عزوجل هل ظلمتكم اى هل نقصتكم من اجوركم بالافراد من شئ وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى من اجوركم شيئا قالوا لا فقال فذلك اى فكل ما اعطيته من الاجر فضلى اوتيه من اشاء وقد مضى الحديث فى كتاب الصلوة فى باب من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب ومضى الكلام فيه حدثنا عبد الله اى ابن محمد المسندى بضم الميم وسكون السين المهملة وفتح النون قيل له ذلك لانه كان وقت الطلب كان يتبع الاحاديث المسندة ولا يرغب فى المقاطيع و المراسيل قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعانى قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهرى ابن شهاب عن ابى ادريس عائذ الله بالذال المعجمة الخولانى عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه انه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رهط هم النقباء الذين بايعوا ليلة العقبة بمنى قبل الهجرة فقال بايعكم على ان لا تشركوا بالله شيئا اى على التوحيد وعلى ان لا تعصوا بحذف المفعول ليدل على العموم ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم

وانما خصهم بالذكر لانهم كانوا غالبا يقتلونهم خشية الاملاق ولا تاتوا ببهتان بكذب يبهت سامعه كالرمى بالزنى تفترونه تختلقونه وهو تفسير البهتان بين ايديكم وارجلكم تاكيد لما قبله ومعناه من قبل انفسكم واليد والرجل كنايتان عن الذات اذ معظم الافعال بهما ولا تعصونى فى رواية ابى ذر عن الكشميهنى ولا تعصوا فى معروف وهو ما عرف من الشارع حسنة نهيا او امرا فمن وفى تخفيف الفاء وتشديدها اى ثبت على العهد فاجره على الله فضلا ووعدا بالجنة ومن اصاب منكم ايها المؤمنون من ذلك شيئا غير الكفر فاخذ بضم الهمزة وكسر الخاء على البناء للمفعول اى عوقب به فى الدنيا فان فيتم الحد مثلا فهو اى العقاب له كفارة وطهور بفتح الطاء اى مطهر لذنوبه فلا يعاقب عليها فى الاخرة ومن ستره الله فذلك اى فامره الى الله عزوجل ان شاء عذبه بعدله وان شاء عفو له بفضله ومطابقة الحديث للترجمة فى آخر الحديث وقد مضى الحديث فى كتاب الايمان فى باب مجرد بعد باب علامة الايمان حدثنا معلى بن اسد العمى ابو الهيثم الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا وهب ابن خالد البصرى عن ايوب هو السختيانى عن محمد هو ابن سيرين عن ابى هريرة رضى الله عنه ان نبى الله سليمن عليه السلام كان له ستون امراة ولفظ ستون لا يناسب ما تقدم من سبعين وتسعين اذ مفهوم العدد لا اعتبار له ووقع فى الجهاد مائة امراة او تسع وتسعون بالشك وجمع بان الستين حرائر والباقى سراريّ فقال لاطوفن الليلة على نسائى اى لاجامعهن فلتحملن بسكون اللام وتخفيف النون وقد تفتحان وتشدد النون كل امراة منهن ولتلدن بسكون وتخفيف او فتح وتشديد كسابقه فارسا يقاتل فى سبيل الله عزوجل فطاف على نسائه اى جامعهن فما ولدت منهن الا امراة واحدة شق غلام بكسر الشين المعجمة وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى جاءت بشق غلام اى نصف غلام وحكى النقاش فى تفسيره ان الشق المذكور هو الجسد الذى القى على كرسيه قال نبى الله صلى الله عليه وسلم لو كان سليمن استثنى اى قال ان شاء الله لحملت كل امراة منهن فولدت فارسا يقاتل فى سبيل الله عزوجل ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله استثنى لان المراد منه لو قال ان شاء الله واطلاق الاستثناء على ان شاء الله بحسب اللغة وقد مضى الحديث فى كتاب الجهاد وفى احاديث الانبياء حدثنا محمد هو ابن سلام كما قاله ابن السكن وقال الكلاباذى يروى البخارى فى الجامع عنه وعن ابن بشار وعن ابن المثنى وعن ابن حرشب بالمهملة والمعجمة قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى قال حدثنا خالد الحذاء الثقفى بالحاء المهملة والذال المعجمة المشددة ممدودة عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابى يعوده بالذال المهملة من عاد المريض اذا زاره وقال الزمخشرى فى ربيعه الاعرابى هو قيس بن ابى حازم فقال صلى الله عليه وسلم لا باس عليك طهور اى مرضك مطهر لذنوبك ان شاء الله قال اى ابن عباس رضى الله عنهما قال الاعرابى طهور وهذا استبعاد لكونه طهورا وفهم انه صلى الله عليه وسلم توجى حياته فلم يوافق على ذلك لما وجده من المرض الموذن بموته فكذلك قال بل هى حمى وير وى بل حمى تفور بالفاء من الفوران وهو الغليان على شيخ كبير تزيره القبور بضم الفوقية وكسر الزاى من زاره اذا جاء على الزيارة والضمير المرفوع للحمى والمنصوب للاعرابى والقبور مفعوله اى ليس كما رجوت لى من تاخير الوفات بل الموت فى هذا المرض هو الواقع ولا بد

لما احسن من نفسه قال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذن فيه دليل على ان قوله لا بأس عليك اذا كان على طريق الترجي لا على طريق الاخبار عن الغيب كذا في المصابيح ثم ان الطبري زاد فيه انه صلى الله عليه وسلم قال للاعرابي اذا بيت فهي كما تقول وقضاء الله كائن فما امسى من الغد الا ميتا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ان شاء الله وقد مضى الحديث في علامات النبوة حدثنا ابن سلام هو محمد قال حدثنا هشيم بضم الهاء مصغرا هو ابن بشير عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي بالمهذيلي الكوفي ابن عم منصور عن عبد الله بن ابي قتادة ابي ابرهيم السلمي عن ابيه ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري انهم حين ناموا عن الصلوة اي عن صلوة الصبح كذا ذكره هذا مختصر انجذف من اوله وساقه في باب حكم الاذان بعد ذهاب الوقت بلفظ سرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرست بنا يا رسول الله قال اخاف ان تناموا عن الصلوة قال بلال انا اوقظكم فاضطجعوا واسند بلال ظهره الى راحلته فغلبت عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس فقال يا بلال اين ما قلت ما الفئيت على نومة مثلها قط واختلفوا في هذه السفرة ففي مسلم في حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند رجوعهم من خيبر وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه عند ابي داود في سفرة الحديبية اقبل النبي صلى الله عليه وسلم من الحديبية ليلا فنزل فقال من يكلأنا فقال بلال انا الحديث وفي حديث زيد بن اسلم مرسلا اخرجه مالك في الموطأ عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلا بطريق مكة وكذا في حديث عطاء بن يسار مرسلا رواه عبد الرزاق ان ذلك كان بطريق تبوك قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قبض ارواحكم وليل على ان الروح هو النفس وهو قول اكثر الائمة خلافا لمن قال الله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها وقبضها هنا بقطع تعلقها عن الابدان ونصفها ظاهرا وباطنا وقال ابن حبيب وغيره الروح غير النفس فالروح هو النفس المتردد الذي لا يبقى بعده حيوة والنفس هي التي تلذ وتالم وهي التي تتوفى عند النوم فسمى النبي صلى الله عليه وسلم ما يقبضه عند النوم روحا وسماه الله في كتابه نفسا في قوله الله يتوفى الانفس حين موتها حين شاء فقضوا حوائجهم وتوضأوا بلفظ الماضي الى ان طلعت الشمس وابيضت بتشديد الضاد من غير الف اي ارتفعت وصفت فقام النبي صلى الله عليه وسلم وصلى ويروى فصلى اي بالناس صلوة الصبح الفائتة قضاء ومطابقة الحديث للترجمة في قوله حين شاء في الموضعين وقد مضى الحديث في كتاب الصلوة في باب الاذان بعد ذهاب الوقت وقد مر الكلام فيه حدثنا يحيى بن فرعة بفتح القاف والزاي والغين المكي المؤذن قال حدثنا ابرهيم بن سعد اي ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة اي ابن عبد الرحمن بن عوف ح تحويل الى سند اخر قال البخاري وحدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد عن سليمان هو ابن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق واسم ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة اي ابن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب اي ابن حزن المخزومي احد الاعلام

وسيد التابعين

ورد هجا عليكم حين اليقظة حتى شاء ج

٢٠٥

وسيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه قال استب رجل من المسلمين هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه كما في جامع سفيان بن عيينة لكن في تفسير سورة الاحقاف التصريح بانه من الانصار فيحتمل تعدد القصة ورجل من اليهود قيل انه فنحاص فقال المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين من جن وملائكة في قسم يقسم به فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم اليهودي عقوبة له على كذبه لما فهم من عموم لفظ العالمين الشامل للنبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي كان من امره والمسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروني على موسى اي لا تجعلوني خيرا منه تخييرا يؤدي الى تنقيصه او يفضي بكم الى الخصومة او قاله تواضعا او قبل علمه بانه سيد ولد آدم قال الناس يصعقون بفتح العين من صعق بكسرها اذا اغمي عليه اي يغشى عليهم من الفزع عند النفخ في الصور ويقال صعق ايضا بمعنى هلك يوم القيمة فاصعق منهم فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش اي متعلق وقابض بقوة بيده بجانب العرش فلا ادري كان بهمزة الاقتدام فيمن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله عز وجل في قوله فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ولا يلزم من تقدم موسى عليه السلام بهذه الفضيلة تقدمه على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم مطلقا لاختصاص بفضيلة لا يستلزم الافضلية على الاطلاق ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله ممن استثنى الله لانه اشار به الى قوله تعالى فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله وقد مضى الحديث في الخصومات حدثنا اسحق بن ابي عيسى جبرئيل وليس له الا هذه الرواية قال اخبرنا يزيد بن هرون اي ابن خالد السلمي الواسطي احد الاعلام قال اخبرنا شعبة اي ابن الحجاج عن قتادة اي ابن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اي طابة يأتيها الدجال فيجد الملائكة على انقابها بحرسونها فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله تعالى وهذا الاستثناء للتبرك والتاديب وليس للشك والغرض منه التحريض على سكنى المدينة ليحرسوا بها من الفتنة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله انشاء الله وقد مضى في الفتن حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي مولى بني امية عن الزهري ابن شهاب انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن اي ابن عوف رضي الله عنه ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مستجابة فتعجل كل نبي دعوته وانى اختبأت دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة فهي نائلة ان شاء الله عز وجل من مات من امتي لا يشرك بالله شيئا وقد مضى الحديث في كتاب الدعوات حدثنا بشر بن صفوان بفتح التحتية وبالسين المهملة والراء ابن جبل بالجيم اللخمي بفتح اللام وسكون الخاء المعجمة وبالميم نسبة الى لخم وهو مالك بن عدي بن الحارث بن مرة قال ابن السمعاني لخم وجذام قبيلتان من اليمن قال حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون العين ابو ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن الزهري ابن شهاب عن سعيد بن المسيب المخزومي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابي ذر والوقت قال النبي صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا نائم رايتني بضم الفوقية اي رايت نفسي على قليب بفتح القاف وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة موحدة اي بئر فنزعت من ماءها ما شاء الله عز وجل ان انزع ثم اخذها مني ابن ابي قحافة هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه

والمقرا نه افضل فذهب اليهودي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ج

وابو قحافة بضم القاف وتخفيف الحاء المهملة وهو عمارة واسم ابي بكر عبد الله رضي الله عنه فتزع
ذنوبا او ذنوبين دلوا او دلوين بفتح الذال المعجمة الدلو المملوة وفي نزعه ضعف والله يغفر له
ثم اخذها عمر رضي الله عنه فاستحالت اي الدلو في يده غربا بفتح الغين المعجمة وسكون
الراء الدلو العظيمة اي تحولت من الصغر الى الكبر فلم ار عبقريا بفتح العين المهملة وسكون الموحدة
وفتح القاف اي سيدا من الناس يفري بفتح التحتية وسكون الفاء فريه بفتح الفاء وكسر الراء وتشديد
التحتية اي لم ار سيدا يعمل مثل عمله في غاية الاجادة ونهاية الاصلاح حتى ضرب الناس حوله بعطن
وهو الموضع الذي يساق اليه الابل بعد السقي للكرة اخرى وهذا مثال لما جرى للعمر بن رضي الله عنهما
في خلافتهما وانتفاع الناس بهما بعده صلى الله عليه وسلم فكان صلى الله عليه وسلم هو صاحب الامر قام به
الكل قيام وقرر قواعد الاسلام ومهد اساسه واوضح اصوله وفروعه فخلفه ابو بكر رضي الله عنه
وقطع دابر اهل الردة فخلفه عمر رضي الله عنه فاتسع الاسلام في زمانه فشبه امر المسلمين
بالقليب لما فيها من الماء الذي به جميعهم وامرهم بالمستقي بهم وليس في قوله وفي نزعه ضعف
حط من مرتبة ابي بكر رضي الله عنه وترجيح لعمر رضي الله عنه عليه انما هو اخبار عن قصر مدة ولايته
وطول مدة عمر وكثرة انتفاع المسلمين به لاتساع بلاد الاسلام وما قوله والله يغفر له فهي كلمة
يدعم بها المتكلم كلامه ونعت له عادة وليس فيها تنقيص ولا اشارة الى ذنب قاله الكرماني
وسبق ذلك في المناقب مع غيره وكرر هنا لطول العهد به ومطابقة الحديث للترجمة في
قوله ما شاء الله حدثنا محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو اسامة حماد بن
اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن ابي بردة عامر او الحارث بن ابي
موسى الاشعري عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا اتاه السائل وربما قال جاءه السائل او صاحب الحاجة قال لمن عنده
من صحابه اشفعوا فاحجة لدى فلتؤجروا ويقض الله على لسان نبيه ما احب قال في المصابيح لم اظفر
الرواية في لام لتؤجروا هل هي ساكنة او متحركة فان كانت ساكنة تعين كونها لام الطلب
وان كانت مكسورة احتمل كونها للطلب وكونها حرف جر وعلى الاول ففيه دخول لام الامر على
الفاعل المخاطب وهو قليل وعلى الثاني فيحتمل كون الفاء زائدة واللام متعلقة بالفعل المتقدم
ويحتمل ان يكون اللام متعلقة بفعل محذوف اي شفعوا فلاجل ان تؤجروا امرتكم بذلك
انتهى والذي في فرع اليونينية انها رويت بسكون اللام ويقضي الله على لسان رسوله ما شاء
وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي ما يشاء اي يظهر الله على لسان رسوله بالوحي او الالهام
ما قدره في علمه انه سيكون ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ما شاء وقد مضى الحديث بهذا
السند والمتن في كتاب الادب في باب قول الله عز وجل من يشفع شفاعة حسنة
حدثنا يحيى قال الكرماني يحيى اما ابن موسى الحتي واما ابو جعفر البلخي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام
بن نافع الحافظ الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقل احدكم اللهم اغفر لي ان شئت ارحمني ان شئت ارزقني
ان شئت ولخ ذلك فلا يستثن في القبول بل ليتيقن وقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك
بمشيئة الله تعالى وليعزم مسألته وليجزم رجاءه حسن ظن بكرم الاكرمين انه عز وجل
يفعل ما يشاء لا مكره له بكسر الراء تعالى الله نعم لو قال ان شاء الله للتبرك لا للاستثناء
لا بأس به ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث عن قريب حدثنا

عبد الله

عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابو حفص عمرو بفتح العين ابن ابي سلمة التنيسي بكسر
الفوقية والنون المشددة قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالافراد ابن شهاب
الزهري عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه اي ابن عباس تماري اي تجادل وتنازع هو والحر بضم الحاء المهملة وتشديد الراء
بن قيس بن حصن الفزاري بفتح الفاء والزاي في صاحب موسى عليه السلام اهو خضر بفتح
الخاء المعجمة وكسرها وسكون الضاد المعجمة وكسرها سمي به لانه جلس على الارض اليابسة
فاهتزت خضرة وكان اسمه بليا بفتح الموحدة وسكون اللام وبالتحتية مقصورا وكنيته ابو
العباس فمر بهما ابي بن كعب الانصاري فدعاه ابن عباس فقال له اني تماريت انا
وصاحبي هذا اي الحر بن قيس في صاحب موسى الذي سأل موسى السبيل الى لقيه بضم
اللام وكسر القاف وتشديد التحتية اي سأل الطريق الى اجتماعه معه هل سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شأنه قال نعم اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول بينا بفتح ميم موسى عليه السلام في ملاء اي في جماعة بني اسرائيل وفي رواية
ابي ذر في ملاء من بني اسرائيل اي في اشرافهم او في جماعة منهم اذ جاءه رجل فقال
يا موسى هل تعلم احدا اعلم منك فقال موسى لا اي لا اعلم احدا اعلم مني فاوحى بضم
الهمزة وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني فاوحى الله الى موسى عليه السلام بلى بفتح اللام
كعلى عبدنا خضر اعلم منك بما علمته من الغيوب وحوادث القدرة مما لا يعلم الانبياء
منها الا ما اعلموا به فسأل موسى السبيل الى لقيه فجعل الله عز وجل له الحوت لمملوح الميت
اية اي علامة على مكان الخضر وقيل له يا موسى اذا فقدت الحوت بفتح القاف فارجع
فانك ستلقاه فكان موسى يتتبع بسكون الفوقية اثر الحوت في البحر فقال فتى موسى
يوشع بن نون بضم النون لموسى رأيت اواينا الى الصخرة اي رأيت ما دهاني حين
اوينا واتينا الى الصخرة التي رقد عندها موسى عليه السلام والتي دون نهر الزيت وذلك
ان الحوت اضطرب ووقع في البحر فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان
اذكره قال موسى ذلك اي فقد الحوت ما كنا نبغ اي الذي نطلبه علامة على وجدان
الخضر فارتدا على اثارهما يقصان قصصا فوجد خضرا وكان من شأنهما اي الخضر
وموسى ما قص الله عز وجل في سورة الكهف ومطابقة الحديث للترجمة في بقية الاية
التي قصرها الله فيها قصتهما وهو ستجدني ان شاء الله صابرا وقد مضى الحديث في كتاب
العلم في باب ذكر في ذهاب موسى في البحر الى الخضر ومضى ايضا بوجوه كثيرة في تفسير
سورة الكهف حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
اي ابن شهاب 2 تحويل سنده الى اخر قال البخاري وقال احمد بن صالح ابو جعفر ابن الطبري
المصري الحافظ فيما رواه عنه مذاكرة ولذا لم يقل حدثنا حدثنا ابن وهب عبد الله قال
اخبرني بالافراد يونس هو ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال في حجة الوداع ننزل
غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا اي تحالفوا قريش على الكفر اي على انهم
لا يناكحوا بني هاشم وبني المطلب ولا يبايعوهم ولا يساكنوهم بمكة حتى يسلموا اليهم النبي
صلى الله عليه وسلم وكتبوا بذلك صحيفة وعلقوها على الكعبة قال البخاري يريد صلى الله عليه وسلم

المحصب بضم الميم وفتح الحاء والصاد المشددة المهملتين اخره موحدة موضع بين مكة ومنى والخيف في الاصل ما انحدر من غلظ الجبل وارتفع من سيل الماء ومطابقة الحديث للترجمة في قوله انشاء الله وقد مضى الحديث في كتاب الحج في باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم بالمحصب وبهذا حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن ابي العباس السائب بن فروخ الشاعر المكي الاعمى عن عبد الله بن عمر اي ابن الخطاب رضي الله عنهما وفي رواية ابي ذر عن غير الكشميهني والمستملي عبد الله بن عمرو بفتح العين وسكون الميم ابي ابن العاص والاول هو الصواب كما قال الدارقطني وغيره انه قال حاصر النبي صلى الله عليه وسلم اهل الطائف ثمانية عشر يوما فلم يفتحها وفي المغازي فلم ينل منها شيئا فقال انا قافلون اي راجعون الى المدينة ان شاء الله عز وجل فثقل المسلمون فقفل بضم الفاء بعد سكون القاف اي رجع ولم يفتح حصنهم قال صلى الله عليه وسلم فاغدوا على القتال بالعين المهملة اي سيروا اول النهار لاجل القتال فغدوا فاصابتهم جراحات لان اهل الطائف رموهم من اعلى السور فكانوا ينالون منهم بسهامهم ولا يصل السهام اليهم لكونهم في اعلى السور ولم يفتح لهم فلما راوا ذلك ظهر لهم تصويب الرجوع فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا ان شاء الله فكان بمنزلة الدواء لذلك العجز فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله انشاء الله وقد مضى الحديث في غزوة الطائف **باب قول الله عز وجل** وفي نسخة تعالى **ولا تنفع الشفاعة الا لمن اذن له** اي اذن الله يعني الا من وقع الاذن للشفيع لاجله وهي اللام الثانية في قولك اذن لزيد لعمرو اي لاجله **حتى اذا فزع عن قلوبهم** اي كشف الفزع وازيل الخوف عن قلوب الثقلين والمشفوع لهم بكلمة تكلم بها رب العزة في اطلاق الاذن والمتفزيع ازالة الفزع والتفعيل يجيء للازالة والسلب وحتى غاية لما فهم من ان ثمة انتظارا للاذن وتوقفا وفزعا من الراجين للشفاعة والشفعاء هل يؤذن لهم او لا يؤذن لهم كانه قيل ينتظرون ويتوقفون مليا فزعين حتى اذا فزع عن قلوبهم **قالوا** اي بعضهم لبعض **ماذا قال ربكم** وقيل حاصل المعنى حتى اذا فزع قالوا ماذا قال ربكم فدل ذلك انهم سمعوا قولا لم يفهموا معناه من اجل فزعهم فقالوا ماذا قال ربكم **قالوا قال الحق** اي القول الحق وهو الاذن بالشفاعة لمن ارتضى وهو العلي الكبير ذو العلو والكبرياء ليس لملك ولا بنحان يتكلم ذلك اليوم الا باذنه وان يشفع الا لمن ارتضى قال الحافظ العسقلاني واشار البخاري بايراده الى ترجيح قول من قال ان الضمير في قوله عن قلوبهم للملائكة وان فاعل الشفاعة في قوله ولا تنفع الشفاعة الملائكة بدليل قوله بعد وصف الملائكة ولا يشفعون الا لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون بخلاف قوله حتى زعم ان الضمير للكفار المذكورين في قوله تعالى ولقد صدق عليهم ابليس ظنه فاتبعوه كما نقله بعض المفسرين وزعم ان المراد بالتفزيع حالة مفارقة الحيوة ويكونوا تابعا لهم اياه مستعجبا الى يوم القيمة على طريق المجاز والجملة من قوله قال ادعوا الى اخره معترضة وحمل هذا القائل على هذا الزعم ان قوله حتى اذا فزع عن قلوبهم غاية لا بد لها من مغيا فادعى انه ما ذكره وقال بعض المفسرين من المعتزلة المراد بالزعم الكفر في قوله زعمتم اي تماديتم في الكفر الى غاية

التفزيع

المتفزيع ثم تركتم زعمكم وقلتم قال الحق وفيه التفات من الخطاب الى الغيبة وبعضهم من سياق الكلام انه هناك فزعا ممن يرجوا الشفاعة هل يؤذن له في الشفاعة او لا فكانه قال يتربصون زمانا فزعين حتى اذا كشف الفزع عن الجميع بكلام يقول الله في اطلاق الاذن بتاشيرا بذلك وسال بعضهم بعضا ماذا قال ربكم قالوا الحق اي القول الحق وهو الاذن في الشفاعة لمن ارتضى قال الحافظ وجميع ذلك مخالف لهذا الحديث الصحيح والاحاديث كثيرة تؤيده والصحيح في اعرابها ما قال ابن عطية وهو ان المعنى محذوف كانه قيل ولاهم شفعا كما تزعمون بل هم عنده مستسلمون الامر الان يزول الفزع عن قلوبهم والمراد بهم الملائكة وهو المطابق للاحاديث الواردة في ذلك هو الحداها اعتراض عن تعقيبه بانهم لم يزالوا منقادين فلا يلزم منه وقوع ما توهم لكن حق العبارة ان يقول بل هم خاضعون كارهون مرتقبون لما ياتيهم من قبله خائفون ان يكون ذلك من امر الساعة الى ان يكشف عنهم ذلك باخبار جبريل بما امر به من ابلاغ الوحي للرسل انتهى ثم ان غرض البخاري من ذكر هذه الاية بل من الباب كله اثبات كلام الله القائم بذاته ودليله انه قال ماذا قال ربكم ولم يقل ماذا خلق ربكم واكد ذلك بما حكاه عن الملائكة ايضا قالوا الحق والحق احدى صفتي الذات لا يجوز على الله غيره لانه لا يجوز على كلامه الباطل وفيه رد للمعتزلة والخوارج والمرجئة والجهمية والنجارية فانهم قالوا انه متكلم يعني انه خالق للكلام في اللوح المحفوظ مثلا ومسالة الكلام مسالة طويلة وقد تواتر القول بانه تعالى متكلم وان الكلام لا ينبغي ولم يختلف في ذلك احد من ارباب الملل والمذاهب وانما الخلاف في معنى كلامه وقدمه وحدوثه فعند اهل الحق ان كلامه ليس في جنس الاصوات والحروف بل صفة ازلية قائمة بذاته تعالى منافية للسكوت الذي هو ترك التكلم مع القدرة عليه والافة التي هي عدم مطاوعة الالة اما بحسب الفطرة كما في الاخرس او حبس صفتها وعدم بلوغها حد القوة كما في الطفولية ثم تعالى بها افراده مجبر وغيره ذلك يدل عليها بالعبارة او الكتابة او الاشارة فاذا عبر عنها بالعربية فقران وبالسريانية فانجيل وبالعبرانية فتورية والاختلاف في العبارات دون المسمى كما اذا ذكر الله بالسنة متعددة ولغات مختلفة والحاصل انه صفة واحدة لا تنقسم ولا تتجزى وانما تتكثر باختلاف التعلقات كالعلم والقدرة وسائر الصفات فان كلامنها واحدة قديمة وانه غير مخلوق ولا يشبه شيئا من كلام المخلوقين والتكثرة والحدوث انما هو في التعلقات والاضافات لما ان ذلك اليق بكمال التوحيد ولانه لا دليل على تكثر كل منها في نفسه هذا هو ما عليه اهل الحق وقد خالفه جميع الفرق وزعموا انه لا معنى للكلام الا المنتظم من الحروف المسموعة الدالة على المعاني المقصودة وان الكلام النفسي غير معقول ثم قالت الحنابلة والحشوية ان تلك الاصوات والحروف مع قوليها ونوبت بعضها على البعض وكون الحرف الثاني من كل كلمة مسبوقا بالحرف المتقدم كانت ثابتة في الازل قائمة بذات الباري تعالى وتقدس وان المسموع من اصوات القراء والمرئي من اسطر الكتاب نفس كلام الله في كلام طويل وتحقيق الكلام بينهم وبين اهل السنة يرجع الى اثبات الكلام النفسي ونفيه والا فاهل السنة لا يقولون بقدم الالفاظ والحروف وهم لا يقولون بحدوث كلام نفسي واستدل اهل السنة على قدم كلامه تعالى وكونه نفسيا لا حيا بان المتكلم من قام به الكلام لا من اوجد الكلام

ولو في محل آخر للقطع بان موجد الحركة في جسم آخر لايسمى متحركا وان الله تعالى لايسمى بخلق
الاصوات مصوتا وانا اذا سمعنا قائلا يقول انا قائم نسميه متكلما وان لم يعلم انه الموجد لهذا
الكلام بل وان علمنا انه موجده هو الله تعالى كما هو راى اهل الحق وحينئذ فالكلام القائم
بذات الباري تعالى لايجوز ان يكون هو الحسي اعني المنتظم من الحروف المسموعة لانه حادث
ضرورة ان لابتداء وانتهاء وان الحرف الثاني من كل كلمة مسبوق بالاول ومشروط بانقضائه
وانه يمتنع اجتماع اجزائه في الوجود وبقاء شئ منها بعد الحصول والحادث يمتنع قيامه
بذات الباري تعالى فتعين النفسي القديم وقال البيهقي في كتاب الاعتقاد القران كلام الله و
كلام الله صفة من صفات ذاته وليس شئ من صفات ذاته مخلوقا ولا محدثا ولا حادثا قال
تعالى الرحمن علم القران خلق الانسان فخص القران بالتعليم لانه كلامه وصفته وخص
الانسان بالتخليق لانه خلقه ومصنوعه ولولا ذلك لقال خلق القران والانسان
ثم ساق البيهقي حديث بناء ركبه النون وتخفيف التحتانية ابن مكرم ان ابا بكر رضي الله عنه
قرا عليهم سورة الزمر فقالوا هذا كلامك او كلام صاحبك قال ليس كلامي ولا كلام
صاحبي ولكنه كلام الله واصل هذا الحديث اخرجه الترمذي مصححا وعن علي بن ابي طالب
رضي الله عنه ما حكمت مخلوقا ما حكمت الا القران ومن طريق سفيان بن عيينة سمعت
عمرو بن دينار وغيره من مشيختنا يقولون القران كلام الله غير مخلوق الى غير ذلك
من الاثار والمحفوظ عن جمهور السلف ترك الخوض في ذلك والتعمق فيه والاقتصار على
القول بان القران كلام الله وانه غير مخلوق ثم السكوت عما وراء ذلك كذا قال
الحافظ العسقلاني ونقل العيني عن بعضهم ان الواجب فيه الوقف فلا يقال انه مخلوق
او غير مخلوق وهذا قول شاذ وقال جل ذكره من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه
قال ابن بطال اشار بذلك الى سبب النزول لانه جاء انهم لما قالوا شفعاؤنا عند الله
الاصنام نزلت فاعلم الله تعالى ان الذين يشفعون عنده من الملائكة والانبياء عليهم السلام
انما يشفعون فيمن يشفعون فيه بعد اذنه لهم في ذلك اي ليس لاحد ان يشفع عنده لاحد
الا باذنه ومن وان كان لفظها استفهاما فمعناه النفي ولذا دخلت الا في قوله الا باذنه
وعنده متعلق بيشفع او بمحذوف لكونه حالا من الضمير في يشفع اي مستقرا عنده
وقوى هذا الوجه بانه اذا لم يشفع عنده من هو عنده وقريب منه فشفاعة غيره
ابعد وهذا بيان للملكوتية وكبريائه وان احدا لايتمالك ان يتكلم يوم القيمة الا باذنه
اذن له في الكلام وقال مسروق هو ابن الاجدع الهمداني الوادعي وصله البيهقي
في الاسماء والصفات من طريق ابي معاوية عن الاعمش عن مسلم بن صبيح وهو ابو الضحى
عن مسروق عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال في تفسير الاية المذكورة
اذا تكلم الله بالوحي سمع اهل السموات سبتا في رواية ابي داود وغيره سمع اهل السماء
للسماء صلصلة كجر السلسلة على الصفا وفي رواية الثوري الحديد بدل السلسلة
وعند ابن ابي حاتم مثل صوت السلسلة وعند في حديث النواس بن سمعان اذا
تكلم الله بالوحي اخذت السموات منه رجفة او قال رعدة شديدة من خوف الله
تعالى فاذا سمع ذلك اهل السموات صعقوا او خروا لله سجدا ووقع في رواية شعبة
فيرون انه من امر الساعة فيفزعون فاذا فزع عن قلوبهم وسكن الصوت بالنون بعد الكاف

المخففة والمراد بالصوت الصوت المخلوق لاسماع اهل السموات والا دلة ناطقة
بتنزيه الباري جل وعلا عن الصوت المستلزم للحدوث وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني
وثبت الصوت بمثلثة فوحدة ففوقية عرفوا انه الحق من ربكم بالكاف وناداوا ماذا قال
ربكم لانهم سمعوا قولا ولم يفهموا معناه كما ينبغي لفزعهم قالوا قال الحق ولفظ البيهقي
عن مسروق ان الله عز وجل اذا تكلم بالوحي سمع اهل السماء للسماء صلصلة كجر السلسلة
على الصفا فيصعقون فلا يزالون كذلك حتى ياتيهم جبريل عليه السلام فاذا جاءهم جبريل
فزع عن قلوبهم قالوا يقولون يا جبريل ماذا قال ربكم قال فيقول الحق قال فينادون
الحق الحق وقال البيهقي ورواه احمد بن ابي شريح الوازي وعلي بن اسحاق وعلي بن مسلم
ثلاثتهم عن ابي معاوية مرفوعا اخرجه ابو داود في السنن عنهم ولفظه مثله الا انه قال
فيقولون ماذا قال ربك قال ورواه شعبة عن الاعمش موقوفا وجاء عنه مرفوعا ايضا
ويذكر بضم اوله بصيغة التمريض وفي كتاب العلم بصيغة الجزم عن جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما عن عبد الله بن انيس بضم الهمزة وفتح النون مصغر انس ابن
سعد الجهني العقبي الانصاري حليفهم وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما كان مكثرا في الحديث
وهو مع كثرة روايته وعلو مرتبته رحل الى الشام واخذ ليسمعه من عبد الله بن انيس وفي
التوضيح هذا السند هو الخامس لابن ابي اسامة في مسنده من حديثه قال بلغني حديث عن رجل
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فابتعت بعيرا فشددت عليه رحلي ثم سرت اليه فنزلت
شهرا حتى قدمت الشام فاذا عبد الله بن انيس الانصاري فذكره عنه مطولا قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الله عز وجل العباد يوم القيمة فيناديهم اي يقول ليدل على الزجمة
كذا قاله الكرماني بصوت اي مخلوق غير قائم بذاته او يارتفاعي فينادي ففيه مجاز الحذف
وقال البيهقي الكلام ما يتعلق به المتكلم وهو مستقر في نفسه ومنه قول عمر رضي الله عنه في
حديث السقيفة وكنت بين يدي ابي بكر في نفسي كلاما قد هيات كلاما قد اعجبني
فاذا المخارج سمع كلامه ذا حروف واصوات وان كان غير ذي مخارج فهو بخلاف ذلك
والباري ليس بذي مخارج فلا يكون كلامه بحروف واصوات فاذا فهم السامع تلاوة
بحروف واصوات واما حديث ابن انيس فاختلف الحفاظ في الاحتجاج بروايات
ابن عقيل لسوء حفظه ولم يثبت لفظ الصوت في حديث صحيح مرفوع غير حديثه فان
ثبت رجع الى حديث ابن مسعود رضي الله عنه يعني ان الملائكة يسمعون عند حصول الوحي
صوتا فيحتمل ان يكون صوت السماء او الملك الاتي بالوحي او صوت اجنحة الملائكة واذا
احتمل ذلك لم يكن نصا في المسالة اوان الراوي اراد في ندائه وفي نداء فعبر عنه بقوله بصوت
قال الحافظ العسقلاني وهذا يلزم منه ان الله لم يسمع احدا من ملائكته ورسله كلامه
بل ليهمهم اياه وحاصل الاحتجاج للنفي الرجوع الى القياس على صوت المخلوقين لانها
التي عهدنا ذات مخارج ولا يخفى ما فيه اذ الصوت قد يكون في غير مخارج كما ان الرؤية
قد تكون في غير اتصال الشعاع كما تقرر سلمنا لكن نمنع القياس المذكور وصفة الخالق
لاتقاس على صفة المخلوقين واذا ثبت ذكر الصوت بهذه الاحاديث الصحيحة وجب
الايمان به ثم التفويض واما التاويل انهى ليسمعه اي الصوت من بعد كما يسمعه من قرب
على عرف العادة اذ في سائر الاصوات التفاوت ظاهر بين القرب والبعد وليعلم ان المسموع

كلام الله تعالى كما ان موسى عليه السلام كان يسمع من جميع الجهات كذلك ومقول قوله
تعالى هو انا الملك انا الديان اى لا ملك الا انا ولا مجازى الا انا وهو من
حصر المبتدا فى الخبر وقال الحليمى وهو ماخوذ من قوله ملك يوم الدين وهو الحاكم
المجازى لا يضيع عمل عامل وقال الكرمانى واختار هذا اللفظ لان فيه الاشارة
الى الصفات السبعة الحيوة والعلم والارادة والقدرة والسمع والبصر والكلام
يمكن المجازاة على الكليات والجزئيات قولا وفعلا حدثنا على بن عبد الله المدينى
قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن عمرو بفتح العين هو ابن دينار عن عكرمة
عن ابى هريرة رضى الله عنه يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم اى يرفعه الى النبى صلى الله
عليه وسلم اى يرفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قضى الله الامر فى السماء وعند
الطبرانى من حديث النواس بن سمعان مرفوعا اذا تكلم الله بالوحى ضربت الملائكة
باجنحتها حال كونهم خضعانا بضم الخاء المعجمة وسكون الضاد المعجمة خاضعون طائعين
وقيل هو مصدر كغفران والاكثر على انه جمع خاضع كما قال الخطابى وغيره لقوله
عز وجل كانه اى كان الصوت الحاصل من ضرب اجنحتهم سلسلة اى صوت سلسلة
على صفوان اى حجر املس قال على هو ابن المدينى الراوى وقال غيره اى غير سفيان
بن عيينة صفوان ينفذهم بفتح اوله وضم ثالثه بينهما نون ساكنة وبالذال
المعجمة من النفوذ اى ينفذ ذلك اليهم او عليهم ويروى بضم اوله وكسر ثالثه اى
ينفذ الله ذلك الامر او القول الى الملائكة يعنى بزيادة لفظ ينفذهم ويحتمل
ان يراد ان غير سفيان قال صفوان بفتح الفاء فالاختلاف بين الطريقين فى فتح فاء
صفوان وسكونها واما ينفذهم فهو غير مختص بالغير بل مشترك بين سفيان
وغيره فقد اخرجه ابن ابى حاتم عن محمد بن عبد الله بن يزيد عن سفيان بن عيينة بهذه
الزيادة وسقط فى رواية عبد ابى ذر عن الكشميهنى ينفذهم فاذا فزع اى
كشف عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى
الذى قال الحق وعن الحموى والمستملى قالوا الذى وهو العلى الكبير ذو العلو
والكبرياء قال على هو ابن المدينى ايضا وحدثنا وفى نسخة حدثنا بدون الواو
سفيان اى ابن عيينة قال حدثنا عمرو وهو ابن دينار عن عكرمة عن ابى هريرة
رضى الله عنه بهذا اى بهذا الحديث اراد بهذا سفيان حدثه عن عمرو بلفظ التحديث
لا بالعنعنة كما فى الطريق الاول قال سفيان اى ابن عيينة ايضا قال عمرو
اى ابن دينار ايضا سمعت عكرمة قال حدثنا ابو هريرة قال على هو ابن
المدينى ايضا قلت لسفيان ابن عيينة قال عمرو سمعت عكرمة قال سمعت ابا هريرة
قال نعم ومراده ان ابن عيينة كان يسوق الاسناد مرة بالعنعنة ومرة بالتحديث
والسماع فاشتبه على ابن المدينى ذلك قال على ابن المدينى قلت لسفيان
اى ابن عيينة ان انسانا روى عن عمرو اى ابن دينار عن عكرمة عن ابى هريرة
يرفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم انه قرا فزع بالزاى والعين المهملة على وزن
القراءة المشهورة من قولهم فزع الزاد لم يبق منه شئ قال الحافظ العسقلانى
ووقع للاكثر هنا كالقراءة المشهورة بالزاى والمهملة والسياق يدل للاول

وقد قرئ

وقد قرئ بالزاى والمهملة على البناء للفاعل وعلى البناء للمفعول قال سفيان
اى ابن عيينة هكذا اقرئ عمرو بن دينار يعنى بالزاء والعين المعجمة فلا ادرى سمعه
هكذا من عكرمة ام لا اى او قراها كذلك من عند نفسه قيل كيف جاز قراءة القرآن
اذا لم يكن مسموعا واجيب بانه لعل مذهبه جواز القراءة بلا سماع اذا كان المعنى
صحيحا وان كان الجمهور على خلافه قال سفيان انما قراءة نفسه ومن تابعه وقيل
ان الصواب قراءة فزع بالزاى والعين المهملة وعلى قراءة البناء للمفعول القائم
مقام الفاعل الجار والمجرور بعده وفعل بالتشديد معناه السلب هنا نحو فردت
البعير اى اذلت قراده وكذا هنا اى ازيل الفزع عنها وقراءة ابن عامر ويعقوب بفتح
الفاء والزاى على البناء للفاعل ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله فاذا فزع عن قلوبهم
ومضى معنى الحديث فى تفسير سورة الحجر حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة نسبة
لجده واسم ابيه عبد الله المخزومى مولاهم المصرى قال حدثنا الليث اى ابن سعد الامام
عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلى عن ابن شهاب الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد
ابو سلمة بن عبد الرحمن اى ابن عوف رضى الله عنه عن ابى هريرة رضى الله عنه انه كان
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن الله عز وجل لشئ ما اذن بكسر الهمزة
المخففة فيهما اى ما استمع لشئ ما استمع للنبى صلى الله عليه وسلم يتغنى بالقرآن وكلمة
ما مصدرية اى كاستماعه للنبى صلى الله عليه وسلم واستماع الله مجاز عن تقريبه القارئ
واجزال ثوابه او قبول قراءته وقال صاحبه اى لابى هريرة رضى الله عنه يريد يجهر به
وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى يريد ان يجهر بالقرآن اراد ان المراد بالتغنى الجهر به
بتحسين الصوت وقال سفيان بن عيينة المراد الاستغناء عن الناس وقيل اراد بالنبى
الجنس وبالقرآن القراءة وفى المصابيح قال ابن بطال فى كتاب مطلع الفوائد
وجدت فى كتاب الزاهر يقال تغنى الرجل اذا ظهر صوته فقط قال وهذا نقل غريب
لم اجده فى اكثر الكتب فى اللغة وقال الكرمانى فهم البخارى من الاذن القبول الا الاستماع
به بدليل انه ادخل هذا الحديث فى هذا الباب وتعقبه العينى بما ان فيه موضع التامل وقد
اخرج هذا الحديث فى فضائل القرآن فى باب من لم يتغن بالقرآن من طريقين وقد فسروا
فى الاول التغنى بالجهر وفى الثانى بالاستغناء وفسروا الاذن بالاستماع وفهم القول
منه بعيد حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابى حفص قال حدثنا الاعمش
سليمان بن مهران الكوفى قال حدثنا ابو صالح ذكوان الزيات عن ابى سعيد سعد بن مالك
الخدرى رضى الله عنه انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل يوم القيمة
يا ادم فيقول لبيك ربنا وسعديك فينادى بصوت اى بالبناء للفاعل فى رواية الاكثرين
وفى رواية ابى ذر بفتح الدال على البناء للمفعول مصححا عليها فى الفتح واصله ولا محذور
فى رواية المعلوم لان قوله ان الله يامرك بدل ظاهرا على ان المنادى ملك باذن الله
تعالى اياه بالنداء بصوت ان الله يامرك ان تخرج من ذريتك بعثا بفتح الموحدة وسكون
العين المهملة وبالمثلثة اى مبعوثا اى طائفة شانهم ان يبعثوا الى النار الى النار
فابعثهم وتمامه وقال وما بعث النار قال من كل الف تسعمايه وتسعة وتسعين
قال فحينئذ واينا ذلك الواحد يا رسول الله قال فان منكم رجلا ومن ياجوج وماجوج

٧ بن عيينة وهى قراءتنا يعنى بالزاء والغين المعجمة يريد سفيان صح

الالف ومطابقة الحديث للترجمة لحديث ابن مسعود الذى فيه وسكن الصوت وهو
مطابق للترجمة التى فيها فاذا فزع عن قلوبهم والمطابق للمطابق للشئ مطابق لذلك
الشئ وقد مضى الحديث فى تفسير سورة الحج بهذا السند بعينه باتم منه والطول ومر ايضا فى
كتاب احاديث الانبياء فى قصة ياجوج وماجوج فان قيل حفص بن غياث تفرد بهذا
الطريق وقد قال ابو زرعة ساء حفظه بعد ما استقضى ولهذا طعن ابو الفضل بن
الفضل فى صحة هذا الطريق فالجواب انه ليس كذلك وقد وافقه عبد الرحمن بن محمد المحاربى
وعن يحيى بن معين حفص بن غياث ثقة وقال العجلى ثقة مامون وقال يعقوب بن
شيبة ثقة ثبت اذا حدث من كتابه وكان الرشيد ولاه قضاء بغداد فعزله وولاه
قضاء الكوفة وقال ابن ابى شيبة ولى الكوفة ثلاث عشرة سنة وبغداد سنتين ومات
يوم مات ولم يخلف درهما وخلف عليه تسعمائة درهم وكان يقال ختم القضاء بحفص
بن غياث وكانت وفاته سنة اربع وستين ومائة وصلى عليه الفضل بن عباس
وكان امير الكوفة يومئذ وهو من حملة اصحاب ابى حنيفة رحمهم الله حدثنا عبيد بن
اسمعيل بضم العين واسمه فى الاصل عبيد الله ابو محمد القرشى الكوفى قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن هشام وفى رواية ابى ذر عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن
الزبير بن العوام رضى الله عنه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت ما غرت على امراة
ما غرت على خديجة رضى الله عنها ولقد امره اى امر النبى صلى الله عليه وسلم ربه تبارك
وتعالى هكذا فى رواية المستملى والسرخسى وفى رواية الكشميهنى ولقد امره الله ان يبشرها
ببيت فى الجنة هكذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره من الجنة وصفة البيت
انه من قصب الدر المجوف ومطابقة الحديث للترجمة لا تحصل الا بالتعسف ومعنى
معنى لمن اذن له امره لان معنى الاذن لاحد شئ ان يفعل يتضمن معنى الامر على
وجه الاباحة وقد مضى الحديث فى المناقب فى باب تزويج النبى صلى الله عليه وسلم
خديجة وفضلها باب كلام الرب عز وجل مع جبريل عليه السلام ونداء الله
عز وجل الملائكة وفى هذا الباب ايضا اثبات كلام الله تعالى واسماعه جبريل
والملائكة فيسمعون عند ذلك الكلام القديم القائم بذاته الذى لا يشبه كلام
المخلوقين اذ ليس بحروف ولا تقطيع وليس من شرطه ان يكون بلسان وشفتين و
الات وحقيقته ان يكون مسموعا مفهوما ولا يليق بالبارى ان يستعين فى
كلامه بالجوارح والادوات وقال معمر بفتح الميمين واسكان المهملة بينهما قيل انه
ابن المثنى ابو عبيدة مصغرا التيمى اللغوى وربما ينبا ذر الذهن الى انه معمر بن راشد
وليس كذلك اى قال فى قوله تعالى وانك لتلقى القران من لدن حكيم عليم اى يلقى
عليك على البناء للمفعول وتلقاه بفتح الفوقية واللام والقاف المشددة انت
اى تاخذه عنهم والخطاب للنبى صلى الله عليه وسلم قالوا ان جبريل عليه السلام يتلقى
اى ياخذ من الله تلقيا روحانيا ويلقى على محمد صلى الله عليه وسلم تلقيا جسمانيا
ومثله قوله تعالى فتلقى آدم من ربه كلمات اى مثل المذكور معنى قوله تعالى فتلقى
ادم من ربه كلمات اى قبلها واخذها منه قال القفال اصل التلقى هو التعرض
للقادم وضع فى موضع الاستقبال للشئ ومصادفته ثم فى موضع القبول والاخذ

وكان

وكان النبى صلى الله عليه وسلم يتلقى الوحى اى يستقبله ويا خذه حدثنى بالافراد
وفى رواية ابى ذر حدثنا اسحق هو ابن منصور بن بهرام الكوسج قال الحافظ العسقلانى
وتردد ابو على الجيانى بينه وبين اسحق بن راهويه وانما هو ابن منصور لان ابن راهويه
لا يقول الا اخبرنا وهنا قال حدثنا انتهى وقال القسطلانى رايت فى حاشية الفرع وصله
ما نصه هو ابن راهويه وفوقها ممدودة حدثنا عبد الصمد هو ابن عبد الوارث قال
حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن ابيه عبد الله عن ابى صالح ذكوان الزيات
عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى
اذا احب عبدا حبب الله العبد ارادة ايصال الخير اليه بالتقريب والاثابة وكذا محبة
الملائكة وذلك بالاستغفار والدعاء لهم نادى جبريل عليه السلام نصب على المفعولية
ان الله قد احب فلانا فاحبه بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة فيحبه جبريل
عليه السلام ثم ينادى بكسر الدال جبريل رفع على الفاعلية فى السماء وفى الادب فى اهل السماء ان الله عز وجل
قد احب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ويوضع له القبول فى الارض اى فى قلوب
اهل الارض فيحبونه ويعلم منه ان من كان مقبول القلوب فهو محبوب الله عز وجل
وقيل يوضع له القبول فى الارض عند الصالحين ليس عند جميع اهل الخلق والذى
يوضع له بعد موته اكثر منه فى حيوته ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى
الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث فى كتاب الادب المتقة من الله وفى
بدء الخلق فى باب ذكر الملائكة حدثنا قتيبة بن سعيد بورجاء البلخى عن مالك
الامام عن ابى الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
يتعاقبون اى يتناوبون فى الصعود والنزول لرفع الاعمال الليلية والنهارية
فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار وهو فى الاستعمال على لغة اكلونى البراغيث
ويجتمعون فى وقت صلوة العصر ووقت صلوة الفجر ثم يعرج اى يصعد
الملائكة الذين باتوا فيكم من البيتوتة وانما خصهم بالذكر مع ان حكم الذين
طلعوا كذلك لانهم اذا كانوا فى الليل الذى هو زمان الاستراحة مشتغلين
بالطاعة ففى النهار بالطريق الاولى والاكتفى باحد الضدين عن الاخر فيسالهم اى ربهم
ولم يذكر ربهم عند الجمهور ووقع فى بعض طرق الحديث ووقع ايضا عند ابن
خزيمة من طريق ابى صالح عن ابى هريرة فيسالهم ربهم تعبدا لهم كما تعبدهم
بكتبة اعمالهم وهو اعلم زاد ابو ذر ربهم من الملائكة كيف تركتم عبادى فيقولون
تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون وفائدة السؤال مع علمه تعالى
يحتمل ان يكون الزاما لهم وردا لقولهم اجعل فيها من يفسد فيها ومطابقة الحديث
للترجمة فى قوله فيسالهم وهو اعلم وقد مضى الحديث فى كتاب الصلوة فى باب
فضل صلوة العصر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة هو بندار
قال حدثنا غندر وهو محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة اى ابن الحجاج عن واصل
الاحدب ابن حيان بتشديد التحتية عن المعرور على وزن مفعول بالعين المهملة والراءين
المهملتين ابن سويد الكوفى انه قال سمعت اباذر جندب بن جنادة رضى الله عنه

ثم ينادى بكسر الدال جبريل

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اتاني جبريل عليه السلام وفي الرقاق عرض بي في جانب
الحرة فبشرني انه من مات من امتي لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت يا جبريل
وان سرق وزنا يدخل الجنة وفي رواية غير الكشميهني وان زنى بالياء خطا
بدل الالف قال جبريل عليه السلام وان سرق وان زنا وفي رواية ابي ذر عن
الكشميهني وزنا بدون ان ومطابقة الحديث للترجمة في حيث ان جبريل عليه السلام
انما بشر النبي صلى الله عليه وسلم بما تلقاه عن ربه عز وجل فكان الله تعالى قال له
بشر محمدا بان من مات من امته لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة فبشره بذلك
وهذا الحديث طرف من حديث طويل جدا في كتاب الرقاق في باب المكثرون
هم الاقلون باب قول الله تعالى انزله بعلمه اي انزل
القران اليك يا محمد وهو يعلم انك اهل لانزاله اليك وانك مبلغه او
انزله بما علم به من مصالح العباد وفيه نقض قول المعتزلة في انكار الصفات
فانه تعالى اثبت لنفسه العلم والملائكة يشهدون لك بالنبوة وانك
خيرته عز وجل من خلقه وقال ابن بطال المراد بالانزال افهام العباد معاني
القران من الغموض وليس انزاله له كانزال الاجسام المخلوقة لان القران
ليس بجسم ولا مخلوق انتهى ولا تعلق القدرية في هذه الاية في
قولهم ان القران مخلوق لان القران قام بذاته لا يفهم ولا يتجزى
وانما معنى الانزال هو الافهام كما ذكر وقال الكرماني المراد بالانزال انزال
حامله بالاضمار او استعارة مصرحة في الانزال والكتاب قرينة او استعارة
مكنية في الكتاب واضافة الانزال اليه وهو من خواص الاجسام قرينة
قال مجاهد هو ابن جبر المفسر في قوله تعالى يتنزل الامر بينهن بين السماء السابعة
والارض السابعة وفي رواية ابي ذر والمستملي والكشميهني من السماء السابعة
الى الارض السابعة حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو الاحوص بالحاء
والصاد المهملتين سلام بتشديد اللام ابن سليم الكوفي قال حدثنا ابو اسحق
عمرو السبيعي الهمداني بكسر الميم بعدها مهملة عن البراء بن عازب رضي الله
عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فلان كناية عن البراء بن عازب
اذا اويت الى فراشك اي مضجعك لتنام فقل بعد ان تضطجع على شقك
الايمن اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك اي قصدي اليك
وفوضت امري اي رددته اليك اذ لا قدرة ولا تدبير على جذب نفع ولا
دفع ضر فامري مفوض اليك والجات ظهري اي اسندته اليك كما يعتمد
الانسان بظهره الى ما يستند اليه رغبة في ثوابك ورهبة اليك اي خوفا
من عقابك لا ملجا ولا اللام والهمز ولا منجا الا اليك امنت صدقت
بكتابك القران الذي انزلت اي انزلته على رسولك صلى الله عليه وسلم
والايمان بالقران يتضمن الايمان بجميع كتب الله وبنبيك الذي ارسلت
بحذف ضمير المفعول اي انزلته فانك ان مت في ليلتك مت على الفطرة اي
فطرة الاسلام والطريقة الحقة الصحيحة المستقيمة التي هي الدين القويم ملة

بالقصر

بالنون من غير همز منك

اي لا ملجا منك الى احد الا اليك
ولا منجا الا اليك

ابرهيم

ابرهيم عليه السلام وان صبحت اصبحت اجرا بالجيم الساكنة بعد الهمزة اي اجرا
عظيما فالتنكير للتعظيم وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني خيرا بالحاء المهملة بعدها
مخيتة ساكنة بدل اجرا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله امنت بكتابك
الذي انزلت وقد مضى الحديث في الدعوات في باب النوم على الشق الايمن
ومضى ايضا في اخر كتاب الوضوء حدثنا قتيبة بن سعد البلخي قال حدثنا
سفيان هو ابن عيينة عن سميع بن ابي خالد الكوفي الحافظ عن عبد الله
بن ابي اوفى رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب
هو اليوم الذي اجتمع قبائل العرب على مقاتلة النبي صلى الله عليه وسلم
يدعو عليهم اللهم منزل الكتاب اي يا منزل الكتاب القران ياسريع الحساب
اي سريع زمان الحساب او سريعا في الحساب اهزم الاحزاب وزلزل بهم ذم
النبي صلى الله عليه وسلم السجع واجيب بانه ذم سجعا كسجع الكهان في تضمنه
باطلا او في تحصيله بالقصد والتكلف وقوله وزلزل بهم كذا في رواية
السرخسي وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني والمستملي وزلزلهم فلا يثبتون
عند اللقاء بل تطيش قلوبهم زاد الحميدي عبد الله بن الزبير فقال حدثنا
سفيان اي ابن عيينة قال حدثنا ابن ابي خالد اسمعيل قال سمعت عبد الله
اي ابن ابي اوفى رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم عزضه
بسياق هذه الزيادة التصريح في رواية سفيان بالتحديث والتصريح
بالسماع في رواية ابن ابي خالد وفي السماع في رواية ابن ابي اوفى
بخلاف رواية قتيبة فانها بالعنعنة ومطابقة الحديث بالترجمة في قوله
منزل الكتاب وقد مضى الحديث في الجهاد في باب الدعاء على المشركين بالهزيمة
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد البصري الحافظ عن هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة اي ابن
بشير بضم الموحدة مصغرا كاتب السلمي حافظ بغداد عن ابي بشر بكسر الموحدة و
سكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية واسم اياس البصري عن سعيد بن جبير بضم الجيم
وفتح الموحدة الوالبي مولاهم احد الاعلام عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله
تعالى ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها قال انزلت من الانزال والفرق بينه
وبين التنزيل ان الانزال دفعة واحدة والتنزيل على التدريج بحسب الوقايع
والمصالح ورسول الله صلى الله عليه وسلم متوار اي مختف وكذلك وقع في سورة
الاسراء بمكة اي في اول الاسلام فكان صلى الله عليه وسلم اذا رفع صوته بالقران
اذا صلى باصحابه سمع المشركون قراءته فسبوا القران ومن انزله ومن جاء به يعني
جبريل عليه السلام فقال الله تعالى كذا في رواية ابي ذر والاصيلي وفي رواية
غيرهما وقال الله تعالى ولا تجهر بصلوتك فيه حذف مضاف اي بقراءة صلوتك
حتى يسمع المشركون فيسبوا واستشكل بان القياس حتى لا يسمع المشركون واجاب
عنه الكرماني بانه غاية للنهي لا للنهي ولا تخافت اي ولا تخفض صوتك بها والمخافتة
هي الاسرار اي لا تخافت بها عن اصحابك فلا تسمعهم بل ارفع بعض وابتغ اي اطلب
بين ذلك سبيلا وسطا بين الامرين لا الافراط ولا التفريط وهكذا هو في جميع
احكام الدين وقواعد الملة الاسلامية فروعا واصولا فلا يكون الشخص في صفات الله

اصبت
رواية صحيح

هوان المنافقين تخلفوا عن الخروج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غزوة تبوك واعتذروا
بما علم الله انهم فيه وامر الله ورسوله ان يقر اعليهم قل لن تخرجوا معي ابدا ولن تقاتلوا
معي عدوا انكم رضيتم بذلك وقطع اطماعهم بخروجهم معهم فلما راوا الفتوحات ترجيات
لرسول الله صلى الله عليه وسلم اراد والخروج معه رغبة منهم في المغانم فانزل الله سيقول
المخلفون اذا انطلقتم الى مغانم لتاخذوها الآية فهذا معنى الآية اي ان يبدلوا
امره صلى الله عليه وسلم بان لا يخرجوا معه بان يخرجوا معه فقطع الله اطماعهم في ذلك
مدة ايامه صلى الله عليه وسلم بقوله قل لن تخرجوا معي ابدا وقوله تعالى لقول و في روايته
ابي ذر انه لقول فصل اي حق و في غير روايته ابي ذر ثبت حق بغير الف ولام وسقط
من رواية ابي ذر المروزي وما هو بالهزل اي باللعب كما فسره ابو عبيدة في كتابه المجاز
ومن حق القرآن وقد وصفه الله بهذا ان يكون مهيبا في الصدور معظما في القلوب
يترفع به قارئه وسامعه ان يلم بهزل او يتعلله بمزاح قال الحافظ العسقلاني والمراد
بالحق الشيء الثابت الذي لا يزول وبهذا يظهر مناسبة هذه الآية للآية التي في الترجمة
حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير نسبة الى احد اجداده قال حدثنا سفيان هو ابن
عيينة قال حدثنا الزهري ابن شهاب عن سعيد بن المسيب سيد التابعين عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يؤذيني ابن آدم اي
بان ينسب الي ما لا يليق بجلالي وهذا من المتشابهات والله تعالى منزه عن ان يلحقه
اذى اذ هو محال عليه فهو من التوسع في الكلام والمراد ان من وقع ذلك منه تعرض
بسخط الله تعالى يسب الدهر اي الليل والنهار فيقول اذا اصابه مكروه يؤسا للدهر
وبئسا له وبخ ذلك وانا الدهر اي خالق الذي ينسبونه الى الدهر بيدي الامر اقلب
الليل والنهار يا ول اليد بالقدرة والدهر بالدهر اي مقلب الدهر فاذا سب ابن آدم
الدهر الدهر من اجل انه فاعل هذه الامور عاد سبه الي لاني فاعلها وانما الدهر زمان
جعلته ظرفا لوقوع الامور ومطابقة الحديث للترجمة في اثبات نسبة القول الى
الله عز وجل وهذا الحديث من الاحاديث القدسية وقد مضى اولا في تفسير سورة
الجاثية وثانيا في كتاب الادب حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا الاعمش
سليمان بن مهران كذا عند جميع الرواة الا ان ابا علي السكوني قال حدثنا ابو نعيم
حدثنا سفيان عن الاعمش زاد فيه سفيان الثوري قال ابو علي الجياني في الصواب قول
من خالفه وسائر الرواة عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله عز وجل الصوم لي خصه تعالى به مع ان
سائر العبادات ايضا لله تعالى لانه لم يعبد احدا غير الله به بخلاف السجود وغيره اذ
لم يعظم الكفار في عصر من الاعصار معبودا لهم بالصوم وانا اجزي صاحبه به و
معلوم ان الكريم اذا تولى الاعطاء بنفسه كان في ذلك اشارة الى تعظيم ذلك
العطاء ففيه مضاعفة الجزاء من غير عدد ولا حساب يدع اي يترك الصائم
شهوته كالجماع ويدع اكله وشربه من اجلي اي لخالصا لي والصوم جنة بضم الجيم و
تشديد النون اي ترس ووقاية من النار ومن المعاصي لانه يكسر الشهوة ويضعف
القوة للصائم فحقان يفرحهما فرحة حين يفطر حين انتهاء صومه في الدنيا

مشبها ولا معطلا وفي افعاله جبريا ولا قدريا وفي المعاد موجبا ولا وعيديا بل بين
الخوف والرجاء وفي الامانة لا خارجيا ولا رافضيا بل سنيا وفي الايات لا معتزليا بل بين ذلك قواما وهو حق جرا صلى الله على صاحبها صلاة هي افضل الصلوات
اسمعهم ولا تجهر حتى يا خذوا عنك القرآن قال الحافظ ابو ذر فيه تقديم وتاخير اي لا
اسمعهم حتى يا خذوا عنك القرآن ولا تجهر ومطابقة الحديث للترجمة وقوله انزلت
واعلم ان الايات المصرحة بالانزال والتنزيل في القرآن كثيرة والفرق بينهما في وصف
القرآن والملائكة كما قاله الراغب ان التنزيل يختص بالموضع الذي يشير الى انزاله
متفرقا ومرة بعد اخرى والانزال اعم من ذلك ومنه قوله تعالى انا انزلناه في
ليلة القدر قال الراغب عبر بالانزال دون التنزيل لان القرآن نزل دفعة واحدة
الى سماء الدنيا ثم نزل بعد ذلك شيئا فشيئا ومنه قوله تعالى حم والكتاب المبين
انا انزلناه في ليلة مباركة ومن الثاني قوله تعالى وقرآنا فرقناه لتقراه على مكث
ونزلناه تنزيلا ويؤيد التفصيل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا امنوا بالله ورسوله
والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي انزل من قبل فان المراد بالكتاب
الاول القرآن وبالثاني ما عداه والقرآن نزل منجما الى الارض بحسب الوقايع
بخلاف غيره من الكتب لكن يرد على التفصيل المذكور قوله تعالى وقال الذين كفروا
لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة واجيب بانه اطلق نزل موضع انزل قال ولولا
هذا التاويل لكان متناقضا لقوله جملة واحدة وهذا بناء هذا القائل على
ان نزل بالتشديد يقتضي التفريق فاحتاج الى ادعاء ما ذكر والا فقد قال غيره
ان التضعيف لا يستلزم حقيقة التكثير بل يرد للتعظيم وهو في حكم التاثير فبهذا
يندفع الاشكال كذا قرره الحافظ العسقلاني وسقط في رواية ابي ذر والاصيلي
من قوله ولا تخافت بها الى قوله ولا تجهر بصلوتك وقد مضى الحديث في آخر سورة
الاسراء في باب ولا تجهر بصلوتك تذييل وعن عائشة رضي الله عنها ان هذه
الآية نزلت في الدعاء وقيل كان الصديق رضي الله عنه يخافت في صلوة الليل
وعمر رضي الله عنه يجهر فامر ابو بكر رضي الله عنه ان يرفع قليلا وعمر رضي الله عنه ان يخفض
قليلا وقال زياد بن عبد الرحمن لا تجهر في صلوة النهار ولا تخافت في صلوة الليل

باب قول الله تعالى يريدون ان يبدلوا كلام الله هذا المقدار
في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر يريدون ان يبدلوا كلام الله الآية قال
المفسرون واللفظ للمدارك اي يريدون ان يغيروا مواعد الله لاهل الحديبية وذلك
انه وعدهم ان يعوضهم من مغانم مكة مغانم خيبر اذا قفلوا موادعين لا يصيبون
منه شيئا وقال ابن بطال اراد البخاري بهذا الترجمة واحاديثها بما اراد في الابواب
قبلها ان كان كلام الله صفة قائمة به وانه لم يزل متكلما ولا يزال انتهى وقال
الحافظ العسقلاني والذي يظهر لي ان غرضه ان كلام الله لا يختص بالقرآن فانه
ليس نوعا واحدا وانه وان كان غير مخلوق وهو صفة قائمة بذاته فانه يلقيه على
من يشاء من عباده بحسب حاجتهم في الاحكام الشرعية وغيرها من مصالحهم واحاديث
الباب كالمصرحة بهذا المراد انتهى وقال العيني معنى قوله يريدون ان يبدلوا كلام الله

وفرحة حين لقاء ربه يوم القيمة وفيه اثبات رؤية الله تعالى وتخلوف بفتح
اللام وضم الخاء المعجمة على الاصح وقيل بفتحها وهو رائحة الفم المتغيرای رائحة
فم الصائم المتغيرة بخلاء معدته من الطعام اطيب عند الله من ريح المسك ای
ازكى عند الله منه قيل لا يتصور الطيب على الله لانه لا يوصف بالشم الا على
الفرض ای لو تصور الطيب عند الله لكان الخلوف اطيب قيل نعم هو عالم بكيفيات
المدركات المحسوسات اذ هو عالم بجميع الكليات وكذا عالم بالجزئيات على الوجه
الجزئی الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
بقول الله وقد مضى الحديث في كتاب الصوم في باب ين حدثنا عبد الله بن محمد المسندی
قال حدثنا عبد الرزاق ای ابن همام بن نافع الحافظ ابو بكر الصنعانی قال اخبرنا
معمر بفتح الميمين ای ابن راشد عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم ابن منبه عن ابی هريرة
رضی الله عنه عن النبی صلی الله عليه وسلم انه قال بينما بالميم ايوب عليه السلام يغتسل حال كونه
عريانا خر عليه رجل جراد بكسر الراء وسكون الجيم جماعة كثيرة من جراد من ذهب
وسمی جرادا لانه يجرد الارض فياكل ما عليها فجعل ايوب عليه السلام يحثی بفتح التحتية
وسكون الحاء المهملة وكسر المثلثة ای ياخذ بيده ويرمی في ثوبه فناداه ای فقال
له ربه تعالى يا ايوب الم اكن اغنيتك بفتح الهمزة وبعد التحتية الساكنة نون وقيته وفي رواية ابی ذر عن الكشميهنی اغنك
بضم الهمزة وبعد الجيم الساكنة نون مكسورة فكاف عما تری من جراد الذهب
قال بلی يا رب اغنيتنی ولكن لا غنی بی عن بركتك ای عن خيرك وغنی
بكسر الغين المعجمة مقصور من غير تنوين ولا نافية للجنس ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله فناداه ربه وقد مضى الحديث في كتاب الطهارة في باب من اغتسل
عريانا حدثنا اسمعيل هو ابن ابی اويس قال حدثنی بالافراد مالك الامام عن ابن
شهاب الزهری عن ابی عبد الله الاغر بفتح الغين المعجمة وتشديد الراء واسمه
سليمان الجهنی المدنی عن ابی هريرة رضی الله عنه ان رسول الله صلی الله عليه وسلم
قال ينزل من النزول كذا في رواية ابی ذر عن المستملی والسرخسی وفي رواية
الاكثرين ينتزل من باب التفعل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا
حين يبقى ثلث الليل الآخر وهذا من المتشابهات اما التفويض واما التاويل
بنزول ملك بامره وتاويله ابن حزم بانه فعل يفعله الله في السماء الدنيا كالفتح
لقبول الدعاء وان تلك الساعة من اوقات الاجابة وهذا معهود في اللغة
يقال نزل لفلان عن حقه بمعنى وهبه له ومن القائلين في اثبات هذا وانه
لا يقبل التاويل ابو اسمعيل الهروی وقد ورد هذا الحديث من طرق كثيرة في
كتاب الفاروق مثل حديث عطاء مولى ام حبيبة عن ابی هريرة رضی الله عنه بلفظ
اذا ذهب ثلث الليل فذكر الحديث وزاد فلا يزال بها حتى يطلع الفجر فيقول هل
من داع يستجاب له اخرجه النسائی وابن خزيمة في صحيحه وحديث ابن مسعود
رضی الله عنه وفيه فاذا طلع الفجر صعد الى العرش اخرجه ابن خزيمة واخرجه
ابو اسمعيل من طريق اخرى عن ابن مسعود قال جاء رجل من بنی سليم الى رسول الله
صلی الله عليه وسلم فقال علمني فذكر الحديث وفيه فاذا انفجر الفجر صعد ومن حديث

عبادة

عبادة بن الصامت رضی الله عنه وفي آخره ثم يعلو ربنا على كرسيه ومن حديث جابر
رضی الله عنه وفيه ثم يعلو ربنا الى السماء العليا الى كرسيه ومن حديث ابی الخطاب انه سال
النبی صلی الله عليه وسلم عن الوتر فذكر الحديث وفي آخره حتى اذا طلع الفجر ارتفع وقال الحافظ
العسقلانی بعد ما سرد هذه الطرق كلها ضعيفة وبتی ضعفها فرجحها رجالها على التفصيل
وتعقبه العينی فقال الم يعلم حد ان الحديث اذا روی من طرق كثيرة ضعيفة يشتد فيشد
بعضها بعضا وليس في هذا الباب واشباهه الا التسليم والتفويض الى ما اراد الله من ذلك فان
الاخذ بظاهره يؤدی الى التجسيم وتاويله يؤدی الى التعطيل والسلامة في السكوت
والتفويض فيقول من يدعوني فاستجيب بالنصب على جواب الاستفهام وليست السين للطلب
بل بمعنى اجيب لمن يسالني فاعطيه سؤله من وفي رواية الاصيلی ومن يستغفرني فاغفر له
ذنوبه وفي الحديث التحريض على قيام الليل قال تعالى والمستغفرين بالاسحار ومن جهة العقل
ايضا بوقت صفاء النفس لخفة المعدة لانهضام الطعام وانحداره عن المعدة وزوال
كلال الحواس وضعف القوى وفقدان المشوشات وسكون الاصوات ونحو ذلك ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله فيقول وقد مضى الحديث في كتاب التهجد في باب الدعاء في الصلوة في
آخر الليل حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابی حمزة ابو بشر الحمصی مولى
بنی امية قال اخبرنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان ان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز حدثنا انه
سمع ابا هريرة رضی الله عنه انه سمع رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون في الدنيا
السابقون يوم القيمة وبهذا الاسناد المذكور وهو حدثنا ابو اليمان الى آخره قال الله عز وجل
انفق بفتح الهمزة امر من الانفاق ای انفق على عبادي انفق عليك بضم الهمزة فعل المتكلم
من المضارع مجزوم جواب الامر ای اعطك خلفه بل اكثر منه اضعافا مضاعفة قال الكرماني
ويحكى عن بعض الصوفية انه تصدق برغيفين محتاجا اليهما فبعث بعض اصحابه اليه سفرة فيها اربع
وثمانية عشر رغيفا فقال الحامل ابن الرغيفان الاخوان قال كنت فاخذتها في الطريق منها
فقيل له بم عرفت انها كانت عشرين فقال خرقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
ثم قوله قال الله الخ حديث مستقل ايضا وهو اما انه سمعه من رسول الله صلی الله عليه وسلم مع الذی
قبله في سياق واحد فنقله كما سمعه او سمع الراوی من ابی هريرة رضی الله عنه فرواه كما سمعه
فقيل كان هذا في اول صحيفة بعض الرواة عن ابی هريرة باسناد متقدما على الاحاديث
فلما اراد ان ينقل حديثا من اذكروه مع الاسناد ومطابقة الحديث للترجمة في قوله قال الله وهو
من الاحاديث القدسية ثم قوله نحن الآخرون السابقون يوم القيمة مضى في الديات
وقوله انفق انفق عليك طرف من حديث مضى تاما في تفسير سورة هود حدثنا زهير بن
حرب بضم الزای وفتح الهاء مصغر زهر وحرب بالحاء المهملة وبعد الراء الساكنة موحدة
النسائی الحافظ قال حدثنا ابن فضيل بضم الفاء وفتح المعجمة محمد الضبی مولاهم الحافظ
ابو عبد الرحمن عن عمارة بضم الدين المهملة وتخفيف الميم هو ابن القعقاع عن ابی زرعة
بضم الزای وسكون الراء وبالعين المهملة هرم البجلی عن ابی هريرة رضی الله عنه فقال
فقال هذه خديجة القائل هو جبريل عليه السلام وقد تقدم في المناقب ان ابا هريرة
رضی الله عنه قال اتى جبريل النبی صلی الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة قد اتت
الحديث وذلك يوضح هذا ونقل الكرماني هذا هكذا ثم قال وبهذا ثم الحديث غير مرفوع

حديث مستقل

بل هو موقوف يعني بالنظر الى صورة هذا فقول الحافظ العسقلاني ان جزم الكرماني
ان هذا الحديث موقوف غير مردود مجرد تشنيع عليه بلا وجه لان مقصوده بالنظر
الى ما ورد هذا مختصرا ولم يجزم بانه موقوف في الواقع كذا قال العيني انتك وفي
رواية المستملي تابيك بصيغة المضارع وتقدم هناك انت بغير ضمير باناء فيه طعام
او اناء فيه شراب هكذا في رواية الاكثرين وفي رواية الاصيلي وابي ذر باناء
فيه طعام او شراب ويروى او اناء او شراب وقال الكرماني ما معنى ما قاله ثانيا
او اناء ثم اجاب يعني قال اناء فيه طعام او طلق الاناء ولم يذكر ما فيه ولم يوجد
في بعض النسخ الثاني وفي بعض الروايات او ادام مكانه وهذا الترديد شك
من الراوي ويجوز قوله او شراب بالرفع والجر فاقرئها بهمزة مفتوحة بعد الغاء
واخرى ساكنة بعد الراء من ربها السلام وبشرها ببيت في الجنة في التوضيح بيت
الرجل قصره وبيته داره وبيته شرفه من قصب قال الكرماني يريد به قصب الدر
المجوف وفي المعجم الكبير للطبراني لؤلؤة مجوفة وقيل اصطلاح الجوهريين ان يقولوا
قصب من الدر المجوف وقصب من الجوهر المخيط منه وقيل بيت من جوهر كذا فسره
الجوهري وقال الهروي اراد بقصر درة مجوفة او من لؤلؤة مجوفة لا صخب بالصاد
المهملة والخاء المعجمة والموحدة مفتوحات اي لا صياح ولا جلبة فيه ولا نصب
اي ولا تعب جزاء وفاقا لانه صلى الله عليه وسلم لما دعا الناس الى الاسلام اجابت من غير
منازعة ولا تعب بل ازالت عنه كل تعب وانسة من كل وحشة فناسب ان يكون
جزاؤها في الجنة بالصفة المقابلة لفعلها ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فاقرئها من
ربها السلام وهو يعني التسليم عليها وقد مضى الحديث في المناقب في باب تزويج النبي
صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها رضي الله عنها حدثنا معاذ بن اسد بضم الميم وبالذال
المعجمة ابو عبد الله المروزي نزل البصرة قال اخبرنا وفي رواية الاصيلي حدثنا عبد الله
هو ابن المبارك المروزي قال اخبرنا وفي رواية الاصيلي حدثنا ايضا معمر هو ابن راشد
عن همام بن منبه بكسر الموحدة المشددة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال قال الله عز وجل اعددت لعبادي الصالحين والاضافة للتشريف اي
حيات لهم في الجنة ما لا عين رات اي ما رات العيون كلهن ولا عين واحدة
فالعين في سياق النفي فيفيد الاستغراق ومثله قوله ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب
بشر ومطابقة الحديث للترجمة في قوله قال الله وقد مضى الحديث في تفسير سورة
السجدة وهذا من الاحاديث القدسية حدثنا محمود هو ابن غيلان قال حدثنا
عبد الرزاق اي ابن همام قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرني
بالافراد سليمان اي ابن ابي مسلم الاحول المكي ان طاوسا اليماني اخبره انه سمع ابن
عباس رضي الله عنهما يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا تهجد من الليل قال
اللهم لك الحمد انت نور السموات والارض اي منورهما ولك الحمد انت قيم السموات
والارض ومن فيهن انت الحق المتحقق وجوده وو عدك الحق الذي لا بد خلفه خلف
وقولك الحق الثابت مدلوله ولقاؤك الحق وفي رواية الاصيلي حق بلا لام اي
يؤيدك في الآخرة حيث لا مانع حق والجنة حق والنار حق اي كل منهما موجود

والنبيون

والنبيون حق والساعة اي قيامها حق اللهم لك اسلمت اي انقدت لامرك ونهيك
وبك امنت اي صدقت بك وبما انزلت وعليك توكلت اي فوضت امري اليك
واليك انبت اي رجعت وبك خاصمت اي بما اتيتني من البراهين خاصمت
من خاصمني من الكفار واليك حاكمت اي من ابى قبول ما ارسلني به فاغفر لي ما قدمت
وما اخرت وما اسررت وما اعلنت انت الهي لا اله الا انت ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله وقولك الحق وقد مضى الحديث في كتاب التهجد ومضى ايضا بالقرب
من اوائل التوحيد حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم قال حدثنا عبد الله بن عمر بضم العين
النميري بضم النون وفتح الميم قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي بفتح الهمزة وسكون
التحتية وكسر اللام قال سمعت الزهري ابن شهاب قال سمعت عروة بن الزبير اي
ابن العوام رضي الله عنه وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم
العين بن عبد الله اي ابن عتبة بن مسعود اربعتهم عن حديث عائشة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبرأه الله عز وجل مما قالوا بما انزل
في القرآن وكل من الاربعة حدثني بالافراد طائفة اي قطعة من الحديث الذي
حدثني به عنه عن حديث عائشة رضي الله عنها بعد ان ذكرت سفرها مع صلى الله عليه
وسلم في غزوة غزاها الحديث بطوله في قصة الافك السابقة في غير ما
موضع وقولها والله يعلم اني حينئذ بريئة والله يبرئني ولكن وفي رواية الاصيلي
والله فرعن الكشميهني ولكني والله ما كنت اظن ان الله عز وجل ينزل بضم الياء من
الانزال في براءتي مما نسبه لي اهل الافك وحيا يتلى اي يقرأ ولشاني بفتح اللام
كان احقر من ان يتكلم الله عز وجل في بتشديد الياء بامر يتلى ولكن كنت ارجو ان
يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها فانزل الله تعالى ان الذين
جاؤا بالافك العشر الايات في براءتي ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ان يتكلم الله
وهذا طرف من قصة الافك وقد ذكر منها بهذا الاسناد قطعا يسيرة في مواضع في الجهاد
والشهادات والتفسير وساقه بتمامها في الشهادات وفي تفسير سورة النور حدثنا قتيبة بن
سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل اذا اراد عبدي ان يعمل سيئة فلا
تكتبوها عليه حتى يعملها بفتح الميم فان عملها بكسر الميم وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي
فاذا عملها فاكتبوها عليه بمثلها من غير تضعيف وان تركها من اجلي اي خوفا مني فاكتبوها
لحسنة واحدة غير مضاعفة وزاد في رواية ابن عباس في الرقاق كاملة واذا اراد
اي عبدي ان يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة زاد ابن عباس ايضا كاملة اي
لا نقص فيها فان عملها بكسر الميم فاكتبوها له بعشر امثالها الى سبعمائة وفي رواية ابي ذر
عن الحموي والمستملي الى سبعمائة ضعف زاد في الرواية المذكورة الى اضعاف كثيرة اي
بحسب الزيادة في الاخلاص ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يقول الله وقد مضى
الحديث في الرقاق في باب من هم بحسنة او بسيئة مثله من حديث ابن عباس رضي الله عنهما
حدثنا اسمعيل بن عبد الله ابو اويس الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال
وسقط في رواية ابي ذر بن بلال عن معاوية بن ابي مزرد بضم الميم وفتح الزاي وكسر الراء

قالت رضي الله عنها صح

الدين عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن

المتدة وفي اليونينية بفتحها آخره دال مهملة واسم عبد الرحمن بن يسار بالتحتية والمهملة
اخو سعيد بن يسار عن عمه سعيد بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال خلق الله عزوجل الخلق فلما فرغ منه اي اتم خلقه وقضاه وهو تعالى لا يشغله
شان قامت الرحم حقيقة بان تحدث زاد في تفسير سورة النساء قامت الرحم
فاخذت بحقف الرحمن وهو استعارة اذ من عادة المستجير ان ياخذ بذيل المستجار به
او بطرف ردائه وربما اخذ بحقو ازاره مبالغة في الاستجارة وقال النووي الرحم التي
توصل وتقطع اما هي معنى من المعاني لا يتاتى منه الكلام اذ هو قرابة بجمعها رحم واحدة
فيتصل بعضها ببعض فالمراد تعظيم شانها وفضيلة واصلها وتاثيم قاطعها على عادة العرب
في استعمال الاستعارات فقال تعالى لها مه بفتح الميم وسكون الهاء كلمة ردع وزجر
اي اكففي وقيل الاستفهام فقلبت الالف هاء فالت بلسان الحال او بلسان المقال وفي حديث
عبد الله بن عمرو عند احمد انها تكلمت بلسان طلق ذلق وفي رواية الاصيلي فقالت
هذا مقام العائذ اي قيامي هذا قيام المعتصم الملتجئ المستجير بك من القطيعة
اي من قطع الارحام فقال جل وعلا قال الكرماني قال بعضهم الفاء في فقال يوجب
كون قول الله محذوفا لوقوعه عقيب قول الرحم واجاب انه لما دل الدليل على قوله
وجب حمله على معنى افهامه اياها او على قول ملك مامور بقوله لها قال وقول الرحم مه
ومعناه الزجر محال توجهه الى الله تعالى فوجب توجهه الى من عاذت الرحم بالله من
قطعه اياها ثم قال الكرماني اقول منشا الكلام الاول قلة عقله ومنشا الثاني
فساد نقله وفي رواية قال بدون الفاء الا بالتخفيف ترضين ان اصل
من وصلك بان اتعطف عليه واقطع من قطعك فلا اتعطف عليه قال بلى
رضيت قال عزوجل من قطعك فلا اتعطف عليه قالت بلى رضيت يا رب قال
عزوجل فذلك لك بكسر كاف الخطاب فيهما ثم قرا ابو هريرة رضي الله عنه فهل عسيتم
وفي الادب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقرؤا ان شئتم فهل عسيتم
ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله قال في ثلاثة مواضع وقد مضى الحديث في تفسير سورة القتال
وفي اول كتاب الادب حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان هو
ابن عيينة عن صالح هو ابن كيسان عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن
مسعود عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه انه قال مطر بضم الميم وكسر الطاء
النبي صلى الله عليه وسلم اي حصل المطر بدعائه صلى الله عليه وسلم قيل ان مطر في
الرحمة وامطر في العذاب وقال الهروي العرب تقول مطر السماء وامطرت
بمعنى واحد فقال صلى الله عليه وسلم قال الله عزوجل اصبح من عبادي
كافر بي وهو من قال مطرنا بفضل الله ورحمته كما وقع مبينا في الحديث الاخر
السابق في الاستسقاء قال فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب ومن قال مطرنا بنوء كذا فذلك مؤمن بالكوكب كافر بي ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله قال الله والحديث طرف من حديث طويل مضى في الاستسقاء
حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن

ذكوان

ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال قال الله عزوجل اذا احب عبدي لقائي احببت لقاءه وقال
ابن الاثير المراد بالقاء المصير الى الدار الاخرة وطلب ما عند الله وليس المراد به
الموت لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن اثرها
وركن اليها كره لقاء الله احببت لقاءه اي ارادة الخير والانعام عليه
واذا كره عبدي لقائي كرهت لقاءه فيان محبة لقاء الله لا تدخل في
النهي عن تمني الموت لانها ممكنة مع عدم تمنيه لان النهي محمول على حال الجبوة المستمرة
اما عند المعاينة والاحتضار فلا تدخل تحت النهي بل هي مستحبة ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله قال الله وقد مضى الحديث في كتاب الرقاق في باب من احب
لقاء الله حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا
ابو الزناد عبد الله عن الاعرج عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال قال الله عزوجل انا في رواية ابي ذر عن المستملي لانا عند ظن
عبدي بي اي ان ظن خيرا رجاني وفضلي فله ذلك وان غيره فله ما ظن ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله قال الله ايضا وقد مضى الحديث في اوائل التوحيد في باب
ويحذركم الله نفسه حدثنا اسمعيل اي ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال قال رجل كان بنا نشا في بني اسرائيل لم يعمل خيرا قط لاهله او لبنيه فاذا وفي رواية
اذا بدون الفاء حات فيه التفات ومقتضى السياق ان يقال فاذامت فاحرقوه
وفي رواية فحرقوه واذروا بالذال المعجمة والراء نصفه في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله
بخفيف الدال اي ضيق الله عليه كقوله ومن قدر عليه رزقه اي ضيق عليه وليس شكا
في القدرة على احيائه ليعذبنه عذابا لا يعذب به احدا من العالمين زاد في بني اسرائيل فلما
مات فعل به ذلك فامر الله عزوجل البحر فجمع بالقاء وفي رواية ابي ذر عن الحموي
يجمع ما فيه وامر البر فجمع ما فيه وزاد ايضا فاذا هو قائم بين يدي الله تعالى ثم قال عزوجل
له لم فعلت اي هذا قال لم يكن يحملني الا خشيتك يا رب وانت اعلم فحملة حالية او معترضة فغفر له
قيل ان كان مؤمنا فلم شك في قدرة الله وان كان كافرا فكيف غفر له واجيب بانه
كان مؤمنا بدليل الخشية ومعنى قدر ضيق لا بمعنى القدرة اذ كان محققا كقوله
تعالى ظن ان لن نقدر عليه احد وان كان مستدركا فهو بمعنى حكم وقضى وقيل
ايضا على ظاهره ولكنه قاله وهو غير ضابط لنفسه بل قاله في حال غلبة الدهش و
الخوف عليه فصار كالغافل لا يؤاخذ عليه او انه جهل صفة من صفات الله وحاصل
الصفة كفره مختلف فيه او انه كان في زمان ينفعه مجرد التوحيد او كان في شرعهم
جواز العفو عن الكبائر والكفر وقيل معناه لئن قدر الله على جمع صحيح الاعضاء ليعذبني
وحسبانه اذا قدر عليه محترقا مغبرا فلا يعذبه فليتدبر ومطابقة الحديث للترجمة في
قوله ثم قال وقد مضى الحديث في بني اسرائيل وفي الرقاق ايضا حدثنا احمد بن اسحق اي
ابن الحصين بن جابر بن جندل ابو اسحق السلمي السرماري بفتح السين المهملة وذكرها وسكون
الراء الاولى نسبة الى سرمارة قرية من قرى بخارى قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين
وسكون الميم ابو عثمان الكلابي البصري حدث عنه البخاري بلا واسطة في كتاب الصلوة و

لئن

وغيره قال حدثنا اسحق بن عبد الله اى ابن ابى طلحة الانصارى التابعى المشهور
قال سمعت عبد الرحمن بن ابى عمرة بفتح العين وسكون الميم التابعى الجليل من اهل المدينة
له فى البخارى عن ابى هريرة عشرة احاديث غير هذا الحديث واسم ابيه كنيته وهو انصارى
صحابى ويقال ان لعبد الرحمن رؤية وقال ابن ابى حاتم ليست له صحبة قال
سمعت ابا هريرة رضى الله عنه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم قال ان عبدا
اصاب ذنبا او ربما قال اذنب ذنبا بالشك فقال رب اى يا رب اذنبت ذنبا
وربما قال اصبت ذنبا فاغفر ذنبى وفى رواية ابى ذر فاغفره وفى رواية
الكشميهنى فاغفر لى فقال ربه اعلم عبدى بهمزة الاستفهام علم بحذف
الهمزة ان له ربا يغفر الذنوب ويأخذ به اى يعاقب عليه وفى رواية للاصيلى
يغفر الذنوب ويأخذ بها غفرت لعبدى ذنبه اى ذنوبه ثم مكث ما شاء الله
من الزمان ثم اصاب ذنبا آخر وفى رواية جماعة عند مسلم ثم عاد فاذنب
او قال اذنب ذنبا فقال رب اذنبت او قال اصبت آخر فاغفره لى
وفى رواية الاصيلى فاغفر لى فقال ربه اعلم وفى رواية الاصيلى علم عبدى
ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به يعاقب فاعلم عليه غفرت لعبدى ثم مكث
ما شاء الله ثم اذنب ذنبا آخر وربما قال اصاب ذنبا قال رب اصبت او قال سقط
لفظ قال فى رواية غير ابى ذر اذنبت ذنبا آخر فاغفره لى كذا وقع بالشك
فى هذه المواضع المذكورة كلها فى هذا الحديث من هذا الوجه ورواه حماد بن سلمة
عن اسحق عند مسلم بلفظ عن النبى صلى الله عليه وسلم فيما يروى عن ربه عز وجل قال
اذنب عبدى ذنبا ولم يشك وكذا فى بقية المواضع فقال ربه اعلم عبدى ان له
ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدى ثلاثا اى الذنوب الثلثة وسقط لفظه
ثلاثا فى رواية ابى ذر كما سقط قوله فليعمل ما شاء هذا اذا كان دأبه يذنب الذنب
فيتوب عنه وليس معناه لانه يذنب الذنب ثم يعود اليه فان هذه توبة الكذابين
ويدل له قوله اصاب ذنبا آخر كذا قرره المنذرى وحاصله ما دام يذنب فيتوب
غفرت له وقال النووى فى الحديث ان الذنوب ولو تكررت مائة مرة بل الفا
او اكثر وتاب فى كل مرة قبلت توبته واتاب عن الجميع توبة واحدة صحت توبته
وقال ابو العباس القرطبى فى المفهم هذا الحديث يدل على عظم فائدة الاستغفار
وكثرة فضل الله وسعة رحمته وحلمه وكرمه لكن هذا الاستغفار هو الذى يثبت
معناه فى القلب مقارنا باللسان ليحل عنه عقدة الاصرار ويحصل معه الندم ويشهد له
حديث خياركم كل مفتن تواب ذكره فى مسند الفردوس عن على رضى الله عنه اى الذى
يتكرر منه الذنب والتوبة فكلما وقع ذنب عاد الى التوبة لان من قال استغفر الله
بلسانه وقلبه مصر على تلك المعصية فهذا الذى استغفاره يحتاج الى استغفار
وفى حديث ابن عباس رضى الله عنهما عند ابن ابى الدنيا مرفوعا التائب من الذنب
كمن لا ذنب له والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ ربه لكن الراجح ان قوله
والمستغفر الخ موقوف وقال ابن بطال فى هذا الحديث ان المصر على المعصية فى
مشيئة الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له الحسنة التى جاء بها وهى اعتقاده ان له ربا
خالقا يعذبه ويغفر له واستغفاره اياه على ذلك يدل عليه قوله تعالى من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها ولا حسنة اعظم من التوحيد فان قيل ان استغفاره ربه توبة منه

قلنا

قلنا ليس الاستغفار اكثر من طلب المغفرة وقد طلبها المصر والتائب والادلة فى
الحديث على انه تاب مما سأل الغفران عنه لانه حد التوبة الرجوع عن الذنب والعزم
على ان لا يعود اليه والاقلاع عنه والاستغفار بمجرده لا يفهم منه ذلك وقال
غيره شروط التوبة ثلاثة الاقلاع عنه والندم والعزم على عدم العود والتعبير
بالرجوع عن الذنب لا يفيد معنى الندم بل هو الى معنى الاقلاع اقرب وقال بعضهم يكفى
فى التوبة تحقق الندم على وقوعه فانه يستلزم الاقلاع منه والعزم على عدم العود
فهما ناشئان على الندم لا اصلان معه ومن ثم جاء الحديث الندم توبة وهو حديث
حسن من حديث ابن مسعود رضى الله عنه اخرجه ابن ماجه وصححه الحاكم واخرجه ابن حبان
من حديث انس رضى الله عنه وصححه وقال السبكى فى الحلبيات الاستغفار طلب المغفرة
اما باللسان او بالقلب او بهما فالاول فيه نفع لانه خير من السكوت ولانه يعتاد قول
الخير والثانى نافع جدا والثالث ابلغ منه لكنهما لا يحصلان الذنب حتى توجد التوبة
فان العاصى المصر يطلب المغفرة ولا يستلزم ذلك وجود التوبة منه الى ان قال
والذى ذكرته من ان معنى الاستغفار غير معنى التوبة هو بحسب وضع اللفظ لكنه غلب
عند كثير من الناس ان لفظ استغفر الله معناه التوبة فمن كان ذلك معتقده فهو
بريد التوبة لا محالة وذكر بعض العلماء ان التوبة لا تتم الا بالاستغفار لقوله
وان استغفروا ربكم ثم توبوا اليه والمشهور انه لا يشترط وذكر فى كتاب
الاذكار عن الربيع بن خيثم انه قال لا نقول استغفر الله واتوب اليه فيكون ذنبا
وكذبا ان لم تفعل نقول اللهم اغفر لى وتب على قال النووى هذا حسن واما كراهته
استغفر الله طلب مغفرته وليس هذا كذبا كما قال ويكفى فى رده حديث ابن مسعود رضى الله عنه
بلفظ من قال استغفر الله الذى لا اله الا هو الحى القيوم واتوب اليه غفرت ذنوبه وان كان
قد فر من الزحف اخرجه ابو داود والترمذى وصححه الحاكم وقال الحافظ العسقلانى هذا
فى لفظ استغفر الله اما اتوب اليه فهو الذى عنى الربيع انه كذب وهو كذلك اذا قاله ولم
يفعل التوبة كما قال وفى الاستدلال بحديث ابن مسعود رضى الله عنه للرد عليه نظر لجواز
ان يكون المراد منه ما اذا قالها وفعل شروط التوبة ويحتمل ان يكون الربيع قصد مجموع
اللفظين لا خصوص استغفر الله فيصح كلامه كله والله اعلم تنبيه ان فائدة هذا الحديث
ان العود الى الذنب وان كان قبيحا من ابتدائه لانه انضاف الى ملابسة الذنب نقض التوبة
لكن العود الى التوبة احسن من ابتدائها لانه انضاف اليها ملازمة الطلب من الكريم والالحاح
فى سؤاله والاعتراف بانه لا غافر للذنب سواه ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله فقال ربه
وفى قوله فقال اعلم وقد اخرجه مسلم فى التوبة واخرجه النسائى فى اليوم والليلة حدثنا
عبد الله بن ابى الاسود هو عبد الله بن ابى الاسود واسم ابى الاسود حميد بن الاسود البصرى
قال حدثنا معتمر قال سمعت ابى سليمان بن طرخان التيمى البصرى قال حدثنا قتادة اى ابن دعامة
عن عقبة بن عبد الغافر الازدى العوذى البصرى عن ابى سعيد بن مالك الخدرى رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا لم يسم فيمن سلف فى جملتهم او فيمن كان قبلكم شك من
الراوى اى فى بنى اسرائيل وفى رواية الاصيلى قبلهم بالهاء وبدل الكاف قال صلى الله عليه وسلم كلمة
وقوله يعنى اى معنى الكلمة تفسيرها اعطاه الله عز وجل مالا وولدا فلما حضرت الوفاة اى
حضرته الوفاة وفى رواية ابى ذر فلما حضره الوفاة قال لبنيه اى اب كنت لكم قالوا خير اب

قال ابو البقاء لفظا اى منصوب بقوله كنت وجاز تقديمه لكونه استفهاما ويجوز
الرفع وهو الذى فى الفرع وصح عليه وخيرا بالنصب على تقدير كنت خيرا ب قال
ابو البقاء هو الاجود فيوافق ما هو جواب عنه ويجوز الرفع بتقدير انت خيرا ب قال
فانه لم ينبز بفتح التحتية وسكون الموحدة وفتح الفوقية بعدها همزة مكسورة فزاء
مهملة قال فى المصابيح وهو المعروف فى اللغة اى لم يعد خبيثة خير ولم يدخر من بأر
بالموحدة والهمزة يقال بأرت الشئ وابتأرته اباره وابتاره اوقال لم ينبز
بالزاى بدل الراء كذا فى رواية ابى ذر وقيل ينسب هذا الى ابى زيد المروزى
وقال فى المطالع وقع للبخارى فى كتاب التوحيد على الشك فى الراء والزاى لم يقدم
عند الله خيرا ليس المراد نفى كل خير على العموم بل ينفى ما عند التوحيد ولذلك غفر له فلو كان
التوحيد منفيا ايضا لتحتم عقابه سمعا ولم يغفر له وان يقدر الله اى يضيق الله عليه
يعذبه بالجزم وسقط عليه فى رواية ابى ذر والاصيلى فانظروا اذا مت فاحرقونى
بهمزة قطع حتى اذا صرت فحما فاسحقونى من سحق الدواء دقه ومنه مسك سحيق
اوقال فاسحكونى بالكاف بدل القاف وهما بمعنى والشك من الراوى ويروى فاسهكونى
بالهاء بدل الحاء المهملة وقال الخطابى ويروى فاسحلونى يعنى باللام ثم قال معناه
ابردونى بالمسحل وهو البرد ويقال للبرادة سحالة فاذا كان يوم ريح عاصف
فاذرونى فيها بهمزة قطع ومعجمة يقال ذرى الريح الشئ واذرته اطارته واذهبته
فقال نبى الله صلى الله عليه وسلم فاخذ مواثيقهم على ذلك وربى فسمى من المخبر بذلك
عنهم تاكيدا لصدقه وان كان محقق الصدق قطعا فعطوا ما قال لهم واخذ عليه مواثيقهم
بعد موته من الاحراق والسحق ثم اذروه فى يوم عاصف ريحه فقال الله عز وجل كن
اى عبدى ما حملك على ان فعلت ما فعلت قال مخافتك او فرق منك شك من الراوى
وفى رواية الاصيلى مخافتك او فرقا بالنصب فيهما فرق بفتح الفاء والراء اى خوف قال
البدر الدماميني مخافتك ومعطوفه رفع على انه خبر مبتداء محذوف اى الحامل لى مخافتك
او فرق منك فان قلت لم لم تجعله فاعلا لفعل محذوف اى حملنى على ذلك مخافتك
او فرق منك قلت لوجهين احدهما انه اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا وكونه مبتدأ
والثابت خبرا فالثانى اولى لان المبتدا عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا
حذف واما الفعل فانه غير الفعل والوجه الثانى ان التشاكل بين جملتى السؤال والجواب
مطلوب ولاخفاء بان قولك ما حملك على ذلك فعلت جملة اسمية فذكر جوابها
كذلك لكان المناسبة ولك على هذا ان تجعل مخافتك مبتدأ والخبر محذوف اى حملنى
فليتامل قال فتلافاه بالفاء اى فتداركه ان رحمه اى بان رحمه عندها قال الكرمانى
مفهومه عكس المقصود ثم اجاب بان ما موصولة اى الذى تلافاه هو الرحمة او نافية وكلمة
الا استثناء محذوفة عند من جوز حذفها قال الدماميني وهو راى السهيلى والمعنى فما تلافاه
الا برحمته ويؤيد هذا قوله وقال مرة اخرى فما تلافاه غيرها او المراد ما تلافا عدم الايمان
لاجل ان رحمه او بان رحمه فافهم قال سليمان التيمى فحدثت به ابا عثمان عبد الرحمن
البندى فقال سمعت هذا الحديث من سلمان الفارسى الصحابى رضى الله عنه كما رويته غير انه
زاد فيه فى البحر اى اذروه فى يوم عاصف فى البحر او كما حدث ومطابقة الحديث للترجمة فى
قوله قال الله اى عبدى وقد مضى الحديث فى ذكر بنى اسرائيل وفى الرقاق وفى سنده ثلاثة
من التابعين على التوالى واحد حدثنى موسى هو ابن اسمعيل التبوذكى قال حدثنا معتمر هو

ابن سليمان وقال فى روايته لم ينبز بالراء فسره قتادة اى ابن دعامة بقوله لم يدخر
اخرجه الاسمعيلى وقال فى المصابيح قال السفاقسى وعند المعتزلة ان هذا الرجل انما غفر له
من اجل توبته التى تابها كان قبول التوبة واجب عقلا والاشعرى قطع بها سمعا وغيره جوزا لقبول
كسائر الطاعات وقال ابن ايمن قبول التوبة عند المعتزلة واجب على الله تعالى عقلا وعندنا
واجب بحكم الوعد والتفضل والاحسان لنا وجوه الاول لا يتقرر معناه الا اذا كان
بحيث لو لم يفعل الفاعل استحق الذم فلو وجب القبول والمستكمل بالخير ناقص لذاته
وذلك فى حق الله محال الثانى ان الذم انما يمنع من الفعل من كان يفعل لسماعه ويغير
عنه طبعه ويظهر له بسببه نقصان حاله اما من كان متعاليا عن الشهوة والنفرة والزيادة
والنقصان لم يعقل تحقق الوجب فى حقه بهذا المعنى الثالث انه تعالى تمدح بقبول التوبة
فى قوله الم يعلموا ان الله هو يقبل التوبة عن عباده ولو كان ذلك واجبا لما تمدح به لان
اداء الواجب لا يفيد المدح والثناء والتعظيم قال بعض المفسرين قبول التوبة من الكفر
يقطع به على الله تعالى اجماعا وبهذا نزلت هذه الاية واما المعاصى فيقطع بان الله تعالى
يقبل التوبة منها من طائفة من الامة واختلف هل يقبل توبة الجميع واما اذا عين انسانا
تائب فيرجى قبول توبته ولا يقطع به على الله تعالى واما اذا فرضنا تائبا غير معين
صحيح التوبة فقيل يقطع على الله بقبول توبته وعليه طائفة منهم الفقهاء والمحدثون
لانه تعالى اخبر بذلك عن نفسه وعلى هذا يلزم ان يقبل توبة جميع التائبين وذهب
ابو المعالى وغيره الى ان ذلك لا يقطع به على الله بل يقوى فى الرجاء والقول الاول
ارجح ولا فرق بين التوبة من الكفر والتوبة من المعاصى بدليل ان الاسلام يجب
ما قبله والتوبة تجب ما قبلها انتهى **باب كلام الرب عز وجل يوم
القيمة مع الانبياء وغيرهم** لما بين كلام الرب مع الملائكة ذكر فى هذا
الباب كلامه مع البشر يوم القيمة بخلاف ما جرى لهم فى الدنيا لحجابه الابصار عن
رؤيته جبرا فيرفع فى الاخرة ذلك الحجاب عن ابصارهم ويكلمهم على حال المشاهدة
كما قال صلى الله عليه وسلم ليس بينه وبينه ترجمان حدثنا يوسف بن راشد هو يوسف
بن موسى بن راشد القطان الكوفى نزيل بغداد ونسبته لجده اشهر قال حدثنا
احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعى روى عنه البخارى بغير واسطة فى الوضوء
وغيره قال حدثنا ابو بكر بن عياش بالعين المهملة والتحتية المشددة الاسدى
القارئ عن حميد بضم الحاء المهملة الطويل انه قال سمعت انسا رضى الله عنه قال
سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيمة شفعت بضم المعجمة وكسر
الفاء المشددة من الشفيع وهو تفويض الشفاعة اليه والقبول منه قاله الكرمانى
كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية الكشميهنى شفعت بفتح المعجمة والفاء مع التخفيف
فقلت يا رب ادخل الجنة بفتح الهمزة وكسر الخاء المعجمة من الادخال من كان فى قلبه
خردلة اى من ايمان وهو مفعول ادخل وفى الرواية الاتية بعد هذا ان الله تعالى هو
الذى يقول لذلك وهو المعروف فى سائر الاخبار قال الحافظ العسقلانى ويستفاد
منه صحة القول بتجزى الايمان وزيادته ونقصانه وقال العينى الايمان هو التصديق
بالقلب وهو لا يقبل الشدة والضعف فكيف يتجزى ولفظ الخردلة والذرة و
الشعيرة تمثيل فيدخلون الجنة ثم اقول يا رب ادخل الجنة من كان فى قلبه

ادنى شئ من ايمان وهو التصديق الذى لا بد منه فقال انس رضى الله عنه كانى انظر
الى اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث يقلله عند قوله ادنى شئ ويشير الى راس اصبعه
بالقلة وقال الحافظ العقلانى كانه يضم اصابعه ويشير بها وقال الداودى قوله ثم
اقول خلاف سائر الروايات فان فيها ان الله اكرمه ان يخرج وتعقبه الحافظ العقلانى
فقال فيه نظر والموجود عند اكثر الرواة ثم اقول بالهمز والذى ظن ان البخارى اشار
الى ما فى بعض طرقه كما عادته ففى مستخرج ابو نعيم من طريق ابى عاصم احمد بن جواس بفتح
الجيم وتشديد الميم اخره سين مهملة عن ابى بكر بن عياش اشفع يوم القيمة فيقال لى
لك من فى قلبه شعيرة ولك من فى قلبه حرذلة ولك من فى قلبه شئ فهذا من كلام
الرب مع النبى صلى الله عليه وسلم يسال ذلك اولا فيجاب الى ذلك ثانيا فوقع فى احدى
الروايتين ذكر السؤال وفى البقية ذكر الاجابة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
لان السياق يدل على ما من التشفيع وقول يا رب والاجابة مع ان الحديث مختصر

حدثنا سليمان بن حرب بفتح الحاء المهملة وسكون الراء الواشحى قال حدثنا حماد بن زيد
اى ابن درهم الامام ابو اسمعيل قال حدثنا معبد بن هلال بفتح الميم وسكون العين
المهملة وفتح الموحدة وبالدال المهملة العنزى بفتح العين المهملة والنون وكسر
الزاى نسبة الى عنزة وهو عبد الله بن وائل بن قاسط ينتهى الى ربيعة بن نزار
وهو بصرى قال الكرمانى لم يتقدم ذكره وكانه اشار بهذا الى انه لم يرو فى البخارى
الا حديث الشفاعة هذا قال اجتمعنا ناس بيان لقوله اجتمعنا وهو مرفوع
على انه خبر مبتدا محذوف اى اجتمعنا اى هم اناس او بمعنى ناس من اهل البصرة
يعنى ليس فيهم احد من غير اهلها فذهبنا الى انس بن مالك وذهبنا معنا بفتح
العين بثابت البنانى اى الى انس يساله وثابت بالمثلثة فى اوله ابن اسلم البصرى
ابو محمد البنانى وفى رواية ابى ذر والاصيلى بثابت البنانى نسبته الى بنانة بضم
الموحدة وتخفيف النون الاولى وكانت امة لسعد بن لوى كانت تحضنه او
زوجته ونسب اليها وليس منسوبا الى القبيلة وقيل لانه كان ينزل سكة بنانة بالبصرة
وقوله يساله اى يسال ثابت انسا رضى الله عنه وهو من الاحوال المقدرة لنا حديث الشفاعة
فاذا هو فى قصره كذا فى قصر انس رضى الله عنه بموضع يسمى المزاوية على فرسخين
من البصرة فوافقنا بكون القاف وحذف الضمير وفى رواية الكشميهنى فوافقناه
يصلى الضحى فاستاذنا فى الدخول عليه فاذن لنا وهو قاعد على فراشه فقلنا لثابت
لا تساله عن شئ اول فى حديث الشفاعة اى سبق منه ووزنه افعل لا فوعل وفيه خلاف
بين علماء التصريف فقال ثابت يا ابا حمزة اصله يا اباحمزة حذفت الالف للتخفيف
وابو حمزة بالحاء المهملة والزاى كنية انس رضى الله عنه طولا واخوانك معبد
واصحابه من اهل البصرة جاؤك وسقط الكاف من جاؤك فى رواية ابى ذر والاصيلى
يسالونك عن حديث الشفاعة فقال انس رضى الله عنه حدثنا محمد صلى الله عليه وسلم
قال اذا كان يوم القيمة ماج الناس بالجيم بعضهم فى بعض اى اضطربوا واختلطوا
من هيبة ذلك اليوم يقال ماج البحر اذا اضطربت امواجه فياتون آدم عليه السلام
فيقولون اشفع لنا الى ربك ليريحنا مما نحن فيه وسقط لنا فى رواية ابى ذر

فيقول

فيقول لست لها اى ليست لى هذه المرتبة ولكن عليكم بابراهيم فانه خليل الرحمن
فياتون ابراهيم عليه السلام لم يذكر فيه نوحا وقد سبق فى الروايات الاخر قال
ادم عليكم بنوح وقال نوح عليكم بابراهيم وقال الكرمانى لعل ادم قال ايتوا غيرى
نوحا وابراهيم وغيرهما وتعقبه العينى بانه ليس فيه ما ينفى عن الجواب ويمكن ان يكون ادم
ذكر نوحا ايضا وذهل عنه الراوى وفيه ما فيه فيقول ابراهيم لست لها ولكن عليكم
بموسى فانه كليم الله كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى فانه كلم الله
بلفظ الماضى فياتون موسى عليه السلام فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى فانه روح
الله وكلمته فياتون عيسى عليه السلام لست لها ولكن عليكم بمحمد صلى الله عليه وسلم
فياتونى وفى رواية ابى ذر فياتونى فاقول انا لها اى للشفاعة فاستاذن على ربى
فيوذن لى اى فى الشفاعة الموعود بها فى فصل القضاء ففيه خذف وفى
مسند البزار انه صلى الله عليه وسلم يقول يا رب عجل على الخلق الحساب انتهى ثم تذهب
كل امة مع من كانت تعبد ويؤتى بجهنم والموازين والصراط وتناثر الصحف وغير ذلك
ثم من هنا ابتداء بيان للشفاعة الاخرى الخاصة بامته اى وليهنى بالواو وفى رواية
ابى ذر فليهنى بالفاء اى الله محامدى وفى رواية ابى ذر والوقت بمحامد احمده بها
لا تحضرنى الان فاحمد بتلك المحامد واخر له ساجدا فيقول يا محمد وفى رواية
الكشميهنى فيقول يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعط سؤلك وفى
رواية ابى ذر والاصيلى تعطه بها السكت واشفع تشفع فاقول يا رب امتى امتى اى
شفعنى فى امتى فيتعلق بمجذوف حذف لضيق المقام وشدة الاهتمام قال الداودى
قوله امتى امتى لا اراه لمحذوظ لان الطالبين للشفاعة عنه عامة الخلائق اجتمعوا
واستشفعوا ولو كان المراد هنا الامة لم تذهب الى غيرنبيها فدل على ان المراد الجميع
واذا كانت الشفاعة لهم فى فصل القضاء فكيف يخصها بقوله امتى ثم قال واول
الحديث ليس متصلا باخره وانما اتى فيه باوله واخره وبينهما امور كثيرة منها ليذهب
كل امة مع من كان تعبد والخصام بين يدى الرب عز وجل وغير ذلك وقال القاضى
عياض المراد فيوذن لى فى الشفاعة الموعود بها فى ازالة الهول وله شفاعات اخر
خاصة بامته ففى الحديث اختصار وقال المهلب فاقول يا رب امتى امتى مما زاد سليمان
بن حرب على سائر الرواة ووقع فى حديث حذيفة المعروف بحديث ابى هريرة رضى الله عنه
بعد قوله فياتون محمدا فيقوم ويؤذن له فى الشفاعة ويرسل الامانة والرحم فيقومان
جنبتى الصراط يمينا وشمالا فيمر اولهم كالبرق الحديث قيل فى هذا يتصل الكلام لان الشفاعة
التى لجا الناس اليه فيها للاراحة من كرب الوقف ثم يشفع فيقول صلى الله عليه وسلم يا رب
امتى امتى فيقال وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى فيقول انطلق فاخرج منها اى من النار
من كان فى قلبه مثقال شعرة من ايمان فانطلق فافعل ما امرت به من الاخراج ثم
اعود فاحمده عز وجل بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال وفى رواية ابى ذر
فيقول يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فاقول
يا رب امتى امتى فيقال وفى رواية ابى ذر فيقول يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك
وسل تعط واشفع تشفع فاقول يا رب امتى امتى فيقال وفى رواية ابى ذر عن
الكشميهنى فيقول انطلق فاخرج منها من كان فى قلبه مثقال ذرة بالذال المعجمة والراء

المشددة او خردلة من ايمان وفي رواية ابي ذر فاخرجه بالجزم على الامر فانطلق
فافعل ثم اعود فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال وفي رواية
الى ذر عن الكشميهني فيقول يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعطه
واشفع تشفع فاقول يارب امتي امتي فيقول وفي رواية الاصيلي فيقال انطلق
فاخرج منها من كان في قلبه ادنى ادنى اي اقل مرتين وفي رواية الكشميهني
ادنى مرة ثالثة وفائدة التكرار التاكيد مثقال حبة وفي نسخة من حبة
خردل من ايمان فاخرجه من النار فهي ثلاث تاكيدات لفظية فهو بالغ
اقصى المبالغة باعتبار الادنى البالغ هذا المبلغ في الايمان الذي هو التصديق
ويحتمل ان يكون التكرار للتوزيع على الحبة والخردلة واقل حبة من اقل خردلة
من اقل ايمان ويستفاد منه صحة القول بتجزي الايمان وزيادته ونقصانه وقد
مر القول فيه وفي رواية ابي ذر من النار بالتكرار ثلاثا كقوله ادنى ادنى
ادنى فانطلق فافعل قال يعبد فلما خرجنا من عندانس قلنا لبعض اصحابنا
البصريين لو مررنا بالحسن اي البصري وهو متوار اي مختف في منزل ابي خليفة
الطائي البصري خوفا من الحجاج بن يوسف الثقفي بما حدثنا بفتح المثلثة وفي
رواية الاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي فحدثنا وفي رواية الكشميهني
فحدثناه بما حدثنا انس بن مالك فاتيناه فسلمنا عليه فاذن لنا فقلنا له
يا ابا سعيد وهي كنية الحسن جئناك من عند اخيك اي في الدين والمؤمنون
اخوة انس بن مالك فلم نر مثل ما حدثنا بفتح المثلثة في الشفاعة فقال
هيه بكسر الهاءين وهي كلمة استزادة في الحديث وقد ينون وقال
ابن التين قرأناه بكسر الهاء من غير تنوين ومعناه زيد وامن هذا الحديث
والهاء بدل من الهمزة كما ابدلت في هراق واصله اراق وقال الجوهري اذا
قلت ايه يا رجل بكسر الهاء غير منونة فانما تامره ان يزيدك من الحديث
المعهود كانك قلت هذا الحديث وان نونت كانك قلت هات حديثا ما
فحدثناه بسكون المثلثة بالحديث اي الذي حدثنا به انس فانتهى الى هذا
الموضع فقال هيه اي زيد وافقلنا وفي رواية الاصيلي فقلنا له لم يزد لنا
انس رضي الله عنه وهو جميع اي وهو مجتمع اراد انه كان حينئذ شابا مجتمع
العقل وقال الجوهري الرجل المجتمع الذي بلغ اشده ولا يقال ذلك للانثى
وهو اشادة الى انه كان حينئذ لم يدخل في الكبر الذي هو مظنة تعرف
الذهن وحدوث اختلاط الحفظ منذ عشرين سنة مذ ومنذ يصلح ان
يكونا حرفي جر وان يكونا اسمين فيرفع ما بعدهما على التاريخ او على التوقيت
تقول في التاريخ ما رايته مذ يوم الجمعة اي اول انقطاع الرؤية يوم الجمعة
وفي التوقيت ما رايته منذ سنة اي امد ذلك سنة فلا ادري النسي ام كره
ان يتكلموا اي يعتمدوا على الشفاعة فيتركوا العمل قلنا وفي رواية ابي ذر عن
الكشميهني فقلنا يا ابا سعيد حدثنا بسكون المثلثة فضحك فقال وفي نسخة
وقال خلق الانسان عجولا ما ذكرته لكم الا وانا اريد ان احدثكم حدثني
انس كما حدثكم به قال صلى الله عليه وسلم ثم اعود الرابعة فاحمده بتلك

على هذا فقال لقد حدثني بالاخر اي انس صح

وفي رواية

وفي رواية ابي ذر والاصيلي بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع
راسك وقل يسمع لك وسل تعطه بهاء السكت واشفع تشفع فاقول يارب
ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول عز وجل وعزتي وجلالي وكبريائي
وعظمتي قيل لا فرق بين هذه الالفاظ وانها مترادفة وقيل نقيض العزة الذل
ونقيض الكبير الصغير ونقيض العظمة الحقارة ونقيض الجليل الدقيق وبضدها
تتباين الاشياء واذا اطلقت على الله تعالى فالمراد لوازمها بحسب ما يليق به وقيل
الكبرياء يرجع الى كمال الذات والعظمة الى كمال الصفات والجلال الى كمالهما لاخرجن
بضم الهمزة منها من قال لا اله الا الله اي مع محمد رسول الله كما طلاق الحمد لله
رب العالمين وارادة السورة بتمامها وفي مسلم ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله
قال ليس ذلك لك ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي وجلالي لاخرجن من قال
لا اله الا الله اي ليس هذا لك وانما افعل ذلك تعظيما لاسمي واجلالا لتوحيدي
وفي الحديث الاستعارة بالانتقال من التصديق القلبي الى اعتبار المقال من قوله صلى الله
عليه وسلم ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله واستشكل لانه اذا اعتبر تصديق القلب
اللسان فهو كمال الايمان وان لم يعتبر التصديق القلبي بل مجرد اللفظ فقط فيدخل
المنافق فهو موضع اشكال على ما يخفى واجيب بان محل هذا على من وجد هذا اللفظ
واهمل العمل بمقتضاه ولم يتخالج قلبه فيه تصميم عليه ولا منافاة لم فيخرج المنافق لوجود
التصميم منه على الكفر بدليل في اخر الحديث كما في الرواية الاخرى يارب ما بقي في النار
الا من حبسه القران اي من وجب عليه الخلود وهو الكافر واجاب الطيبي بانه تعالى هو
التصديق المجرد عن الثمرة وما يختص بالنبي صلى الله عليه وسلم هو الايمان مع الثمرة
من ازدياد اليقين او العمل انتهى قال البيضاوي وهذا الحديث مخصص لعموم قوله
صلى الله عليه وسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه اسعد الناس بشفاعتي يوم
القيمة ويحتمل ان يجري على عمومه ويحمل على حال او مقام انتهى لكن قال الطيبي اذا قلنا ان
المختص بالله التصديق المجرد عن الثمرة وان المختص بالنبي صلى الله عليه وسلم الايمان مع
فلا اختلاف ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فان فيه سؤالات مع النبي صلى الله عليه وسلم
والاجوبة من الله عز وجل وقد اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في التفسير ولم يذكر
فيه حديث الحسن حدثنا محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس
الذهلي نسب لجده ابيه وبذلك جزم الحاكم والكلاباذي وابو مسعود وقيل هو محمد بن
خالد بن جبلة الواقفي وبذلك جزم احمد بن عدي وخلف الواسطي في الاطراف
ووقع في رواية الكشميهني محمد بن مخلد قال الحافظ العسقلاني والاول هو الصواب
ولم يذكر احد ممن صنف في رجال البخاري ولا في رجال الكتب الستة احدا اسمه محمد
بن مخلد والمعروف محمد بن خالد حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى الكوفي وكثيرا
ما يروي البخاري عنه بلا واسطة عن اسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي عن منصور
هو ابن يونس بن المعتمر عن ابرهيم هو النخعي عن عبيد بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو
السلماني عن عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اخر اهل الجنة دخولا الجنة واخر اهل النار خروجا من النار رجل يخرج حبوا بفتح
الحاء المهملة وسكون الموحدة اي زحفا وهو المشي على اليدين او على الركبتين او على
الاست فيقول الله رب عز وجل ادخل الجنة وفي الرقاق فياتيها فيخيل اليه انها ملاى
فيرجع فيقول رب وفي رواية الاصيلي اي رب الجنة ملاى فيقول عز وجل

فيقول صح

له ذلك ثلاث مرات فكل ذلك بالقاء وفى رواية الاصيلى وابى ذر عن الحموى والمستملى
كل ذلك بدون القاء يعيد العبد عليه تعالى الجنة ملأى فيقول عز وجل ان لك مثل
الدنيا عشر مرات وفى رواية الكشميهنى مرات ويروى مرارا ومطابقة الحديث للترجمة
فى قوله فيقول لربه وقد مضى الحديث فى صفة الجنة وفى الرقاق مطولا حدثنا على بن
حجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم السعدى المروزى حافظ مر وقال حدثنا عيسى بن يونس
اى ابن ابى اسحق السبيعى عن الاعمش سليمان بن مهران عن حنيفة بفتح الحاء المهملة وسكون
النحتية وبالفاء ابن عبد الرحمن الجعفى عن عدى بن حاتم الطائى الجواد ابن الجواد رضى الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم احد وفى رواية الاصيلى من احد
الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان بفتح الفوقية وتضم اى من يترجم به عنه فينظر
ايمن منه الا يمن اليمنة فلا يرى الا ما قدم من عمله وينظر وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى
ثم ينظر اشام منه الاشام المشأمة فلا يرى الا ما قدم من عمله وينظر بين يديه فلا يرى
الا النار تلقاء وجهه لانها تكون فى ممره فلا يمكنه ان يجد عنها اذ لابد له من المرور
على الصراط فاتقوا النار ولو بشق تمرة بكسر المعجمة اى بنصفها اى فاحذروا النار
فلا تظلموا احدا ولو بمقدار شق تمرة او فاجعلوا الصدقة جنة بينكم وبين النار
ولو بشق تمرة قال الاعمش بالسند السابق وحدثنى بالافراد عمرو بن مرة عن خيثمة
بن عبد الرحمن الجعفى عن عدى بن حاتم مثله اى مثل الحديث السابق وزاد فيه
ولو بكلمة طيبة كالدلالة على الهدى والصلح بين اثنين او بكلمة طيبة يرد بها
السائل وتطيب قلبه ليكون ذلك سببا لنجاته من النار ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث فى الزكوة كذا قال الكرمانى وقال العينى بل مضى
فى الرقاق حدثنا عثمن بن ابى شيبة ابو الحسن العبسى مولاهم الكوفى الحافظ قال
حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابرهيم النخعى عن عبيدة
بفتح العين السلمانى عن عبد الله اى ابن مسعود رضى الله عنه انه قال جاء حبر من
اليهود فقال وفى رواية الاصيلى الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال انا اذا كان يوم
القيمة جعل الله عز وجل السموات على اصبع والارضين على اصبع والماء والثرى
بالمثلثة على اصبع والخلائق على اصبع ثم يهزهن اى يحركهن وفيه اشارة الى
حقارتهن اى لا يثقل عليه لا امساكها ولا تحريكها ولا قبضها ولا بسطها ثم يقول
انا الملك انا الملك حتى نظرت فلقد رايت النبى صلى الله عليه وسلم يضحك حتى بدت
اى ظهرت نواجذه بالذال المعجمة اى انيابه التى تبدو عند الضحك تعجبا
من قول الحبر وتصديقا لقوله ثم قال صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق
قدره الى قوله يشركون يريد قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيمة والسموات
مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون والحديث من المتشابهات فاما التفويض
واما التاويل فيتاول على نوع من المجاز وضرب من التمثيل مما جرت عادة الكلام بين
الناس فى عرف تخاطبهم فيكون المعنى ان قدرته تعالى على طيها وسهولة الامر على
جملها بمنزلة من جمع شيئا فى كفه فاستخف حمله فلم يشتمل عليه بجميع كفه بل اقل
اصابعه وقد يقول الانسان فى الامر الشاق اذا اضيف الى القوى انه ياتى عليه باصبع
او انه يقلبه بخنصره والظاهر ان هذا كله من تخليط اليهود وتحريفهم وان ضحكه صلى الله
عليه وسلم انما كان على معنى التعجب والتكبر له والعلم عند الله تعالى كذا قرره الخطابى

ونقله

ونقله الحافظ العسقلانى ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله انا الملك وقد مضى
الحديث فى باب قول الله لما خلقت بيدى حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
ابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكرى عن قتادة عن ابن دعامة عن صفوان
بن محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة وبعد الراء المكسورة زاى على صيغة اسم الفاعل
من الاحراز المازنى ان رجلا سال ابن عمر رضى الله عنهما فقال له كيف سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول فى النجوى اى التناجى الذى بين الله وبين عبده يوم القيمة قال
ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدنو احدكم من ربه حتى يضع
القرب الربى لا المكانى او يقرب منه تعالى قرب رحمة حتى يضع الله كنفه عليه بفتح الكاف
والنون وهو الستر اى يحفظه ويستره عن اهل الموقف فضلا منه ويحيط به عناية التامة
حتى يذكره معاصيه سرا وهو ايضا من المتشابهات فيقول له اعملت كذا وكذا فيقول العبد
نعم يا رب ويقول له عملت وفى رواية الاصيلى اعلمت كذا وكذا فيقول نعم يا رب فيقرره
اى يجعله مقرا بذنوبه او مستقرا عليه ثابتا ليعرفه منته عليه فى ستره فى الدنيا وغفره فى
الاخرى وفيه فضل عظيم من الله عز وجل على عباده المؤمنين ثم يقول عز وجل انى
سترت ذنوبك عليك فى الدنيا وانا اغفرها لك اليوم ومطابقة الحديث للترجمة فى
قوله فيقول فى الموضعين وقد مضى الحديث فى المظالم فى باب قول الله تعالى الا لعنة الله
على الظالمين وقال آدم هو ابن اياس حدثنا شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوى قال حدثنا
قتادة قال حدثنا صفوان اى ابن محرز عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال سمعت النبى صلى الله
عليه وسلم ذكره لتصريح قتادة بقوله حدثنا صفوان وليس فى احاديث هذا الباب
كلام الرب مع الانبياء الا حديث انس رضى الله عنه واذا ثبت كلامه مع غير الانبياء
فوقوعه معهم اولى والله الموفق **باب قوله** عز وجل وكلم الله
موسى تكليما وفى بعض النسخ باب ما جاء فى قوله وكذا فى رواية ابى زيد المروزى
وفى رواية ابى ذر باب ما جاء وكلم الله موسى تكليما واورد البخارى هذه الآية
مستدلا بان الله تعالى متكلم واجمع اهل السنة على ان الله عز وجل كلم بلا واسطة
ولا ترجمان وافهم معانى كلامه واسمعه اياه اذ الكلام مما يصح سماعه وهذه
الآية قوى ما ورد فى الرد على المعتزلة وقال ابن التين اختلف المتكلمون فى
سماع كلام الله فقال الاشعرى كلام الله القائم بذاته يسمع عند تلاوة كل تال
وعند قراءة كل قارئ وقال الباقلانى انما نسمع التلاوة دون المتلو والقراءة
دون المقروء وفى سورة الاعراف قال يا موسى انى اصطفيتك برسالاتى وبكلامى
اى وبتكليمى اياك ثم ان الجمهور على رفع لفظ الجلالة فى وكلم الله وتكليما مصدر
وقع دفعا للمجاز قال القراء العرب تسمى ما يوصل الى الانسان كلاما باى طريق
وصل ولكن لا تحققه بالمصدر فاذا حقق بالمصدر لم يكن الا حقيقة الكلام وقال
الفربرى تكليما مصدر معناه التاكيد وهذا يدل على بطلان قول من يقول خلق الله
لفظ كلامه فى شجرة يسمعه موسى بل هو الكلام الحقيقى الذى يكون به المتكلم متكلما
قال النحاس واجمع النحويون على انك اذا اكدت الفعل بالمصادر لم يكن مجازا وانه
لا يجوز فى قول الشاعر ٩ امتلاء الحوض وقال قطنى ان يقول وقال قولا وكذا

لما قال تكليما وجب ان يكون كلاما على الحقيقة قال في المصابيح بعد ان ذكر ما ذكر ، واعترض هذا بقوله تعالى ومكروا ومكرا ومكرنا مكرا وقوله تعالى واكيد كيدا وقول الشاعر ٥ بكى الخزامى روح وانكر جلده ٥٠ ومج عجيجا من هذام المطارق ٥ فان ذلك كله مجاز مع وجود التاكيد بالمصدر وبهذا قال بعضهم والتاكيد بالمصدر انما يدفع المجاز في الاعراب يريد الغالب وكان الشيخ بهاء الدين بن عقيل يقول الجواب عن هذا البيت يريد تحقيقا سمعناه من شيخنا علاء الدين القونوي فيقول لا تخلوا الجملة التي اكد الفعل فيها بالمصدر من ان تكون صالحة بان تستعمل لكل من المعنيين يريد الحقيقة والمجاز او لا يصلح استعمالها الا في المعنى المجازي فقط فان كان الاول كان التاكيد بالمصدر يدفع المجاز وان كان الثاني لا يكون كذلك فمثال الاول قولك ضربت زيدا ضربا ومثال الثاني البيت المذكور لان مجيج المطارق لا يقع الا مجازا انتهى حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث هو ابن سعد الامام قال حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثني عقيل بضم العين وفتح القاف هو ابن خالد عن ابن شهاب الزهري انه قال حدثنا وفي رواية الاصيلي اخبرني بالافراد حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي وفي رواية ابي ذر والاصيلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احتج آدم وموسى ان تحاجا وتناظرا عليهما السلام فقال موسى يا ادم انت الذي خرجت ذريتك من الجنة اي كنت سببا لخروجهم بواسطة اكل الشجرة قال انت وفي رواية غير ابي ذر قال آدم انت موسى الذي اصطفاك الله عز وجل برسالاته وبكلامه ثم تلومني بالتاء المثناة وفي رواية بم تلومني بالموحدة اصله بما على اي فقد قدر بضم القاف وكسر الدال المشددة على تشديد الياء قبل ان خلق بضم الهاء فجج آدم موسى اي غلب عليه بالحجة بان الذنب هو ان ما صدر عنه لم يكن هو مستقلا به متمكنا من توليه بل كان امرا مقضيا وقوله انت آدم خطاب له من موسى وليس مني قوله اتلومني على امر قد قدر علي انه لم يكن له فيه كسب واختيار على المعنى ان الله عز وجل اثبته في ام الكتاب وحكم بان ذلك كائن لا محالة لعالمه السابق فهل يمكن ان يصدر عني خلاف علم الله فكيف يغفل عن العلم السابق ويذكر الكسب الذي هو السبب وتنسى الاصل الذي هو القدر وانت ممن اصطفاك الله من المصدقين الذين يشاهدون سر الله من وراء الاستار قاله النور بشتي ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اصطفاك الله برسالاته وبكلامه وقد مضى الحديث في كتاب القدر حدثنا مسلم بن ابرهيم الفراهيدي قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة ابن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله وفي رواية ابي ذر والاصيلي قال النبي صلى الله عليه وسلم يجمع المؤمنون بضم التحتية على البناء للمفعول والمؤمنون نائب الفاعل يوم القيمة فيقولون لو استشفعنا الى ربنا ليرحنا من مكاننا هذا لالمهم من الكرب فيأتون آدم عليه السلام فيقولون انت آدم ابو البشر خلقك الله بيده اي بقدرته وخصه بالذكر اكراما وتشريفا له او انه خلق ابداع من غير واسطة رحم واسجد له ملائكته بان امرهم ان يخضعوا لك والجهور على ان المراد به وضع الوجه

على الارض

على الارض تحية له وكان سجود التحية جائزا فيما مضى ثم نسخ بقوله صلى الله عليه وسلم لسلمان حين اراد ان يسجد له لا ينبغي لمخلوق ان يسجد لاحد الا الله تعالى وعلمك اسماء كل شيء اي اسماء المسميات فاشفع لنا الى ربنا حتى يريحنا مما نحن فيه من الكرب فيقول لهم لست هناكم وفي نسخة هناكم اي لست في المنزلة التي تحسبوني وهي مقام الشفاعة فيذكر لهم خطيئته التي اصاب اي التي اصابها وهي اكله من الشجرة التي نهاه عنها قاله تواضعا واعلاما بانه لم يكن له وهذا قطعة من حديث انس طويل ذكره هنا مختصرا ولم يذكر فيه ما ترجم له على عادته في الاشارة وقد سبق الحديث بتمامه في باب قول الله لما خلقت بيدي وفيه ايتوا موسى عبدا اتاه الله التوراة وكلمه تكليما حدثنا عبد العزيز بن عبد الله اي ابن يحيى الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان هو ابن بلال عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم آخره راء المدني التابعي وهو اكبر من شريك بن عبد الله النخعي القاضي وقال النووي جاء في رواية شريك اوهام انكرها العلماء من جملتها انه قال ذلك قبل ان يوحى اليه وهو غلط لم يوافق عليه وايضا العلماء اجمعوا على ان فرض الصلوة كان ليلة الاسراء فكيف يكون قبل الوحي انه قال سمعت ابن مالك هو انس وفي رواية ابي ذر والاصيلي سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول ليلة اسري بضم الهمزة برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة انه جاءه بكسر الهمزة وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي انه بفتح الهمزة جاء باسقاط الضمير تلاثة نفر كذا في الفرع كاصله قال الحافظ العسقلاني في رواية الكشميهني اذ جاءه بدل انه جاءه قال والاول اولى والنفر الثلاثة لم اقف على اسمائهم صريحا لكنهم من الملائكة لكن في رواية ميمون بن سياه عن انس عند الطبري فاتاه جبريل وميكائيل قبل ان يوحى اليه وهو نائم في المسجد الحرام فقال اولهم ايهم هو اي محمد وقد روى انه كان نائما معه حينئذ عمه حمزة بن عبد المطلب وابن عمه جعفر بن ابي طالب فقال اوسطهم هو خيرهم فقال اخوهم وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني فقال احدهم اي احد النفر الثلاثة خذوا خيرهم للعروج به الى السماء فكانت تلك الليلة اي فكانت تلك القصة الواقعة تلك الليلة ما ذكر هنا فالضمير المستتر في فكانت لمحذوف وكذا خبر كان اي لم يقع شيء اخر فيها فلم يرهم صلى الله عليه وسلم بعد ذلك حتى اتوه ليلة اخرى لم يعاينهم المدة التي بين المجيئين فيحمل على ان المجيء الثاني كان بعد الوحي اليه وحينئذ وقع الاسراء والمعراج واذا كان بين المجيئين مدة فلا فرق بين ان تكون تلك المدة ليلة واحدة او ليالي كثيرة وقيل سبع سنين وقيل ثمان وقيل تسع وقيل عشر وقيل ثلاث عشرة او عدة سنين وبهذا يحصل الجواب عما استشكله الخطابي وابن حزم وعبد الحق والقاضي عياض والنووي من قوله قبل ان يوحى اليه وان شريكا تفرد به وخالف الاجماع في دعواه ان المعراج كان قبل البعثة وهو غلط منه لان الجمع على ان فرض الصلوة كان ليلة الاسراء فكيف يكون قبل الوحي وبما ذكرناه انه اذا كان بين المجيئين مدة واحتمل ان يكون تلك المدة عدة سنين يرتفع الاشكال عن رواية شريك ويحصل الوفاق ان الاسراء كان في اليقظة بعد البعثة وقبل الهجرة فسقط تشنيع الخطابي وغيره على شريك وقال الكرماني ثبت في الروايات

في الروايات الاخران الاسراء كان في اليقظة واجاب بقوله ان قلنا بتعدده فظاهر وان قلنا بالتحاده فيمكن ان يقال كان في اول الامر واخره في النوم وليس فيه ما يدل على كونه قائما في القصة كلها وفيه بعد لا يخفى ومن القوم من اجراه على ظاهره ملتزما بان الاسراء كان مرتين قبل النبوة وبعدها حكاه في المصابيح واما دعويهم تفرد شريك فقال الحافظ العقلاني انه قد وافقه كثير بن خنيس بالخاء المعجمة وبالنون مصغرا عن انس رضي الله عنه كما اخرجه سعيد بن يحيى بن سعيد الاموي في كتاب المغازي من طريقه وكان يجيء الملائكة له صلى الله عليه وسلم فيما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه وكذلك الانبياء تنام عيونهم ولا تنام قلوبهم الثابت في الروايات انه كان في اليقظة فان قلنا بالتعدد فلا اشكال كما مر فلم يكلموه صلى الله عليه وسلم فوضعوه عند بئر زمزم فتولاه منهم جبريل عليه السلام فشق جبريل ما بين نحره الى لبته بفتح اللام وتشديد الموحدة وهو موضع القلادة من الصدر وفي هنا نحر الابل وقال الداودي الى لبته الى عانته لان اللبة العانة وقال ابن التين وهو الاشبه وفيه الرد على من انكر شق الصدر عند الاسراء وزعم ان ذلك انما وقع وهو صغير وثبت ذلك في غير رواية شريك في الصحيحين من حديث ابي ذر رضي الله عنه ووقع الشق ايضا عند البغنة كما اخرجه ابو داود الطيالسي في مسنده وابو نعيم والبيهقي في دلائل النبوة ولكل حكمة حتى فرغ من صدره وجوفه فغسله من ماء زمزم بيده اي بيد جبريل حتى انقى جوفه ثم اتي بطست من ذهب فيه تور من ذهب محشوا ايمانا وحكمة اي حتى امتلأ الطست من الايمان والحكمة فالحاصل ان الطست كان مملوءا بهما وقيل ان التور كان مملوءا بهما والاول اظهر والتور اناء يشرب فيه وهو يقتضي ان يكون غير الطست وانه كان داخل الطست محشوا ايمانا وحكمة قال الحافظ قوله محشوا حال من الضمير في الجار والمجرور والتقدير بطست كائن من ذهب فنقل الضمير من اسم فاعل الى الجار والمجرور واما ايمانا فعلى التمييز وتعقبه العيني فقال فيه نظر والذي يقال ان محشوا حال من النور الموصوف بقوله من ذهب واما ايمانا فمفعول قوله محشوا لان اسم المفعول يعمل عمل فعله وحكمة عطف عليه ويحتمل ان يكون الاتيان اعني الطست والتور فيه ماء زمزم والاخر المحشو بالايمان والاول يكون التور ظرف الماء وغيره والطست لما يصب فيه عند الغسل صيانة له عن التبدد في الارض فان قيل الايمان والحكمة معنيان فكيف يحشيا بهما فالجواب ان معناه ان الطست كان فيه شيء يحصل به كمال الايمان فالمراد سببهما مجازا فحشي به بفتح الحاء المهملة وتشديد الشين المعجمة على البناء للفاعل وفيه ضمير يرجع الى جبريل عليه السلام وقوله صدره منصوب على المفعولية ولغاديده بفتح اللام وبالغين المعجمة وبالدال المهملتين بينهما تحتية ساكنة جمع لغدود وقال الجوهري اللغاديد اللحمات التي بين الحنك وصفحة العنق واحدها لغدود او لغديد ويقال له ايضا لغد وجمعه الغاد وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي فحشي بضم الحاء وكسر الشين على البناء للمفعول وصدره ولغاديده بدل ضميرهما وفسر الغاديد بقوله يعني عروق حلقه ثم اطبقه

صلى الله عليه وسلم حتى احتملوه اي حتى احتمل هؤلاء النفر الثلاثة النبي صلى الله عليه وسلم ح

اي ثم

اي ثم اركبه البراق الى بيت المقدس ثم عرج به بفتح العين والراء اي صعد به الى السماء الدنيا فان قيل كيف كان مجيئه من عند بئر زمزم بعد الشق والاطباق الى السماء الدنيا فالجواب انه كانت القصة متعددة فلا اشكال وان كانت متحدة ففي الكلام حذف تقديره ثم اركبه البراق الى بيت المقدس ثم اتى بالمعراج ثم عرج به فضرب بابا من ابوابها فناداه اهل السماء من هذا فقال جبريل قالوا ومن معك قال معي محمد صلى الله عليه وسلم قال اي فائلهم وقد بعث اليه للاسراء وصعود السموات وليس المراد الاستفهام عن اصل البعثة والرسالة فان ذلك لا يخفى الى هذه المدة لان امر نبوته كان مشهورا في الملكوت الاعلى فهذا هو الصحيح قال جبريل عليه السلام نعم قالوا مرحبا به واهلا فيستبشر به اهل السماء وسقطت الفاء من فيستبشر في رواية الاصيلي وزاد الدنيا لا يعلم اهل السماء بما في رواية الاصيلي ما يريد الله عز وجل به في الارض حتى يعلمهم اي على لسان من شاء من ملائكته فوجد في السماء الدنيا ادم عليه السلام فقال له جبريل هذا ابوك فسلم عليه ورد عليه ادم وقال مرحبا واهلا يا بني نعم الابن انت فاذا هو في السماء الدنيا بنهرين بفتح الهاء يطردان بتشديد الطاء المهملة اي يجريان فان قيل هذا يخالف حديث مالك بن صعصعة فان فيه بعد ذكر سدرة المنتهى فاذا اصلها اربعة انهار فالجواب انه اصل منبعها من تحت سدرة المنتهى وقرارها في السماء الدنيا ومنها ينزلان الى الارض فقال صلى الله عليه وسلم لجبريل عليه السلام ما هذان النهران يا جبريل قال هذا النيل والفرات عنصرهما بضم العين والصاد المهملتين اي اصلهما قال الكرماني وهو مرفوع بالبدلية فالنيل نهر مصر والفرات بالفاء وبالتاء الممدودة في الخط وصلا ووقفا نهر عليه ريف العراق ثم مضى به في السماء اي الدنيا فاذا هو بنهر آخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد فضرب يده اي في النهر وفي رواية الاصيلي بيده فاذا هو مسك وفي رواية ابي ذر والاصيلي مسك اذفر بالذال المعجمة اي جيد الرائحة الى الغاية شديد ذكاء الريح قال ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر الذي خبأ لك ربك بالخاء المعجمة والموحدة المفتوحتين مهموزا اي ذخر لك وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني حبالك بالحاء المهملة والموحدة وبعد الالف كاف به ربك فان قيل الكوثر في الجنة والجنة في السماء السابعة فما روى احمد عن حميد الطويل عن انس رفعه دخلت الجنة فاذا فيها نهر حافتاه خيام اللؤلؤ فضربت بيدي مجرى مائه فاذا مسك اذفر فقال جبريل عليه السلام هذا الكوثر اعطاك الله تعالى فالجواب انه يمكن ان يكون في هذا الموضع شيء محذوف تقديره ثم مضى به من السماء الدنيا الى السابعة فاذا هو بنهر وفيه قائل ثم عرج الى السماء وفي رواية الاصيلي ثم عرج به الى السماء الثانية فقالت الملائكة له مثل ما قالت له الاولى من هذا قال جبريل قالوا ومن معك قال محمد صلى الله عليه وسلم قالوا وقد بعث اليه قال نعم فقالوا مرحبا به واهلا ثم عرج به جبريل وقالوا له مثل ما قالت الاولى والثانية ثم عرج به جبريل الى السماء الرابعة فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به جبريل الى السماء الخامسة فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به جبريل الى السماء السابعة فقالوا له مثل ذلك كل سماء فيها انبياء قد سماهم فاوعيت بفتح الهمزة والعين وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني فوعيت

الى السماء الثالثة ح

منهم ادريس وفي رواية الاصيلي وابي ذر عن الكشميهني والمستملي قد سماهم منهم ادريس
في الثانية وهرون في الرابعة واخر في الخامسة لم احفظ اسمه وابرهيم في
السادسة وموسى في السابعة قيل وفي اخر كتاب الفضائل انه موسى كان في
السادسة وابرهيم في السابعة واجيب بان النووي قال ان كان ابرهيم في السابعة
فلا اشكال وان كان مرة واحدة فلعله وجده في السادسة ثم ارتقى هو ايضا الى
السابعة بتفضيل كلام الله اي بسبب ان له فضلا بكلام الله اياه فقال موسى رب لم اظن
ان يرفع بضم التحتية وفتح الفاء على بناء المفعول واحد بالرفع به وفي رواية الكشميهني ان يرفع
على البناء للفاعل واحدا بالنصب مفعوله قال ابن بطال فهم موسى عليه السلام من اختصاصه
بكلام الله عز وجل له في الدنيا دون غيره من البشر بقوله تعالى اني اصطفيتك على
الناس برسالاتي وبكلامي ان المراد بالناس هنا البشر كلهم فلما فضل الله محمدا صلى الله
عليه وسلم بما اعطاه من المقام المحمود وغيره ارتفع على موسى وغيره بذلك ثم علا به
جبريل فوق ذلك بما لا يعلمه الا الله عز وجل حتى جاء سدرة المنتهى اي منتهى علم
الملائكة او منتهى صعودهم او امر الله تعالى واعمال العباد ولم يجاوزها احد لا بنبي
صلى الله عليه وسلم ودنا الجبار رب العزة دنو قرب ومكانة لا قرب مكان ولا قرب
زمان اظهار العظم منزلته وحظوته عند ربه تعالى وفي رواية ابي ذر ودنا الجبار
فتدلى اي طلب زيادة القرب وحكى بلى والماوردي عن ابن عباس رضي الله عنهما هو
الرب دنا من محمد فتدلى اليه اي امره وحكمه حتى كان منه قاب قوسين والقاب
ما بين مقبض القوس والسية بكسر السين وتخفيف التحتية وهي ما عطف من طرفيها ولكل
قوس قابان وقاب قوسين بالنسبة له صلى الله عليه وسلم عبارة عن نهاية القرب
ولطف المحل وايضاح المعرفة وبالنسبة الى الله عز وجل اجابته وترفيع درجته او ادنى
اي قرب وقال الخطابي ليس في هذا الكتاب ابشع منه فانه يقوله ودنا الجبار
فتدلى فان الدنو يوجب تحديد المسافة والتدلي يوجب التشبيه بالمخلوق الذي
يعلو من فوق الى اسفل ولقوله الاتي وهو مكانه لكن اذا اعتبر الفاعل لا ينكل عليه
فانه كان في الدنو فبعضها مثل ضرب ليتناول على الوجه الذي يجب ان يصرف
اليه معنى التعبير في مثله ثم ان القصة اما حكاها انس بعبارته عن تلقاء نفسه لم
يعزها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نقلها عنه ولا اضافها الى قوله فحاصل
الامر في النقل انها من جهة الراوي اما من انس واما من شريك فانه كثير التفرد بمناكير
الالفاظ الذي لا يتابع عليها سائر الرواة انتهى قال الحافظ العسقلاني ومعاذ الله
من ان نسلم بسند هذه القصة الى النبي صلى الله عليه وسلم لا ما ثبت له فاذن امره
فيها ان يكون مرسل صحابي فاما ان يكون تلقاه عن النبي صلى الله عليه وسلم او عن
صحابي تلقاه عنه ومثل ما اشتملت عليه لا يقال بالراي فيكون لها حكم الرفع ولو كان
لما ذكره تاثير لم يجعل حديث احد روى مثل ذلك على الرفع اصلا وهو خلاف عمل المحدثين
قاطبة فالتعليل بذلك مردود ثم انهم اتفقوا على ان قبل تدلي جبريل عليه السلام
بعد الارتفاع حتى راه النبي صلى الله عليه وسلم منديا كما راه مرتفعا وقيل تدلى محمد شاكرا

لربه على كرامته ولم يثبت في شئ صريحا ان التدلي مضاف الى الله تعالى ثم اوله او لوا مكانه
بمكان النبي صلى الله عليه وسلم ولقد اطال الكلام الحافظ العسقلاني في هذا المقام بما لا مزيد
عليه فاوحى الله عز وجل زاد ابو الوقت وابو ذر عن الكشميهني اليه فيما اوحى وفي رواية غير ابي
ذر فيما زاده اليه ولابي ذر والاصيلي وابي الوقت فيما يوحي بكسر الحاء خمسين صلوة
على امتك كل يوم وليلة ثم هبط صلى الله عليه وسلم حتى بلغ موسى عليه السلام فاحتبسه
موسى فقال له يا محمد ماذا عهد اليك ربك اي امرك واوصاك قال عهد الي ان
اصلي خمسين صلوة كل يوم وليلة وامر بها امتي قال له موسى ان امتك لا تستطيع
ذلك فارجع الى ربك فليخفف عنك ربهم وعنهم اي عن امتك فالتفت النبي صلى الله
عليه وسلم الى جبريل كانه يستشيره في ذلك الذي قاله موسى عليه السلام من الرجوع
ليخفف فقال له جبريل ان نعم بفتح الهمزة وتخفيف النون الساكنة مفسرة وفي
رواية ابي ذر والحموي والمستملي اي نعم بالتحتية بدل النون وهما بمعنى ان شئت
فعلا به جبريل الى الجبار تعالى فقال صلى الله عليه وسلم وهو مكانه اي في المقام الاول
الذي قام فيه قبل هبوطه يا رب خفف عنا فان امتي لا تستطيع هذا اي الذي امرت به
من الخمسين صلوة فوضع تعالى عشر صلوات من الخمسين ثم رجع الى موسى فاحتبسه
فلم يزل يراوده موسى الى ربه عز وجل حتى صارت الى خمس صلوات ثم احتبسه موسى
عند الخمس فقال يا محمد لقد راودت اي راجعت بني اسرائيل فدون على ادنى اي اقل من
هذا القدر فضعفوا فتركوه وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني فهذه الصلوات
الخمس فضعفوا وفي تفسير ابن مردويه بسند بن مالك عن انس رضي الله عنه فرض
على بني اسرائيل صلوتان فما قاموا بهما فانك اضعف اجسادا وقلوبا وابدانا و
ابصارا وسماعا والاجسام بالميم والاجساد بالدال سواء والجسم والجسد جميع الشخص
والاجسام اعم من البدن لان البدن من الجسد ما سوى الراس والاطراف وقيل البدن
اعالي الجسد دون ساقه فارجع الى ربك فليخفف عنك ربك كل ذلك يلتفت
بتحتية فلام ساكنة وفي رواية الاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي تلتفت بفوقية
بعد التحتية وتشديد الفاء النبي صلى الله عليه وسلم الى جبريل ليشير اليه ولا يكره
ذلك جبريل فرفعه عند الكامنة فقال يا رب ان امتي ضعفاء اجسادهم وقلوبهم
وسماعهم وابدانهم وفي رواية الاصيلي والمستملي واسماعهم وابصارهم و
ابدانهم فخفف عنا فقال الجبار يا محمد قال لبيك رب وسعديك قال انه لا يبدل
القول لدي كما فرضت وفي رواية ابي ذر فرضته عليك اي وعلى امتك في ام
الكتاب وهو اللوح المحفوظ قيل ما تقول في النسخ فانه تبديل القول واجيب
بان هذا ليس تبديلا بل هو بيان انتهاء الحكم قال فكل حسنة بعشر امثالها فهي خمسون
صلوة في ام الكتاب وهي خمس عليك اي وعلى امتك فرجع صلى الله عليه وسلم
الى موسى فقال له كيف فعلت فقال خفف ربنا عنا اعطانا بكل حسنة عشر امثالها
قال موسى قد والله راودت من مردويه بزيادة وهي المراجعة اي راجعت بني اسرائيل على
ادنى من ذلك فتركوه وقوله راودت يتعلق بقد والقسم بينهما مقحم لارادة التاكيد
ارجع الى ربك فليخفف عنك ايضا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا موسى قد والله

والله استحيت من ربي مما اختلفت اليه بهمزة وصل وفتح اللام وسكون الفاء
بعدها فوقية وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي مما اختلفت بهمزة قطع و
كسر اللام وحذف الفوقية قال الداودي لا يثبت هذا التواطئ الروايات
على خلافه وكان موسى عليه السلام ليامره بالرجوع بعد ان يقول الله تعالى له ذلك
قال له جبريل فاهبط بسم الله وليس القائل اهبط موسى عليه السلام وان كان
هو ظاهر السياق وبذلك جزم الداودي قال فاستيقظ صلى الله عليه وسلم وهو في
المسجد الحرام اي والحال انه في المسجد الحرام قال القرطبي يحتمل ان يكون استيقاظا
من نومة نامها بعد الاسراء لان الاسراء لم يكن طول ليلته وانما كان في بعضها
ويحتمل ان يكون انه افاق مما كان فيه مما خاطبه ملئه من مشاهدة الملأ الاعلى لقوله
تعالى لقد راى من ايات ربه الكبرى فلم يرجع الى حال بشريته الا هو في المسجد الحرام
واما قوله في اوله بينا انا نائم فمراده في اول القصة وذلك انه كان قد ابتدا نومه
فاتاه الملك اشارة الى انه لم يكن استحكم في نوم وهذا كله ينبني على توحد القصة
والا فتحمل على التعدد بان كان المعراج مرة في النوم واخرى في اليقظة فلا
يحتاج الى ذلك **تنبيه** قيل اختص موسى عليه السلام بهذا دون غيره ممن لقيه النبي
صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء من الانبياء عليهم السلام لانه اول من تلقاه
عند الهبوط ولان امته اكثر من امة غيره ولان كتابه اكبر الكتب المنزلة قبل
القرآن تشريعا واحكاما ولان امة موسى كانوا كلفوا من الصلوات واثقل عليهم
فخاف موسى عليه السلام على امة محمد مثل ذلك واليه الاشارة بقوله فاني بلوت
بني اسرائيل فان قلت في حديث مالك بن صعصعة رضي الله عنه انه لقيه في الصعود
في السادسة فالجواب انه يحتمل ان موسى عليه السلام صعد الى السابعة من السادسة
فلقيها النبي صلى الله عليه وسلم في الهبوط في السابعة والله اعلم ومطابقة الحديث
للترجمة تؤخذ من قوله وموسى في السابعة بتفضيل كلام الله وقد مضى الحديث
في اوائل كتاب الصلوة وفي بدء الخلق وفي اوائل البعثة في صفة النبي صلى الله عليه وسلم
واخرجه مسلم في الايمان **باب كلام الرب** عز وجل **مع اهل الجنة**
اي بعد دخولهم الجنة ولما تقدم بيان الرب جل جلاله مع الانبياء والملائكة
شرع يبين في هذا الباب كلامه مع اهل الجنة حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد
الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله قال حدثني بالافراد
ايضا مالك الامام عن زيد بن اسلم العدوي مولى عمر رضي الله عنه عن عطاء بن
يسار الهلالي مولى ميمونة رضي الله عنها عن ابي سعيد بن مالك الخدري
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يقول لاهل الجنة
وهم فيها يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير في يديك
قيل الشر ايضا في يديه لانه لا مؤثر الا الله تعالى واجيب بانه خصه رعاية للادب
او الكل بالنسبة اليه تعالى خير وكذا قوله بيديك الخير فيقول عز وجل لهم هل رضيتم
فيقولون وما لنا لا نرضى يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول
جل جلاله الا اعطيكم افضل من ذلك الذي اعطيتكم من
نعيم الجنة فيقولون يا رب واي شيء افضل من ذلك فيقول عز وجل احل عليكم

اذا الانجيل مثلا اكثره مواعظ ع

رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابدا ومفهومه ان الله تعالى ان يسخط على اهل الجنة لانه
متفضل عليهم بالانعامات كلها سواء كانت دينوية او اخروية وكيف لا والعمل المتناهي
لا يقتضي الا جزاء متناهيا وفي الجملة لا يجب على الله شيء اصلا قاله الكرماني وهو ماخوذ
من كلام ابن بطال وقيل ظاهر الحديث ان الرضى افضل من اللقاء واجيب بانه لم يقل افضل
من كل شيء بل افضل من الاعطاء فجاز ان يكون اللقاء افضل من الرضى او اللقاء مستلزم
للرضى فهو من باب اطلاق اللازم ويراد الملزوم كذا نقل الكرماني وقال الحافظ العسقلاني
ويحتمل ان يقال المراد حصول انواع الرضوان ومن جملتها اللقاء وحينئذ فلا اشكال
قال الشيخ ابو محمد بن ابي جمرة في هذا الحديث جواز اضافة المنزل الى ساكنه وان لم يكن
في الاصل له فان الجنة ملك الله عز وجل وقد اضافها لسكانها بقوله يا اهل الجنة قال
والحكمة في دوام رضاه بعد الاستقرار انه لو اخبر به قبل الاستقرار لكان خبرا من باب
عين اليقين واليه الاشارة بقوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين قال
ويستفاد من هذا انه لا ينبغي ان يخاطب احد بشيء حتى يكون عنده ما يستدل عليه
ولو على بعضه وكذا ينبغي للمرء ان لا ياخذ من الامور الا قدر ما يحمله وفيه الادب في
السؤال لقولهم واي شيء افضل من ذلك لانهم لم يعلموا شيئا افضل مما هم فيه
فاستفهموا عما لا علم لهم به وفيه ان الخير كله والفضل والاغتباط انما هو في رضى الله
سبحانه وتعالى وكل شيء اعداه وان اختلفت انواعه فهو من اثره وفيه دليل على
رضى كل من اهل الجنة بحاله مع اختلاف منازلهم وتنويع درجاتهم لان الكل اجابوا
بلفظ واحد وهو اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وقد مضى الحديث في باب صفة الجنة وفي الرقاق ايضا حدثنا محمد بن سنان
بكسر السين المهملة وتخفيف النون الاولى العوقي قال حدثنا فليح بضم الفاء مصغرا هو
ابن سليمان قال حدثنا هلال هو ابن علي عن عطاء بن يسار بالتحتية والسين المخففة
المهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي وفي رواية ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان بوادينا يحدث اصحابه وعنده رجل البادية فيه للحال من اهل البادية لم يسم ان
رجلا من اهل الجنة هو مفعول يحدث استاذن بصيغة الماضي وفي رواية ابي ذر
عن الحموي يستاذن ربه في الزرع فقال اولست وفي رواية الكشميهني فقال له
اولست الهمزة فيه للاستفهام والواو للعطف اي اما رضيت بما انت فيه من النعم
فما شئت من المشتهيات قال بلى يا رب ولكني وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي
ولكن احب ان ازرع فاذن له فاسرع وبذر بالذال المعجمة فبادر وفي رواية ابي ذر
عن الكشميهني فبادر بالطرف بالنصب مفعوله بنباته بالرفع فاعله واستواؤه واستحصاده
وتكويره اي جمعه في البيدر يعني بنبت قبل طرفة عين واستوى واستحصد وجمع في
البيدر امثال الجبال فيقول الله تعالى دونك اي خذه يا ابن ادم كانه لا يشبعك شيء
من الاشياء كذا في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي لا يسعك من الوسع اي ما طبع عليه
لانه لا يزال يطلب الازدياد الا من شاء الله قبل قوله تعالى ان لك ان لا تجوع فيها
ولا تعرى معارض لهذا واجيب بان نفي الشبع اعم من الجوع لثبوت الاسطة وهي
الكفاية واكل اهل الجنة لا عن جوع فيها لنفي الله له عنهم واختلف في الشبع والمختار ان
الشبع فيها لانه لو كان فيها لمنع طول الاكل المستلذ وانما اراد الله تعالى بقوله لا يشبعك

شئ ذم الحرص وترك القناعة بما كان وطلب الزيادة عليه وقال الاعرابي يارسول الله
لانجد هذا الذي زرع في الجنة الا قرشيا او انصاريا فانهم اصحاب زرع فما نحن
اي اهل البادية فلسنا باصحاب زرع فضحك النبي صلى الله عليه وسلم فان الاعراب
يسكنون البادية لازرع لهم ولاستنبات ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد
مضى الحديث في كتاب المزارعة في باب مجر وعصيب باب كراء الارض بالذهب

باب ذكر الله تعالى لعباده يكون بالامر اي بامره لهم بعبادته والتزام
طاعته ويكون مع رحمة لهم وانعامه عليهم ان اطاعوه او بعذابه اذا عصوه وذكر
العباد له تعالى بالدعاء والتضرع والرسالة والابلاغ وفي رواية ابي ذر عن
الكشميهني والبلاغ بان يدعوه ويتضرع اليه ويبلغوا رسالته الى الخلائق يعني ان
المراد بذكرهم الاكمال لافهام والتكميل للغير وقيل الباء في بان مرجعني مع لقوله تعالى
فاذكروني اذكركم يعني ان العبد اذا ذكر الله بالطاعة يذكره الله بالرحمة والمغفرة وعن
ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية اذا ذكر العبد ربه وهو على طاعته ذكره برحمته و
اذا ذكره وهو على معصيته ذكره بلعنته وقيل الذكر يكون بالقلب والجوارح فذكر اللسان
الحمد والتسبيح والتمجيد وقراءة القرآن وذكر القلب التفكر في الدلائل الدالة على ذاته
وصفاته والتفكر في الجواب عن الشبه المعارضة في تلك الدلائل والتفكر في الدلائل
الدالة على كيفية تكاليفه من اوامره ونواهيه ووعده ووعيده فاذا عرفوا كيفية التكليف
عرفوا ما في الفعل من الوعد وفي الترك من الوعيد سهل فعله عليهم والتفكر في اسرار
مخلوقاته تعالى واما الذكر بالجوارح فهو عبارة عن كون الجوارح مستغرقة في الاعمال
التي نهوا عنه فقوله تعالى فاذكروني تقتضي جميع الطاعات ولهذا قال سعيد بن جبير
اذكروني لطاعتي اذكركم بمغفرتي فاجمله حتى يدخل الكل فيه وروى ابن عباس رضي الله عنه
ايضا من عبد الله يذكر الله تعالى الا ذكره الله تعالى لايذكره مؤمن الا ذكره برحمته
ولايذكر كافر الا ذكره بعذابه وقيل المراد ذكره باللسان وذكره بالقلب عند
مايهم العبد بالسيئة فيذكر مقام ربه وقال قوم ان هذا الذكر افضل وليس كذلك
بل ذكره بلسانه وقوله لا اله الا الله مخلصا من قلبه اعظم من ذكره بالقلب دون
اللسان وذكر البدر الدماميني انه سمع شيخنا ولي الدين ابن خلدون يذكر انه كان
بمنزل شيخه ابن عبد السلام شارح ابن الحاجب الفرعي وهو تكلم على انه وقع فيها
الامر بذكر الله ورجح ان يكون المراد بالذكر فيها الذكر اللساني لا القلبي فقال له الشريف
التلمساني قد علم ان الذكر ضد النسيان وتقرر في محله ان الضد اذا تعلق بمحل
وجب تعلق ذلك الضد الآخر بعين ذلك المحل ولا نزاع في ان النسيان محله
القلب فليكن الذكر كذلك عملا بهذه القاعدة وقال له ابن عبد السلام على
الفور يمكن ان يعارض هذا بمثله فيقال قد علم ان الذكر ضد الصمت اللساني فليكن
الذكر كذلك عملا بهذه القاعدة انتهى وقوله تعالى واتل عليهم نبأ نوح اي خبره مع
قومه قال ابن بطال اشار الى ان الله تعالى ذكر نوحا عليه السلام بما بلغه من اجره وذكره
بايات ربه وكذلك فرض على كل نبي تبليغ كتابه وشريعته قال المفسرون اي يا محمد اقرأ
على المشركين خبر نوح اي قصته وفيه دليل على نبوته حيث اخبر عن قصص الانبياء عليهم

السلام ولم يكن يقرأ الكتب اذ قال لقومه اي حين قال لقومه يا قوم ان كان كبر عليكم
اي عظم وثقل عليكم مقامي اي مكاني يعني نفسه او قيامي وهكثي بين اظهركم الف سنة
الا خمسين عاما وقال الفراء المقام بضم الميم الاقامة وبفتحها الموضع الذي يقوم فيه وهو
من باب الاسناد المجازي كقولهم ثقل علي ظله وتذكيري بايات الله اي وعظي وتخويفي اياكم
عقوبة الله فانهم كانوا اذا وعظوا الجماعة قاموا على ارجلهم فيكون مكانهم بينا وكلامهم
مسموعا فقال ان توكلت جواب الشرط وكان متوكلا على الله في كل حال ولكن بين انه متوكل
في هذا على الخصوص ليعلم قومه ان الله تعالى يكفيه امرهم اي ان لم ينصروني فاني اتوكل على
من ينصرني فاجمعوا امركم وشركاءكم من الاجماع وهو الاعداد والعزيمة على الامر وقوله
وشركاءكم اي وامر شركاءكم اقام المضاف اليه مقام المضاف او المعنى مع شركائكم ثم لا
يكن امركم عليكم غمة ضده بالسترة من غمه اذا ستره والمعنى حينئذ ثم لايكن قصدكم
الي اهلاكي مستورا عليكم ولكن مكشوفا مشهورا بحيث هرونني به ثم اقضوا الي ذلك
الامر الذي في نفوسكم من مكروه ما تريدون بي ولا تنظرون اي ولا تمهلوني فان توليتم
اي فان اعرضتم عن الايمان او من تذكيري ونصيحي فما سالتكم من اجر يعني لم يكن دعائي اياكم
طمعا في مالكم حتى اوجب التولي ان اجري الا على الله وهو الثواب الذي يثاب به في الاخرة
اي ان نصحكم الا الله للغرض من اغراض الدنيا وامرت ان اكون من المسلمين اي من المستسلمين
لاوامره ونواهيه والمنقادين لما امروا به فلا يضرني كفركم وانما يضركم وسقط
في رواية ابي ذر من قوله وتذكيري بايات الله الى اخره وقوله الى قوله وامرت ان اكون
من المسلمين غمتهم وضيق فسر الغمة المذكورة في الاية بالهم والضيق يقال القوم
في غمة اذا غطي عليهم امرهم والنبس قال ابو الهيثم غم علينا الهلال فهو مغموم اذا التمس
فلم ير قال طرفة بن العبد ٥ لعمرك ما امري علي غمة ٥ نهاري ولا ليلي علي بسرمد ٥
وقال الليث هو في غمة من امره اذا لم يتبين له وقال مجاهد المفسر في قوله تعالى ثم اقضوا
الي اقضوا الي ما في انفسكم من اهلاكي ونحوه من سائر الشرار ووصل الفربابي
هذا في تفسيره عن ورقاء بن عمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى ثم اقضوا
الي ولا تنظرون اقضوا الي ما في انفسكم وحكى ابن التين اقضوا الي افعلوا ما بدا لكم
وقال غيره اظهروا الامر وميزوه بحيث لا يبقى شبهة ثم اقضوا بما شئتم من قتل او غيره
من غير امهال يقال لا فرق اقض قيل ليس هذا من كلام مجاهد بدليل قوله يقال ويؤيده
ايضا اسناده قوله وقال مجاهد وفي بعض النسخ ليس فيه لفظ يقال فعلى هذا يكون
من قول مجاهد ومعناه اظهروا الامر واقضوه وميزوه بحيث لا يبقى شبهة وسترة ولكتمان
ثم اقضي بالقتل ظاهرا مكشوفا ولا تمهلوني بعد ذلك وقال مجاهد وان احد من
المشركين يستجارك فاجره حتى يسمع كلام الله قال ابن بطال ذكر هذه الآية من اجل امر الله
عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم باجارة الذي يسمع الذكر حتى يسمعه فان آمن فذاك
والا فيبلغ مأمنه حتى يقضي الله فيه ما شاء وقوله استجارك الى اخره تفسير مجاهد
قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك اصله وان استجارك احد فحذف
استجارك لدلالة استجارك الظاهر عليه وقوله انسانا اي مشركا يأتيه صلى الله
عليه وسلم فيسمع يقول من كلام الله وما انزل بضم الهمزة وكسر الزاي وفي
رواية ابي ذر وما ينزل بتحتية مضمومة بدل الهمزة مع فتح الزاي او مفتوحة مع

كسرها عليه فهو آمن حتى يأتيه صلى الله عليه وسلم فيسمع منه كلام الله وحتى يبلغ مأمنه من حيث جاء يعني اذا اراد مشرك سماع كلام الله فاعرض عليه القران وبلغه اليه وآمنه عند السماع فان اسلم فذاك والا فرده الى مامنه من حيث اتاك وتعليق مجاهد هذا وصله الفريابي ايضا باسناد المذكور انفا البنا القران العظيم هذا تفسير مجاهد ايضا وقال الكرماني اى ما قال جل جلاله لم عم يتساءلون عن النبأ العظيم اى القران فاجيب عن سؤالهم وبلغ القران اليهم قال ابن بطال سمى بنأ لانه ينبأ به والمعنى به اذا سألوا عن النبأ العظيم فاجبهم وبلغ القران اليهم وقيل حق الجزاء الذي يسمى بنأ ان يتعرى عن الكذب وقوله صوابا حقا في الدنيا وعمل به فانه يوزن له يوم القيمة بالتكلم وفي رواية الاصيلي وعمده بدل قوله وعمل وهذا وصله الفريابي ايضا بسنده المذكور واستطرد المصنف بذكره هنا على عادته في المناسبة فانه اذا ذكر اية مناسبة للمقصود يذكر معها بعض ما يتعلق بتلك السورة التي فيها تلك الاية مما ثبت عنده من تفسيره ونحوه على سبيل التبعية قاله الكرماني وقال الحافظ العسقلاني والذي يظهر في مناسبتها ان يفسر قوله صوابا بقول الحق والعمل به في الدنيا يشمل ذكر الله باللسان والقلب مجتمعين ومنفردين فيناسب قوله ذكر العباد بالدعاء والتضرع ولم يذكر المصنف في هذا الباب حديثا مرفوعا ولعله بيض له فادركه المناخ كغيره واللائق به الحديث القدسي من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي والمقصود من ذكر هذه الاية في هذه الاية انه صلى الله عليه وسلم امر بالتلاوة على الامة والتبليغ اليهم وان نوحا عليه السلام كان يذكرهم بايات الله واحكامه كما ان المقصود بالباب في هذا الكتاب بيان كونه تعالى ذاكرا ومذكورا بمعنى الكلام والدعاء

باب قول الله تعالى فلا تجعلوا لله انداداً

غرض البخاري في هذا الباب اثبات نسبة الافعال كلها الى الله سواء كانت من المخلوقين خيرا او شرا فهي لله خلقا وللعبد كسبا ولا ينسب شيء من الخلق الى غير الله تعالى فيكون شريكا وندا مساويا له في نسبة الفعل اليه وقد نبه الله عباده على ذلك بالايات المذكورة وغيرها المصرحة بنفي الانداد والالهة المدعوة معه فتضمنت الرد على من يزعم انه يخلق افعاله والمعنى اعبدوا الله فلا تجعلوا لله انداداً لان اصل العبادة واساسها التوحيد وان لا يجعل لله ندا ولا شريك والند بكسر النون وتشديد الدال ويقال له الند بدا يضا وهو نظير الشيء الذي يعارضه في اموره ولا يقال الا للمثل المخالف المناوي وقيل ند الشيء من يشاركه في جوهره فهو ضرب من المثل لكن المثل يقال في اي مشاركة كانت فكل ند مثل من غير عكس وقال الكرماني الترجمة مشعرة بان المقصود من لباب اثبات نفي الشريك عن الله تعالى فكان المناسب ذكره في اوائل كتاب التوحيد واجاب بان المقصود ليس ذلك بل هو بيان كون افعال العباد بخلق الله تعالى وفيه رد على الجهمية حيث قالوا لا قدرة للعبد اصلا وعلى المعتزلة حيث قالوا لا دخل لقدرة الله تعالى فيها اذ المذهب الحق انه لا جبر ولا قدر ولكن امر بين امرين اي بخلق الله وكسب العبد وهو قول الاشعري قيل لا يخلوان يكون افعال العباد بقدرته ام لا اذ لا واسطة بين النفي والاثبات فان كانت بقدرته فهو القدر الذي هو مذهب المعتزلة وان لم يكن بها فهو الجبر المحض الذي

هو

هو مذهب الجهمية واجيب بان للعبد قدرة فالا جابر وبما يفرق بين الناذل من المنارة والساقط منها ولكن لا تأثير لها بل الفعل واقع بقدرة الله وتاثير قدرته فيه بعد تاثير قدرة العبد عليه وهذا هو المسمى بالكسب فبقبل القدرة صفة توثر على وفق الارادة فاذا نفيت التاثير عنها فقد نفيت القدرة لانتفاء الملزوم عند انتفاء لازمه واجيب بان هذا التعريف غير جامع لخروج القدرة الحادثة عنه بل التعريف الجامع لها صفة يترتب عليها الفعل او الترك وقوله جل ذكره وتجعلون له انداداً شركاء واشباها ذلك الذي ما سبق رب العالمين خالق جميع الموجودات لتكون منافع وقوله عز وجل والذين لا يدعون مع الله الها آخر اي لا يشركون ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك من الانبياء عليهم السلام لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين وحدا شركت والموحى اليه جماعة لان المعنى اوحي اليك لئن اشركت ليحبطن عملك والى الذين من قبلك مثله واللام الاولى موطئة للقسم المحذوف والثانية لام الجواب وهذا الجواب ساد مسد الجوابين اعني جواب القسم والشرط واما صح هذا الكلام مع علمه تعالى بان رسله لا يشركون لان الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد به غيره اولانه على سبيل الفرض والمحال انما يصح فرضها والغرض تشديد الوعيد على من اشرك وان الانسان عملا يثاب عليه اذا سلم من الشرك ويبطل ثوابه اذا اشرك بل الله فاعبد ردا لما امروه به من عبادة الهتهم وكن من الشاكرين على ما انعم به عليك وسقط قوله ولتكونن الى آخره في رواية ابي ذر وقال الى قوله بل الله فاعبد وكن من الشاكرين وفي رواية الى الشاكرين وقال عكرمة هو مولى ابن عباس رضي الله عنهما وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون وصله الطبري عن هناد بن السري عن ابي الاحوص عن سماك بن حرب عن عكرمة فذكره يعني اذا سألوا عن الله وعن صفته وصفوه بغير صفته وجعلوا له ولدا واشركوا به ولئن سألتهم وفي رواية الاصيلي لتسالنهم وفي رواية ابي ذر وقال لئن سألتهم من خلقهم ومن خلق السموات والارض ليقولن الله بتشديد اللام وفي رواية ابي ذر والاصيلي فيقولون بالتخفيف وزيادة الواو والفاء بدل اللام فذلك لقول ايمانهم وهم يعبدون غيره تعالى من الاصنام ونحوها وما ذكر عطف على محذوف تقديره في باب ما ذكر في خلق افعال العباد وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني اعمال العباد واكتسابهم ويروى واكتسابهم من باب الافتعال يعني ان الخالق لله والكسب للعباد لقوله تعالى وخلق كل شيء اي احدث كل شيء وحده فقدره تقديرا اي فهيأه لما يصلح له بلا خلل فيه وهو يدل على ان الله تعالى خلق الاعمال من وجهين احدهما ان قوله كل شيء يتناول جميع الاشياء لان لفظة كل اذا اضيف الى نكرة تقتضي عموم الافراد ومن جملتها افعال العباد وثانيهما انه تعالى نفى الشريك فكان قائلا قال هنا اقوام مقرون بنفي الشركاء والانداد ومع ذلك يقولون بخلق افعال انفسهم فذكر الله هذه الاية ردا عليهم ولا شبهة فيه لمن يقول الله شيء ولا لمن يقول بخلق القرآن لان لفاعل بجميع صفاته لا يكون مفعوله وقال مجاهد المنشئات في قوله تعالى ما تنزل الملائكة الا بالحق بالنون ونصب الملائكة اي بالرسالة والعذاب فهو استثنى دل على نزول الملائكة بخلق الله تعالى وبالتاء المفتوحة والرفع لكون نزولهم بكسبهم وصله الفريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ليسال الصادقين

عن صدقهم اى المبلغين المؤدين بكسر اللام والدال المشددتين فيهما من الرسل اى
الانبياء المبلغين المؤدين للرسالة عن تبليغهم والتفسير بهم انما هو بقرينة
السابق عليه وهو قوله تعالى واذ اخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وابرهيم
وموسى وعيسى بن مريم واخذنا منهم ميثاقا غليظا وهو لبيان الكسب حيث اسند
الصدق اليهم والميثاق وهو ايضا من قول مجاهد وصله الفريابي بالسند المذكور
وائمة الحافظون وفى رواية ابى ذر والى الوقت الحافظون عندنا وهو ايضا
من قول مجاهد وصله الفريابي بالسند المذكور والذى جاء بالصدق هو القرآن
وصدق به هو المؤمن يقول يوم القيمة هذا الذى اعطيتنى عملت بما فيه وصله الطبرى
من طريق منصور بن المعتمر عن مجاهد قال الذى جاء بالصدق وصدق به هم اهل
القرآن يجيؤن به يوم القيمة يقولون هذا الذى اعطيتمونا عملنا بما فيه وعن على
بن ابى طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما الذى جاء بالصدق وصدق به رسول الله
صلى الله عليه وسلم بلا اله الا الله وعن على بن ابى طالب رضى الله عنه والذى جاء بالصدق
محمد صلى الله عليه وسلم والذى صدق به ابو بكر رضى الله عنه وهو ايضا الكسب اذا اضيف
التصديق الى المؤمن لا سيما واضاف العمل ايضا الى نفسه حيث قال عملت والكسب له
جهتان فانبتهما بالايات وقد اجتمعا فى كثير من الكايات ومنه قوله تعالى ونمدهم فى
طغيانهم يعمهون حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخى قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد
عن منصور هو ابن المعتمر عن ابى وائل شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل بفتح العين و
شرحبيل بضم المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة
لام منصرفا وغير منصرف ابو بسيرة الهمدانى عن عبد الله اى ابن مسعود رضى الله عنهما انه
قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الذنب اعظم عند الله قال صلى الله عليه وسلم
ان تجعل لله ندا بكسر النون وتشديد اللام اى مثلا ونظيرا وقد تقدم وفى رواية
ابى ذر عن الحموى ان تجعل له ندا وهو خلقك قلت ان ذلك لعظيم قلت ثم اى
اى شئ من الذنوب اعظم بعد الكفر قال صلى الله عليه وسلم ثم ان تقتل ولدك
مخافة بفتح الميم والخاء المعجمة والفاء والقوقية اى خوف ان يطعم معك بفتح التحتية
والعين فى التوضيح يعنى الموؤدة وتعقبه العينى بان الموؤدة الذى كان يقتل مخافة
العار والمراد هنا من يقتل خشية الفقر كما قال تعالى ولا تقتلوا اولادكم خشية
املاق قيل هو بدون مخافة الطعم اعظم ايضا واجيب بانه لا معلوم له اذ شرط اعتباره
ان لا يكون خارجا مخرج الغالب ولا بيانا للواقع قلت ثم اى قال صلى الله عليه وسلم
ثم ان تزانى بحليلة جارك بالحاء المهملة اى بزوجته قال صلى الله عليه وسلم فانزل
جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت انه سيورثه فالزانى بزوجة الجار زنى وابطال
لحق الجار مع الخيانة فهو اقبح ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة تؤخذ من قوله ان
تجعل لله ندا وقد مضى الحديث فى باب اثم الزناة فى كتاب الحدود باب
قول الله تعالى وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا
جلودكم اى انكم تستترون بالحيطان والحجب عند ارتكاب الفواحش وما استتاركم
ذلك خيفة ان يشهد عليكم جوارحكم لانكم غير عالمين بشهادتها عليكم بل كنتم جاحدين
البعث والجزاء اصلا ولكن ظننتم ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون ولكنكم انما استترتم

لظنكم

لظنكم ان الله لا يعلم كثيرا مما كنتم تعملون وهو الخفيات من اعمالكم وسقط فى رواية
ابى ذر قوله ولا ابصاركم الى اخر الاية وقال بعد قوله سمعكم الاية قال صاحب التوضيح غرض
البخارى من الباب اثبات السمع لله تعالى واذا ثبت انه سميع وجب كونه سامعا لما يسمع كما انه
لما ثبت كونه عالما وجب كونه عالما لما يعلم خلافا لمن انكر صفات الله من المعتزلة وقالوا
معنى وصفه انه سامع للمسموعات ومعنى وصفه انه عالم بالمعلومات ولا سمع ولا علم حقيقة
وهذا رد لظواهر كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسبب نزول هذه الاية يبين
فى حديث الباب حدثنا الحميدى عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال
حدثنا منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد اى ابن جبر بفتح الجيم المفسر المكى بحكى انه راى
صفارودة وما روت عن ابى معمر بفتح الميمين عبد الله بن صخرة الازدى عن عبد الله اى ابن
مسعود رضى الله عنه انه قال اجتمع عند البيت الحام ثقفيان بالمثلثة ثم القاف ثم الفاء
وقرشى وقرشيان هما صفوان وربيعة ابنا امية بن خلف وثقفى هو عبد يا ليل بن عمرو بن
عمير وقيل حبيب بن عمرو وقيل الاخنس بن شريق والشك من الراوى وعند ابن بشكوال
القرشى الاسود بن عبد يغوث الزهرى والثقفيان الاخنس بن شريق والاخر لم يسم كثيرة
شحم بطونهم اشارة الى وصفهم وقوله بطونهم مبتدا وكثيرة شحم خبره وكثيرة مضاف الى شحم
هذا اذا كان بطونهم مرفوعا واذا كان مجرورا بالاضافة يكون الشحم الذى هو مضاف
مرفوعا بالابتداء وكثيرة مقدما خبره والكشى الشحم الغايب من المضاف اليه وهذا هو الذى
فى الفرع وكذلك الكلام فى قوله قليلة فقه قلوبهم قال فى المصابيح وهذا غلط لان
المسئلة مشروطة بصلاحية المضاف للاستغناء عنه فلا يجوز غلام هند ذهبت ومن
ثمة رد ابن مالك فى التوضيح قول ابى الفتح فى توجيه قراءة ابى العالية لا تنفع نفسا ايمانها
بتانيث الفعل انه من باب قطعت بعض اصابعه لان المضاف هنا لو سقط لقيل نفسا لا تنفع
بتقديم المفعول ليرجع اليه الضمير المستتر المرفوع الذى ناب عن الايمان فى الفاعلية ويلزم من
ذلك تعدى فعل الضمير المتصل الى ظاهره نحو قولك زيدا ظلم من يدانه ظلم نفسه وذلك
لا يجوز وانما الوجه فى الحديث ان يكون اخرد الشحم والفقه والمراد الشحوم والفخوم لا من
اللبس ضرورة ان البطون لا تشترك فى شحم واحد بل كل بطن منها شحم يخصه وكذلك الفقه
بالنسبة الى القلوب انتهى وفى رواية الاصيلى كثيرة شحوم بطونهم بالجمع فقال احدهم
للاخرين اترون بضم التاء اى اتظنون وبروى بفتحها ان الله يسمع ما نقول قال الاخر
يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا وقال الاخر وهو فطن من صاحبيه ان كان يسمع اذا
جهرنا فانه يسمع اذا اخفينا ووجه الملازمة فيما قال ان كان يسمع هو ان نسبة جميع
المسموعات الى الله تعالى على السواء فانزل الله تعالى وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم
عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم الاية قال ابن بطال غرض البخارى فى هذا الباب اثبات
السمع لله تعالى واثبات القياس الصحيح والبطل الفاسد فالذى قال يسمع ان جهرنا ولا
يسمع ان اخفينا قد اخطا فى قياسه لانه شبه الله تعالى بخلقه الذين يسمعون الجهر ولا
يسمعون السر والذى قال ان كان يسمع ان جهرنا فانه يسمع ان خفينا اصاب فى قياسه
حيث لم يشبه الله تعالى بالمخلوقين ونزه عن مماثلتهم فان قيل الذى اصاب فى
قياسه وصف بقلة الفقه فالجواب انه لم يعتقد حقيقة ما قال ولم يقطع به ومطابقة

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في سورة حم السجدة باب
قول الله تعالى كل يوم هو في شان اى كل وقت وحين يحدث امورا ويجدد احوالا كما
روى فيما سبق معلقا عن ابي الدرداء رضي الله عنه قال كل يوم هو في شان يغفر ذنبا
ويكشف كربا ويرفع قوما ويضع آخرين وعن ابن عيينة الدهر عند الله تعالى يومان احدهما
اليوم الذي هو مدة الدنيا فشانه فيه الامر والنهي والاحياء والاماتة والاعطاء والمنع
والاخر يوم القيمة فشانه فيه الحساب والجزاء وعن ابن عباس رضي الله عنهما ينظر في اللوح
المحفوظ كل يوم ستين وثلثمائة نظرة واستشكل بانه قد صح ان القلم جف بما هو كائن
الى يوم القيمة واجيب بانه شؤون يبديها لا شؤون يبتدئها وقوله تعالى ما يأتيهم
من ذكر من ربهم محدث قال المهلب فرق البخاري بين وصف كلامه بانه مخلوق
ووصفه بانه حادث يعني كما يجوز اطلاق المخلوق عليه يجوز اطلاق الحادث عليه
قال الكرماني لم يقصد ذلك ولا يرضى بما نسبه اليه اذ لا فرق بينهما عقلا ونقلا وعرفا وقيل
ان مقصوده ان حدوث القرآن وانزاله انما هو بالنسبة الينا وقيل الذي ذكر المهلب هو
قول بعض المعتزلة وبعض الظاهرية فانهم اعتمدوا على قوله تعالى ما يأتيهم من ذكر من
ربهم محدث فانه وصفا لذكر الموصوف في الآية بالاحداث ليس هو نفس كلام الله لقيام
الدليل على ان محدثا ومخلوقا ومخترعا ومنشأ الفاظ مترادفة على معنى واحد فاذا
لم يجز وصف كلامه تعالى القائم بذاته بانه مخلوق لم يجز وصفه بانه محدث فالذكر
الموصوف في الآية بانه محدث هو الرسول صلى الله عليه وسلم لانه قد سماه الله تعالى في
اية اخرى ذكرا فقال تعالى انزل اليكم ذكرا رسولا فسماه ذكرا في هذه الآية فيكون
المعنى ما يأتيهم من رسول من ربهم محدث ويحتمل بالذكر هنا هو وعظ رسول الله صلى الله
عليه وسلم وتحذيره اياهم من المعاصي شيء وعظه ذكرا واضافه اليه لانه فاعل له وقيل
رجوع الاحداث الى الاتيان لا الى الذكر القديم لان نزول القرآن على رسوله صلى الله
عليه وسلم كان شيئا بعد شيء فكان نزوله يحدث حينا بعد حين وقيل جاء الذكر بمعنى
العلم كما في قوله تعالى فسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وذلك ان العالم يعلم ما لا يعلمه
الجاهل فاذا علم الجاهل حدث عنده العلم ولم يكن احداثه عند المعلم احداث عين المعلم
وجاء ايضا بمعنى العظمة كما في ص والقرآن ذي الذكر وبمعنى الصلوة كما في قوله تعالى
فاسعوا الى ذكر الله وبمعنى الشرف كما في قوله تعالى وانه لذكر لك ولقومك فاذا كان
الذكر يجيء بهذه المعاني وهي كلها محدثة كان حمله على احد هذه المعاني اولى وقال الداودي
الذكر في الآية القرآن قال وهو محدث عندنا وهذا ظاهر قول البخاري لقوله وان حدثه
لا يشبه حدث المخلوقين كما يجيء فابنت انه محدث وهو من صفاته ولم يزل سبحانه وتعالى
متصفا بجميع صفاته ويجيء الكلام فيه وقوله تعالى لعل الله يحدث بعد ذلك امرا وان
حدثه اى احداثه لا يشبه حدث المخلوقين لقوله تعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير قال
الداودي يعني انه محدث وهو من صفاته فلا يكون حدوثه كحدوث سائر المخلوقين
فانه لم يزل سبحانه وتعالى بجميع صفاته وقال ابن التين هذا منه عظيم واستدلاله يرد
عليه لانه اذا كان لم يزل بجميع صفاته وهو قديم فكيف يكون صفة محدثة وهو لم يزل
بها الا ان يريد ان المحدث غير المخلوق كما هو راى اللحمي ومن تبعه وهو ظاهر كلام البخاري

حيث

حيث قال وان حدثه لا يشبه حدث المخلوقين فابنت انه محدث انتهى وقال الحافظ العسقلاني
وما استعظمه من كلام الداودي هو بحسب ما تخيله ولا فالذي يظهر ان مراد الداودي وكذا
البخاري ان القرآن هو الكلام القديم الذي هو من صفات الله تعالى وهو غير محدث وانما
يطلق الحدث بالنسبة الى انزاله الى المكلفين وذلك ان الله تعالى يجدد لهم الذكر كل وقت
ويظهر لهم الاية بعد الاية والسورة بعد السورة بحسب الحكمة اقتضت ذلك وبالنسبة الى قراءتهم
لها وقراءتهم غير ونحو ذلك وقد اعاد الداودي نحو ما ذكره في شرح قول عائشة رضي الله
عنها ولشأني احقر من ان يتكلم الله في بامر يتلى قال الداودي فيه ان الله تكلم ببراءة عائشة
حين انزل ببراءتها بخلاف قول بعض الناس انه لم يتكلم فقال ابن التين ايضا هذا من الداودي
عظيم لانه يلزم منه ان يكون الله تكلم بكلام حادث فيحيل فيه الحوادث تعالى الله عن ذلك
وانما المراد ان الكلام لا نزال هو المحدث ليس ان الكلام القديم نزل الآن وهذا هو مراد البخاري رحمه الله
وقال الكرماني قوله وحدثه اى احداثه الى اعلم ان صفات الله تعالى اما سلبية وتسمى بالتنزيهات
واما وجودية حقيقية كالعلم والقدرة وانها قديمة لا لحالة واما اضافية كالخالق والرازق وهي
حادثة ومن حدوثها لا يلزم تغير في ذات الله وصفاته التي هي بالحقيقة صفات له كما ان تعلق
القدرة وتعلق العلم بالمقدورات والمعلومات حادث وكذا كل صفة فعلية له تعالى تقرر
هذه القاعدة فالانزال مثلا حادث والمنزل قديم وتعلق القدرة حادث ونفس القدرة
قديمة والمذكور وهو القرآن قديم والذكر حادث لانتظامه من الحروف الحادثة فلا
تمسك للمعتزلة بهذه الاية على حدوث القرآن والحاصل ان البخاري رحمه الله لا يقصد
ما نسب اليه ولا يرضى به كيف وقد قال في كتاب خلق افعال العباد والقرآن كلام الله غير
مخلوق ثم ساق الكلام على ذلك الى ان قال سمعت عبيد الله بن سعد يقول سمعت يحيى بن
سعيد يعني القطان يقول ما زلت اسمع اصحابنا يقولون افعال العباد مخلوقة فقال البخاري
حركاتهم واصواتهم واكسابهم وكتابتهم مخلوقة فاما القرآن المتلو المبين المثبت في المصاحف
المسطور المكتوب المدعى في القلوب فهو كلام الله ليس بمخلوق قال فالمداد والورق ونحوه
مخلوق وانت تكتب الله فالله في ذاته هو الخالق وخطك من فعلك وهو مخلوق لان كل شيء
دون الله هو بصنعه ثم ساق حديث حذيفة رفعه ان الله يصنع كل صانع وصنعته وهو
حديث صحيح وقال ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يحدث من امره ما
يشاء وان مما احدث ان لا تكلموا في الصلوة اراد بامر ادهذا المعلق جواز الاطلاق على الله
تعالى بانه يحدث بكسر الدال لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله يحدث من امره ما يشاء ولكن احداثه
لا يشبه احداث المخلوقين واخرج ابو داود هذا الحديث من طريق عاصم بن ابي وائل عن عبد الله
قال كنا نسلم في الصلوة ونامر بحاجتنا فقدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي
فسلمت عليه فلم يرد علي السلام فاخذني ما قدم وما حدث فلما قضى صلوته قال ان الله يحدث
من امره ما يشاء وان الله قد احدث ان لا تكلموا في الصلوة ورواه النسائي ايضا وفي روايته
وان مما احدث ورواه ايضا احمد وابن حبان في صحيحه حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال
حدثنا حاتم بن وردان بالجاء المهملة وفتح الواو وردان وسكون رائه البصري قال حدثنا ايوب
السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كيف تسألون اهل الكتاب
عن كتبهم وعندكم كتاب الله اقرب الكتب عهدا بالله عز وجل اى اقربها نزولا اليكم واخبارا من الله

تعالى وفى اللفظ الاخر احدث الكتب وهو اليق بالمراد هنا من اقرب ولكنه على
عادة المؤلف فى تشحيذ الاذهان نقرؤه مخصام ينسب بضم التحتية وفتح المعجمة
اى لم يخلط بالغير كما خلط اليهود التورية وحرفوها ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ
من قوله اقرب الكتب حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة
عن الزهرى ابن شهاب انه قال اخبرنى بالافراد عبيد الله بضم العين بن عبد الله اى ابن
عتبة بن مسعود رضى الله عنها يا معشر المسلمين كيف تسالون اهل الكتاب عن شئ
وكتابكم الذى انزل الله على نبيكم صلى الله عليه وسلم احدث الاخبار بالله اى لفظا او نزولا
اخبار امن الله عز وجل اذ القديم هو المعنى القائم بذاته عز وجل مخصام ينسب بخالطه
غيره وقد حدثكم الله عز وجل فى كتابه ان اهل الكتاب قد بدلوا من كتب الله وغيروا
فكتبوا بايديهم زاد ابو ذر الكتب حيث قال تعالى فويل للذين يكتبون الكتاب بايديهم
الى قوله يكسبون قالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا وفى رواية ليشتروا وبذلك
ثمنا قليلا اى عوضا يسيرا اولا يقبح الواو نهاكم ما جاءكم من العلم عن مسالتهم استفهام انكار
الى العلم مجاز كاسناد النهى اليه فلا والله ما راينا رجلا منهم يسالكم عن الذى انزل عليكم
وفى نسخة ما الذى انزل عليكم وفى رواية المستملى اليكم اى ما يسالكم رجل منهم مع ان
كتابهم محرف فلم تسالون انتم عنهم وهذا حديث اخرجه من حديث ابن عباس رضى الله عنهما
موقوف وقد مضى فى كتاب الاعتصام بالكتاب فى باب قول النبى صلى الله عليه وسلم لا
تسالوا اهل الكتاب عن شئ **باب قول الله تعالى لا تحرك به** اى بالقران
لسانك لتعجل به وباب فعل النبى صلى الله عليه وسلم بكسر الفاء وسكون العين حيث يفتح الهاء
وضم المثلثة وفى رواية ابى ذر حين ينزل بضم التحتية وفتح الزاى عليه الوحى وغرض
البخارى ان قراءة الانسان وتحريك شفتيه ولسانه عمله وكيف يوجر عليه فكان صلى الله
عليه وسلم يحرك به لسانه عند قراءة جبريل عليه السلام مبادرة منه ما يسمعه فنهاه الله
تعالى عن ذلك ورفع عنه الكلفة والمشقة التى كانت تناله فى ذلك مع ضمانه تسهيل
الحفظ عليه وجمعه له فى صدره كما ذكره فى حديث الباب وقال ابو هريرة رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله تعالى انا مع عبدى حين المعية معية الرحمة واما فى
قوله وهو معكم اينما كنتم فهى معية العلم حيث وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى مع عبدى ما ذكرنى
وتحركت بى شفتاه اى انا معه بالحفظ والكلاءة اذا ذكرنى وتحركت بسببى وذكره لى شفتاه
لان شفتيه ولسانه تتحركان بذاته تعالى اذ محال حلوله فى الاماكن ووجوده فى
الافواه وتعاقب الحركات عليه وهذا من الاحاديث التى علقها البخارى ولم يصلها فى موضع آخر
فى كتابه واخرجه احمد باتم منه ولفظه اذا ذكرنى وبروى ما اذا ذكرنى وقد اخرجه البخارى
ايضا فى خلق افعال العباد حدثنا قتيبة بن سعيد البلخى قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكرى
عن موسى بن ابى عائشة بالهمز ابى بكر الهمدانى الكوفى عن سعيد بن جبير الوالبى مولاهم عن
ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله تعالى لا تحرك به لسانك قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يعالج
من التنزيل المقراني لثقله عليه شدة وكان صلى الله عليه وسلم يحرك شفتيه قال سعيد بن
جبير فقال لى ابن عباس احركهما وفى رواية ابى ذر فانا احركهما لك كما كان رسول الله صلى الله

ان عبد الله بن عباس صح

عليه وسلم

عليه وسلم يحركهما قال سعيد اى ابن جبير انا احركهما كما كان ابن عباس يحركهما فحرك شفتيه
فانزل الله عز وجل لا تحرك به اى بالقران لسانك قبل ان يتم وحيه لتعجل به اى لتاخذه على
عجلة خوف ان تفلت منك ان علينا جمعه وقرانه اى قراءته فهو مصدر مضاف الى المفعول
قال ابن عباس رضى الله عنهما تفسير القوله جمعه اى جمعه فى صدرك بفتح الجيم والميم ثم تقرؤه
فاذا قرانا ه بلسان جبريل عليك فاتبع قرانه قال ابن عباس رضى الله عنهما فاستمع له وانصت
بهمزة قطع مفتوحة وكسر الصاد اى يكون حال قراءته ساكتا ان علينا ان نقراه وفى بدء الوحى
ثم ان علينا بيانه ثم ان علينا ان نقراه قال ابن عباس رضى الله عنهما فكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اتاه جبريل عليه السلام استمع فاذا انطلق جبريل قراه النبى صلى الله عليه وسلم
كما اقراه وفى رواية ابى ذر كما اقراه جبريل ففى هذا الحديث ان القران يطلق ويراد به القراءة
فان المراد بقوله قرانه القراءة لا نفس القران وان تحريك اللسان والشفتين بقراءة
القران عمل القارئ يوجر عليه وقوله فاذا قرانا ه فاتبع قرانه فيه اضافة الفعل الى الله تعالى
والفاعل انما امره بفعله فان القارئ لكلامه تعالى على النبى صلى الله عليه وسلم هو جبريل ففيه
بيان لكل ما اشكل من فعل ينسب الى الله تعالى مما لا يليق به فعله من المجئ والمنزول ونحو ذلك
قاله ابن بطال وقال الحافظ العسقلانى والذى يظهر ان مراد البخارى بهذين الحديثين
الموصول والمعلق الرد على من زعم ان قراءة القارئ قديمة فابان ان حركة القران من
فعل القارئ بخلاف المقروء فانه كلام الله القديم كما ان حركة اللسان لسان الذاكر بذكر الله
حادثة من فعله والمذكور وهو الله سبحانه وتعالى قديم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد مضى الحديث فى بدء الخلق فى اول الكتاب والمقصود من الباب بيان كيفية تلقى النبى صلى الله
عليه وسلم كلام الله من جبريل عليه السلام **باب قول الله تعالى واسروا قولكم**
او اجهروا به انه عليم بذات الصدور يعنى ان الله عالم بالسر من اقوالكم والجهر فهما لا يخفى
عليه شئ من ذلك وظاهره الامر باحد الامرين الاسرار والاجهار ومعناه ليستو عندكم
اسراركم واجهاركم فى علم الله فانه تعالى عالم بضمائركم قبل ان تترجم الالسنة عنها فكيف
لا يعلم ما تتكلم به الا علم من خلق وهو اللطيف الخبير اى العالم بدقايق الاشياء الخبير العالم بحقائق
الاشياء قال ابن بطال اراد بهذا الباب اثبات العلم لله تعالى صفة ذاتية لاستواء علمه بالجهر
من القول والسر وقد بينه فى آية اخرى سواء منكم من اسر القول ومن جهر به وان اكساب
العبد من القول والفعل لما قال تعالى لقوله انه عليم بذات الصدور ثم قال عقيب ذلك الا
يعلم من خلق فدل على انه عالم بما اسروه وما جهروا به وانه خالق لذلك فيهم وقال ابن
المنير ظن الشارح انه قصد بالترجمة اثبات العلم وليس كما ظن والا لتقاطعت المقاصد
مما اشتملت عليه الترجمة لانه لا مناسبة بين العلم وبين حديث ليس هذا من لم يتغن بالقران
وانما قصد البخارى الاشارة الى النكتة التى كانت سببا لمحنة بمسالة اللفظ فاشار بالترجمة
الى ان تلاوت الحق تنصف بالسر والجهر ويستلزم ان تكون مخلوقة وسياق الكلام باب كذا
عن ذلك فقد قال البخارى فى كتاب خلق افعال العباد بعد ان ذكر عدة احاديث دالة
على ذلك فبين النبى صلى الله عليه وسلم ان اصوات الخلق وقراءتهم ودراستهم وتعليمهم والسنتهم
مختلفة بعضها احسن وازين والحن واعلى واخفض واغض واخشع واجهر واخفى واجهر
وامد والين من بعض وهذا هو الحق اعتقادا لا اطلاقا حذرا من الايهام وفرارا من الابتداع
لمخالفة السلف فى الاطلاق وقد ثبت عن البخارى انه قال من نقل عنى انى قلت لفظى بالقران

بالقرآن مخلوق فقد كذب وانما قلت افعال العباد مخلوقة يتخافتون اى يتسارون بتشديد
الراء والسين المهملة اى فيما بينهم بكلام خفى وفى بعض النسخ يتفاورون بثنتين معجمة و
زيادة واو بغير تثقيل اى يتراجعون فيما بينهم سر احدثنى بالاخراد تحروبن دوادة بفتح العين
وذرارة بضم الزاى وتخفيف الراء الاولى ابن واقد الحلالى النسائى ثم البورى روى عنه مسلم
ايضا عن هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير بالتصغير ابو بشر بكسر الموحدة وسكون
الشين المعجمة جعفر بن ابى وحشية واسم ابيه سليم او اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما
فى قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك اى بقراءة صلوتك ولا تخافت اى ولا تخفض صوتك
بحيث لا يسمعك اصحابك فلا تسمعهم قال ابن عباس رضى الله عنهما نزلت ورسول
الله صلى الله عليه وسلم مختف بمكة عن الكفار فكان اذا صلى باصحابه رفع صوته بالقرآن فاذا سمع
ذلك المشركون سبوا القرآن ومن انزله وجاء به فقال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم
اى لا تجهر بقراءتك حتى يسمع المشركون فيسبوا القرآن ولا تخافت
عن اصحابك فلا تسمعهم بالرفع وابتغ بين ذلك الجهر والمخافتة سبيلا وسطا ومطابقة
الحديث للترجمة لا تخفى وقد مضى الحديث قريبا وكذا فى تفسير سورة الاسراء حدثنا عبيد
بن اسمعيل بضم العين مصغرا وكان اسم عبد الله القرشى الكوفى قال حدثنا ابو اسامة حماد
بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت نزلت
هذه الآية ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها فى الدعاء اشارة الى وجه آخر فى سبب نزول
هذه الآية او هو من اطلاق الكل على الجزء والدعاء بعض اجزاء الصلوة وقد مضى الحديث فى
الاسراء ايضا حدثنا اسحق هو ابن منصور وقال الحاكم هو ابن نصر ورجح الاول ابو على الجيانى
قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد الشيبانى شيخ البخارى روى عنه كثيرا بلا واسطة قال اخبرنا ابن
جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج قال اخبرنا ابن شهاب الزهرى عن ابى سلمة اى ابن عبد الرحمن
بن عوف عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا اى ليس
من اهل سنتنا من لم يتغن بالقرآن اى من لم يجهر بقراءته بحسن صوته كما قاله الشافعى واكثر
العلماء وقال سفيان بن عيينة يستغنى بالناس وزاد غيره اى غير ابى هريرة وفى فضل
القرآن وقال صاحب المغنى يتغنى بالقرآن يجهر به فهى جملة مبينة لقوله يتغنى بالقرآن
فلن يكونا المبين على خلاف البيان فكيف يحصل العلم عن حسنين الصوت والصاحب المذكور هو
عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب كما سبق فى فضائل القرآن وقال الحافظ
العسقلانى وسياتى قريبا من طريق محمد بن ابراهيم التيمى عن ابى سلمة بلفظ ما اذن الله لشىء
ما اذن لنبى حسن الصوت بالقرآن يجهر به فيستفاد منه ان الغرض المهم فى حديث الباب وهو
الصاحب المبهم فى رواية عقيل هو محمد بن ابراهيم التيمى والحديث واحد اكان بعضهم رواه حافظ
ما اذن وبعضهم بلفظ ليس ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فى قوله لم يتغن
بالقرآن اضافة الفعل اليه وذلك يدل على ان افعال العباد مخلوقة لله تعالى وقد مضى
الحديث فى فضائل القرآن **باب قول النبى صلى الله عليه وسلم رجل اتاه الله القرآن**

فهو

فهو يقوم به اناء الليل والنهار وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى اناء الليل والنهار
اى ساعات الليل وساعات النهار وقال الاحفش واحدها انى مثل معى وقيل انو
يقال مضى انيان من الليل وانوان وقال ابو عبيدة واحدها انى مثل نحى والجمع
اناء ورجل يقول لو اتيت مثل ما اوتى هذا لفعلت كما يفعل قال البخارى فبين الله
ليس فى كثير من النسخ الاقوله فبين بدون ذكر فاعله ولهذا قال الكرمانى
اى النبى صلى الله عليه وسلم ان قيامه اى قيام الرجل بالكتاب هو فعله حيث اسند
القيام اليه وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى فبين النبى صلى الله عليه وسلم ان قراءة
الكتاب هو فعله وقال جل ذكره وافعلوا الخير عام يتناول جميع انواع الخيرات كقراءات
القرآن والذكر والدعاء اوارد به صلة الارحام ومكارم الاخلاق لعلكم تفلحون
اى كى تفوزوا وافعلوا هذا كله وانتم راجون الفلاح غير مستغنين ولا تتكلوا
على اعمالكم وقال تعالى ومن اياته ان خلق السموات والارض واختلاف السنتكم اى
لغاتكم اذ لا اختلاف فى العضو المخصوص بحيث يصير منه الايات او اجناس
النطق واشكاله وهو يشمل الكلام فتدخل القراءة والوانكم كالسواد والبياض
وغيرهما ولا اختلاف ذلك وقع التعارف والا فلو تشاكلت وارتفعت لوقع التجاهل
والالتباس ولتعطلت المصالح وفى ذلك آية بينة حيث ولد من ابوين واحد وهو على
الكثرة التى لا يعلمها الا الله متفاوتون وغرض البخارى من هذا العباد ان قول
العباد وفعلهم منسوبان اليهم وهو كالتعيم بعد التخصيص بالنسبة الى الباب المتقدم
عليه قيل ان الترجمة مخرومة اذ ذكر من صاحب القرآن حال المحسود فقط ومن صاحب
المال حال الحاسد فقط وهو حزم غريب ملبس وقال الكرمانى نعم مخرومة ولكن
ليس غريبا ولا ملبسا اذ المتروك هو نصف الحديث بالكلية حاسدا ومحسودا اذ
المراد من رجل ثانيا هو الحاسد ومن مثل ما اوتى هو القرآن لا المال ومن
الحديث اولا فى كتاب العلم واخرا فى كتاب التمنى حدثنا قتيبة هو ابن سعيد قال
حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابى صالح ذكوان
السمان عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تحاسد بفتح الفوقية قبل الحاء وضم السين المهملتين جائز فى شىء الا فى اثنتين
بالتاء ويروى الا فى اثنين بالتذكير قيل الخصلتان من باب المغبطة لا من الحسد
واجيب بان مراده لا تحاسد الا فيهما وليس فيهما حسد فالحسد كقوله لا يذوقون
فيها الموت الا الموتة الاولى او اطلق الحسد واراد المغبطة وهى ان يتمنى الرجل ما
لاخيه من غير ان يتمنى زوال عنه رجل اى احدى الاثنتين خصلة رجل اتاه الله
عز وجل القرآن فهو يتلوه اناء الليل واناء النهار وفى رواية غير ابى ذر والى
الوقت اناء الليل والنهار فهو اى الحاسد وفى نسخة وهو بالواو يقول لو اوتيت
اى لو اعطيت مثل ما اوتى اعطى هذا القرآن لفعلت كما يفعل اى لقراءات كما يقرأ
ورجل اى وثانيها خصلة رجل اتاه الله مالا فهو ينفقه فى حقه من الصدقة الواجبة
ووجوه الخير المشروعة لا فى التبذير ووجوه المكاره فيقول اى الحاسد لو اوتيت
مثل ما اوتى هذا من المال عملت فيه مثل ما يعمل من الانفاق فى حقه قال الطيبى ثبت

والمذكور ان يتمنى زوال عنه صح

اثبت الحمد في هذا الحديث لارادة المبالغة في تحصيل النعمتين المخطر بن اللتين لو اجتمعتا في امرئ بلغ من العلياكل مكان ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في العلم حدثنا علي بن عبد الله المدني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال الزهري ابن شهاب عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لاحسد الا في اثنتين احديهما رجل اتاه الله عز وجل بمد همزة اتاه اي اعطاه الله القران فهو يتلوه وفي رواية ابي ذر والاصيلي يقوم به اناء الليل واناء النهار وثانيتهما رجل اتاه الله عز وجل مالا فهو ينفقه في حقه اناء الليل واناء النهار ومضى الحديث الترغيب في التصدق بالمال وتعليم العلم قال علي بن عبد الله المدني سمعت سفيان وفي رواية ابي ذر وابي الوقت سمعت من سفيان مرارا لم اسمعه يذكر الخبر اي لم اسمعه بلفظ اخبرنا وحدثنا الزهري بل بلفظ قال وهو مع ذلك من صحيح حديثه فلا قدح فيه اذ معلوم من الطرق الصحيحة فعند الاصيلي عن ابي يعلى عن ابي خيثمة قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا الزهري عن سالم به وكذا هو في مسلم عن ابي خيثمة زهير بن حرب ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في العلم وفضائل القران والمعنى يا قول الله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك ناداه ربه بالشرف الصفات البشرية وقوله بلغ وهو قد بلغ معناه بلغ جميع ما انزل اليك اي اي شيء انزل غير واجب في تبليغه احدا ولا خائفا ان يناله مكروه وقوله ما يحتمل ان يكون بمعنى الذي ولا يجوز ان يكون نكرة موصوفة لانه مامور بتبليغ الجميع كل شيء والنكرة لا تفي بذلك فان تقديرها بلغ شيئا انزل اليك وفي انزل ضمير مرفوع يعود على ما قام مقام الفاعل وان لم تفعل فما بلغت رسالاته بلفظ الجمع وهي قراءة نافع وابن عامر وابي بكر وان لم تفعل التبليغ فحذف المفعول ثم ان الجواب لا بد ان يكون مغايرا للشرط لتحصيل الفائدة ومتى اتحدا اختل الكلام لو قلت ان اتى زيد فقد جاء لم يجز وظاهر قوله تعالى وان لم تفعل فما بلغت اتحاد الشرط والجزاء فان المعنى يؤول ظاهرا الى وان لم تفعل لم تفعل واجيب عن ذلك باجوبة فقيل هو امر بتبليغ الرسالة في المستقبل اي بلغ ما انزل اليك من ربك في المستقبل وان لم تفعل اي لم تبلغ الرسالة في المستقبل فكانك لم تبلغ الرسالة اصلا او بلغ ما انزل اليك من ربك الان ولا تنتظر به كثرة الشوكة والعدة فان لم تبلغ كنت ممن لا يبلغ اصلا او بلغ غير خائف احدا فان لم تبلغ على هذا الوصف فكانك لم تبلغ الرسالة اصلا ثم قال مشجعا له في التبليغ والله يعصمك من الناس وقال الدماميني في مصابيحه وجد التغاير بين الشرط والجزاء مما فيه السبب مقام المسبب اذ عدم التبليغ سبب لتوجيه العتب وهذا المسبب في الحقيقة هو الجزاء فالتغاير حاصل ونكتة العدول الى ذكر السبب جلال النبي صلى الله عليه وسلم وتفخيم محله عن ان يواجه بعتب او شيء مما يتاثر به ولو على سبيل الفرض فتامل انتهى ثم انه لا بد في الرسالة من ثلاثة امور المرسل والمرسل اليه والرسول ولكل منهم امر للمرسل الارسال وللرسول التبليغ وللمرسل اليه القبول والتسليم وهذا معنى قوله وقال الزهري ابن شهاب من الله عز وجل

الرسالة اي الارسال وعلى رسول الله وفي رواية الاصيلي وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم البلاغ وعلينا التسليم وهذا وقع في قصته اخرجها الحميدي في النوادر ومن طريقه الخطيب وقال ليعلم وفي رواية ابي ذر وقال الله تعالى ليعلم اي الله تعالى اما قد بلغوا اي الرسل رسالات ربهم كاملة بلا زيادة ولا نقصان الى المرسل اليهم اي ليعلم الله ذلك موجودا حال وجوده كما كان يعلم ذلك قبل وجوده انه يوجده وقيل ليعلم محمد صلى الله عليه وسلم ان الرسل قبله بلغوا الرسالة قال القرطبي فيه حذف يتعلق به اللام اي خترنا الحفظنا الوحي ليعلم ان الرسل قبله كانوا على مثل حالته من التبليغ بالحق والصدق وقيل ليعلم ابليس ان الرسل قد بلغوا رسالات ربهم سليمة من تخليطه واستراق اصحابه وقال تعالى ابلغكم رسالات ربي اي ما اوحي الي في الاوقات المتطاولة او في المعاني المختلفة من الاوامر والنواهي والبشائر والنذائر والتبليغ فعل فاذا بلغ فقد فعل ما امر به وقال كعب بن مالك الانصاري حين تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وسير رسول الله وفي رواية الاصيلي فسيروا الله عملكم ورسوله وفي رواية ابي ذر والاصيلي والمؤمنون يشير الى قوله في القصة قال الله تعالى يعتذرون اليكم اذا رجعتم اليهم قل لا تعتذروا لن نؤمن لكم قد نبانا الله من اخباركم وسيرى الله الاية وقال الكرماني وجه مناسبة للترجمة التفويض والانقياد والتسليم ولا يستحسن احد بان يزكي اعماله بالجملة بل يفوض الامر الى الله ورسوله وقد مضى حديث كعب في تفسير سورة براءة مطولا وقالت عائشة رضي الله عنها اذا اعجبك حسن عمل امرئ فقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله ولا يستخفنك احد بالحاء المهملة المكسورة وتشديد الفاء والنون اي لا يستفزنك ولا يغرنك بعمله فتسارع الى مدحه وظن الخير به لكن تثبت حتى تراه عاملا بما يرضاه الله ورسوله والمؤمنون وصله البخاري في كتاب خلق افعال العباد من رواية عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها وفيه ما كان من شان عثمان رضي الله عنه حين نجم اي ظهر القراء الذين طعنوا فيه فقالوا قولا لا يحسن مثله وقرأوا قراءة لا يحسن مثلها وصلوا صلاة لا يصلى مثلها فلما تذبذب الضعيف اذاهم والله ما يقاربون اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا اعجبك حسن قول امرئ وعمله فقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ولا يستخفنك احد والمراد بالقراء المذكورين الذين قاموا على عثمان وانكروا عليه اشياء اعتذر عن فعلها ثم كانوا مع علي رضي الله عنه ثم حزجوا بعد ذلك على علي رضي الله عنه قال ابن التين عن الداودي معناه لا تغتر بمدح احد وحاسب نفسك والصواب ما قاله غيره ان المعنى ولا يغرنك احد بعمله فتظن به الخير الا ان رايته واقفا عند حدود الشريعة ودل سياق القصة على انه اراد بالعمل ما اشارت اليه من القراءة والصلوة وغيرها فشمت كل ذلك عملا وقال معمر بفتح الميمين قيل هو ابو عبيدة بن المثنى اللغوي في كتاب مجاز القران وقيل هو معمر بن راشد وقال الحافظ العسقلاني وهم من قال انه معمر بن راشد شيخ عبد الرزاق وقد اغتر معطاي بذلك فزعم ان عبد الرزاق اخرج ذلك في تفسيره عن معمر وليس ذلك في شيء من نسخ تفسير عبد الرزاق انتهى ذلك الكتاب معناه هذا القران يعني ان ذلك هنا بمعنى هذا قال وقد تخاطب العرب الشاهد بخطابة الغائب وقد انكر ثعلب هذه المقالة وقال استعمال احد اللفظين موضع الآخر يغلب المعنى وانما المراد هذا القران هو ذلك الذي كانوا يستفتحون به عليكم وقال الكسائي لما كان القول والرسالة من السماء والكتاب والرسول في الارض قيل ذلك يا محمد وقال الفراء هو كقولك للرجل وهو عندك

ذلك والله الحق فهو في اللفظ بمنزلة الغائب وليس بغائب وانما المعنى ذلك الذي سمعت
وقال في المصابيح قوله ذلك الكتاب هو القرآن يعني ان الاشارة الى الكتاب المراد به القرآن
وليس ببعيد فكان مقتضى الظاهر ان يشار اليه بهذا لكن الى بذلك الذي يشار بها
الى البعيد لان المقصد فيه الى تعظيم المشار اليه وبعد درجته هدى للمتقين اي بيان ودلالة
بكسر الدال وفتحها حكاهما الجوهري وقال الفتح اعلى قال الكرماني تعلقه بالترجمة لانه نوع
من التبليغ سواء كان بمعنى البيان او الدلالة كقوله تعالى ذلكم حكم الله يعني ان ذلك بمعنى هذا
لاريب زاد ابو ذر وابو الوقت فيه اي لاشك تلك ايات الله يعني هذه اعلام القرآن
فاستعمل تلك التي للبعيد في موضع هذه التي للقريب ومثله اي مثل المذكور فيما مضى في
استعمال البعيد واراده القريب قوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم يعني بكم
يعني فلما جاز ان يخبر بضميرين مختلفين ضمير المخاطبة للحاضر وضمير الغيبة عن الغائب
في قصة واحدة فكذلك يجوز ان يخبر عن ضمير القريب لضمير البعيد وهو صنيع مشهور
في كلام العرب لسيما صحاب المعاني الالتفات وقيل الحكمة في هذا هنا ان كل من خوطب
يجوز ان يركب الفلك لكن لما كان في العادة لا يركبها الا القليل وقع الخطاب اولا للجميع
ثم عدل الى الاخبار عن البعض الذين شأنهم الركوب بالغيبة وقال انس رضي الله عنه
بعث النبي صلى الله عليه وسلم خاله وفي نسخة خالي حراما ضد حلال اي ابن ملحان بكسر
الميم وبالحاء المهملة الانصاري البدري الاحدي الخ ام سليم الى قومه بني عامر وفي رواية
ابي ذر الى قومه وقال لهم جئتم آمنوني بسكون الهمزة وكسر الميم اي اتجعلوني آمنا
ابلغ رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم فامنوه فجعل يحدثهم عن النبي صلى الله عليه
وسلم هذا طرف من حديث وصله البخاري في الجهاد من طريق همام عن اسحق بن عبد الله
بن ابي طلحة عن انس رضي الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم اقواما من بني سليم الى بني
عامر في سبعين راكبا فلما قدموا قال لهم خالي اتقدمكم فان امنوني حتى ابلغهم عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم والا كنتم قريبا مني فامنوه فبينما هو يحدثهم عن النبي صلى الله
عليه وسلم فذكر القصة ولفظه في المغازي عن انس فانطلق حرام اخو ام سليم فذكره
وفيه وان قتلوني اتيتم اصحابكم فقالوا نؤمنك نبلغ رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجعل يحدثهم واوما الى رجل فاتاه فطعنه من خلفه فقال الله اكبر فزت ورب الكعبة
وقد وصله البخاري في الجهاد كما مر حدثنا الفضل بن يعقوب الرخامي البغدادي قال
حدثنا عبد الله بن جعفر الرخي بفتح الراء وكسر الخاء المشددة قال حدثنا المعتمر بن سليمان
التيمي قيل ان صوابه المعمر بتشديد الميم وفتحها وضم الميم الاولى لان عبد الله بن جعفر لا
يروي عن المعتمر بن سليمان كذا في المصابيح وقال الكرماني وفي بعضها معمر من التعمير و
صوابه المعتمر من الاعتمار وقال الجياني كان في اصل ابي محمد الاصيلي معمر بن سليمان ثم الحق
تاء بين العين والميم فصار معتمرا وهو المحفوظ قال حدثنا سعيد بن عبد الله
التغلبي بالمثلثة ثم القاف ثم الفاء وعبد الله بفتح العين مكبرا كذا في الفرع قال
الجياني وكذا كان في نسخة الاصيلي الا انه اصلحه عبيد الله بالتصغير وقال هو سعيد
بن عبيد الله بن جبير بن حية وكذا رواه ابن السكن على الصواب وحية ابن مسعود بن
معتب بن مالك بن عمرو بن سعد بن عوف بن ثقيف قال حدثنا بكر بن عبد الله المزني بالزاي
وزياد بن جبير بن حية بالحاء المهملة والتحتية المشددة عن ابيه جبير بن حية انه قال

ي هذا حكم الله ٧
ص

المغيرة اي ابن شعبة رضي الله عنه لترجمان عامل كسرى ببندار لما بعث عمر رضي الله عنه
الناس في افناء الامصار وخرج عليهم في اربعين الفا اخبرنا نبينا صلى الله عليه
وسلم عن رسالة ربنا عز وجل انه من قتل منا فله الجنة زاد في الجزية
في نعم لم ير مثلها قط ولن يبقى منا ملك رقابكم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد
مضى الحديث مطولا في الجزية حدثنا محمد بن يوسف الفريابي البيكندي
قال حدثنا سفيان هو الثوري عن اسمعيل اي ابن ابي خالد عن الشعبي عامر بن شراحيل
عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله
عليه وسلم كتم شيئا وقال محمد يحتمل ان يكون هو محمد بن يوسف الفريابي فيكون الحديث
موصولا او غيره فيكون معلقا حدثنا ابو عامر عبد الملك العقدي بفتح العين والقاف
قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن اسمعيل بن ابي خالد واسم ابي خالد سعد على خلاف
فيه عن الشعبي عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت من حدثك ان النبي صلى الله
عليه وسلم كتم شيئا من الوحي فلا تصدقه ان الله تعالى يقول يا ايها الرسول بلغ ما انزل
اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته وجه الاستدلال بالآية ان ما انزل عام
والامر للوجوب فيجب عليه تبليغ كل ما انزل اليه وقال الحافظ العسقلاني وفي مناسبته قوله فان الله تصديقها الى آخره للترجمة
ان التبليغ على نوعين احدهما وهو الاصل ان يبلغه بعينه وهو خاص بالقرآن الثاني ان يبلغ
ما يستنبط من اصول ما تقدم نزاله فينزل عليه موافقته فيما استنبطه اما بنصه واما بما
يدل على موافقته بطريق الاولى كهذه الآية فانها اشتملت على الوعيد الشديد في حق من اشرك
وهي مطابقة بالنص وفي حق من قتل النفس بغير حق وهي مطابقة للحديث بطريق الاولى
لان القتل بغير حق وان كان عظيما لكن قتل الولد اقبح من قتل من ليس بولد وكذا القول
في الزنى بحليلة الجار اعظم قبحا من مطلق الزنى ويحتمل ان يكون نزل هذه الآية سابقا

على اخباره صلى الله عليه وسلم بما اخبر به لكن لم يسمعه الصحابي الا بعد ذلك ويحتمل ان يكون
كل من الامور الثلثة نزل بعظيم الاثم في سابقا ولكن اختصت هذه الامة بجمع الثلثة في
سياق واحد مع الاقتصار عليها فيكون المراد بالتصديق الموافقة في الاقتصار عليها فعلى
هذا فمطابقة الحديث للترجمة ظاهرة جدا وقد مضى الحديث عن قريب بعين هذا الاسناد
والمتن في باب قول الله فلا تجعلوا لله انداد ا **باب** **قول الله تعالى قل**
فأتوا بالتورية فاتلوها وسبب نزولها ما روى عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال كان اسرائيل اشتكى عرق النسا فكان اذا صاح فقال ان برأني الله من ذلك
لا اكل عرقا وقال عطاء لحوم الابل والبانها قال الضحاك قال اليهود لرسول الله
صلى الله عليه وسلم حرم علينا هذا في التورية فاكذبهم الله تعالى واخبر ان اسرائيل حرم
على نفسه من قبل ان تنزل التورية ودعاهم الى احضارها فقال قل فاتوا
بالتورية الاية وغرض البخاري من هذه الترجمة ان يبين ان المراد بالتلاوة
القراءة وقد فسرت التلاوة بالعمل والعمل من فعل الفاعل وسيظهر الكلام
وضوحا مما سياتي وقول النبي صلى الله عليه وسلم بالحج عطفا على قول الله تعالى
اعطى اهل التورية التورية فعملوا بها واعطى اهل الانجيل الانجيل فعملوا به
واعطيتم القرآن فعملتم به والمقصود في هذا وما بعده ذكر انواع من التسليم
الذي هو الغرض من الارسال والانزال وهو التلاوة والايمان به والعمل به
وهذا التعليق وصله البخاري في آخر الباب موصولا لكن بلفظ اوتي واوتيتم
وقد مضى في اللفظ المعلق اعطي واعطيتم في باب المشية والارادة في
اوائل كتاب التوحيد وقال ابو رزين بفتح الراء وكسر الزاي وسكون التحتية وبالنون
بوزن عظيم هو مسعود بن مالك الاسدي التابعي الكبير الكوفي في قوله تعالى
يتلونه اي حق تلاوته كما في رواية ابي ذر يتبعونه ويعملون به حق عمله وصله
سفيان الثوري في تفسيره من رواية ابي حذيفة موسى بن مسعود عنه عن
منصور بن المعتمر عن ابي رزين فذكره بقال يتلى اي يقرأ قاله ابو عبيدة
في المجاز في قوله تعالى انا انزلنا اليك الكتاب يتلى عليهم حسن التلاوة اي
حسن القراءة للقرآن وكذا يقال ردي التلاوة اي القرآن ولا يقال حسن
القرآن ولا ردي القرآن وانما يسند الى العباد القراءة لا القرآن كلام الله
والقراءة فعل العبد اراد ان معنى التلاوة القراءة واستدل عليه بانه يقال
حسن التلاوة وحسن القراءة وقوله للقرآن يعني قراءة القرآن والفرق بينهما
ان التلاوة يأتي بمعنى الاتباع وهي تقع بالجسم تارة وتارة بالاقتداء في
الحكم وتارة بالقراءة قال الراغب التلاوة في عرف الشرع تختص باتباع
الشرع يختص باتباع كتب الله المنزلة تارة بالقراءة وتارة بامتثال ما فيها
من امر ونهي وهي اعم من القراءة فكل قراءة تلاوة من غير عكس لا يمسه لا
يجد طعمه ونفعه الا من آمن بالقرآن ولا يحله بجهله الا المرتد وفي رواية ابي ذر
وابن عساكر الا المؤمن اشار بهذا الى تفسير قوله تعالى لا يمسه الا المطهرون
وفسر قوله لا يمسه بقوله لا يجد طعمه ونفعه الا من آمن بالقرآن اي المطهرون

من الكفر

من الكفر ولا يحله بجهله الا المرتد بكونه من عند الله المطهر من التجهل والشك ونحوه
لا الغافل كما لا يحل لقوله تعالى مثل القوم الذين حملوا التورية ثم لم يحملوها كمثل
الحمار يحمل اسفارا ولا يدري ما هي بئس مثل القوم الذين كذبوا بايات الله والله
لا يهدي القوم الظالمين وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام والايمان زاد
ابو ذر والصلوة عملا اي في حديث سؤال جبريل عليه السلام السابق مرارا قيل
لا فائدة زائدة في قوله وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الى اخره لانه لم ينكر احد كون
هذه الاشياء اعمالا لان الاسلام والايمان من اعمال القلب واللسان والصلوة من
اعمال الجوارح قال ابو هريرة رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم لبلال اجرني
بارجى عمل بفتح الميم عملته بكسرها في الاسلام قال يا رسول الله ما عملت عملا ارجى عندي
الي لم اتطهر طهورا في ساعة ليل او نهار الا صليت اي بذلك الطهور ركعتين
كما في بعض الروايات ودخول هذا الحديث هنا من جهة الصلوة لانه لا بد فيها من
القراءة وقد مضى الحديث موصولا في كتاب التهجد في باب فضل الطهور الليل والنهار
وسئل اي النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل اي اكثر ثوابا عند الله قال ايمان بالله
ورسوله ثم الجهاد في سبيل الله ثم حج مبرور اي مقبول لا يخالطه شيء مما ينافيه
وقد مضى في الايمان موصولا في باب من قال ان الايمان هو العمل اخرجه من حديث
سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل
ومضى كذلك في الحج في باب فضل الحج المبرور وفيه سئل اي الاعمال وفي الذي
في الايمان سئل اي العمل بالافراد حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمن المروزي
قال اخبرنا عبد الله اي ابن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس هو ابن يزيد الايلي
عن الزهري ابن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سالم هو ابن عمر عن ابيه ابن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما بقاؤكم فيمن سلف عن الامم
كما بين اجزاء وقت صلوة العصر المنتهية الى غروب الشمس اوتي اهل التورية
التورية فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا عن استيفاء عمل النهار كله بان
ما توا قبل الفرغ فاعطوا قيراطا قيراطا بالتكرار مرتين ثم اوتي اهل الانجيل
الانجيل فعملوا به من نصف النهار حتى صليت العصر ثم تجزوا عن العمل وانقطعوا
فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتيتم القرآن فعملتم به حتى غربت الشمس وفي رواية
ابي ذر عن الكشميهني حتى غروب الشمس فاعطيتم قيراطين قيراطين بالتثنية
فيهما فقال اهل الكتاب لهؤلاء اقل منا عملا واكثر منا اجرا قال الله عز
وجل هل ظلمتكم اي نقصتكم من حقكم الذي شرطته لكم شيئا قالوا لا قال فهو اي كل ما اعطيه
من الثواب فضلي اوتيته من اشاء ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اوتي اهل التورية
وقد مضى الحديث اولا في كتاب مواقيت الصلوة في باب من ادرك ركعة من العصر ثم مضى
في كتاب التوحيد في باب المشية والارادة **باب** بالتنوين بغير ترجمة فهو
كالفصل للسابق ولذا عطف عليه قوله وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الصلوة عملا في
حديث الباب وقال صلى الله عليه وسلم لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وقد سبق
موصولا في الصلوة في باب وجوب القراءة للامام والمأموم اخرجه من حديث عبادة بن

الصامت رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلوة لمن لم يقرا بفاتحة
الكتاب قال الكرماني اي لا صحة للصلوة لانها اقرب الى نفي الحقيقة بخلاف الكمال ونحوه
وقال العيني لم لا نقول ايضا كذلك في قوله صلى الله عليه وسلم لا صلوة لجار المسجد الا في
المسجد فالقول بالاكمال للصلوة الا بفاتحة الكتاب متعين لقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر
من القرآن اجمع اهل التفسير انها نزلت في الصلوة حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر
حدثنا سليمان هو ابن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن الوليد اي ابن العيزار
ح تحويل من سند الى آخر وحدثني بالواو والافراد عباد بن يعقوب بفتح العين وتشديد
الموحدة الاسدي قال اخبرنا وفي رواية حدثنا عباد بالتشديد ايضا ابن العوام
بتشديد الواو عن الشيباني سليمان بن فيروز ابي اسحق الكوفي عن الوليد بن العيزار
بفتح العين المهملة بالتحتية الساكنة بعدها زاي فالف فراء عن ابي عمرو بفتح
العين سعد بن ابي اياس الشيباني عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه ان رجلا
هو ابن مسعود رضي الله عنه نفسه سال النبي صلى الله عليه وسلم اي
الاعمال افضل قال الصلوة لوقتها اي على وقتها او في وقتها وحروف الجر
ينوب بعضها عن بعض عند الكوفيين وبر الوالدين ثم الجهاد في سبيل الله
ومطابقة الحديث للاحاديث التي مضت فيما قبل ظاهرة وقد مضى الحديث باطول
من هذا في الصلوة وفي الادب ثم ان عبادا شيخ البخاري مذكور بالرفض ولكنه
موصوف بالصدق وليس له في البخاري الا هذا الحديث الواحد **باب**
قول الله تعالى ان الانسان خلق هلوعا منوعا كذا ثبت في هامش
اليونينية بالحمرة من غير رقم مع اثباته بعد قوله هلوعا عن ابن عباس تفسير ما بعده
اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا قال ابو عبيدة منوعا قال ابو عبيدة وغيره
الهلع سرعة الجزع عند مس المكروه وسرعة المنع عند مس الخير وسال محمد بن عبد الله
بن طاهر تعليما عن الهلع فقال قد فسره الله تعالى ولا يكون تفسيرا بين من
تفسيره وهو الذي اذا ناله شر اظهر الجزع واذا ناله خير بخل به ومنعه الناس
وهذا طبعه وهو مذموم لمخالفة طبعه وموافقة شرعه وغرض البخاري من هذا
الباب اثبات خلق الله تعالى الانسان باخلاقه التي خلقه عليها من الهلع والمنع
والاعطاء والصبر على الشدة واحتسابه ذلك على ربه تعالى حدثنا ابو النعمان محمد
بن الفضل السدوسي قال حدثنا جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي الازدي
عن الحسن البصري انه قال حدثنا عمرو بن تغلب بفتح العين وسكون الميم وتغلب
بفتح الفوقية وسكون الغين المعجمة وكسر اللام بعدها موحدة المنبري بفتح النون
والميم مخففا العبدي قال الحاكم شرط البخاري ان لا يذكر الا حديثا رواه صحابي
مشهور وله راويان ثقتان فاكثر يرويه عنه تابعي مشهور وله ايضا راويان وكذلك
في كل درجة وقال النووي ليس من شرطه ذلك لاخراجه نحو حديث ابن تغلب
اني لاعطي الرجل ولم يروه عنه غير الحسن قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم مال فاعطى قوما
ومنع آخرين فبلغه انهم عتبوا عليه فقال صلى الله عليه وسلم اني اعطي الرجل واذع الرجل
اي اترك اعطاءه والذي اذع احب الي بتشديد الياء من الذي اعطي اقواما

لما في قلوبهم

لما في قلوبهم من الجزع اي قلة الصبر والهلع اي الضجر واكل اقواما الى ما جعل الله عز وجل
في قلوبهم من الغنى بكسر الغين والقصر من غير ضعف ضد الفقر وفي رواية ابي ذر عن الحموي
والمستملي من الغناء بفتح الغين والهمز والمد من الكفاية والخير فيهم عمرو بن تغلب فقال
عمرو ما احب ان لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم الباء فيها للبدلية والمقابلة
اي ما احب ان لي بمقابلة كلمة التي قالها حمر النعم بفتح النون وهذا النوع من الابل
اشرف انواعها وفي الحديث ان المنع قد لا يكون مذموما ويكون افضل للممنوع لقوله
صلى الله عليه وسلم واكل اقواما الى وهذه المنزلة التي شهد لهم بها صلى الله عليه وسلم
افضل من العطاء الذي هو عرض الدنيا وبهذا اغتبط به عمر رضي الله عنه ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله من الجزع والهلع وقد مضى الحديث في فرض الخمس **باب**
ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وروايته عن ربه عز وجل اي بدون وساطة جبريل
عليه السلام وسمي بالحديث القدسي وقال صاحب التوضيح معنى هذا الباب انه صلى الله عليه
وسلم روى عن ربه بالسنة كما روى عنه القرآن وهذا مبين في كتاب الله وما ينطق
عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وقال الحافظ العسقلاني يحتمل ان يكون الجملة الاولى
محذوفة المفعول والتقدير ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ربه ويحتمل ان يكون ضمن الذكر
معنى التحديث فعداه بعن فيكون قوله عن ربه يتعلق بالذكر والرواية معا حدثني بالافراد
وفي رواية ابي ذر حدثنا محمد بن عبد الرحيم الملقب بصاعقة قال حدثنا ابو زيد سعيد
بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الهروي بياع الثياب الهروية روى عنه البخاري
في جزاء الصيد بدون الواسطة قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن قتادة اي ابن
دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه اي الحديث عن ربه
عز وجل انه قال جل وعلا اذا تقرب العبد الي بتشديد الياء شبرا تقربت اليه ذراعا
واذا تقرب مني وفي رواية ابي الوقت الى ذراعا تقربت اليه باعا واذا اتاني مشيا
وفي نسخة يمشي اتيته هرولة اي اسرعا وتوعا من العدو اي من تقرب الي بطاعة
قليلة جازيته بثواب كثير ولفظ التقرب والهرولة وامثالهن من الالطافات ليس
الا على سبيل التجوز والاستعارة او على طريق المشاكلة او المراد بها لازمها اذ البواعث
العقلية قاعمة على استحالتها على الله تعالى والمعنى كلما زاد في الطاعة ازيد في
الثواب وان كان كيفية اتياني بالثواب على السرعة والغرض ان الثواب راجح على العمل
مضاعف عليه كما وكيفا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد عن يحيى هو ابن سعيد القطان عن اليتيمي سليمان بن طرخان وهذا هو الصواب ووقع
في اليونينية اليتيمي ولعله سبق قلم عن انس بن مالك رضي الله عنه عن ابي هريرة رضي الله عنه
ودل هذا على ان الحديث السابق مرسل صحابي انه قال ربما ذكر ابو هريرة النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا تقرب العبد مني شبرا كذا في رواية الجميع وليس في الرواية عن الله نعم عند الاسماعيلي
من رواية محمد بن ابي بكر المقدمي عن يحيى بلفظ عن ابي هريرة ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
قال قال الله عز وجل وروى مسلم حدثنا محمد بن بشار ثنا يحيى هو ابن سعيد وابن ابي عدي
كلاهما عن سليمان فذكره بلفظ عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل
فان قيل قال هنا اذا تقرب العبد مني وفي الحديث السابق قال اذا تقرب العبد الي قلنا الجواب

ان الاصل من واستعاله بالى لقصد معنى الانتهاء والصلوة تختلف باختلاف
المقاصد تقربت منه ذراعا واذا تقرب منى ذراعا تقربت منه باعا بالالف او بوعا
بالواو بالشك وهما بمعنى وقال الخطابى البوع مصدر باع اذا مد باعه ويحتمل ان يكون
جمع باع مثل ساق وسوق والاول بفتح الموحدة والثانى بضمها قال الخطابى الباع
معروف وهو قدر مد اليدين وقال الباجى الباع طول ذراع الانسان وعضديه وعرض
صدره وذلك قدر اربعة اذرع وذلك تمثيل ومجاز اذ حمله على الحقيقة محال على
الله تعالى ومعناه مضاعفة الثواب حتى يكون شبيها بفعل من قبل نحو صاحبه قدر
شبر فاستقبله صاحبه ذراعا فوصف العبد بالتقرب اليه شبرا وذراعا واتيانه و
مشيه معناه التقرب الى ربه بطاعته واداء مفترضاته ونوافله وقربه تعالى
الى عبده واتيانه عبارة عن اثابته على طاعته وتقريبه من رحمته وقد يكون
معناه التوفيق له بالعمل الذى يقرب منه وهذا الحديث مثل الحديث السابق الذى
مضى غير ان انسا هنا يروى عن ابى هريرة وهناك روى عن النبى صلى الله عليه
وسلم وقال معتمر هو ابن سليمان التيمى سمعت ابى سليمان قال سمعت انسا رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم يرويه اى الحديث السابق عن ربه عز وجل واراد بهذا
التعليق انه صرح فيه بالرواية عن الله عز وجل وقد وصله مسلم فى رواية المعتمر حدثنا
ادم هو ابن ابى اياس قال حدثنا شعبة اى ابن الحجاج قال حدثنا محمد بن زياد
القرشى الجمحى مولاهم قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
يرويه عن ربكم عز وجل انه قال لكل عمل كفارة توجب ستره وغفرانه
والصوم لى اى لم يتقرب منه الى معبود غير الله بخلاف غيره من الطاعات وانا اجزى
به وغير الصوم قد يفوض جزاؤه الى الملائكة والخلوف فم الصائم بضم الخاء المعجمة اى
تغير رائحة فمه بسبب خلاء معدته اطيب عند الله من ريح المسك فان قيل ان الله
تعالى منزه عن الاطيبية فالجواب انه على سبيل الفرض يعنى لو فرض لكان اطيب منه
فان قيل دم الشهيد كريح المسك والخلوف اطيب من المسك فالصائم افضل من الشهيد
فالجواب ان منشأ الاطيبية ربما يكون الطهارة لانه طاهر والدم نجس فان قيل
ما الحكمة فى تحريم ازالة الدم مع ان رائحته مساوية لرائحة المسك وعدم تحريم
ازالة الخلوف مع انه اطيب من المسك فالجواب اما ان تحصيل مثل ذلك الدم محال بخلاف
الخلوف او ان تحريمه مستلزم للحرج او ربما يؤدى الى ضرر كدابة الى البحر او ان الدم لكونه
نجسا واجب الازالة شرعا بخلاف دم الشهيد ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد
مضى الحديث فى الصيام باتم منه فى باب فضل الصوم ومضى ايضا فى التوحيد فى باب
قول الله تعالى يريدون ان يبدلوا كلام الله حدثنا حفص بن عمر اى ابن الحارث سنجرة
الازدى ابو حفص ابو عمر الحوضى قال حدثنا شعبة اى ابن الحجاج عن قتادة اى ابن
دعامة السدوسى ح تحويل من سند الى اخر قال البخارى وقال لى خليفة اى ابن
الخياط حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاى مصغر زرع عن سعيد اى ابن ابى عروبة واللفظ
لسعيد عن قتادة عن ابى العالية رفيع بضم الراء وفتح الفاء وبعد التحتية الساكنة مهملة
الرياحى عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل

انه قال

انه قال لا ينبغى لعبد ان يقول انه خ فى رواية ابى ذر عن الحموى والمستملى ان يقول انا وهو
الاشهر حيث من يونس بن متى بفتح الميم والفوقية المشددة مقصورا ونسبه الى ابيه جملة
حالية قيل متى اسلم به والاول اصح عند الجمهور وانما خصه من بين سائر الانبياء لئلا يتوهم
غضاضة فى حقه بسبب نزول قوله تعالى ولا تكن كصاحب الحوت فان قصة الحوت ليست
حاطة من مرتبته العلية صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين قال الكرمانى يحتمل ان يكون قوله
انا كناية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او عن كل متكلم والمعنى ليس لاحد ان يفضل
نفسه على يونس وليس لاحد ان يفضلنى عليه تفضيلا يؤدى الى تنقيصه وانما قاله
صلى الله عليه وسلم مع انه سيد ولد ادم قبل علمه بانه سيد ولد ادم وافضلهم او
قاله تواضعا وهضما لنفسه والدلائل متظاهرة على تفضيله عليهم ومطابقة
الحديث للترجمة فى قوله فيما يرويه عن ربه وقد مضى الحديث فى احاديث
الانبياء عليهم السلام فى ترجمة يونس عليه السلام ايضا فى سورة النساء والانعام
وليس فيه عن ربه وكذا فى احاديث الانبياء وعن حفص بن عمر بالسند المذكور
قال الحافظ العسقلانى وقد اخرجه الاسمعيلى فى رواية عبد الرحمن بن مهدى
ولم ار فى شئ من الطرق عن شعبة فيه عن ربه ولا عن ابيه وقال السفاقسى
ليس فى اكثر الروايات يرويه عن ربه وان كان محفوظا فهو من سوى النبى
صلى الله عليه وسلم حدثنا احمد بن ابى سريج بضم السين المهملة وفتح الراء واخره
جيم هو احمد بن الصباح ابو جعفر بن ابى سريج النهشلى الرازى قال اخبرنا
شبابة بالشين المعجمة وتخفيفا الباءين الموحدتين ابن سوار بفتح المهملة و
تشديد الواو وبالراء ابو عمر والفزارى بالفتح مولاهم قال حدثنا شعبة اى
ابن الحجاج عن معاوية بن قرة بضم القاف وتشديد الراء المفتوحة المزنى
عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد الفاء المفتوحة وفى
رواية ابى ذر المغفل بالالف واللام المزنى رضى الله عنه انه قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح على ناقة له يقرا سورة الفتح او من سورة
الفتح بالشك من شعبة الراوى قال فرجع فيها بتشديد الجيم اى الترجيع وهو
ترديد الصوت فى الحلق وتكرار الكلام جهارا بعد خفائه قال شعبة ثم قرا
معاوية يحكى قراءة ابن مغفل يحكى النبى صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله بطل فيها ان
القراءة بالترجيع والالحان يميع نفوس الناس الى الاصغاء اليه ويستميلها
ذلك حتى لا تكاد تنصرف عن استماع الترجيع المشوب بلذة الحكمة المهمة قال
شعبة فقلت لمعاوية كيف كان ترجيعه قال آآآ ثلاث مرات بهمزة مفتوحة
بعدها الف وهو محمول على الاشباع فى محله فان قيل فى رواية مسلم بن ابرهيم
فى تفسير سورة الفتح عن شعبة قال معاوية لو شئت ان احكى لكم قراءته لفعلت
وهذا ظاهره انه لم يرجع فالجواب انه يحمل الاول على انه حكى القراءة دون الترجيع
ومطابقة هذا الحديث بالباب من حيث ان الرواية من الوجه اعم من ان يكون قرانا
او غيره بالواسطة او بدونها لكن المتبادر الى الذهن المتداول على الالسنة ما كان

وقال معاوية لولا ان يجتمع الناس
عليكم لرجعت كما رجع ابن مغفل

بغير الواسطة وقال المهلب معنى هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم روى عن ربه السنة
كما روى عنه القران ودخول حديث ابن معقل في التبيين على ان القران ايضا رواية له
عن ربه وقيل قول النبي صلى الله عليه وسلم قال الله وروى عن ربه سواء
ثم ان في الحديث جواز القراءة بالترجيع والالحان الملذذة للقلوب بحسن الصوت
وقد سبقت مباحثه في فضائل القران **باب ما يجوز من تفسير**
التورية وغيرها وكتب الله عز وجل مثل الانجيل والزبور والصحف التي نزلت
على بعض الانبياء عليهم السلام بالعربية اي باللغة العربية وغيرها من اللغات وقال
الكرماني قوله وكتب الله عطف الخاص على العام وفي بعض النسخ لم يوجد لفظ وغيرها
فهو عطف العام على الخاص لقول الله تعالى قل فاتوا بالتورية فاتلوها ان كنتم
صادقين قبل الاية لا تدل على التفسير واجيب بان الغرض انهم يتلونها حتى يترجم
عن معانيها لمن لا يعرف العبرانية وفيه الاذن بالتفسير عنها بالعربية والحاصل
ان الكتب بالعربية مثلا يجوز التعبير عنه بالعبرانية وبالعكس وهل يتقيد الجواز بمن
لا يفقه ذلك اللسان او لا الاول قول الاكثرين وقد كان وهب بن منبه وغيره
يترجمون كتب الله كالتوراة لا يقطع على صحتها لقوله صلى الله عليه وسلم
لا تصدقوا اهل الكتاب فيما يعرضونه من التورية بالعربية لتبوت كتمانهم لبعض
الكتاب وتحريفهم له وقال ابن عباس رضي الله عنهما اخبرني بالافراد ابو سفيان
صخر بن حرب الاموي والد معاوية ان هرقل اسم ملك الروم قيصر دعا ترجمانه
ولم يسم وهو الذي يعبر بلغة عن لغة وفي رواية الكشميهني بترجمانه ثم دعا
بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم فقراه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد بن
عبد الله ورسوله الى هرقل وياهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا و
بينكم الاية وكان فرض النبي صلى الله عليه وسلم في ارساله اليه ان يترجم عنده ليفهم
مضمونه فانه صلى الله عليه وسلم كتبه باللسان العربي ولسان هرقل روي ففيه اشعار
بانه اعتمد في ابلاغه ما في الكتاب على من يترجم عنه بلسان المبعوث اليه ليفهم و
المترجم المذكور هو الترجمان واحتج ابو حنيفة رحمه الله بحديث هرقل وانه دعا ترجمانه
ثم دعا بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم بلسانه حتى فهمه فاجاز قراءة القران بالفارسية
وقال ان الصلوة تصح بذلك وفيه كلام في الفروع وهذا الحديث قطعة من الحديث
الطويل الذي مضى موصولا في بدء الوحي ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا محمد بن
بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمن ابو بكر العبدي مولاهم المعروف ببندار
قال حدثنا عثمن بن عمر بضم العين ابن فارس البصري قال اخبرنا علي بن المبارك الهنائي
عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم عن ابي سلمة اي ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان اهل الكتاب يقرؤن التورية بالعبرانية بكسر العين
وسكون الموحدة ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم قال البيهقي فيه دليل على ان اهل الكتاب ان
صدقوا عما قرؤا من كتابهم بالعربية كان ذلك مما انزل اليهم على طريق التعبير عما انزل
الله وكلام الله واحد لا يختلف باختلاف اللغات فباي لسان قرئ فهو كلام الله ثم اسند

عن مجاهد

عن مجاهد في قوله تعالى لانذركم به ومن بلغ يعني ومن اسلم من العجم وغيرهم قال البيهقي
وقد لا يكون يعرف العربية فاذا بلغه معناه بلسانه فهو له نذير وقولوا امنا بالله وما انزل
الينا الاية والمراد القران ومطابقته للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث بهذا الاسناد
في تفسير سورة البقرة وفي الاعتصام في باب لا تسالوا اهل الكتاب عن شيء وهذا من
النوادر ان يقع كذا مكررا في ثلثة مواضع باسناد واحد حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا اسمعيل هو ابن علية عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة وكسر الفوقية برجل وامرأة من اليهود
ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى رجل وامرأة قال ابو العرب اسمها بسرة كلاهما من اليهود
قد زنيا فقال صلى الله عليه وسلم لليهود ما تصنعون بهما قالوا نسخم بضم النون وفتح
السين المهملة وكسر الخاء المشددة من التسخيم وهو تسويد الوجه اي نسود وجوههما
ونخزيهما بضم النون وسكون الخاء المعجمة وكسر الزاي اي نفضحهما ونركبهما على الحمار معكوسين
ونردد بهما في الاسواق قال صلى الله عليه وسلم فاتوا بالتورية فاتلوها ان كنتم صادقين
فجاؤا بها فقال الرجل ممن يرضون هو عبد الله بن صوريا الاعور اليهودي كان جل منهم
يا اعور منادى مبني على الضم وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني اعور بالجر على انه صفة رجل
والذي في اليونينية بالرفع على اصل المنادى مع خذف الاداة اقرا فقرا حتى انتهى
الى موضع منها اي من التورية فوضع يده عليه اي على الموضع هكذا في رواية الكشميهني وفي
رواية غيره عليها اي على اية الرجم قال له ارفع يدك عنها ابهم القائل ولم يذكره وقد تقدم
انه عبد الله بن سلام فرفع يده فاذا فيه اي في الموضع الذي وضع يده عليه اية الرجم
تلوح بالحاء المهملة فقال يا محمد ان عليها وفي رواية ابي الوقت وابي ذر ان بينهما الرجم
ولكنا نكاتمه بيننا بضم النون بعدها كاف وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي نتكاتمه بفتح
النون والفوقية والتذكير ايضا الرجم وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني نكاتمها بالتانيث
اي الاية الرجم فامر بهما صلى الله عليه وسلم فرجما قال ابن عمر رضي الله عنهما فراينه يعني اليهودي
الحجارة يجانئ بضم التحتية وفتح الجيم بعد الالف نون مكسورة فهمزة مضمومة اي يكب
عليها اي على اليهودية يقال جنا الرجل على الشيء وجانا عليه وجثا عليه اذا اكب وروى
بالمهملة اي يحني عليها ظهره اي يعطفه ويقال حنوت العود اي عطفته وحنيت لغة
والمعنى يقيها الحجارة في اكثر النسخ هكذا وفي بعضها للحجارة باللام وعند عدم اللام تقديره
من الحجارة او مضاف مقدر نحو اتقاء الحجارة او فعل تحويقها الحجارة كما مر ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله ان عليها الرجم الى آخره لان الذي قراه فسره بالعربية وقد مضى الحديث
في اخر علامات النبوة ويمضى ايضا في كتاب المحاربين في باب الرجم في البلاط **باب**
قول النبي صلى الله عليه وسلم الماهر بالقران الماهر الحاذق والمراد جودة التلاوة مع
حسن الحفظ مع السفرة الكرام كذا في رواية الاصيلي وابي ذر عن الكشميهني وفي رواية ابي ذر
عن الحموي والمستملي مع سفرة الكرام من باب اضافة الموصوف الى الصفة ويروى مع الكرام و
السفرة الكتبة جمع سافر مثل كاتب وكتبة وزنا ومعنى وهم الذين يكتبون من اللوح المحفوظ
والكرام المكرمون عند الله البررة اي المطيعين المطهرين من الذنوب وفي الترمذي الذي
يقرا القران وهو به ماهر مع السفرة الكرام البررة وقال هو حسن صحيح واصل هذا الحديث

التي فيها

معنى مسندا فى التفسير لكن بلفظ مثل الذى يقرأ القران وهو حافظ له مع السفرة
الكرام البررة وقال ابن الاثير مع السفرة الكرام البررة اى الملائكة وقال الهروى
والمراد بالمهارة بالقران جودة الحفظ وجودة التلاوة من غير تردد فيه لكونه ليسيره
تعالى عليه كما يسره على الملائكة فكان مثلها فى الحفظ والدرجة وقوله صلى الله عليه وسلم
زينوا القران باصواتكم هذا من الاحاديث التى علقها البخارى ولم يصلها فى موضع
اخر من كتابه واخرجه فى كتاب خلق افعال العباد فى رواية عبد الرحمن بن عوسجة عن
البراء بهذا واخرجه احمد وابو داود والنسائى وابن ماجة من هذا الوجه واخرجه ابن حبان
فى صحيحه ومعنى زينوا القران باصواتكم يعنى بالمد والترتيل وليس بالتطريب
المفاصل الذى يخرج الى حد الغناء وقيل بتحسينها اصواتكم ومراد المؤلف اثبات
كون التلاوة فعل العبد فانها يدخلها الترتيل والتحسين والتطريب حدثنى بالافراد
وفى رواية ابى ذر حدثنا ابرهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاى ابو اسحق الزبيرى
الاسدى المدنى مات سنة ثلاثين ومائتين وهو من افراده قال حدثنى بالافراد ابن ابى حازم
بالحاء المهملة والزاى هو عبد العزيز بن ابى حازم واسم ابى حازم سلمة بن دينار المدنى
عن يزيد من الزيادة هو ابن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثى المدنى الاعرج عن محمد
بن ابرهيم بن الحارث ابو عبد الله التيمى القرشى المدنى عن ابى سلمة اى ابن عبد الرحمن بن عوف
عن ابى هريرة رضى الله عنه انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول ما اذن الله لشئ
اى ما استمع لشئ والمراد لازمه وهو الرضى به والارادة له ما اذن اى ما استمع
لنبى حسن الصوت بالقران حال كونه يجهر به ولا بد من تقدير مضاف عند قوله لنبى
اى كصوت نبى والنبى جنس شائع فى كل نبى فالمراد بالقران القراءة ولا يجوز ان يحمل
الاستماع على الاصغاء اذ هو مستحيل على الله تعالى بل هو كناية عن تقريبه واجزاله
ثوابه لان سماع الله لا يختلف ومطابقة الحديث للترجمة ظهر وان تخفى وقد مضى
الحديث فى باب واسروا قولكم او اجهروا به حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير
بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث اى سعد الامام عن يونس اى ابن يزيد الايلى
عن ابن شهاب الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد عروة بن الزبير اى ابن العوام وسعيد
بن المسيب اى ابن حزن سيد التابعين وعلقمة بن وقاص الليثى وعبيد الله بضم العين
بن عبد الله بن عتبة بن مسعود اربعتهم عن حديث عائشة رضى الله عنها حين قال لها
اهل الافك من الكذب الشديد ما قالوا وكل من الاربعة حدثنى بالافراد طائفة من
الحديث وفى نسخة قطعة من الحديث اى بعضه فجمعه من مجموعهم لان مجموعه من كل واحد
منهم فذكرت الحديث بطوله الى ان قالت فلما قلت لكم انى برئة والله يعلم انى منه برئة
الى آخره وقالت والله لا اجد لكم مثلا الا قول ابى يوسف قال فصبر جميل والله المستعان
على ما تصفون قالت فاضطجعت على فراشى وانا حينئذ اعلم انى برئة وان الله يبرئنى
ولكن والله ما كنت اظن ان الله
عز وجل ينزل وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى ولكنى والله ما كنت اظن ان الله
عز وجل ينزل وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى ولكنى والله ما كنت اظن ان الله
عز وجل ينزل فى شانى وحيا يتلى اى بالاصوات فى
المحاريب والمحافل وغير ذلك ولشانى فى نفسى كان احقر من ان يتكلم الله عز وجل
فى بتشديد الياء بامر يتلى وانزل الله عز وجل ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم العشر

الايات

الايات كلها قال الحافظ العسقلانى اخر العشر والله يعلم وانتم لا تعلمون انتهى وقد سبق
فى سورة النور انزلها الى رؤف رحيم فليراجع وثبت قوله عصبة منكم فى رواية ابى ذر
وسقط فى رواية غيره وهذا الحديث طرف فى حديث طويل قد مضى فى تفسير سورة
النور ومطابقته للترجمة ظاهرة وقد اورده المؤلف فى طريق اخرى فى كتاب
خلق افعال العباد ثم قال فيه ان الانزال من الله وان الناس يتلونه حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن
كدام الكوفى عن عدى بن ثابت الانصارى اراه بضم الهمزة اى اظنه عن البراء
وفى رواية ابى ذر عن الاصيلى قال سمعت البراء اى ابن عازب رضى الله عنهما قال
وفى رواية ابى ذر والاصيلى وابى الوقت يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ
فى العشاء اى فى صلوة العشاء والتين وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى والتين
والزيتون فما سمعت احدا احسن صوتا او قراءة منه قيل وكان ذلك فى السفر
ومراد المؤلف من ايراده هنا بيان اختلاف الاصوات بالقراءة فمن جهة النغم مطابقته
للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث فى كتاب الصلوة فى باب القراءة فى العشاء
حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم الانماطى البصرى قال حدثنا هشيم بفتح الهاء وفتح
المعجمة مصغرا الواسطى السلمى عن ابى بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابى وحشية
عن سعيد بن جبير الوالبى مولاهم عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال كان النبى صلى الله
عليه وسلم متواريا بمكة من المشركين فى اول بعثته وكان يرفع صوته بالقران فى
الصلوة فاذا سمع المشركون قراءته سبوا القران ومن جاء به فقال الله عز وجل
لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلوتك اى بقراءة صلوتك ولا تخافت بها زاد فى
باب قوله واسروا قولكم او اجهروا به حدثكم عن اصحابك فلا تسمعهم وابتغ بين ذلك سبيلا ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة حيث بيان اختلاف الصوت بالجهر والاسرار وقد مضى الحديث قريبا
فى باب قوله واسروا قولكم حدثنا اسمعيل هو ابن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك الامام
ابن انس الاصبحى عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى صعصعة عن ابيه عبد الله
انه اخبره ان ابا سعيد الخدرى رضى الله عنه قال له اى لعبد الرحمن بن عبد الرحمن الخ
اراك تحب الغنم والبادية اى الصحراء لاجل الغنم فاذا كنت فى غنمك فى غير بادية
او فى باديتك من غير غنم شككت من الراوى فاذنت للصلوة فارفع صوتك
بالنداء اى بالاذان فانه لا يسمع مدى بفتح الميم والدال المهملة مقصورا وفى رواية
ابى ذر عن الحموى والمستملى فداء صوت المؤذن جن ولا انس ولا شئ من الحيوان والجماد
بان يخلق الله لها ادراكا الا شهد له يوم القيمة قال ابو سعيد الخدرى رضى الله عنه
سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم اى قوله انه لا يسمع الى آخره فذكر البادية و
الغنم هو توقف قال الحافظ العسقلانى مراد المؤلف هنا بيان اختلاف الاصوات
بالرفع والخفض وقال الكرمانى وجه مناسبته ان رفع الاصوات بالقران احق بالشهادة
له واولى وقد مضى الحديث فى كتاب الصلوة فى باب رفع الصوت بالنداء حدثنا قبيصة
بفتح القاف وكسر الموحدة وبالصاد المهملة هو ابن عقبة ابو عامر السوائى قال حدثنا

سفيان اى الثورى عن منصور هو ابن عبد الرحمن النخعى عن امه صفية بنت الجحى عن عائشة
رضى الله عنها انها قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يقرا القران وراسه فى حجرى بفتح
الحاء المهملة وكسرها وانا حائض ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله يقرا القران
وقد مضى الحديث فى كتاب الحيض باب ـــــ قول الله تعالى فاقرؤا
ما تيسر من القران كذا فى رواية ابى ذر عن الكشميهنى والاصيلى ما تيسر منه وكل من
اللفظين فى السورة قال المهلب يريد ما تيسر ما حفظته على اللسان خاصة واعراب
قال الحافظ العسقلانى والمراد بالقران الصلوة لان القراءة بعض اركانها فالمراد صلوا
ما تيسر عليكم والصلوة تسمى قرانا قال تعالى وقران الفجر اى صلوة الفجر وتعقبه العينى
بان هذا لم يقل به احد والمفسرون مجمعون على ان المراد منه القراءة فى الصلوة وهو
حجة على جميع من يرى بفرضية قراءة الفاتحة والصلوة وقيل المراد نفس
القراءة اى فاقرؤا فيما تصلون بالليل ما خف عليكم قال المدى ما اية آية
حدثنى ويروى حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث اى ابن سعد عن عقيل بضم
العين ابن خالد عن ابن شهاب الزهرى انه قال حدثنى بالافراد عروة اى ابن
الزبير ابن العوام بكسر الميم بن خويلد بفتح الميمين وسكون المعجمة بينهما وفتح
الواو وعبد الرحمن بن عبد القارى بتنوين عبد القارى بتشديد التحتية نسبة الى
القارة حدثناه انهما سمعا عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول سمعت هشام
بن حكيم يقرا سورة الفرقان لاسورة الاحزاب فى حيوة رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرا على حروف كثيرة لم يقرانيها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكدت اساوره بالسين المهملة اى اواثبه واخذ برادسه فى الصلوة
فتصبرت اى فتكلفت الصبر ويروى فتربصت حتى سلم فلببته بتشديد الموحدة
الاولى وتخفف وهو الذى فى اليونينية وسكون الثانية بردائه اى جمعته عليه
عند الله والتلبيب جمع الثياب عند الصدر فى الخصومة والجر خوفان يفلت
فقلت له من اقراك هذه السورة التى سمعتك تقرا اى تقرأها قال وفى
رواية ابى الوقت فقال اقرانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم على غير ما قرات اى
قرانيها فانطلقت به اقوده واجره برادئه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
يا رسول الله انى سمعت هذا يقرا سورة الفرقان على حروف لم تقرانيها فقال
صلى الله عليه وسلم ارسله بهمزة قطع وكسر السين اى اطلقه ثم قال صلى الله عليه وسلم
اقرا يا هشام قال عمر رضى الله عنه فقرا القراءة التى سمعته يقرأ بها فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك وفى رواية الاصيلى هكذا انزلت ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرا يا عمر فقرات القراءة التى اقرانى بها صلى الله
عليه وسلم فقال كذلك وفى رواية الاصيلى كذا انزلت ثم قال ان هذا القران
انزل على سبعة احرف اى سبع لغات وقيل الحرف الاعراب يقال الحرف بمعنى
اى بالوجه الذى اختاره من الاعراب وقال الاكثرون هو قصر فى السبعة فقيل هى

٧ فقلت له كذبت اقرانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم صح

فى صورة

فى صورة التلاوة من ادغام واظهار ونحوهما ليقرا كل بما يوافق لغته ولا يكلف
القرشى الهمز ولا الاسدى ففتح حرف المضارعة وقيل بل السبعة كلها لمضر
وحدها فاقرؤا ما تيسر منه من الاوجه المنزلة بالنسبة الى ما يستحضره القارئ
من القرات فالذى فى اية المزمل المكية والذى فى الحديث للكيفية ومطابقة
الحديث للترجمة فى قوله فى اخر الحديث فاقرؤا ما تيسر منه وقال الحافظ العسقلانى
ومناسبة الترجمة وحديثها للابواب السابقة توجيه التفاوت فى الكيفية ومن
جهة جواز نسبة القراءة للقارئ وقد سبق الحديث فى فضائل القران
فى باب انزل القران على سبعة احرف وفى المخصومات باب ـــــ
قول الله تعالى ولقد يسرنا القران للذكر تيسير القران للذكر تسهيله على
اللسان ومبارعته الى القراءة حتى انه ربما يسبق اللسان اليه فى القران
فيجاوز الحروف الى ما بعدها وقيل المراد الاذكار والاتعاظ اى سهلناه وقيل
معناه سهلناه للحفظ واعنا عليه من اراد حفظه فان كتب اهل الاديان كالتورية
والانجيل لا تتلوها اهلها الا نظرا ولا يحفظونها ظاهرا كالقران فهل من مدكر اى
متعظ ينعظ او فهل من طالب لحفظه ليعان عليه واهل مدكر مفتعل من الذكر
فقلب وادغم وقال النبى صلى الله عليه وسلم كل ميسر لما خلق له يا تى موصولا هنا
يقال ميسر مهيا هذا تفسير البخارى يقال ميسر امر من الامور اذا تهيأ وزاد هنا
ابو ذر والاصيلى وقال مجاهد اى المفسر يسرنا القران بلسانك هونا قراءته عليك
وصله الفريابى عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى ولقد يسرنا القران
للذكر قال هونا قراءته والمذكور فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره هوناه عليك
وقال مطر الوراق هو ابن طهمان ابو رجاء الخراسانى سكن البصرة وكان يكتب المصاحف
مات سنة تسع عشرة ومائة ولقد يسرنا القران للذكر فهل من مدكر قال هل من
طالب علم فيعان عليه وصله الفريابى عن ضمرة بن ربيعة عن عبد الله بن شوذب
عن مطر وقع هذا التعليق عند ابى ذر عن الكشميهنى وحده وثبت ايضا فى رواية الجرجانى
حدثنا ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمر المقعد المنقرى البصرى قال حدثنا عبد
الوارث اى ابن سعيد قال حدثنا يزيد من الزيادة هو ابن ابى يزيد واسم سنان
المشهور بالوشك بكسر الواو وسكون الشين المعجمة وهو بمعنى القسام بالقاف
وكان يقسم الدور ويمسح بمكة قال حدثنى بالافراد مطرف بن عبد الله على صيغة
اسم الفاعل من التطريف بالطاء المهملة ابن الشخير العامرى عن عمران اى ابن
الحصين رضى الله عنه انه قال قلت يا رسول الله فيما يعمل العاملون ويروى
فيم بحذف الالف وكلمة الاستفهام قال صلى الله عليه وسلم كل ميسر بتشديد
السين المهملة المفتوحة لما خلق له قال ذلك حين قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما منكم الا كتب مكانه فى الجنة او فى النار فقال كل واحد منهما يسهل
عليه ما كتب وفيه ان عمله فعلى المكلف ان يبادر فى الاعمال الصالحة فان عمله
امارة الى ما يؤول اليه امره غالبا وقد سبق فى كتاب القدر يا رسول الله

اتعرف اهل الجنة من اهل النار قال نعم قال فلم يعمل العاملون اى اذا سبق العلم بذلك فلا يحتاج العامل الى العمل لانه سيصير الى ما قدر له ومطابقة الحديث للترجمة فى لفظ التيسير حدثنى بالافراد وفى رواية ابى ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة اى ابن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمن بن مهران انهما سمعا سعد بن عبيدة بضم العين فى الاول وفتحها فى الثانى وفتح الموحدة هو ابن حمزة بالمهملة والزاى السلمى بالضم الكوفى ختن ابى عبد الرحمن عن ابى عبد الرحمن السلمى اسمه عبد الله بن حبيب الكوفى القارى لابيه صحبة عن على اى ابن ابى طالب رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان فى جنازة زاد فى الجنائز فى بقيع الغرقد فاخذ عودا فجعل ينكت بضم الكاف بعدها مثناة فوقية اى يضرب به فى الارض فيؤثر فيها فقال ما منكم من احد الا كتب بضم الكاف اى قدر فى الازل مقعده من النار او من الجنة من بيانية اى قدر ان يكون من اهل النار او من اهل الجنة فقالوا سبق تعيين القول فى الجنائز وفى الترمذى انه عمر بن الخطاب رضى الله عنه الا نتكل اى لا نعتمد على ما قدر الله علينا وفى الجنائز على كتابنا ونذع العمل اى نتركه قالوا اعملوا اى صالحا فكل ميسر اى لما خلق له ثم قرا صلى الله عليه وسلم فاما من اعطى واتقى الآية اى فانه اهل السعادة تيسرون لعملهم واهل الشقاوة لعلهم ومطابقة الحديث للترجمة مثل مطابقة الحديث الاول وقد مضى الحديث فى الجنائز مطولا فى

باب موعظة المحدث عند القبر باب قول الله تعالى بل هو قران مجيد اى شريف كريم عالى الطبقة فى الكتب وفى نظمه واعجازه فليس كما تزعمون انه مفترى وانا ساطبر الاولين وقرى مجيد بالخفض اى قران رب مجيد وقيل معنى مجيد وقيل معنى مجيد احكمت آياته وفصلت فى لوح محفوظ من وصول الشياطين اليه وقرا نافع محفوظ بالرفع على انه نعت لقران وقرا غيره بالخفض على انه نعت للوح والطور هو جبل بالشام كلم الله عليه موسى عليه السلام وكتاب مسطور قال قتادة مكتوب وصله البخارى فى كتاب خلق افعال العباد من طريق يزيد بن زريع عن سعيد بن ابى عروبة عن قتادة فى قوله تعالى والطور وكتاب مسطور قال المسطور المكتوب يسطرون اى يخطون ويكتبون رواه عبد بن حميد من طريق شيبان بن عبد الرحمن عن قتادة قوله وما يسطرون قال وما يكتبون فى ام الكتاب جملة الكتاب وصله ابو داود فى كتاب الناسخ والمنسوخ من طريق معمر عن قتادة نحوه وكذا اخرجه عبد الرزاق فى تفسيره عن معمر عن قتادة ما يلفظ اى ما يتكلم من شئ الا كتب عليه وصله ابن ابى حاتم من طريق شعيب بن اسحق عن سعيد بن ابى عروبة عن قتادة والحسن ومن طريق زائدة بن قدامة عن الاعمش عن مجمع قال الملك هذا ديوانه وقلمه لسانه وقال ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله تعالى ما يلفظ من قول الا كتب الخير والشر وصله الطبرى وابن ابى حاتم من طريق هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله ما يلفظ من قول قال انما يكتب الخير والشر

عند الله ص

يحرفون

يحرفون اى فى قوله تعالى يحرفون الكلم عن مواضعه اى يزيلون عن جهة المعنى ويتاولونه بغير المراد الحق وليس احد يزيل لفظ كتاب من كتب الله عز وجل ولكنهم يحرفونه بتاولونه على غير تاويله قال القسطلانى يحتمل ان يكون هذا من كلام المصنف ذيل به على تفسير ابن عباس رضى الله عنهما وان يكون من بقية كلام ابن عباس فى تفسير الآية وقد صرح كثير من العلماء اليهود والنصارى بدلوا الفاظا كثيرة من التورية والانجيل واتوا بغيرها من قبل انفسهم وحرفوا ايضا كثيرا من المعانى بتاويلها على غير الوجه ومنهم من قال انهم بدلوها كلها ومن ثم قيل باعتمادهما وفيه نظر اذ الايات والاخبار كثيرة فى انه بقى منها اشياء كثيرة لم تبدل منها اية الذين يتبعون الرسول النبى الامى وقصة رجم اليهود بين وقيل التبديل وقع فى التغيير منهما وقيل وقع فى المعانى لا فى الالفاظ وهو الذى ذكره هنا وفيه نظر فقد وجد فى الكتابين ما لا يجوز ان يكون بهذه الالفاظ من عند الله صلا وقيل نقل بعضهم الاجماع على انه لا يجوز الاشتغال بالتورية والانجيل والكتابتهما ولا نظرهما وعند احمد والبزار واللفظ له من حديث جابر رضى الله عنه نسخ عمر رضى الله عنه كتابا من التورية بالعربية فجاء به الى النبى صلى الله عليه وسلم فجعل يقرا ووجه النبى صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسالوا اهل الكتاب عن شئ فانهم لن يهدوكم وقد ضلوا وانكم اما ان تكذبوا بحق واما ان تصدقوا بباطل والله لو كان موسى حيا بين اظهركم ما حل له الا اتباعى وروى فى ذلك احاديث آخر كلها ضعيفة لكن مجموعها يقتضى ان لها اصلا قال الحافظ العسقلانى بعد ما اطال الكلام فى هذه المسالة والذى يظهر ان كراهية ذلك للتنزيه لا للتحريم والاولى فى هذه المسالة التفرقة بين من لم يتمكن وبصر من الراسخين فى الايمان فلا يجوز له النظر فى شئ من ذلك بخلاف الراسخ فيه ولا سيما عند الحتياج الى الرد على المخالف ويدل على ذلك نقل الائمة قديما وحديثا من التورية والزامهم اليهود بالتصديق بمحمد صلى الله عليه وسلم بما يستخرجونه من كتبهم واما الاستدلال للتحريم بما ورد من غضبه صلى الله عليه وسلم ودعوى انه لو لم يكن معصية ما غضب منه فهو معترض بانه قد يغضب من فعل المكروه ومن فعل ما هو خلاف الاولى اذا صدر ممن لا يليق منه ذلك كغضبه من تطويل معاذ صلوة الصبح بالقراءة انتهى ثم ان قول البخارى يتاولونه انهم يحرفون المراد بضرب من التاويل كما لو كانت الكلمة بالعبرانية تحتمل معنيين قريب وبعيد وكان المراد القرب فانهم يحملونها على البعيد تذييل قال ابو عبيدة وطائفة فى قوله تعالى وما يعلم تاويله الا الله التاويل التفسير وفرق بينهما اخرون فقال ابو عبيد الهروى التاويل رد احد المحتملين الى ما يطابق الظاهر والتفسير كشف المراد عن اللفظ المشكل وحكى صاحب النهاية ان التاويل نقل ظاهر اللفظ عن وضعه الاصلى الى ما يحتاج الى الدليل لولاه ما ترك ظاهر اللفظ وقيل التاويل ابدا احتمال لفظ معتضد بدليل خارج عنه ومثل بعضهم بقوله تعالى لا ريب فيه قال فمن قال لا شك فيه فهو التفسير ومن قال انه حق فى نفسه لا يقبل الشك فهو التاويل وراستهم اى فى قوله تعالى وان كنا عن وراستهم لغافلين هى تلاوتهم اى معنى وراستهم تلاوتهم وصله ابن ابى حاتم من طريق

على بن ابى طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما واعية فى قوله تعالى وتعيها اذن واعية
اى حافظة وتعيها اى تحفظها وصله ابن ابى حاتم من طريق على ابن ابى طلحة عن ابن
عباس رضى الله عنهما ايضا واوحى الى هذا القرآن لانذركم به يعنى اهل مكة ومن بلغ
هذا القرآن فهو له نذير وصله ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس
رضى الله عنهما ايضا قال البخارى وقال لى حليفة بن خياط اى فى المذاكرة حدثنا
معتمر قال سمعت ابى سليمان بن طرخان بفتح المهملة هو التيمى بصرى وقال العسقلانى هو بالضم
والكسر عن قتادة عن ابى رافع اسمه نفيع مصغر نفع الصائغ البصرى يقال انه ادرك
الجاهلية كان بالمدينة ثم تحول الى البصرة قال ابو داود ولم يسمع قتادة من ابى رافع وقال
غيره سمع منه عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لما قضى
الخلق اى اتمه كتب كتابا عنده والعندية المكانية مستحيلة فى حقه تعالى فتحمل على ما
يليق به او يفوض اليه او على سبيل التمثيل والاستعادة فهى من المتشابهات وفى رواية
ابى ذر عن الكشميهنى لما خلق الله الخلق كتب كتابا عنده والكتابة اما حقيقة عن كتابة اللوح
المحفوظ ومعنى الكتابة خلق صورتها فيه او الامر بالكتابة واما مجازا عن تعلق الحكم والاخبار
به غلبت او قال سبقت رحمتى غضبى فهو عنده فوق العرش واستشكل بان صفات
الله قديما والقدم عدم المسبوقية فكيف يتصور السبق واجيب بانهما من صفات
الافعال او المراد سبق تعلق الرحمة وذلك لان اتصال العقوبة باجد عصيان العبد
بخلاف اتصال الخير فانه من مقتضيات صفاته قال المهلب وما ذكر من سبق رحمته
غضبه ظاهر لان من غضب عليه من خلقه لم يجتبه فى الدنيا من رحمته وقال غيره ان
رحمته لا تنقطع عن اهل النار المخلدين من الكفار اذ فى قدرته تعالى ان يخلق لهم عذابا
يكون عذاب النار بوصفه لاهلها رحمة وتخفيفا بالاضافة الى ذلك العذاب ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث انه يشير به الى ان اللوح المحفوظ فوق العرش كذا قيل وقد
مضى الحديث فى باب ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين حدثنى بالافراد وفى
رواية ابى ذر حدثنا محمد بن ابى غالب بالغين المعجمة وكسر اللام ابو عبد الله القوسى
بالقاف والميم والسين المهملة نزيل بغداد ويقال له الطيالسى وكان حافظا مات
اقران البخارى قال حدثنا محمد بن اسمعيل البصرى ويقال له ابن ابى سمينة بالسين المهملة
وبالنون بوزن عظيمة ولم يتقدم له فى البخارى ذكر قال حدثنا معتمر قال سمعت
ابى سليمان بن طرخان يقول حدثنا قتادة اى ابن دعامة ان ابا رافع حدثه انه
سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
عز وجل كتب كتابا قبل ان يخلق الخلق ان رحمتى سبقت غضبى فهو مكتوب عنده
فوق عرشه وفى الحديث السابق لما قضى الله الخلق كتب ففيه ان الكتابة بعد الخلق
وقال هنا قبل ان يخلق الخلق فالمراد من الاول تعلق الخلق وهو حادث فيكون بعده
واما الثانى فالمراد حدثه نفس الحكم وهو ازلى فبالضرورة يكون قبله وقد مضى الحديث
مرارا باب قول الله تعالى والله خلقكم اى تعبدون من الاصنام
ما تنحتونها وتجعلونها بايديكم والله خلقكم وما تعملون اى وخلق الذى تعملونه على

حذف

حذف الضمير ورجح كونها موصولة المعنى الذى بما قبلها وهو قوله تعالى اتعبدون
ما تنحتون توبيخا لهم على عبادة ما عملوه بايديهم من الاصنام ويحتمل ان تكون
مصدرية اى عملكم وهو التصوير والنحت كعمل الصائغ السواد فجوهرها بخلق
الله وتصويرا شكالها وان كان من عملهم فبخلقه تعالى اقدارهم على ذلك
وهو الذى اختاره سيبويه لاستغنائها عن الحذف والاضمار وقيل انها استفهامية
منصوبة المحل بقوله تعملون استفهام توبيخ وتحقير لشانها وقيل نكرة موصوفة
حكمها حكم الموصول وقيل نافية اى ان العمل والحقيقة ليس لكم وانتم لا تعملون
ذلك لكن الله خالقه وذهب اكثر اهل السنة الى انها مصدرية وقالت المعتزلة
انها موصولة محاولة لمعتقدهم الفاسد وقالوا التقدير اتعبدون حجارة تنحتونها
والله خلقكم وخلق تلك الحجارة التى تعملونها قال السهيلى فى نتايج الفكر ولا
يصح ذلك من جهة النحو اذ ما لا يكون مع الفعل الخاص الا مصدرية فعلى هذا
فالاية ترد مذهبهم وتفسد قولهم والنظم فى قول اهل السنة ابدع فان قيل
قد تقول عملت الصحفة وصغت الجفنة وكذا يصح عملت الصنم فلنا لا يتعين
ذلك الا بالصورة التى هى التاليف والتركيب وهى الفعل الذى هى الاحداث
دون الجواهر بالاتفاق ولان الاية وردت فى اثبات استحقاق الخالق العبادة
لانفراده بالخلق وقامة الحجة على فريق ما لا يخلق وهم يخلقون فقال
اتعبدون ما لا يخلق وتنحتون عبادة من خلقكم وخلق اعمالكم التى تعملون
ولو كان كما زعموا لما قامت الحجة من هذا الكلام لانه لو جعلهم خالقين لاعمالهم
وهو خالق الاجناس لشركهم معه فى الخلق تعالى الله عن افكهم وقال البيهقى
فى كتاب الاعتقاد قال الله تعالى ذلكم الله ربكم خالق كل شئ فدخل فيه الاعيان
والافعال فى الخير والشر وقال تعالى ام جعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه
فتشابه الخلق عليهم قل الله خالق كل شئ وهو الواحد القهار فنفى ان يكون
خالق غيره ونفى ان يكون شئ سواه وغير مخلوق فلو كانت الافعال
غير مخلوقة له لكان خالق بعض شئ وهو يخدش الاية ومن المعلوم ان الافعال
اكثر من الاعيان فلو كان الله خالق الاعيان والناس خالق الافعال لكان
مخلوقات الناس اكثر من مخلوقات الله تعالى عن ذلك وقال الشمس الاصبهانى
فى تفسيره قوله وما تعملون اى عملكم وفيه دليل على ان افعال العباد مخلوقة لله
تعالى فانها مكتسبة للعباد حيث اثبت لهم عملا فابطلت هذه الاية مذهب
القدرية والجبرية جميعا وتدرج بعض العلماء كونها مصدرية لانهم لم
يعبدوا الاصنام الا لعلمهم لا لجرم الصنم والا لكانوا يعبدونه قبل النحت
فكانهم عبدوا العمل فانكر عليهم عبادة النحوت التى لم تنفك عن عمل المخلوق
وقال الشيخ تقى الدين ابن تيمية سلمنا انها موصولة لكنا لا نسلم ان للمعتزلة
فيها حجة لان قوله تعالى والله خلقكم يدخل فيه ذواتهم وصفاتهم وعلى هذا اذا كان
خلقكم وخلق الذى تعملونه ان كان المراد خلقه لها قبل النحت لزم ان يكون
المعمول غير المخلوق وهو المراد فثبت ان المراد خلقه لها قبل النحت وبعده وان الله

خلقها بما فيها من التصوير والنحت فثبت انه خالق ما تولد من فعلهم ففي الاية دليل
على انه تعالى خلق افعالهم السائمة بهم وخلق ما تولد منها وقال الحافظ العسقلاني
كل من قوى المصدر والموصول متلازم والاظهر ترجيح المصدرية لما رواه البخاري
في كتاب خلق افعال العباد من حديث حذيفة رضي الله عنه مرفوعا ان الله يصنع
كل صانع وصنعته واقوال الائمة في هذه المسالة كثيرة والحاصل ان العمل يكون
مسندا الى العبد فرحيث ان له قدرة عليه وهو المسمى بالكسب ومسندا الى
الله تعالى من حيث ان وجوده بتاثيره فله جهتان باحديهما ينتفي الجبر وبالاخرى
ينتفي القدر واسناده الى الله حقيقة والى العبد عادة وهي صفة يترتب عليها
الامر والنهي والفعل والترك فكلها اسند من افعال العباد الى الله تعالى
فهو بالنظر الى تاثير القدرة ويقال له الخلق وما اسند الى العبد انما يحصل
بتقدير الله تعالى ويقال له الكسب وعليه يقع المدح والذم كما يذم المزور
الوجه ويحمد الجميل الصورة واما الثواب والعقاب فهو علامة والعبد
انما هو ملك الله يفعل ما يشاء والله اعلم انا كل شئ خلقناه بقدر قال
العيني الظاهر انه سقط منه وقوله تعالى قال الكرماني التقدير خلقنا كل شئ
بقدر فيستفاد منه ان يكون الله خالق كل شئ قيل والمعنى خلقنا كل شئ
مقدرا مرتبا على مقتضى الحكمة او مقدرا مكتوبا في اللوح المحفوظ معلوما قبل
كونه قد علمنا حاله وزمانه وكل شئ منصوب على الاشتغال كما قدره
الكرماني وقرا ابو السماك بالرفع ورجح الناس النصب بل اوجبه ابن الحاجب
حذرا من ليس المفسر بالصفة لان الرفع يوهم ما لا يجوز على قواعد اهل
السنة وذلك لانه اذا رفع كان مبتداء وخلقناه صفة لكل او لشئ
وبقدر خبره وحينئذ يكون له مفهوم لا يخفى على متامله فيلزم ان يكون الشئ
الذي ليس مخلوقا لله لا بقدر وقال ابو البقاء وان كان النصب اولى
لدلالته على عموم الخلق والرفع لا يدل على عمومه بل يفيد ان كل شئ
مخلوق فهو بقدر انتهى وانما دل النصب في كل على عمومه لان التقدير
انا خلقنا كل شئ خلقناه بقدر فخلقناه تاكيد وتفسير لخلقناه
المضمر الناصب لكل واذا حذفته واظهرت الاول صار التقدير انا
خلقنا كل شئ بقدر فهذا لفظ عام يعم جميع المخلوقات ولا يجوز ان
يكون خلقناه صفة لشئ لان الصفة والصلة لا تعملان فيما قبل الموصوف
ولا الموصول ولا تكونان تفسيرا لما يعمل فيما قبلها فاذا لم يبق خلقناه
صفة لم يبق الا تاكيدا وتفسير المضمر الناصب وذلك يدل
على العموم وقد نازع الرضي ابن الحاجب في قوله السابق فقال المعنى
في الاية لا يتفاوت بجعل الفعل خبرا وصفة وذلك لان مراد الله تعالى
بكل شئ كل مخلوق نصب كل او رفعته سواء جعلت خلقناه صفة
كل مع الرفع او خبرا عنه وذلك ان قوله خلقنا كل شئ بقدر لا مزيد به
خلقنا كل ما يقع عليه اسم شئ لانه تعالى لم يخلق الممكنات الغير المتناهية

ويقع

ويقع على كل واحد منها اسم شئ فكل شئ في هذه الاية ليس كما في قوله تعالى والله
على كل شئ قدير لان معناه انه قادر على كل ممكن غير متناه فاذا تقرر هذا قلنا ان
معنى كل شئ خلقناه بقدر على ان خلقنا ه هو الجنس كل مخلوق مخلوق بقدر وعلى
ان خلقناه صفة كل شئ مخلوق كائن بقدر والمعنيان واحد اذ لفظ كل شئ في الاية
مختص بالمخلوقات سواء كان خلقناه صفة له او خبرا وليس مع التقدير الاول اعم
منه مع التقدير الثاني كما في مثالنا ويقال بضم اوله للمصورين يوم القيمة وفي رواية
ابي ذر عن الكشميهني ويقول اي الله او الملك باره تعالى احيوا بفتح الهمزة ما خلقتم
اسند الخلق اليهم على سبيل الاستهزاء والتعجيز والتشبيه في الصورة فقط وقال
ابن بطال انما نسب خلقها اليهم تقريعا لهم لمضاهاتهم الله تعالى في خلقه فيكلفهم بان
قال اذ شابهتم بما صورتم مخلوقات الله تعالى فاجعلوها كما احيا هو عز وجل ما خلق
وقال الكرماني اسند الخلق اليهم صريحا وهو خلاف الترجمة لكن المراد كسبهم فاطلق
لفظ الخلق اليا استهزاء او على ان معنى خلقتم صورتم تشبيها بالخلق او اطلق بناء
على زعمهم ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام اي في ستة اوقات
او مقدار ستة ايام فان اليوم المتعارف زمان طلوع الشمس الى غروبها ولم يكن
حينئذ وفي خلق الاشياء تدريجا مع القدرة على ايجاده دفعة دليل على الاختيار
واعتبار النظار وحث على التاني في الامور ثم استوى على العرش الاستواء
افتعال من السواء والسواء يكون بمعنى العدل والوسط وبمعنى الاقبال كما نقله
الهروي عن الفراء وتبعه ابن عرفة وبمعنى الاستيلاء وانكره ابن الاعرابي وقال
العرب لا تقول استولى الا لمن له مصادر وفيما قاله نظر فان الاستيلاء من
الولي وهو القرب او من الولاية وكلاهما لا يفتقر في اطلاقه للمصادر وبمعنى
علا واذا علم هذا فيتنزل ذلك على الاستواء المناسب للباري تعالى على الوجه
اللائق به وقد ثبت ان الامام مالك سئل كيف استوى فقال كيف غير معقول
والاستواء غير مجهول والايمان به واجب والسؤال عنه بدعة فقوله كيف غير معقول
اي كيف من صفات الحوادث وكل ما كان من صفات الحوادث فانتفاؤه في صفات
الله تعالى ينافي ما يقتضيه العقل فيجزم بنفيه عن الله تعالى وقوله والاستواء غير
مجهول اي انه معلوم المعنى عند اهل اللغة والايمان به على الوجه اللائق به تعالى
واجب لانه من الايمان به تعالى وبكتبه والسؤال عنه بدعة اي حادث لان
الصحابة رضي الله عنهم كانوا عالمين بمعناه اللائق بحسب اللغة فلم يحتاجوا
للسؤال عنه فلما جاء من لم يحط باوضاع لغتهم ولا له فوز تصورهم بهذه
النور صفات الله تعالى شرع يسال عن ذلك فكان سؤاله سببا
لاشتباهه على الناس وتعين على العلماء حينئذ ان يحلوا البيان وقد
قرن استوى افتعل واصله العدل وحقيقة الاستواء المنسوب لله تعالى
في كتابه بمعنى اعتدل اي قام بالعدل واصله من قوله تعالى شهد الله انه لا اله
الا هو الى قوله قائما بالقسط والعدل هو استواؤه ويرجع معناه الى انه

بعزته كل شئ خلقه موزونا بحكمته البالغة فى التعريف لخلقه بوحدانيته ولذلك
قرنه بقوله لا اله الا هو العزيز الحكيم والاستواء المذكور فى القرآن استوا آن سماوى
وعرشى فالاول معدى بالى قال تعالى ثم استوى الى السماء والثانى بعلى لانه
عام بالقسط متعرفا بوحدانيته فى عالمين عالم الخلق وعالم الامر وهو عالم التدبير
فكان استواؤه على العرش للتدبير بعد انتهاء عالم الخلق وبهذا يفهم سر الاستواء
العرش المعدى بعلى لان التدبير للامر لابد فيه من استعلاء واستيلاء والعرش جسم
كسائر الاجسام سمى به لارتفاعه او للتشبيه بسرير الملك لان الامور والتدابير تنزل
منه يغشى الليل النهار يغطيه ولم يذكر عكسه للعلم به يطلبه حثيثا يعقبه سريعا كالطالب
لم لا يفصل بينهما شئ والحثيث فعيل من اللحث وهو صفة مصدر محذوف او حال من
الفاعل او المفعول بمعنى محثوثا والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره اى بقضائه
وتصريفه ونصبها بالعطف على السموات ونصب مسخرات على الحال الا له الخلق والامر
فانه الموجد والمتصرف فيختص به قوله الله خالق كل شئ يتبارك الله رب العالمين
تعالى بالوحدانية فى الالوهية وتعظم بالتفرد فى الربوبية وسقط فى رواية ابى ذر
قوله فى ستة ايام الى اخر الآية وقال بعد قوله والارض الى يتبارك الله رب العالمين
وقال ابو عيينة سفيان بين الله الخلق فى الامر اى فرق بينهما بقوله تعالى الا له
الخلق والامر حيث عطف احدهما على الاخر وهذا الاثر وصله ابن ابى حاتم فى
كتاب الرد على الجهمية من طريق بشار بن موسى قال كنا عند سفيان بن عيينة فقال
الا له الخلق والامر فالخلق هو المخلوقات والامر هو الكلام فالاول حادث والثانى قديم
وقال الراغب الامر لفظ عام للافعال والاقوال كلها وعنه قوله عز وجل واليه يرجع
الامر كله ويقال للابداع امر نحو قوله تعالى الا له الخلق والامر وقيل المراد بالخلق فى
الاية الدنيا وما جرا وبالامر الاخرة وما فيها كقوله الا الى امر الله وفى قوله تعالى الا له
الخلق والامر ان لا خلق لغيره تعالى حيث حصر على ذاته تعالى بتقديم الجار على المبتدأ
وسمى النبى صلى الله عليه وسلم الايمان عملا فى قال ابو ذر الغفارى رضى الله عنه وقد وصله
البخارى فى العتق وابو هريرة رضى الله عنه وقد وصله فى الايمان والحج سئل النبى
صلى الله عليه وسلم اى الاعمال افضل قال ايمان بالله وجهاد فى سبيله وقال
تعالى جزاء بما كانوا يعملون اى من الطاعات وقال الكرمانى اى من الايمان وسائر
الطاعات قال العينى ادخل الايمان لاجل مذهبه فسمى الايمان عملا وقال
وفد عبد القيس ربيعة للنبى صلى الله عليه وسلم وقد وصله البخارى بعد مرتين عجل اى امور
كلية مجملة من الامر ان عملنا بها دخل الجنة فامرهم بالايمان او بتصديق النبى صلى الله
عليه وسلم فيما علم مجيئه به ضرورة والشهادة بالوحدانية لله عز وجل واقام الصلوة
المفروضة وايتاء الزكوة المكتوبة فجعل صلى الله عليه وسلم ذلك كله ومن جملة
الايمان عملا حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبى قال حدثنا عبد الوهاب
اى ابن عبد المجيد الثقفى قال حدثنا ايوب اى ابن ابى تميمة ابو بكر السختيانى الامام
عن ابى قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمى والقاسم اى ابن عاصم التيمى

وقيل

وقيل الكلبى وقيل الليثى كلاهما عن زهدم بفتح الزاى والدال المهملة بينهما هاء
ساكنة ابن حضرب بالضاد المعجمة المفتوحة والراء المشددة المكسورة على وزن
اسم فاعل من التضريب انه قال كان بين هذا الحى من جرم بفتح الجيم وسكون الراء
وبين الاشعر بين جمع اشعرى نسبة الى اشعر ابى قبيلة من اليمن وضم الواو
وتشديد الدال مجبة وخاء بكسر الهمزة وتخفيف الخاء المعجمة ممدودا اى مواخاة
فكنا عند ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه فقرب اليه الطعام بضم
القاف على البناء للمفعول والطعام معرف وفى رواية الاصيلى طعام وهو الذى
فى اليونينية وفرعها بالتنكير فيه لحم دجاج بتثليث الدال يقع على الذكر والانثى
وعنده اى عند ابى موسى رجل من بنى تيم الله بفتح الهمزة وسكون التحتية قبيلة
ابن فضاعة كانه وفى رواية الاصيلى كان من الموالى فدعاه ابو موسى اليه اى الى لحم
الدجاج فقال الرجل انى رايته يا كل شيئا من النجاسة وثبت شيئا فى رواية الكشميهنى
وسقط فى رواية غيره فقذرته بكسر الذال المعجمة اى كرهته فحلفت لا اكله وفى
رواية الكشميهنى ان لا اكله واختلف فى الجلالة فقال مالك لا باس باكل الجلالة من
الدجاج وغيره انما جاء عنه النهى للتقذر وفى رواية ابى ذر والنسائى من حديث
عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن
لحوم الحمر الاهلية وعن الجلالة اذا تغير لحمها ما يؤكل النجاسة وصحح النووى انه اذا ظهر
تغير لحم الجلالة من نعم او دجاجة بالرائحة والنتانة فى عرقها وغيره كره اكلها وذهب
جماعة من السلف فعته وهو قول الحنابلة الى ان النهى للتحريم وهو الذى صححه الشيخ ابو
اسحق المروزى وامام الحرمين والبغوى والغزالى ولم يسم الرجل المذكور فى الحديث
وفى سياق الترمذى انه زهدم وكذا عند ابى عوانة فى صحيحه ويحتمل ان يكون كل
من زهدم والاحمر استفاض من الاكل فقال ابو موسى له هلم اى تعال واقبل فلا حدثك
عن ذاك اى فوالله لاحدثنك اى عن الطريق فى حمل اليمين هكذا فى رواية الكشميهنى
وفى رواية ابى ذر عن الحموى والمستملى فلا حدثنك بنون التاكيد عن ذلك باللام قبل
الكاف وفى اصل اليونينية فلاحدثك بسكون اللام والمثلثة انى اتيت النبى
صلى الله عليه وسلم فى نفر من الاشعريين اى ما بين الثلثة الى العشرة من الرجال
نستحمله اى نطلب منه ان يحملنا ويحمل اثقالنا فى غزوة تبوك الى شئ من الابل
قال وفى نسخة فقال صلى الله عليه وسلم والله لا احملكم وما عندى ما احملكم عليه
قال النبى صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة على البناء للمفعول بنهب ابل اى غنيمة فسال
عنا فقال اين الاشعريون فاتينا فامرلنا بخمس ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو
بعدها دال مهملة وهو من الابل ما بين الثلاث الى العشر وقيل ما بين الثنتين الى
التسعة واللفظ مؤنث لا واحد له من لفظه كالنعم وقال ابو عبيد الذود من الاناث
دون الذكور وفى غزوة تبوك سنة ابرة وفى الايمان والنذور بثلاثة ذود
ولا تنافى فى ذلك لان ذكر عدد لا ينافى غيره وقوله خمس بالتنوين وكذا بغير تنوين
على الاضافة واستكره ابو البقاء فى غريبه قال والصواب بتنوين خمس وان يكون

ذود بدل من خمس فانه لو قال بغير تنوين لتغير المعنى لان العدد المضاف غير المضاف
اليه فيلزم ان يكون خمس خمسة عشر بعيرا لان الابل الذود ثلثة وتعقبه الحافظ
العسقلانى فقال لا ادرى كيف حكم بفساد المعنى اذا كان العدد كذا وليكن
عدد الابل خمسة عشر بعيرا فما الذى يضير وقد ثبت فى بعض طرقه خذ هذين القرينين
الى ان عد ست درات والذى قاله انما يتم ان لو جاءت رواية صريحة انه لم يعطهم
سوى خمسة ابوة عن الذرى بضم الغين المعجمة وتشديد الراء والذرى بضم
الذال المعجمة وفتح الراء جمع ذروة وهى على كل شئ اى ذوى السنمة البيض
من سنهن وكثرة شحومهن ثم انطلقنا فقلنا ما صنعنا بسكون العين حلف
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحملنا وفى رواية ابى ذر ان لا يحملنا وما عنده
ما يحملنا ثم حملنا بفتح اللام ثفقلنا اى طلبنا عقلته بسكون اللام رسول الله
صلى الله عليه وسلم يمينه وكذا سبب ذهوله عما وقع والله لا نفلح ابدا فرجعنا اليه
صلى الله عليه وسلم فقلنا له ذلك فقال صلى الله عليه وسلم لست انا احملكم
ولكن الله حملكم حقيقة لانه خالق افعال العباد وقال ابن المنير والذى يظهر ان
النبى صلى الله عليه وسلم حلف لا يحملهم فلما حملهم راجعوه فى يمينه فقال انا ما حملتكم
ولكن الله حملكم فبين ان يمينه انما انعقدت فيما يملك فلو حملهم على ما يملك حنث
ولكنه حملهم على ما لا يملك ملكا خاصا وهو مال الله وبهذا لا يكون قد حنث
فى يمينه هذا مع فعله صلى الله عليه وسلم فى الاول انه لا يحملهم على ما لا يملكه بقرض
ونحوه وتخو ذلك واما قوله صلى الله عليه وسلم عقب ذلك لا احلف على يمين
فاخرى فتاسيس قاعدة مبتدأة كانه يقول ولو كنت حلفت ثم رايت ترك
ما حلفت عليه خيرا منه لاحنث نفسى وكفرت عن يمينى قال وهم انما سالوه
ظنا انه يملك حملانا فحلف لا يحملهم على شئ يملكه لكونه كان حينئذ لا يملك
شيئا من ذلك انتهى ووجهه الدماميني فى مصابيحه بان مكارم اخلاقه
صلى الله عليه وسلم وافته بالمؤمنين ورحمته بهم تابى انه صلى الله عليه وسلم
يحلف على عدم حملانهم مطلقا قال والذى يظهر لى ان قوله وما عندى
ما احملكم جملة حالية من فاعل الفعل المنفى بلا او مفعوله اى لا احملكم فى
حالة عدم وجدانى لشئ احملكم عليه اى انه لا يتكلف حملهم بقرض او غيره
لما راه من المصلحة المقتضية بذلك وحينئذ فحمله لهم على ما جاءه من مال الله
لا يكون مقتضيا لحنثه وقيل ان قوله ولكن الله حملكم يحتمل وجوها ان يريد
ازالة المنة عليهم عنهم واضافة للنعمة الى مالكها الاصلى الذى هو الله تعالى
او انه نسى وفعل الناسى مضاف الى الله تعالى كما جاء فى الصائم اذا اكل ناسيا
فان الله اطعمه او ان الله حين ساق هذه الغنيمة اليهم فهو اعطاهم او نظرا
الى الحقيقة فان الله تعالى هو خالق كل الافعال ولم يرد صلى الله عليه
وسلم انه لا صنع له اصلا فى حملهم لانه اراد ذلك لما قال لعبد الله بن ابى ذر وانى والله لا احلف على يمين اى على محلوف يمين وسماه يمينا مجازا

للملابسة

للملابسة بينهما والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا
عليه فيكون من مجاز الاستعارة ومثله صلى على قبره بعد ما دفن اى صلى على صاحب
القبر واطلق القبر على صاحب القبر ويدل لهذا التاويل رواية مسلم حيث قال
فيها بدل قوله على يمين على امر فارى غيرها خيرا منها اى خيرا من الخصلة المحلوف
عليها الاتيت الذى هو خير وحللتها من التحلل وهو المقصى من عهدة اليمين
والزوج من حرمها او ما يحل له فيها بالكفارة وفى الايمان والنذور فارى
غيرها خيرا منها الا كفرت عن يمينى واتيت الذى هو خير فقدم الكفارة على
الاتيان ففيه دلالة على الجواز لان الواو لا يقتضى الترتيب وقد ذهب اكثر
الصحابة على جواز تقديم الكفارة على الحنث واليه ذهب الشافعى ومالك
واحمد الا ان الشافعى استثنا الصيام فقال لا يجزئ الا بعد الحنث واحتجوا
له بان الصيام حقوق الابدان ولا يجوز تقديمها قبل وقتها كالصلوة بخلاف
العتق والكسوة والاطعام فانها من حقوق الاموال فيجوز تقديمها كالزكوة
وقال ابو حنيفة واصحابه لا يجزئ قبله ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله
ولكن الله حملكم حيث نسب الحمل الى الله تعالى وقد مضى الحديث فى مواضع كثيرة
فى المغازى والنذور والذبايح حدثنا عمرو بن على بفتح العين وسكون الميم
ابن بحر الصيرفى قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل وهو شيخ البخارى روى عنه
كثيرا بلا واسطة قال حدثنا قرة بن خالد بضم القاف وتشديد الراء السدوسى
قال حدثنا قرة بن خالد بضم القاف وتشديد الواو السدوسى قال حدثنا
ابو جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعى بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة قال
قلت لابن عباس رضى الله عنهما فقال قدم هكذا فى هذه الرواية لم يذكر مفعول
قلت وعند الاسمعيلى من طريق ابى عامر عبد الملك بن عمرو العقدى فقال حدثنا
ابو جمرة قال قلت لابن عباس رضى الله عنهما ان لى جرة انتبذ فيها فاشرب حلوا لى
اكثرت منه فجالست القوم لحشيت ان افتضح فقال قدم وفد عبد القيس وكانوا
اربعة عشر رجلا بالاشج وكانوا ينزلون بالجرين على رسول الله صلى الله عليه وسلم
عام الفتح قبل خروجه صلى الله عليه وسلم من مكة فقالوا ان بيننا وبينك المشركين
من مضر بضم الميم وفتح المعجمة غير منصرف للعلمية والتانيث قبيلة كانوا بين ربيعة و
المدينة واتا لا نصل اليك الا فى اشهر حرم بالتنكير فيهما وذلك لانهم كانوا يمتنعون
عن القتال فيها وفى رواية الحموى والمستملى فى اشهر الحرم بتنكير الاول وتعريف الثانى
وهو من اضافة الموصوف الى الصفة والبصريون يمنعونها ويؤولون ذلك على حذف المضاف
اى اشهر الوقت الحرم فمرنا امر بوزن قل بجل من الامر ان عملنا به اى بالامر وفى
رواية الكشميهنى ان عملنا بها اى بجمل دخلنا الجنة وندعوا اليها وفى رواية ابى
ذر عن الحموى والمستملى الباقى الى الامر من وراءنا من قومنا قال صلى الله عليه وسلم
آمركم بخمس محمودة باربع من العمل وانهاكم عن اربع امركم بالايمان بالله زاد فى
كتاب الايمان وحده وهل تدرون ما الايمان بالله هو شهادة ان لا اله الا الله زاد
فى كتاب الايمان وحده ويجوز خفض شهادة على البدلية واقام الصلوة المفروضة

وايتاء الزكوة المكتوبة ونقطوا من المغنم الخمس وانهاكم عن اربع لاتشربوا في الدباء
بضم الدال وتشديد الموحدة ممدودا اليقطين والنقير بفتح النون جذع مواصل
النخلة ينقر وسطه وينبذ فيه والمزفت المزفتة اى المطلية بالزفت وفي رواية
ابى ذر عن المستملى والمزفت والحنتمة بفتح الحاء المهملة والفوقية بينهما نون ساكنة
وهي الجرة الخضراء وجمعها حنتم نهي عن الانتباذ في هذه المذكورات بخصوصها
لانه يسرع الاسكار فيها فربما شرب منها من لا يشعر بذلك ثم نبتت الرخصة في
الانتباذ في كل وعاء مع النهي عن كل مسكر وقد مضى الحديث عن قريب حدثنا
قتيبة بن سعيد ابو رجاء قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن نافع العدوى
المدنى مولى ابن عمر رضي الله عنهما عن القاسم بن محمد هو ابن ابى بكر الصديق رضي الله عنه
عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اصحاب هذه
الصور اى المصورين والمراد بالصور التماثيل التي لها روح يعذبون يوم القيمة
ويقال لهم على سبيل التهكم والتعجيز احيوا اى بفتح الهمزة ما خلقتم اى اجعلوا ما صورتم
حيوانا ذا روح فلا يقدرون على ذلك فيتم تعذيبهم واستشكل بان استمرار
التعذيب انما يكون الكافر وهذا مسلم واجيب بان المراد الزجر الشديد بالوعيد
بعقاب الكافر ليكون ابلغ في الارتداع وظاهره غير مراد وهذا في حق العاصى
بذلك اما من فعله مستحلا فلا اشكال فيه وفيه اطلاق لفظ الخلق على الكسب استعارة
اومن خلقتم معنى صورتم تشبيها بالخلق او اطلق بناء على زعمهم فيه ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث ان من زعم انه يخلق فعل نفسه لو صحت دعواه لما وقع
الانكار على هؤلاء المصورين فلما كان وهم ينفخ الروح فيما صوروه امر بتعجيز
ونسبة الخلق اليهم على سبيل التهكم دل على فساد قول من نسب خلق فعله اليه
استقلالا وقد مضى الحديث فيما سبق واخرجه النساى في الزينة وابن ماجة في
التجارات حدثنا ابو المثنى محمد بن المثنى بن الفضل السدوسى قال حدثنا حماد بن زيد ابن ابى
وهم عن ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة بفتح الذال المعجمة المشددة ويقال
لهم احيوا ما خلقتم واستدل به على ان افعال العباد مخلوقة لله تعالى للحوق الوعيد
بمن تشبه بالخالق فدل على ان غير الله تعالى ليس بخالق فدل على ان غير الله ليس بخالق
واجاب بعضهم بان الوعيد وقع على خلق الجواهر ورد بان الوعيد لاحق باعتبار الشكل
والهيئة وليس ذلك بجوهر ومطابقة الحديث للترجمة كسابقه وقد اخرجه مسلم
في اللباس حدثنا محمد بن العلاء الهمدانى ابو كريب الكوفي قال حدثنا ابن فضيل هو
محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان الضبي مولاهم الحافظ ابو عبد
الرحمن عن عمارة بضم العين وتخفيف الميم ابن القعقاع عن ابي زرعة هرم بن
عمرو بن الجراء بن عمرو بن جرير البجلي وهرم بفتح الهاء وكسر الراء انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ومن اظلم ممن ذهب
من الذهاب الذي بمعنى القصد والاقبال اى قصد يخلق كخلقي اى ولا احد اظلم
ممن قصد ان يصنع ويقدر كخلقي وهذا التشبيه لا عموم له بمعنى كخلقي في فعل الصورة

لامن

لامن كل الوجوه واستشكل التعبير بالظلم لان الكافر اظلم قطعا واجيب بانه اذا
صور الصنم للعبادة كان كافرا فهو هو او يزيد عذابه على سائر الكفار لزيادة
قبح كفره فليخلقوا ذرة بفتح الذال المعجمة نملة صغيرة او الهباء او ليخلقوا حبة
بفتح الحاء اى حنطة منتفعا بها كالحنطة او شعيرة هو من باب عطف الخاص على
العام او هو شك من الراوى والمراد بتعجيزهم وتعذيبهم تادية بخلق الحيوان و
اخرى بخلق الجماد وفيه نوع من الترقي في الخساسة ونوع من التنزل في الانزال
وان كان بمعنى الهباء فهو خلق ما ليس لها جرم محسوس تارة وبما له جرم اخرى
وحكى انه وقع السؤال عن حكمة الترقي من الذرة الى الحبة الى الشعيرة في قوله
فليخلقوا ذرة فاجاب الشيخ تقي الدين بديهة بان صنع الاشياء الدقيقة فيه صعوبة
والامر بمعنى التعجيز فناسب الترقي من الاعلى الى الادنى فاستحسنه الحافظ
العسقلاني وزاد في اكرام الشيخ تقي الدين واشهاد فضيلته ومطابقة
الحديث للترجمة كسابقه وقد مضى الحديث في اللباس واخرجه مسلم في اللباس
ايضا باب بيان حال قراءة الفاجر والمنافق
قال الكرماني الفاجر هو المنافق بقرينة جعله قسيما للمؤمن في الحديث ومقابلا
له فعطف المنافق عليه انما هو من باب العطف التفسيري قال الحافظ العسقلاني
ووقع في رواية ابي ذر قراءة الفاجر والمنافق بالشك او للتنويع والفاجر
اعم فيكون من عطف الخاص على العام واصواتهم ولاوتهم مبتدا ومعطوف عليه
خبره قوله لا يجاوز حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم وهي مجرى النفس كما ان
المرى مجرى الطعام والشراب وجمعه على الحكاية عن لفظ الحديث حدثنا هدبة
بن خالد بضم الهاء وسكون الدال المهملة القيسي بفتح القاف قال حدثنا همام
بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى هو ابن يحيى العوذى قال حدثنا قتادة اى
ابن دعامة قال حدثنا انس هو ابن مالك رضي الله عنه عن ابي موسى عبد الله بن قيس
الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل المؤمن الذي
يقرا القران كالاترجة بضم الهمزة والراء بينهما فوقية ساكنة وتشديد الجيم و
يقال الاترنجه والترنجه وفي التوضيح كالاترجة كذا في الاصول وفي رواية
ابي الحسن كالاترنجه بالنون والصواب الاول لان النون والهمزة لا يجتمعان و
المعروف الاترج وحكى ابو زيد ترنجة وترنج وقالوا الاترجة افضل الثمار للخواص
الموجودة فيها مثل كبر جرمها وحسن منظرها ولين لمسها ولوتها لتسر الناظرين ثم اكلها
يفيد بعدا لتذاذ طيب النكهة ودباغا للعدة وقوتا للهضم واشتراك الحواس
الاربعة البصر والذوق والشم واللمس في الاحتظاظ بها ثم ان اجزاءها تنقسم الى
طبايع فقشرها حار يابس وينفع السوس من الثياب ولحمها حار رطب وحماضها بارد
يابس يسكن غلمة النساء ويجلو اللون والكلف وبزرها حار يجفف وفيها من المنافع
غير ذلك مما ذكره الاطباء في كتبهم فهي افضل ما وجد من الثمار في سائر البلدان
طعم طيب وريحها طيب قال المظهري المؤمن الذي يقرا هكذا من حيث ان الايمان
في قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث انه يقرا القران وليستريح الناس برائحتها والمؤمن

الذى وفى رواية ابى الوقت ومثل الذى لايقرأ القران كالتمرة بالمثناة الفوقية
وسكون الميم طعمها طيب ولاريح لها وقوله يقرأ القران على صيغة المضارع ونفيه
فى قوله لايقرأ ليس المراد منها حصولها مرة ونفيها بالكلية بل المراد بها الاستمرار
والدوام عليها وان القراءة دابه وعادته اوليس ذلك من هجيراه كقوله فلان
يقرى الضيف ويحمى الحريم ومثل الفاجر اى المنافق يقرأ القران كمثل الريحانة
ريحها طيب وطعمها مر شبهه بالريحانة لانه لم ينتفع ببركة القران ولم يغز بحلاوة
اجره فلم يجاوز الطيب موضع الصوت وهو الحلق ولا اتصل بالقلب وهؤلاء الذين
يمرقون من الدين قاله ابن بطال ومثل الفاجر المنافق الذى لايقرأ القران كمثل
الحنظلة وهى شجرة مشهورة وتسمى فى بعض البلاد ببطيخ ابى جهل طعمها مر ولاريح
لها نافع قال ابن بطال ان قراءة الفاجر والمنافق لاير تفع الى الله ولا تزكوا
عند الله وانما يزكوا عنده ما اريد به وجهه قال قيل قال فى آخر فضائل القران
كالحنظلة طعمها مر وريحها ضر وصنا قال لاريح لها فالجواب ان المقصود منهما واحد
وذلك هو بيان عدم النفع لاله ولا لغيره وربما كان مضرا ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث فى فضائل القران ورجال هذا الحديث كلهم
بصريون وفيه رواية الصحابى عن الصحابى حدثنا على هو على بن عبد الله المدينى
قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعانى قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهرى
ابن شهاب ولفظه طريق على بن المدينى سبق فى باب الكهانة من الطب ح تحويل
من سند الى آخر قال البخارى وحدثنى بالافراد والواو احمد بن صالح ابو جعفر
المصرى قال حدثنا وفى رواية الاصيلى اخبرنا عنبسة بفتح عين وموحدة بينهما
نون ساكنة ابن خالد بن زيد ابن اخى يونس قال حدثنا يونس هو ابن يزيد
الايلى وهو ابن عم عنبسة عن ابن شهاب الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد يحيى
بن عروة بن الزبير انه سمع اباه عروة بن الزبير ابن العوام يقول قالت
عائشة رضى الله عنها سال اناس وفى رواية معمر ناس وكلاهما واحد النبى صلى الله
عليه وسلم وهم ربيعة بن كعب الاسلمى وقومه كما ثبت فى مسلم عنا الكهان بضم الكاف
وتشديد الهاء جمع كاهن وهو الذى يدعى علم الغيب كالاخبار بما سيقع
فى الارض مع الاستناد الى سبب والاصل فيه استراق الجنى السمع من كلام
الملائكة فيلقيه فى اذن الكاهن وقال الخطابى الكهنة قوم لهم اذهان حادة
ونفوس شريرة وطباع نادية فالفتهم الشياطين لما بينهم من التناسب فى
الامور وسدنتهم بكل ما يصل اليه قدرتهم وكانت الكهانة فاشية فى الجاهلية
خصوصا فى العرب لانقطاع النبوة فقال صلى الله عليه وسلم انهم اى الكهان ليسوا
بشئ اى ليس قولهم بشئ يعتمد عليه فقالوا يا رسول الله فانهم يحدثون احيانا بالشئ
يكون حقا فهذا اورده السائل اشكالا على عموم قوله صلى الله عليه وسلم
مجيبا عن سبب ذلك الصدق وانه اذا اتفق انه يصدق لم يتركه خالصا بل
يشوبه بالكذب تلك الكلمة من الحق يخطفها الجنى بفتح التحتية والطاء المهملة
بينهما خاء معجمة ساكنة ويجوز كسر الطاء المهملة والجنى مفرد الجن اى يختلسها

انهم ليسوا بشئ لانه فهم منه انهم لايصدقون اصلا فقال فقال النبى صلى الله عليه وسلم صح

الجنى

الجنى لسرعة من الملك وسقط فى رواية ابى ذر من الحق وفى رواية ابى الوقت
وابى ذر عن الكشميهنى يحفظها بحاء مهملة ففاء فظاء معجمة من الحفظ وقال
الحافظ العسقلانى والاول هو المعروف فيقرقرها اى يردها فى اذن وليه الكاهن
حتى يفهمها كقرقرة الدجاجة بتثليث الدال اى صوتها اذا قطعته يقال قرقرت
تقرقر قرقرا وقريرا وقرقرت تقرقر قرقرة وقيل القرقرة الموضع فى الاذن بالصوت
والقر الوضع فيها بدون صوت واضافة القرقرة الى الدجاجة من اضافة المصدر
الى الفاعل وفى رواية ابى ذر عن المستملى الزجاجة بالزاى المضمومة وانكرها
الدارقطنى وعدها من التصحيف لكن وقع فى باب ذكر الملائكة من كتاب
بدء الخلق فيقرها فى اذنه كما يقر القارورة اى كما يسمع صوت الزجاجة
اذا حركت الى شئ والقى فيها شئ وقال القابسى المعنى انه يكون لما يلقيه
الجنى الى الكاهن حس كحس القارورة اذا حركت باليد او على الصفا وقال
الطيبى قر الدجاجة مفعول مطلق وفيه معنى التشبيه فكما يصح ان يشبه
ايراد ما اختطف من الكلام فى اذن الكاهن بصب الماء فى القارورة
يصح ان يشبه ترديد الكلام فى اذنه بترديد الدجاجة صوتها فى اذن
صواحباتها وباب التشبيه واسع لايفتقر الى العلاقة على ان الاختطاف
مستعار للكلام من فعل الطير كما قال تعالى فتخطفه الطير فيكون ذكر الدجاجة لحصول
الترشيح فى الاستعارة فيخلطون اى الاولياء وجمع بعد الافراد نظرا الى الجنس
فيه اى فى المخطوف اكثر من مائة كذبة بسكون المعجمة وفتح الكاف وحكى الكسر
وانكر بعضهم لانه بمعنى الهيئة والحالة وليس هذا موضعه ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث مشابهة الكاهن بالمنافق من جهة انه لاينتفع بالكلمة الصادقة لغلبة
الكذب عليه ولفساد حاله كما لاينتفع المنافق بقراءته لفساد عقيدته والنظام
خيثه اليها كذا قال الكرمانى وقال الحافظ العسقلانى والذى يظهر لى من مراد
البخارى ان تلفظ المنافق بالقران كما يتلفظ به المؤمن فيختلف تلاوتهما والمتلو
واحد ولو كان المتلو عين التلاوة لم يقع فيه تخالف وكذلك الكاهن فى
تلفظه بالكلمة من الوحى التى يخبرها الجنى مما يخطفه من الملك تلفظها و
تلفظ الجنى مغاير لتلفظ الملائكة فتغايرا وقد مضى الحديث فى اواخر الطب
فى باب الكهانة وغرضه صلى الله عليه وسلم نفى ما يتعاطونه من علم الغيب
حدثنا ابو النعمن محمد بن الفضل قال حدثنا مهدى بن ميمون الازدى قال سمعت
محمد بن سيرين ابا بكر احد الاعلام يحدث عن اخيه معبد بن سيرين بفتح الميم وسكون
العين المهملة بعدها موحدة مفتوحة فدال مهملة عن ابى سعيد الخدرى
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال يخرج ناس من قبل المشرق اى
من جهة مشرق المدينة كنجد وما بعده وهم الخوارج ومن معتقدهم تكفير
عثمان رضى الله عنه وانه قتل بحق ولم يزالوا مع على حتى وقع التحكيم بصفين
فانكروا التحكيم وخرجوا على على رضى الله عنه ويقرؤن بالواو وفى رواية ابى ذر
يقرؤن القران لا يجاوز تراقيهم بالنصب على المفعولية جمع ترقوة بفتح الفوقية

وسكون الراء وضم القاف وفتح الواو العظم الذى بين ثغرة النحر والعنق
يمرقون بضم الياء يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بفتح الراء وكسر
الميم وتشديد التحتية اى المرمى اليها ثم لا يعودون فيه اى فى الدين وسقط ثم
فى بعض النسخ حتى يعود السهم الى فوقه بضم الفاء موضع الوتر من السهم وهو
لا يعود الى فوقه فقط بفتح فقيل ياسيماهم بكسر السين المهملة مقصورا وممدودا اى
ما علامتهم قال الحافظ العسقلانى والسائل لم اقف على تعيينه قال صلى الله عليه وسلم
سيماهم اى علامتهم التحليق اى ازالة الشعر او ازالة شعر الراس قال الحافظ
العسقلانى طرق الحديث المتكاثرة كالصريحة فى ارادة حلق الراس وانما كان
هذا علامتهم وشعارهم وان كان غيرهم يحلق رأسه ايضا لانهم جعلوا الحلق لهم
دائما وزمن الصحابة انما كانوا يحلقون رؤسهم فى نسك او حاجة وقيل
المراد حلق الراس واللحية وجميع الشعور او قال التسبيد بفوقية مفتوحة فسين
مهملة ساكنة فموحدة مكسورة تحتية ساكنة فدال مهملة وهو بمعنى
التحليق او هو ابلغ منه وهو استيصال الشعر او ترك غسله وترك دهنه والشك
من الراوى بـ ـــــ قوله تعالى ونضع الموازين القسط
ولما كان آخر الامور التى يظهر بها المفلح من الخاسر ثقل الموازين وخفتها جعله
البخارى رحمه الله تعالى آخر تراجم كتابه عند حديث الاعمال بالنيات وذلك
فى الدنيا وختم باب الاعمال يوزن يوم القيمة اشارة الى انه انما يتقبل منها ما كان
بالنية الخالصة لله تعالى فقال باب قوله تعالى ونضع الموازين القسط اى العدل
وهو منصوب على انه نعت للموازين وعلى هذا فلم افرد واجيب بانه فى الاصل
مصدر والمصدر يوحد وعلى انه على حذف مضاف اى ذوات القسط قاله
الزجاج وقال الطبرى وجعل هو مفرد من نعت الموازين وهو جمع لانه كقولك
عدل ورضى وقيل هو مفعول لاجله اى لاجل القسط وفى رواية ابى ذر ليوم
القيمة وسقط فى رواية غيره والموازين جمع ميزان واصله موزان قلبت الواو
ياء لسكونها وانكسار ما قبلها اى تضع الموازين العادلات وجاء ذكرها فى
القرآن بلفظ الجمع وفى السنة به وفى الافراد فجوز بعضهم لما اشكل عليه الجمع فى
الآية ان يكون ثمة موازين للعامل الواحد يوزن لكل ميزان منها صنف واحد من
اعماله قال الشاعر ٩ ملك يقوم الحادثات لاجله * فلكل حادثة لها ميزان * والذى عليه الاكثرون انه ميزان واحد عبر عنه بلفظ الجمع باعتبار
تعدد الاعمال والاشخاص ويدل على تعدد الاعمال ومن خفت موازينه ويحتمل
ان يكون الجمع للتفخيم كقوله تعالى كذبت قوم نوح المرسلين وانما هو رسول
واحد ثم اللام فى قوله ليوم القيمة يحتمل ان تكون للتعليل ولكن على حذف
المضاف اى لحساب يوم القيمة وقيل هى بمعنى فى كما جزم به ابن قتيبة واختاره
ابن مالك وهو راى الكوفيين ومنه عندهم لا يجليها لوقتها الا هو وقيل
للتوقيت وبمعنى عند كقولك جئتك لخمس خلون من الشهر وقول النابغة ٩
توهمت آيات لها فعرفتها * لستة اعوام وذا العام سابع * قال اهل السنة

انه جسم

انه جسم محسوس ذو لسان وكفتين وان بفتح الهمزة وتكسر اعمال بنى آدم وقولهم
بالافراد فى رواية الكشميهنى واقوالهم توزن ليميز ان له لسان وكفتان خلافا
للمعتزلة المنكرين لذلك الان منهم من اجاله عقلا ومنهم من جوزه ولم يحكم بثبوته
كالعلاف وابن المعتمر واحتجوا بان الاعمال اعراض وقد عدمت فلا يمكن اعادتها
وان امكن اعادتها يستحيل وزنها اذ لا تقوم بانفسها فلا توصف بخفة ولا ثقل
والقرآن يرد عليه قال الله تعالى والوزن يومئذ الحق اى وزن الاعمال يومئذ الحق
فان ثقلت موازينه فاولئك هم المفلحون سلمنا ان الاعراض لا توصف بخفة
ولا ثقل لكن لما ورد الدليل على ثبوت الميزان والوزن كالحساب والصراط وجب
علينا اعتقاده وان عجزت عقولنا عن ادراك بعض فنكل علمه الى الله تعالى
ولا نشتغل بتاويله وهم قالوا انه عبارة عن العدل مخالفوا الكتاب والسنة
والعجز فى اثباته عند اهل الحق انه ممكن فى نفسه اذ لا يلزم من فرض وقوعه محال
لذاته مع اخبار الصادق عنه فاجمع المسلمون عليه قبل ظهور المخالف والله تعالى
قادر على ان يعرف عباده مقادير اعمالهم واقوالهم يوم القيمة باى طريق شاء
اما بان يجعل الاعمال والاقوال اجساما او يجعلها فى اجسام وقد روى بعض المتكلمين
عن ابن عباس رضى الله عنهما ان الله تعالى يقلب الاعراض اجساما فيزنها او يوزن
صحفها والحاكم والبيهقى من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان الله يستخلص رجلا من امتى على رؤوس الخلائق يوم القيمة
فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجل مثل مدى البصر ثم يقول اتنكر من
هذا شيئا اظلمك كتبتى الحافظون فيقول لا يا رب فيقول افلك عذر فيقول
لا يا رب فيقول الله تعالى بلى ان لك عندنا حسنة فانه لا ظلم عليك فيخرج بطاقة
فيها اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فيقول احضر وزنك
فيقول يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فيقال فانك لا تظلم فتوضع السجلات
فى كفة والبطاقة فى كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة فلا يثقل مع اسم الله
شئ وقال ابن ماجة بدل من قوله الله يستخلص رجلا من امتى يصاح رجل من امتى وقال
محمد بن يحيى البطاقة الرقعة وهذا يدل على الميزان الحقيقى وان الموزون صحف الاعمال
ويكون رجحانها باعتبار كثرة ما كتب فيها فى خفتها بقلته فلا اشكال وقد اخرج ابو داود
والترمذى وصححه ابن حبان عن ابى الدرداء عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما يوضع فى
الميزان يوم القيمة اثقل من خلق حسن وفى حديث جابر رضى الله عنه رفعه توضع
الموازين يوم القيمة فتوزن الحسنات والسيئات فمن رجحت حسناته على سيئاته بمثقال
حبة دخل الجنة ومن رجحت سيئاته على حسناته بمثقال حبة دخل النار قيل فمن استوت
حسناته وسيئاته قال اولئك اصحاب الاعراف اخرجه حنيشة فى فوائده وعند ابن
المبارك فى الزهد عن ابن مسعود رضى الله عنه نحوه موقوفا واخرج ابو القاسم اللالكائى
فى كتاب السنة عن حذيفة رضى الله عنه موقوفا ان صاحب الميزان يوم القيمة جبريل عليه السلام
وعند البيهقى عن انس رضى الله عنه مرفوعا قال ملك الموت يوكل بالميزان وقيل انه ميزان
الشعر وفائدته اظهار العدل والمبالغة فى الانصاف ولو جاز حمله على ذلك لجاز حمل
الصراط على الدين الحق والجنة والنار على ما يرد على الارواح دون الاجساد من الاحزان

والافراح وهذا كله فاسد لانه رد لما جاء به الصادق على ما لا يخفى فان قيل اهل القيمة اما ان يكونوا عالمين بكونه تعالى عادلا غير ظالم او لا فان علموا ذلك كان مجرد حكم كاذبا فلا فائدة في وضع الميزان وان لم يعلموا ذلك لم تحصل الفائدة في وزن الصحائف فلا فائدة في وضعها اصلا فالجواب انهم عالمون بعدله تعالى وانما فعل ذلك لاقامة الحجة عليهم وبيانا لكونه لا يظلم مثقال ذرة واظهارا لعظيم قدرته في ان كل كفة طباق السموات والارض ترجح بمثقال ذرة من الخردل وتخف وايضا فانه سبحانه وتعالى لا يسال عما يفعل وقد روى عن سلمان رضي الله عنه انه قال فان انكر ذلك منكر جاهل بمعنى توجيه معنى خبر الله تعالى وخبر رسوله صلى الله عليه وسلم عن الميزان وقال أو لله حاجة الى وزن الاشياء وهو العالم بمقدار كل شيء قبل خلقه اياه وبعده في كل حال فيقال له وزن ذلك اثباته اياه في ام الكتاب واستنساخه في الكتب من غير حاجة الى ذلك لانه سبحانه وتعالى لا يخاف النسيان وهو عالم بكل شيء بكل حال ووقت قبل كونه وبعد وجوده وانما يفعل تعالى ذلك ليكون حجة على خلقه كما قال تعالى كل امة تدعى الى كتابها اليوم تجزون بما كنتم تعملون هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق انا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون فكذلك وزنه تعالى لاعمال خلقه بالميزان حجة عليهم ولهم اما بالتقصير في طاعته والتضييع واما بالتكميل والتتميم واظهار الكرم وعفوه ومغفرته مع قدرته بعد اطلاع كل احد منا على مساويه ومسامحته له وغفرانه وادخاله اياه الجنة بعد بفضله هذا وحكى الزركشي عن بعضهم ان رجحان الوزن في الاخرة بصعود الراجح عكس الوزن في الدنيا واستدل في ذلك بقوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب الآية وهو غريب مصادم لقوله تعالى فمن ثقلت موازينه الآية وقد جاء ان كفة الحسنات من نور والاخرى من ظلام وان الجنة توضع عن يمين العرش والنار عن يساره ويؤتى بالميزان فينصب بين يدي الله تعالى عز وجل كفة الحسنات عن يمين العرش مقابل الجنة وكفة السيئات عن يسار العرش مقابل النار ذكره الترمذي الحكيم في نوادر الاصول وابو القاسم اللالكائي في سننه وفي الطبراني الصغير من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله اي يوم القيمة يا ادم قد جعلتك حكما بيني وبين ذريتك قم عند الميزان فانظر ما يرفع اليك من اعمالهم فمن رجح منهم خير على شرة مثقال ذرة فله الجنة حتى تعلم اني لا ادخل منهم النار الا ظالما الحديث قال الطبراني لا يروى هذا الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه بهذا الاسناد تفرد به عبد الاعلى وعند الحاكم عن سلمان رضي الله عنه مرفوعا يوضع الميزان يوم القيمة فلو وزن فيه السموات والارض لوضعت فيقول الملائكة سبحانك ما عبدناك حق عبادتك وعند صاحب الفردوس وابنه ابي منصور الديلمي عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا خلق الله عز وجل كفتي الميزان مثل ما بين السموات والارض فقالت الملائكة يا ربنا من توزن بهذا قال اذن به من شئت من خلقي وقيل يسأل داود عليه السلام ربه عز وجل ان يريه الميزان فلما رآه اغمي عليه من هوله ثم افاق فقال الهي من يقدر على ملء كفة هذا الميزان حسنات

فقال

فقال الله تعالى يا داود اذا رضيت على عبدي ملأته بتمرة واحدة يا داود املأها بكلمة لا اله الا الله هذا تمام ظاهر قول البخاري وان اعمال بني ادم وقولهم يوزن النعيم وليس كذلك بل خص منهم من يدخل الجنة بغير حساب وهم السبعون الفا كما في البخاري فانهم لا يرفع لهم ميزان ولا يأخذون صحفا وانما هي براءة مكتوبة كما قال الغزالي وكذلك من لا ذنب له الا الكفر فقط ولم يعمل حسنة فانه يقع في النار بغير حساب ولا ميزان ومن المؤمنين من لا سيئة له وله حسنات كثيرة زائدة على محض الايمان كما في قصة السبعين الفا ومن شاء الله ان لم يلجه بهم وهم الذين يمرون على الصراط كالبرق والريح وكاجاويد الخيل ومن عدا هذين من الكفار والمؤمنين محاسبون وتعرض اعمالهم على الموازين ويدل على محاسبة الكفار ووزن اعمالهم قوله تعالى في سورة المؤمنين فمن ثقلت موازينه فاولئك الذين خسروا انفسهم الى قوله الم تكن اياتي تتلى عليكم فكنتم بها تكذبون ونقل القرطبي عن بعض العلماء انه قال الكافر لا ثواب له وعمله مقابل بالعذاب فلا حسنة له توزن في موازين القيمة ومن لا حسنة له فهو في النار واستدل بقوله تعالى فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا وحديث ابي هريرة رضي الله عنه في الصحيح مرفوعا في الكافر انه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة واقرؤا ان شئتم فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا وتعقب بانه مجاز عن حقارة قدره ولا يلزم منه عدم الوزن وحكى القرطبي في صفة وزن عمل الكافر وجهان احدهما ان كفره يوضع في الكفة ولا يجد حسنة يضعها في الاخرى فيطيش التي لا شيء فيها قال وهذا ظاهر الاية لانه وصف الميزان بالخفة الا الموزون ثانيهما انه قد يقع منه العتق والبر والصلة وسائر انواع الخير المالية مما لو فعلها المسلم لكانت له حسنات فمن كانت له حسنات ووضعت عيزان الكفر اذا قابلها رجح بها قال الحافظ العسقلاني ويحتمل ان يجازى بها عما يقع منه من ظلم العباد مثلا فان استوت عذب بكفره او خفف عنه كما في قصة ابي طالب وقال مجاهد المفسر في قوله تعالى وزنوا بالقسطاس المستقيم القسطاس بضم القاف وكسرها العدل بالرومية اي بلغة اهل الروم وصله الفريابي في تفسيره عن سفيان الثوري عن رجل عن مجاهد وعن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى وزنوا بالقسطاس المستقيم قال هو العدل بالرومية وقال الطبري معنى قوله وزنوا بالقسطاس بالميزان وقال ابن دريد مثله وزاد وهو رومي عرب ويقال قسطار بالراء اخره بدل السين وقال صاحب المشارق القسطاس اعدل الموازين وهو بكسر القاف وضمها وقرئ بهما في المشهور ففيه وقوع المعرب في القرآن واما قوله تعالى قرآنا عربيا غير ذي عوج فيه الفاظ نادرة اذ هو من توافق اللغتين فقوله تعالى انا انزلناه قرآنا عربيا كذا قيل وليس بشيء لان المعنى انه عربي الاسلوب والنظم ولو سلمنا فباعتبار الاعم الاغلب ولم يشترط في الكلام العربي ان يكون كل كلمة منه عربية ولا يجوز اشتمال القرآن على كلمة غير فصيحة وقيل يجوز وردة المولى سعد الدين التفتازاني بان ذلك يقود الى نسبة الجهل والعجز الى الله تعالى عن ذلك واعتوضه المتوفى احد تلامذة الشيخ بانه يجوز ان يختار الله تعالى غير الفصيح على مع القدرة على الفصيح

من الكفار صح

لا الفاعل وفعيل اذا كان بمعنى مفعول يستوى فيه المذكر والمؤنث اذا ذكر الموصوف
نحو رجل قتيل وامراة قتيلة فان لم يذكر الموصوف فرق بينهما نحو قتيل وقتيلة وحينئذ
فما وجه لحوق علامة التانيث هنا اجيب بان التسوية جائزة لا واجبة ووجوبها
في المفرد لا في المثنى او ان هذه التاء للنقل من الوصفية الى الاسمية وقيل انما انثها
لمناسبة الحبيبة والثقيلة لانهما بمعنى الفاعلية لا المفعولية والمراد محبوبية قائلهما
ومحبة الله لعبد ارادته ايصال انواع التاييد والتكريم وخص اسمه الرحمن دون غيره
من الاسماء الحسنى لان كل اسم منها انما يذكر في المقام اللائق به والمقصد
هنا بيان سعة رحمة الله على عباده حيث يجازي على العمل القليل بالثواب
الكثير وهنا كذلك لانه لما كان جزاء من سبح بحمده الرحمة ذكر في سياقها
الاسم المناسب لذلك وهو الرحمن وهذا من محاسني البديع الواقع في الكتاب
العزيز وغيره من الفصيح كقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا خفيفتان
على اللسان للين حروفها وسهولة خروجها فالنطق بها سريع وذلك لانه ليس فيهما
من حروف الشدة المعروفة عند اهل العربية وهي الهمزة والباء الموحدة والتاء
المثناة الفوقية والجيم والدال والطاء المهملتان والقاف والكاف يجمعها لفظ اجد
قد بكت ولا من حروف الاستعلاء ايضا وهي الخاء المعجمة والصاد والضاد والطاء
والظاء والغين المعجمة والقاف يجمعها خص ضغط قظ سوى حرفي الباء الموحدة
والظاء المعجمة ومما يستثقل ايضا من الحروف التاء المثلثة والشين المعجمة وليسا
فيهما ثم ان الافعال اثقل من الاسماء وليس فيهما فعل وفي الاسماء ايضا ما يستثقل
كالذي لا يتصرف وليس فيهما شيء من ذلك وقد اجتمعت فيهما حروف اللين الثلثة الالف
والواو والياء وفي الجملة فالحروف السهلة الخفيفة فيهما اكثر من العكس ثقيلتان في
الميزان حقيقة لكثرة الاجور المدخرة لقائلهما والحسنات المضاعفة للذاكر بهما
وقوله حبيبتان خفيفتان وثقيلتان صفة لقوله كلمتان وفي هذه الرواية
تقديم حبيبتان وتاخير ثقيلتان سبحان الله اسم مصدر لا مصدر يقال سبح
يسبح تسبيحا لان قياس فعل بالتشديد اذا كان صحيح اللام التفعيل كالتسليم
والتكريم وقيل ان سبحان الله مصدر لانه سمع له فعل ثلاثي وقول الشاعر
سبحانه ثم سبحانا يعود له وقبلنا سبح الجودي والجمد يساعد من قال ان
سبحان مصدر لورود منصرفا قاله في اللباب وغيره وقال بعض الكبراء ان فيه
وجوها احدها انه مصدر تاكيدي كما في ضربت ضربا فهو في قوة اسبح لله
تسبيحا فلما حذف الفعل اضيف المصدر الى المفعول فهو مصدر لازم النصب باضمار
الفعل ومعنى سبح لله اي انظم نفسي في سلك الموقنين بتقديسه عن جميع ما يليق
بجنابه سبحانه وانه قد كان مقدسا ازلا وابدا وان لم يقدسه احد والثاني انه
مصدر نوعي على منال ما يقال عظم السلطان لتعظيم السلطان اي تعظيما يليق بجنابه
ويناسب من يتصف بالسلطنة فالمعنى اسبح تسبيحا يخص به وذلك اذا
كان مما يليق بجنابه ولا يستحقه غيره فلا اضافة لا الى الفاعل ولا الى المفعول

الحكمة هي اما ان دلالته على المراد اوضح او غير ذلك مما لا يعلمه الا هو فلا
يلزم شيء من العجز والجهل قال وعرضته على الشيخ فاستحسنه ويقال
القسط مصدر المقسط واعترضه الاسمعيلي بان مصدر المقسط الاقساط
لانه رباعي واجيب بان المراد المصدر المحذوف الزوائد نظرا الى اصله فهو
مصدر مصدره اذ لا خفاء ان المصدر الجاري على فعله هو الاقساط قاله
في اللوامع والمصابيح وكذا قال الكرماني وهو اي المقسط العادل يقال اقسط
اذا عدل وقسط اذا جار ويرجعان الى معنى متقارب لانه يقال عدل عن
كذا اذا مال عنه وكذلك قسط اي عدل عن الحق واقسط كانه لزم العدل
وحكى الزجاج ان الثلاثي يستعمل كالرباعي وقيل ان الهمزة في اقسط
للسلب والازالة اي ازال الجور وبذلك جزم صاحب النهاية قال الله تعالى
ان الله يحب المقسطين وقال النبي صلى الله عليه وسلم المقسطون على
منابر من نور والحديث صحيح اخرجه مسلم في الصحيح وفي الصحيح عن ابي هريرة
رضي الله عنه في ذكر عيسى بن مريم عليهما السلام ينزل حكما مقسطا اي
عادلا وفي الاسماء الحسنى المقسط قال الحليمي هو المعطي عباده القسط وهو
العدل وذكر ابن القطاع ان قسط من الاضداد فيخل الاشكال وقال
الحافظ العسقلاني فان قيل المزيد لا بد ان يكون من جنس المجرد قلت اما ان
يكون من القسط بالكسر وهو العدل واما ان يكون من القسط بالفتح المذي
هو بمعنى الجور فيكون الهمزة للسلب والازالة وقال الراغب القسط النصيب
بالعدل كالنصف والنصفة والقسط بالفتح ان ياخذ قسط غيره وذلك جور
والاقساط ان يعطي غيره قسطه وهو الانصاف ولذلك قالوا قسط اذا جار
واقسط اذا عدل واما القاسط فهو الجائر قال تعالى واما القاسطون
فكانوا لجهنم حطبا ومن العرب ما حكى ان الحجاج لما احضر سعيد بن جبير قال
ما تقول في قال قاسط عادل فاعجب الحاضرين فقال لهم الحجاج ويلكم لم تفهموا
جعلني جائرا كافرا الم تسمعوا قوله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا
وقوله تعالى ثم الذين كفروا بربهم يعدلون حدثني بالافراد وفي رواية
ابي ذر حدثنا احمد بن اشكاب هو احمد بن عبد الله بن اشكاب وقيل احمد
بن ميمون بن اشكاب بكسر الهمزة وفتحها وسكون الشين المعجمة وبعد الالف
موحدة غير منصرف وقيل منصرف ابو عبد الله الصفار الكوفي سكن مصر واسم
اشكاب لجمع مات سنة تسع عشرة ومائتين وهو من افراده قال حدثنا محمد بن فضيل
بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة مصغرا الضبي بالمعجمة والموحدة المشددة عن محمد عمارة
بن القعقاع بضم العين المهملة وتخفيف الميم والقعقاع بقافين مفتوحتين
بينهما عين مهملة ساكنة الضبي ايضا عن ابي زرعة هرم بفتح الهاء وكسر الراء
البجلي بالموحدة والجيم المفتوحة عن ابي هريرة عبد الله بن صخر رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كلمتان خبر مقدم وما بعده صفة لعد
صفة اي كلامان فهو من باب اطلاق الكلمة على الكلام ككلمة الشهادة و
كلمة القصيدة حبيبتان الى الرحمن تثنية حبيبة اي محبوبة بمعنى المفعول

بل للاختصاص فقاله الثالث انه مصدر نوعي وكانه على هذا ما يقال اذكر مثل ذكر الله
فالمعنى سبح الله تسبيحا مثل تسبيح الله لنفسه مثلا يسبح الله به نفسه فهو صفة لمصدر
محذوف بحذف المضاف اليه سبحان وهو لفظ المثل فالاضافة في سبحان الله الى
الفاعل الرابع انه مصدر اريد به الفعل مجازا كما ان الفعل يذكر ويراد به المصدر مجازا
كقوله تسمع بالمعيدي وذلك لان المصدر جزء مفهوم الفعل وذكر البعض واراده
الكل مجاز شائع كعكسه ولما كان المراد من الفعل الذي اريد به انشاء التسبيح بني هذا
المصدر على الفتح فلا محل له من الاعراب وذلك لان الاصل في الفعل ان يكون مبنيا
وذلك لان الشبه الذي بها اعرب المضارع يعتبر في الانشاء عند من مثل اسماء
الافعال وهذا وجه نحوي يمكن ان يقال وما ذكرناه لا يبطل كون هذا اللفظ
معربا في الاصل فلا يضرنا ما جاء في شواهيته منونا واما ما يتعلق بمعناه ومغزاه
فهو انه قد فهم من هذا ايضا تقدس الاسماء والصفات لان الذات مع الاسماء
والصفات متلازمان في الوجود والقدم بالتحقيق لانها قائمة بالذات ومقتضياتها
لكن بانتفاء تقديس الذات منتف واذا حصل الاعتراف والاعتقاد بانه منزه
عن جميع النقايص وما لا ينبغي ان ينسب اليه ثبتت الكمالات ضرورة التزاما
وحصل توحيد الربوبيته وثبت التقديس في كل كمال عن المشابهة والمماثلة
والشركة وكل ما لا يليق فثبت انه الرب على الاطلاق للانفس والافاق فهو
المستحق لان يشكر ويعبد بكل ما يمكن على الانفراد بالحق والحقيقة وتوحيد
الربوبية حجة ملزمة وبرهان وهذان الاثباتان في ضمنهما كل مدح يمكن
فينابر جع الى الله تعالى وتقدس ولما كان الاتصاف بالكمال الوجودي مشروطا
بخلوه عما ينافيه قدم التسبيح على التحميد في الذكر كما قدم التخلية على التحلية
ومن هذا القبيل تقدم النفي على الاثبات في لا اله الا الله فقيل وبحمده
الواو فيه للحال اي اسبح ملتبسا بحمدي لك من اجل توفيقه لي للتسبيح ونحوه
وقيل عاطفة اي اسبح واتلبس بحمدك واما الباء فيحتمل ان يكون سببية
اي اسبح لله واثني عليه بحمده وقال ابن هشام في مغنيه اختلف في
الباء في قوله فسبح بحمد ربك فقيل انها للمصاحبة والحمد مضاف الى المفعول
اي سبحه حامدا له اي نزهه عما لا يليق به واثبت له ما يليق به قال
الدماميني في شرحه للمغني قصد ابن هشام تفسير التسبيح والحمد بما ذكره
اذ هو الثناء بالصفات الجميلة فان قلت من اين يلزم الامر بالحمد وهو
انما وقع حالا مقيدة للتسبيح ولا يلزم من الامر بشيء مقيد بامر الامر
بقيده بدليل اضرب هند جالسة قلت انما يلزم ذلك اذا لم يكن الحال
من نوع الفعل المامور به ولا من فعل الشخص المامور كالمثال المذكور اما
اذا كانت بعض انواع الفعل المامور به نحو ج مقردا او كانت من فعل المامور
نحو ادخل مكة محرما فهي مامور بها وما تكلم فيه في المغني من هذا القبيل انتهى
قال في المغني وقيل الباء للاستعانة والحمد مضاف الى الفاعل اي سبحه بما حمد به

نفسه

نفسه اذ ليس كل تنزيه محمودا الا ترى ان تسبيح المعتزلة اقتضى تعطيل كثير
من الصفات ثم ان بعض الحمد كما قاله بعض العلماء لما وقع تذكره بعد التقديس
عن كل ما لا يليق به تعالى بغير تخصيص بعض المحامد تضمن الكلام واستلزم اثبات
جميع الكمالات الوجودية الجائزة له تعالى مطابقة ولزم منه التقديس عن كل ما لا
يليق وهو كل ما ينافيها ولا يجامعها هذا مع ان كلمة الجلالة تدل على الذات المقدسة
المتصفة للكمالات اجمع وكذا الضمير في وبحمده الى الالهية الخاصة الموجبة
القدوسية الجامعة لجميع خواص الذات الواجبة فهذه الكلمة اشتملت على اسمى
الذات اللذين لا اجمع منهما احدهما فيه اعتبار علية احكام الشهادة والغيب والاخر
فيه علية احكام الغيب وغيب الغيب وايضا تشتمل على جميع التقديسات والتنزيهات
وعلى جميع الاسماء والصفات وعلى كل توحيد وختم بقوله سبحان الله العظيم
ليجمع بين مقامي الرجاء والخوف اذ معنى الرحمن يرجع الى الانعام والاحسان
ومعنى العظيم يرجع الى الخوف من هيبته تعالى وقوله سبحان الله الى آخره مبتدا
وما بينه وبين الجزء صفة له بعد صفة كما تقدم وقد اورد صاحب المصابيح سؤالين
فقال فان قلت المبتدا مرفوع وسبحان الله في الجملتين معرب منصوب فكيف
يقع مبتدا مع ذلك واجاب بان لفظهما حكي وقال في الثاني فان قلت الخبر
مثنى والمخبر عنه غير متعدد ضرورة انه ليس ثمة حرف عطف يجمعهما الا ترى
انه لا يصح قولك زيد عمرو قائمان واجاب بانه على حذف العاطف اي
سبحان الله وبحمده وسبحان الله العظيم كلمتان خفيفتان على اللسان
الخ وقد نص اهل المعاني على انه من جملة الاسباب المقتضية لتقديم الخبر تشوق
السامع الى المبتدا وبان يكون في المسند المقدم طول يشوق النفس الى ذكر المسند
اليه فيكون اوقع في النفس وادخل في القبول لان الحاصل بعد الطلب اعز من
المناق بلا تعب ولا يخفى ان ما ذكره القوم متحقق في هذا الحديث بل هو
احسن من المثال الذي اوردوه بكثير وهو قول الشاعر ٥ ثلاثة تشرق
الدنيا ببهجتها ٥ شمس الضحى وابو اسحق والقمر وقراءة مثل هن النكتة البلاغية
هي الظاهر من تقديم الخبر على المبتدا لكن رجح المحقق الكمال ابن الهمام رحمه الله
ان سبحان الله هو الخبر قال لانه مؤخر لفظا والاصل عدم مخالفة اللفظ لحمله
الا لموجب يوجبه قال وهو من قبيل الخبر المفرد بلا تعدد لان كلا من سبحان الله
مع عامله المحذوف الاول والثاني مع عامله الثاني انما اريد لفظه والجمل المتعددة
اذا اريد لفظها فهي من قبيل المفرد الجامد ولانه يحط الفائدة بنفسه بخلاف
كلمتان فانه انما يكون محطا للفائدة باعتبار وصفه بالخفة على اللسان والثقل
في الميزان والمحبة للرحمن الا ترى ان جعل كلمتان الخ غير بيت لانه ليس متعلق الغرض
الاخبار عنه صلى الله عليه وسلم عن سبحان الله الى آخره انهما كلمتان بل بملاحظة
وصف الخبر بما تقدم اعني خفيفتان ثقيلتان حبيبتان فكان اعتبار سبحان الله
الآخره اولى وقد ذهب بعضهم الى تعيين جزئية سبحان الله ووجهه بوجهين
احدهما ان سبحان الله لازم الاضافة الى مفرد فيجري مجرى الظروف والظروف

لا تقع الاخبار فانيهما ان سبحان الله الى اخره كلمة اذ المراد بالكلمة في الحديث
اللغوية كما تقدم فلو جعل مبتدا لزم الاخبار عما هو كلمة بانه كلمتان واجيب بانه
لا يخفى على سامع ان المراد اعتبار سبحان الله وبحمد كلمة وسبحان الله العظيم
كلمة فهذا كما يصح ان يعبر عنه بكلمة كذلك يصح ان يعبر عن كل جملة منه بكلمة غير
انه لما كان كل من الجملتين اعني سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم مما يستقل ذكرا
تاما وتفرد بالقصد اعتبر كلمة وعبر عنها بكلمتين على ان ما ذكره لازم على تقدير جعل
سبحان الله الخ كما هو لازم على تقدير جعله مبتدأ لانه كما لا يصح ان يخبر عما هو
كلمة بانه كلمتان كذلك لا يخبر عما هو كلمتان بانه كلمة انتهى وفي هذا
الحديث من علم البديع المقابلة والمناسبة والموازنة في السجع اما المقابلة فقد
قابل الخفة على اللسان بالثقل في الميزان واما الموازنة في السجع ففي قوله حبيبتان
الى الرحمن ولم يقل للرحمن لاجل موازنة على اللسان وفيه نوع من الاستعارة في
قوله خفيفتان فانه كناية عن قلة حروفهما ورشاقتهما وقال الطيبي فيه استعارة
لان الخفة مستعارة للسهولة انتهى والظاهر انها مع قبيل الاستعارة بالكناية
فانه شبه جريانهما على اللسان بما يخف على الحامل من بعض الامتعة فلا يتبعه
كالشيء الثقيل فحذف ذكر المشبه به وابقى شيأ من لوازمه وهو الخفة
واما النقل ففي الحقيقة عند اهل السنة اذ الاعمال تجسم كما مر وفيه حث
على المواظبة عليها وتحريض على ملازمتها وتعريض بان سائر التكاليف صعبة
شاقة على النفوس ثقيلة وهذه خفيفة سهلة عليها مع انها تثقل في الميزان
وقد روى في الاثار ان عيسى عليه السلام سئل ما بال الحسنة تثقل والسيئة
تخف قال لان الحسنة حضرت مرارتها وغابت حلاوتها فثقلت فلا يحملنك
ثقلها على تركها والسيئة حضرت حلاوتها وغابت مرارتها فلذلك خفت عليكم
فلا يحملنك على فعلها خفتها فان بذلك تخف الموازين يوم القيمة ويستفاد
من هذا الحديث ان مثل هذا السجع جائز وان النهي عنه في قوله صلى الله عليه
وسلم كسجع الكهان ما كان متكلفا او متضمنا لباطل كما جاء من غير قصد او
تضمن حقا وفيه من علم العروض افادة ان الكلام المسجع ليس بشعر فلا يوزن
وان جاء على وفق البحور في الجملة هذا مع ضميمة قوله تعالى وما علمناه الشعر وما
ينبغي له فنهاه ما جاء على وفق الرجز نحو قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد
سلف ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله
ما لقيت وفي سننه من اللطائف القولية في موضعين والتحديث في موضعين
والعنعنة وهي في البخاري محمولة على السماع فهي مثل اخبرنا اذ العنعنة من
غير المدلس محمولة على السماع وفي الحديث ايضا الاعتناء بشان التسبيح اكثر من
التحميد لكثرة المخالفين فيه وذلك من جهة تكريره بقوله سبحان الله وبحمده سبحان الله
العظيم وقد جاءت السنة به على انواع شتى ففي مسلم عن سمرة مرفوعا
افضل الكلام سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اي افضل الذكر بعد كتاب الله
والموجب لفضلها اشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد ودلالتها على جميع

المطالب الالهية اجمالا لان الناظر المتدرج في المعارف تفرد سبحانه اولا بنعوت
الجلال التي تنزه ذاته عما يوجب حاجة او نقصا ثم بصفات الاكرام وهي الصفات
الثبوتية التي يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يماثله غيره ولا يستحق الالوهية
سواه فيكشف له من ذلك انه اكبر اذ كل شيء هالك الا وجهه وفي الترمذي
وقال حديث غريب عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التسبيح
نصف الميزان والحمد لله يملؤه ولا اله الا الله ليس لها حجاب دون الله حتى تخلص
اليه وفيه وجهان احدهما ان يراد المتوسط بين التسبيح والتحميد بل كل واحد منهما
ياخذ نصف الميزان فيملؤن الميزان معا وذلك لان الاذكار التي هي اعم العبادات
البدنية الغرض الاصلي من شرعها ينحصر في نوعين احدهما التنزيه والاخر التحميد و
التسبيح يستوعب القسم الاول والتحميد يتضمن القسم الثاني وثانيهما ان يراد تفضيل
الحمد على التسبيح وان ثواب التسبيح لان التسبيح نصف الميزان والتحميد
وحده يملؤه وذلك لان الحمد المطلق انما يستحقه من كان مبرأ عن النقائص
منعوتا بنعوت الجلال وصفات الاكرام فيكون الحمد شاملا للامرين واعلى القسمين
والى الوجه الاول اشار صلى الله عليه وسلم بقوله ليس لها حجاب لانها اشتملت على التنزيه
والتحميد ونفي ما سواه تعالى صريحا ومن ثم جعله في جنس اخر لان الاولين دخلا في
معنى الوزن والمقدار في الافعال وهذا حصل منه القرب الى الله تعالى من غير حاجز
ولا مانع ففي مسلم من حديث جويرية رضي الله عنها انه صلى الله عليه وسلم خرج من عندها
بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها ثم رجع بعد ان اضحى وهي جالسة
قال ما زلت على الحالة التي فارقتك عليها قالت لا قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد قلت
بعدك اربع كلمات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن سبحان الله وبحمده عدد
خلقه ورضى نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته صرح في القرينة الاولى بالعدد
وفي الثالثة بالوزنة وترك الثانية والرابعة منها ليوذن بانهما لا يدخلان في
جنس المعدود والموزون ولا يحصرهما المقدار لا حقيقة ولا مجازا فيحصل الترقي
حينئذ من عدد الخلق الى رضى الحق او من زنة العرش الى مداد الكلمات وفي
الترمذي من حديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم
على امراة وبين يديها نوى او حصى تسبح به فقال الا اخبرك بما هو ايسر عليك
من هذا او افضل سبحان الله عدد ما خلق في السماء وسبحان الله عدد ما خلق في
الارض وسبحان الله عدد ما بين ذلك وسبحان الله عدد ما هو خالق والله اكبر
مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك ولا اله الا الله مثل ذلك ولا حول ولا قوة
الا بالله مثل ذلك وفي قوله عدد ما هو خالق اجمال بعد تفصيل لان اسم الفاعل
اذا اسند الى الله يفيد الاستمرار من بدء الخلق الى الابد وعن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت
خطاياه وان كانت مثل زبد البحر رواه الشيخان وهذا ومثاله نحو ما طلعت

عليه الشمس كنايات عبر بها عن الكثرة عرفا وظاهر الاطلاق يشعر بانه يحصل بهذا الاجر
المذكور لمن قال ذلك مائة مرة سواء كان متواليه او متفرقة في مجالس او بعضها
اول النهار وبعضها اخره لكن الافضل ان ياتي بها متواليه في اول النهار وهذه
الفضائل الواردة في التسبيح ونحوه كما قال ابن بطال وغيره انما هي لاجل الشرف
في الدين والكمال كالطهارة من الحرام والمعاصي الفطام فلا ينبغي ان ظن
احد من الذكر واصر على ما نشاء من شهواته وانتهك دين الله وحرماته انه يلتحق بالمطهرين
المقدسين ويبلغ منازلهم بكلام اجراه على لسانه ليس معه تقوى ولا عمل صالح وفي
الترمذي وقال حديث غريب عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لقيت ابرهيم عليه السلام ليلة اسري بي فقال يا محمد اقرئ امتك
مني السلام واخبرهم ان الجنة طيبة التربة عذبة الماء وانها قيعان وان غراسها
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر والقيعان جمع القاع وهو المستوى
من الارض والغراس جمع غرس وهو ما يغرس والغرس انما يصلح في التربة الطيبة و
ينمو بالماء العذب اي اعلمهم ان هذه الكلمات تورث قائلها الجنة وان الساعي
في اكتسابها لا يضيع سعيه لانها الغرس الذي لا يتلف ما استودع فيه قال التوربشتي
وقال الطيبي وههنا اشكال لان هذا الحديث يدل على ان ارض الجنة خالية عن الاشجار
والقصور ويدل قوله تعالى جنات تجري من تحتها الانهار وقوله تعالى اعدت للمتقين
على انها غير خالية عنها لانها انما سميت جنة لاشجارها المتكاثفة المظلة بالتفاف
اغصانها وتركيب الجنة دائر على معنى الستر وانها مخلوقة معدة والجواب انها كانت قيعانا
ثم ان الله تعالى اوجد بفضله وسعة رحمته فيها اشجارا وقصورا على حسب اعمال العاملين
لكل عامل ما يختص به بحسب عمله ثم ان الله تعالى لما يسره لما خلق له من العمل لينال به
ذلك الثواب جعله كالغارس لتلك الاشجار على سبيل المجاز اطلاقا للسبب على المسبب
ولما كان سبب ايجاد الله الاشجار عمل العامل اسند الغراس اليه والله اعلم بالصواب
ولما كان التسبيح مشروعا في اختتام ختم البخاري رحمه الله كتابه بكتاب التوحيد والحمد
بعد التسبيح اخو دعوى اهل الجنة قال الله تعالى دعويهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها
سلام واخر دعويهم ان الحمد لله رب العالمين قال القاضي لعل المعنى انهم اذا دخلوا
الجنة وعاينوا عظمة الله وكبرياءه مجدوه ونعتوه بنعوت الجلال ثم حياهم
الملائكة بالسلامة من الافات والفوز باصناف الكرامات حمدوه واثنوا عليه
بصفات الاكرام قال في فتوح الغيب ولعل الظاهر ان يضاف السلام الى الله عز
وجل اكراما لاهل الجنة وينصره قوله تعالى في سورة يس سلام قولا من رب رحيم
اي يسلم عليهم من غير واسطة مبالغة في تعظيمهم واكرامهم وذلك امتنانهم وهذا
يدل على انه يحصل للمؤمنين بعد نعيمهم في الجنة ثلاثة انواع من الكرامة اولاها سلام
قولا من رب رحيم وثانيتها ما يقولون عند مشاهدتها سبحانك اللهم وهي سطوع
نور الجلال من وراء حجاب الجلال وما افخم شان اقتران اللهم بسبحانك في هذا
المقام كانهم لما راوا شعشعة تلك الانوار لم يتمالكوا ان لا يرفعوا اصواتهم واخرها

اجل منها

اجل منهما ولذلك جعلوا الدعاء عند رؤيتها بالحمد لله رب العالمين وما هي الا نعمة
الرؤية التي كل نعمة دونها فكان الكرامة الاول كالتمهيد للثالثة طباق هذا التاويل
بما روى عن ابن ماجة عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بينا اهل الجنة
في نعيم اذ سطع لهم نور فرفعوا رؤسهم فاذا الرب سبحانه وتعالى قد اشرف
عليهم من فوقهم فقال السلام عليكم يا اهل الجنة قال وذلك قوله تعالى سلام
قولا من رب رحيم قال فينظر اليهم وينظرون اليه فلا يلتفتون الى شئ من النعيم
ما داموا ينظرون اليه حتى يحجب عنهم ويبقى نوره والله يقول الحق وهو يهدي السبيل
فيسلبون النعيم اذا راوه فيا خسران اهل الاعتزال ثم انهم لا باس بان
اختم جمعنا هذا بما روى الامام القسطلاني بسنده عن عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت ما جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسا ولا
تلا قرانا ولا صلى الا ختم ذلك بكلمات فقلت يا رسول الله اراك ما تجلس
مجلسا ولا تصلي صلوة الا ختمت بهذه الكلمات قال نعم من قال خيرا الى طابعا
له على ذلك الخير ومن قال شرا كانت كفارة له سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا
انت استغفرك واتوب اليك وقد اخرج هذا الحديث النسائي في اليوم والليلة
وفي رواية العقيلي قالت عن ذلك فقال الا تكلم بخير كان طابعا عليه يعني
خاتما عليه الى يوم القيمة وان تكلم بغير ذلك كانت كفارة له وروى ايضا بسنده
عن الاصبغ عن علي رضي الله عنه انه قال من احب ان يكتال بالمكيال الاوفى فليقل
آخر مجلسه او حين يقوم سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين

الحمد لله الذي نور قلوبنا باشراق شموس الاحاديث النبوية واضاء صدورنا
بلمعان انوار الاثار المصطفوية وزين اذهاننا بلالئ حكمها واحكامها وحلى
السنتنا بحلاوة تمور الفاظها التي صدرت من اكمامها والصلوة والسلام على
من اوتي فصل الخطاب وجوامع الكلم التي لو كتبت معانيها لما وسعه كتاب
واعلى الشفاعة لامته يوم الجزاء والحساب بحيث يرضى ولا يرضى وفيتا من بقي
في العذاب جزاه الله عنا ما هو اهله وارضاه ونالنا بشفاعته الخاصة ما نتمناه
وبعد فيقول العبد الفقير اشد الاحتياج الى عناية ربه الصمد ابو محمد عبد الله
بن محمد المدعو بيوسف فندي زاده جعل الله الهدى والتقى زاده قد تيسر
بتوفيق الله العزيز الوهاب تحديث هذا الكتاب المستطاب وتقريره وجمع ما
اشتمل عليه من الاسفار وتحريره الموسوم بصحيح البخاري وجمع جامعه ربه الباري
ووافق ختمه واتمامه يوم الاثنين الحادي والعشرين من ايام شهر ربيع الآخر
المنسلك في عقد شهور السنة الثالثة والتسعين بعد المائة والالف من
تاريخ هجرة من ياخذ بالعفو ويامر بالعرف وقد بوشر في تدريسه وتقريره
وبدئ في جمعه وتحريره ليلة البراءة النصف من شعبان المنتظم في سلك

خاتمة

شهور السنة الثالثة والعشرين بعد المائة والالف من التاريخ المذكور جعله الله
العزيز الغفور ذخرا لجامعه ليوم النشور وكانت مدة تحديثي وجمعي مقدار اربعين
سنة مع تخلل بعض الايام لما عرض من حوادث الاعوام ولما كان العبرة
بالخواتم فقد صادف اتمامه وتشرف اختتامه بيمن عهد سلطاننا المؤيد
وخاقاننا المجدد باسط بساط الخيرات وناشر طوامير المبرات الذي عتبته العلية
محط رحال رجال العلماء ورواج امتعة تجار الفضلاء ينبوع العدل والاحسان
السلطان ابن السلطان ابن السلطان ابو الفتح والمغازي السلطان محمود
خان الغازي ادامه الله في سرير سلطنته محفوفا بعنايته ربه ووقايته معينا
للمهلوف فاعلا لكل معروف ووفقه سرمدا لخيري الدنيا والاخرة في دولته
النامية الزاهية الزاهرة بحرمة نبيه محمد الامين صلى الله تعالى وسلم عليه وعلى اله وصحبه اجمعين

خاتمة اشتملت كتاب التوحيد من الاحاديث المرفوعة على مائتي حديث وخمسة
واربعون حديثا المعلق منها وما في معناه من المتابعة خمسة وخمسون طريقا والباقي
موصول المكرر منها فيه وفيما مضى معظمها والخالص منها احد عشر حديثا انفرد عن مسلم
باكثرها واخرج مسلم حديث عائشة في امير السرية في ذكر قتل صواحد وحديث ابي
هريرة اذنب عبد ذنبا وحديثه اذا تقرب العبد مني شبرا وحديثه يقول الله عز وجل
انا عند ظن عبدي بي وفيه من الاثار عن الصحابة ومن بعدهم ستة وثلثون اثرا فجميع
ما في الجامع من الاحاديث بالمكرر موصولا ومعلقا وما في معناه من المتابعة تسعة الاف
واثنان وثمانون حديثا وجميع ما فيه موصولا ومعلقا بغير تكرار الفا حديث وخمسمائة حديث
وثلاثة عشر حديثا فمن ذلك المعلق وما في معناه من المتابعة مائة وستون حديثا
والباقي موصول وافقه مسلم على تخريجها سوى ثمانمائة حديث وعشرين حديثا وقد
بينت ذلك مفصلا في اخر كل كتاب من كتب هذا الجامع وجمعت ذلك هنا تنبيها على
وهم من زعم ان عدده بالمكرر سبعة الاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثا وان
عدده بغير المكرر اربعة الاف او نحو اربعة الاف وقد اوضحت ذلك مفصلا في اواخر
المقدمة وذلك كله خارج عما اودعه في تراجم الابواب من الفاظ الحديث من غير تصريح
بما يدل على انه حديث مرفوع كما نبهت على كل موضع من ذلك في بابه كقوله باب اثبان
فاوفوها جماعة فانه لفظ حديث اخرجه ابن ماجة وفيه من الاثار الموقوفة على الصحابة
ممن بعدهم الف وستمائة وثمانية آثار وقد ذكرت بنفسها تفاصيلها ايضا عقيب
كل كتاب ولله الحمد من فتح الباري للحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى

وقد ورد في حديث ابي هريرة رضي الله عنه في ختم المجلس ما اخرجه الترمذي في الجامع
والنسائي في اليوم والليلة وابن حبان في صحيحه والطبراني في الدعاء والحاكم في
المستدرك كلهم من رواية حجاج بن محمد عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل
بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من جلس في مجلس فكثر فيه لغطه فقال قبل ان يقوم من مجلسه سبحانك اللهم وبحمدك
اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك غفر له ما كان في مجلسه ذلك هذا
لفظ الترمذي وقال حسن صحيح من فتح الباري

قد تم في هذه القطعة الاخيرة التي هي تمام التاسعة من شرح البخاري
الشهير بيوسف افندي زاده على يد كاتبه الفقير الى عناية ربه الصمد اسحق بن
محمد من قضاة الديار المصرية غفر ذنوبهما وستر عيوبهما في اوائل شهر جمادى
الآخر المنسلك في عقد شهور السنة الثالثة والاربعين بعد المائتين والالف
من تاريخ هجرة من له العز والشرف وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى اله واصحابه اجمعين والحمد لله
رب العالمين